

مَسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ

سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْجَارُودِ

المتوفى سنة ٤٠٤ هـ

تحقيق

الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي

بالتعاون مع

مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية

بدار هجر

الجزء الثالث

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

المكتب : ٤ ش ترعة الزمر - المهندسين - جيزة

٣٢٥١٧٥٦ فاكس - ٣٢٥٢٥٧٩ ☎

المطبعة : ٢، ٦ ش عبد الفتاح الطويل

أرض اللواء - ٣٢٥٢٩٦٣ ☎

ص . ب ٦٣ إمبابة

مَسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحَادِيثُ النِّسَاءِ

فاطمة بنت محمد^(١) عن أبيها^(٢)

١٤٧٠- حدثنا يونس ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عن فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن مَسْرُوقٍ ، عن عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قالت : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، مَا يُعَادِرُ مِنَّا وَاحِدَةً ، ^(٣) إِذْ جَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي ، مَا تُحْطِي مَشِيَّتُهَا

(١) هي فاطمة الزهراء بنت سيد الخلق رسول الله ﷺ ، سيدة نساء العالمين في زمانها ، وأم الحسين ، مولدها قبل المبعث بقليل . تزوجها علي بن أبي طالب بعد وقعة بدر ، فولدت له الحسن والحسين ومُحَسَّنًا وأم كلثوم وزينب . روت عن أبيها ﷺ ، وقد كان يحبها ويكرمها ويُبْرِئُ إِلَيْهَا ، ومناقبها غزيرة ، وكانت صابرةً دَيِّئَةً خَيْرَةً صَيِّئَةً قَانِعَةً شَاكِرَةً لِلَّهِ ، وكانت إذا دخلت على أبيها قام إليها فقبلها ورحَّبَ بها ، كما كانت تصنع هي به ﷺ ، وكانت من أشد الناس شُبُهًا بأبيها ﷺ ؛ كَلَامًا وَحَدِيثًا وَسَمَاتًا . بشرها رسول الله ﷺ بأنها سيدة نساء أهل الجنة ، وأنها أول أهله لحوقًا به ، فماتت رضي الله عنها بعده بستة أشهر أو نحوها ، وكانت وفاتها في الثالث من رمضان عن تسع وعشرين سنة أو نحوها ، وصلى عليها زوجها علي بن أبي طالب ، ودفنت ليلاً ، وهي أول من غُطِيَ نعشها من النساء في الإسلام ، رضي الله عنها وأرضاها . الاستيعاب ٤/ ١٨٩٣ ، السير ١١٨/٢ .

(٢) بعده في الأصل : « ورحمها » .

(٣ - ٣) في هامش خ : « وجاءت » ، وصححها .

مِنْ مِشِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْعًا^(١) ، فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ : « مَرْحَبًا بِابْنَتِي » .
فَأَقْعَدَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ يَسَارِهِ - ثُمَّ سَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا أَنَا
مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ : نَخَصُّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِنَا بِالسَّرَارِ وَأَنْتِ تَبْكِينَ ؟ ثُمَّ
سَارَهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ . قَالَ^(٢) : « قُلْتُ لَهَا : أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي - أَوْ
بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ - لَمَّا أَحْبَبْتَنِي . قَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ . قَالَتْ : فَلَمَّا تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ سَأَلْتُهَا ، فَقَالَتْ : أَمَّا
الآنَ فَتَعَمُّ ؛ أَمَّا بُكَائِي ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي : « إِنَّ جَبْرِيلَ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، كَانَ يَعْزِضُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً ، فَعَرَضَهُ عَلَيَّ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ،
وَلَا أُرَى^(٣) « أَجْلِي إِلَّا^(٤) » قَدِ اقْتَرَبَ » . فَبَكَتْ ، فَقَالَ لِي : « اتَّقِي اللَّهَ
وَاصْبِرِي ؛ فَإِنِّي أَنَا لِكَ نِعَمَ السَّلْفِ » . ثُمَّ قَالَ : « يَا فَاطِمَةُ ، أَمَا تَرَوُصِينَ أَنَّ
تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ » . أَوْ : « سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ » . فَضَحِكْتُ^(٥) .

(١) سقط من : د .

(٢) في د : « قالت » . وانظر شرح ابن عقيل على الألفية ١/٤٧٩ ، ٤٨٠ ، باب الفاعل .

(٣) بعده في د : « ذلك » .

(٤ - ٤) في خ ، د ، ص ، م : « إلا أجلي » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٧٨) من طريق المصنف .

وأخرجه البخاري (٦٢٨٥ ، ٦٢٨٦) ، ومسلم (٢٤٥٠) ، والطبراني ١٩/٢٢ (١٠٣٣) من طرق عن أبي عوانة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦٤٥٦) ، والبخاري (٣٦٢٣ ، ٣٦٢٤) ، وفي الأدب المفرد (١٠٣٠) ،

ومسلم (٢٤٥٠) ، وابن ماجه (١٦٢١) ، والطبراني ٢٢/٤١٨ (١٠٣٢) من طريق فراس ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٢٧ ، ٢٦٠٧٤ ، ٢٦٤٥٧) ، والبخاري (٣٦٢٥ ، ٣٧١٥ ، ٤٤٣٣) ،

وفي الأدب المفرد (٩٤٧ ، ٩٧١) ، ومسلم (٢٤٥٠) ، وأبو داود (٥٢١٧) ،

والترمذي (٣٨٧٢) ، والنسائي في الكبرى (٨٣٦٦ ، ٨٣٦٧ ، ٨٣٦٩) ، والطبراني ٢٢/٤١٩ =

١٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ،
 عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ ، طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّرَابَ !؟ قَالَ ثَابِتٌ : وَقَالَتْ فَاطِمَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 الْمَوْتِ - أَوْ [١٢٣] قَالَتْ ^(١) وَهُوَ ثَقِيلٌ - : يَا أَبَتَاهُ ، إِلَى جِبْرِيلَ يَنْعَاهُ ^(٢) ،
 يَا أَبَتَاهُ ، مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ ، جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ ، أَجَابَ
 رَبِّيَا دَعَاهُ ^(٣) .

= ٤٢١ (١٠٣٤ - ١٠٣٨) من طرق عن عائشة .
 وأخرجه أحمد (٢٦٤٦٣) من طريق جعفر بن عمرو بن أمية ، عن فاطمة ، قالت : أخبرني
 رسول الله ﷺ أني أول أهله لحوقاً به .

وأخرجه الترمذى (٣٨٧٣، ٣٨٩٣) من طريق أم سلمة ، عن فاطمة .

(١) في د : « قال » .

(٢) في د : « أنعاه » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢١٢/٧ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن سعد ٣١١/٢ ، وأحمد (١٣١٣٩) ، وعبد بن حميد (١٣٦٢) ، والبخارى
 (٤٤٦٢) ، والدارمي (٨٧) ، وابن ماجه (١٦٣٠) ، وأبو يعلى (٣٣٧٩ ، ٣٣٨٠) ، وابن حبان
 (٦٦٢٢) ، والحاكم ٣٨١/١ ، والبيهقي في الدلائل ٢١٢/٧ ، والخطيب ٢٦٢/٦ ، والبقوى في
 شرح السنة (٣٨٣١) من طرق عن حماد ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٧٣) ، وأحمد (١٣٠٥٤) ، والترمذى في الشمائل (٣٨٠) ،
 والنسائي (١٨٤٣) ، وابن ماجه (١٦٢٩) ، وأبو يعلى (٣٤٤١) ، وابن حبان (٦٦٢١) ،
 والطبراني في الصغير ١١٢/٢ ، والبيهقي ٧١/٤ من طرق عن ثابت ، به .
 وسيأتي برقم (٢١٥٨) من طريق المبارك بن فضالة ، عن ثابت .

مُسْنَدُ عَائِشَةَ^(١) أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ما رَوَى الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

١٤٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَلْبَسَ ثَوْبًا ، ثُمَّ
يُبَاشِرُهَا^(٢) .

(١) هي الصديقة بنت الصديق ، أم المؤمنين زوجة رسول الله ﷺ ، المبرأة من فوق سبع
سماوات ، وأقفه نساء الأمة على الإطلاق . هاجر بها أبواها ، وتزوجها رسول الله ﷺ قبل
مهاجره بعد وفاة زوجته خديجة وهي ابنة ست ، ودخل بها بعد وقعة بدر وهي ابنة تسع ،
فحملت عنه علمًا كثيرًا ، وهي ممن وُلد في الإسلام ، وكانت تقول : لم أعقل أبويَّ إلا وهما
يدينان الدين . لم يتزوج رسول الله ﷺ بكرا غيرها ، ولا أحب امرأة حُجَّها ، ولا يُعلم في أمة
محمد ﷺ ، بل ولا في النساء مطلقًا امرأة أعلم منها . مرض رسول الله ﷺ في بيتها واختلط
ريقه بريقها قبل وفاته ، وقبض ﷺ وهو بين سحرها ونحرها ودفن في بيتها . كانت رضى الله
عنها على زهد وورع وكرم ، وكانت تكثر الصلاة وتصوم الدهر ولا تفطر إلا يوم أضحى أو يوم
فطر ، ودخل عليها ابن عباس في مرض الموت ، فأثني عليها خيرًا ، فقالت له : يا ليتني كنت نسيًا
منسيًا . ماتت سنة ثمان وخمسين في خلافة معاوية ، وقيل : سنة سبع وخمسين ، عن ثلاث
وستين سنة وأشهر ، وصلى عليها أبو هريرة ودفنت بالقيع . رضى الله عنها وأرضاها . صفة
الصفوة ١٥/٢ ، السير ١٣٥/٢ ، الإصابة ١٦/٨ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٣٠٨/١ ، والبخاري في المعجزات (٨٨٣) من طريق
المصنف .

وأخرجه الطحاوى ٣٦/٣ من طريق المصنف عن شعبة - وحده - به .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٦٥) ، وأبو عوانة ٣٠٩/١ ، وابن حبان (١٣٦٤ ، ١٣٦٧) من طريق

أبي عوانة ، به .

١٤٧٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الأعمش ،
 ومنصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عن الدُّبَاءِ (١) والمزَّقِ (٢) (٣) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٤٤٩) ، وأبو داود (٢٦٨) من طريق شعبة ، به .
 وأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٧) ، وابن أبي شيبة ٤/٢٥٤ ، وأحمد (٢٤٣٢٥) ، ٤/٢٥٦٠٤ ،
 (٢٥٧٩١) ، والدارمي (١٠٤٢) ، (١٠٧٣) ، والبخاري (٣٠٠) ، (٢٠٣٠) ، ومسلم (٢٩٣) ،
 والترمذي (١٣٢) ، والنسائي (٢٨٥) ، (٣٧٢) ، وابن ماجه (٦٣٦) ، وابن الجارود (١٠٦) ، وأبو
 عوانة ١/٣٠٩ ، والبيهقي ١/٣١٠ ، والبغوي في شرح السنة (٣١٧) من طرق عن منصور ، به .
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٤ ، وأحمد (٢٥١٤٧) ، (٢٦٠٢٢) ، والبخاري (٣٠٢) ،
 ومسلم (٢٩٣) ، وأبو داود (٢٧٣) ، وابن ماجه (٦٣٥) ، وأبو عوانة ١/٣٠٩ ، والحاكم ١/
 ١٧٢ ، والذهبي في السير ١١/٤٩٤ من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٤٩٦٧) ، والنسائي (٣٧٣) ، وابن حبان (١٣٦٨) من طرق عن عائشة .
 ورواه يزيد بن بانوس وعمرو بن شرحبيل ، عن عائشة ، وسيأتي برقم (١٦٢٠) ، (١٦٢٤) .
 وفي الباب عن عمر . انظر ما سبق برقم (٤٩) .

(١) هو القرع اليابس يؤخذ منه الوعاء .

(٢) هو المظلي بالقار .

(٣) حديث صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى (٦٨٢٩) ، والطحاوي ٤/٢٢٤ من طريق
 المصنف ، عن شعبة ، عن منصور - وحده - به .

وأخرجه أحمد (٢٥٧١٠) ، ومسلم (١٩٩٥) ، والنسائي في الكبرى (٦٨٣٠) من طريق
 شعبة ، عن الأعمش ومنصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٧١٠) ، ومسلم (١٩٩٥) ، والنسائي (٥٦٤٢) ، وفي الكبرى
 (٦٨٣١) ، (٦٨٣٠) من طريق سفيان ، عن الأعمش ومنصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٥٥) ، ومسلم (١٩٩٥) من طريق الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٨٤) ، (٢٦٤١٦) ، والبخاري (٥٥٩٥) ، ومسلم (٥٩٩٥) ،
 والطحاوي ٤/٢٢٤ من طريق منصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٧١٠) ، ومسلم (١٩٩٥) ، والنسائي (٥٦٤٢) ، وفي الكبرى (٦٨٣٠) =

١٤٧٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن منصور ،
والأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كُنْتُ أَقْتُلُ
قَلَائِدَ^(١) هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَنَمًا ، ثُمَّ لَا يَحْرُمُ مِنْهُ شَيْءٌ^(٢) .

= (٦٨٣١) من طريق سفيان ، عن حماد ، عن إبراهيم ، به .
وسياتى برقم (١٤٨٨) من طريق شعبة ، عن حماد .
وأخرجه أحمد (٢٤٠٧٠ ، ٢٤٥٥١ ، ٢٤٧٠٠ ، ٢٤٨٥٨ ، ٢٦٠٩٩ ، ٢٦٨٦٦) ، ومسلم
(١٩٩٥) ، والنسائي (٥٦٠٦ ، ٥٦٥٥ ، ٥٦٩٧) من طرق عن عائشة . وسياتى برقم (١٦٣٥) ،
(١٦٤٢) من طريق ثمامة بن حزن وعبد خير عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (١٦) .
(١) القتل : اللى ، والفتائل : ما يعمل من ليف أو صوف ، وما شابه هذا ، وهى كالحبال
والخيوط . وتقليد الهدى : أن يجعل فى أعناقها النعال ، وأذان القرب وعراها ، وذلك لتعرف ولا
تختلط بغيرها .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البغوى فى الجعديات (٨٧٧) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٥٤٥٠) ، والنسائي (٢٧٨٤) من طريق غندر وخالد ، عن شعبة ، عن
منصور - وحده - به .

وأخرجه أحمد (٢٥٦٠٦ ، ٢٥٦٢٢) من طريق سفيان ، عن منصور والأعمش ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٦٤٧ ، ٢٦١٩٨ ، ٢٦٣٠٢) ، والبخارى (١٧٠٣) ، ومسلم
(١٣٢١) ، والترمذى (٩٠٩) ، والنسائي (٢٧٨٨ ، ٢٧٩٦) ، وابن خزيمة (٢٦٠٨) من
طريق منصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٩١٤) ، والبخارى (١٧٠٢) ، ومسلم (١٣٢١) ، والنسائي (٢٧٧٧) ،
وابن ماجه (٣٠٩٥) ، والطحاوى ٢/٢٦٥ من طريق الأعمش ، به .

وأخرجه مسلم (١٣٢١) ، والنسائي (٢٧٨٩) من طريق إبراهيم ، به .
وأخرجه أبو داود (١٧٥٩) من طريق إبراهيم النخعى ، عن عائشة .
وأخرجه الحميدى (٢٠٩) ، وأحمد (٢٤٥٣٦ ، ٢٤٦٠١ ، ٢٥٨٦٠) ، والبخارى
(١٦٩٦ ، ١٧٠٤) ، ومسلم (١٣٢١) ، وأبو داود (١٧٥٧ ، ١٧٥٩) ، والترمذى (٩٠٨) ،
والنسائي (٢٧٧٥ ، ٢٧٧٦ ، ٢٧٨٢ ، ٢٧٨٣ ، ٢٧٩٤) ، وابن ماجه (٣٠٩٨) ، وأبو يعلى
(٤٦٥٨ ، ٤٦٥٩) ، وابن الجارود (٤٢٣) ، والطحاوى ٢/٢٦٥ ، والبيهقى ٥/٢٣٣ =

١٤٧٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن منصورٍ ، سَمِعَ ^(١) إبراهيمَ ، يُحَدِّثُ عن الأسودِ ، عن عائشةَ ، قالت : كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ ^(٢) الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ ^(٣) شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ ^(٤) .

= والبغوي (١٨٩٠) من طرق عن عائشة .

ورواه أبو إسحاق عن الأسود ، وسيأتي برقم (١٤٩١) . ورواه عروة عن عائشة ، وسيأتي برقم (١٥٤٤) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٩) .

(١) في ص ، م : « ثنا » .

(٢) الويص : البريق .

(٣) في د : « أصول » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه النسائي (٢٦٩٥) ، والبغوي في الجعديات (٨٨٠) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٢٠٥ ، ٢٦٣٤٦ ، ٢٦٤٣٩) ، والبخاري (١٥٣٨) ، ومسلم (١١٩٠) ، والنسائي (٢٦٩٣ ، ٢٦٩٤) ، وابن خزيمة (٢٥٨٥) ، وابن حبان (٣٧٦٧) ، والبيهقي ٣٤/٥ من طريق منصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦١٢٢) ، وابن خزيمة (٢٥٨٧) من طريق شعبة ، عن الحكم وحماد وسليمان ومنصور ، عن إبراهيم ، به .

وأخرجه الحميدي (٢١٥) ، وأحمد (٢٤١٥٣ ، ٢٤١٨٠ ، ٢٤٩٧٨) ، ومسلم (١١٩٠) ، وأبو داود (١٧٤٦) ، والنسائي (٢٦٩٢ ، ٢٦٩٧ ، ٢٧٠١) ، والطحاوي ١٢٩/٢ ، وابن حبان (١٣٧٦) ، والبيهقي ٣٤/٥ ، ٣٥ ، والبغوي في شرح السنة (١٨٦٤) من طرق عن إبراهيم النخعي ، به .

وسياً من طريق شعبة عن الحكم عن إبراهيم برقم (١٤٨٢) .

وسياً من طريق أبي إسحاق وعبد الرحمن بن الأسود عن الأسود برقم (١٤٩٠) ، (١٤٩٧) .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٢٥ ، ٢٥٠٢٧ ، ٢٥٠٣٢ ، ٢٦٠٤٨ ، ٢٦٣١٦) ، والدارمي (١٨٠٨) ، والبخاري (٥٩٢٨) ، ومسلم (١١٨٩ ، ١١٩٠) ، والنسائي (٢٦٨٧ - ٢٦٨٩) ، وابن ماجه (٢٩٢٧) ، وأبو يعلى (٤٣٩١) ، والطحاوي ١٣٠/٢ ، وابن حبان (٣٧٧٢) ، =

١٤٧٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن ^(١) مَنْصُورٍ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ بَيْنَ يَدَيِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وهو يُصَلِّي ، فإذا أَرَدْتُ أَنْ أَقومَ انْسَلَّتْ ^(٢) انْسِلَالًا ^(٣) .

١٤٧٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، والأَعْمَشُ ، قال : سَمِعْتُ إبراهيم ، يُحَدِّثُ عن الأسود ، قال : كُنَّا عِنْدَ عائِشَةَ ، فَسَقَطَ فَسَطَاطٌ على إنسانٍ فَضَحِكُوا ، فقالت عائِشَةُ : لا سَخَرَ ^(٤) ، سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فما

= والبيهقي ٣٤/٥ ، ٣٥ من طرق عن عائشة .

وسياتى برقم (١٥٢١ ، ١٥٣٤ ، ١٥٩٦ ، ١٦٠٩ ، ١٦٥٧) من حديث القاسم وغيره عن عائشة .

(١) بعده فى ص : « الأعمش ، و » .

(٢) أى أخرج بخفية أو برفق .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البغوى فى الجعديات (٨٧٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٥١) ، والنسائى (٧٥٤) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦٣٤٥) ، والبخارى (٥٠٨) ، ومسلم (٥١٢) من طريق منصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤١٩٩) ، (٢٥٩٧١) ، والبخارى (٥١٤) ، ومسلم (٥١٢) ، وابن خزيمة

(٨٢٥) ، (٨٢٦) ، والبغوى فى شرح السنة (٥٤٧) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٨١) ، (٢٥٠٥١) من طريق حماد ، عن إبراهيم ، به .

وأخرجه مالك ١/١١٧ ، والحميدى (١٧٧) ، وأحمد (٢٤١٨٥) ، (٢٤٢١٥) ، (٢٤٦٨٦) ،

(٢٥١٩١) ، والبخارى (٣٨٢) ، (٥١١) ، (٥١٩) ، ومسلم (٥١٢) ، وأبو داود (٧١٢-٧١٤) ،

والنسائى (١٦٦-١٦٨) ، وابن خزيمة (٨٢٥) ، وابن حبان (٢٣٤٢) ، (٢٣٤٣) ، (٢٣٤٦) ،

(٢٣٤٨) ، وغيرهم من طرق عن عائشة .

ورواه عروة عن عائشة ، وسياتى برقم (١٥٥٥) ، (١٥٦٠) ، (١٥٦١) .

(٤) أى لا استهزاء .

فَوْقَهَا ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ^(١) عَنْهُ بِهَا حَاطِيَةً^(٢) .

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ ، فَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرُطُوا وِلَاءَهَا ، فَذَكَرَتْ^(٣) ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ [١٢٣ ظ] فَقَالَ : « اشْتَرِيهَا ، فَإِنَّمَا^(٤) الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . وَخَيْرُهَا مِنْ زَوْجِهَا ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا^(٥) . وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : هَذَا مِمَّا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ : « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ »^(٦) .

(١) فِي د : « أَوْ حَطَّ » .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٤٨٨) ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (٨٧٨) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنَّفِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ - وَحْدَهُ - بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٢٠٣ ، ٢٦٤٢٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٧٢) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٤٨٨) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٤٤٢) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٢٠٢ ، ٢٦٢١٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٧٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٦٥) ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٣٧٣/٣ ، ٣٧٤) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ ، بِهِ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .
وَأَخْرَجَهُ مَالِكُ (٩٤١/٢) ، وَأَحْمَدُ (٢٤١٦٠ ، ٢٤٣٠٩ ، ٢٤٦١٧ ، ٢٥٣٠٣ ، ٢٥٤٦٨) ، وَابْنُ خَبَّازٍ (٢٥٧١٧) ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٢٩٠٦ ، ٢٩١٩ ، ٢٩٢٥) ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٣١٩/٤) ، وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٣٧٣/٣) مِنْ طَرِيقِ عَائِشَةَ .
وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَغَيْرِهِ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٢١٢) .

(٣) فِي ص ، م : « فَذَكَرَتْ » .

(٤) فِي ص ، م : « فَإِنَّمَا » .

(٥) قَوْلُهُ : « وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا » . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : هَكَذَا أَدْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَبَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْ شُعْبَةَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَدْ جَعَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَعْضُهُمْ مِنْ قَوْلِ الْحَكَمِ . اهـ .
وَانظُرْ مَا سَبَقَتْهُ بِرَقْمِ (١٥٢٠) .

(٦) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٢٢٣/٧) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنَّفِ .

١٤٧٩ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أبي إسحاق ، عن
 الأسود بن يزيد ، أنَّ ابنَ الزُّبَيْرِ قالَ له : أَخْبِرْنِي بما كَانَتْ تُفْضِي إِلَيْكَ أُمُّ
 الْمُؤْمِنِينَ . فَقَالَ الْأَسْوَدُ : أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : « لَوْلَا أَنَّ
 قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَايِنِينَ » . فَلَمَّا
 مَلَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا وَجَعَلَ لَهَا بَايِنِينَ ^{(١)(٢)} .

= وأخرجه أحمد (٢٥٤٦٥ ، ٢٥٦٢٦) ، والبخارى (١٤٩٣ ، ٦٧١٧ ، ٦٧٥١) ،
 والدارمي (٢٢٩٤) ، ومسلم (١٠٧٥) ، والنسائي (٢٦١٣ ، ٣٤٥٠) ، والبيهقي ٢٢٤/٧ ،
 ٣٣٨/١٠ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤١٩٦ ، ٢٥٤٠٥) ، والبخارى (٢٥٣٦) ، وأبو داود (٢٢٣٥) ،
 والترمذى (١١٥٥ ، ١٢٥٦ ، ٢١٢٥) ، والنسائي (٣٤٤٩) ، وابن ماجه (٢٠٧٤) ،
 والطحاوى ٨٢/٣ ، وابن حبان (٤٢٧١) ، والبيهقي ٢٢٣/٧ ، ٣٣٨/١٠ من طرق عن إبراهيم ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٤٠٩٩) ، والبخارى (٢١٥٥ ، ٢٥٦١ ، ٢٥٦٣) ، ومسلم (١٥٠٤) ،
 وأبو داود (٢٣٣ ، ٣٩٢٩ ، ٣٩٣٠) ، والترمذى (١١٥٤ ، ٢١٢٤) ، والنسائي (٣٤٥١) ، وابن
 ماجه (٢٥٢١) ، وابن حبان (٤٢٧٢) ، والبيهقي ١٣٢/٧ من طريق عروة عن عائشة .

ورواه القاسم وعكرمة مولى ابن عباس عن عائشة ، وسيأتي برقم (١٥٢٠ ، ١٦٥٣) .
 (١) جاء هذا الحديث فى « د » بعد رقم (١٤٨٣) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٨٧٥) من طريق المصنف . وقال : حسن صحيح .
 وأخرجه أحمد (٢٥٤٧٧) ، والنسائي (٢٩٠٢) ، وفى الكبرى (٣٨٨٤ ، ٥٩٠٣) ، وابن
 حبان (٣٨١٧) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٥٣) ، والبخارى (١٢٦) ، والبقوى فى الجعديات (٢٥٣٧) من
 طريق أبى إسحاق ، به .

ورواه أشعث بن أبى الشعثاء عن الأسود ، وسيأتى برقم (١٤٩٦) .
 وأخرجه مالك ٣٦٣/١ ، وأحمد (٢٤٣٤٢ ، ٢٥٤٧٩ ، ٢٥٥٠٢) ، والدارمي (١٨٧٥) ،
 والبخارى (١٥٨٣ ، ١٥٨٥ ، ١٥٨٦) ، ومسلم (١٣٣٣) ، والنسائي (٢٩٠٠ ، ٢٩٠١) ،
 (٢٩١٠) ، وأبو يعلى (٤٣٦٣) ، والطحاوى ١٨٥/٢ ، وابن خزيمة (٢٧٢٦ ، ٢٧٤١) =

١٤٨٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الحَكَمِ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ ، إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى ^(١) .

١٤٨١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الحَكَمِ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ ^(٢) .

١٤٨٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الحَكَمِ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائِشَةَ ، قالت : كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ

= ٢٧٤٢ ، ٣٠١٩ - ٣٠٢٣ ، وابن حبان (٣٨١٥ ، ٣٨١٦) من طرق عن عائشة .
(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٢٧٢ ، ٢٤٩٩٢ ، ٢٥٧٥١) ، والبخاري (٦٧٦ ، ٥٣٦٣) ، وفي الأدب المفرد (٥٣٨) ، والترمذي (٢٤٨٩) ، والبيهقي ٢١٥/٢ من طريق شعبة ، به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٠٢/١ ، ١٩٣/٧ من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦١/١ ، وأحمد (٢٤٩٩٣ ، ٢٥٦٢٥ ، ٢٥٦٣٨) ، ومسلم (٣٠٥) ، وأبو داود (٢٢٤) ، والنسائي (٢٥٥) ، والدارمي (٢٠٨٤) ، وابن ماجه (٥٩١) ، وابن خزيمة (٢١٥) ، وأبو عوانة ٢٧٨/١ ، والطحاوي ١٢٥/١ ، والبيهقي ٢٠٣/١ من طرق عن شعبة ، به . وانظر العليل للدارقطني (٥/أق : ٥٦ - أ) ، وما سيأتي برقم (١٥٠٠) .
وأخرجه أحمد (٢٦٠٢٢ ، ٢٦٣٨٥) ، والدارمي (٧٦٣) من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٢٦) ، والبخاري (٢٨٨) من طريق آخر عن عائشة .
ورواه أبو سلمة عن عائشة ، وسيأتي برقم (١٥٨٨) ، وانظر ما سبق برقم (١٧) ، (٦٨١) .

في مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو مُحْرَمٌ^(١) .

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَإِذَا كَانَ السَّحَرُ أَوْتَرَ ، ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَلَمَ بِهِمْ ، ثُمَّ يَنَامُ ، فَإِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ - وَرُبَّمَا قَالَتْ : الْأَذَانَ - وَتَبَّ - وَمَا قَالَتْ : قَامَ - فَإِنْ كَانَ مُجْتَبِئًا أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ - وَمَا قَالَتْ : اغْتَسَلَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُجْتَبِئًا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ^(٢) .

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ^(٣) الْأَسْوَدَ^(٤) وَمَسْرُوقًا يَشْهَدَانِ عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا دَخَلَ

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٥٦٢٧) ، والبخاري (٢٧١ ، ٥٩١٨) ، ومسلم (١١٩٠) ، والنسائي (٢٦٩٦) ، والبقوي في الجمديات (٨٤) ، والطحاوي ١٢٩/٢ ، والبيهقي ٣٤/٥ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٦٢٧ ، ٢٦١٢٢) ، وابن خزيمة (٢٥٨٧) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٥٦٢٧ ، ٢٦١٢٢) ، وابن خزيمة (٢٥٨٧) من طريق شعبة ، عن حماد والأعمش ومنصور ، عن إبراهيم ، به . وسبق برقم (١٤٧٥) من حديث منصور عن إبراهيم .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٧٤) ، والبخاري (١١٤٦) ، والنسائي في الكبرى (١٣٨٩) ، والترمذي في الشمائل (٢٦٤) ، وابن حبان (٢٥٩٣ ، ٢٦٣٨) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٣٨٧ ، ٢٤٧٥٠ ، ٢٤٨٢٣ ، ٢٦١٩٩) ، ومسلم (٧٣٩) ، والنسائي (١٦٣٩) ، وابن ماجه (١٣٦٥) ، وابن حبان (٢٥٨٩) من طرق عن أبي إسحاق ، به . وانظر الفتح ٣/٣٢٢ ، وما سيأتي برقم (١٥٠٠) .

ورواه أبو الأحوص سلام ، عن أبي إسحاق ، نحوه ، وسيأتي برقم (١٤٨٩) . وانظر ما سبق برقم (١١٧) .

(٣ - ٣) سقط من : خ .

(٤) من هنا حتى قوله : «أبي إسحاق» في الحديث (١٤٩٠) سقط من : خ ، ص ، م .

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ [١٢٤و] الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(١) .

١٤٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رُفِعَ الْقَلَمُ
عَنْ ثَلَاثٍ ؛ عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ
الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقِلَ »^(٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٢٦٣/٢ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٥٠٧١، ٢٥٤٧٦)، والدارمي (١٤٤١)، والبخاري (٥٩٣)، ومسلم
(٨٣٥)، وأبو داود (١٢٧٩)، والنسائي (٥٧٥)، وأبو عوانة ٢٦٣/٢، والطحاوي ٣٠٠/١،
وابن حبان (١٥٧٠، ١٥٧١)، والبيهقي ٤٥٨/٢ من طريق شعبة، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٨٦٧) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به .
وأخرجه أحمد (٢٥٣٠٢)، والبخاري (٥٩٢)، ومسلم (٨٣٥)، والنسائي (٥٧٦)، وأبو
عوانة ٢٦٣/٢، والطحاوي ٣٠٠/١، وابن حبان (١٥٧٢) من طريق الأسود - وحده - به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٢/٢، وأحمد (٢٦٠٨٦)، والطحاوي ٣٠١/١، والبيهقي ١/٢
٤٥٨ من طريق مسروق - وحده - به .
وأخرجه الحميدي (١٩٤)، وابن أبي شيبة ٣٥١/٢، وأحمد (٢٤٢٨١، ٢٤٨٢٧،
٢٥٥٨٧، ٢٦١٩٥، ٢٦٢١٠)، وعبد بن حميد (١٥٠٣)، والدارمي (١٤٤٢)، والبخاري
(٥٩٠، ٥٩١، ١٦٣١)، ومسلم (٨٣٥)، والنسائي (٥٧٣، ٥٧٧)، وابن خزيمة (١٢٧٨)،
وأبو عوانة ٢٦٤/٢، والطحاوي ٣٠١/١، وابن حبان (١٥٧٣، ١٥٧٧)، والبيهقي ٤٥٧/٢،
٤٥٨، والبخاري في شرح السنة (٧٨٢، ٧٨٣) من طرق عن عائشة .
(٢) إسناده ليس بالقوي؛ حماد بن سلمة روايته عن حماد بن أبي سليمان فيها تخليط .
وأخرجه أحمد (٢٤٧٣٨، ٢٤٧٤٧، ٢٥١٥٧)، والدارمي (٢٣٠١)، وأبو داود (٤٣٩٨)،
والنسائي (٣٤٣٢)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وابن الجارود (١٤٨، ٨٠٨)، وابن حبان (١٤٢)،
والحاكم ٥٩/٢، والبيهقي ٨٤/٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به، وقال الحاكم : صحيح
على شرط مسلم .
ورواه حماد بن سلمة بإسناد آخر، عن عطاء، عن أبي ظبيان، عن علي، وهو المشهور،
وسبق برقم (٩١) .

١٤٨٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَعْتَكِفُ^(١)، فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَأَغْسِلُهُ بِالْحَطْمِيِّ^(٢) وَأَنَا حَائِضٌ^(٣).

١٤٨٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
ضَبًّا^(٤) فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، «أَفَلَا تُطْعِمُهُ»^(٥) الْمَسَاكِينَ؟
فَقَالَ: «لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ»^(٦).

(١) في د: «معتكفا» .

(٢) الخطمي: نوع من الشجر كثير النفع، يذق ورقه يابسا، ويجعل غسلا للرأس فينقيه .
(٣) حديث صحيح، وإسناد المصنف ليس بالقوي، كسابقه . وأخرجه أحمد (٢٦٢٩١) من
طريق حماد بن سلمة، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٣٢٥، ٢٥٦٠٤)، والدارمي (١٠٧٣)، والبخاري (٣٠١)،
(٢٠٣٠)، ومسلم (٢٩٧)، والنسائي (٢٧٤، ٣٨٥)، والبيهقي ٣١٦/٤، والبغوي في شرح
السنة (٣١٧) من طرق عن منصور، عن إبراهيم، به، من غير ذكر «الخطمي» .

وأخرجه أحمد (٢٥٤١٣) من طريق المغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة، به، ليس فيه الأسود .
وأخرجه ابن حبان (٣٦٦٨) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة .
وسياق برقم (١٥٤٦) من رواية عروة، عن عائشة .

(٤) كذا في الأصل، د . وسقط من: خ، ص، م . وانظر شرح ابن عقيل على الألفية ١/
٥٠٩، باب النائب عن الفاعل .

(٥ - ٥) في د: «ألا تطعمه» .

(٦) إسناده ليس بالقوي، كسابقه . وأخرجه البيهقي ٣٢٥/٩ من طريق المصنف . وعزاه البوصيري
في الإتحاف بذييل المطالب (٣٢٦٥) إلى المصنف . وقال البيهقي: تفرد به حماد بن أبي سليمان،
موصولا . وقيل عنه، عن إبراهيم، عن عائشة، مرسلا . اهـ .

وأخرجه مسدد - كما في الإتحاف (٣٢٦٦) - وأحمد (٢٤٧٨٠، ٢٤٩٦١) =

١٤٨٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي
حَمَّادٌ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : قلت لعائشة : ما نهى رسول الله
ﷺ مِنَ الْأَوْعِيَةِ ؟ قَالَتْ : نَهَانِي ^(١) عَنِ الدُّبَايِ وَالْمُرْقَتِ ^(٢) .

١٤٨٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن أبي إسحاق ،
عن الأسود ، عن عائشة ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا
تَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ - يَعْنِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ - ثُمَّ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ^(٣) .
١٤٩٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن أبي إسحاق ^(٤) ،

= (٢٥١٥٣) ، والطحاوى ٢٠١/٤ ، والطبراني فى الأوسط (٥١١٦) من طريق حماد ، به .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٧٩/٨ - ومن طريقه أبو يعلى (٤٤٦١) - عن عبيد بن سعيد ، عن
الثورى ، عن منصور ، عن إبراهيم ، به ، نحوه .

وقال أبو زرعة - كما فى العلل لابن أبى حاتم (١٥٠٤) - : هذا خطأ أخطأ فيه عبيد ، قال :
عن منصور . وإنما هو : حماد . والصحيح ما حدثنا به قبيصة ، عن الثورى ، عن حماد ، عن
إبراهيم ، قال : أهدى لعائشة ضباب . اهـ .

وأخرجه ابن منيع - كما فى الإتحاف (٣٢٦٨) - من طريق شعبة ، والبيهقى ٣٢٥/٩ من طريق
أبى أحمد الزبيرى ، عن الثورى - كلاهما - عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عائشة ، مرسلا .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٣١٦) .

(١) فى د : « نهى » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٢٩ ، ٢٥٧١٠) ، ومسلم (١٩٩٥) ، والنسائى فى
الكبرى (٦٨٢٨ ، ٦٨٣٠) ، والطحاوى ٢٢٤/٤ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه الطحاوى ٢٢٤/٤ من طريق حماد ، به .

ورواه الأعمش ومنصور ، عن إبراهيم ، وسبق برقم (١٤٧٣) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه ابن ماجه (١١٤٦) من طريق سلام ، به ، من غير ذكر الجنب .

ورواه شعبة ، عن أبى إسحاق مطولاً ، وسبق برقم (١٤٨٣) .

(٤) هنا نهاية السقط من : خ ، ص ، م ، وكان أوله فى الحديث (١٤٨٤) .

عن الأسود، عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ،
أَذْهَنَ بِأَطْيَبِ طَيْبٍ يَجِدُهُ، حَتَّى أَرَى وَيِصَهُ فِي لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ^(١).

١٤٩١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَقْلُدُ هَدْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ
الْهَدْيُ مُقْلَدًا، وَيُقِيمُ النَّبِيُّ ﷺ حَلَالًا، مَا يَمْتَنِعُ مِنْ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ^(٢).

١٤٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ،
قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يُؤْمِنُ مُتَّابِعِينَ حَتَّى
قُبِضَ^(٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٢٦٩٩) من طريق أبي الأحوص سلام، به.
وأخرجه أحمد (٢٤٨٢٦، ٢٦٠٣٣)، وابن ماجه (٩٢٨) من طريق أبي إسحاق، به.
ورواه إبراهيم، عن الأسود، وسبق برقم (١٤٧٥).

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٢٧٩٥) من طريق سلام، به.
وأخرجه أحمد (٢٤٧٥٤، ٢٥٨٧٤، ٢٦٠٣٣) من طريق أبي إسحاق، به.
ورواه إبراهيم، عن الأسود، وسبق برقم (١٤٧٤).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذى (٢٣٥٧)، وفي الشمائل (١٤٩)، والبيهقي في شرح
السنة (٤٠٧٢) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن سعد ٤٠١/١، وأحمد (٢٤٧٠٩)، وفي الزهد ص: ٣٠، ومسلم (٢٩٧٠)،
والترمذى في الشمائل (١٤٣)، وابن ماجه (٣٣٤٦)، وأبو يعلى (٤٥٤١)، والبيهقي في شرح
السنة (٤٠٧٣) من طريق شعبة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٤٠) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، نحوه.
وأخرجه أحمد (٢٤١٩٧، ٢٥٢٦٥، ٢٦٤١٠)، والبخارى (٥٤١٦، ٦٤٥٤)، ومسلم
(٢٩٧٠)، والنسائي في الكبرى (٦٦٣٧)، وابن ماجه (٣٣٤٤)، وأبو يعلى (٤٥٣٩) من

١٤٩٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَزُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْعُشْلِ (١) .

١٤٩٤- حَدَّثَنَا [١٢٥] أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِهِ وَهُوَ صَائِمٌ . يَعْنِي يُقْبَلُهَا (٢) .

= طريق إبراهيم ، عن الأسود ، به ، نحوه .

وأخرجه أحمد (٢٦٢١٩) ، والبخارى (٦٤٥٥) ، ومسلم (٢٩٧٠) من طرق عن عائشة .
وفي الباب عن عمر بن الخطاب . انظر ما سبق برقم (٥٧) .

(١) إسناده ضعيف ، شريك سىء الحفظ ، وسماع زهير من أبي إسحاق بأخرة ، وأبو إسحاق مدلس ، وقد عنعن .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٨/١ ، وأحمد (٢٤٤٣٤ ، ٢٥٦٣٦ ، ٢٦٢٥٦) ، والترمذى (١٠٧) ، والنسائى (٢٥٢ ، ٤٢٨) ، وابن ماجه (٥٧٩) ، وتمام فى فوائده (٢١٤- الروض البسام) ، والحاكم ١٥٣/١ ، والبيهقى ١٧٩/١ ، والبعغوى (٢٤٩) من طريق شريك - وحده - به .
وأخرجه أحمد (٢٤٩٢٢ ، ٢٥٢٤٦) ، وأبو داود (٢٥٠) ، والحاكم ١٥٣/١ ، والبيهقى ١٧٩/١ من طريق زهير - وحده - به .

وأخرجه أحمد (٢٦٢٠٠) ، والنسائى (٢٥٢ ، ٤٢٨) من طريق الحسن بن صالح ، عن أبي إسحاق ، به . وانظر ما سبق برقم (٤٩) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٦١٧٤) ، والنسائى (١٦٥١) ، وفى الكبرى (٣٠٨٩) من طريق عمر بن أبى زائدة ، به بلفظ : ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من وجهى وهو صائم ، وما مات حتى كان أكثر صلاته قاعداً ...

وذكر النسائى خلافاً فيه على أبى إسحاق ، فانظره ٣/٢٢١ ، ٢٢٢ (١٦٥٢ - ١٦٥٥) .
وأخرجه أحمد (٢٤٢٠٠) ، والبخارى (١٩٢٧) ، ومسلم (١١٠٦) ، وغيرهم من طرق عن إبراهيم ، عن الأسود ، وعلقمة ، عن عائشة بلفظ : « كان يقبل وهو صائم » . =

١٤٩٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَخْرِمٍ ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ لم يُوصِ (١) .

١٤٩٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن الأشعث بن أبي الشعثاء ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة ، قالت : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن الجَدْرِ (٢) - تعني الحجر - أَمِنَ الْبَيْتِ (٣) ؟ قال : « نعم » . قال (٤) :

= ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سيأتي برقم (١٥٠٢ ، ١٥٧٩ ، ١٦٢٦ ، ١٦٢٧ ، ١٦٣٨ ، ١٦٨٣) ، وما سيأتي في مسند حفصة برقم (١٦٩١) .
(١) حديث صحيح . أخرجه النسائي (٣٦٢٥) ، وفي الكبرى (٦٤٥٠) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص : ٣٠٥ من طريق حسن بن عياش ، عن الأعمش ، به بلفظ : ما ترك رسول الله ﷺ درهما ولا دينارا ، ولا شاة ولا بعيرا ، ولا أوصى .
وأخرجه أحمد (٢٤٢٢٢) ، ومسلم (١٦٣٥) ، وأبو داود (٢٨٦٣) ، والنسائي (٣٦٢٣) ، وفي الكبرى (٦٤٤٩) ، وابن ماجه (٢٦٩٥) ، وأبو يعلى (٤٥٤٢) ، وأبو الشيخ ص : ٣٠٥ من طريق أبي معاوية وغيره ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٥) ، والبخاري (٢٧٤١ ، ٤٤٥٩) ، ومسلم (١٦٣٦) ، والترمذي في الشمائل (٣٨٦) ، والنسائي (٣٣ ، ٣٦٢٦) ، وفي الكبرى (٦٤٥١) ، وابن ماجه (١٦٢٦) ، والبيهقي في الدلائل ٢٢٦/٧ من طريق ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : يقولون : إن رسول الله ﷺ أوصى إلى عليٍّ ... فلقد انخث في حجرى فما شعرت أنه قد مات ، فمتى أوصى إليه ؟
وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى ، وسبق برقم (٨٥٩) .

(٢) الجدر : بفتح الجيم ، وسكون الدال ، قال الخليل : الجدر لغة في الجدار . فتح الباري ٣/٤٤٣ .

(٣) بعده في د : « هو » .

(٤) في د : « قالت » .

قُلْتُ : فما مَنَعَهُمْ أَنْ يُدْخِلُوهَا الْبَيْتَ ؟ قال : « عَجَزَ قَوْمُكَ عَنِ النَّفَقَةِ » .
 قَالَتْ^(١) : قُلْتُ : فَلِمَ جَعَلُوا بَابَهُ مُزْتَفِعًا ؟ قال : « فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ ؛
 لِيُدْخِلُوا مِنْ شَاءُوا ، وَيَمْنَعُوا مِنْ شَاءُوا ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ
 بِجَاهِلِيَّةٍ ، وما^(٢) أَخَافُ أَنْ تُنْكِرَهُ قُلُوبُهُمْ ، لَأَدْخَلْتُ مَا تَرَكُوا ، وَأَلْزَقْتُ بَابَهُ
 بِالْأَرْضِ »^(٣) .

١٤٩٧ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْكُوفِيُّ ،
 قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عن أبيه ، عن عائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ :
 كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَيَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(٤) .

(١) سقط من : د .

(٢) ضب عليها في «خ» وكتب فوقها : « وأنا » ، وفي د : « و » ، وفي ص ، م : « وأنا » .
 (٣) حديث صحيح . أخرجه البخارى (١٥٨٤ ، ٧٢٤٣) ، والدارمى (١٨٧٦) ، ومسلم ٢ /
 ٩٧٣ (٤٠٥ / ١٣٣٣) ، وأبو يعلى (٤٦٢٧) ، والطحاوى ١٨٤ / ٢ ، والبيهقى ٨٩ / ٥ من طريق
 سلام ، به .

وأخرجه مسلم ٩٧٣ / ٢ (٤٠٦ / ١٣٣٣) ، وابن ماجه (٢٩٥٥) ، والطحاوى ١٨٤ / ٢ من
 طريق أشعث ، به .

ورواه أبو إسحاق عن الأسود . وسبق برقم (١٤٧٩) .

(٤) حديث صحيح . وفي إسناده هنا أنس بن مالك الكوفى ، مجهول . وأخرجه الخطيب فى
 المتفق والمفترق ١ / ١٤٨ ب من طريق المصنف .

وأخرجه الخطيب فى المتفق والمفترق ١ / ١٤٨ أ من طريق الدارقطنى ، بإسناده عن عبد
 الجبار بن محمد العطاردى ، عن أنس بن مالك ، به .

قال أنس بن مالك : فحدثته حماد بن أبى سليمان ، فحدثنا عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن
 عائشة ، بمثله .

قال الخطيب : قال على بن عمر : تفرد به عبد الجبار بن محمد العطاردى عن أنس بن مالك
 الكوفى بالإسنادين . وأما حديث عبد الرحمن بن الأسود ، فقد رواه الطيالسى ، عن أنس بن مالك =

١٤٩٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عن مُغْيِرَةَ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ (١) .

١٤٩٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الأعمش ، قال : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ ، يُحَدِّثُ عن الأسود ، عن عائِشَةَ ، قالت : إِنَّ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَتُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ (٢)(٣) .

= مفردًا . اهـ . وحديث إبراهيم عن الأسود سبق برقم (١٤٧٥) .
وأخرجه أحمد (٢٥٧٩٣ ، ٢٦١٧٢ ، ٢٦٢٠٦) ، والبخارى (٥٩٢٣) ، ومسلم (١١٩٠) ، والنسائي (٢٦٩٩) من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، به .
(١) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٣٢٦/٤ من طريق أبى داود الطيالسى ، عن أبى الأحوص ، عن مغيرة ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٣٥١٧) من طريق أبى الأحوص ، عن مغيرة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٠٦٤) ، ومسلم (٢١٩٣) من طريق هشيم ، عن مغيرة ، به ، بلفظ : رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار فى الرقية من الحمة .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٣٩٢/٧ ، وأحمد (٢٤٣٧١ ، ٢٥٦١٢ ، ٢٥٧٨٠ ، ٢٦٢١٥) ، والبخارى (٥٧٤١) ، ومسلم (٢١٩٣) ، والنسائي فى الكبرى (٧٥٣٩) ، والطحاوى ٣٢٨/٤ من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، مثله . وانظر مصنف ابن أبى شيبة ٣٩٥/٧ ، والفتح ٢٠٦ ، ٢٠٥/١٠ .
وفى الرقية أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٨٣ ، ١٤٥٩) .

(٢) لتجير على المسلمين : أى تعطى الأمان لمن شاءت ، فيمضى المسلمون أمانها وجوارها ، كما قال الرسول ﷺ لأم هانئ : « قد أجرنا من أجزت » .

(٣) إسناده صحيح . أخرجه البيهقى ١٩٤/٨ من طريق المصنف . وعزاه البوصيرى فى الإتحاف بذييل المطالب (٢٦٢٠) إلى المصنف .

وأخرجه النسائي فى الكبرى (٨٦٨٣) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه أبو داود (٢٧٦٤) من طريق منصور ، عن إبراهيم ، به .
وفى الباب عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو . انظر ما سبق برقم (١٠٦٣) ، =

١٥٠٠- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عن أبي إسحاق ،
عن الأسود ، عن عائشة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ ، وَلَا يَمْسُ
مَاءً^{(١)(٢)} .

= وما سيأتي برقم (٢٣٧٢) .

(١) في خ ، ص ، م : « الماء » ، وهذا الحديث سقط من : د .
(٢) إسناده صحيح . وقد أنكر الحفاظ على أبي إسحاق قوله في هذا الحديث : « ولا يمس ماءً » . كما سيأتي . والحديث أخرجه البيهقي ٢٠١/١ من طريق المصنف .
وأخرجه عبد الرزاق (١٠٨٢) ، وأحمد (٢٤٧٩٩) ، وأبو داود (٢٢٨) ، والترمذي (١١٩) ، وابن ماجه (٥٨٣) ، والطحاوي ١٢٤/١ ، والبغوي في شرح السنة (٢٦٨) من طرق عن سفيان ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٢/١ ، وأحمد (٢٤٢٠٧ ، ٢٤٨٢٢ ، ٢٥١٧٨ ، ٢٥٤١٦) ،
ومسلم في التمييز ص : ١٨١ ، والترمذي (١١٨) ، والنسائي في الكبرى - كما في التحفة ١١/
٣٧٩ - ٣٨١ - وابن ماجه (٥٨١ ، ٥٨٢) ، والطحاوي ١٢٥/١ ، والطبراني في الأوسط (٧٥٨٩) من طرق عن أبي إسحاق ، به .

ورواه شعبة ، عن أبي إسحاق ، مطولاً ، وليس فيه : « ولا يمس ماءً » . وسبق برقم (١٤٨٣) .
وقد قال شعبة : قد سمعت حديث أبي إسحاق ، أن النبي ﷺ كان ينام جنباً ، ولكن أتقيه . انظر علل ابن أبي حاتم (١١٥) .

واختلف فيه على الأسود - كما قال الدارقطني في العلل (أ/ق : ٥٦ - أ) - فرواه أبو إسحاق عن الأسود ، فقال : ينام ولا يمس ماءً . ورواه الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، فقال : لا ينام وهو جنب حتى يتوضأ . وكذلك قال عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه . وقال الدارقطني : قال بعض أهل العلم : يشبه أن يكون الخبران صحيحين .

وحديث الحكم عن إبراهيم سبق برقم (١٤٨١) .

وقال الإمام مسلم في التمييز : ذُكِرَ الأحاديث التي نُقِلت على الغلط في متونها ... (وذكر الحديث) . ثم قال : فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة ، وذلك أن النخعي وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق . اهـ .

وقال الترمذي : روى غير واحد ، عن الأسود ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، أنه كان =

عَلَقَمَةُ بِنُ قَيْسٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٥٠١- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ مُعَاذِ الضَّبِّيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلَقَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ

= يتوضأ قبل أن ينام . وهذا أصح من حديث أبي إسحاق ، عن الأسود . وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة وسفيان وغير واحد ، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق . اهـ . وقال ابن رجب الحنبلي في فتح الباري ١/٣٦٢ ، ٣٦٣ : وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق ، منهم : إسماعيل بن أبي خالد وشعبة ويزيد بن هارون وأحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة ومسلم بن الحجاج وأبو بكر الأثرم والجوزجاني والترمذي والدارقطني ... وأما الفقهاء المتأخرون ، فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله فظن صحته ، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواه ثقة فهو صحيح ، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث . اهـ . وأورد الحافظ في التلخيص ١/١٤٠ ، ١٤١ الخلاف فيه ، ثم قال : وعلى تقدير صحته فيحمل على أن المراد : لا يمس ماءً للغسل . ويؤيده رواية عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عند أحمد - (٢٥٩٢١) عن ابن نمير ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عبد الرحمن - بلفظ : كان يجنب من الليل ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة حتى يصبح ، ولا يمس ماءً . اهـ . وانظر فتح الباري لابن رجب ١/٣٦٣ - ٣٦٥ .

وروى من طريق عروة ، عن عائشة ، نحوه عند العقيلي ٣/٣٩١ ، وتمام في الفوائد (٢١٥) - الروض البسام) ، وإسناده ضعيف جدًا . وانظر التمييز للإمام مسلم ص : ١٨١ ، ١٨٢ ، والعلل لابن أبي حاتم (١١٥) ، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص : ٢٤٠ ، ٢٤١ ، والعلل للدارقطني ٣/١٦٤ ، (٥ أ/ق : ٥٦ - أ ، ب) ، وفوائد تمام (٢١٥) - الروض البسام) ، والتمهيد ١٧/٣٩١ ، وتهذيب السنن لابن القيم (١/٣٢٩ - ٣٨١ - عون) ، والنكت الظراف ١١/٣٨٠ ، ٣٨١ ، والفتح للحافظ ١/٣٩٤ ، ٣٢٣ ، ٣٢٩ وتعليق الشيخ شاكر على جامع الترمذي . وانظر ما سيأتي برقم (١٥٨٨) . وفي الباب عن عمر وابنه . انظر ما سبق برقم (١٧) ، وما سيأتي برقم (١٩٩٠) .

عائشة: هل كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفَضِّلُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟
 فقالت: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(١)، وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 [١٢٦] يَفْعَلُ^(٢).

١٥٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ
 إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ وَشُرَيْحَ بْنَ أَرْطَاةَ كَانَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا:
 سَأَلَهَا عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَا كُنْتُ لِأَرْفُقَ عِنْدَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ.
 فقالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ^(٣)، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزِيهِ^(٤).

(١) الديمة: المطر الدائم في سكون، شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمية المطر.
 (٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف سليمان بن معاذ. وأخرجه أحمد
 (٢٤٢٠٨، ٢٤٣٢٧، ٢٥٤٥٢، ٢٥٦٠٣، ٢٦٤١٧)، والبخاري (١٩٨٧، ٦٤٦٦)،
 ومسلم (٧٨٣)، وأبو داود (١٣٧٠)، والترمذي في الشمائل (٣١٠)، والنسائي في الكبرى -
 كما في التحفة ١٢/٢٤٥- وابن خزيمة (١٢٨١)، وابن حبان (٣٢٢) من طرق عن منصور، به.
 وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٩، ٢٤٨٦٣، ٢٥٣٥٦، ٢٥٤٧٨)، والبخاري (٤٣، ٦٤٦٢)،
 ومسلم (٧٨٣، ٧٨٥)، والترمذي (٢٨٥٦)، والنسائي (١٦٤١، ٥٠٥٠)، وابن ماجه
 (٤٢٣٨)، وابن حبان (٣٢٢)، والبيهقي ١٧/٣، والبخاري في شرح السنة (٩٣٣، ٩٣٤) من
 طرق عن عائشة.

زرواه مسروق وأبو سلمة وغيرهما عن عائشة. وسيأتي برقم (١٥١٠، ١٥٨٢، ١٥٨٣،

١٦٠٣).

وفي الباب عن أم سلمة، وسيأتي برقم (١٧١٤).

(٣) بعده في د: «ويأشر وهو صائم».

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٤/٢٢٩، ٢٣٠ من طريق المصنف.

وأخرجه النسائي (٣٠٨٧، ٣٠٩١) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٤٩٩٤)، والنسائي في الكبرى (٣٠٨٨، ٣٠٩٢) من طريق ابن

مهدي، وغندر، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: دخل علقمة، وشريح، مرسلًا =

١٥٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ
 الْحَزْرَازِيُّ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، قَالَ :
 كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَنْتَ الَّذِي
 تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عُدِّبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا ؛ رَبَطْتُهَا لَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا . فَقَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَتَدْرِي مَا كَانَتْ
 الْمَرْأَةُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ
 أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَانظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ^(٢) .

= وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٩٣) من طريق إبراهيم ، عن علقمة ، عن رجل من
 النخع - ولم يسمه - عن عائشة .

رواه إبراهيم عن الأسود وعلقمة ومسروق . انظر ما سبق برقم (١٤٩٤) .

(١) في الأصل : « الحراز » .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف أبي عامر الحزاز . وأخرجه أحمد (١٠٧٣٨) من طريق المصنف .

وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٤٦٣٧) إلى المصنف .

وأخرجه البزار (٣٥٠٦- كشف) من طريق أبي عامر الحزاز ، به . وقال : لا نعلم زوى
 علقمة عن أبي هريرة إلا هذا .

وزوى من طرق عن أبي هريرة عند أحمد (٧٥٣٨ ، ٧٨٣٤ ، ٨١٨٦ ، ٩٨٩٢ ، ١٠٥٩٢) ،

والبخارى (٣٣١٨) ، ومسلم (٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣) ، وأبي يعلى (٥٩٣٥ ، ٥٩٤٢) ، وابن حبان

(٥٤٦) ، وليس عندهم استدراك عائشة . وانظر مسند أحمد (١٥٠٦٠) ، وصحيح مسلم

(٩٠٤) ، والفتح ٦/٣٥٧ .

وفي الباب عن ابن عمر وجابر وغيرهما عند أحمد (١٤٤٥٧ ، ٢٧٠٠٩) ، والبخارى

(٢٣٦٥ ، ٣٣١٨) ، ومسلم (٢٢٤٢) ، وابن حبان (٥٤٦) .

هَمَامُ بْنُ الْحَارِثِ 'عَنْ عَائِشَةَ'

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ هَمَامَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْتَلَمَ ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ يَغْسِلُ أَثَرَ الْجَنَابَةِ مِنْ تَوْبِهِ ، فَأُخْبِرَتْ عَائِشَةُ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ عَائِشَةُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَزِيدُ أَنْ أَفْرَكَهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .^(٢)

(١ - ١) زيادة من : د .

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف مرسل. وأخرجه أحمد (٢٤٩٨٤) عن غندر، عن شعبة، به، مثل رواية المصنف.

وخالفهما عفان ويحيى بن سعيد وبهز وغيرهم؛ فرووه عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة.

أخرجه أحمد (٢٤٩٨٣، ٢٥٦٥٥، ٢٦٣٠٩)، وأبو داود (٣٧١)، والنسائي (٢٩٦)، وابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي ٤٨/١.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي ٤٨/١، والبيهقي ٤١٧/٢ من طريقين عن الحكم، به، مثله.

ورواه كذلك الأعمش ومنصور وحماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، به.

أخرجه الشافعي في الأم ٥٦/١، وعبد الرزاق (١٤٣٩)، والحميدي (١٨٦)، وابن أبي شيبة ٨٤/١، وأحمد (٢٤٢٠٤، ٢٥٠٧٨، ٢٥٠٧٩، ٢٥٦٥٣)، ومسلم (٢٨٨)، والترمذي (١١٦)، والنسائي (٢٩٧)، وابن ماجه (٥٣٧، ٥٣٨)، وابن الجارود (١٣٥)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ٢٠٥/١، ٢٠٦، والطحاوي ٤٨/١، ٥٠، والبيهقي ٤١٧/٢، والبغوي في شرح السنة (٢٩٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/١، وأحمد (٢٤١١٠، ٢٤٧٠٣)، ومسلم (٢٨٨)، وأبو داود (٣٧٢)، والنسائي (٢٩٩، ٣٠٠)، وابن ماجه (٥٣٩)، وابن الجارود (١٣٦، ١٣٧)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ٢٠٤/١، ٢٠٥، والطحاوي ٤٨/١ - ٥١، وابن حبان (١٣٧٩)، (١٣٨٠)، والدارقطني ١٢٥/١، والبيهقي ٤١٦/٢، ٤١٧، والبغوي في شرح السنة (٢٩٨) من طرق عن عائشة. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٣، ١٦٠٧).

مَسْرُوقٌ عَنْ عَائِشَةَ

١٥٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ
عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ ، وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ ^(١) .

١٥٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ [١٢٦ظ] ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ
عَائِشَةُ : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرَنَاهُ ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟! ^(٢)

(١) حديث صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى (١١٠٥٥) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٤٢٤٠ ، ٢٤٧٣٦) ، والبخاري (٢٢٢٦ ، ٤٥٤٢) ، وأبو داود
(٣٤٩٠) ، والنسائي في الكبرى (١١٠٥٥) من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٢٣٩) ، والبخاري (٤٥٩ ، ٤٥٤٠) ، والدارمي (٢٥٧٢) ، ومسلم
(١٥٨٠) ، وأبو داود (٣٤٩١) ، وابن ماجه (٣٣٨٢) من طرق عن الأعمش ، به .
وأخرجه أحمد (٢٥٠٠٤ ، ٢٥٥٧٣ ، ٢٥٦١٧ ، ٢٦٤١٨) ، والدارمي (٢٥٧٣) ،
والبخاري (٢٠٨٤ ، ٤٥٤٢) ، ومسلم (١٥٨٠) ، والنسائي (٤٦٧٩) من طريق منصور ، عن
أبي الضحى ، به .

وأخرجه البخاري (٤٥٤٣) من طريق منصور والأعمش ، عن أبي الضحى ، به .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٧٣٥ ، ١٢٣٠) ، وما سيأتي برقم (٢٠٦٩) .
(٢) حديث صحيح . أخرجه ابن حبان (٤٢٦٧) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٥٤٤٠) ، والنسائي (٣٢٠٢ ، ٣٤٤٤) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٢٢٧ ، ٢٤٢٥٤ ، ٢٦٠٦٥) ، والبخاري (٥٢٦٢) ، ومسلم
(١٤٧٧) ، وأبو داود (٢٢٠٣) ، والترمذي (١١٧٩) ، والنسائي (٣٤٤٤) ، وابن ماجه
(٢٠٥٢) ، وأبو يعلى (٤٣٧٢) من طرق عن الأعمش ، به .

١٥٠٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ ^(١) عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَ وَجْهَهُ وَصَدْرَهُ - أَوْ قَالَ : مَسَحَ عَلَى صَدْرِهِ - وَقَالَ : « أَذْهَبِ الْبَاسَ ، رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ مَرَضُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، جَعَلْتُ أَخْذُ يَدَهُ لِأَجْعَلَهَا عَلَى صَدْرِهِ ، وَأَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ ^(٢) مِنْ يَدِي ^(٣) ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي الرَّفِيقَ الْأَعْلَى » ^(٣) .

= وأخرجه الحميدى (٢٣٤) ، وأحمد (٢٤٦٩٧ ، ٢٥٧٠٧) ، والدارمى (٢٢٧٤) ، والبخارى (٥٢٦٣) ، ومسلم (١٤٧٧) ، والترمذى (١١٧٩) ، والنسائى (٣٢٠٣) ، وابن الجارود (٧٤٠) ، والبيهقى ٣٨١/٧ ، ٣٤٥ من طريق الشعبى ، عن مسروق ، به .
وأخرجه مسلم (١٤٧٧) ، وأبو يعلى (٤٣٧١) من طريق الأسود عن عائشة .
وأخرجه أحمد (٢٥٤١٥) من طريق إبراهيم النخعى عن عائشة .
(١) فى د : « قال : قالت » .

(٢ - ٢) فى د : « منى » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٢٢٨ ، ٢٤٩٩٠) ، ومسلم (٢١٩١) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٩٣٤) ، والبيهقى ٣٨١/٣ من طريق شعبة ، به .
وأخرجه معمر فى جامعه (١٩٧٨٣) ، وأحمد (٢٤٢٢١ ، ٢٤٢٢٨ ، ٢٥٠٠٣) ، والبخارى (٥٧٤٣) ، ومسلم (٢١٩١) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٤٨) ، وابن ماجه (١٦١٩) ، وابن حبان (٢٩٧٠) من طريق الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٨٢) ، ومسلم (٢١٩١) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٤٩) ، وابن ماجه (٣٥٢٠) من طريق أبى الضحى ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٢٢١ ، ٢٥٠٤٥) ، والبخارى (٥٦٧٥) ، ومسلم (٢١٩١) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٤٨ ، ١٠٨٥٠) ، وابن حبان (٢٩٧١ ، ٢٩٧٢) من طريق مسروق ، به .

١٥٠٨ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَجَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ،
عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عِنْدِي ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقَدَّتُهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ ، فَالْتَمَسْتُهُ فِي
ظُلْمَةِ اللَّيْلِ . قَالَ جَرِيرٌ - وَلَمْ يَقُلْهُ شُعْبَةُ - : قَالَتْ : فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ
سَاجِدٌ ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ
وَمَا أَعْلَنْتُ» ^(١) .

= وأخرجه أحمد (٢٤٩٣٥ ، ٢٤٩٧٩ ، ٢٥٠٣٩ ، ٢٥٧٨١ ، ٢٦٢٨٦ ، ٢٦٤٤٣) ،
وعبد بن حميد (١٤٩٥) ، والبخاري (٥٧٤٤) ، ومسلم (٢١٩١) ، والنسائي في الكبرى
(١٠٨٥٨ ، ١٠٨٥٩) ، وابن حبان (٢٩٦٢ ، ٦٠٩٦ ، ٦٠٩٩) من طريق عروة والأسود وأبي
الجوزاء ، عن عائشة ، نحوه مختصراً .

وله شاهد من حديث محمد بن حاطب ، وسبق برقم (١٢٩٠) .

(١) إسناده صحيح . وهكذا رواه المصنف عن شعبة وجريير . وأخرجه أحمد (٢٥١٨٣) ،
والنسائي (١١٢٣ ، ١١٢٤) من طريق غندر عن شعبة ، ومحمد بن قدامة بن أعين عن جريير -
كلاهما - عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن عائشة .

والحديث عن مسروق عند النسائي (٥٥٤٩) بلفظ : «أعوذ بعفوك من عقابك ، وأعوذ
برضاك من سخطك ، وأعوذ بك منك» .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٣/١٠ من طريق إبراهيم ، عن عائشة ، بنحو رواية المصنف .
وأخرجه مالك ٢١٤/١ ، وأحمد (٢٤٣٥٧ ، ٢٥٦٩٦) ، ومسلم (٤٨٦) ، وأبو داود
(٨٧٩) ، والترمذي (٣٤٩٣) ، والنسائي (١٦٩ ، ١٠٩٩ ، ١١٢٩) ، وابن ماجه (٣٨٤١) ،
وابن خزيمة (٦٥٤ ، ٦٥٥ ، ٦٧١) من طريق أبي هريرة والأعرج وعروة ومحمد بن الحارث ، عن
عائشة ، بلفظ : «أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وبك منك ، لا أحصى
ثناء عليك ، أنت كما أثيت على نفسك» ، ونحوه .

وأخرجه أحمد (٢٥٢١٩) ، ومسلم (٤٨٥) ، والنسائي (١١٣٠) ، (٣٩٧٢ ، ٣٩٧١) من
طريق ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، بلفظ : «سبحانك وبحمدك ، لا إله إلا أنت» . =

١٥٠٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن إبراهيم بن مَيْمُونٍ ، عن أبي الأَحْوَصِ ، عن مسروقٍ - أو عن غَزْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ^(١) - عن عائشة ، قالت : استأذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال : « بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَخُو الْعَشِيرَةِ » . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ كَأَنَّهُ لَهُ عِنْدَهُ مَنزِلَةٌ^(٢) .

١٥١٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الأشعث بن أبي الشعثاء ، عن أبيه ، عن مسروقٍ ، قال : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن عَمَلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فقالت : كان أَحَبَّ العَمَلِ إِلَيْهِ الدَّائِمُ . قُلْتُ : فَأَيُّ حِينٍ كان يَقُومُ^(٣) ؟ قالت : كان إذا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ . قال أبو داود : يَعْنِي الدَّيْكَ^(٤) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٧٩٨) من طريق صالح بن سعيد ، عن عائشة ، بلفظ : « رب أعط نفسي تقواها ، زكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها » .
 (١) في الأصل ، خ ، ص : « الجعد » . وفي م : « أبي الجعد » . والمثبت من : د . وهو : عروة بن المغيرة ابن شعبة كما عند أحمد . وأما عروة بن الجعد ، ويقال ابن أبي الجعد ، فهو البارقي صحابي .
 (٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٥٤٩) ، والنسائي في الكبرى (١٠٠٦٦) من طريق شعبة ، به ، عن مسروق ، وحده .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٤٥) من طريق شعبة ، به ، عن عروة ، وحده .
 وأخرجه مالك ٩٠٣/٢ ، وأحمد (٢٤٨٤٢ ، ٢٥٢٩٣) ، والبخارى (٦٠٣٢) ، وفي الأدب المفرد (٣٨٨ ، ٧٥٥) ، ومسلم (٢٥٩١) ، وأبو داود (٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢٤) ، والخطيب في المبهمات ص : ٣٧٣ من طرق عن عائشة . وسيأتي برقم (١٥٥٨) من حديث عروة .
 (٣) بعده في م : « من الليل » .
 (٤) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣/٣ من طريق المصنف .
 = وأخرجه أحمد (٢٤٦٧٢ ، ٢٤٨٣٣ ، ٢٥١٨٦) ، والبخارى (١١٣٢ ، ٦٤٦١) ،

١٥١١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ﴾ ^(١) ، ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزَلَةً أُخْرَى ﴾ ^(٢) . فقالت : أنا أوَّلُ هذه الأُمَّةِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « هُوَ جِبْرِيلُ ، رَأَيْتُهُ مَرَّتَيْنِ ؛ رَأَيْتُهُ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ، وَرَأَيْتُهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ » ^(٣) .

١٥١٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَأْكُلُ ^(٤) لَحْمَ [١٢٧] الْأَضْحَى ^(٥) بَعْدَ عَاشِرَةِ .

- = والنسائي (١٦١٥) ، والبيهقي ٤/٣ من طرق عن شعبة ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٥٧١٢ ، ٢٦٤٣٣) ، والبخاري (١١٣٣) ، ومسلم (٧٤١) ، وأبو داود (١٣١٧) ، والبيهقي ١٧/٣ من طرق عن أشعث ، به .
 ورؤى من غير وجه عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٥٠١) .
- (١) سورة التكوير : ٢٣ .
 (٢) سورة النجم : ١٣ .
 (٣) حديث صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى (١١٥٣٢) من طريق يزيد بن زريع ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٦٠٣٥ ، ٢٦٠٨٢) ، ومسلم (١٧٧) ، والترمذي (٣٠٦٨) ، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٨) ، والطبري في التفسير ٥٠/٢٧ ، ٥١ من طرق عن داود ، به .
 وأخرجه البخاري (٣٢٣٥ ، ٤٦١٢ ، ٤٨٥٥) ، ومسلم (١٧٧) ، والترمذي (٣٢٧٨) من طرق عن الشعبي ، به .
 وأخرجه النسائي في الكبرى (١١١٤٧) من طريق إبراهيم النخعي ، عن مسروق ، به .
 (٤ - ٤) في د : « لحم الأضحى » .
 (٥) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف جابر الجعفي . وأخرجه الطحاوي =

١٥١٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ النَّيْمَانَ مَا اسْتَطَاعَ . وَقَالَتْ مَرَّةً : فِي شَأْنِهِ كُلُّهُ ؛ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَوَضَّأَ ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ ^(١) .

١٥١٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَشْعَثَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ إِلَى عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ لِعَائِشَةَ : أَعَاذِكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَا سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ فِيهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ^(٢) .

= ١٨٥/٤ من طريق شعبة ، به ، بلفظ : «عشرين» . وانظر ما سيأتى برقم (١٦٣٢) ، وانظر كذلك (١٨٤٦) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٦٧١ ، ٢٥٠٣٤ ، ٢٥١٨٦ ، ٢٥٥٨٦ ، ٢٥٧٠٥) ، والبخارى (١٦٨ ، ٤٢٦ ، ٥٣٨٠) ، ومسلم (٢٦٨) ، وأبو داود (٤١٤٠) ، والترمذى فى الشمائل (٨٥) ، والنسائى (١١٢ ، ٤١٩ ، ٥٢٥٥) ، وابن خزيمة (١٧٩ ، ٢٤٤) ، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ ص : ٢٨٢ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٨٠٤) ، ومسلم (٢٦٨) ، والترمذى (٦٠٨) ، وابن ماجه (٤٠١) ، وابن حبان (٥٤٥٦) ، وأبو الشيخ ص : ٢٨٢ من طريق أشعث ، به .

وأخرجه النسائى (٥٠٧٤) من طريق آخر عن أشعث ، عن الأسود ، عن عائشة . وقال المزى فى التحفة ٣٧٥/١١ : المحفوظ حديث أشعث بن أبى الشعثاء ، عن أبيه ، عن

مسروق ، عن عائشة .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقى فى عذاب القبر (١٩٢) من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (٢٥٤٥٨) ، والبخارى (١٣٧٢) ، والنسائى (١٣٠٧) ، والبيهقى فى

عذاب القبر (١٩٣) من طريق شعبة ، به .

١٥١٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أشعث ، قال : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ عن مَسْرُوقٍ ، عن عائشةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ ^(١) وَعِنْدَهَا رَجُلٌ كَأَنَّهُ كَرِهَ ^(٢) ، قالت : يا رسولَ اللهِ ، إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « انظُرْنَ ما إخوانُكُنَّ ، فَإِذَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المِجَاعَةِ » ^(٣) .

= وأخرجه الآجری فی الشریعة (٨٤٢) من طریق أشعث ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٣ ، وأحمد (٢٤٢٢٤) ، والبخاری (٦٣٦٦) ، ومسلم (٥٨٦) ،
وعبد الله بن أحمد فی السنة ص : ٢١٩ ، والنسائي (٢٠٦٦) ، والآجری فی الشریعة (٨٤٣) ،
والبيهقي فی عذاب القبر (١٩٠ ، ١٩١) من طریق مسروق ، به .
وأخرجه مالك ١/١٨٧ ، وأحمد (٢٤٥٦٤ ، ٢٤٦٢٦ ، ٢٦٠٥٠ ، ٢٦١٤٨ ، ٢٦٣٧٦) ،
والدارمی (١٥٣٥) ، والبخاری (١٠٤٩) ، ومسلم (٥٨٦) ، والنسائي (٢٠٦٣) ، وابن حبان
(٢٨٤٠) ، والآجری فی الشریعة (٨٤٤) ، والبيهقي فی عذاب القبر (١١٤ ، ١٩٤ ، ١٩٥) من
طرق عن عائشة .

وفی عذاب القبر أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٨٩) .

(١) بعده فی خ ، د ، ص ، م : « عليها » .

(٢) فی د ، م : « كرهه » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٦٧٦ ، ٢٥٤٥٧) ، والدارمی (٢٢٦١) ، والبخاری
(٥١٠٢) ، ومسلم (١٤٥٥) ، وأبو داود (٢٠٥٨) ، والبخاری (٢٢٨٥) من
طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥١١٧ ، ٢٥٨٣٢) ، والبخاری (٢٦٤٧) ، ومسلم (١٤٥٥) ، وأبو داود
(٢٠٥٨) ، والنسائي (٣٣١٢) ، وابن ماجه (١٩٤٥) ، وابن الجارود (٦٩١) من طرق عن
أشعث ، به . وانظر ما سيأتي برقم (١٥٣٧) .

وفی الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٤٠) .

القاسم^(١) عن عائشة

١٥١٦- حدثنا يونس ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ
ابْنُ سَلَمَةَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت :
خَرَجْنَا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ وما هو إِلَّا الحَجُّ ، فلَمَّا كُنْتُ بِسَرِفِ^(٢)
حِصْتِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أبْكِي ، فقال لي : « ما يُبْكِيكِ ؟ » .
قُلْتُ : حِصْتِ ، وَدِدْتُ^(٣) أَنِّي لَمْ أَكُنْ حَجَّجْتُ . فقال : « سُبْحَانَ اللَّهِ ،
إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، على بَنَاتِ آدَمَ ، انْشِكِي المَناسِكَ
كُلَّهَا ، غيرَ أن لا تُطوفِي بالبيْتِ » . قالت : فلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، قال رَسولُ اللَّهِ
ﷺ لأصحابِهِ : « مَنْ شاءَ مِنْكُمْ جَعَلَهَا عُمْرَةً ، إِلَّا مَنْ كانَ مَعَهُ هَدْيٌ » .
وَذَبَحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن نِساءِهِ البَقَرَةَ ، فلَمَّا كانَ لَيْلَةَ النَّفْرِ طَهَّرْتُ ،
فَقُلْتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، يَزِجُّ صَواجِبِي بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ وَأَزِجُّ بِحَجِّ . فَبَعَثَ
مَعِيَ ابنَ أَبِي بَكْرٍ^(٤) ، فاعْتَمَرْتُ مِنْ [١٢٧ط] التَّنْعِيمِ^(٥) .

(١) بعده في د : « بن محمد » .

(٢) هو موضع قرب مكة .

(٣) في د ، ص : « ووددت » .

(٤) هو أخوها عبد الرحمن .

(٥) هو موضع بالقرب من مكة جهة طريق المدينة .

(٦) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٨٨٠) ، ومسلم (١٢١١) ، وأبو داود (١٧٨٢) من

طرق عن حماد ، به .

وأخرجه مالك ١/٤١٠ ، ٤١١ ، والشافعي في مسنده ١/٦٠٥ ، والحميدي (٢٠٦) ، وأحمد

(٢٤١٥٥ ، ٢٦٣٨٧ ، ٢٦٣٨٨) ، والدارمي (١٨٥٣) ، والبخاري (٢٩٤) ، ٣٠٥ =

١٥١٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ ، قال : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : ما نامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْعَتَمَةِ ^(١) ، ولا سَمَرَ بَعْدَهَا ^(٢) .

١٥١٨- حدثنا أبو داود ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ ، عن عاصِمِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عن القاسمِ ، عن عائشة ، قالت : رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ عُثْمَانَ بْنِ

= (١٦٥٠) ، ومسلم (١٢١١) ، والنسائي (٢٨٩) ، وابن ماجه (٢٩٦٣) ، وابن خزيمة (٢٩٠٥) ، وابن حبان (٣٨٣٤ ، ٣٨٣٥) ، والبيهقي ٣٠٨/١ ، ٣/٥ ، ٨٦ من طرق عن عبد الرحمن بن القاسم ، به .

وأخرجه البخارى (١٥١٨ ، ١٥٦٠ ، ١٧٨٧) ، ومسلم (١٢١١) ، وأبو داود (٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦) ، والنسائي فى الكبرى (٤٢٣٢) من طرق عن القاسم ، به ، مطولاً ومختصراً . وهذا الحديث مشهور وله روايات كثيرة عن عائشة ؛ فقد رواه الأسود وعروة وابن أبى مليكة وصفية بنت شيبة وغيرهم ، عن عائشة ، وسيأتى برقم (١٥٦٣ ، ١٦١٠ ، ١٦٦٥) .
(١) أى صلاة العشاء .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ليس بالقوى ؛ لحال عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى . وأخرجه أحمد (٢٦٣٢٣) ، وابن ماجه (٧٠٢) ، وأبو يعلى (٤٧٨٤) ، والبيهقى ٤٥١/١ ، ٤٥٢ من طريق الطائفى ، به . ووقع فى سنن البيهقى : « عبد الله بن عامر الطائفى » ، ومثله فى مختصره للذهبي ٤٤٢/١ .

وأخرجه ابن حبان (٥٥٤٧) من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . وأخرجه البزار (٣٧٨ - كشف) من طريق ابن أبى مليكة ، عن عروة ، عن عائشة . وأخرجه عبد الرزاق (٢١٣٧) عن ابن جريج قال : حدثنى من أصدق عن عائشة . وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧٨) ، والبيهقى ٤٥٢/١ من طريق أبى حمزة عيسى بن سليم ، عن عائشة ، ولم يدركها .

وذكر الحافظ ابن رجب فى فتح البارى ٣٧٩/٤ للحديث طرقاً أخرى عن عائشة . وللحديث شواهد فى الصحيحين وغيرهما . وانظر ما سبق برقم (٢٥٠) .

مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ^(١) .

١٥١٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ .

قال أبو داودَ : قال شُعْبَةُ : يُعْجِبُنِي^(٢) ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْجَنَابَةِ^(٣) .

١٥٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَتُغْتَفَقَهَا ، وَأَرَادَ

(١) إسناده ضعيف ؛ قيس بن الربيع وعاصم بن عبيد الله ضعيفان . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٥/١ من طريق المصنف .

وسيتكرر هذا الحديث برقم (١٥٢٧) بزيادة في آخره .

وأخرجه أحمد (٢٤٢١١ ، ٢٤٣٣١ ، ٢٥٧٥٣) ، وعبد بن حميد (١٥٢٤) ، وأبو داود (٣١٦٣) ، والترمذي (٩١٨٩) ، وفي الشمائل (٣٢٦) ، وابن ماجه (١٤٥٦) ، والبيهقي ٣/٤٠٧ ، والبقوي في شرح السنة (١٤٧٠) من طريق الثوري ، عن عاصم بن عبيد ، به . وقال الترمذي : حديث عائشة حديث حسن صحيح . اهـ .

وقيل أبو بكر النبي ﷺ وهو ميت ، وسيأتي برقم (١٦٤٩ ، ١٨١٨) .

(٢) بعده في د : « هذا » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٣٣) ، والبخاري (٢٦٣) ، والنسائي (٢٣٣ ، ٤١٠) ، وابن خزيمة (٢٥٠) ، وابن حبان (١٢٦٢ ، ١٢٦٤) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٦٣٤) ، والبخاري (٢٦١) ، ومسلم (٣٢١) ، والنسائي (٤٠٩) ، وابن حبان (١١١١) ، والبيهقي ١/١٩٤ من طرق عن القاسم بن محمد ، به .

وسياأتي من طريق عباد بن منصور عن القاسم برقم (١٥٢٤) .

وسياأتي من رواية عروة ومعاذة عن عائشة برقم (١٥٤١ ، ١٦٧٨) .

وفي الباب عن أنس وغيره . انظر ما سياأتي برقم (٢٢٣٤)

مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ عَائِشَةَ ذَاكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَتْ: وَأَتَى بَلْحَم، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». قَالُوا: هَذَا أَهَدَثَهُ إِلَيْنَا بَرِيرَةُ، تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». قَالَ: وَخَيْرٌ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا.

قال شعبة: ثم سألته بعد، فقال: ما أدرى أهو حر أم عبد.

قال شعبة: فقلت لسماك بن حرب: إني^(١) أتقى أن أسأله عن الإسناد فسأله أنت. قال: وكان في خلقه^(٢). فقال له سماك بعدما حدثت: أحدثك هذا أبوك عن عائشة؟ فقال عبد الرحمن: نعم. فلما خرج، قال لي سماك: يا شعبة، استوثقت لك منه^(٣).

(١) بعده في الأصل، خ، ص، م: «أن». والمثبت من: د.

(٢) كذا في النسخ ومقدمة الجرح والتعديل، ووقع في هامش «د» - وليس له علامة لحق - : «ملل». ولعل المقصود أنه كان في خلقه ضيق.

(٣) حديث صحيح. أخرجه مسلم (١٥٠٤)، وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح ١/١٦٤، والبيهقي ٧/٢٢٠ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٢٥٤٣٢)، والبخارى (٢٥٧٨)، ومسلم (١٠٧٥، ١٥٠٤)، والنسائي (٣٤٥٤، ٤٦٥٧)، وغيرهم من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٤٨٨٣)، ومسلم (١١٩٠)، وأبو داود (٢٢٣٤)، والنسائي (٣٤٥٣)، وغيرهم من طريق سماك، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

وأخرجه أحمد (٢٤٢٣٣، ٢٤٨٨٣)، ومسلم (١٠٧٥، ١٥٠٤)، والدارمي (٢٢٩٦، ٢٢٩٥)، وأبو داود (٢٢٣٤)، والنسائي (٣٤٤٨، ٣٤٥٣)، وابن خزيمة (٢٤٤٩)، وابن حبان (٤٢٦٩) من طريق هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم، به. وأخرجه مالك ٢/٥٦٢، وأحمد (٢٥٣٢٣، ٢٥٤٩١، ٢٥٥٠٧)، والبخارى =

١٥٢١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عِنْدَ إِخْلَالِهِ وَعِنْدَ إِحْرَامِهِ ^(١) .

١٥٢٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : اسْتُحِيضَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
 ﷺ فَأَمْرَتْ . قُلْتُ ^(٢) : مَنْ أَمَرَهَا ؛ النَّبِيُّ ﷺ ؟ [١٢٨ و] قال ^(٣) : لَسْتُ

= (٥٢٧٩) ، ومسلم (١٠٧٥ ، ١٥٠٤) ، والنسائي (٣٤٤٧) ، وابن ماجه (٢٠٧٦) ، وابن
 حبان (٥١١٦) ، والبيهقي ١٦١/٦ من طرق عن القاسم ، به .

ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٧٨) ، وما سيأتي برقم (١٦٥٣) .
 (١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لحال عباد بن منصور ، ولكنه قد توبع .
 وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين ٢/٢٦٩ من طريق المصنف .

وخالف المصنف محمد بن بكر ؛ فرواه عن عباد بن منصور ، عن عطاء ، عن عائشة . ذكره
 الدارقطني في العلل (٥ ب / ق : ٣٤- أ) .

وأخرجه أحمد (٢٥٥٦٦) من طريق عباد بن منصور ، عن القاسم ويوسف بن ماهك
 وعطاء بن أبي رباح ، عن عائشة . قال الدارقطني : فصح القولان جميعًا عن عباد .

وأخرجه الحميدى (٢١٠ - ٢١٢) ، وأحمد (٢٤١٥٧ ، ٢٥٥٦٣ ، ٢٥٥٦٤ ،
 ٢٥٥٦٥) ، والدارمي (١٨١٠) ، والبخارى (١٥٣٩ ، ١٧٥٤) ، ومسلم (١١٩٠) ، وأبو
 داود (١٧٤٥) ، والترمذى (٩١٧) ، والنسائي (٢٦٨٤ ، ٢٦٨٥) ، وابن ماجه (٢٩٢٦) ،
 وأبو يعلى (٤٧١٢) ، وابن خزيمة (٢٥٨١) ، وابن حبان (٣٧٦٦) ، والبيهقي ٣٤/٥ من طرق
 عن القاسم ، به .

ورواه غير واحد عن عائشة بنحوه . انظر ما سبق برقم (١٤٧٥ ، ١٤٨٢ ، ١٤٩٠ ،
 ١٤٩٧) ، وما سيأتي برقم (١٥٣٤ ، ١٦٠٩) .

(٢) ضبب عليها في الأصل .

(٣) في جميع النسخ : « قالت » . والمثبت من السنن للبيهقي ، وقد رواه من طريق المصنف .
 والقائل هو عبد الرحمن لما سأله شعبة ، كما في رواية أبي داود ، وانظر عون المعبود ١/١١٩ .

أَحَدُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا . قَالَتْ : فَأَمِرْتُ أَنْ تُؤَخَّرَ الظُّهْرُ ، وَتُعَجَّلَ العَصْرُ ، وَتَغْتَسِلَ لِهَما غُسْلًا واحِدًا ، وَتُؤَخَّرَ المَغْرِبُ ، وَتُعَجَّلَ العِشاءُ ، وَتَغْتَسِلَ لِهَما غُسْلًا واحِدًا^(١) ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ غُسْلًا^(٢) .

(١) سقط من : د .

(٢) إسناده صحيح . أخرجه البيهقي ٣٥٢/١ ، والخطيب في المبهمات ص : ١٢٦ من طريق المصنف . وقال البيهقي : ورواه معاذ بن معاذ ، عن شعبة ، وفيه : قال : فقلت لعبد الرحمن : عن النبي ﷺ ؟ فقال : لا أحدئك عن النبي ﷺ بشيء . وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة . اهـ . وأخرجه أحمد (٢٥٤٣٠) ، والدارمي (٧٨٣) ، وأبو داود (٢٩٤) ، والنسائي (٢١٣) ، (٣٥٨) ، والبيهقي ٣٥٢/١ من طرق عن شعبة ، به .

ورواه محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن ، عن أبيه ، بلفظ : « فأمرها النبي ﷺ ... » ، وسمى المستحاضة سهلة بنت سهيل . أخرجه أحمد (٢٤٩٢٣ ، ٢٥١٣٠) ، والدارمي (٧٨٢ ، ٧٩٠) ، وأبو داود (٢٩٥) ، والبيهقي ٣٥٢/١ .

وقال البيهقي : خالف محمد بن إسحاق شعبة في رفعه ، وسمى المستحاضة . اهـ . ونقل البيهقي عن أبي بكر بن إسحاق عن بعض مشايخه أنه قال : لم يسند هذا الخبر غير محمد بن إسحاق ، ولم يذكر شعبة النبي ﷺ ، وأنكر أن يكون الخبر مرفوعًا ، وأخطأ أيضًا في تسمية المستحاضة . اهـ .

قال الحافظ في التلخيص ١/١٧١ : وقيل : إن ابن إسحاق وهم فيه . وأخرجه النسائي (٣٥٩) ، والبيهقي ٣٥٣/١ من طريق الثوري ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن زينب بنت جحش ، فجعله من مسند زينب بنت جحش ورفع . وأخرجه البيهقي ٣٥٣/١ ، والخطيب في المبهمات ص : ١٢٦ من طريق ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، مرسلًا ، أن امرأة من المسلمين استحضت ، فسألت النبي ﷺ ... فذكر الحديث مرفوعًا .

وقال ابن عبد البر في التمهيد ١٦/٩٩ : وأما الأحاديث المرفوعة في إيجاب الغسل لكل صلاة ، وفي الجمع بين الصلاتين بغسل واحد ، والوضوء لكل صلاة على المستحاضة ، فكلها مضطربة لا تجب بمثلها حجة . اهـ . وقال ابن رجب في الفتح : كلها معلولة . اهـ . وانظر مجموع الفتاوى ٢١/٦٢٩ ، وشرح البخاري لابن رجب الحنبلي ، باب الاستحاضة ، وباب عرق الاستحاضة ٢/٥١ ، ٧٣ ، ١٥٩ . وانظر ما سيأتي برقم (١٥٤٢) .

١٥٢٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عن القاسم ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : لقد رأيتُني أفركُ الجَنَابَةَ عن ثوبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، ولا يَغْسِلُ مَكَانَهُ ^(١) .

١٥٢٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عن القاسم ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : كُنْتُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ من الإناءِ الواحدِ ^(٢) .

١٥٢٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن أبيه ، عن القاسمِ بنِ مُحَمَّدٍ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنْ فَعَلَ في أمرِنَا ما لَا يَجُوزُ فَهُوَ رَدٌّ » ^(٣) .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف عباد بن منصور . وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) ، والبيهقي ٤١٧/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٣٠٨) من طريق أبي قطن ، عن عباد ، به .

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) ، وأبو عوانة ٢٠٤/١ ، والطحاوي ٥١١/١ ، والبيهقي ٤١٧/٢ من طريقين عن القاسم ، به .

وروى هذا الحديث جماعة عن عائشة بنحوه . انظر ما سبق برقم (١٥٠٤) .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وسبق تخريجه برقم (١٥١٩) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١٧/٤ من طريق المصنف بلفظه .

وأخرجه أحمد (٢٦٠٧٥ ، ٢٦٣٧٢) ، والبخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) ، وأبو داود (٤٦٠٦) ، وابن ماجه (١٤) ، وأبو عوانة ١٨/٤ ، وابن حبان (٢٦ ، ٢٧) ، والدارقطني ٢٢٥/٤ ، والبيهقي ١١٩/١٠ ، والبقوي في شرح السنة (١٠٣) من طرق عن إبراهيم بن سعد ، به ، بلفظ : « مَنْ أَحَدَثَ في أمرِنَا هذا ما ليس منه فهو رد » .

وأخرجه أحمد (٢٤٤٩٤ ، ٢٥١٧١ ، ٢٥٥١١ ، ٢٦٢٣٤) ، والبخاري في خلق أفعال

العباد (٢٩) ، ومسلم (١٧١٨) ، وأبو داود (٤٦٠٦) وابن أبي عاصم في السنة (٥٢ ، ٥٣) ، =

١٥٢٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ ، عن أبيه ، عن عائِشَةَ ، قالت : كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إلى ثَوْبٍ مَمْدُودٍ إلى سَهْوَةٍ^(١) لنا فيه تَصَاوِيرُ ، فقال : « أُخْرِي هَذَا عَنِّي » .
قَالَتْ عائِشَةُ : فَجَعَلْتَاهُ وَسَائِدَ^(٢) .

١٥٢٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا قَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ ، عن عاصمِ ابنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ ، عن عائِشَةَ ، قالت : رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَ عثمانَ بنَ مَظْعُونٍ وهو مَيِّتٌ .

قال أبو داود : قَالَ أَشْعَثُ بنُ سَعِيدٍ في هذا الحديثِ وفي هذا

= وأبو عوانة ٤/١٨ ، ١٩ ، والدارقطني ٤/٢٢٧ من طرق عن سعد بن إبراهيم ، به .
وأخرجه الدارقطني ٤/٢٢٧ من طريق آخر عن القاسم ، به .
(١) السهوة : بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً ، شبيه بالمُخْدَع والخزانة . وقيل : هو كالصفة تكون بين يدي البيت . وقيل : شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء . النهاية ٢/٤٣٠ .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٣١) ، والدارمي (٢٦٦٥) ، ومسلم (٢١٠٦) ، والنسائي (٧٦٠) ، وابن خزيمة (٨٤٤) ، وغيرهم من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٨٩٣ ، ٢٥٨٣٠ ، ٢٥٨٨١) ، والبخاري (٢٤٧٩ ، ٥٩٥٤) ، ومسلم (٢١٠٧) ، والنسائي (٥٣٧١) ، وابن ماجه (٣٦٥٣) ، وابن حبان (٥٨٦٠) ، والبيهقي ٧/٢٦٩ ، والبخاري ٧/٢٦٧ من طرق عن عبد الرحمن ، به ، بنحوه .
وأخرجه أحمد (٢٦١٤٦) ، والطحاوي ٤/٢٨٣ ، وابن حبان (٥٨٤٣) من طريق أسامة بن زيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أمه أسماء بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، نحوه .
وأخرجه معمر في جامعه (١٩٤٨٤) ، وابن أبي شيبة ٨/٤٨٣ ، وأحمد (٢٤١٢٧) ، ٢٤٦٠٠ ، ٢٤٦٠٧ ، ٢٤٧٦٢ ، ٢٥٦٧٢) ، والبخاري (٦١٠٩) ، ومسلم (٢١٠٧) ، وابن حبان (٥٨٤٧) ، والطحاوي ٤/٢٨٣ ، والبيهقي ٧/٢٦٧ من طريق الزهري وغيره ، عن القاسم ابن محمد ، به . وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٨) .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١١٢) ، (٦٥٧) .

الإِسْنَادِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ بَكَى حَتَّى رَأَيْتُ الدُّمُوعَ تَجْرِي
عَلَى خَدَّيْهِ ^(١) .

١٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنُ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ ،
أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَتْ : اشْتَرَيْتُ ثُمُرَ قَةً ^(٢)
فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عَلَيَّ الْبَابِ وَلَمْ يَدْخُلْ ، فَعَرَفْتُ
الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ -
مَرَّتَيْنِ - مَاذَا أَتَيْتُ؟! قَالَ : « مَا هَذِهِ الثُّمُرُ قَةٌ؟ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
اشْتَرَيْتُهَا لِتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا . فَقَالَ [١٢٨ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ
الَّذِينَ يَعْمَلُونَ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا
خَلَقْتُمْ . وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ مِثْلُ هَذِهِ الصُّورِ - أَوْ الصُّورَةِ - لَا تَدْخُلُهُ
الْمَلَائِكَةُ » ^(٣) .

١٥٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ،

(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف قيس وعاصم وأشعث . وسبق هذا الحديث بالسند والمتن نفسه برقم

(١٥١٨) بدون زيادة أشعث بن سعيد .

(٢) الثمرقة : وسادة صغيرة يتكأ عليها .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البخارى (٥٩٥٧) من طريق جويرية بن أسماء ، به .

وأخرجه مالك ٢/٩٦٦ ، وأحمد (٢٤٤٦٢ ، ٢٤٥٥٤ ، ٢٥٩١١ ، ٢٦١٣٢) ، والبخارى

(٢١٠٥ ، ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٦١ ، ٧٥٥٧) ، ومسلم (٢١٠٧) ، والنسائي (٥٣٧٧) ، وابن

ماجه (٢١٥١) ، والطحاوى ٤/٢٨٢ - ٢٨٣ ، وابن حبان (٥٨٤٥) ، والبيهقى ٧/٢٧٠ من

طرق عن نافع ، به ، وبعض الطرق مختصر .

وأخرجه الحميدى (٢٥١) ، وأحمد (٢٤١٢٧ ، ٢٤٥٨٠ ، ٢٤٦٠٠ ، ٢٤٦٠٧) ،

٢٤٧٦٢ ، ٢٤٨٩٢ ، ٢٤٨٩٣ ، ٢٥٤٣١ ، ٢٥٦٧٢ ، ٢٥٨٣٠ ، ٢٥٨٨١) ، والدارمى =

عن سُمَيَّةَ ، عن عائِشَةَ .

قال أبو داودَ : و حَدَّثَنَا أَيضًا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ ، عن أبيه ، عن عائِشَةَ ، قَالَتْ : قال لي أبي : أَى بُنَيَّةُ ، أَى يَوْمِ هَذَا ؟ قُلْتُ : هَذَا يَوْمُ الإِثْنَيْنِ . قال : فَأَى يَوْمِ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : يَوْمَ الإِثْنَيْنِ ^(١) .

١٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا موسى بنُ تليدانَ - مِنْ آلِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - قال : سَمِعْتُ القاسمَ بنَ محمدٍ ، يُحَدِّثُ عن عائِشَةَ ، قَالَتْ : أعْظَمُ النِّكَاحِ بَرَكَاةً أَيْسَرُهَا ^(٢) مَوْوَنَةٌ . فقال له أبي : أعائِشَةُ أَخْبَرَتْكَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فقال : هَكَذَا حَدَّثْتُ ، وَهَكَذَا حَفِظْتُ ^(٣) .

= (٢٦٦٥) ، والبخارى (٢٤٧٩ ، ٥٩٥٤ ، ٦١٠٩) ، ومسلم (٢١٠٧) ، والنسائي (٧٦٠) ، ٥٣٦٩ - ٥٣٧٢ ، ٥٣٧٨) ، وابن ماجه (٣٦٥٣) ، وابن خزيمة (٨٤٤) من طرق عن القاسم ، به ، نحوه مطولاً ومختصراً ، وانظر ما سبق برقم (١٥٢٦) .

(١) حديث صحيح . وفي إسناده المصنف شمية ، وهي مجهولة ، والرجل المبهم من أهل مكة ، ولم أقف عليه من هذين الوجهين عن عائشة . وأخرجه أحمد (٢٤٢٣٢ ، ٢٤٩١٣ ، ٢٥٠٤٩) ، وعبد بن حميد (١٤٩٣) ، والبخارى (١٣٨٧) ، وابن حبان (٦٦١٥) ، والطبراني (٤٠) ، والبيهقى فى الدلائل ٢٣٣/٧ من طريق عروة ، عن عائشة ، قالت : قال لي أبو بكر : أى يوم توفى رسول الله ﷺ ؟ قلت : يوم الإثنين .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٣٤) من طريق القاسم ، عن عائشة .

(٢) فى د ، م : « أيسره » .

(٣) إسناده ضعيف ؛ موسى بن تليدان لم أعرفه ، وقد يكون ابن سخبرة كما سيأتى . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٨٦/٢ ، والخطيب فى الموضح ٢٩٧/١ من طريق المصنف .

ورواه حماد بن سلمة ، عن ابن سخبرة ، عن القاسم ، عن عائشة ، مرفوعاً .

أخرجه أحمد (٢٤٥٧٣ ، ٢٥١٦٢) ، وابن أبى عمر العدنى وأحمد بن منيع فى مسنديهما - كما فى الإتحاف بذيل المطالب للبوصيرى (٢/١٩٠٦ ، ٣) - والنسائي فى الكبرى (٩٢٧٤) ، والحاكم ١٧٨/٢ ، وأبو نعيم فى الحلية ١٨٦/٢ ، والبيهقى ٢٣٥/٧ ، والخطيب فى الموضح ٢٩٧/١ من طرق عن حماد ، به . وعند الحاكم : عمر بن طفيل بن سخبرة . وعند =

١٥٣١ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ تَلِيدَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : الطَّعِينُ وَالْمَجْنُونُ ^(١) وَالتَّفْسَاءُ وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ . فقال له أبي : عَائِشَةُ حَدَّثَتْكَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فقال :

= البيهقي عن الحاكم : عمرو بن طفيل بن سخبرة . وفي الحلية : يزيد بن سخبرة . وانظر أطراف المسند ٢٠٣/٩ .

وأخرجه ابن منيع وابن أبي شيبة وأبو يعلى في مسانيدهم - كما في الإتحاف (٦-٤/١٩٠٦) - والخطيب ٢٩٧/١ من طريق يزيد بن هارون ، عن عيسى بن ميمون ، عن القاسم ، به ، مرفوعاً كذلك .

وقد رجح ابن معين أن يكون عيسى بن ميمون وموسى بن تليدان وابن سخبرة ، ثلاثتهم راويًا واحدًا . وقال الخطيب في الموضح : وما يَتَّعَدُ هذا القول ؛ لأن ابن سخبرة وعيسى بن ميمون وابن تليدان رووا جميعًا عن القاسم بن محمد حديثًا واحدًا . اهـ . يعنى حديث : «أعظم النكاح بركة ...» .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبي ، وتعقبهما الألباني في الإرواء ٦/٣٤٩ بقوله : هو من أوامهما الفاحشة ؛ لأن عمر ، أو عمرو بن الطفيل بن سخبرة ليس له ذكر في شيء من كتب الرجال ، فضلاً عن أن يكون من رجال مسلم ، نعم قد ترجموا لابن سخبرة بما يدل على جهالته ، فقال الذهبي في الميزان : ابن سخبرة عن القاسم ، وعنه حماد بن سلمة ، لا يعرف ، ويقال : هو عيسى بن ميمون . ونحوه في التهذيب والتقريب ، وجزم ابن أبي حاتم بأنه عيسى بن ميمون . وانظر تاريخ الدوري ٢/٤٦٥ ، وسؤالات الآجری ١/٤٤٠ (٩٣٦ ، ٩٣٧) ، وتهذيب الكمال ٢٢/٤٤٨ ، ٢٣/٤٨ .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٢٢ ، ٢٤٦٥١) ، وابن حبان (٤٠٩٥) ، وابن عدى ١/٣٨٦ ، والحاكم ٢/١٨١ ، وأبو نعيم في الحلية ٣/١٦٣ ، ٨/١٨٠ ، والبيهقي ٧/٢٣٥ من طرق عن أسامة بن زيد الليثي ، عن صفوان بن سليم ، عن عروة ، عن عائشة ، مرفوعاً بلفظ : «إن من بين المرأة تيسير خطبتها ، وتيسير صداقها ، وتيسير رحمها» . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبي . وفيه أسامة بن زيد الليثي ، وهو صدوق . وانظر الإرواء ٦/٣٤٨ - ٣٥٠ .

وفي الباب عن ابن عباس وعقبة بن عامر عند أبي داود (٢١١٧) ، وابن حبان (٤٠٣٤) ،

(٤٠٧٢) . وانظر ما سبق برقم (٦٤) .

(١) في الأصل ، خ ، ص ، م : « المجنون » ، والمثبت من : د .

هكذا حَدَّثَنِي ، وهكذا حَفِظْتُ^(١) .

١٥٣٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عن عاصمِ بنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ ، عن عائِشَةَ ، قالت : فَقَدْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ من أوَّلِ اللَّيْلِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أتى بعضَ نِسَائِهِ ، فَتَبِعْتُهُ فَانْتَهَى إلى البقيعِ فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُمْ » . ثم اَلْتَفَتَ فَرَأَنِي ، فقال : « وَيَحَهَا لَوْ تَسْتَطِيعُ أَنْ لَا تَفْعَلَ مَا فَعَلْتَ »^(٢) .

١٥٣٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الأعمشِ ، عن

(١) إسناده ضعيف ، كسابقه . وعزاه الحافظ في المطالب (٣/٢٠٩٨) إلى المصنف ، ولم أقف عليه عند غيره .

وللحديث شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما . انظر ما سبق برقم (٥٦٣ ، ٥٧٩ ، ٥٨٣) . وانظر الفتح ٤٢/٦ - ٤٤ ، والتلخيص الحبير ١٤١/٢ .

(٢) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ لضعف عاصم ، وقد اختلف على شريك في هذا الحديث ؛ فأخرجه أحمد (٢٤٥١٩) عن الأسود بن عامر ، عن شريك ، عن عاصم ، عن القاسم ، به . وأخرجه أحمد (٢٤٥١٩ ، ٢٤٨٤٥) عن الأسود كذلك ، عن شريك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٤٦٩) ، وأبو داود - كما في التحفة ٤٤٩/١١ - والنسائي (٣٩٧٥) ، وابن ماجه (١٥٤٦) من طريق إبراهيم بن أبي العباس ومحمد بن الصباح وإسماعيل بن موسى وعلى بن حجر ، عن شريك ، عن عاصم ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن عائشة . وأخرجه أحمد (٢٥٥١٠) ، ومسلم (٩٧٤) ، وأبو داود - كما في التحفة ٢٤١/١٢ - والنسائي (٢٠٣٨) ، وفي الكبرى (١٠٩٣١) من طريق زهير وإسماعيل بن جعفر وعبد العزيز ، عن شريك ، عن عطاء بن يسار ، عن عائشة ، نحوه .

وزوى عن عائشة من وجهين آخرين ؛ فأخرجه أحمد (٢٥٨٩٧) ، ومسلم (٩٧٤) ، والنسائي (٢٠٣٦ ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٧٤) من طريق محمد بن قيس بن مخزومة ، عن عائشة ، نحوه مطولاً .

ثَابِتُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : « نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ ^(١) » . فَقَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ . فَقَالَ : « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَ ^(٢) فِي يَدِكَ » . فَتَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ ^(٣) .

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ [١٢٩و] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلَّةِ وَلِحُومِهِ ^{(٤)(٥)} .

= وأخرجه مالك ٢/١، ٢٤٢، وأحمد (٢٤٦٥٦)، والنسائي (٢٠٣٧) من طريق علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة نحوه، وفيه أن عائشة رضيت الله عنها أمرت جارتها بريرة بتسيع النبي ﷺ .

(١) الخمرة: حصيرة أو سجادة تُنسج من سعف النخل وتُرمل بالخيوط .
(٢) قوله: « ليس » . هكذا في النسخ، وصححها في: د، وكذا مسند أبي عوانة من طريق المصنف . وفي السنن للبيهقي من طريق المصنف: « ليست »، وكذا مصادر التخريج .
(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١/٣١٣، والبيهقي ١/١٨٦ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٤٧٣٩، ٢٥٤٤٣)، والدارمي (٧٧٧، ١٠٧٦)، وابن حبان (١٣٥٨) من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٢٣٠، ٢٥٩٦١)، ومسلم (٢٩٨)، وأبو داود (٢٦١)، والترمذي (١٣٤)، والنسائي (٢٧١)، وفي الكبرى (٢٥٨) من طرق عن الأعمش، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٧٦)، ومسلم (٢٩٨)، والنسائي في الكبرى (٢٥٨) من طرق عن ثابت بن عبيد، به .

وسياتي من حديث عبد الله البهي وذكوان مولى عائشة برقم (١٦١٣، ١٦٤٨) .

(٤) الحُومُ: أي الإحرام بالحج .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٨٥٩)، والنسائي في الكبرى (٤١٦١) من طريق ابن علية، عن أيوب، به .

وقد اختلف على أيوب فيه؛ فأخرجه النسائي في الكبرى (٤١٦٢) عن عبد الله بن محمد الضعيف، عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، به . =

١٥٣٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ ، عن عائِشَةَ ، قالت : تلا رسولُ اللَّهِ ﷺ هذه الآيةُ ^(١) : ﴿ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ ^(٢) الآية . فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « قد سمّاهُمُ اللَّهُ ، عزَّ وجلَّ ، لكم ، فإذا رأيْتُموهم فاحذروهم » . قالها ثلاثًا ^(٣) .

= وأخرجه النسائي في الكبرى (٤١٦٣) من الطريق السابق نفسه ، عن أيوب ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . وانظر العلل للدارقطني (٥ ب/ق : ٣٣- ب) .
وسبق تخريج الحديث من رواية القاسم برقم (١٥٢١) ، ومن رواية غيره برقم (١٤٧٥) ، (١٤٨٢ ، ١٤٩٠ ، ١٤٩٧) ، وسيأتي برقم (١٦٠٩) .

(١) في د ، ص ، م : « الآيات » .

(٢) سورة آل عمران : ٧ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الآجزي في الشريعة (٧٧٠) ، وأبو نعيم في الحلية ١٨٥/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٧٣) ، والدارمي (١٤٧) ، وابن أبي حاتم في التفسير ٦٤/٢ (١٠٣) ، والطبري في تفسيره ١٧٩/٣ ، والآجزي في الشريعة (٧٧١) من طرق عن حماد ، به .
وقال أبو نعيم : رواه حماد بن سلمة أيضًا ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . تفرد به الوليد بن مسلم . اهـ .

وقد تابع يزيد بن إبراهيم حمادًا عليه عن ابن أبي مليكة ، وهو الحديث الآتي .
وخالفهما أيوب وروح بن القاسم ونافع بن عمر وحماد بن يحيى الأبح وأبو عامر الخزاز ؛ فرووه عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، بدون ذكر القاسم .

أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١١٦/١ ، وسعيد بن منصور في التفسير (٤٩٢) ، وأحمد (٢٤٢٥٦) ، والترمذي (٢٩٩٣) ، وابن ماجه (٤٧) ، والطبري ١٧٨/٣ - ١٨٠ ، وابن حبان (٧٦) ، والآجزي في الشريعة (٤٢) ، (١٤٩ - ١٥١) ، والبيهقي ٥٤٦/٦ .

قال الحافظ في الفتح ٢١٠/٨ : قد سمع ابن أبي مليكة من عائشة كثيرًا ، وكثير أيضًا ما يدخل بينها وبينه واسطة .

١٥٣٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ ، عن القاسم ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : سَأَلْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عن هذه الآية : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ﴾ ^(١) الآية . فقال : « قد سَمَّاهُمْ اللَّهُ لَكُمْ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ » ^(٢) .

١٥٣٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عن القاسم ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا قُعَيْسٍ ^(٣) اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ . قالَتْ : فَكَرِهْتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ عن ذلك ، فقال : « ائْذَنِي لَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَمَّكَ » . فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، كَيْفَ وَإِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُوضِعْنِي الرَّجُلُ ! قال : « فَأَذْنِي لَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَمَّكَ » . قال : وكانَ أبو قُعَيْسٍ أَخًا ^(٤) أَفْلَحَ زَوْجِ ظَهْرٍ ^(٥) عائِشَةَ ^(٦) .

(١) سورة آل عمران : ٧ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٢٩٩٣) من طريق المصنف . وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد (٢٦٢٤٠) ، والبخارى (٤٥٤٧) ، ومسلم (٢٦٦٥) ، وأبو داود (٤٥٩٨) ، والترمذى (٢٩٩٤) ، والطبرى ١٧٩/٣ ، وابن أبى حاتم فى التفسير ٦٤/٢ (١٠٣) ، وابن حبان (٧٣) ، وأبو نعيم فى الحلية ١٨٥/٢ من طرق عن يزيد بن إبراهيم ، به . وانظر بقية تخريجه فى الحديث السابق .

(٣) كذا فى رواية عباد بن منصور ، ومثله عند أحمد وأسد الغابة من طريق عباد . ووقع عند أحمد (٢٤١٤٨) ، ومسلم (٤/١٤٤٥) ، وابن ماجه (١٩٤٨) أن عمها هو « أفلح بن أبى القعيس » . وفى باقى الروايات « أفلح أخو أبى القعيس » . وأن أباهما من الرضاة « أبو القعيس » . وانظر صحيح مسلم (٣/١٤٤٥-١٠) ، والفتح ١٥٠/٩ .

(٤) فى الأصل ، خ ، ص ، م : « أخو » ، وضبب عليها فى الأصل ، والمثبت من : د .

(٥) الظئر : المرضة لغير ولدها ، ويطلق على زوجها أيضًا .

(٦) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف عباد بن منصور . وأخرجه أحمد (٢٥٨٦٥) ، وابن الأثير فى أسد الغابة ٢٥٤/٦ من طريق عباد ، به .

وأخرجه مالك ٦٠٢/٢ ، والحميدى (٢٢٩ ، ٢٣٠) ، وأحمد (٢٤١٠٠ ، ٢٤١٣١) =

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ (١) عَنْ عَائِشَةَ (٢)

١٥٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَيْارٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِطَبِيبَةٍ (٢) خَزَزَ فَقَسَمَهَا (٣) بَيْنَ الْحُرَّةِ (٤) وَالْأُمَّةِ (٤) .

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا سَبَّحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى ، وَأَنَا أُسَبِّحُهَا (٥) .

= ٢٤١٤٨ ، ٢٥٤٨٢ ، ٢٥٦٦١ ، ٢٥٦٩٢ ، ٢٦٣٧٧ ، والدارمي (٢٢٥٤) ، والبخاري (٥١٠٣ ، ٥٢٣٩ ، ٦١٥٦) ، ومسلم (١٤٤٥) ، وأبو داود (٢٠٥٧) ، والترمذي (١١٤٨) ، والنسائي (٣٣٠١ ، ٣٣١٥ ، ٣٣١٨) ، وابن ماجه (١٩٣٧ ، ١٩٤٨ ، ١٩٤٩) من طريق عروة ، عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (١٥١٥) .

وفي الباب عن علي وغيره . انظر ما سبق برقم (١٤٠) .

(١ - ١) سقط من : خ ، ص .

(٢) الظبية : جراب صغير عليه شعر ، وقيل : هي شبه الخريطة والكيس .

(٣ - ٣) في د ، وسنن البيهقي من طريق المصنف : « للحررة » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣٤٧/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال (٦٠٧) ، وأحمد (٢٥٢٦٨ ، ٢٥٣٠٠ ، ٢٦٠٥٢) ، وابن زنجويه في الأموال (٨٨٤) ، وأبو داود (٢٩٥٢) ، وأبو يعلى (٤٩٢٣) ، والحاكم ١٣٧/٢ ، والبيهقي ٣٤٩/٦ من طرق عن ابن أبي ذئب ، به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . وانظر ما سبق برقم (١٣١١) .

(٥) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٤٩/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٨٣ ، ٢٥٨٠٠ ، ٢٥٨٤٨ ، ٢٦٠٥٣) ، والبخاري (١١٧٧) من طريق ابن أبي ذئب ، به .

وأخرجه مالك ١٥٢/١ ، وعبد الرزاق (٤٨٦٧) ، وابن أبي شيبة ٤٠٦/٢ ، وأحمد =

١٥٤٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ،
 عن عُروَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالت :
 يا رسولَ اللهِ ، إنَّ زَوْجِي ما عِنْدَه مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ :
 « فما تُرِيدِينَ ؟ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ ^(١) ؟ لَا ، حَتَّى تَذُوقِينَ ^(٢) مِنْ
 عُسَيْلَتِي » ^(٣) .

= (٢٤٥٩٥ ، ٢٤٦٠٣ ، ٢٥٣٨٩ ، ٢٥٤٠٢ ، ٢٥٤٩٠ ، ٢٥٩١٢) ، وعبد بن حميد
 (١٤٧٨) ، والدارمي (١٤٦٣) ، والبخاري (١١٢٨) ، ومسلم (٧١٨) ، وأبو داود (١٢٩٣) ،
 والنسائي في الكبرى (٤٨٠) ، وأبو عوانة ٢/٢٦٧ ، وابن حبان (٣١٢ ، ٢٥٣٢) ، والبيهقي ٦/
 ٣٤٩ من طرق عن الزهري ، به . وانظر ما سبق برقم (١٢٩) ، والفتح ٣/٥٦ .
 (١) هو رفاعة بن سيموال . وقيل : رفاعة بن رفاعة القرظي ، من بني قريظة ، وهو خال صفية بنت
 حبي بن أخطب أم المؤمنين ، زوج النبي ﷺ . أسد الغابة ٢/٢٢٨ .
 (٢) كذا في النسخ . وانظر في رفع الفعل المضارع بعد « حتى » : شواهد التوضيح والتصحيح
 لمشكلات الجامع الصحيح ص : ١٨٠ ، وإعراب الحديث النبوي ص : ٢٣ .
 (٣) حديث صحيح . أخرجه الشافعي في مسنده ٢/٦٩ ، وعبد الرزاق (١١٣١) ، والحميدي
 (٢٢٦) ، وأحمد (٢٤١٠٤ ، ٢٤١٤٤) ، والدارمي (٢٢٧٢) ، والبخاري (٢٦٣٩) ، ٥٢٦٠ ،
 ٥٧٩٢ ، ٦٠٨٤) ، ومسلم (١٤٣٣) ، والترمذي (١١١٨) ، والنسائي (٣٢٨٣) ، ٣٤٠٨ ،
 ٣٤٠٩ ، ٣٤١١) ، وابن ماجه (١٩٣٢) ، وأبو يعلى (٤٤٢٣) ، وابن الجارود (٦٨٣) ،
 والطبري في التفسير ٢/٤٧٦ ، وتمام في الفوائد (٨٠٥-الروض البسام) ، والبيهقي ٧/٣٧٣ ،
 ٣٧٤ ، والبعقري في شرح السنة (٢٣٦١) من طرق عن الزهري ، به .
 وسيأتي برقم (١٥٧٦) من طريق ابن أبي ذئب وزمعة ، عن الزهري .
 وأخرجه أحمد (٢٥٦٤٦ ، ٢٥٩٦٢) ، والدارمي (٢٢٧٣) ، والبخاري (٥٢٦٥) ،
 (٥٣١٧) ، ومسلم (١٤٣٣) ، والطبري ٢/٤٧٦ ، والبيهقي ٧/٣٧٤ من طريق هشام ، عن أبيه .
 وأخرجه مالك ٢/٥٣١ ، وأحمد (٢٤١٩٥) ، وأبو داود (٢٣٠٩) ، والنسائي (٣٤٠٧) ،
 وأبو يعلى (٤٩٦٤ ، ٤٩٦٥) ، والطبري ٢/٤٧٦ ، ٤٧٧ ، وابن حبان (٤١١٩) ، ٤١٢٠ ،
 (٤١٢٢) ، والبيهقي ٧/٣٧٥ من طريق القاسم والأسود ، عن عائشة ، مختصرا . وسيأتي من وجه
 آخر عن عائشة برقم (١٦٦٤) .

١٥٤١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ،
عن عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ [١٢٩ظ] أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ
من إناءٍ واحدٍ ؛ ذلك القَدَحُ يَوْمَئِذٍ يُدْعَى : الفَرْقُ^{(١)(٢)} .

١٥٤٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن
عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ^(٣) اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ ، فَسَأَلَتْ

(١) الفرق ، بفتح الفاء ، وفتح الراء وإسكانها ، لغتان : هو مقدار ثلاثة أصع .
(٢) حديث صحيح . أخرجه البخارى (٢٥٠) ، والبعوى فى شرح السنة (٢٥٥) من طريق ابن
أبى ذئب ، به .

وأخرجه مالك ١/٤٤ ، والشافعى فى مسنده ١/١١٤ ، وعبد الرزاق (١٠٢٧) ، والحميدى
(١٥٩) ، وابن أبى شيبه ١/٣٥ ، وأحمد (٢٤١٣٥ ، ٢٤٩٩٧ ، ٢٥٦٧٥) ، والدارمى (٧٥٥) ،
(٧٥٦) ، ومسلم (٣١٩) ، وأبو داود (٢٣٨) والنسائى (٧٢) ، ٢٢٨ ، ٢٣١ ، ٣٤٣) ، وابن ماجه
(٣٧٦) ، وابن الجارود (٥٧) ، وابن حبان (١١٠٨) ، والبيهقى ١/١٨٧ من طرق عن الزهرى ، به .
وأخرجه أحمد (٢٥٠٣٥ ، ٢٥٦٣٤ ، ٢٥٦٤٩ ، ٢٥٩٦٧ ، ٢٥٩٨٣ ، ٢٦٤٤٩) ،
والبخارى (٢٦٣) ، (٧٣٣٩) ، والنسائى (٢٣٢) ، (٤٠٩) ، وابن خزيمة (١١٩) من طرق عن
عروة ، به ، نحوه .

وسبق من حديث القاسم برقم (١٥١٩) ، وسيأتى من حديث معاذة برقم (١٦٧٨) .
(٣) قال الدارقطنى فى اللعل (٥/أق/٢٣ - أ) : وهم فى قوله « زينب » . ثم ذكر عن إبراهيم
الحرى أنه قال : الصحيح أن المستحاضة « أم حبيب » واسمها « حبيبة بنت جحش » ، وهى
أخت حمنة بنت جحش ، ومن قال فيه : « أم حبيبة بنت جحش » أو : « زينب » . فقد وهم .
قال الدارقطنى : وقول إبراهيم صحيح ، وكان من أعلم الناس بهذا الشأن . اهـ . والحاصل أن
بنات جحش ثلاثة ؛ زينب أم المؤمنين ، وحمنة زوج طلحة بن عبيد الله ، وأم حبيبة زوج عبد
الرحمن بن عوف ، وهى صاحبة هذا الحديث ، كما فى أغلب الروايات . ويقال لها : أم حبيب ،
واسمها حبيبة . وانظر طبقات ابن سعد ٨/٢٤٢ ، ومسائل أحمد رواية صالح (٩٠١) ، والتمهيد
١٦/٦٤ ، وفتح البارى لابن رجب ٢/١٦٠ - ١٦٣ .

النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ^(١) .
 ١٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
 عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، وَالْبِلَادُ بِلَادُ
 اللَّهِ ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ ^(٢) »

(١) حديث صحيح إلا تسميته المستحاضة « زينب » كما تبين في التعليق السابق .
 وأخرجه أحمد (٢٥١٣٨) ، والبخاري (٣٢٧) ، وأبو داود (٢٩١) ، وأبو عوانة ١/٣٢١ ،
 والطحاوي ١/٩٩ من طريق ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عروة وعمرة ، به . وسأيت حديث
 عمرة برقم (١٦٨٨) .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٦٧) ، والدارمي (٧٧٤) ، ومسلم (٣٣٤) ، وأبو داود (٢٨٥) ،
 (٢٨٨) ، والنسائي (٢٠٣ - ٢٠٥) ، وابن ماجه (٦٢٦) ، وأبو عوانة ١/٣٢٢ ، والطحاوي ١/
 ٩٩ ، وابن حبان (١٣٥٣) ، والحاكم ١/١٧٣ من طرق عن الزهري ، عن عروة وعمرة ، به .
 وقال الدارقطني : ورواية الزهري عن عروة وعمرة صحيح .

وأخرجه الدارمي (٧٨١ ، ٧٨٤ ، ٧٨٩) ، ومسلم (٣٣٤) ، وأبو داود (٢٩٠) ، والترمذي
 (١٢٩) ، والنسائي (٢٠٢ ، ٢٠٦ ، ٣٥٠) ، والبيهقي ١/٣٣١ من طرق عن الزهري ، عن عروة ، به .
 وقال الليث - كما في رواية مسلم والترمذي - : لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ
 أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة ، ولكنه شيء فعلته هي .
 وخالف ابن إسحاق وسليمان بن كثير الجماعة عن الزهري ؛ فذكروا أن المستحاضة
 « زينب » ، وأن النبي ﷺ قال : « اغتسلي لكل صلاة » .

أخرجه أحمد (٢٦٠٤٧) ، وأبو داود (٢٩٢) . وقال ابن رجب في فتح الباري ٢/١٦٥ ،
 ١٦٦ : وابن إسحاق وسليمان بن كثير في روايتهما عن الزهري اضطراب ، فلا يحكم بروايتهما عنه ،
 مع مخالفة حفاظ أصحابه . وقال أيضًا : فأما الذين لم يرفعوه فهم الثقات الحفاظ . اهـ .
 وأخرجه أبو داود (٢٧٩) ، والنسائي (٢٠٧) ، وأبو عوانة ١/٣٢٢ ، ٣٢٣ من طريق عراك ، عن
 عروة ، به بلفظ : « امكثي قدر ما كانت تحمسك حيضتك ، ثم اغتسلي » .

وأخرجه مسلم (٦٥/٣٣٤) ، وابن الجارود (١١٤) ، وأبو عوانة ١/٣٢٣ ، والبيهقي ١/
 ٣٣٠ ، ٣٣١ من هذا الطريق بزيادة : فكانت تغتسل عند كل صلاة . وعند أبي عوانة ١/٣٢٣
 من هذا الطريق الزيادة مرفوعة . وانظر ما سبق برقم (١٥٢٢) .

(٢) المراد: صاحب العرق الظالم ، والعرق الظالم يكون ظاهرًا ويكون باطنًا ، فالباطن ما احتفره =

١٥٤٤ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن
عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَقْبَلُ قَلَائِدَ هَدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا
يَجْتَنِبُ شَيْئًا (٢) .

= الرجل من الآبار أو استخرجه من المعادن ، والظاهر ما بناه أو غرسه . وانظر الفتح ١٩/٥ .
(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف زمعة ، وقد توبع على بعضه . وأخرجه ابن عدى ١٠٨٦/٣ ،
والدارقطنى ٢١٧/٣ ، والبيهقى ١٤٢/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أبو يوسف فى الخراج ص : ١٨١ ، وأبو يعلى - كما فى نصب الراية ٢٨٨/٤ - من
طريق هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، بدون قوله : « العباد عباد الله ، والبلاد بلاد الله » .
وأخرجه مالك ٧٤٣/٢ ، والشافعى ٢٦٧/٢ ، ٢٦٩ ، والنسائى فى الكبرى (٥٧٦٢) ،
ويحىى بن آدم فى الخراج (٢٦٦ - ٢٦٨ ، ٢٧٢) ، وأبو عبيد فى الأموال (٧٠٤) من طريق
هشام ، عن أبيه ، مرسلًا .

وقال ابن عدى : « ومن أحيا مواتًا » . قد رواه عن الزهرى غير زمعة ، وأما قوله : « العباد عباد
الله ، والبلاد بلاد الله » . يقوله زمعة . اهـ .

وقال أبو حاتم - كما فى العلال لابنه (١٤٢٢) - عن هذا الحديث : هذا حديث منكر ، إنما
يُروى من غير حديث الزهرى ، عن عروة ، مرسلًا . اهـ .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٢٧) ، والبخارى (٢٣٣٥) ، والنسائى فى الكبرى (٥٧٥٩) من
طريق عروة ، عن عائشة بلفظ : « من أعمار أرضًا ليست لأحد فهو أحق » . وانظر كتاب الخراج
ليحىى بن آدم (٢٦٦) ، ونصب الراية ٢٨٨/٤ - ٢٩٠ ، وفتح البارى ١٨/٥ .

وفى الباب عن سمرة ، وسبق برقم (٩٤٨) .

(٢) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ لضعف زمعة . وأخرجه الحميدى (٢٠٨) ،
وأحمد (٢٤١٣٠) ، ٢٥٥٥٦ ، ٢٥٦٨٤ ، ٢٥٩٢٩) ، ومسلم (٣٦٠/١٣٢١) ، والنسائى
(٢٧٩٣) ، وابن الجارود (٤٢٣) ، والطحاوى ٢/٢٦٦ ، وابن حبان (٤٠١٢) من طريق الزهرى ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٥٦٨) ، والدارمى (١٩٤٢) ، والبخارى (١٦٩٨) ، ومسلم (١٣٢١/
٣٥٩) ، وأبو داود (١٧٥٨) ، والنسائى (٢٧٧٤) ، وابن ماجه (٣٠٩٤) ، والطحاوى ٢/
٢٦٦ ، وابن حبان (٤٠٠٩ - ٤٠١٣) ، والبيهقى ٢٣٤/٥ من طريق الزهرى ، عن عروة
وعمرة ، عن عائشة .

١٥٤٥ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن
عُرْوَةَ ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : كانتِ الحَبِشَةُ يَدْخُلُونَ المَسْجِدَ ، فَيَجْعَلُوا
يَلْعَبُونَ ، ورسولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي ، وأنا أَنْظِرُ إِلَيْهِمْ ، جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ،
فجاءَ عُمَرُ فَنهاهُنَّ ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « دَعُوهُنَّ يا عُمَرُ » . ثم قال :
« هُنَّ بَنَاتُ أَرْفَدَةَ » ^(١) ^(٢) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٦٢١ ، ٢٥٨١٧ ، ٢٥٩١٦) ، ومسلم (٣٦٠/١٣٢١) ، وأبو يعلى
(٤٣٩٤ ، ٤٥٠٥) ، والطحاوي ٤٦٦/٢ ، وفي المشكل (٥٥٢٩) ، وابن حبان (٤٠١٠) ،
والبيهقي ٢٣٣/٥ من طريق هشام ، عن عروة ، به .

ورواه الأسود عن عائشة ، وسبق برقم (١٤٧٤) . وانظر ما سيأتي برقم (٢٨١٩) .
(١) أرفدة : قيل : هو لقب للحبشة . وقيل : اسم جنس لهم . وقيل : اسم جدهم الأكبر . الفتح
٤٤٤/٢ .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وسياق المصنف فيه أن الحبشة كانوا
نساء ، والصواب : أنهم رجال ، كما دل عليه أول الحديث : « يلعبون » . وكذا هو عند كل من
أخرج الحديث من هذا الطريق .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٨٥ ، ٢٤٥٩٦ ، ٢٥٣٧٢ ، ٢٦١٤٤ ، ٢٦٣٧١) ، والبخاري (٤٥٤) ،
٩٨٨ ، ٣٥٢٩ ، ٣٥٣٠ ، ٥١٩٠) ، ومسلم (١٧/٨٩٢ ، ١٨) ، والنسائي (١٥٩٤) ، وفي
الكبرى (٨٩٥٢ ، ٨٩٥٣) ، وابن حبان (٥٨٦٨ ، ٥٨٧١ ، ٥٨٧٦) من طرق عن الزهري ،
به ، دون قصة عمر .

وقد روى الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قصة إنكار عمر ، وقول النبي
ﷺ : « دعهم يا عمر ... » .

أخرجه معمر في جامعه (١٩٧٢٤) ، وأحمد (٨٦٦) ، والبخاري (٢٩٠١) ، ومسلم (٨٩٣) ،
وابن حبان (٥٨٦٧ ، ٥٨٧٦) ، والبيهقي ١٧/١١ ، والبقوي في شرح السنة (١١١٢) .

وأخرجه البخاري (٩٥٠ ، ٢٩٠٧) ، ومسلم (١٩/٨٩٢) من طريق محمد بن عبد
الرحمن ، عن عروة ، به ، وفيه قصة الجاريتين ، وإنكار أبي بكر عليهما ، وليس لعمر فيه ذكر . =

١٥٤٦ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن
عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو مُعْتَكِفٌ ،
يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَى عَتَبَةِ بَابِ الْحُجْرَةِ فَأَرْجُلُهُ^(١) .

= وأخرجه الحميدى (٢٥٤) ، وأحمد (٢٤٣٤١ ، ٢٤٨٩٨ ، ٢٥٥٧٥ ، ٢٦٠٠٢) ،
ومسلم (٢٠/٨٩٢) ، والنسائى (١٥٩٣) ، وفى الكبرى (٨٩٥٢ ، ٨٩٥٣) من طريق هشام بن
عروة ، عن أبيه ، به مختصراً .

وأخرجه الترمذى (٣٦٩١) ، والنسائى فى الكبرى (٨٩٥٧) من طريق يزيد بن رومان ، عن
عروة ، عن عائشة وفيه أن حبشية ترفن - أى : ترقص - والصبيان حولها ، وفيه قصة عمر أيضاً ،
فالله أعلم .

وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٩٥٨) من طريق عكرمة ، عن عائشة بلفظ : « خذن بنات
أرفة » .

وأخرجه معمر فى جامعه (١٩٧٣٦) ، وأحمد (٢٤٥٧٧ ، ٢٦٠٩٣) ، ومسلم (٨٩٢) ،
والنسائى فى الكبرى (٨٩٥١ ، ٨٩٥٨) من طرق أخرى عن عائشة .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وأخرجه عبد الرزاق (١٢٤٧) ،
وأحمد (٢٤٦٠٨ ، ٢٥٥٢٣ ، ٢٥٩٩٠ ، ٢٦٠١٥ ، ٢٦٠٢٦ ، ٢٦١٤٥ ، ٢٦٣٢١) ،
(٢٦٣٧٩) ، والدارمى (١٠٦٣) ، والبخارى (٢٠٤٦) ، والنسائى (٢٧٧) ، (٣٨٤) ، وفى الكبرى
(٣٣٧٠ ، ٣٣٧٢ ، ٣٣٧٣ ، ٣٣٧٥ ، ٣٣٧٧ ، ٣٣٨١ ، ٣٣٨٢) من طرق عن الزهرى ، به .

وأخرجه مالك ١/٦٠ ، والحميدى (١٨٤) ، وأحمد (٢٤٠٨٧) ، (٢٤٧٢٧) ،
(٢٥٧٢٣) ، والدارمى (١٠٦٤) ، والبخارى (٢٩٥) ، (٢٩٦) ، (٢٠٢٨) ، ومسلم
(٩/٢٩٧) ، وأبو داود (٢٤٦٩) ، والنسائى (٢٧٥) ، (٣٨٦) ، وابن ماجه (٦٣٣) ، (١٧٧٨) ،
وابن الجارود (١٠٤) ، وأبو عوانة ١/٣١٢ ، وابن حبان (١٣٥٩) من طرق عن عروة ، به .

وأخرجه مالك ١/٣١٢ ، ومن طريقه أحمد (٢٤٧٧٥) ، (٢٦٣٠٤) ، (٢٦٤٥٢) ، ومسلم
(٦/٢٩٧) ، وأبو داود (٢٤٦٧) ، والنسائى فى الكبرى (٣٣٧٤) ، والبيهقى ٤/٣١٥ ، والبغوى
فى شرح السنة (١٨٣٦) عن الزهرى ، عن عروة ، عن عمرة ، عن عائشة ، بنحوه .

وقال البخارى : هو صحيح عن عروة وعمرة ، ولا أعلم أحداً قال : « عن عروة ، عن عمرة »
غير مالك وعبيد الله بن عمر . اهـ . انظر تحفة الأشراف ٧٩/١٢ ، وكتاب الأحاديث التى =

١٥٤٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ عُثْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لِأَخِيهِ سَعْدٍ : إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ ، فَأَقْبِضِ ابْنَ أُمِّةِ زَمْعَةَ ، فَإِنَّهُ مِنِّي . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، جَاءَ سَعْدٌ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَقَالَ سَعْدٌ : ابْنُ^(١) أَخِي ! عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ . قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ : أَخِي مِنْ جَارِيَةِ أَبِي ، وَوُلِدَ عَلَي فِرَاشِهِ . قَالَ : فَاحْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا قَدِمْتُ مَكَّةَ أَنْ أَقْبِضَ ابْنَ أُمِّةِ زَمْعَةَ ، فَإِنَّهُ ابْنُهُ . فَقَالَ عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ : ابْنُ أُمِّةِ أَبِي ، مِنْ جَارِيَةِ أَبِي ، وَوُلِدَ عَلَي فِرَاشِهِ . فَقَالَ رَسُولُ [١٣٠] اللَّهِ ﷺ : « هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ؛ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ^(٢) ، وَاحْتَجَبِي مِنْهُ^(٣) يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ » . لِمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ . فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ^(٤) .

= خولف فيها مالك للدارقطني (٢) ، والعلل له (٥ ب/ق : ٤٥-٤٠) .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٦٥) ، والبخارى (٢٠٢٩) ، ومسلم (٧/٢٩٧) ، وأبو داود (٢٤٦٨) ، والترمذى (٨٠٤ ، ٨٠٥) ، والنسائى فى الكبرى (٣٣٧٥) ، وابن ماجه (١٧٧٦) ، وابن الجارود (٤٠٩) ، وابن حبان (٣٦٦٩ ، ٣٦٧٢) ، والبيهقى ٣١٥/٤ من طرق عن الليث ومالك ويونس ، عن الزهري ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة ، وانظر التحفة ٧٢/١٢ ، ٧٩ ، ٤١٨ (١٦٥٧٩ ، ١٦٦٠٢ ، ١٧٩٢١) . وانظر ما سبق برقم (١٤٨٦) .

(١) فى د ، م : « إن » .

(٢) معنى له الحجر : أى له الخيبة ، ولا حق له فى الولد . وقيل : المراد بالحجر هنا : أنه يرمم بالحجارة ، وهذا ضعيف ؛ لأنه ليس كل زان يرمم ، وإنما يرمم المحصن خاصة ، ولأنه لا يلزم من رجمه نفى الولد عنه . مسلم بشرح النووي ٣٦/١٠ ، الفتح ٣٦/١٢ .

(٣) فى خ ، ص ، م : « عنه » .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وأخرجه مالك ٧/٢٣٩ ، وابن المبارك فى مسنده (٣٣٣) ، والشافعى فى مسنده ٥٩/٢ ، ٦٠ ، وعبد الرزاق (١٣٨١٨) ، والحميدى (٢٣٨) ، وأحمد (٢٠٥٣ ، ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٣٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥) =

١٥٤٨ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عن هِشَامِ بْنِ عُزْوَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا حَضَرَ العِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فابْدِءُوا بالعِشَاءِ » ^(١) .

١٥٤٩ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ، عن هِشَامِ بْنِ عُزْوَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا مَاتَ المَيِّتُ فَدَعُوهُ » ^(٢) ^(٣) .

= ٦٨١٧ ، ٧١٨٢ ، والدارمي (٢٢٤٢) ، ومسلم (١٤٥٧) ، وأبو داود (٢٢٧٣) ، والنسائي (٣٤٨٤ ، ٣٤٨٧) ، وابن ماجه (٢٠٠٤) ، وابن الجارود (٧٣٠) ، والطحاوي ٣/١١٣ ، ١١٤ . وفي المشكل (٤٢٤٤) ، وابن حبان (٤١٠٥) ، والدارقطني ٣/٣١٣ ، ٣١٤ ، وتما في الفوائد (٨٠٩ - الروض البسام) ، والبيهقي ٧/٤٠٢ ، ٤١٢ ، والبغوي في شرح السنة (٢٣٧٨) من طرق عن الزهري ، به . وانظر ما سبق برقم (٨٦) .

(١) حديث صحيح . أخرجه الحميدي (١٨٢) ، وأحمد (٢٤١٦٦ ، ٢٤٢٩١ ، ٢٥٦٦٢) ، والدارمي (١٢٨٤) ، والبخاري (٦٧١) ، ومسلم (٥٥٨) ، وابن ماجه (٩٣٥) ، والبغوي في الجعديات (٢٨٠٣ - ٢٨٠٧) من طرق عن هشام ، به . وفي الباب عن أنس عند البخاري (٦٧٢) ، ومسلم (٥٥٧) .

(٢) أى لا تتكلموا فيه إلا بخير ، وهو بمعنى الحديث الآتى برقم (١٥٩٧) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين ٦/٢ ، وأبو نعيم في أخبار أصفهان ٢/٣٤٦ من طريق المصنف ، وفيه « صاحبكم » بدل « الميت » . وهو كذلك عند سائر المخرجين .

وأخرجه الدارمي (٢٢٦٥) ، وأبو داود (٤٨٩٩) ، والترمذي (٣٨٩٥) ، وابن حبان (٣٠١٨ ، ٣٠١٩) ، وابن عدى ٥/١٨٢٩ ، ٧/٢٦٢٨ ، والبيهقي في الآداب (٦٠) ، وفي الشعب (٨٧١٨) ، والخطيب ١٢/٣٦٠ من طريق الثوري وغيره ، عن هشام ، به . وزاد الدارمي في أوله : « خيركم خيركم لأهله » .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثوري ، ما أقل من رواه عن الثوري .

= ورؤى هذا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، مرسل . اه .

١٥٥٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ وَقَّاصِ الْأَنْصَارِيِّ ،

قال : حَدَّثَنِي أُمِّي ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ .

قال أبو داود : وَأُخْبِرَنَاهُ ابْنُ فَضَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

دَخَلْتُ عَلَى سَائِلَةٍ وَمَعَهَا ابْنَانِ لَهَا ، فَأَمَرْتُ لَهَا بِثَلَاثِ تَمْرَاتٍ ، فَأَطَعَمْتُ صَبِيَّيْهَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، وَأَدْخَلْتُ تَمْرَةً فِي فِيهَا ، فَأَكَلَ الصَّبِيَّانِ تَمْرَتَيْهِمَا ، ثُمَّ لَحَظَا إِلَى أُمِّهِمَا ، فَأَخْرَجَتِ التَّمْرَةَ مِنْ فِيهَا فَشَقَّتْهَا بَيْنَهُمَا ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ عَجَبًا . قال : « وَمَا ذَلِكَ ^(١) ؟ » فَأُخْبِرْتُهُ ، فَقَالَ : « وَمَا تَعَجَّبِينَ مِنْ امْرَأَةٍ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا بِرَحْمَتِهَا وَلَدَهَا » .

قال أبو داود : وَقَالَ بَحْرُ السَّقَاءِ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ

عَائِشَةَ . فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكِ يَا عَائِشَةُ ؟ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْوَالِدَةُ وَرَحْمَتُهَا . وَأُخْبِرْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ ابْتَلَى بِشَيْءٍ مِنْهُنَّ ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ ^(٢) ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ^(٣) » .

= وأخرج البخارى (١٣٩٣) ، وغيره من طريق مجاهد عن عائشة بلفظ : « لا تسبوا الأموات ، فإنهم أفضوا إلى ما قدموا » .

(١) فى خ : « ذلك » .

(٢) فى د : « صحبته » .

(٣) حديث صحيح . وأسانيده هنا ضعيفة ؛ الحسن بن وقاص الأنصارى وأمه مجهولان ، والبارك بن فضالة وبحر السقاء ضعيفان . وأخرجه عبد بن حميد (١٥٢٨) ، وابن ماجه (٣٦٦٨) من طريق =

١٥٥١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِامْرَأَةٍ قَدْ سَرَقَتْ ، فَقَالُوا : مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا حِبُّهُ أَسَامَةُ . فَأَتَاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أَسَامَةُ ، أَتَدْرِي كَيْفَ هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ؟ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ مِنْهُمْ ^(١) لَمْ يُقَطَّعْ » . فَقَطَّعَهَا ، قَالَ : وَكَانَتْ [١٣٠ظ] امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً ^(٢) .

= الحسن ، عن صعصعة عم الأحنف ، عن عائشة ، بنحو سابقه . ووقع في المطبوع من المنتخب : صعصعة عن الأحنف . وهو خطأ .

وأخرج رواية عروة : أحمد (٢٤١٠١ ، ٢٥٣٧١) ، وعبد بن حميد (١٤٧١) ، والترمذي (١٩١٣) من طريق الزهري ، به نحوه ، دون قوله : « ما يبيك يا عائشة » . وقال الترمذي : حسن .

وأخرجه أحمد (٢٤٦١٦ ، ٢٦١٠٢) ، والبخاري (١٤١٨ ، ٥٩٩٥) ، ومسلم (٢٦٢٩) ، والترمذي (١٩١٥) من طريق الزهري ، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم ، عن عروة ، عن عائشة ، به . وانظر الفتح ٤٢٧/١٠ ، ٤٢٨ .

وأخرجه أحمد (٢٤٦٥٥) ، ومسلم (٢٦٣٠) ، والطبراني في الأوسط (٤٠٩٣ ، ٦٤٠٨) من طريق عراك ، عن عائشة ، به ، بنحو رواية الحسن . وفي كل روايات الحديث أن المرأة كان معها « ابنتان » إلا عند المصنف والطبراني ففيهما « ابنان » .

وفي الباب عن أم سلمة ، وسيأتي برقم (١٧١٩) .

(١) في د : « فيهم » .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف منقطع ؛ ابن عينة لم يسمع هذا الحديث من الزهري . وأخرجه النسائي (٤٩١٢) من طريق سفيان ، به . وقال : قيل لسفيان : من ذكره ؟ قال : أيوب بن موسى ، عن الزهري . اهـ .

وقال البخاري : حدثنا علي بن المديني ، حدثنا سفيان ، قال : ذهبت أسأل الزهري عن حديث المخزومية ، فصاح بي . قلت لسفيان : فلم تحتمله عن أحد ؟ قال : وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . اهـ .

١٥٥٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوزَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ ، وَقَالَ : « نَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ نُوتِرُ بِخَمْسٍ » ^(١) .

١٥٥٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي الْمُؤَمِّلِ ^(٢) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ غُرُوزَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْطَجِعُ بَعْدَ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ ^(٣) .

= وأخرجه البخارى (٣٧٣٣) ، والنسائى (٤٩١٠) من طريق سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن الزهرى ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٨٣٠) ، وأحمد (٢٥٣٣٦) ، والدارمى (٢٣٠٧) ، والبخارى (٣٧٣٢) ، (٦٧٠٠ ، ٦٧٨٨) ، ومسلم (١٦٨٨) ، وأبو داود (٤٣٧٣) ، (٤٣٧٤ ، ٤٣٩٦) ، (٤٣٩٧) ، وابن ماجه (٢٥٤٧) ، والترمذى (١٤٣٠) ، والنسائى (٤٩١٣ - ٤٩١٨) ، وابن الجارود (٨٠٤ ، ٨٠٥) ، والطحاوى فى المشكل (١٦٨١) ، وابن حبان (٤٤٠٢) ، والبيهقى ٢٥٣/٨ ، والبعغوى فى شرح السنة (٢٦٠٣) من طرق عن الزهرى ، به .

(١) حديث صحيح . وجزؤه الأخير لم أقف عليه عند غير المصنف . وأخرجه الحميدى (١٩٥) ، وأحمد (٢٤٢٨٥) ، (٢٤٤٠٢ ، ٢٤٩٦٥ ، ٢٥٣٢٥ ، ٢٥٧٤٣ ، ٢٥٩٧٨) ، والدارمى (١٥٨٩) ، ومسلم (٧٣٧) ، وأبو داود (١٣٣٨) ، والترمذى (٤٥٩) ، والنسائى (١٧١٦) ، وأبو عوانة ٢/٣٢٥ ، وتما فى الفوائد (٣٩٤ - الروض البسام) من طرق عن هشام ، به بنحوه ، ضمن حديث طويل ، وليس فيه جزؤه الأخير . وانظر ما سبق برقم (٥٩٤) ، وما سياتى برقم (١٧٣٢) .

(٢) فى الأصل ، خ ، ص ، م : « الموال » . والمثبت من : د ، والمصادر .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٩٤٨) ، وعبد بن حميد (١٤٨٤) من طريق عفان وسليمان بن حرب ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤١٠٣ ، ٢٤١١٦ ، ٢٤٢٦٣ ، ٢٤٥٩٤ ، ٢٤٩٠٤ ، ٢٦٢١٢) ، وعبد ابن حميد (١٤١٨) ، والدارمى (١٤٥٤ ، ١٤٨١) ، والبخارى (٦٢٦) ، (٩٩٤ ، ٦٣١٠) ، =

١٥٥٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنْ
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُحْدِلَ لَهُ ^(١) .

١٥٥٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ دَعْقَلٍ ، قَالَ :
سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ^(٢) .

= وأبو داود (١٣٣٥ ، ١٣٣٦) ، والترمذى (٤٤٠ ، ٤٤١) ، والنسائى (٦٨٤ ، ١٦٩٥) ،
(١٧٦١) ، وابن ماجه (١١٩٨) ، وابن حبان (٢٤٣١) ، والبيهقى ٧/٣ من طرق عن الزهرى ،
به . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٥٩ ، ٢٥٠٥٣ ، ٢٥٧٣٣ ، ٢٦٢١٢) ، والبخارى (١١٦٠) ،
ومسلم (٧٣٦) من طرق عن عروة ، به .

ورواه أبو سلمة عن عائشة بلفظ : كان النبي ﷺ إذا صلى ، فإن كنت مستيقظة حدثنى ،
وإلا اضطجع . أخرجه البخارى (١١٦١) ، وغيره .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر . وأخرجه ابن
سعد ٢/٢٩٥ ، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٢/٢٩٧ من طريق حماد بن سلمة ، وابن حبان
(٦٦٣٢) من طريق الدراوردى - كلاهما - عن هشام ، عن أبيه ، به نحوه .

ورواه مالك ٢٣١/١ عن هشام ، عن أبيه ، مرسلا .
وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٥ ، وأحمد (٤٧٦٢ ، ٢٥٠٨٥) ، وابن ماجه (١٥٥٨) من طريق
ابن أبى مليكة ، والقاسم ، عن عائشة . وإسنادهما ضعيف .

وفى الباب عن أنس وابن عمر وغيرهما عند ابن سعد ٢/٢٩٨ ، وأحمد (٣٩ ، ١٤٥٠ ،
٢٣٥٧ ، ٢٦٦١ ، ٤٧٦٢ ، ١٢٤١٥) ، ومسلم (٩٦٦) . وانظر نصب الراية ٢/٥٩٦ ، والبداية
والنهاية ٨/١٣٦-١٣٨ ، والتلخيص الحبير ٦/١٢٧ ، وأحكام الجنائز للألبانى ص : ١٤٤ . وانظر
ما سبق برقم (٧٠٤) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (٢٣٧٣) ، وأحمد (٢٤٦٠٦ ، ٢٥٦٨٨) من

١٥٥٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(١) .

١٥٥٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن هِشَامِ

= طريق عطاء ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٦٨٦، ٢٥١٧٣) من طريق قتادة، عن عطاء، عن عائشة، بدون ذكر عروة. قال الدارقطني في العلل (٥/أق: ٤٨-ب): الأول - يعني بذكر عروة - أصح. اهـ. وسأيتي من رواية سعد بن إبراهيم وأبي بكر بن حفص، عن عروة، برقم (١٥٦٠، ١٥٦١). وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٧٤، ٢٣٧٥)، والحميدي (١٧١)، وأحمد (٢٤١٣٤، ٢٤٢٨٢، ٢٤٧٠٨، ٢٤٩٩١)، والدارمي (١٤٢٠)، والبخاري (٣٨٣، ٥١٢، ٥١٥)، ومسلم (٥١٢)، وأبو داود (٧١١)، والنسائي (٧٥٨)، وابن ماجه (٩٥٦)، وابن خزيمة (٨٢٢-٨٢٤)، والبيهقي ٢/٢٧٥، والبغوي في شرح السنة (٥٤٦) من طرق أخرى عن عروة، به.

ورواه غير واحد عن عائشة. انظر ما سبق برقم (١٤٧٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه مالك ١/٢٢٣، والشافعي ١/٣٨٦، وعبد الرزاق (٦١٧٢، ٦١٧٦)، وابن سعد ٢/٢٨١، وأحمد (٢٤١٦٨، ٢٤٢٣٢، ٢٥٠٤٩، ٢٥٦٤٢)، وعبد بن حميد (١٤٩٣، ١٥٠٥)، والبخاري (١٢٦٤، ١٢٧١، ١٢٧٢)، ومسلم (٩٤١)، وأبو داود (٣١٥٢، ٣١٥١)، والترمذي (٩٩٦)، والنسائي (١٨٩٧، ١٨٩٨)، وابن ماجه (١٤٦٩)، وأبو يعلى (٤٤٠٢، ٤٤٥١، ٤٤٩٥)، وابن حبان (٣٠٣٧)، والبيهقي ٣/٣٩٩، ٤٠٠، والبغوي في شرح السنة (١٤٧٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦١٧١)، وأحمد (٢٥٩٩١، ٢٦٣١٩)، والنسائي (١٨٩٦) من طرق عن عروة، به، مطولا ومختصرا.

وأخرجه أحمد (٢٤٦٦٩)، ومسلم (٩٤١) من طريق أبي سلمة، عن عائشة.

وفى الباب عن سمرة. انظر ما سبق برقم (٩٣٦).

ابنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائِشَةَ، قالت: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سَيْتٍ - أَوْ سَبْعٍ - بِمَكَّةَ، وَبَنَى بِي بِالْمَدِينَةِ وَأَنَا بِنْتُ تِسْعٍ، فَأَتَيْتَنِي نِسْوَةً وَأَنَا جَارِيَةٌ مُجَمَّمَةٌ^(١) أَلْعَبُ عَلَى أَرْجُوْحَةٍ، فَهَيَّأْتَنِي وَأَهْدَيْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُثَكَّرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ^(٣): «يَمَسُّ أَخُو الْعَشِيرَةِ!» قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ! فَقَالَ^(٤): «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِي يَتَّقِيهِ

(١) فى م: «مجمة». وجارية مججمة: أى ذات بجمّة، والجمّة: هى ما ترامى من شعر الرأس على المنكبين.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن سعد ٥٩/٨، وأحمد (٢٦٤٤٠)، وأبو داود (٤٩٣٣)، (٤٩٣٥)، وأبو يعلى (٤٦٠٠)، والطبرانى ١٩/٢٣ (٤١) من طريق حماد بن سلمة، به. وأخرجه الحميدى (٢٣١)، وأحمد (٢٤٩١١)، والدارمى (٢٢٦٦)، والبخارى (٣٨٩٤)، ومسلم (١٤٢٢)، وأبو داود (٢١٢١)، (٤٩٣٣، ٤٩٣٦)، والنسائى (٣٢٥٥)، (٣٢٥٦، ٣٣٧٨)، وابن ماجه (١٨٧٦)، وأبو يعلى (٤٤٩٨)، وابن الجارود (٧١١)، والطبرانى ٢١/٢٣، ٢٢ (٤٥ - ٥٠)، والبيهقى ٧/١١٤، ١٤٨، ٢٥٣، ٢٢٠/١٠، وغيرهم من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مسلم (١٤٢٢)، والطبرانى ٢٠/٢٣ (٤٤) من طريق الزهرى، عن عروة، به. ورواه الأسود وابن أبى مليكة وأبو عبيدة وأبو سلمة عن عائشة. أخرجه أحمد (٢٤١٩٨)، ومسلم (١٤٢٢)، والنسائى (٣٢٥٧، ٣٢٥٨، ٣٣٧٩)، وفى الكبرى (٥٣٦٥، ٥٣٦٨ - ٥٣٧٠).

(٣) بعده فى د: «يا عائشة».

(٤) بعده فى د: «رسول الله ﷺ».

النَّاسُ - أَوْ يَتْرُكُهُ النَّاسُ - خَشْيَةَ فُحْشِهِ ، أَوْ شَرِّهِ»^(١) .

١٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ مَرَضُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، عَرَضَتْ [١٣١و] لَهُ بُحَّةٌ^(٢) ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « ﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ »^(٣) . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَلِمْنَا^(٤) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخَيَّرُ^(٥) .

(١) حديث صحيح . أخرجه الحميدي (٢٤٩) ، وأحمد (٢٤١٥٢) ، والبخارى (٦٠٥٤) ، (٦١٣١) ، وفي الأدب المفرد (١٣١١) ، ومسلم (٢٥٩١) ، وأبو داود (٤٧٩١) ، والترمذي (١٩٩٦) ، وفي الشمائل (٣٥٠) ، وابن أبي الدنيا في مداراة الناس (١٤) ، والبيهقي ١٠/٢٤٥ ، وفي الشعب (٨١٠١) من طرق عن سفيان ، به .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠١٤٤) ، وعبد بن حميد (١٥٠٩) ، والبخارى (٦٠٣٢) ، ومسلم (٢٥٩١) ، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٣٥ من طرق عن ابن المنكدر ، به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٠٦٧) ، وابن أبي الدنيا (١٧) من طريق عبد الله بن دينار ، عن عروة ، به .

ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٥٠٩) .

(٢) البحة : غلظة في الصوت .

(٣) سورة النساء : ٦٩ .

(٤) في د : « فظننا » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه البغوي في الجعديات (١٥٦٤) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٧٢ ، ٢٥٧٤٢) ، والبخارى (٤٤٣٥) ، ومسلم (٢٤٤٤) ، والنسائي في الكبرى (١٠٩٤) ، وأبو يعلى (٤٥٣٤) ، والبغوي في الجعديات (١٥٦٤) من طرق عن
شعبة ، به .

١٥٦٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قال : سَمِعْتُ عُزْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ مُعْتَرِضَةً . قال شُعْبَةُ : قال سعدٌ : وأحسبُه قالت : وأنا حائِضٌ ^(١) .

١٥٦١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ ، قال : سَمِعْتُ عُزْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ ، قال : قالت عائِشَةُ : ما تقولون ما يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ؟ قال : فقالوا : الكَلْبُ والحِمَارُ والمرأةُ . فقالت عائِشَةُ : إِنَّ المرأةَ إِذَا دَابَّتْ ^(٢) سَوَّءٌ ، لقد رأيتُني وأنا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اغْتِرَاضَ الجِنَازَةِ وهو يُصَلِّي ^(٣) .

-
- = وأخرجه أحمد (٢٦٣٦٢) ، والبخارى (٤٥٨٦) ، ومسلم (٢٤٤٤) ، وابن ماجه (١٦٢٠) من طريق إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٤٦٢٧) ، والبخارى (٤٤٣٧) من طريق الزهري ، عن عروة ، به .
 وأخرجه البخارى (٦٣٤٨ ، ٦٥٠٩) ، ومسلم (٢٤٤٤) من طريق الزهري ، عن عروة وسعيد بن المسيب ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٦٣٨٩) ، والبخارى (٤٤٦٣) ، ومسلم (٢٤٤٤) ، وأبو يعلى (٤٥٨٤) ، (٤٥٨٥) من طرق عن عائشة .
 (١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٧٥/٢ من طريق المصنف .
 وأخرجه أحمد (٢٤٦٧٣ ، ٢٤٧٠٨) ، وأبو داود (٧١٠) ، والبيهقي في الجعديات (١٥٦٢ ، ١٥٦٣) من طرق عن شعبة ، به .
 ورواه غير واحد عن عروة . انظر ما سبق برقم (١٥٥٥) .
 ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٧٦) .
 (٢) في د : « لدابة » .
 (٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٩٩١ ، ٢٥٠٦٨) ، ومسلم (٥١٢) ، وابن حبان =

١٥٦٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن غَزْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : كُنَّ^(١) نِسَاءً مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ^(٢) ، ما يُعْرَفَنَّ مِنَ الْعَلَسِ^(٣)(٤) .

١٥٦٣- حدثنا أبو داود ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن غَزْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : تَمَتَّعْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي بِالْعُمْرَةِ - ولم أُسْقِ الْهَدْيَ^(٥) .

= (٢٣٩٠) ، والبيهقي ٢/٢٧٥ ، من طرق عن شعبة ، به . وانظر تخريج الحديث السابق .
 (١) في ص ، م : « كنا » .
 (٢) متلفعات : أى متجللات ومتلفعات . ومروطن : أى أكسيتهن ، واحدها مروط .
 (٣) الغلس : بقايا ظلام الليل . والمعنى : أنهن ما يُعرفن ، أنساءً هن أم رجال .
 (٤) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٤٤١٥) ، وابن حبان (١٤٩٩) من طريق إبراهيم بن سعد ، به .

وأخرجه الشافعي في مسنده ١/١٤٦ ، والحميدي (١٧٤) ، وابن أبي شيبة ١/٣٢٠ ، وأحمد (٢٤٠٩٧ ، ٢٤١٤٢ ، ٢٦١٥٣) ، والدارمي (١٢١٩) ، والبخاري (٣٧٢ ، ٥٧٨) ، ومسلم (٦٤٥) ، والنسائي (٥٤٥ ، ١٣٦١) ، وفي الكبرى (١٤٤٣) ، وابن ماجه (٦٦٩) ، وابن خزيمة (٣٥٠) ، والطحاوي ١/١٧٦ ، وابن حبان (١٥٠٠) ، والبيهقي ١/٤٥٤ من طرق عن الزهري ، به .

وأخرجه مالك ١/٥ ، والشافعي ١/١٤٦ ، وأحمد (٢٥٤٩٣ ، ٢٦٢٦٥) ، والبخاري (٨٦٧ ، ٨٧٢) ، ومسلم (٦٤٥) ، وأبو داود (٤٢٣) ، والترمذي (١٥٣) ، والنسائي (٥٤٤) ، والطحاوي ١/١٧٦ ، وابن حبان (١٤٩٨) ، والبيهقي ١/٤٥٤ ، والبقوي في شرح السنة (٣٥٣) من طريق القاسم وعمرة ، عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (٣١٩) .
 (٥) حديث صحيح . أخرجه البخاري (٣١٦) من طريق إبراهيم بن سعد ، به .
 وأخرجه الشافعي في مسنده ١/٥٨٥ ، والحميدي (٢٠٣) ، وأحمد (٦٢٤٨ ، ٢٤١١٧) ،
 = ٢٤١٣٩ ، ٢٤٩٢٠ ، ٢٥٣٤٦ ، ٢٥٤٨٠ ، ٢٦١٠٧ ، ٢٦١٢٨) ، والبخاري (٣١٩) ، ١٥٥٦ ،

١٥٦٤ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ سَعِيدٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن غُرُوزَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : دَخَلَ قَائِفٌ ^(١) على رَسولِ اللَّهِ ﷺ فإذا أسامةُ بنُ زيدٍ وزَيْدٌ ، عليهما قَطِيفَةٌ ، قد غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وبَدَّتْ أقدامُهُما ، فقال القَائِفُ : إنَّ هذه الأقدامَ بعضُها من بعضٍ . فَسَرَّ بِذلكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وأخْبَرَ بِذلكَ عَائِشَةَ ^(٢) .

= (١٦٣٨ ، ١٦٩٢) ، ومسلم (١٢١١) ، وأبو داود (١٧٨١) ، والنسائي (٢٤٢) ، (٢٧٦٣) ، وابن الجارود (٤٢١) ، (٤٢٢) ، وابن خزيمة (٢٦٠٥) ، (٢٧٤٤) ، (٢٧٨٤) ، (٢٧٨٨) ، (٢٧٨٩) ، (٢٩٤٨) ، وابن حبان (٣٩١٢) ، (٣٩١٧) ، (٣٩٢٦) ، (٣٩٢٧) ، والبيهقي ٣/٥ من طرق عن الزهري ، به ، مطولاً ومختصراً .

وأخرجه أحمد (٢٥٦٢٨) ، (٢٥٦٢٩) ، والبخارى (٣١٧) ، (١٥٦٢) ، (١٧٨٣) ، (١٧٨٦) ، (٤٤٠٨) ، ومسلم (١٢١١) ، وأبو داود (١٧٧٨) ، (١٧٧٩) ، والنسائي (٢٤٢) ، (٢٧١٦) ، وابن ماجه (٦٤١) ، (٣٠٠٠) ، وابن حبان (٣٩٤٢) من طرق عن عروة ، به .
ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٥١٦) .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (٢٨٤٢) ، (٢٨٧٢) . وانظر كذلك (١٧٤٢) ، (١٩٠١) .

(١) القائف : الذى يعرف الشبه ويميز الأثر . سمي بذلك ؛ لأنه يقفو الأشياء ، أى يتبعها ، فكأنه مقلوب من القافى ، وهو مجزى بن الأعور بن جمعة المدلجى . المهمات للخطيب ص : ٢٩١ ، الفتح ٥٦/١٢ ، ٥٧ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الخطيب فى المهمات ص : ٢٩١ من طريق المصنف .
وأخرجه البخارى (٣٧٣١) ، ومسلم (١٤٥٩) ، والدارقطنى ٤/٢٤٠ من طريق إبراهيم بن سعد ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٨٣٣) ، (١٣٨٣٤) ، (١٣٨٣٦) ، والحميدى (٢٣٩) ، (٢٤٠) ، وابن سعد ٤/٦٣ ، وأحمد (٢٤١٤٥) ، (٢٤٥٧٠) ، (٢٥٩٣٧) ، والبخارى (٣٥٥٥) ، (٦٧٧٠) ، (٦٧٧١) ، ومسلم (١٤٥٩) ، وأبو داود (٢٢٦٧) ، (٢٢٦٨) ، والترمذى (٢١٢٩) ، والنسائي (٣٤٩٤) ، وابن ماجه (٢٣٤٩) ، وأبو يعلى (٤٤٢٢) ، والطحاوى فى المشكل (٤٧٨٠) =

١٥٦٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّبَاقِ ،
فَسَابَقَنِي فَسَبَقْتُهُ (١) .

= (٤٧٨١) ، وابن حبان (٤١٠٢ ، ٤١٠٣ ، ٧٠٥٧) ، والدارقطني ٤/٢٤٠ ، والبيهقي ١٠/
٢٦٢ ، ٢٦٣ ، والخطيب ص : ٢٩٢ ، والبغوي في شرح السنة (٢٣٨١) من طرق عن الزهري ، به .
(١) إسناده ضعيف ؛ لحال ابن أبي الزناد في رواية العراقيين عنه ، وقد تابعه عليه السفينان
ويحيى بن سعيد الأموي وجريز بن عبد الحميد وأبو إسحاق الفزاري وعمر بن حفص المعيطي
وغيرهم ، عن هشام ، به .

وخالفهم أبو أسامة حماد بن أسامة وأبو معاوية ويحيى بن أبي زائدة ، فقالوا : عن هشام ،
عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .

أخرج حديث الأولين : الحميدي (٢٦١) ، وأحمد (٢٤١٦٤ ، ٢٦٣٢٠) ، والترمذي في
العلل الكبير ص : ٣٧٩ ، والنسائي في الكبرى (٨٩٤٢ ، ٨٩٤٤) ، وابن ماجه (١٩٧٩) ،
والطحاوي في المشكل (١٨٨٠) ، وابن حبان (٤٦٩١) ، والطبراني ٤٧/٢٣ (١٢٥) ،
والدارقطني في العلل (٥ب / ق : ١١-ب) ، وأبو نعيم في الحلية ٧/١٤٠ ، والبيهقي ١٠/
١٨- تعليقاً - وانظر العلل لابن أبي حاتم (٢٢٨٤) .

وأخرج رواية الآخرين : ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٨ ، والنسائي في الكبرى (٨٩٤٣) ، والبيهقي
١٠/١٨- تعليقاً - وانظر العلل لابن أبي حاتم .

وزوى عن أبي إسحاق الفزاري ، وعن أبي أسامة ، عن هشام ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .
أخرجه أحمد (٢٤١٦٥) ، والنسائي في الكبرى (٨٩٤٥) ، والطبراني ٤٧/٢٣ (١٢٤) ،
والبيهقي ١٠/١٧ ، ١٨ .

وأخرجه أبو داود (٢٥٧٨) - ومن طريقه البيهقي ١٠/١٨ - من طريق أبي إسحاق
الفزاري ، عن هشام ، عن أبيه ، وعن أبي سلمة ، عن عائشة . وهكذا في عون المعبود ٢/٣٣٤ .
وجاء في التحفة ١٢/٣٥٥ في ترجمة عروة ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، وغيرها محقق التحفة
ليوافق ما في المطبوع !

وأخرجه أحمد (٢٦٢٩٥) من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام ، عن أبي سلمة ، عن
عائشة . هكذا في المطبوع ، والذي في أطراف المسند ٩/١٥٥ : عن حماد ، عن هشام ، عن
أبيه ، عن عائشة . وانظر العلل الكبير للترمذي ص : ٣٧٩ . =

١٥٦٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ

الْمَلِكِ بْنِ مُجْرِيحٍ ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن [١٣١ ظ] عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « لا نِكَاحَ إِلا بِوَلِيِّي ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ وِلِيِّي فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلِيُّي ، فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّي مَنْ لا وَلِيَّ لَهُ ^(١) » ^(٢) .

= وروى عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .
أخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٩/١٢ ، وأحمد (٢٥٠٢٥ ، ٢٦٤٤١) ، والبخاري في الجعديات (٣٣٦٧) ، والطبراني ٤٦/٢٣ (١٢٣) .

وروى عن حماد ، عن القاسم ، عن عائشة . أخرجه أحمد (٢٥٥٢٧) .
قال أبو زرعة - كما في العليل لابن أبي حاتم (٢٤٨٤) - : هشام عن رجل أصح .
وقال الدارقطني : يشبه أن يكون القول قول يحيى بن أبي زائدة وأبي أسامة ؛ فإنهما ثقتان . اهـ .
يعنى : هشام ، عن رجل ، عن أبي سلمة ، مثل قول أبي زرعة .
وقال الترمذي في العليل الكبير ص : ٣٧٩ ، وقد أخرجه من طريق ابن عيينة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ... قال : فسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال : روى حماد بن سلمة هذا الحديث عن هشام بن عروة ، عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . وانظر المشكل للطحاوي (١٨٨١) .

(١) فى خ ، ص ، م : « لها » .
(٢) إسناده حسن ؛ لحال سليمان بن موسى ، فإنه صدوق . وأخرجه الشافعي ١٣/٢ ، وعبد الرزاق (١٠٤٧٢) ، والحميدي (٢٢٨) ، وابن أبي شيبة ١٢٨/٤ ، وأحمد (٢٤٢٥١) ، (٢٥٣٦٥) ، والدارمي (٢١٨٤) ، وأبو داود (٢٠٨٣) ، والترمذي (١١٠٢) ، والنسائي في الكبرى (٥٣٩٤) ، وابن ماجه (١٨٧٩) ، وابن الجارود (٧٠٠) ، والطحاوي ٧/٣ ، وابن حبان (٤٠٧٤) ، والحاكم ١٦٨/٢ ، والبيهقي ١٠٥/٧ ، ١٢٥ ، والبخاري في شرح السنة (٢٢٦٢) من طرق عن ابن جريج ، به . وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين .

وفى رواية - عند أحمد من طريق إسماعيل بن علية - عن ابن جريج أنه قال : ثم لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث ، فلم يعرفه .

وقد أعل بعض أهل العلم هذا الحديث بهذا الخبر ، وأجيب عنه بالطعن فى ثبوته عن ابن جريج ؛ =

١٥٦٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافِ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : خَاصَمْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي عَبْدِ دُلَسٍ ^(١) لَنَا ، فَأَصَبْنَا مِنْ غَلَّتِهِ ، وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَحَدَّثَهُ عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ ^{(٢)(٣)} .

= لتفرد ابن عليه به ، وللإكلام في روايته عن ابن جريج ، وقيل : لا يمتنع أن يكون الزهري حدث به ونسى .

ينظر في ذلك العلل لابن أبي حاتم (١٢٢٤) ، وسنن البيهقي ١٠٥/٧ ، ونصب الراية ١٨٤/٣ - ١٨٧ ، والتلخيص الحبير ١٥٦/٣ ، وإرواء الغليل ٢٤٣/٦ ، وجنة المراتب ص : ٤٠٧ - ٤٢٩ . ورواه جعفر بن ربيعة وحجاج بن أرطاة ، عن الزهري ، به . أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠/٤ ، وأحمد (٢٤٤١٧ ، ٢٦٢٧٨) ، وأبو داود (٢٠٨٤) ، وابن ماجه (١٨٨٠) ، والبيهقي ٧/١٠٦ ، ١٠٧ .

وقال البيهقي : وقد روى ذلك من وجهين آخرين عن الزهري ، وإن كان الاعتماد على رواية سليمان بن موسى . اهـ .

وحجاج وجعفر لم يسمعا من الزهري ، فيحتمل أنهما أخذهما عن سليمان بن موسى . وقد روى هذا الحديث عن جماعة من الصحابة ، ولذلك صححه بعض أهل العلم لكثرة طرقه . كما حكى عن الإمام أحمد أنه قال : حديث : « لا نكاح إلا بولي » . طرقه يشد بعضها بعضاً . وانظر ما سبق برقم (٥٢٥) .

(١) دُلَسٌ : من التدليس . والمعنى : وُصِفَ لَنَا وَصْفًا فِيهِ غَشٌّ .
(٢) الخراج بالضمان : يريد بالخراج ما يحصل من غلة العين المتاعه عبداً كان أو أمةً أو ملكاً ، وذلك أن يشتريه فيستغله زماناً ، ثم يعثر منه على عيب قديم لم يُطْلَعِه البائع عليه ، أو لم يعرفه ، فله رد العين المبيعة وأخذ الثمن ، ويكون للمشتري ما استغله ؛ لأن المبيع لو كان تلف في يده لكان من ضمانه ، ولم يكن له على البائع شيء . والباء في « بالضمان » متعلقة بمحذوف تقديره : الخراج مُسْتَحَقٌّ بالضمان ؛ أي بسببه . النهاية ١٩/٢ ، وانظر معالم السنن ١٤٧/٣ ، وعون المعبود ٣٠٤/٣ .

(٣) إسناده ضعيف ؛ مخلد بن خفاف مجهول ، وله متابعات يتقوى بها . وأخرجه البيهقي ٥/٣٢١ من طريق المصنف .

.....
= وأخرجه الشافعي ٢/٢٩٥، وأحمد (٢٤٢٧٠، ٢٥٣١٥، ٢٥٧٨٦، ٢٦٠٤١)، وأبو داود (٣٥٠٨، ٣٥٠٩)، والترمذي (١٢٨٥)، والنسائي (٤٥٠٢)، وابن ماجه (٢٢٤٢)، وأبو يعلى (٤٥٣٧)، وابن الجارود (٦٢٧)، والبغوى فى الجعديات (٢٨٣٠)، والطحاوى ٤/٢١، والعقيلي ٤/٢٣١، وابن حبان (٤٩٢٨)، وابن عدى ٦/٢٤٣٦، والدارقطنى ٣/٥٣، والحاكم ٢/١٥، وتمام فى الفوائد (٦٩١، ٦٩٢ - الروض البسام)، والبغوى فى شرح السنة (٢١١٩) من طرق عن ابن أبى ذئب، به .

قال الترمذى : حسن صحيح . وقال فى العلل الكبير ص : ١٩١ : سألت محمداً عن حديث ابن أبى ذئب عن مخلد ... فذكره . فقال : مخلد بن خفاف لا أعرف له غير هذا الحديث ، وهذا حديث منكر . اهـ .

قال أبو حاتم - كما فى الجرح والتعديل ٨/٣٤٧ - : لم يرو عنه غير ابن أبى ذئب ، وليس هذا إسناداً تقوم به الحجة ، غير أنى أقول به - أى الحديث - لأنه أصلح من آراء الرجال . اهـ .
ورواه هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . أخرجه أحمد (٢٤٥٥٨) ، وأبو داود (٣٥١٠) ، وابن ماجه (٢٢٤٣) ، وأبو يعلى (٤٦١٤) ، وابن الجارود (٦٢٦) ، والطحاوى ٤/٢١ ، ٢٢ ، وابن حبان (٤٩٢٧) ، والدارقطنى ٣/٥٣ ، والحاكم ٢/١٤ ، ١٥ ، والبغوى فى شرح السنة (٢١١٨) من طريق مسلم بن خالد الزنجي ، عن هشام . وصححه الحاكم .

وقال أبو داود : هذا إسناد ليس بذلك . اهـ . وقال الترمذى فى العلل الكبير : فقلت له - يعنى البخارى - : فحديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؟ فقال : إنما رواه مسلم بن خالد الزنجي ، ومسلم ذاهب الحديث . اهـ .

ورواه عمر بن على المقدمي ، عن هشام ، به . أخرجه الترمذى (١٥٨٦) ، والبيهقى ٥/٣٢٢ .

وقال الترمذى فى العلل الكبير : قلت للبخارى : قد رواه عمر بن على ، عن هشام بن عروة ؟ فلم يعرفه من حديث عمر بن على . قلت له : ترى أن عمر بن على دلّس فيه ؟ فقال محمد : لا أعرف أن عمر بن على يدلّس . اهـ .

ورواه خالد بن مهران ، عن هشام ، به . أخرجه الخطيب ٨/٢٩٧ ، ٢٩٨ . وفى إسناده =
على بن الحسن الرازى ، ذاهب الحديث .

١٥٦٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأَصْبَهَانِيِّ ، عن مُجَاهِدِ بنِ وَرْدَانَ ، عن عُروَةَ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ ^(١) .

١٥٦٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بنُ كَثِيرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُروَةَ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الكُشُوفِ ^(٢) .

= وقال الترمذى فى الجامع ٥٨٢/٣ (١٢٨٦) : رواه جرير ، عن هشام أيضًا . وحديث جرير ، يقال تدليس دلس فيه جرير . لم يسمعه من هشام بن عروة . اهـ . وقال فى العلل الكبير عن البخارى : قال محمد بن حميد : إن جريرا روى هذا فى المناظرة ، ولا يدرون له فيه سماعًا . وَضَعَفَ مُحَمَّدٌ حَدِيثَ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ فى هذا الباب . اهـ . وقد نقل الحافظ فى التلخيص الحبير ٢٢/٣ تصحيح ابن القطان للحديث .

(١) إسناده صحيح ؛ مجاهد بن وردان ، أثنى عليه شعبة ، ووثقه أبو حاتم ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يخطئ . وقال ابن معين : لا أعرفه . وأخرجه البيهقى ٢٤٣/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٥٩) ، وأبو داود (٢٩٠٢) ، والنسائى فى الكبرى (٦٣٩١) ، وأبو يعلى (٤٦٤٧) ، والطحاوى فى المشكل (٩٧٦ ، ٩٧٩) ، والبيهقى ٢٤٣/٦ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٢٣٠) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٤١٢/١١ ، وأحمد (٢٥٠٩٨) ، وأبو داود (٢٩٠٣) ، والترمذى (٢١٠٥) ، والنسائى فى الكبرى (٦٣٩٣) ، وابن ماجه (٢٧٣٣) ، والطحاوى ٤/٤٠٤ ، وفى المشكل (٩٧٧ ، ٩٧٨) ، والبيهقى ٢٤٣/٦ ، والمزى فى تهذيب الكمال ٢٧/٢٣٩ ، ٢٤٠ من طريق الثورى وقيس بن الربيع ، عن عبد الرحمن ، به . وقال الترمذى : حسن .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٨٥٠) ، وما سيأتى برقم (٢٨٦١) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه النسائى فى الكبرى (١٨٨٠) من طريق المصنف . =

١٥٧٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، قال : قال الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُزُورَةُ^(١) بِنُ الزُّبَيْرِ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ غَارِ حِرَاءِ انْتَهَى إِلَى خَدِيجَةَ ، فَقَالَ : « زَمِّلُونِي »^(٢) زَمِّلُونِي . فزُمَّل ، ثم قال : « يا خَدِيجَةُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَشْفَقْتُ عَلَى نَفْسِي » . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَبِشْرِي ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصُدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَاَنْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ ، وَكَانَ شَيْعًا أَعْمَى يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ، فَقَالَتْ : أَي ابْنِ عَمِّ ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ ابْنُ أُخِيكَ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : مَاذَا تَقُولُ يَا ابْنَ أُخِي ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : هُوَ وَاللَّهِ التَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ، فَلَيْتَنِي حَيًّا يَوْمَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ ؛ فَاَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . قَالَ : « وَ^(٣) مُخْرِجِي قَوْمِي ؟ » . قال : نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي وَأُودِي ، فَلَيْتَنِي فِيهَا

= وأخرجه أحمد (٢٤٥١٧) من طريق سليمان بن كثير ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٤١٠) ، والبخارى (١٠٦٥) ، ومسلم (٩٠١) ، وأبو داود (١١٨٠) ، (١١٨٨) ، والترمذى (٥٦١ ، ٥٦٣) ، والنسائى (١٤٩٣ ، ١٤٩٦) ، وابن ماجه (١٢٦٣) ، وابن خزيمة (١٣٧٩) ، وابن حبان (٢٨٤٩ ، ٢٨٥٠) ، والبغوى فى شرح السنة (١١٤٦) من طرق عن الزهري ، به .

وأخرجه الحميدى (١٨٠) ، وأحمد (٢٤٠٩١) ، والبخارى (١٠٤٤ ، ١٠٥٨) ، ومسلم (٩٠١) ، وأبو داود (١١٨٧) ، وابن خزيمة (١٣٧٨) من طرق عن عروة ، به . (١) سقط من الأصل .

(٢) زُمَّلَه : أى أخفاه ؛ بتغطيته بثوب ونحوه ، ولفه فيه .

(٣) فى م ، ومصادر التخرىج : « أَوْ » .

١٥٧١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عن بُرَيْدِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَسْتَفْتِحُ [١٣٢] البابَ ورسولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَيَجِيءُ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، فَيَفْتَحُ لِي ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى صَلَاتِهِ^(٣) .

(١) سقط من : م . وجدعًا : أى شابًا قويًا ، حتى أبالغ في نصرك .
(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر . وأخرجه عبد الرزاق (٩٧١٩) ، وأحمد (٢٥٩٠٧ ، ٢٦٠٠١) ، والبخارى (٣) ، ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٦٩٨٢) ، ومسلم (١٦٠) ، والترمذى (٣٦٣٢) ، والطبرى فى التفسير ٣٠/١٦١ ، ١٦٢ ، وفى التاريخ ٢/٢٩٨ ، وأبو عوالة ١/١١٠-١١٢ ، وابن حبان (٣٣) ، والآجرى فى الشريعة (٩٦٩) ، والحاكم ٣/١٨٣ ، ١٨٤ ، وأبو نعيم فى الدلائل ١/٢١٣ ، ٢١٥ (١٦٢) ، والبيهقى ٥/٩ ، ٦ ، وفى الدلائل ٢/١٣٥ ، ١٣٦ ، والبعغوى فى شرح السنة (٣٧٣٥) من طرق عن الزهرى ، به .

وسياتى هذا الحديث بإسناده ، ومتن مختصر برقم (١٥٧٢) . وسياتى برقم (١٦٤٣) من رواية رجل عن عائشة .

وفى الباب عن جابر ، وسياتى برقم (١٧٩٩) .

(٣) إسناده معلول ، كما سياتى . وأخرجه أحمد (٢٤٠٧٣ ، ٢٥٥٤٢ ، ٢٦٠١٤) ، وأبو داود (٩٢٢) ، والترمذى (٦٠١) ، والنسائى (١٢٠٥) ، وأبو يعلى (٤٤٠٦) ، وابن حبان (٢٣٥٥) ، والدارقطنى ٢/٨٠ ، والبيهقى ٢/٢٦٥ ، والبعغوى فى شرح السنة (٧٤٧) من طرق عن برد ، به . وقال الترمذى : حسن غريب . وقال ابن أبى حاتم فى العلل (٤٦٧) : قلت لأبى : ما حال هذا الحديث ؟ فقال أبى : لم يرو هذا الحديث أحد عن النبى ﷺ غير برد ، وهو حديث منكر ، ليس يحتمل الزهرى مثل هذا الحديث ، وكان برد يرى القدر . اهـ .

ويرد بن سنان أبو العلاء وثقه جماعة ، وضعفه ابن المدينى ، وقال ابن حبان : ردىء الحفظ . وقد تفرد بهذا الحديث عن الزهرى ، وذكر الجوزجاني - كما فى شرح العلل لابن رجب =

١٥٧٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُزْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ^(٢) ؛ لَا يَرَى ^(٣) فِي مَنَامِهِ ^(٣) رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ، ^(٤) وَحُبِّبَ إِلَيْهِ ^(٤) الْخَلَاءُ ، فَكَانَ يَمُكُّتُ الْأَيَّامَ فِي غَارِ حِرَاءٍ يَتَعَبَّدُ ، حَتَّى فَجَأَهُ الْحَقُّ يَوْمًا وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ ^(٥) .

١٥٧٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُزْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ، بِمَكَانِهَا ^(٦) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٧) .

= ٤٨٣/٢- قَوْمًا رَوَوْا عَنِ الزُّهْرِيِّ قَلِيلًا ، أَشْيَاءَ يَقَعُ فِي قَلْبِ الْمُتَوَسِّعِ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهَا غَيْرَ مَحْفُوظَةٍ ، مِنْهُمْ بَرْدُ بْنُ سَنَانَ .

وأخرجه الدارقطني ٨٠/٢ من طريق ضعيف جدًا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (٩٦٩) .

(١) بعده في د : « من الوحي » .

(٢) بعده في د : « فكان » .

(٣ - ٣) سقط من : د .

(٤ - ٤) في د : « فحُبِّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

(٥) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف صالح . وأخرجه الأجرى في الشريعة (٩٦٨) من طريق المصنف . وهو طرف من الحديث (١٥٧٠) .

(٦) في خ ، د ، ص ، م : « لمكانها » .

(٧) حديث صحيح . وابن أبي الزناد ضعيف في رواية العراقيين عنه وقد توبع . وأخرجه أبو داود (٢١٣٥) - ومن طريقه البيهقي ٧٤/٧ - من طريق ابن أبي الزناد به ، مطولاً .

وأخرجه أحمد (٢٤٤٤٠) ، والبخاري (٥٢١٢) ، ومسلم (١٤٦٣) ، والنسائي في الكبرى (٨٩٣٤) ، وابن ماجه (١٩٧٢) ، وابن حبان (٤٢١١) ، والبيهقي ٧٤/٧ ، والبنغوي في شرح =

١٥٧٤ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كانت فُرَيْشٌ تقولُ : نَحْنُ قُطَانُ الْبَيْتِ ' (١) لَا يُفِيضُ إِلَّا مِنْ مَنِي ، وكانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عَرَفَاتِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ (٢) (٣)

١٥٧٥ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، عن محمد بن المنكدر ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشة ، قالت : كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤) أَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، مَا يُوقَدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥) نَارٌ مِصْبَاحٍ ، وَلَا غَيْرِهِ . قال : قلتُ : فِيمَ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ ؟ قالتُ :

= السنة (٢٣٢٤) من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٠٣) ، والدارمي (٢٢١٤) ، والبخاري (٢٥٩٣) ، وأبو داود (٢١٣٨) ، والنسائي في الكبرى (٨٩٢٣) ، وابن ماجه (١٩٧٠ ، ٢٣٤٧) ، وابن الجارود (٧٢٥) من طرق عن الزهري ، عن عروة ، به .

(١ - ١) في خ ، ص : « لا يفيض » .

(٢) سورة البقرة : ١٩٩ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣٨/٧ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن ماجه (٣٠١٨) من طريق الثوري ، به .

وأخرجه البخاري (١٦٦٥ ، ٤٥٢٠) ، ومسلم (١٢١٩) ، وأبو داود (١٩١٠) ، والترمذي (٨٨٤) ، والنسائي (٣٠١٢) ، والطبري في التفسير ٢/٢٩١ ، وابن خزيمة (٣٠٥٨) ، وابن أبي حاتم في التفسير (١٨٦٠) من طرق عن هشام ، به . وعندهم : « بالمزدلفة » .

(٤ - ٤) سقط من : ص .

(٥) سقط من : ص ، م . وبعده في د : « ولا » .

الأسودَيْنِ؛ التَّمْرِ والمَاءِ^(١).

١٥٧٦- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، وَزَمَعَةُ ،
عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشةَ ، أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ،
فَأَبَتْ طَلَاقَهَا^(٢) ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ^(٣) ، فَأَتَتْ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَهَا ، وَأَهْوَتْ إِلَى هُدْبَةِ مِنْ
جِلْبَابِهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا عِنْدَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثُّوبِ . فَتَبَسَّسَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا ، ثُمَّ قَالَ : « فَإِنَّكَ لَا تَحْلِينَ لَهُ^(٤) حَتَّى يَذُوقَ
مِنْ عُسَيْلَتِكَ »^(٥) .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف شيخه . وأخرجه معمر في جامعه
(٢٠٦٢٥) ، وعبد بن حميد (١٤٨٩) ، وأحمد (٢٤٢٧٨ ، ٢٦١١٩) ، والبخارى (٦٤٥٨) ،
ومسلم (٢٩٧٢) ، والترمذي (٢٤٧١) ، وابن ماجه (٤١٤٤) ، وابن حبان (٦٣٦١) من طرق
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة بلفظ : « كان يأتي علينا الشهر » .
وأخرجه عبد بن حميد (١٥٠٨) ، والبخارى (٢٥٦٧ ، ٦٤٥٩) ، ومسلم (٢٩٧٢) ،
وغيرهم من طريق أبي حازم ، عن يزيد بن رومان ، عن عروة ، به . وفيه ثلاثة أهلة في شهرين ،
ولم أر في طرق الحديث ذكر الأربعين ليلة كما عند المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٤٤٦٥ ، ٢٤٦٠٥) من طريق أبي حازم ، عن عروة ، بدون ذكر يزيد بن
رومان .

ورواه أبو سلمة عن عائشة عند أحمد (٢٥٥٣٠ ، ٢٦٠٤٦) ، وابن ماجه (٤١٤٥) . وانظر
ما سبق برقم (٥٧) .

(٢) أى طلقها ثلاثاً .

(٣) هو عبد الرحمن بن الزُّبَيْرِ بن باطيا القرظي ، من بنى قريظة . الإصابة ٣٠٥/٤ .

(٤) يعنى لرفاعة .

(٥) حديث صحيح . سبق برقم (١٥٤٠) عن ابن أبي ذئب وحده ، عن الزهري ، به .

أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة

١٥٧٧- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا حماد بن سلمة [١٣٢] ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة ، بدأ فغسل يديه ، ثم أخذ يمينه فصب على شماله ^(١) ، فغسل فرجه حتى يُنقيه ، ثم مضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم صب على رأسه وجسده الماء ، فإذا فرغ غسل قدميه ^(٢) .

١٥٧٨- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي

(١) صب عليها في الأصل .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ١٧٤/١ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٦٩٢) من طريق حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥١٥١ ، ٢٥٣٢٢ ، ٢٥٤٤٨) ، والنسائي (٢٤٣ - ٢٤٦) ، وفي

الكبرى (٢٣٧) ، وابن حبان (١١٩١) من طرق عن عطاء ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٤٧٤ ، ٢٥١٥٠) ، والبخارى (٢٥١) ، ومسلم (٣١٦) ، والنسائي

(٢٢٧ ، ٤٢٠) ، وفي الكبرى (٢٢٥) من طرق عن أبي سلمة ، به .

ورواه عروة بن الزبير والأسود بن يزيد ، عن عائشة . أخرجه مالك ٤٤/١ وعبد الرزاق

(٩٩٩) ، والحميدى (١٦٣) ، وابن أبي شيبة ٦٣/١ ، والدارمى (٧٥٤) ، والبخارى (٢٤٨) ،

ومسلم (٣١٦) ، وأبو داود (٢٤٣ ، ٢٤٢) ، والترمذى (١٠٤) ، والنسائي (٤٢١) ، وابن خزيمة

(٢٤٢) ، والبيهقي ١/١٧٥ ، والبقوى في شرح السنة (٢٤٦ ، ٢٤٧) . وانظر ما سبق برقم

(٤٩) .

كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان لا يصوم من السنة شهرا إلا شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله^(١).

١٥٧٩- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم^(٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه الطحاوي ٨٣/٢، والبيهقي ٢١٠/٢ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (٢٥٠١١، ٢٥٥٩٩، ٢٦١٦٦)، والبخاري (١٩٧٠)، ومسلم ٨١١/٢ (١٧٧/٧٨٢)، والنسائي (٢١٧٩)، وابن خزيمة (٢٠٧٩)، وغيرهم من طرق عن هشام، به زيادة فيه.

وأخرجه أحمد (٢٦٠٠٦)، وابن خزيمة (١٢٨٣، ٢٠٧٨) من طرق عن يحيى، به. وأخرجه الحميدي (١٧٣)، وأحمد (٢٤١٦٢، ٢٥١٤٤، ٢٦٣٥٣)، وعبد بن حميد (١٥١٤)، والبخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦)، وأبو داود (٢٤٣٤)، والترمذي (٧٣٧)، والنسائي (٢١٧٦-٢١٧٨)، وابن ماجه (١٧١٠)، وابن الجارود (٤٠٠)، وابن خزيمة (٢١٣٣) من طرق عن أبي سلمة، به نحوه. وروى عبد الله بن أبي قيس وربيعة الجرشى وجبير بن نفير وعروة وخالد بن سعد، عن عائشة، نحو هذا الحديث.

أخرجه أحمد (٢٥٥٨٩)، وأبو داود (٢٤٣١)، والترمذي (٧٤٥)، والنسائي (٢١٨٠)، وابن ماجه (١٦٤٩، ١٧٣٩)، وابن خزيمة (٢١٣٥)، وغيرهم، وانظر ما سبق برقم (١٤٩٤).

وفى الباب عن أم سلمة، وسيأتي برقم (١٧٠٨).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٥٩١٠، ٢٦٢٣٩)، والنسائي فى الكبرى (٣٠٥٩) من طريق ابن أبي ذئب، به.

ورواه عُقيل ومعمّر، عن الزهري، به. أخرجه أحمد (٢٥٩٠٩، ٢٥٩٩٥)، والنسائي فى الكبرى (٣٠٥٧، ٣٠٥٨).

.....
= وُروى عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٥٥) ،
(٣٠٥٦) ، والزهري واسع الرواية ، فيحتمل أنهما عنده .
ورواه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عليه ؛ فُروى عنه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .
أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٦١ ، ٣٠٦٢) من طريق الأوزاعي ، وهشام الدستوائي ، عن
يحيى .

وتابعه صالح بن أبي حسان والحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، به .
أخرجه أحمد (٢٦٢٣٩) ، والنسائي في الكبرى (٣٠٥٩ ، ٣٠٦٠) .
وُروى عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عروة ، عن عائشة . زاد فيه «عروة» .
أخرجه أحمد (٢٥٦٥٤ ، ٢٦٠٨٧ ، ٢٦١٨٨) ، والنسائي في الكبرى (٣٠٦٣ ، ٣٠٦٤)
من طريق هشام الدستوائي وعلى بن المبارك ، عن يحيى .
ورواه شيبان بن عبد الرحمن ومعاوية بن سلام ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عمر بن
عبد العزيز ، عن عروة ، عن عائشة .

أخرجه أحمد (٢٦٤٣٥) ، ومسلم (١١٠٦) ، والنسائي في الكبرى (٣٠٦٦ ، ٣٠٦٧) .
وُروى عن قتادة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة .
أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٦٨) وقال : هذا خطأ من حديث قتادة . اهـ .
وقال ابن أبي حاتم في العلل (٧٣٩) : سألت أبي عن حديث رواه عقيل ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة ، أن عائشة أخبرته : أن رسول الله ﷺ قبلها وهو صائم .

قال أبي : روى يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة :
أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم . وروى معاوية بن سلام ، وشيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن أبي سلمة ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .
قال أبي : حديث يحيى بن أبي كثير أشبه من حديث عُقيل .

قال أبي : كان الزهري أضبط من أن يخفى عليه مثل هذا ، ولكن أخاف أن يكون لم يضبط
عقيل عنه . اهـ .

ورواه غير واحد عن عائشة في الصحيحين وغيرهما . انظر ما سبق برقم (١٤٩٤) .

وفي الباب عن حفصة وسياتي برقم (١٦٩١) .

١٥٨٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَوْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ^(١) .

١٥٨١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ
شَرَابٍ أَسْكَرَ ، فَهُوَ حَرَامٌ » ^(٢) .

١٥٨٢- حدثنا أبو داود ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٠/١٤ ، وأحمد (٢٦٩٦) ، وعبد بن حميد (١٥١٩) ، والبخاري (٤٤٦٤ ، ٤٩٧٨) ، والنسائي في الكبرى (٧٩٧٧) ، والطبراني (١٠٧٢٦) من طريق شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، به .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الشافعي ١٨٣/٢ ، والحميدي (٢٨١) ، وابن أبي شيبة ٤٥٨/٧ ، ٤٥٩ ، وأحمد (٢٤١٢٨) ، والبخاري (٢٤٢) ، ومسلم (٢٠٠١) ، والنسائي (٤٦٥٠) ، وابن ماجه (٣٣٨٦) ، وأبو يعلى (٤٥٢٣) ، وابن الجارود (٨٥٥) ، والطحاوي ٢١٦/٤ ، وابن حبان (٥٣٩٣) ، والبخاري في شرح السنة (٣٠٠٩) من طرق عن سفیان ، به .

وأخرجه مالك ٨٤٥/٢ ، وعبد الرزاق (١٧٠٠٢) ، وأحمد (٢٤٦٩٦ ، ٢٥٦١٣) ، والدارمي (٢١٠٣) ، والبخاري (٥٥٨٦) ، ومسلم (٢٠٠١) ، وأبو داود (٣٦٨٢) ، والترمذي (١٨٦٣) ، والنسائي (٥٦٠٨ - ٥٦١٠) ، وابن حبان (٥٣٤٥ ، ٥٣٧١ ، ٥٣٧٢ ، ٥٣٩٧) ، والدارقطني ٢٥١/٤ ، والبيهقي ٢٩١/٨ ، والبخاري في شرح السنة (٣٠٠٨) من طرق عن الزهري ، به ، وفي أوله : سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال : « كل شراب ... » الحديث ، إلا رواية صالح بن كيسان فقد تابع سفیان على عدم ذكرها .

قال الحميدي : قيل لسفیان : فإن مالكا وغيره يذكرون البتع . فقال : ما قال لنا ابن شهاب البتع ، ما قال لنا ابن شهاب إلا كما قلت لك . اهـ .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٤٩٩) ، (٥٠٠) ، وما سيأتي برقم (٢٠٢٨) .

سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ ، قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : أَدْوَمُهُ ^(١) .

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ - لَيْسَ الشُّكُّ ^(٢) مِنْ أَبِي دَاوُدَ ^(٣) - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ » ^(٤) .

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٥) حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَلِيطَيْنِ ^{(٦)(٧)} .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٧١ ، ٢٥٥١٢) ، وعبد بن حميد (١٥١٣) ، والبخاري (٦٤٦٥) ، ومسلم (٧٨٣) ، وغيرهم من طرق عن شعبة ، به ، عن عائشة ، قالت : سئل رسول الله ﷺ : أي العمل أحب إلى الله ؟ فقال : « أدومه » . هكذا مرفوعاً ، وعند المصنف موقوفاً من كلام عائشة ، وانظر الحديث الذي بعده .

ورواه غير واحدٍ عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٥٠١) .

(٢) في خ : « شك » .

(٣) الشك هنا من سعد بن إبراهيم كما عند أحمد (٢٥٥١٢) م .

(٤) حديث صحيح . وهو جزء من الحديث السابق . وأخرجه أحمد (٢٥٥١٢) م من طريق شعبة ، به ، والشك فيه من سعد بن إبراهيم .

وسأيت بالإسناد والمتن نفسه برقم (٢٤٧٢) في مسند أبي هريرة ، ويأتي تخريجه عن أبي هريرة .

(٥ - ٥) سقط من الأصل .

(٦) الخليطان : ما ينبذ من البسر والتمر معا ، أو من العنب والزبيب ، أو من الزبيب والتمر ، ونحو ذلك مما ينبذ مختلطاً . وإنما نهى عنه ؛ لأن الأنواع إذا اختلفت في الانتباز كانت أسرع للشدة والتخمير . النهاية ٦٣/٢ .

(٧) رجال إسناده ثقات ، وقد يكون فيه خطأ ، فقد جاء في المسند هكذا . بينما أخرجه =

١٥٨٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : ما أَلْفَاهُ السَّحَرُ [١٣٣و] إِلَّا نَائِمًا ^(١) . تُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٢) .

١٥٨٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن أبي سلمة ، قال : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن صَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فقالت : كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُصَلِّي ثَمَانٍ ، ثُمَّ يُوتِرُ ، كَأَنَّهُ يُوتِرُ بِنِسْعٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزُكَّعَ ، قَامَ

= البخارى فى التاريخ ١٧٨/٢ ، ٢٣٥/٧ - تعليقا - والنسائى فى الكبرى (٦٨٠١) من طريق الطيالسى عن حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن كلاب بن على ، عن أبى سلمة . ورواه عبد الله بن رجاء ، عن حرب بن شداد ، فقال : ثمامة بن كلاب . أخرجه البخارى فى التاريخ ١٧٨/٢ .

وتابعه على بن مبارك ، عن يحيى بن أبى كثير ، مثله . أخرجه أحمد (٢٦٠٩٩) ، والنسائى فى الكبرى (٦٨٠٢) عن محمد بن المثنى ، عن أبى عامر ، عن على . وأخرجه النسائى (٦٨٠٣) عن ابن المثنى ، عن عثمان بن عمر ، عن على ، عن يحيى ، عن أبى سلمة ، عن أبى قتادة .

وكلاب بن على غلط ، والصواب : ثمامة بن كلاب . قاله البخارى فى التاريخ ١٧٨/٢ . وثمامة مجهول .

وله شواهد فى الصحيحين وغيرهما . وانظر ما سبق برقم (٦٢٤) .

- (١) أى أنه فى هذا الوقت يكون نائما . وانظر الفتح ١٨/٣ فى بيان المراد بهذه التومة .
- (٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٦٣٦٨) ، والبخارى (١١٣٣) ، وأبو داود (١٣١٨) ، وأبو يعلى (٤٨٣٥) ، وابن حبان (٢٦٣٧) ، والبيهقى ٣/٣ من طريق إبراهيم بن سعد ، به . وأخرجه أحمد (٢٥٧٣٩ ، ٢٥١٠٥) ، والحميدى (١٨٩) ، ومسلم (٧٤٢) ، وابن ماجه (١١٩٧) ، وأبو عوانة ٣٠٦/٢ ، وابن حبان (٤٦٦٢) من طرق عن سعد بن إبراهيم ، به .

فَرَكَعَ، ثُمَّ ^(١) يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ . يَغْنَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ^(٢) .
 ١٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ
 يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ^(٤) ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
 « لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ ^(٥) ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ » ^(٥) .

(١) سقط من جميع النسخ، وأثبت من المصادر .
 (٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٦٠٠، ٢٦١٦٥)، والدارمي (١٤٨٢)، ومسلم (٧٣٨)، والنسائي (١٧٨٠)، وابن خزيمة (١١٠٢) من طرق عن هشام، به .
 وأخرجه أحمد (٢٤٥٦١)، والبخاري (٦١٩) - مختصراً - ومسلم (٧٣٨)، وأبو داود (١٣٤٠)، والنسائي (١٧٥٥، ١٧٧٨)، وابن ماجه (١١٩٦)، وغيرهم من طرق أخرى عن يحيى بن أبي كثير، به . وليس عند البخاري ذكر الصلاة بعد الوتر .
 (٣ - ٣) في الأصل، خ، ص، م : « حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير » . والمثبت من :
 د، ومصادر التخريج . وقد ترجح ما في نسخة المدينة « د » ؛ لإطباق المخرجين له على هذا الوجه، وقد تكلم الأئمة على هذا الحديث كثيراً، فما ذكر أحد منهم - أو أشار إلى - الوجه الذي في بقية النسخ، مع أهميته والحاجة له، إذ لو وجد لصح به الحديث وثبت، وسيأتي في التخريج مزيد إيضاح لذلك . على أن اتفاق ثلاث نسخ على جعله من رواية « حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير »، يوجد في القلب ريباً مما في نسخة المدينة، فإن كان ما في النسخ هو الصواب، فهناك خطأ في سياق الإسناد من المصنف أو من دونه، والله أعلم .
 (٤) بعده في د : « الله » .

(٥) رجال إسناده ثقات، لكنه منقطع؛ الزهري لم يسمعه من أبي سلمة . وأخرجه أبو داود (٣٢٩٠)، والنسائي (٣٨٤٤)، والفسوي في المعرفة ٣/٣، والبيهقي ٦٩/١٠ من طريق ابن المبارك، به .

وأخرجه أحمد (٢٦١٤٠)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢/٤ - تعليقاً - وفي الصغير ٢/١٨١، وأبو داود (٣٢٩١)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٤٣، ٣٨٤٥، ٣٨٤٦)، وابن ماجه (٢١٢٥)، والفسوي في المعرفة ٣/٣، والطحاوي في المشكل (٢١٥٨)، والبيهقي ١٠/٦٩، والخطيب ٥/١٢٧، والبعوي في شرح السنة (٢٤٤٧) من طريق الليث وعثمان بن عمر بن فارس وابن وهب وغيرهم، عن يونس، به .

وأخرجه البخاري في الصغير ٢/١٨١، والفسوي ٣/٣ من طريق عبد الله بن المبارك، عن =

= يونس ، عن الزهري : وبلغنى عن أبى سلمة ...

وقال الترمذى : هذا الحديث لا يصح ؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبى سلمة . قال : سمعت محمداً يقول : زوى غير واحد - منهم موسى بن عقبة وابن أبى عتيق - عن الزهري ، عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن عائشة ، عن النبى ﷺ . قال محمد : والحديث هو هذا . اهـ . انظر العلل الكبير للترمذى ص : ٢٥٠ .

وقال أبو داود : سمعت أحمد بن شبيوه يقول : قال ابن المبارك - يعنى فى هذا الحديث - : حدث أبو سلمة . فدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبى سلمة . وقال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أفسدوا علينا هذا الحديث .

وقال الحافظ فى الفتح ٥٨٧/١١ : رواه ثقات ، لكنه معلول ؛ فإن الزهري رواه عن أبى سلمة ، ثم يبين أنه حملة عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، فدلسه بإسقاط اثنين ، وحسن الظن بسليمان ، وهو عند غيره ضعيف باتفاقهم . اهـ .

وأخرجه الفسوى ٤/٣ من طريق عنيسة بن خالد ، عن يونس ، عن الزهري قال : أخبرنى أبو سلمة . هكذا جاء فى المطبوع . وأخرجه البيهقى من طريق الفسوى ، وفيه : « عن الزهري قال : حدث أبو سلمة » .

وأخرجه النسائى (٣٨٤٧) من طريق أبى ضمرة أنس بن عياض ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : « حدثنا أبو سلمة » . هكذا فى المطبوع ، والذى فى التحفة ٣٦٧/١٢ : « حدث أبو سلمة » . وكذا ذكره الدارقطنى فى العلل (٥/أق : ٧٠ - ب) عن أبى ضمرة .

ورواية الزهري عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة أخرجه البخارى فى الصغير ١٨٠/٢ ، وأبو داود (٣٢٩٣) ، والترمذى (١٥٢٥) ، والنسائى (٣٨٤٨) ، والطحاوى (٢١٥٩) ، وابن عدى ١١٠٢/٣ ، ١١٠٣ ، وتما فى الفوائد (٩٤٢) - الروض البسام) ، والبيهقى ٦٩/١٠ من طريق موسى بن عقبة ومحمد بن أبى عتيق ، عن الزهري .

قال الدارقطنى : الصحيح حديث ابن أبى عتيق وموسى بن عقبة ، عن الزهري . اهـ . وسليمان بن أرقم ضعيف ، وخالفه على ابن المبارك وغيره ؛ فرووه عن يحيى بن أبى كثير ، عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن عمران بن حصين .

قال أبو داود : قال أحمد بن محمد المروزى : إنما الحديث حديث على بن المبارك ، عن يحيى ابن أبى كثير ، عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن عمران بن حصين ، عن النبى ﷺ . =

١٥٨٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا 'حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ' ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، قال : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قالت : نَعَمْ ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ (٢) .

= قال أبو داود: أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه، وحمله عنه الزهري، وأرسله عن أبي سلمة، عن عائشة. اهـ. وكذلك قال البيهقي ٦٩/١٠.
فرجع الحديث إلى حديث عمران الذي سبق برقم (٨٧٨)، ولفظه: « لا نذر في غضب، وكفارته كفارة يمين ». وفيه محمد بن الزبير، وهو متروك.
وفي مسند أحمد (٢٦١٤١) عن عثمان بن عمر بن فارس، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... الحديث.

والظاهر أن في هذا الحديث خطأ نسخيا أو طباعيا، بحيث أدخل متن حديث في إسناد آخر؛ لأن الحافظ لم يذكره في الفتح ولا في التلخيص، ولا في أطراف المسند ١٥١/٩، واستدركه محقق أطراف المسند من المطبوع، ومما يزيد الرية فيه عدم وجود ذكر له في أي من الكتب السابقة التي تناولت هذا الحديث مع أهمية هذا الإسناد الصحيح.
وأخرج أحمد (٢٤١٢١)، والبخاري (٦٧٠٠)، وأبو داود (٣٢٨٩)، والترمذي (١٥٢٦)، وابن ماجه (٢١٢٦)، وابن خزيمة (٢٢٤١) حديث القاسم، عن عائشة، مرفوعاً: « من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه ». وزاد بعضهم: وقال: « يكفر عن يمينه » - كما عند الطحاوي في المشكل (١٥١٤، ٢١٤٤). وقال الحافظ في التلخيص: قال ابن القطان: عندي شك في رفع هذه الزيادة. اهـ.

وانظر التاريخ الكبير ٢/٤، والصغير ١٨١/٢، والمعرفة للفسوي ٣/٣-٥، ومعالم السنن للخطابي ٤/٤، ٥٥، والكامل ٣/٣، ١١٠٣، والسنن للبيهقي ٦٩/١٠، وشرح السنة للبخاري ١٠/٣٣-٣٥، والفتح ١١/٥٨٧، والتلخيص ٤/١٧٥، والإرواء ٨/٢١٦.
(١ - ١) في د: « هشام ».

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ١/٦١، وأحمد (٢٤٩٤٦، ٢٥٠١٣، ٢٥٧٠٨)، والبخاري (٢٨٦) من طريق هشام وهمام وشيبان، عن يحيى، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٠٧٣)، وابن أبي شيبة ١/٦٠، ٦١، وأحمد (٢٤١٢٩)، ٢٤٧٥٨، ٢٤٩١٦، ٢٥٦٨٧، ٢٥٨٥٦، ٢٦٠٤٥، (٢٦٤٢٦)، ومسلم (٣٠٥)، وأبو داود (٢٢٢، ٢٢٣)، والنسائي (٢٥٦-٢٥٨)، وابن ماجه (٥٨٤، ٥٩٣)، وأبو يعلى (٤٥٢٢، ٤٥٩٥، ٤٧٨٢)، وابن خزيمة (٢١٣)، وأبو عوانة ١/٢٧٧، ٢٧٨، والطحاوي =

١٥٨٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، قال : حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ ، عن أَبِي سَلْمَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قالت ^(١) : أشارَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى القَمَرِ ، فقال ^(٢) : « اسْتَعْيِذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ ، فَإِنَّهُ الْعَاسِقُ إِذَا وَقَبَ » ^(٣) ^(٤) .

= ١٢٦/١ ، وابن حبان (١٢١٧ ، ١٢١٨) ، والدارقطني ١/١٢٥ ، ١٢٦ ، والبيهقي ١/٢٠٠ ، والبخاري في شرح السنة (٢٦٥ ، ٢٦٦) من طريق الزهري ومحمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٤٩١٧ ، ٢٥٦٣٩) ، والنسائي في الكبرى (٩٠٤٦) من طريق صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعروة ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٤٥٩٩ ، ٢٤٦٥٢ ، ٢٤٧٦١) ، والبخاري (٢٨٨) ، والنسائي في الكبرى (٩٠٤١) من طريق الزهري وأبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن عائشة . وانظر العلل للدارقطني (٥ أ / ٦٨- ب ، ٦٩- أ) .

وسبق برقم (١٤٨١) من حديث الأسود ، عن عائشة .

وفي الباب عن عمر وغيره . انظر ما سبق برقم (١٧) .

(١) في الأصل : « قال » . وضرب عليها . والمثبت من النسخ الأخرى .

(٢) بعده في د : « لى » .

(٣) قوله : وقب . أى دخل ، يريد القمر إذا دخل موضعه . وغسق : أى أظلم . وسمى القمر غاسقا ؛ لأنه إذا خسف أو أخذ في المغيب أظلم . النهاية ٣/٣٦٦ .

(٤) إسناده حسن ؛ لحال الحارث بن عبد الرحمن ، صدوق حسن الحديث . وأخرجه أحمد

(٢٤٣٦٨ ، ٢٥٧٥٢ ، ٢٦٠٤٢) ، وعبد بن حميد (١٥١٥) ، والترمذي (٣٣٦٦) ، والنسائي

في الكبرى (١٠١٣٨) ، والطبري في التفسير ٣٠/٣٥٢ ، والطحاوي في المشكل (١٧٧١) ،

والحاكم ٥٤١/٢ ، والبخاري في شرح السنة (١٣٦٧) من طريق أبي داود الحفري وابن وهب

ووكيع ويزيد بن هارون والثوري وأبي عامر العقدي وغيرهم ، عن ابن أبي ذئب ، به . وقال

الحاكم : صحيح الإسناد .

١٥٩٠- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ ، حدَّثني مَنْ

سَمِعَ أبا سَلَمَةَ ، يُحَدِّثُ عن عائِشَةَ ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنامِهِ ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ في طَهُورِهِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلى يَدِهِ ^(١) ثَلَاثَ غَرَفاتٍ » . ولم يَكُنْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا اسْتَيْقَظَ يَفْعَلُ ذلك حَتَّى يُفْرِغَ عَلى يَدِهِ ^(١) ثَلَاثًا ^(٢) .

١٥٩١- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ ، عن صالحِ بنِ

أبي حَسَّانَ ، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ ، قال : كُنْتُ في مَجْلِسٍ فيه ابنُ عَبَّاسٍ وأبو هُرَيْرَةَ ، فَأرْسَلُوا إلى عائِشَةَ : متى تَقْضِي الحامِلُ عِدَّتَها؟

= وأخرجه أحمد (٢٥٨٤٩ ، ٢٦١٨٩) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٣٧) ، والطحاوي

في المشكل (١٧٧٣) من طريق أبي عامر العقدي ، عن ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، والمنذر بن أبي المنذر ، عن أبي سلمة ، به . زاد فيه المنذر .

قال الطحاوي : لا نعلم لهذا الحديث مخرجا غير مخرجه هذا ، ولا نعلم أحدا ممن رواه عن

ابن أبي ذئب ذكر في إسناده « المنذر » مع « الحارث » غير أبي عامر العقدي ، والمنذر هذا لا نعلم أن أحدا حدث عنه غير ابن أبي ذئب . اهـ .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . اهـ . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . اهـ . وقال

الحافظ في الفتح ٧٤١/٨ : إسناده حسن . اهـ . وانظر الصحيحة (٣٧٢) .

(١) في د : « يديه » .

(٢) حديث صحيح . وفي إسناده المصنف خطأ ، فقد قال ابن أبي حاتم في اللعل (١٦٢) : سئل

أبوزرعة عن حديث رواه ابن أبي ذئب ، عن من سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن ، يحدث عن عائشة ...

ورواه الزهري عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . فقال أبو زرعة : هذا عندي

وهم . يعني حديث ابن أبي ذئب . اهـ .

وحديث أبي هريرة سيأتي في مسنده برقم (٢٥٤٠) .

فَقَالَتْ : تُؤَفِّي زَوْجَ سُبَيْعَةَ^(١) ابْنَةَ الْحَارِثِ وَهِيَ حَامِلٌ ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاتِهِ
بِثَلَاثٍ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَزُوجَ^(٢) .

عُقْبَةُ بْنُ صُهْبَانَ الْهِنَائِيُّ عَنْ عَائِشَةَ

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الصَّلْتُ
ابْنُ دِينَارٍ أَبُو شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ صُهْبَانَ [١٣٣ظ] الْهِنَائِيُّ ،
قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ
أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾^(٣) الْآيَةَ ، فَقَالَتْ لِي : يَا بُنَيَّ ، كُلُّ هَؤُلَاءِ فِي
الْجَنَّةِ ؛ فَأَمَّا السَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ^(٤) فَمَنْ مَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَيَاةِ وَالرِّزْقِ ، وَأَمَّا الْمُقْتَصِدُ فَمَنْ تَبِعَ أَثَرَهُ مِنْ

(١) هي سبيعة بنت الحارث الأسلمية، امرأة سعد بن خولة، صحابية، توفي عنها زوجها بمكة وهي حامل. أسد الغابة ١٣٧/٧، الاستيعاب ١٨٥٩/٤.

(٢) حديث صحيح. وفي إسناده المصنف خطأ. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢١٢٤) إلى المصنف.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده ٤٩٣/٢ من طريق ابن أبي ذئب، به.
وأخرجه عبد بن حميد في مسنده - كما في الفتح ٤٧١/٩ - من طريق صالح بن أبي
حسان، به. وقال الحافظ: شاذ، وصالح بن أبي حسان مختلف فيه. اهـ.

والمحفوظ في هذا الحديث عن أبي سلمة، عن أم سلمة، وسيأتي برقم (١٦٩٨).

(٣) سورة فاطر: ٣٢.

(٤) في خ، ص، م: « إلى الخيرات ».

أصحابه حتى لحق به ، وأما الظالم لِنَفْسِهِ فَمِثْلِي^(١) ومِثْلُكُمْ . قال : فجعلت
نَفْسَهَا معنا^(٢) .

أبو نُوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٥٩٣- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا
الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو نُوفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ ، قال : قِيلَ
لِعَائِشَةَ : أَكَانَ يُتَسَامَعُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشُّعْرُ؟ قالت : كَانَ أَبْغَضَ
الْحَدِيثِ إِلَيْهِ^(٣) .

(١) في د : « ومثلي » . وفي ص ، م : « كمثلتي » .
(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف الصلت بن دينار . وعزاه الحافظ في المطالب (٤٠٧٠) إلى
المصنف .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠٩٤) ، والحاكم ٤٢٦/٢ من طريق المعتمر بن سليمان ،
عن أبي شعيب الصلت بن دينار ، به ، وصححه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بضعف الصلت .
وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن عقبة بن صهبان ، إلا أبو شعيب الصلت بن دينار .
تفرد به معتمر .

ووقع في المستدرک وتلخيصه : « الصلت بن عبد الرحمن » . وانظر تفسير الطبري ٢٢/
١٣٤ - ١٣٧ ، والدر المنثور ٥/٢٥١ ، وما سيأتي برقم (٢٣٥٠) .

(٣) إسناده صحيح . أخرجه البيهقي ١٠/٢٤٥ من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٤ ، وأحمد (٢٥٠٦٤ ، ٢٥١٩٣ ، ٢٥٥٩٥) من طريق
الأسود ابن شيبان ، به ، وفي الموضوعين الأخيرين عند أحمد ذكر مع هذا الحديث الحديث
الآتي بعده .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٩٩) .

١٥٩٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ، عن أبي نَوْفَلٍ ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : كان رسولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ ، وَيَدْعُ مَا يَتَّيَنُ ذَلِكَ ^(١) .

عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٥٩٥- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، قال : سَمِعْتُ عَطَاءً ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، قالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ ؛ صَامَ وَأَفْطَرَ ^(٢) .

١٥٩٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عن عَطَاءٍ ، عن عائِشَةَ ، قالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ مَا رَمَى الْجَمْرَةَ ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ^(٣) .

(١) إسناده صحيح . أخرجه أحمد (٢٥١٩٣ ، ٢٥٥٩٥) ، وأبو داود (١٤٨٢) ، والطبراني في الأوسط (٤٩٤٦) من طريق الأسود ، به .

وسياتي برقم (١٦٧٤) من حديث أم كلثوم ، عن عائشة بنحوه مع زيادة .

(٢) إسناده ضعيف جداً ؛ طلحة بن عمرو بن عثمان متروك . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧/٣ من طريق ابن أبي مليكة ، عن عائشة وأنس بلفظ : ... أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون ، فلا يعيب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم .

وفي الصحيحين من رواية عروة ، عن عائشة : أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني رجل أسرد الصوم ، أفصوم في السفر؟ قال : «صم إن شئت ، وأفطر إن شئت» . وقد سبق في مسند حمزة بن عمرو برقم (١٢٧١) .

(٣) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف جداً ، كسابقه . وأخرجه الطبراني في الأوسط =

١٥٩٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِي تَيْمَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَلَعَنَتْهُ - أَوْ سَبَّتْهُ - فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ . فَقَالَتْ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ . فَقِيلَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، لَعْنَتِيهِ ، ثُمَّ اسْتَغْفِرْتِ لَهُ ! فَقَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَذْكُرُوا مَوْتَاكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ »^(١) .

١٥٩٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ رَجُلًا ، كَانَ رَجُلًا سَوِيًّا »^(٢) .

= (٣٣٢ ، ٥٠٣٦) من طريق أيوب بن موسى وابن أبي ليلى ، عن عطاء ، به .
وسبق من حديث القاسم عن عائشة برقم (١٥٢١) . وانظر ما سبق برقم (١٤٧٥) .
(١) حديث صحيح . أخرجه الخطيب في المبهمات ص : ٣٣٨ من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٧٠٩) من طريق إياس ، به .
ورواه عروة بن الزبير ومجاهد وصفية بنت شيبة ، عن عائشة . أخرجه أحمد (٢٥٥٠٩) ،
والدارمي (٢٥١٤) ، والبخاري (١٣٩٣ ، ٦٥١٦) ، وأبو داود (٤٨٩٩) ، والترمذي (٣٨٩٥) ،
والنسائي (١٩٣٤ ، ١٩٣٥) ، وابن حبان (٣٠٢١) ، والبيهقي ٧٥/٤ ، والبخاري في شرح السنة
(١٥٠٩) .

وأخرجه الخطيب في المبهمات ص : ٣٣٨ من طريق مسروق ، عن عائشة ، وفيه قصة ،
وسمى الرجل يزيد بن قيس الأرحبي . وانظر ما سبق برقم (١٥٤٩) .
(٢) إسناده ضعيف جداً ؛ طلحة بن عمرو بن عثمان متروك . وعزاه الحافظ في المطالب
(٢٨٩٧) إلى المصنف .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٢٨) من طريق طلحة بن عمرو ، به .
ووروى عن أبي سلمة وابن أبي مليكة ، عن عائشة . أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت
(٣٣١) ، والطبراني في الأوسط (٣٣١ ، ٤٧١٨) . وانظر الترغيب ٣/٣٩٩ ، وتخريج إحياء =

١٥٩٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عن عطاءٍ ، عن عائشةَ ، [١٣٤] قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ لَيْلَةً ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «سُبُّوحًا قُدُوسًا»^(١) رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، سَبَقَتْ رَحْمَةُ رَبِّنَا غَضَبُهُ»^(٢) .

= علوم الدين (٢٥٨٩- استخراج محمود حداد) . وانظر ما سيأتي برقم (٢٥٨٣) .
(١) السُّبُّوحُ والقُدُّوسُ : اسمان من أسماء الله تعالى ، وليس في كلام العرب (فُعُول) بالضم سواهما ، وقد يفتحان . والمراد بالسبوح القدوس : المُسَبِّحُ المقدَّس . مسلم بشرح النووي ٤/ ٢٠٤ ، ومفردات الراغب (٢٢١ ، ٢٢٢) .

(٢) حديث صحيح . وطلحة بن عمرو بن عثمان متروك ، يروى عن عطاء ما لا يتابع عليه ، والظاهر أنه دخل عليه حديث في حديث ؛ فأول الحديث إنما يروى في قصة ذهاب النبي ﷺ إلى البقيع كما سبق برقم (١٥٣٢) . وآخره ثابت عن عائشة من غير وجه أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده : «سبوح قدوس» . بدون القصة .

وأخرج العقيلي ٤/ ١١٦ من طريق محمد بن عثيم - وهو متروك - عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : افتقدت رسول الله ﷺ في الليل ، فخرجت ألتمسه فإذا هو ساجد ... يقول : «سجد لك خيالي وسواي ...» . وقال : يروى من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ .

والحديث بدون القصة أخرجه عبد الرزاق (٢٨٨٤) ، وابن أبي شيبة ١/ ٢٥٠ ، وأحمد (٢٤١١٠) ، ٢٤٦٧٤ ، ٢٤٨٨٧ ، ٢٥١٨٩ ، ٢٥٤٧٣ ، ٢٥٦٤٧ ، ٢٥٦٧٩ ، ٢٦١١٣ ، (٢٦٣٣٦) ، ومسلم (٤٨٧) ، وأبو داود (٨٧٢) ، والنسائي (١٠٤٧) ، وابن خزيمة (٦٠٦) ، وأبو عوانة ٢/ ١٦٧ ، والطحاوي ١/ ٢٣٤ ، وابن حبان (١٨٩٩) ، والبيهقي ٢/ ٨٧ ، ١٠٩ ، والبخاري في شرح السنة (٦٢٥) من طرق عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (١٤٧ ، ٣٤٧) .

أَحَادِيثُ ^(١) سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٠٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :
مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا إِلَّا رَمَضَانَ ، وَلَا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ،
وَلَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ ^(٢) .

١٦٠١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

- (١) سقط من : خ ، د ، ص ، م .
(٢) حديث صحيح . أخرجه الدارمي (١٤٨٣) ، ومسلم (٧٤٦) ، والنسائي (١٧١٨) ، وابن
خزيمة (١٠٧٨ ، ١١٢٧ ، ١١٧٠) من طريق هشام ، به في حديث طويل في صفة قيامه ﷺ .
وسياتي طرف منه برقم (١٦٠٣) .
وأخرجه أحمد (٢٤٣١٤ ، ٢٤٨٢١ ، ٢٦٢٦٢) ، والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٨) ،
ومسلم (٧٤٦) ، وأبو داود (١٣٤٢ - ١٣٤٥) ، والترمذي (٤٤٥) ، والنسائي (١٣١٤) ،
١٦٠٠ ، ١٦٤٠) ، وابن ماجه (١١٩١ ، ١٣٤٨) ، وابن خزيمة (١٠٧٨ ، ١١٢٧ ، ١١٦٩ ،
١١٧٠ ، ١١٧٧ ، ١١٧٨) ، وابن حبان (٢٦٤٢ ، ٢٦٤٤ ، ٢٦٤٦) من طرق عن قتادة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٦٠٢٩) ، وأبو داود (١٣٤٩) من طريق بهز بن حكيم ، عن زرارة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٤٦٤٥ ، ٢٥٩٤٢) ، وأبو داود (١٣٥٢) ، والنسائي (١٦٥٠) ، وابن
خزيمة (١١٠٤) من طريق الحسن وغيره ، عن سعد بن هشام ، به .
ورواه أبو سلمة وغيره ، عن عائشة . أخرجه أحمد (٢٤١٦٢ ، ٢٤٣٧٩) ، والبخاري
(١٩٦٩) ، ومسلم (١١٥٦) ، وأبو داود (٢٤٣٤) ، والترمذي (٧٦٨) ، والنسائي (٢١٨٢) ،
وابن ماجه (١٧١٠) ، وابن خزيمة (٢١٣٢) .
وفى الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٩٧١) ، ومسلم (١١٥٧) . وانظر ما سبق برقم
(١٥٧٨) .

زُرارة^(١) بن أوفى^(٢)، عن سعد بن هشام،^(٣) عن عائشة^(٤)، أن رسول الله ﷺ قال في ركعتي الفجر: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(٥).

١٦٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرارة، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَالَ هِشَامٌ: وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ. قَالَ^(٦) شُعْبَةُ: وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(٧).

(١) في خ: «زارة».

(٢) من هنا إلى قوله: «أوفى» في الحديث (١٦٠٣) سقط من: ص.

(٣-٣) سقط من الأصل، خ. والمثبت من: د، وهامش خ. وقد ضُيب في الأصل، خ على قوله: «هشام»؛ إشعاراً منه بالسقط.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٤٧٠/٢ من طريق المصنف.

وأخرجه مسلم (٧٢٥)، والترمذي (٤١٦)، والبيهقي ٤٧٠/٢، والبنغوي في شرح السنة (٨٨١) من طريق أبي عوانة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/٢، وأحمد (٢٤٢٨٧، ٢٥٢٠٦، ٢٦٣٢٩)، ومسلم (٧٢٥)، والنسائي (١٧٥٨)، وابن خزيمة (١١٠٧)، وابن حبان (٢٤٥٨)، والحاكم ١/٣٠٦، ٣٠٧، والبيهقي ٤٧٠/٢ من طريق قتادة، به.

وعندهم جميعاً: «أحب إلي من الدنيا وما فيها». وفي مسند أحمد (٢٥٢٠٦): وكان قتادة يستمع هذا الحديث، فيقول: لهما أحب إلي من حمر النعم.

وروى عن عائشة من غير وجه. انظر ما سيأتي برقم (١٦١٤)، (١٦٥٢)، (١٦٨٠)، (١٦٨٦).

(٥) ضُيب عليها في: د.

(٦) في د، م: «وقال».

(٧) حديث صحيح، أخرجه الترمذي (٢٩٠٤)، وأبو نعيم في الحلية ٢٦٠/٢ من طريق المصنف.

١٦٠٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ
ابنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا
أَخَذَ خُلُقًا أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ، فَإِذَا غَلَبَهُ^(١) مَرَضٌ أَوْ نَوْمٌ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ
اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً^(٢).

١٦٠٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
زُرَّارَةَ^(٣) بنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذُكِرَ عِنْدَ
النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ^(٤) اسْمُهُ شِهَابٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ
هِشَامٌ»^(٥).

= وأخرجه أحمد (٢٤٨٣٢)، والبخارى (٤٩٣٧)، وفي خلق أفعال العباد (٣٧)،
والنسائي في الكبرى (١١٦٤٦)، وتمام في الفوائد (١٢٩٩-الروض البسام)، والبيهقي ٢/
٣٩٥ من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٩٠، وأحمد (٢٤٢٥٧، ٢٥٦٣٢، ٢٦٠٧٠)، والدارمي
(٣٣٧١)، ومسلم (٧٨٩)، وأبو داود (١٤٥٤)، والنسائي في الكبرى (٨٠٤٧)، وابن حبان
(٧٦٧)، والبعثي في شرح السنة (١١٧٤) من طريق هشام، عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد (٢٤٦٧٨، ٢٤٧١١، ٢٦٣٣٩)، والدارمي (٣٣٧١)، ومسلم (٧٨٩)،
وأبو داود (١٤٥٤)، والنسائي في الكبرى (٨٠٤٥، ٨٠٤٦)، وابن ماجه (٣٧٧٩)، وتمام في
الفوائد (١٣٠٠، ١٣٠١-الروض البسام) من طرق أخرى عن قتادة، به.

(١) بعده في خ، ص، م: «عليه».

(٢) حديث صحيح. وهو جزء من حديث طويل، وقد تقدم طرف منه في حديث (١٦٠٠)،
فانظر تخريجه هناك.

(٣) في الأصل: «زارة».

(٤) هو هشام بن عامر، والد سعد بن هشام. المبهمات للخطيب ص: ٣٢٩.

(٥) إسناده ضعيف؛ لضعف عمران القطان. وأخرجه أحمد (٢٤٥٠٩)، وابن حبان =

عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ،
عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٣٤ظ] يُعْجِنِبُ ، ثُمَّ يُصْبِحُ
فِيغْتَسِلُ وَيُصُومُ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ ^(١) .

١٦٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي

= (٥٨٢٣) من طريق المصنف .

وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٨٢٥) ، والطبرانى فى الأوسط (٢٣٨٧) ، والحاكم /٤
٢٧٦ ، وتام فى الفوائد (١٢١٤- الروض البسام) ، والخطيب فى المبهمات ص : ٣٢٩ من
طريق عمرو ابن مرزوق ، عن عمران القطان ، به ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد !
وأخرجه الطبرانى ١٧١/٢٢ (٤٤٢) ، والحاكم /٤ ٢٧٧ ، والخطيب فى المبهمات ص :
٣٣٠ من مسند هشام بن عامر ، قال : أتيت النبی ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ... فذكر
الحديث .

وقال أبو داود فى سننه ٢٩١/٤ (٤٩٥٦) : وغير النبی ﷺ اسم العاص وعزيز وعنتلة
وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب ، فسماء : هشامًا ، وسمى حربًا : سلما ... وانظر ما
سبق برقم (١٣١) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٤٧٣) ، والنسائى فى الكبرى (٢٩٨٨) من طريق
شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٦٠) ، والنسائى (٢٩٨٣ ، ٢٩٨٧) من طريق الشعبى ، به .
وأخرجه النسائى (٢٩٨١- ٢٩٨٥) من طريق الشعبى ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث . وسيأتى فى الحديث بعده رواية شعبة ، عن الحكم ، عن أبى بكر بن الحارث .
وفى الباب عن أم سلمة ، وسيأتى برقم (١٧١١) .

بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ^(١) .

مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٠٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ الْمَنَى عَنْ نَوْبِهِ ، فَيَخْرُجُ وَهُوَ بَقَعٌ بَقَعٌ ^(٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ١٠٣/٢ من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (٢٤٧٢٥) ، والنسائي فى الكبرى (٣٠٠٠ ، ٣٠٠١) من طريق غندر ، عن شعبة ، به .

وأخرجه البخارى (١٩٢٥ ، ١٩٢٦ ، ١٩٣٠ ، ١٩٣١) ، ومسلم (١١٠٩) ، وأبو داود (٢٣٨٨) ، والترمذى (٧٧٩) من طرق عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، به . وثمة اختلافات فى هذا الحديث لا تؤثر فى صحته ، وقد استوفى رواياته النسائي فى الكبرى (٢٩٢٩-٣٠٢٥) ، وبعضها عند أحمد وغيره ، وانظر الحديث السابق .

(٢) حديث صحيح . وهكذا رواه المصنف عن ابن المبارك . ورواه عبّدان وأبو كريب وحبان بن موسى وسويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن عمرو بن ميمون ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة .

أخرجه البخارى (٢٢٩) ، ومسلم (٢٨٩) ، والنسائي (٢٩٤) ، وابن خزيمة (٢٨٧) ، وأبو عوانة ٢٠٥/١ ، والطحاوى ٤٩/١ ، وابن حبان (١٣٨١) .

ورواه أبو معاوية ويزيد بن هارون ويحيى بن زكريا بن أبى زائدة وعبد الواحد بن زياد وغيرهم ، عن عمرو بن ميمون ، عن سليمان بن يسار ، كرواية الجماعة عن ابن المبارك . =

ابن أبي مُليكة عن عائشة، رَضِيَ اللهُ عنها

١٦٠٨- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ^(١) الْجُمَحِيُّ، وَرَبِاحُ^(٢) بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، سَمِعَا مِنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٣)، قال: أَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُ لَهَا مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ، أَنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ^(٤) عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُخْبِرُنِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبٍ وَلَا مُتَّهَمٍ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ، مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا^(٥) أَنَّ اللَّهَ يُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَزِدُّ عَذَابًا^(٦) بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا يَكْفِيكُمْ: ﴿وَلَا تَزُرُ

= أخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/١، وأحمد (٢٤٢٥٣، ٢٥١٤١، ٢٥٣٣٢، ٢٦٠٢٧)، والبخارى (٢٣٠-٢٣٢)، ومسلم (٢٨٩)، وأبو داود (٣٧٣)، والترمذى (١١٧)، وابن ماجه (٥٣٦)، وابن الجارود (١٣٨)، وابن خزيمة (٢٨٧)، وأبو عوانة ١/٢٠٣، ٢٠٥، والطحاوى ١/٤٩، ٥٠، وابن حبان (١٣٨٢)، والدارقطنى ١/١٢٥، والبيهقى ٢/٤١٨، والبغوى فى شرح السنة (٢٩٧).

وقد سبق عند المصنف برقم (١٥٢٣، ١٥٠٤) عن عائشة بالفرك بدل الغسل. وانظر الفتح

٣٣٢/١ فى الجمع بينهما.

(١) فى الأصل، د: «عمرو»، وهو محتمل فى «خ»، والمثبت من: ص، وهو الصواب.

(٢) ضبب عليه فى: د.

(٣) بعده فى الأصل، خ، ص: «عن ابن عباس».

(٤) سقط من: د.

(٥) بعده فى د: «قط».

(٦) سقط من الأصل.

وَأَزْرَةٌ وَزَدَ أُخْرَى ﴿١﴾ (٢)

١٦٠٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : طَيَّبْتُهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَيِّئَ بِأَطْيَبِ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ طِيْبِي (٣) .

١٦١٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا حَاضَتْ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « أَقْضِي الْمَنَاسِكَ »

(١) سورة الأنعام : ١٦٤ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الشافعي ١/٣٧٤ ، وعبد الرزاق (٦٦٧٥) ، والحميدي (٢٢٠) ، وأحمد (٢٨٨- ٢٩٠ ، ٢٥١٢٣) ، والبخاري (١٢٨٦- ١٢٨٨) ، ومسلم (٩٢٧ ، ٩٢٨ ، ٩٢٩) ، والنسائي (١٨٥٦ ، ١٨٥٧) ، وابن حبان (٣١٣٦) ، والبيهقي ٤/٧٣ ، والبغوي في شرح السنة (١٥٣٧) من طرق عن ابن أبي مليكة ، به بنحوه ، وفيه قصة وفاة ابنة عثمان بن عفان وحضور ابن عباس وابن عمر ، وفيه أيضًا قصة بكاء صهيب على عمر ، وفيه أن ابن عباس هو الذي سأل عائشة .

وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٥) من طريق سفيان ، عن عمرو ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة .

وقد رواه عروة بن الزبير وعمرة وغيرهما عن عائشة . أخرجه مالك ١/٢٣٤ ، والحميدي (٢٢١) ، وأحمد (٤٨٦٥ ، ٤٩٥٩ ، ٢٤٣٤٧ ، ٢٤٤١٨ ، ٢٤٥٣٩ ، ٢٤٦٨١ ، ٢٥٧٩٥) ، (٢٦٤٥٢) ، والبخاري (١٢٨٩ ، ٣٩٧٨) ، ومسلم ٢/٦٤٢ ، ٦٤٣ ، (٩٣١ ، ٩٣٢) ، وأبو داود (٣١٢٩) ، والترمذي (١٠٠٤ ، ١٠٠٦) ، والنسائي (١٨٥٤ ، ١٨٥٥) ، وابن ماجه (١٥٩٥) ، وابن حبان (٣١٢٣ ، ٣١٣٣) ، والبيهقي ٤/٧٢ . وانظر ما سبق برقم (١٥ ، ٣٣ ، ٤٢ ، ٨٩٥) .

(٣) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لحال أبي عامر الخزاز . وأخرجه أحمد (٢٦١٢١) من طريق أبي عامر الخزاز ، به .

وقد رواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٧٥ ، ١٥٢١) .

كُلَّهَا إِلَّا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ»^(١).

١٦١١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، عن عبد العزيز بن رُفَيْعٍ ، عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عن عائِشَةَ ، قالت : قال لى رسولُ اللَّهِ ﷺ فى مَرَضِهِ الذى ماتَ فيه : « اذِعى^(٢) لى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ [١٣٥] ؛ أَكْتُبُ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ^(٣) بَعْدِي . ثُمَّ قال : « دَعِيهِ ، مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُخْتَلَفَ الْمُؤْمِنُونَ فى أَبِي بَكْرٍ »^(٤).

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وأخرجه أحمد (٢٦١٢٧) ، والبخارى (٢٩٨٤) من طريق أبي عامر الخزاز وعثمان بن الأسود ، عن ابن أبي مليكة ، به مطولاً . وقد روى عن عائشة من وجوه كثيرة ، انظر ما سبق برقم (١٥١٦) .

(٢) فى جميع النسخ : « ادع » ، والمثبت من مصادر التخرىج .

(٣) بعده فى د : « أحد » .

(٤) حديث صحيح . وإسناده هنا ضعيف ؛ لحال محمد بن أبان ، لكنه متابع . وأخرجه ابن سعد ٣/١٨٠ ، وابن أبي عاصم فى السنة (١١٦٣) ، وعبد الله بن أحمد فى زوائد الفضائل (٢٢٧) من طريق المصنف .

وأخرجه عفان الصفار فى أحاديثه (٢٢) ، وعنه ابن سعد ٣/١٨٠ عن محمد بن أبان ، به . وأخرجه ابن سعد ٣/١٨٠ ، وأحمد (٢٤٢٤٥ ، ٢٤٧٩٥) ، وفى الفضائل (٢٠٥) ، ٢٢٦ ، ٦٠٠) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر ونافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، به . وانظر علل ابن أبي حاتم (٢٦٦٠) .

وأخرجه البخارى (٥٦٦٦ ، ٧٢١٧) من طريق القاسم بن محمد ، عن عائشة ، بمعناه ، وفى أوله قصة .

وأخرجه ابن سعد ٣/١٨٠ ، وأحمد (٢٥١٥٦) ، ومسلم (٢٣٨٧) من طريق عروة ، عن عائشة . بنحوه .

وأخرجه ابن أبي عاصم فى السنة (١١٥٦) من طريق الزهرى ، عن عروة والقاسم وأبى بكر ابن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (٩٨٦) .

١) عبدُ اللهِ البهيُّ عن عائشة^(١)

١٦١٢- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عن إسماعيلَ السُّدِّيِّ ، عن عبدِ اللهِ البهيِّ ، عن عائشةَ ، قالتُ : ما كنتُ أَقْضِي ما عَلَيَّ مِنْ رَمَضانَ إِلَّا في شَعْبَانَ ، حَتَّى تُوفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ .^(٢)

١٦١٣- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن أبي إسحاقَ ، عن عبدِ اللهِ البهيِّ ، عن عائشةَ ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لها : « أَعْطِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ » . فقالتُ : إِنِّي حَائِضٌ . فقال : « إِنَّ حَيْضَكَ^(٣) لَيْسَ بِبَيْدِكَ »^(٤) .

(١ - ١) سقط من الأصل . والمثبت من : خ ، د ، ص .
(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف حسن ؛ السدي والبهى صدوقان ، واختلف في سماع البهي من عائشة . وانظر الحديث الآتي .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٧٢ ، ٢٥٠٤٣) ، والترمذي (٧٨٣) من طريق أبي عوانة ، به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٨/٣ ، وأحمد (٢٥٥٠١) ، وابن خزيمة (٢٠٤٩ - ٢٠٥١) من طريق السدي ، به .

وأخرجه مالك ٣٠٨/١ ، والبخاري (١٩٥٠) ، ومسلم (١١٤٦) ، وأبو داود (٢٣٩٩) ، والنسائي (٢١٧٧ ، ٢٣١٨) ، وابن ماجه (١٦٦٩) ، وابن خزيمة (٢٠٤٦ - ٢٠٤٨) من طريق أبي سلمة ، عن عائشة ، وانظر ما سيأتي برقم (١٧٢١) .

(٣) في د ، م : « حيضتك » .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف حسن ، كسابقه . وأخرجه ابن ماجه (٦٣٢) من طريق أبي الأحوص سلام ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٩١ ، ٢٥٤٩٩ ، ٢٥٥٠٠) ، والدارمي (١٠٧٠) ، وابن حبان (١٣٥٦) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٣/٩ من طرق عن زائدة ، عن السدي ، عن البهي ، قال : =

محمد بن المنتشر عن عائشة

١٦١٤ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرني إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعا قبل الظهر ، ورَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ^(١) .

= حدثني عائشة ... وعند أحمد - في الموضوع الثاني - وأبي نعيم من طريق ابن مهدي ، وليس فيه « حدثني » .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٣٨) من طريق العباس بن ذريح ، عن البهي ، به .
ورواه إسرائيل وشريك ، عن أبي إسحاق ، عن البهي ، عن ابن عمر ، عن عائشة ، فزاد في إسناده ذكر ابن عمر . أخرجه أحمد (٢٤٨٥١ ، ٢٦١٢٦) .

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل ص : ١١٥ : عن الأثرم ، عن أحمد ، قال : عبد الله بن البهي سمع من عائشة !! ما أرى في هذا شيئا ، إنما يروى عن عروة .

وقال - يعني أحمد - في حديث زائدة عن السدي ، عن البهي ، قال : « حدثني عائشة » ، في حديث الحمرة : وكان عبد الرحمن قد سمعه من زائدة ، فكان يدع فيه : « حدثني عائشة » وينكره . اه .

وقال ابن أبي حاتم في العلال (٢٠٦) : سألت أبي عن حديث رواه ثابت بن عبيد ، عن القاسم ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ قال لها : « ناوليني الحمرة ... » الحديث . ورواه عبد الله البهي ، عن عائشة مرفوعا . قال أبي : حديث ثابت عن القاسم ، عن عائشة أحب إلي ؛ وذلك أن البهي يُدخل بينه وبين عائشة عروة ، وربما قال : حدثني عائشة ، ونفس البهي لا يحتج بحديثه وهو مضطرب الحديث . اه .

وحديث القاسم عن عائشة سبق برقم (١٥٣٣) ، وانظر ما سيأتي برقم (١٦٤٨) .

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٤٧٢/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٣٨٥ ، ٢٥١٩٠) ، والدارمي (١٤٤٦) ، والبخاري (١١٨٢) ، =

أَبُو عَطِيَّةَ^(١) عَنْ عَائِشَةَ

١٦١٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ الْوَادِعِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ - أَوْ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ - فَقُلْنَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ فِينَا رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السَّحُورَ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السَّحُورَ . فَقَالَتْ : مَنْ^(٢) الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السَّحُورَ ؟ قُلْنَا : ابْنُ مَسْعُودٍ^(٣) . قَالَتْ : كَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

= وأبو داود (١٢٥٣) ، والنسائي (١٧٥٧) ، وفي الكبرى (٣٣٣ ، ٤٥٧ ، ١٤٥١) من طرق عن شعبة ، به .

ورواه عثمان بن عمر عن شعبة ، فخالف أصحابه ، وزاد مسروقاً بين محمد بن المنتشر وعائشة . أخرجه النسائي (١٧٥٦) ، وفي الكبرى (١٤٥٠) ، وقال : عامة أصحاب شعبة لم يذكروا مسروقاً . وحديث عثمان خطأ ، والله أعلم . وانظر ما سيأتي برقم (١٦٨٠) .
وفي صلاة ركعتي الفجر وفضلهما أحاديث عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٦٠١) .
وفي الأربع ركعات قبل الظهر أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٩٨) .

(١) بعده في د : « الوادعي » .

(٢) بعده في د : « هذا » .

(٣) الرجل الآخر هو أبو موسى ، كما في مصادر التخريج .

(٤) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٣٧/٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٢٥٩ ، ٢٥٤٣٨) ، والنسائي (٢١٥٧) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه البيهقي ٢٣٧/٤ - تعليقا - من طريق ابن أبي عروبة وجريير بن عبد الحميد ، عن =

١٦١٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الأعمش ، قال : سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ ، يُحَدِّثُ عن أبي عَطِيَّةَ الوادِعِيِّ ، قال : سَمِعْتُ عائِشَةَ تقولُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَّةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ سَمِعْتُهَا تُلَبِّي : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ ^(١) .

= الأعمش ، به .

وخالفهما أبو معاوية وزائدة بن قدامة ويحيى بن أبي زائدة - كلهم - عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبي عطية ، به .

أخرجه أحمد (٢٤٢٥٨) ، ومسلم (١٠٩٩) ، وأبو داود (٢٣٥٤) ، والترمذى (٧٠٢) ، والنسائى (٢١٥٩ ، ٢١٦٠) ، والبيهقى ٢٣٧/٤ . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وروى عن الثورى ، عن الأعمش ، واختلف عليه بالوجهين .

أخرجه النسائى (٢١٥٨) من طريق ابن مهدى ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، به . وأخرجه أحمد (٢٤٢٦٠) من طريق مؤمل ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن

عمير ، به .

وسأل ابن أبى حاتم فى العلل (٧٠٣) أباه : أيهما أصح ؟ قال : حديث عمارة عندى الصحيح . فقيل : إن الأشجعى روى عن الثورى ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، وعمارة جميعاً . فقال : لا أعرف . اهـ .

ولعل الوجهين صحيحان لوجود المتابع فى كلي ، والأعمش واسع الرواية فلا يبعد أن يكونا عنده ، والجمع أولى من التخطئة ، والله أعلم .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٧٣٤ ، ٢٥٥١٩ ، ٢٦١٠٣ ، ٢٦١٠٤) عن غندر وروح ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٥١٩ ، ٢٥٩٦٠ ، ٢٥٩٧٧) ، والبخارى (١٥٥٠) من طريق سفيان وأبى معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبي عطية ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٦) من طريق محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، به بزيادة : « والمملك لا شريك لك » . قال الإمام أحمد : وهم ابن فضيل فى هذه الزيادة ، ولا تعرف هذه عن =

شُرَيْحٌ ^(١) عن عائشة

١٦١٧- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن المِقْدَامِ بنِ شُرَيْحٍ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ، قالت : كُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الْإِنَاءِ ، فَيَأْخُذُهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ [١٣٥ظ] كَانَ فَمِي ، وَأَتَعَرَّقُ ^(٢) الْعَظْمَ ، فَيَأْخُذُ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فَمِي ^(٤) .

١٦١٨- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عن المِقْدَامِ بنِ شُرَيْحٍ ، عن أبيه ، قال : قالت لي عائشةُ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُهُ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْلُ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ ^(٥) .

= عائشة ، إنما تعرف عن ابن عمر . انظر شرح العلل ٤٢١/١ ، وكتاب الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات لطارق بن عوض الله ص : ٣٦٤ ، ٣٦٥ .
وحدیث ابن عمر مخرج فی الصحیحین ، وسیأتی برقم (١٩٣٣) .
(١) بعده فی د : « ابن هانی » .

(٢) تعرَّق العظم : أخذ اللحم عنه بأسنانه .

(٣) فی د : « فیاخذه » .

(٤) حدیث صحیح . أخرجه أحمد (٤٩٩٨) ، والنسائی فی الکبری (٩١٢٠) ، وابن ماجه (٦٤٣) من طریق شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٨ ، ١٢٥٣) ، والحمیدی (١٦٦) ، وأحمد (٢٤٣٧٣) ، والدارمی (١٠٦٦) ، ومسلم (٣٠٠) ، وأبو داود (٢٥٩) ، والنسائی (٧٠) ، (٢٧٨) ، وابن خزيمة (١١٠) ، وأبو عوانة ٣١١/١ ، وابن حبان (١٢٩٣) ، (١٣٦٠) ، والبغوی فی شرح السنة (٣٢١) من طرق عن المقدم ، به . وعندهم : « وهی حائض » .

(٥) حدیث صحیح . وفي إسناده المصنف شريك النخعي ، وقد توبع . وأخرجه ابن أبي شيبة =

١٦١٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن المِقْدَامِ بنِ شُرَيْحٍ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى جَمَلٍ ، فَجَعَلَتْ ^(١) تَضْرِفُهُ بِضَرْبِهِ ^(٢) ، فقال النبي ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ^(٢) ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَمْ ^(٣) يُنْزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا سَانَهُ » ^(٤) .

= ١٢٣/١ ، والترمذى (١٢) ، والنسائى (٢٩) ، وابن ماجه (٣٠٧) ، والطحاوى ٤/٢٦٧ ، وابن حبان (١٤٣٠) من طرق عن شريك ، به ، وقال الترمذى : حديث عائشة أحسن شيء فى الباب وأصح .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٨٩ ، ٢٥٦٣٧ ، ٢٥٨٢٨) ، وأبو عوانة ١/١٩٨ ، والطحاوى ٤/٢٦٧ ، والحاكم ١/١٨١ ، والبيهقى ١/١٠١ ، ١٠٢ من طريق المقدم ، به بنحوه ، ولفظ الشطر الآخر : « ما بال رسول الله ﷺ قائما منذ أنزل عليه القرآن أو الفرقان » . وصححه الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبى . وقال الذهبى فى تهذيب سنن البيهقى ١/١٢١ : سنده صحيح .

وهو معارض بحديث حذيفة السابق برقم (٤٠٦ ، ٤٠٧) . وانظر تعليق الإمام ابن حبان ، والحافظ فى الفتح ١/٣٣٠ فى الجمع بينهما . وانظر السلسلة الصحيحة (٢٠١) ، والضعيفة (٩٣٤) .
(١ - ١) فى الأصل ، د : « تصرفه » ، وفى ص : « تضربه بضربه » ، وفى م : « تضربه بضربة » . والمثبت من : خ .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، م .

(٣) فى د : « ولا » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ١٠/١٩٣ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٨٢ ، ٢٥٤٢٥) ، والبخارى فى الأدب المفرد (٤٦٩ ، ٤٧٥) ، ومسلم (٢٥٩٤) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٨/٣٢٢ ، وأحمد (٢٤٣٥٢ ، ٢٤٨٥٢ ، ٢٥٧٥٠ ، ٢٥٩٠٥) ، وأبو داود (٢٤٧٨ ، ٤٨٠٨) ، والبرز (١٩٦٦ - كشف) ، وابن حبان (٥٥٠) من طرق عن المقدم ابن شريح ، به .

وأخرجه مسلم (٢٥٩٣) ، وابن حبان (٥٥٢) ، والبيهقى ١٠/١٩٣ ، والبخارى فى شرح السنة (٣٤٩٢) من طريق عمرة ، عن عائشة بلفظ آخر .

وفى الباب عن جرير ، وسبق برقم (٧٠١) .

يَزِيدُ بْنُ بَابُثُوسَ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٢٠- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ
ابْنُ سَلْمَةَ ، عن أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عن يَزِيدَ بْنِ بَابُثُوسَ ، قال : دَخَلْنَا
عَلَى عَائِشَةَ وَمَعَنَا رَجُلٌ ، فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا تَقُولِينَ فِي
الْعِرَاقِ ؟ فَقَالَتْ : الْحَيْضُ ؟ فَقَالَتْ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ، أَلَا تَقُولُونَ كَمَا قَالَ
اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ؟ ثُمَّ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَشَّحُنِي ^(١) ، وَيَنَالُ مِن
رَأْسِي وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَى الْإِزَارِ ^(٢) .

(١) أى يعانقنى .

(٢) إسناده حسن ؛ يزيد بن بابنوس لم يرو عنه غير أبى عمران ، وذكره ابن حبان فى الثقات ،
وقال الدارقطنى : لا بأس به ، وقال ابن عدى : أحاديثه مشاهير . والحديث أخرجه البيهقى ١/
٣١٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٥٨٣ ، ٢٥٨٨٣) ، والدارمى (١٠٥٧) من طريق حماد بن سلمة ، به
مطولاً ومختصراً .

وأخرجه أحمد (٢٤٤٨٠) من طريق آخر عن أبى عمران ، به ، بلفظ : فى الرجل يياشر
امراته وهى حائض ، قال له : « ما فوق الإزار » .

وأصل الحديث عند البخارى ومسلم من رواية الأسود ، عن عائشة . وسبق برقم
(١٤٧٢) .

وهذا الحديث والحديث الآتى برقم (١٦٤٩) حديث واحد ، يُروى مطولاً ومختصراً .

«أبو مَليحِ الهذليِّ عن عائشة^(١)»

١٦٢١- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عن مَنْصُورٍ ، عن سَالِمِ بنِ أَبِي الجَعْدِ ، عن أَبِي مَليحِ الهذليِّ ، أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ جِمَصَ ، أو^(٢) مِنْ أَهْلِ الشَّامِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ ، فقالت : أَتُنَّ^(٣) اللَّاتِي^(٤) يَدْخُلْنَ نِسَاؤُكُمْ؟ الحَمَامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ : « مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا ، إِلَّا هَتَكَتِ السُّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ »^(٥) .

(١ - ١) زيادة من : د .

(٢) في د : « و » .

(٣) سقط من الأصل .

(٤ - ٤) في الأصل ، خ ، م : « يدخل نساؤكم » . وفي ص : « يدخلن نساؤكم » . والمثبت من : د ، وهو كذلك عند من رواه من طريق المصنف .

(٥) حديث صحيح . أخرجه الترمذی (٢٨٠٣) ، والبيهقي ٣٠٨/٧ من طريق المصنف . وقال الترمذی : حسن .

ورواه غندر وأدم بن أبي إياس ، عن شعبة كرواية المصنف . أخرجه أحمد (٢٥٤٤٦) ، وأبو داود (٤٠١٠) ، والحاكم ٢٨٨/٤ ، ٢٨٩ .

وخالفهم حجاج عن شعبة ، فقال فيه : عن أبي المليح ، عن رجل قال : دخل نسوة ... أخرجه أحمد (٢٥٤٤٦) .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٤٧) ، (٢٥٦٦٨) ، والدارمی (٢٦٥٥) ، وابن ماجه (٣٧٥٠) ، والحاكم ٢٨٨/٤ من طريق الثوري وإسرائيل ، عن منصور ، به ، كرواية الجماعة عن شعبة .

وأخرجه أبو داود (٤٠١٠) من طريق جرير ، عن منصور ، عن سالم ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٤١٨٦) من طريق الأعمش ، عن سالم ، عن عائشة .

وأخرجه الدارمی (٢٦٥٤) من طريق الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن عائشة =

الأفراد^(١) عن عائشة

١٦٢٢- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ،
عن يزيد بن حمير ، عن عبد الله بن أبي موسى النضري ، قال : قالت لى
عائشة : لا تدع قيام الليل ؛ فإن رسول الله ﷺ كان لا يدعه ، وكان إذا
مرض - أو قالت : كسبل - صلى قاعداً^(٢) .

= به . وقال المزى فى تهذيب الكمال ١٣١/١٠ : والصحيح : عن أبى المليلح عنها .
وأخرجه أحمد (٢٥٠٥٠ ، ٢٥١٢٩ ، ٢٥٤٩٦ ، ٢٦٣٤٧) ، والبخارى فى التاريخ ٥/
٢٩٢ ، وأبو داود (٤٠٠٩) ، والترمذى (٢٨٠٢) ، وابن ماجه (٣٧٤٩) ، والطبرانى فى الأوسط
(٤٧٤٣ ، ٦٩٧٣) ، والحاكم ٤/٢٨٩ ، ٢٩٠ من طرق عن عائشة ، نحوه .
وفى الباب أحاديث . انظر المستدرک ٤/٢٨٨ ، ٢٨٩ ، وسنن البيهقى ٧/٣٠٨ ، ٣٠٩ ،
والترغيب للمندرى ١/١٤٤ ، ١٤٥ .

(١) سيتكرر هذا العنوان « الأفراد » فى مسند عائشة ص : ١٣٩ .

(٢) حديث صحيح . ويزيد ثقة على الصحيح ، وعبد الله بن أبى موسى يقال فيه : ابن أبى
قيس ، وهو أصح . وأخرجه أحمد (٢٤٩٨٩ ، ٢٦١٥٧) ، والبخارى فى الأدب المفرد
(٨٠٠) ، وأبو داود (١٣٠٧) ، وابن أبى الدنيا فى التهجد وقيام الليل (٦) ، وابن خزيمة
(١١٣٧) ، والحاكم ١/٣٠٨ ، والبيهقى ٣/١٥ من طريق المصنف . وعند أبى داود : عبد الله
ابن أبى قيس .

وأخرجه الحاكم ١/٣٠٨ من طريق آخر عن شعبة ، به .

وخطأ الإمام أحمد شعبة فى تسميته ابن أبى موسى . وقال البيهقى : كذا قال شعبة عن يزيد
ابن خمير . وقال معاوية بن صالح : عبد الله بن أبى قيس ، وهو أصح . اهـ . وجزم ابن خزيمة بأنه
ابن أبى قيس .

١٦٢٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أبي إسحاق ، قال : سَمِعْتُ أبا عبدِ اللَّهِ الجَدَلِيَّ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عن خُلُقِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : لم يَكُنْ فاحِشًا ، ولا مُتَفَحِّشًا ، ولا سَخَابًا^(١) في الأسواقِ^(٢) ، لا يَعْجِزُ بالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيُصَفِّحُ . أو قالت : يَغْفُو وَيَغْفِرُ . شَكَ أَبُو داودَ^(٣) .

١٦٢٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي مَيْسَرَةَ ، قال : قالت عائشةُ : كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يأْمُرُ إِحدانا وهي حائِضٌ أَنْ تَتَزَيَّرَ ، ثم تدخُلُ مَعَهُ في لِحافِهِ^{(٤)(٥)} .

(١) أى صياحا ، والسخب والصخب بمعنى الصياح .

(٢) بعده فى خ ، د ، ص ، م : « و » .

(٣) إسناده صحيح . أخرجه الترمذى (٢٠١٦) من طريق المصنف . وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد (٢٥٤٥٦ ، ٢٦١٣٣) ، والترمذى فى الشمائل (٣٤٧) ، والبيهقى ٤٥٧/٧ ، وفى الدلائل ٣١٥/١ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٥١٤/٨ ، وأحمد (٢٦٠٣٢) ، وابن حبان (٦٤٤٣) من طريق ابن أبى زائدة ، عن أبى إسحاق ، به .

(٤) هذا الحديث زيادة من النسخة « د » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٥٥ ، ٢٥٥٣٢) ، والدارمى (١٠٥٣) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٦٨ ، ٢٥٣١٤ ، ٢٥٧٢٥ ، ٢٥٧٥٥) ، والدارمى (١٠٥٢) ، والنسائى (٢٨٤ ، ٣٧١) ، والبيهقى ٣١٤/١ من طرق عن أبى إسحاق ، به .

والحديث فى الصحيحين وغيرهما من رواية الأسود ، عن عائشة ، وسبق برقم (١٤٧٢) .

١٦٢٥- حدثنا أبو داود ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عن قَتَادَةَ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن عائشةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ؛ الْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ ^(١) » ^(٢) .

١٦٢٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عن أبيه ، عن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عن عائشةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ^(٣) .

١٦٢٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قال : سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، يُحَدِّثُ عن عائشةَ ، قالت :

(١) أى الذى فى ظهره أو بطنه بياض .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ٢٠٩/٥ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٠٥ ، ٢٥٧١٩) ، ومسلم (١١٩٨) ، والنسائى (٢٨٨٢) ، وابن ماجه (٣٠٨٧) ، وابن خزيمة (٢٦٦٩) ، والطحاوى ١٦٦/٢ ، والبيهقى ٢٠٨/٥ ، ٢٠٩ ، ٩/٣١٦ ، والبعغوى فى شرح السنة (١٩٩١) من طرق عن شعبة ، به . وفى بعض الروايات : « الحية » مكان « العقرب » .

وأخرجه أحمد (٢٤٠٩٨ ، ٢٥٧٩٤ ، ٢٦١٧٥) ، والبخارى (١٨٢٩) ، ومسلم (١١٩٨) ، والنسائى (٢١١) ، والطحاوى ١٦٦/٢ ، والدارقطنى ٢٣١/٢ ، والبيهقى ٢٠٩/٥ من طرق عن عائشة .

وفى الباب عن ابن عمر ، وسيأتى برقم (٢٠٠١) .

(٣) حديث صحيح . وابن أبى الزناد فى رواية العراقيين عنه ضعف . وأخرجه أحمد (٢٥٨٤٢) ، (٢٦٤٥٥) ، ومسلم (١١٠٦) ، والنسائى فى الكبرى (٣٠٥١) ، من طريق أبى الزناد ، به . ورواه غير واحد عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٩٤) ، والحديث الآتى .

أَهْوَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَقْبَلَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي صَائِمَةٌ .
فَقَالَ رَسُولُ [١٣٧] اللَّهُ ﷻ : « وَأَنَا صَائِمٌ » . فَقَبَّلَهَا ^(١) .

١٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ ، فَقِيلَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ،
مَا لَكَ وَالذَّيْنِ ؟ فَقَالَتْ ^(٢) : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نَوَى
قَضَاءَ الذَّيْنِ ، كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ » . وَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ ^(٣) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٦٩ ، ٢٦٣٦٤) ، وابن خزيمة (٢٠٠٤) من طريق
شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٦٦ ، ٢٥٣٢٩) ، وأبو داود (٢٣٨٤) ، والنسائي في الكبرى
(٣٠٥٠) ، وابن خزيمة (٢٠٠٤) من طرق عن سعد بن إبراهيم ، به . وانظر الحديث السابق .
(٢) في الأصل : « قلت » .

(٣) إسناده منقطع ؛ محمد بن علي أبو جعفر الباقر لم يسمع من عائشة . وأخرجه البيهقي ٥/٥
٣٥٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٢٣ ، ٢٥٠٣٧ ، ٢٦١٧٠) ، والبخاري في التاريخ ٣/٤٧٦ -
تعليقا - والحاكم ٢/٢٢ ، والبيهقي ٥/٣٥٤ من طرق عن القاسم بن الفضل ، به .
واختلف فيه علي أبي جعفر الباقر ؛ فرواه ابن أبي فديك ، عن سعيد بن سفيان ، عن جعفر
ابن محمد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر .

أخرجه الدارمي (٢٥٩٨) ، والبخاري في التاريخ ٣/٤٧٥ ، ٤٧٦ - تعليقا - وابن ماجه
(٢٤٠٩) ، والبخاري (٢٢٤٣) ، والطبراني في الكبير (١٨٤ - قطعة من الجزء «١٣») ، وفي
الأوسط (٤٥٧) ، والحاكم ٢/٢٣ ، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٠٤ ، وابن عساكر في تاريخه ٢٧/
٢٧٤ ، والمزني في تهذيب الكمال ١٠/٤٧٥ ، ٤٧٦ . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وقال الطبراني : لا يُروى هذا الحديث عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن
أبي فديك . اهـ .

وقال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث جعفر وأبيه وعبد الله بن جعفر ، لم يروه عنه إلا
سعيد ، ولا عنه إلا ابن أبي فديك . اهـ . وسعيد بن سفيان مجهول .
=

١٦٢٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عُمَارَةَ بنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عن عِكْرِمَةَ ، قال : قالَتْ عائِشَةُ : قَدِمَ تاجِرٌ ^(١) بِمَتَاعٍ ، فَقُلْتُ : يا رسولَ اللهِ ، لو أَلْقَيْتَ هَذَيْنِ الثُّوبَيْنِ العَلِيظَيْنِ عَنكَ ، وَأَرْسَلْتَ إلى فُلانٍ التاجِرِ فبَاعَكَ ثَوْبَيْنِ إلى المَيْسِرَةِ ؟ فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ : « أُرْسِلَ إِلَيَّ بِثَوْبَيْنِ ^(٢) إلى المَيْسِرَةِ » . فقال : إِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنِّي آدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ ، وَأَخْشَاهُمْ لِلَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » . أو نَحْوَ هذا ^(٣) .

= وأخرجه أحمد (٢٦٢٣٠) من طريق وراق ، عن عائشة ، نحوه . وورقاء لا يعرف حالها . انظر تعجيل المنفعة ٦٦٢/٢ .

وأخرجه الحاكم ٢٢/٢ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن مجبر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، نحوه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي : ابن مجبر وهاه أبو زرعة ، وقال النسائي : متروك . لكن وثقه أحمد . اهـ . وقال البخاري : سكتوا عنه . وضعفه غير واحد .

وأخرج أحمد (٢٤٤٩٩ ، ٢٥٢٥٢) ، وعبد بن حميد (١٥٢٠) من طريق أبي سلمة عن عائشة ، بلفظ : « من حمل من أمتي ديناً ثم جهد على قضائه فمات قبل أن يقضيه فأنا وليه » . وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٣٨٧) بلفظ : « من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه » . وانظر الترغيب ٦٠٣/٢ ، والمجمع ١٣٢/٤ ، والصحيح (١٠٠٠ ، ١٠٢٩) . (١) في رواية الترمذي والنسائي : « يهودى » .

(٢) في خ ، ص ، م : « ثوبين » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٥/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥١٨٤) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه الترمذي (١٢١٣) ، والنسائي (٤٦٤٢) من طريق يزيد بن زريع ، عن عمارة ، به . وقال الترمذي : حسن غريب صحيح ... وسمعت محمد بن فراس البصري يقول : سمعت أبا داود الطيالسي يقول : سئل شعبة يوماً عن هذا الحديث ، فقال : لست أحدثكم حتى تقوموا إلى خزيم بن عمارة بن أبي حفصة ، فقبلوا رأسه . قال : وخزيم في القوم . قال أبو عيسى : =

١٦٣٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن خَالِدِ الْحَدَّادِ ، سَمِعَ أَبَا قِلَابَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ^(١) رَضِيعَ عَائِشَةَ ، عن عَائِشَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال : « مَا مِنْ رَجُلٍ تُصَلِّيَ ^(٢) عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ ، كُلُّهُمْ يَشْفَعُ ^(٣) لَهُ ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ » ^(٤) .

١٦٣١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنْ كَانَتْ لَهُ صَلَاةٌ فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ - أَوْ نَامَ عَنْهَا - كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً مِنَ اللَّهِ تَصَدَّقَ بِهَا عَلَيْه » ^(٥) .

= أى إعجاباً بهذا الحديث . اهـ .

واختلف فى سماع عكرمة من عائشة . فأثبتته البخارى ، وأخرجه فى صحيحه ، ونفاه ابن المدينى وأبو حاتم فى المراسيل ، وأثبتته فى المرح .

وأخرجه أحمد (٢٦٣٥٥) ، وعبد بن حميد (١٤٩٩) من طريق عروة ، عن عائشة ، نحوه .

(١) فى الأصل : « بدر » .

(٢) فى د : « يصلى » .

(٣) فى خ ، د ، ص ، م : « يشفعون » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٧٠١) عن غندر ، عن شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٨١) ، والحميدى (٢٢٢) ، وأحمد (٢٤٠٨٤ ، ٢٤١٧٣) ،

(٢٥٩٩٢) ، ومسلم (٩٤٧) ، والترمذى (١٠٢٩) ، والنسائى (١٩٩٠ ، ١٩٩١) من طرق عن

أبى قلابة ، به . وقال الترمذى : حديث عائشة حديث حسن صحيح ، وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه . وثم خلافاً فى هذا الحديث . انظر العلل لابن أبى حاتم (١٠٦٨) ، وللدارقطنى (٥/أ)

ق : ٨٨ - ب ، ٨٩ - أ) .

(٥) إسناده منقطع ؛ سعيد بن جبير لم يسمع من عائشة . أخرجه أحمد (٢٤٣٨٦) ، والنسائى

(١٧٨٥) من طريق أبى جعفر الرازى ، عن ابن المنكدر ، به .

١٦٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَائِشَةَ ابْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ لَحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؟ قَالَتْ : لَا ؛ كَانَ مَنْ يُضَحِّي مِنْهُمْ قَلِيلٌ ^(٢) ، فَأَمَرَ أَنْ يُطْعِمَ مَنْ ضَحَّى مَنْ لَمْ يُضَحِّ ^(٣) ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَخْبَأُ ^(٤) الْكِرَاعَ ^(٥) مِنَ الْأَضَاحِيِّ ، فَنَأْكُلُهُ ^(٦) بَعْدَ عَاشِرَةِ ^(٧) .

= وأخرجه أحمد (٢٤٤٨٥) ، والطبراني في الأوسط (١٣٣٨) من طريق أبي أويس وزيد بن سعد ، عن ابن المنكدر ، به مثله .

ورواه مالك عن ابن المنكدر ، عن ابن جبير ، عن رجل عنده رضى ، عن عائشة .
أخرجه مالك ١١٧/١ ، وأحمد (٢٥٥٠٣) ، وأبو داود (١٣١٤) ، والنسائي (١٧٨٣) ،
والمروزي في قيام الليل ص : ٧٨ ، والبيهقي ١٥/٣ . وانظر التمهيد ٢٦١/١٢ .
وقيل : إن هذا الرجل هو الأسود بن يزيد ، فقد رواه محمد بن سليمان بومة ، عن أبي جعفر الرازي ، عن ابن المنكدر ، عن ابن جبير ، عن الأسود ، عن عائشة . أخرجه النسائي (١٧٨٤) ، وقال : أبو جعفر الرازي ليس بالقوى في الحديث .

وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي ذر عند النسائي (١٧٨٦ ، ١٧٨٧) ، وانظر الإرواء ٢٠٤/٢ .

(١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) في م : « قليلا » .

(٣) في د ، م : « يضح » .

(٤) في خ ، ص : « يخبأ » .

(٥) في ص : « الكرام » .

(٦) في د : « فيأكله » .

(٧) حديث صحيح . وسماع زهير من أبي إسحاق بعد الاختلاط ، لكنه متابع . وأخرجه أحمد (٢٤٧٥١) من طريق زهير ، به .

وأخرجه الترمذى (١٥١١) من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقد روى عن عائشة هذا الحديث من غير وجه .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٠٦ ، ٢٥٠٩١ ، ٢٥٥٨١ ، ٢٥٧٩٢) ، والبخارى (٥٤٢٣) =

١٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ^(١) ، قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ^(٢) لِي جَارَيْنِ ، فِإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي ؟ قَالَ : «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا»^(٣) .

١٦٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ^(٤) ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا كَانَتْ وَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَرَادُوا^(٥) غَسْلَهُ ، وَقَعَ عَلَيْهِمُ التَّوْمُ ، حَتَّى إِنَّ يَدَ كُلِّ وَاحِدٍ^(٦) مِنْهُمْ عِنْدَ ذَقْنِهِ ، فَتَوَدُّوا مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ : أَنْ اغْسِلُوهُ فَوْقَ ثِيَابِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، مَا غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نِسَاؤُهُ^(٧) .

= (٥٤٣٨) ، ومسلم (٢٩٧٠) ، والنسائي (٤٤٤٤ ، ٤٤٤٥) ، وابن ماجه (٣١٥٩ ، ٣٣١٣) من طريق عبد الرحمن بن عابِس ، عن أبيه ، به مطولا ومختصرا . وانظر ما سبق برقم (١٥١٢) . (١) بعده في د : « أنها » .

(٢) من هنا ورقة مفقودة من الأصل ، وتنتهي عند أواخر حديث (١٦٤٣) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٧٥/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٤٦٢ ، ٢٥٥٧٧ ، ٢٥٦٥٦) ، والبخاري (٢٢٥٩ ، ٢٥٩٥ ،

٦٠٢٠) ، وفي الأدب المفرد (١٠٧ ، ١٠٨) ، والبيهقي ٢٨/٧ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أبو داود (٥١٥٥) ، والبيهقي ٢٨/٧ من طريق الحارث بن عبيد وغيره ، عن أبي

عمران ، به .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٤٥١) ، وما سيأتي برقم (٢٤٣٥) .

(٤) في خ ، ص ، م : « أبي عباد » . والتصويب من : د .

(٥) في د : « فأرادوا » .

(٦) في د : « رجل » .

(٧) حديث صحيح ، وإسناد المصنف منقطع ؛ يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير لم يسمع =

١٦٣٥- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ ، قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ ، فَقَالَتْ : نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ وَالتَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ . وَدَعَتْ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَتَّبِعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كُنْتُ أَتَّبِعُ لَهُ فِي سِقَاءٍ ، فَأَوْكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَهُ ^(١) .

١٦٣٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا : نَشَدْتُكَ اللَّهَ ، أَسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا أُعْطِيتُمُوهُنَّ مِنْ شَيْءٍ ، فَهُوَ لَكُمْ صَدَقَةٌ » ؟ قَالَتْ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، اللَّهُمَّ نَعَمْ ^(٢) .

= من عائشة ، بينهما عباد بن عبد الله والد يحيى . وأخرجه أحمد (٢٦٣٤٩) ، وأبو داود (٣١٤١) ، وابن ماجه (١٤٦٤) ، وابن الجارود (٥١٧) ، وابن حبان (٦٦٢٧ ، ٦٦٢٨) ، والحاكم ٥٩/٣ ، والبيهقي ٣٨٧/٣ ، وفي الدلائل ٢٤٢/٧ من طرق عن ابن إسحاق ، عن يحيى بن عباد ، عن أبيه ، عن عائشة . وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم . وصرح عنده ابن إسحاق بالسمع .

وأخرجه ابن سعد ٢٧٦/٢ ، ٢٧٧ من طريق آخر عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، به .

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٩٩/٨ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٤٤) ، ومسلم (٣٧/١٩٩٥) ، والنسائي (٥٦٥٤) من طرق عن

القاسم بن الفضل ، به .

ورواه الأسود وغيره ، عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٧٣) .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لحال ابن أبي حميد . وسبق تخريجه برقم

(١٤٦١) في مسند عمرو بن أمية الضمري ، مطولاً .

١٦٣٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ^(١) ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا ، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا» ^(٢) .

١٦٣٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا قَيْسٌ ، وَ ^(٣) سَلَامٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأُوْدِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ ^(٤) . وَقَالَ قَيْسٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ^(٥) .

(١) ضبب عليها في : د .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان . وأخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٨٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥١٦٣ ، ٢٥٥٩١) ، وابن ماجه (٣٨٢٠) ، وأبو يعلى (٤٤٧٢) ، والطبراني في الدعاء (١٤٠١) ، والخطيب ٢٣٣/٩ من طرق عن حماد ، عن علي ، به . وأخرجه أحمد (٢٥٠٢٤) عن عفان ، عن حماد ، به .

وخالفه الحسن بن المثنى ، عن عفان ؛ فقال : « عن ثابت » بدلاً من : « علي بن زيد » . أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٩٦) .

(٣) ضبب عليها في : د .

(٤ - ٥) سقط من : خ ، ص ، م . والمثبت من : د .

(٥) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٣٣/٤ من طريق المصنف ، عن سلام - وحده - به .

وأخرجه مسلم (١١٠٦) ، وأبو داود (٢٣٨٣) ، والترمذي (٧٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٣٠٩٠) ، وابن ماجه (١٦٨٣) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٠٣٣ ، ٢٥٨٨٩ ، ٢٦٢٥٩ ، ٢٦٣٢٤) ، ومسلم (١١٠٦) من طرق عن زياد بن عِلَاقَةَ ، به بنحو رواية قيس .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٧٧٣) من طريق قيس .

ورواه الأسود وغيره ، عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٤٩٤) .

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْمَاطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَرِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمَكَّةَ رَكَعَتَيْنِ ^(١) - يَعْنِي الْفَرَائِضَ - فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ أَرْبَعًا وَثَلَاثًا ، صَلَّى ، وَتَرَكَ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ^(٢) كَانَ يُصَلِّيهِمَا بِمَكَّةَ تَمَامًا لِلْمُسَافِرِ ^(٣) .

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ الْوَجْعُ أَثِينًا عَلَيْهِ ^(٤) مِنْهُ عَلَى ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) فى خ ، ص ، م : « بركتين » . والمثبت من : د .

(٢) سقط من : ص ، م .

(٣) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ حبيب بن يزيد متكلم فيه ، وجابر لم أرى من ذكر له رواية عن عائشة . وأخرجه ابن عدى ٨٠٨/٢ من طريق المصنف عن عائشة وابن عباس وأبى هريرة ، وحديث أبى هريرة سيأتى برقم (٢٦٩٩) ، وحديث ابن عباس سيأتى كذلك برقم (٢٧٣٤) ، وميزان الاعتدال ٤٥٣/١ ، والمغنى ٢٢٠/١ .

وأخرجه ابن عدى فى الكامل ٨٠٧/٢ من طريق حبيب بن يزيد به ، نحوه وقد تفرد حبيب ، عن عمرو ، عن جابر بهذا الحديث ، كما قال ابن عدى . انظر الكامل ٨٠٩/٢ . وروى هذا الحديث عن عائشة بلفظ : فرضت الصلاة ركعتين فى الحضر والسفر ؛ فأقرت صلاة السفر ، وزيد فى صلاة الحضر .

أخرجه مالك ١٤٦/١ ، وأحمد (٢٦٣٨١) ، وعبد بن حميد (١٤٧٧) ، والدارمى (١٥١٧) ، والبخارى (٣٥٠ ، ١٠٩٠ ، ٣٩٣٥) ، ومسلم (٦٨٥) ، وأبو داود (١١٩٨) ، والنسائى (٤٥٢ - ٤٥٥) ، وابن خزيمة (٣٠٣) من طرق عن عروة ، عن عائشة .

(٤ - ٤) فى د : « من » .

(٥) حديث صحيح ، وإسناد المصنف مرسل ؛ أبو وائل لم يسمع هذا الحديث من عائشة . وأخرجه الترمذى (٢٣٩٧) من طريق المصنف . وقال : حديث حسن صحيح . =

١٦٤١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ^(١) ، قِيلَ لِعَائِشَةَ : إِنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ ؛ فِي الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ يَحْفَظُ أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ لِأَنَّهُ دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، يَقُولُونَ : إِنَّ الشُّؤْمَ فِي ثَلَاثَةٍ ؛ فِي الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ » . فَسَمِعَ آخِرَ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهُ^(٣) .

١٦٤٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

= وأخرجه ابن حبان (٢٩١٨) من طريق شعبة ، به .
 أخرجه أحمد (٢٥٤٣٧ ، ٢٥٥٢٠) ، والبخارى (٥٦٤٦) ، ومسلم (٢٥٧٠) ، وابن ماجه (١٦٢٢) من طريق شعبة وغيره ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة .
 وسئل أحمد : أبو وائل سمع من عائشة ؟ فقال : ما أدري ، ربما أدخل بينه وبينها مسروق .
 مراسيل ابن أبي حاتم ص : ٨٨ .
 وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢١٢) .
 (١) بعده في د : « قال » .
 (٢) بعده في خ ، ص ، م : « قال » .
 (٣) إسناده منقطع ؛ مكحول لم يسمع من عائشة . وعزاه الحافظ في المطالب (١٦٨٥) إلى المصنف .

وقد روى معناه من وجه آخر . أخرجه أحمد (٢٥٢٠٩) من طريق أبي حسان ، أن رجلاً دخل على عائشة ... فذكره .

وأخرجه أحمد (٢٦٠٧٦ ، ٢٦١٣٠) ، والطحاوي في المشكل (٧٨٦) ، والحاكم ٤٧٩/٢ من طريق أبي حسان قال : دخل رجلان على عائشة فقالا ... فذكروا نحوه بزيادة في آخره . وفيه أن هذا من قول أهل الجاهلية لا اليهود . وقال الحاكم : حديث صحيح الإسناد .
 وقد ثبت قوله : « الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ ؛ فِي الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ » من حديث ابن عمر وغيره . انظر ما سبق برقم (٢٠٧) ، وما سيأتي برقم (١٩٣٠) .

عُرْفُطَةَ^(١) ، عن عبد خَيْرٍ ، عن عائشةَ ، قالتُ : نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن
الدُّبَاءِ ، والْحَنْتَمِ ، والمَزْفَتِ^(٢) .

١٦٤٣- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قال :

أخْبَرَنِي أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ ، عن رَجُلٍ ، عن عائشةَ ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ
اعْتَكَفَ هو وَخَدِيجَةُ شَهْرًا^(٣) ، فوافقَ ذلكَ رمضانَ ، فخرجَ^(٤) رسولُ اللهِ
ﷺ وَسَمِعَ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » . قالتُ^(٥) : « فَظَنَنْتُ^(٦) أَنَّهُ فَجَاءَهُ
الْجِنُّ » . فقال^(٧) : « أَبْشِرُوا^(٨) ؛ فَإِنَّ السَّلَامَ خَيْرٌ . ثُمَّ رَأَى يَوْمًا آخَرَ جِبْرِيلَ ،
عليه السَّلَامُ ، على الشَّمْسِ ؛ جناحَ له بالْمَشْرِقِ ، وجناحَ له بِالْمَغْرِبِ ،

(١) قوله : « مالك بن عرفطة » . كان شعبة يخطئ فيه ، والصواب : « خالد بن علقمة » . وقد
تقدم مثله في الحديث (١٤٢) ، وانظر العلل لابن أبي حاتم (١٥٦٣ ، ١٥٧٨) .

(٢) حديث صحيح . ومالك بن عرفطة هو خالد بن علقمة ، أخطأ فيه شعبة ، كما تقدم .
وأخرجه أحمد (٢٥٤٣٦ ، ٢٦١١٤) من طرق عن شعبة ، به .

وزوى أبو عوانة هذا الحديث فتابع شعبة فيه . وقال أبو حاتم - كما في العلل لابنه (١٥٦٣) - :

كان شعبة يخطئ في اسم « خالد بن علقمة » ، وكان أبو عوانة يقول : « خالد بن علقمة » ، فقال
شعبة : لم يكن بـ « خالد بن علقمة » ، وإنما كان « مالك بن عرفطة » ، فلقنه الخطأ وترك الصواب ،
وتلقن [ما] قال شعبة ، لم يجسر أن يخالفه . اهـ . وانظر علل ابن أبي حاتم أيضا (١٥٧٨) .

ورواه الأسود عن عائشة ، وسبق برقم (١٤٧٣) .

(٣) بعده في : م ، والمطالب من طريق المصنف : « بحراء » .

(٤ - ٤) سقط من : د .


(٥) بعده في المطالب العالية : « قال » .

(٦) في د : « فظننا » .

(٧) في المطالب العالية : « فقالت » .

(٨) في ص ، م : « أبشروا » .

(٩) سقط من : خ .

« فَهَبْتُ ^(١) مِنْهُ ». قَالَ ^(٢) : فَانْطَلَقَ يُرِيدُ أَهْلَهُ ، فَإِذَا هُوَ ^(٣) بِجِبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٤) ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَابِ ، قَالَ : « فَكَلَّمَنِي حَتَّى أَنْسَتْ بِهِ ، ثُمَّ وَعَدَنِي مَوْعِدًا ». قَالَ : « فَجِئْتُ لِمَوْعِدِهِ ، وَاحْتَبَسَ عَلَيَّ جِبْرِيلُ ». فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ إِذَا هُوَ بِهِ وَبِمِيكَائِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَهَبَطَ جِبْرِيلُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَبَقِيَ مِيكَائِيلُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، قَالَ : « فَأَخَذَنِي جِبْرِيلُ ، فَصَلَّقَنِي لِخِلَاوَةِ الْقَفَا ^(٥) ، وَشَقَّ عَنِّي بَطْنِي ، فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهِ ، ثُمَّ كَفَّأَنِي كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ ، ثُمَّ خَتَمَ فِي ظَهْرِي حَتَّى وَجَدْتُ مَسَّ الْحَاتِمِ ، ثُمَّ قَالَ لِي : ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ . وَلَمْ ^(٦) أَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ ، فَأَخَذَ بِحَلْقِي حَتَّى أَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ ، ثُمَّ قَالَ لِي : ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾  خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ ». قَالَ ^(٧) [١٣٧ ظ] : « فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدُ ». قَالَ ^(٨) : « ثُمَّ وَرَزَّنِي بِرَجُلٍ فَوَزَّنْتُهُ ، ثُمَّ وَرَزَّنِي بِأَخَرَ فَوَزَّنْتُهُ ، ثُمَّ وَرَزَّنِي بِمَائَةٍ ، فَقَالَ مِيكَائِيلُ : تَبِعْتَهُ أُمَّتُهُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ». قَالَ ^(٩) : « ثُمَّ جِئْتُ إِلَى مَنْزِلِي ، فَمَا

(١) في د : « قال : فهلت » .

(٢) في د : « قال » .

(٣ - ٣) سقط من : م .

(٤) أى أضجمنى على وسط القفا ، لم يمل بي إلى أحد الجانبين . وتضم حاؤه ، وتفتح ، وتكسر .
النهاية ٤٣٦ / ١ .

(٥) بعده في د : « أكن » .

(٦) هنا نهاية الورقة المفقودة من الأصل ، وكان أوله في الحديث رقم (١٦٣٣) .

(٧) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م .

(٨) سقط من : خ ، ص ، م .

يَلْقَانِي^(١) حَجْرٌ وَلَا شَجْرٌ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»^(٢).

١٦٤٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عن ذُكْوَانَ، عن عائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ - أَوْ خَمْسٍ - فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ؟ قَالَ: «أَمَّا شَعْرَتُ أُنَى أَمْرَتِ النَّاسِ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ»^(٣) قَالَ الحَكَمُ: كَانَتْهُمْ حُشْبٌ^(٤) - وَلَوْ أُنَى اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا سَقْتُ الْهَدْيَ حَتَّى اشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَحِلُّ كَمَا حَلُّوا»^(٥).

(١) فى خ، ص، م: « تلقانى » .

(٢) إسناده ضعيف؛ فيه من لم يسم. وعزاه الحافظ فى المطالب (٤٦٩٢)، والسيوطى فى الخصائص ٩٦/١ إلى المصنف.

وأخرجه الحارث بن أبى أسامة (٩٣٢- بغية) - ومن طريقه أبو نعيم فى المنتخب من الدلائل (١٦٣) - من طريق داود بن المحبر، عن حماد، عن أبى عمران الجونى، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة بنحوه. وداود بن المحبر متروك.

وأصل الحديث فى الصحيح عند البخارى (٣)، ومسلم (١٦٠) بغير هذه الألفاظ. وانظر ما سبق برقم (١٥٧٠، ١٥٧٢)، وما سيأتى برقم (١٧٩٩).

(٣-٣) كذا فى النسخ، وبعده فى خ: «مسند». وفى ص، م: «مسنده». وعند أحمد: «قال الحكم: أحسب». وعند مسلم: «قال الحكم: يترددون، أحسب». وعند البيهقى: «قال الحكم: هابوا، أحسب».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٥٤٦٤)، ومسلم (١٣٠، ١٢١١/١٣١)، وابن خزيمة (٢٦٠٦)، والبيهقى ١٩/٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٦١٣٦)، والبخارى (٧٢٢٩)، وأبو داود (١٧٨٤) من طريق عروة، عن عائشة به مقتصرًا على قوله: «لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ...» =

١٦٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ خَالِدِ
 الْحَدَّاءِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، عَنْ عِرَاكِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 لَمَّا بَلَغَهُ ^(١) ، أَمَرَ بِمَقْعَدَةٍ ، فَاسْتَقْبَلَ بِهَا الْقِبْلَةَ ^(٢) .

= وفى الباب عن جابر . انظر ما سيأتى برقم (١٧٨١) .

(١) أى لما بلغه أن قومًا يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة .

(٢) إسناده ضعيف ؛ خالد بن أبى الصلت ضعيف ، وعراك لم يسمع من عائشة كما قال
 أحمد . وأخرجه البيهقى فى الخلافيات ٦٩/٢ من طريق المصنف ، وعنده : « خالد بن
 الصلت » . وقال : كذا قال ، وقال غيره : خالد بن أبى الصلت . اهـ .
 وأخرجه أحمد (٢٥١٠٧ ، ٢٥٨٧٩ ، ٢٥٩٤١ ، ٢٦٠٦٩) ، وابن ماجه (٣٢٤) من طريق
 حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٥٥١) ، وأبو الحسن بن القطان فى زوائده على سنن ابن ماجه (٣٢٤) ،
 والبيهقى فى السنن ٩٢/١ ، ٩٣ ، وفى الخلافيات ٦٩/٢ - ٧١ من طرق عن خالد الحداء به .
 وقد أنكر الإمام أحمد مجئ بعض طرقه بتصريح عراك فيها بالسماع من عائشة . انظر
 مراسيل ابن أبى حاتم ص : ١٦٢ ، ١٦٣ .

وقد اختلف على خالد الحداء فى هذا الحديث . قال الدارقطنى فى السنن ٥٩/١ ، ٦٠ : رواه
 أبو عوانة ، والقاسم بن مُطَيَّب ، ويحيى بن مطر ، عن خالد الحداء ، عن عراك .
 ورواه على بن عاصم ، وحماد بن سلمة ، عن خالد الحداء ، عن خالد بن أبى الصلت ، عن
 عراك . وتابعهما عبد الوهاب الثقفى ، إلا أنه قال : عن رجل . اهـ .

وقال الذهبى فى الميزان ٦٣٢/١ : هذا حديث منكر . اهـ .
 وقال البخارى كما فى علل الترمذى الكبير ص : ٢٤ : هذا حديث فيه اضطراب ،
 والصحيح : عن عائشة من قولها . اهـ .

ورجح الموقوف أيضًا أبو حاتم - كما فى العلل لابنه (٥٠) - وقال : لم أزل أقفوا أثر
 هذا الحديث حتى كتبت ... عن عراك بن مالك ، عن عروة ، عن عائشة موقوف ، وهذا
 أشبه . اهـ .

وكذا قال البخارى فى التاريخ ٣/١٥٥ ، ١٥٦ ، وزاد طريقًا أخرى عن عراك ، عن عمرة ،
 عن عائشة ، مرفوعًا . وانظر تهذيب التهذيب ٧/١٧٤ ، والضعيفة (٩٤٧) .

١٦٤٦ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنِي أَبِيهِ^(١) - يَعْنِي أَبَاهُ - عَنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِئَانٍ^(٢) الْبَيْوتِ - يَعْنِي مِنَ الْحَيَاتِ - ^(٣) إِلَّا الْأَبْتَرُ
 وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ^(٤) ؛ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْأَبْصَارَ ، وَيَقْتُلَانِ الْحَبْلَ فِي بُطُونِ
 النِّسَاءِ ، فَمَنْ لَمْ يَقْتُلْهُمَا^(٥) فَلَيْسَ مِنَّا^(٥) .

(١) فى الأصل ، خ ، ص ، م : « أبوه » ، والمثبت من : د .

(٢) جِئَانُ الْبَيْوتِ : هى الحيات التى تكون فى البيوت ، واحدها : جان . وهو الدقيق الخفيف .
 النهاية ٣٠٨/١ .

(٣ - ٣) هكذا فى النسخ : « إلا الأبتَر وذو الطفتين » . وهذا محمول على أن « إلا » هنا بمعنى « لكن » .
 والأبتَر وذو الطفتين نوعان من الحيات الأول منهما أزرق مقطوع الذنب ، والآخر على ظهره
 خطان أبيضان . انظر النهاية ٩٣/١ ، ١٣٠/٣ .

(٤) فى د ، م : « يقتلها » .

(٥) حديث صحيح . وإسناده هنا منكر ؛ فيه عبد الله بن نافع ، ضعيف ، وقد خالف الثقات ،
 كما سيأتى . والحديث عزاه البوصيرى فى الإتحاف بذييل المطالب (٣٣١٦ ، ٤٠٥٩) إلى
 المصنف ، وفيه : « عبيد الله بن نافع ، عن أمه » . وهو خطأ .

وأخرجه مسدد - كما فى الإتحاف (١٣١٧) - من طريق عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، به .
 أخرجه أحمد (٢٤٢٦٥ ، ٢٥١٨٥) ، وابن عبد البر فى التمهيد ١٣٢/١٦ من طريق
 عبيد الله وعبد ربه بن سعيد وأيوب وعبد الرحمن ، عن نافع مولى ابن عمر ، عن سائبة مولاة
 للفاكه بن المغيرة المخزومي ، عن عائشة ، بنحوه .

وأخرجه مالك ٩٧٦/٢ عن نافع ، عن سائبة ، مرسلًا .

قال ابن عبد البر فى التمهيد ١٣١/١٦ : هكذا روى هذا الحديث يحيى ، عن مالك ، عن
 نافع ، عن سائبة ، مرسلًا ، لم يذكر عائشة ؛ وليس هذا الحديث عند القعنبي ، ولا عند ابن بكير ،
 ولا عند ابن وهب ، ولا عند ابن القاسم - لا مرسلًا ، ولا غير مرسل - وهو معروف من حديث
 مالك مرسلًا ، ومن حديث نافع أيضًا ، وأكثر أصحاب نافع وحفاظهم يروونه عن نافع ، عن
 سائبة ، عن عائشة - مسندًا متصلًا .

١٦٤٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن غالب ، أن عائشة قالت لعمارٍ : أمّا أنت يا عمّارُ فقد علمت ما قال رسول الله ﷺ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِخْدَى ثَلَاثٍ ؛ رَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِخْصَانِهِ ، أَوْ قَتَلَ فَيُقْتَلُ »^(١) .

١٦٤٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عن الأزرقي بن قيس ،

= وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٩) من طريق جرير بن حازم ، عن نافع ، عن مولاة للفاكه بن المغيرة المخزومي ، عن عائشة . والسائبة مولاة الفاكه مجهولة .

وأخرجه أحمد (٢٤٠٥٦ ، ٢٤٣٠٠ ، ٢٥٠٦٩ ، ٢٥٩٨٠) ، والبخاري (٣٣٠٨ ، ٣٣٠٩) ، ومسلم (٢٢٣٢) ، وابن ماجه (٣٥٣٤) من طريق عروة ، عن عائشة بنحوه مطولاً ، ومختصراً . وفي الباب عن ابن مسعود ، وسبق برقم (٣١٣) ، وعن ابن عمر في الصحيحين .

(١) حديث صحيح . وعمرو بن غالب ثقة ، وثقه النسائي وابن حبان ، وصح له الترمذي . والحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤١٤ ، والطحاوي في المشكل (١٨٠٩) ، والمزني في تهذيب الكمال ١٨٥/٢٢ من طريق أبي الأحوص سلام ، به نحوه مطولاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤١٤ ، وأحمد (٢٤٣٤٩ ، ٢٥٥١٤ ، ٢٥٧٤١ ، ٢٥٨٣٦) ، والنسائي (٤٠٢٩) ، والطحاوي في المشكل (١٨٠٨) من طرق عن أبي إسحاق ، به . وأخرجه النسائي (٤٠٣٠) من طريق زهير ، عن أبي إسحاق به موقوفاً . ورواية زهير عن أبي إسحاق متأخرة .

وأخرجه أبو داود (٤٣٥٣) ، والنسائي (٤٠٥٩ ، ٤٧٥٧) ، والطحاوي في المشكل (١٨٠٠ ، ١٨٠١) ، والطبراني في الأوسط (٣٧٦٠) ، والدارقطني ٣/٨١ ، والحاكم ٤/٣٦٧ ، وأبو نعيم في الحلية ٩/١٥ ، والبيهقي ٨/٢٨٣ من طرق عن عبيد بن عمير ، عن عائشة نحوه . وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤١٤ من طريق مسروق عن عائشة .

وقد سبق في التعليق على حديث ابن مسعود برقم (٢٨٧) قول الأعمش ، فحدثت به إبراهيم - أى حديث ابن مسعود - فحدثني ، عن الأسود ، عن عائشة بمثله . وهذا الطريق في مسلم برقم (١٦٧٦) ، والنسائي (٤٠٢٨) ، والدارقطني ٣/٨٣ ، وانظر علل الدارقطني ٥/٢٥٣ ، ٢٥٦ .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٧٢) .

عن ذكوان ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَةِ^(١) .

١٦٤٩ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(٢) وَالمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عن أبي عمران الجَوْنِيِّ ، عن يزيد بن بابنوس ، قال : [١٣٨] دَخَلْنَا على عائشة ، فذَكَرْنَا وَفَاةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فقالت : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَعَلَ يُرَاوِحُ بَيْنَ خَدَيْهِ قُبَلًا^(٣) وهو يقول : يَا نَبِيَّاهُ ، يَا صَفِيَّاهُ^(٤) .

(١) حديث صحيح ، عزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٦٣٩) إلى المصنف . وأخرجه ابن أبي عمر العدني في مسنده - كما في الإتحاف (٦٤٠) - وأحمد (٢٥٢٠٤ ، ٢٥٤٩٨ ، ٢٥٧٩٠) من طريق حماد ، به . وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٧٥) من طريق هشام الدستوائي ، عن الأزرق ، به ، بلفظ : كان يصلي على حصير ، وقال : لم يروه عن هشام إلا حماد بن مسعدة ، والمشهور من حديث حماد بن سلمة ، عن الأزرق بن قيس . اهـ . وأخرجه أحمد (٢٦١٥٤) ، وابن خزيمة (١٠١١) من طريق عثمان بن عمر ، عن يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة بنحوه ، بزيادة في آخره . وسبق برقم (١٥٣٣) من حديث القاسم عن عائشة بلفظ : « ناوليني الخمرة » . وهو عند مسلم .

قال ابن رجب الحنبلي في فتح الباري ٢/٢٣ : وقد روى صلاة النبي ﷺ على الخمرة من روايات عدة من الصحابة ، ولم يخرج في الصحيحين سوى حديث ميمونة - وسيأتي برقم (١٧٣١) - ولم يخرج في بقية الكتب الستة سوى حديث لابن عباس خرج الترمذي - وسيأتي برقم (٢٧٩٤) - وأسانيدها كلها لا تخلو من مقال . اهـ . وفي الباب عن أنس ، وسيأتي برقم (٢٢١١) . وانظر ما سبق برقم (١٦١٣) .

(٢) ضبب عليها في د .

(٣) في الأصل ، خ ، ص : « فتلاً » . والمثبت من : د . وراوح بين خديه قبلا : أي عاقب بينهما تقبيلاً ، كما يقال : راوح بين جنبيه . أي عاقب النوم عليهما .

(٤) إسناده حسن ؛ لحال يزيد بن بابنوس . وهذا الحديث قطعة من حديث طويل روى بعضه المبارك بن فضالة ، ورواه بطوله ومختصراً حماد بن سلمة ، ومرحوم بن عبد العزيز ، وسبق =

١٦٥٠- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا عُمَرُ^(١) بْنُ الْعَلَاءِ الْيَشْكُرِيُّ،

قال : حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سَرْجٍ، مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، قال : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ، وَذُكِرَ عِنْدَهَا الْقُضَاءُ، فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالْقَاضِيِ الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ »^(٢).

١٦٥١- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ

= تخريج بعضه من رواية حماد بن سلمة برقم (١٦٢٠).

وقد أخرجه ابن سعد ٢/٢٦٥، وأحمد (٢٥٨٨٣) من طريق حماد بن سلمة، به، مطولاً. وأخرجه أحمد (٢٤٠٧٥)، والترمذي في الشمائل (٣٧٤) من طريق مرحوم بن عبد العزيز، عن أبي عمران، به، نحوه.

وروى أبو داود (٢١٣٧) قطعة أخرى منه من طريق مرحوم أيضاً. وفي صحيح البخارى (٣٦٦٧، ٤٤٥٤-٤٤٥٧) من رواية أبي سلمة، وعروة، وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ وهو ميت، فقبله وبكى ... وانظر ما سبق برقم (١٥١٨).

(١) كذا في النسخ : « عمر »، وهو كذلك عند ابن أبي الدنيا والبيهقى من طريق المصنف. وعند أحمد والخطيب من طريق المصنف : « عمرو ». واستشكلها البيهقى فقال : كذا في كتابي : عمر بن العلاء. اهـ. والصواب : « عمرو ». كما في ترجمته والمصادر. وانظر الجرح والتعديل ٢٥١/٦.

(٢) إسناده ضعيف جداً؛ عمرو بن العلاء وصالح بن سرج مجهولان، وعمران متكلم فيه. وأخرجه أحمد (٢٤٥٠٨)، وابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (٩٢)، والبيهقى ٩٦/١٠، والخطيب في الموضح ٣٣١/٢ من طريق المصنف.

وأخرجه البخارى في التاريخ ٤/٢٨٢، ووكيع في أخبار القضاة ١/٢٠، ٢١، والعقيلي ٣/٢٩٨، وابن حبان (٥٠٥٥)، والطبراني في الأوسط (٢٦١٩)، والدارقطنى في المؤلف والمختلف ٢/٧٢٢، ٧٢٣، والبيهقى ٦/٩٦، والخطيب في الموضح ٣٣١/٢ من طرق عن عمرو بن العلاء، به، نحوه. وانظر الضعيفة (١١٤٢).

العُقَيْلِيُّ - بَصْرِيٌّ ثِقَّةٌ صَدُوقٌ - عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن عائشة،
 قالت^(١): «كَانَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ بِالصَّلَاةِ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ
 بِ﴿الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فَإِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ^(٣) رَأْسَهُ وَلَمْ
 يَخْفِضْهُ، وَلَكِنْ يَبْنِي ذَلِكَ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا،
 فَإِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، وَكَانَ يَفْرُشُ قَدَمَهُ
 الْيَسْرَى، وَيَنْصِبُ^(٤) قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ:
 «التَّحِيَّاتُ». وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عَقَبِ^(٥) الشَّيْطَانِ، وَعَنِ افْتِرَاشِ كَافْتِرَاشِ^(٦)
 السَّبْعِ وَالْكَلْبِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ^(٧).

(١) سقط من : د .

(٢) فى خ : « كانت » .

(٣) لم يُشخص رأسه : أى لم يرفعه .

(٤) سقط من الأصل، خ، ص . وأثبت من : د .

(٥) فى ص، م : « عقبة » . وعقب الشيطان : فسرهُ أبو عبيد وغيره بالإقعاء المنهى عنه ؛ وهو أن
 يلصق أليه بالأرض، وينصب ساقه، ويضع يديه على الأرض، كما يفرش الكلب وغيره من
 السباع . مسلم بشرح النووي ٢١٣/٤، ٢١٤ .

(٦) سقط من : خ، د، ص، م .

(٧) حديث صحيح . وقد تكلم بعض أهل العلم فى سماع أبى الجوزاء من عائشة . وأخرجه أبو
 نعيم فى الحلية ٦٣/٣، ٨٢ من طريق المصنف .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٤٠)، وابن أبى شيبه ٢٢٩/١، ٢٨٤، ٢٨٥، ٤١٠، وأحمد
 (٢٤٠٧٦، ٢٤٨٣٥، ٢٥٤٢١، ٢٥٦٥٨، ٢٦٤٤٥)، والدارمى (١٢٣٩)، ومسلم
 (٤٩٨)، وأبو داود (٧٨٣)، وابن ماجه (٨١٢، ٨٦٩، ٨٩٣)، وابن خزيمة (٦٩٩)، وابن
 حبان (١٧٦٨)، والبيهقى ١٥/٢، ٨٥، ١٧٢ من طرق عن بديل بن ميسرة، به مطولا ومختصرا .
 ورواه إبراهيم بن طهمان، عن بديل، عن أبى الجوزاء . فقال : أرسلت رسولا إلى عائشة
 يسألها، فذكر الحديث ... أخرجه جعفر الفريابى فى كتاب الصلاة - كما فى تهذيب =

١٦٥٢- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن محمد ، قال : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ ، يَقُولُ فِيهِمَا قَدَرَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ^(١) .

١٦٥٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن سِمَاكِ ، عن عِكْرِمَةَ ، عن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ لَحْمًا أَوْ عَظْمًا ، فَقُلْتُ : هَذَا مِمَّا أَتْنَا بِهِ بَرِيرَةٌ . فقال : « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ » ^(٢) .

١٦٥٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ - مِنْ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - قال : حَدَّثَنِي أَبِي ، قال : ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ صَوْمٌ

= الحافظ ٣٨٤/١- وقال الحافظ : فهذا ظاهره أنه لم يشافهها ، ولكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك ، فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء ، والله أعلم . اهـ . وانظر التمهيد ٢٠٥/٢ ، ونصب الراية ٣٣٤/١ ، وفتح الباري لابن رجب ٣٠٩/٦ ، ٣١٠ ، والتلخيص ٢١٧/١ ، والإرواء ٥١/٢ .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٥٤ ، ١١١٣) .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف منقطع ؛ محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٥٨٦٦) من طريق آخر عن ابن سيرين به ، وقال ابن معين - في رواية ابن محرز عنه ١٢٧/١- ابن سيرين لم يسمع من عائشة شيئاً قط ، ولا رآها . وكذلك قال أبو حاتم في المراسيل (٦٨٧) ، وانظر جامع التحصيل (٦٨٣) .

والحديث رواه غير واحد عن عائشة بمعناه . انظر ما سبق برقم (١٦٠١ ، ١٦١٤) ، وما

سيأتي برقم (١٦٨٠ ، ١٦٨٦) .

(٢) حديث صحيح . وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب . ورواه غير واحد عن عائشة ، وفيه

قصة عتق بريرة . وانظر ما سبق برقم (١٤٧٨) .

شَهْرِ رَمَضَانَ تِسْعَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا^(١) ، فَتُعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ :
 وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَمَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا^(٢) وَعِشْرِينَ
 أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ^(٣) .

١٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ ، عَنْ
 سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ
 يَوْمٍ فَقَالَ : « أَعِنْدِكَ شَيْءٌ ؟ » قُلْتُ^(٤) : لَا . قَالَ : « إِذَا أَصُومُ »^(٥) . وَدَخَلَ
 عَلَيَّ يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ : « عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ » . قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « إِذَا أَفْطِرُ وَإِنْ
 كُنْتُ^(٦) فَرَضْتُ الصَّوْمَ »^(٧) .

١٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ عِمْرَانَ
 ابْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ لِأَخِيهَا :

(١) سقط من : د .

(٢) من هنا ورقة مفقودة من الأصل ، وتنتهى أثناء الحديث (١٦٦٧) .

(٣) إسناده صحيح . أخرجه أحمد (٢٤٥٦٢ ، ٢٤٦٤١) من طريق آخر عن إسحاق بن
 سعيد ، به .

وفى الباب عن ابن عمر ، وسيأتي برقم (٢٠١٧) .

(٤) فى د : « قالت » .

(٥) بعده فى د : « قالت » .

(٦) بعده فى د : « قد » .

(٧) حديث صحيح . وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف سليمان بن معاذ ، ورواية سماك عن
 عكرمة مضطربة . وأخرجه البيهقي ٢٠٣/٤ من طريق المصنف ، وقال : إسناده صحيح .
 وأخرجه النسائي (٢٣٢٩) من طريق إسرائيل ، عن سماك ، عن رجل ، عن عائشة بنت
 طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين .

يا عبد الرحمن، أَسْبِغِ الوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ:
«وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ»^(١).

١٦٥٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عن سالمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عن عائِشَةَ، قالت:
طَبِئْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بِمِئْتَى قَبْلِ أَنْ يَطُوفَ بِالبَيْتِ^(٢).

= وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٩٢) عن إسرائيل عن سماك عن عائشة بنت طلحة عن عائشة.
وأخرجه الشافعي ٤٦٢/١، وعبد الرزاق (٧٧٩٣)، والحميدي (١٩٠، ١٩١)، وأحمد
(٢٤٢٦٦، ٢٥٧٧٢)، ومسلم (١١٥٤)، وأبو داود (٢٤٥٥)، والترمذي (٧٣٣، ٧٣٤)،
والنسائي (٢٣٢١-٢٣٢٨)، وابن ماجه (١٧٠١)، وأبو يعلى (٤٥٦٣، ٤٥٩٦، ٤٧٤٣)،
وابن خزيمة (٢١٤١، ٢١٤٣)، والطحاوي ١٠٩/٢، وابن حبان (٣٦٢٨، ٣٦٣٠)،
والبيهقي ٢٧٤/٤، ٢٧٥، والبنغوي في شرح السنة (١٧٤٥، ١٨١٢)، من طرق عن عائشة
بنت طلحة ومجاهد وأم كلثوم، عن عائشة.

(١) حديث صحيح. وفي إسناده هنا عمران بن بشير، لم يوثقه إلا ابن حبان، وقد توبع.
وأخرجه البيهقي ٦٩/١ من طريق المصنف.

وأخرجه الشافعي ٩٥/١، وأحمد (٢٤٨٥٧، ٢٦٢٥٧)، والبيهقي في المعرفة ١٦٦/١
من طريق حسين المعلم وهاشم بن القاسم ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي
ذئب، به.

وأخرجه الشافعي ٩٦/١، وابن أبي شيبة ٢٦/١، وأحمد (٢٤٥٦٠، ٢٤٥٨٧)،
(٢٤٧٢٢)، والبخاري في التاريخ ١١٠/٤، ومسلم (٢٤٠)، والطحاوي ٣٨/١، والبيهقي في
المعرفة ١٦٧/١، والطبراني في الأوسط (٥٣٠٨) من طرق عن سالم سبلان، به.

وأخرجه الحميدي (١٦١)، وأحمد (٢٤١٦٩، ٢٥٦٣٠)، وابن ماجه (٤٥٢) من طريق
أبي سلمة، عن عائشة به. وانظر علل الرازي (١٤٨، ١٧٨، ١٩٤)، وعلل مسلم لابن عمار
الشهيد ص: ٥٠ (٤).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سيأتي برقم (١٩٠٦، ٢٤٠٤، ٢٦٠٨).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٤٨٠٥)، والنسائي (٢٦٨٣)، وابن خزيمة =

عبدُ اللهِ بنُ شقيقٍ عن عائشةَ

١٦٥٨- حدثنا يُونسُ ، حَدَّثَنَا أَبُو داوَدَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبِ الصَّلْتُ
ابنُ دِينَارٍ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ شَقِيقٍ ، قال : قلتُ لعائشةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ
ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قالتُ : لا ، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ ^(١) .

١٦٥٩- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا الصَّلْتُ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابنُ شَقِيقٍ ، قال : قلتُ لعائشةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَ

= (٢٩٣٤) ، وابن حبان (٣٨٨١) من طرق عن حماد بن زيد ، به .
وأخرجه الحميدى (٢١٢) ، وأحمد (٢٤٧٩٤) ، وابن خزيمة (٢٩٣٨) من طريق عمرو بن
دينار ، به .

وأخرجه الشافعي ١/٥٠٥ ، ٥٠٦ ، من طريق عمرو بن دينار ، به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٤١٦٦) ، وابن خزيمة (٢٩٣٩) من طريق الزهري ، عن
سالم ، به ، وفي بعض هذه الروايات سياق أطول من هذا .
وقد رواه غير واحد عن عائشة ، وانظر ما سبق برقم (١٥٢١) .

(١) حديث صحيح ، وفي إسناد المصنف الصلت بن دينار ، وهو متروك ، وقد صح الحديث من
غير طريقه . وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٩٦/٢٤ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٧ ، وأحمد (٢٤٠٧١) ، ومسلم (٧١٧) ، وأبو
داود (١٢٩٢) ، والترمذى في الشمائل (٢٧٧) ، والنسائي (٢١٨٣) ، وفي الكبرى
(٤٨١) ، وابن خزيمة (٥٣٩) ، (١٢٣٠) ، (٢١٣٢) ، وابن حبان (٢٥٢٦) ، (٢٥٢٧) ، والبيهقي ٣/
٤٩ ، والبقوى في شرح السنة (١٠٠٣) من طرق عن عبد الله بن شقيق ، به .

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٩) ، وابن حبان (٢٥٢٨) بهذا اللفظ من حديث ابن عمر
كذلك ، وانظر نصب الراية ١٤٦/٢ .

وهذا الحديث واللذان بعده ، جعلها بعض الرواة حديثًا واحدًا ، فراجع تخريجهما . =

الشورتين؟ قالت: لا، إلا من المفضل^(١).

١٦٦٠- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، سمع عبد الله بن شقيق، قال^(٢): سألت عائشة: أكان رسول الله ﷺ يَصُومُ الأيامَ المَعْلُومَةَ مِنَ الشَّهْرِ؟ قالت: نَعَمْ^(٣).

١٦٦١- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا هارون الأعور، عن بُدَيْلِ العُقَيْلِيِّ، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه قرأ: (فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ^(٤))^(٥).

= وقد روى عن عائشة من وجوه. انظر ما سبق برقم (١٥٣٩)، وما سيأتي برقم (١٦٧٦)، وكذلك ما سبق برقم (١٢٩) من مسند علي.

(١) حديث صحيح، وإسناده كسابقه. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠١)، وأحمد (٢٥٤٢٤، ٢٥٧٢٨، ٢٥٨٧١)، وأبو داود (٩٥٦، ١٢٩٢)، وابن خزيمة (٥٣٩)، وأبو عوانة ٢/٢٦٨، والطحاوي ٣٤٥/١، وابن حبان (٢٥٢٦، ٢٥٢٧)، وغيرهم من طرق عن كهمس والجريري، عن عبد الله بن شقيق، به. وراجع تخريج الحديث السابق.

وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود: لقد عرفت النظائر التي كان النبي ﷺ يقرن بينهما، فذكر عشرين سورة من المفصل... الحديث. وقد تقدم برقم (٢٥٧، ٢٦٥).

(٢) سقط من: خ، ص، والمثبت من: د.

(٣) إسناده صحيح. أخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٩)، وأحمد (٢٥٤٦١) عن غندر وروح، عن شعبة، به.

وهذا الحديث واللذان قبله، جعلها بعض الرواة حديثاً واحداً، فانظر تخريجهما.

وروى عن عائشة نحوه. انظر ما سيأتي برقم (١٦٧٧).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٣٢).

(٤) بعده في ص، م: «له». وقوله: (فَرُوحٌ) بضم الراء، هي قراءة زُوَيْسٍ عن يعقوب الحضرمي، وابن عباس، والحسن، وغيرهم. وقرأ الجمهور بفتح الراء. انظر البحر المحيط ٨/٢١٥، وتفسير الطبري ٢٧/٢١١، وابن كثير ٨/٢٦، ٢٧.

(٥) إسناده صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٣/٣ من طريق المصنف =

الأفراد^(١)

١٦٦٢- حدثنا يونس ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَبُو زَيْدٍ ، عن عاصِمِ الأَحْوَلِ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ ، عن عائِشَةَ ، قالت : ما كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُ إذا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا أنْ يَقولَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ»^(٢) .

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٨) ، وأحمد (٢٤٣٩٧ ، ٢٥٨٢٦) ، والبخارى فى التاريخ ٢٢٢/٨ ، وأبو داود (٣٩٩١) ، والترمذى (٢٩٣٨) ، والنسائى فى الكبرى (١١٥٦٦) ، وأبو يعلى (٤٥١٥ ، ٤٦٤٤) ، والطبرانى فى الصغير (٦١٧) ، والقطيعى فى جزء الألف دينار (٢٩٠) ، والحاكم ٢/٢٣٦ ، وتام فى الفوائد (١٣٨٩-١٣٩١-الروض البسام) ، والخطيب فى الموضح ١/١٨٩ ، وأبو نعيم فى الحلية ٨/٣٠٢ ، والذهبى فى المعجم المختص ص : ١٦٠ من طرق عن هارون الأعمور ، به . وقال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هارون الأعمور . وصححه الحاكم ، وواقفه الذهبى .

وأخرجه الحاكم ٢/٢٥٠ من طريق حماد ، عن بديل ، به .

وفى الباب عن ابن عمر عند الطبرانى فى الصغير (٦٠٨) ، وعن أنس عند الخطيب ١٢/٤٤٠ .

(١) سبق فى مسند عائشة ص : ١١٣ مثل هذا العنوان : «الأفراد» .

(٢) حديث صحيح . أخرجه ابن أبى شيبة ١/٣٠٢ ، ٣٠٤ ، وأحمد (٢٤٣٨٣ ، ٢٦٠٢١) ،

والدارمى (١٣٥٤) ، ومسلم (٥٩٢) ، وأبو داود (١٥١٢) ، والترمذى (٢٩٨ ، ٢٩٩) ،

والنسائى (١٣٣٨) ، وفى الكبرى (١٢٦١ ، ٧٧١٧ ، ٩٩٢٣ ، ٩٩٢٤ ، ٩٩٢٦ ، ١٠١٩٩) ،

وابن ماجه (٩٢٤) ، وأبو عوانة ٢/٢٤١ ، ٢٤٢ ، وابن حبان (٢٠٠٠) ، والبيهقى ٢/١٨٣ ،

والبغوى فى شرح السنة (٧١٣) من طرق عن عاصم ، به .

وأخرجه النسائى فى الكبرى (٩٩٢٢) من طريق سفيان ، عن عاصم ، عن رجل يقال له :

عبد الرحمن بن الرماح ، عن عبد الرحمن بن عوسجة - أحدهما عن الآخر - عن عائشة ، به .

وخطأ هذه الطريق النسائى .

ورواه شعبة عن عاصم ، عن عوسجة الرماح ، عن ابن أبى الهذيل ، عن ابن مسعود ،

=

موقوفاً ، وسبق برقم (٣٧١) .

١٦٦٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عن قتادة ، عن
مُطَرِّفٍ ، عن عائشة ، أنها قالت : صُنِعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةٌ سَوْدَاءٌ مِنْ
صُوفٍ ، فَلَبَسَهَا فَأَعْجَبَتْهُ ، فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا فَوَجَدَ رِيحَ التَّمِيرَةِ ^(١) قَدَفَهَا ^(٢) .

وما رَوَى عنها النساءُ ^(٣)

١٦٦٤- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن عليّ
ابن زييد ، عن عَمَّتِهِ ، عن عائشة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « لَا تَحِلُّ لَهٗ
حَتَّى تَذُوقَ مِنْ غُسَيْلَتِهِ » ^(٤) ^(٥) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٥٤٦) ، ومسلم (٥٩٢) ، وأبو داود (١٥١٢) ، والنسائي في الكبرى
(٩٩٢٥) ، وابن حبان (٢٠٠١) ، وابن السني (١٠٧) من طرق عن خالد الحذاء ، عن عبد الله
ابن الحارث ، به .

(١) مطموسة في : خ . والنمرة : كل شملة مخططة من مآزر العرب .

(٢) رجاله ثقات ، وفيه عننة قتادة . وأخرجه البيهقي ٤١٩/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن سعد ٤٥٣/١ ، وأحمد (٢٥٠٤٧ ، ٢٥١٦٠ ، ٢٦١٦٠) ، وأبو داود (٤٠٧٤) ،
والنسائي في الكبرى (٩٥٦١ ، ٩٦٦١) ، والحاكم ١٨٨/٤ من طريق همام ، به . وصححه
الحاكم ، وواقفه الذهبي .

ورواه هشام ، عن قتادة ، عن مطرف ، مرسلًا . أخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٦٢) .

(٣ - ٣) زيادة من : د .

(٤) هذا الحديث سقط من : د .

(٥) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد ، وجهالة عمته ، وهي امرأة
أبيه ، يقال لها : أمية ، أو أمينة ، وتكنى أم محمد . وانظر العلل لابن أبي حاتم (٢٦٣٥) .
والحديث عزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢٠٩٣) إلى المصنف .

= وأخرجه أحمد (٢٤٦٩٥) من طريق حماد ، به .

(١) صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٦٥- حدثنا يونس ، حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، قال : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، قال : حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ ، قالت : حَدَّثَنَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ ، قالت : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِشُكَّيْنِ وَأَرْجِعُ بِشُكِّ وَاحِدٍ؟ فَأَمَرَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَأَزْدَنِي خَلْفَهُ عَلَى الْبَعِيرِ فِي لَيْلَةِ حَارَّةٍ ، فَجَعَلْتُ أَحْسِرُ عَنْ خِمَارِي ، فَتَنَاوَلَنِي بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ ، فَقُلْتُ : هل تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟! فَأَعْمَرْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وهو في مَكَانِهِ لم يَبْرَحْ (٢) .

١٦٦٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، عن عبدِ الحميدِ بنِ جبَيْرِ المَكِّيِّ من آلِ شَيْبَةَ ، عن صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، قالت : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ ، قالت : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ، أَصَلَّى فِي الْكَعْبَةِ؟ فقال : «صَلَّى فِي الْحِجْرِ ، فَإِنَّهُ مِنَ الْكَعْبَةِ» . أو قال : «مِنَ الْبَيْتِ» (٣) .

= وأخرجه الطبري في التفسير ٤٧٧/٢ ، والدارقطني ٣٢/٤ من طريق علي بن زيد ، عن أم محمد ، به . وسبق برقم (١٥٤٠) من رواية عروة عن عائشة .
(١ - ١) سقط من : د .

(٢) حديث صحيح . أخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٧٦) ، ومسلم (١٢١١) ، والنسائي في الكبرى (٩٢٣٤) من طريق قرّة بن خالد ، به .
وسبق من رواية القاسم وغيره عن عائشة برقم (١٥١٦) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه إسحاق بن راهويه (١٢١١) ، والنسائي في الكبرى (٩٢٣٤) =

١٦٦٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عن إبراهيم ابن المهاجر البجلي، عن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عن عائشة، قالت: أَتَتْ فُلَانَةَ^(١) بِنْتُ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيَّةُ، فقالت: يارسولَ اللهِ، كيفَ العُسلُ مِنَ الجَنَابَةِ؟ قال: «تَبْدَأُ إِحْدَاكُنَّ فَتَوَضَّأُ، فَتَبْدَأُ بِشِقِّ رَأْسِهَا الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، حَتَّى تُنْقِي شُئُونَ رَأْسِهَا^(٢)». ثُمَّ قال: «تَذُرُونَ مَا شُئُونَ الرَّأْسِ^(٣)؟» قالت: البَشْرَةُ. قال: «صَدَقْتَ، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى بَقِيَّةِ جَسَدِهَا». قالت: يارسولَ اللهِ، وكيفَ العُسلُ مِنَ المَحِيضِ؟ قال: «تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ سِدْرَتَهَا وَمَاءَهَا، فَتَطَهَّرُ بِهَا^(٤)، فَتُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَبْدَأُ بِشِقِّ رَأْسِهَا الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، حَتَّى تُنْقِي شُئُونَ الرَّأْسِ، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةَ^(٥) [١٣٨ظ] مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا». قالت:

= من طريق قرة بن خالد، به، ضمن الحديث السابق.

وأخرجه ابن راهويه (١١٣٦)، وأحمد (٢٤٦٦٠)، وأبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي (٨٧٦)، والنسائي (٢٩١٢)، وابن خزيمة (٣٠١٨)، والطحطاوي ٣٩٢/١ من طريق علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة، بنحوه. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢٤٤٢٩) من طريق سعيد بن جبيرة، عن عائشة، نحوه. وانظر ما سبق برقم (١٤٩٦).

(١) جاء عند مسلم وغيره أن اسمها أسماء بنت شكل، وفي روايات أخرى أنها أسماء بنت يزيد ابن السكن، كما عند الخطيب في المبهمات ص: ٢٩. وانظر شرح مسلم للنووي ١٦/٤، وفتح الباري ١/٤١٥. وقال المنذرى: ويحتمل أن تكون القصة تعددت.

(٢) في د: «الرأس».

(٣) في ص، م: «رأسها».

(٤) سقط من: د.

(٥) هنا نهاية الورقة المفقودة من الأصل المشار إليه في الحديث (١٦٥٤).

يا رسولَ اللهِ ، كيفَ أَتَطَهَّرُ بها ؟ فقلتُ لها أنا : يا سُبْحَانَ اللهِ ! تَتَّبِعِينَ
آثارَ الدَّمِ^(١) .

١٦٦٨ - حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا عن صَفِيَّةَ ،
عن عائشةَ ، قالت : كان رسولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ، وَيَتَوَضَّأُ
بِالْمُدِّ^{(٢)(٣)} .

١٦٦٩ - حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، عن عَمْرِو بنِ مُرَّةَ ،

= والفرصة : قطعة من قطن أو صوف أو خرقة . وممسكة : أى مطيبة بالمسك . مسلم بشرح
النوى ١٤/٤ .

(١) حديث صحيح . وقيس بن الربيع متابع فيه . وأخرجه الخطيب فى المبهمات ص : ٢٨ من
طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٧٩/١ ، وابن راهويه (١٢٧٨) ، وأحمد (٢٥١٨٨ ، ٢٥٥٩٢) ،
والدارمى (٧٧٩) ، ومسلم (٣٣٢) ، وأبو داود (٣١٤ - ٣١٦) ، وابن ماجه (٦٤٢) ، وابن
الجارود (١١٧) ، وابن خزيمة (٢٤٨) ، والبيهقى ١/١٨٠ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٣) من
طريق شعبه وأبى الأحوص وأبى عوانة وغيرهم ، عن إبراهيم بن المهاجر ، به .

وأخرجه الشافعى ١/١٤٢ ، والحميدى (١٦٧) ، وأحمد (٢٤٩٥١) ، والبخارى (٣١٤) ،
٣١٥ ، ٧٣٥٧) ، ومسلم (٣٣٢) ، والنسائى (٢٥١) ، وابن حبان (١١٩٩) ، والبيهقى ١/
١٨٣ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٢) من طرق عن منصور ابن صفية ، عن أمه ، به بنحوه .
وأخرجه البخارى (٢٧٣) ، وأبو داود (٢٥٣) ، وغيرهما من طريق الحسن بن مسلم ، عن
صفية ، به مختصراً .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٤٩) .

(٢) هذا الحديث زيادة من : د ، ومكان النقط مطموس .

(٣) حديث صحيح . وإسناد المصنف غير معلوم بسبب الطمس . وأخرجه أحمد (٢٤٩٤١) ،

٢٤٩٤٢ ، ٢٦٠١٧ ، ٢٦٠١٨) ، وأبو داود (٩٢) ، والنسائى (٣٤٥) ، وابن ماجه (٩٢) من

طريق همام وأبان وسعيد بن أبى عروة ، عن قتادة ، عن صفية ، به . =

قال : سَمِعْتُ الحَسَنَ بنَ مُسْلِمٍ ، يُحَدِّثُ عن صَفِيَّةَ ، عن عائشةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأنصارِ تَمَرَّطَ شَعْرُهَا^(١) ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوا فِيهِ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَعَنَ الوَاصِلَةَ وَالمُوَاصِلَةَ^(٢) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٨٧٨) ، وأبو عبيد في الطهور (١٠١) ، والأموال (١٥٧١) من طريق حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن معاذة ، عن صفية ، عن عائشة .
وأخرجه أبو عبيد في الطهور (١٠٢) ، وفي الأموال (١٥٧٢) من طريق حماد بن سلمة ، به ، ولم يذكر « صفية » .
وأخرجه أحمد (٢٦٠١٦) من طريق ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن صفية أو معاذة ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٢٦٤٣٦) ، والنسائي (٣٤٦) من طريق شيبان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أمه ، عن عائشة .

وأخرجه البخاري (٢٥١) ، ومسلم (٣٢٠) ، وغيرهما من طريق أبي بكر بن حفص ، عن أبي سلمة ، عن عائشة نحوه .

وأخرجه أحمد (٢٤٢٩٣ ، ٢٥٠٥٩ ، ٢٥٨٥٩) ، والنسائي (٢٢٦) ، وغيرهم من وجوه آخر عن عائشة ، وانظر ما سبق برقم (١٥١٩ ، ١٥٤١) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (١٨٣٨) .

(١) أى تساقط وتحات .

(٢) حديث صحيح . أخرجه مسلم (٢١٢٣) ، وابن حبان (٥٥١٤) ، والبيهقي ٤٢٦/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠١/٨ ، وابن راهويه (١٢٨٢) ، وأحمد (٢٤٨٤٩) ، والبخاري (٥٩٣٤) ، ومسلم (٢١٢٣) ، والنسائي (٥١١٢) ، وغيرهم من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٩٦) ، والبخاري (٥٩٣٤) ، ومسلم (٢١٢٣) ، والطحاوي في المشكل (١١٢٩) ، وغيرهم من طرق عن الحسن بن مسلم ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٨٤٧ ، ٢٤٨٩٤ ، ٢٦١٧١ ، ٢٦٢٤٩) ، والنسائي (٥١١٦) من وجوه آخر ، عن عائشة .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٩٠) ، وما سيأتي برقم (١٠٥٦ ، ١٠٥٧) .

١٦٧٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عن عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ ، عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ عن مِيرَاثِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : لا والله ، ما تَرَكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ دينارًا ولا (١) دِرْهَمًا ، ولا شاةً ولا بَعِيرًا ، ولا عَبْدًا ولا أُمَّةً (٢) (٣) .

أُمُّ كَلْثُومٍ (٤) عن عائشة

١٦٧١- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عن بُدَيْلِ العُمَيْلِيِّ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ ، عن امْرَأَةٍ منهم ،

(١ - ١) سقط من الأصل ، والمثبت من : خ ، ص .

(٢) هذا الحديث سقط من : د .

(٣) حديث صحيح . وعاصم حسن الحديث ، لكنه متابع . وأخرجه ابن حبان (٦٣٦٨) من طريق شيبان ، به .

وأخرجه الحميدى (٢٧١) ، وابن راهويه (١٦٢٣) ، وأحمد (٢٥٠٩٧ ، ٢٥٥٥٩ ، ٢٥٥٧٩) ، والترمذى فى الشمائل (٤٠٥) ، وابن حبان (٦٦٠٦) ، والبيهقى فى الدلائل ٧/ ٢٧٤ ، من طريق الثورى ومسرر ، عن عاصم ، به .

وأخرجه أحمد (٢٤٢٢٢) ، وابن راهويه (١٤١٩) ، ومسلم (١٦٣٥) ، وأبو داود (٢٨٦٣) ، والنسائى (٣٦٢٤ ، ٣٦٢٣) ، وابن ماجه (٢٦٩٥) ، وأبو يعلى (٤٥٤٢) ، وغيرهم من طريق مسروق ، عن عائشة بنحوه .

وأخرجه النسائى (٣٦٢٥) من طريق الأسود ، عن عائشة بنحوه .

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن الحارث عند البخارى (٢٧٣٩) .

(٤) أورد المصنف تحت هذا العنوان أربعة أحاديث ؛ الأول منها من رواية أم كلثوم بنت محمد ابن أبى بكر الصديق ، والرابع من رواية أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق ، والثانى والثالث من رواية راويتين أخريين ، فالعنوان هنا لا معنى له .

يُقَالُ لها : أُمُّ كُثُومٍ . عن عائشةَ ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجاءَ أعرابيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا إِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ كَفَأَكُمْ ؛ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَتَسَبَّحْ أَنْ يَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ » (٢) .

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو داوَدَ ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ (٣) ، قال : أَخْبَرْتَنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ هَمَّامِ الطَّائِبِيَّةُ ، قالَتْ : كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَعائِشَةُ فِيهِ ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهَا ، فقالتُ لها امْرَأَةٌ : يا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، ما تقولينَ فِي الحِثَاءِ فِي الحِضَابِ ؟ فقالتُ : كانَ خَلِيلِي لا يُحِبُّ رِيحَهُ (٤) .

- (١ - ١) سقط من : خ ، ص ، م .
- (٢) إسناده ضعيف ؛ لجهالة حال أم كلثوم . وأخرجه الترمذى فى الشمائل (١٨٩) ، والطحاوى فى المشكل (١٠٨٤) ، والبيهقى ٢٧٦/٧ من طريق المصنف .
- وأخرجه ابن راهويه (١٢٨٨ ، ١٢٨٩) ، وأحمد (٢٥٧٧٤ ، ٢٦٣٣٥) ، والدارمى (٢٠٢٧) ، وأبو داود (٣٧٦٧) ، والترمذى (١٨٥٨) ، والنسائى فى الكبرى (١٠١١٢) ، وابن حبان (٥٢١٤) ، والحاكم ١٢١/٤ ، والبيهقى ٢٧٦/٧ من طريق هشام الدستوائى ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبى .
- وأخرجه أحمد (٢٥١٤٩) ، والدارمى (٢٠٢٦) ، وابن ماجه (٣٢٦٤) من طرق عن يزيد ابن هارون ، عن هشام ، به ، بإسقاط أم كلثوم من السند .
- وللحديث شاهد من حديث أمية بن مخشى . أخرجه أحمد (١٨٩٨٣) ، وأبو داود (٣٧٦٨) ، والنسائى فى الكبرى (٦٧٥٨) ، وغيرهم .
- وله شاهد أيضًا من حديث ابن مسعود عند ابن حبان (٥٢١٣) ، والطبرانى (١٠٣٥٤) ، وفى الأوسط (٤٥٧٦) . وانظر الصحيحة (١٩٨) ، والإرواء ٢٧/٧ .
- (٣) فى الأصل : « مِهْزَمٌ » . وانظر المؤلف للدارقطنى ٤٠١٠/٤ .
- (٤) إسناده ضعيف ؛ كريمة بنت همام مجهولة . وأخرجه البيهقى ٦١/٥ من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (٢٤٩٠٥) ، والبيهقى ٣١١/٧ من طريق محمد بن مِهْزَمٍ ، به . =

١٦٧٣- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أُمِّهِ ^(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ .
أَوْ قَالَ : طَهَّرَتْ ^(٣) .

= وأخرجه أحمد (٢٥٨٠١) ، وأبو داود (٤١٦٤) ، والنسائي (٥١٠٥) من طريق علي بن المبارك ، عن كريمة ، به ، نحوه . وجاء في المطبوع من سنن أبي داود : علي بن المبارك [عن يحيى ابن أبي كثير] قال : حدثني كريمة بنت همام ، وهو خطأ ، والصواب علي بن المبارك ، قال : حدثني كريمة ، كما في التحفة ٤٣٢/١٢ ، ٤٣٣ .

(١ - ١) مطموس في : خ .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ أم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مجهولة . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥٥/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه مالك ٤٩٨/٢ ، ومن طريقه الشافعي في مسنده ٧٨/١ ، وعبد الرزاق (١٩١) ، وابن أبي شيبة ١٩٢/٨ ، وابن راهويه (١٠٣١) ، (١٧١٠) ، وأحمد (٢٤٤٩١) ، (٢٥١٩٨) ، والدارمي (١٩٨٧) ، وأبو داود (٤١٢٤) ، والنسائي (٤٢٦٣) ، وابن ماجه (٣٦١٢) ، والطحاوي ٤٦٩/١ ، وابن حبان (١٢٨٦) ، والبيهقي ١٧/١ .

وقيل لأحمد - كما في العلل لعبد الله ١٣٠/٢ (٨٠٤) - : ما ترى في هذا الحديث ؟ قال : فيه أمه ، مَنْ أمه !؟ كأنه يكرهها في الحديث . اهـ .

وذكره أيضًا ٢٠٠/٢ (١٤٠٨) ، وقال : كأنه أنكره من أجل أمه . اهـ .

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٨) ، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (١١٩٨) من طريق ابن أبي ذئب ، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن عائشة ، مرفوعًا بمعناه . وإسناده منقطع . وانظر نصب الراية ١١٧/١ ، والخلافات للبيهقي (٦٤) .

وأخرجه أحمد (٢٥٢٥٥) ، والنسائي (٤٢٥٦) ، والطحاوي ٤٧٠/١ ، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (١١٩٩ - ١٢٠١ ، ١٢٣٣ ، ١٢٣٤) ، وابن حبان (١٢٩٠) ، والدارقطني ٤٤/١ ، ٤٥ ، ٤٩ ، والبيهقي ٢٤/١ ، ٢٥ ، وابن عبد البر ١٦٠/٤ من =

١٦٧٤ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَبْرِ ^(١) بْنِ حَبِيبٍ ،
 عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ ^(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ :
 « عَلَيْنِكَ مِنَ الدُّعَاءِ بِالْكَوَامِلِ الْجَوَامِعِ » . فَلَمَّا انْصَرَفَتْ [١٣٩ و] سَأَلْتَهُ عَنْ
 ذَلِكَ ، فَقَالَ : « قُولِي : اللَّهُمَّ إِنِّي ^(٣) أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ؛ مَا عَلِمْتُ
 مِنْهُ ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ؛ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ ، وَمَا لَمْ
 أَعْلَمْ ، ^(٤) وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا - ^(٥) أَوْ قَرَّبَ مِنْهَا ^(٥) - مِنْ قَوْلٍ
 أَوْ عَمَلٍ ^(٤) ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ،
 اللَّهُمَّ ^(٦) وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، ^(٧) وَأَعُوذُ
 بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَمَا قَضَيْتَ
 لِي مِنْ قَضَاءٍ - أَوْ قَالَ : مِنْ أَمْرٍ - فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ لِي رَشَدًا ^(٨) » .

= طريق عطاء والأسود ، عن عائشة ، نحوه ، مرفوعاً وموقوفاً .

وللحديث شاهد في الصحيحين من حديث ابن عباس وغيره . وانظر ما سيأتي برقم

(٢٨٨٤) ، وما سبق برقم (١٣٣٩) .

(١) في خ ، ص ، م : « جبير » .

(٢) هي أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق . وراجع التعليق على الحديث (١٦٧١) .

(٣) سقط من : خ ، ص ، م .

(٤ - ٤) سقط من : د .

(٥ - ٥) سقط من : خ ، ص ، م .

(٦) سقط من : خ . وفي ص ، م : « إني » .

(٧ - ٧) سقط من : الأصل .

(٨) حديث صحيح . عزاه الحافظ في المطالب (٣٦٧٣) إلى المصنف .

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٥) ، وأحمد (٢٥١٨٠ ، ٢٥١٨١) ، والحاكم ١/٥٢١ ، ٥٢٢

= من طرق عن شعبة ، به .

مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةِ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٧٥- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عن يَزِيدَ أَبِي ^(١) الْأَزْهَرِ الضُّبَيْعِيِّ الْقَسَّامِ الرَّشْكِ ، عن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، قالت :
 قلتُ لعائِشَةَ : أتَقْضِي الحَائِضُ الصَّلَاةَ ؟ قالت : أَحْزُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ كُنَّا نَحِيضُ
 على عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، أَفَكُنَّا نَقْضِي ! ^(٢)

= وقع في مسند إسحاق « أم كلثوم بنت علي » ، وعند الحاكم « أم كلثوم بنت أبي بكر » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٤/١٠ ، وأحمد (٢٥٠٦٣ ، ٢٥١٨٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٩) ، وابن ماجه (٣٨٤٦) من طريق حماد بن سلمة والجريري ، عن جبر ، به ، نحوه .
 وأخرجه ابن حبان (٨٦٩) ، والطبراني في الدعاء (١٣٤٧) من طريق حماد ، عن الجريري ،
 عن أم كلثوم ، به .

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٧٣) من طريق حماد ، عن الجريري وجبر ، عن أم كلثوم ، به .
 وأخرجه أحمد (٢٥٨٢٥) ، وعبد بن حميد (١٥٢٧) ، ومسلم (٢٧١٦) ، وأبو داود (١٥٥٠) ، والنسائي (١٣٠٦ ، ٥٥٤٠ ، ٥٥٤١) ، وابن ماجه (٣٨٣٩) من طريق هلال بن يساف ، وأخرجه أحمد (٢٥١٢٨ ، ٢٦٢٤٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي - كلاهما - عن فروة بن نوفل الأشجعي ، عن عائشة مرفوعاً ، مقتصراً على قوله : « اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل » . وقد تقدم من طريق أبي نوفل عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الجوامع من الدعاء . وسبق برقم (١٥٩٤) .
 وانظر ما سبق برقم (١٩٧ ، ٨٢٢) .

(١) في الأصل ، خ - وضرب عليها - ص ، م : « أبو » . والمثبت من : د .
 (٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١/٣٢٤ ، والبخاري في المجموعات (١٥٣٥) من طريق المصنف .
 وأخرجه أحمد (٢٥٥٦٠) ، والدارمي (٩٩٣) ، ومسلم (٣٣٥) ، والبخاري في المجموعات (١٥٣٥) من طرق عن شعبة ، به .

١٦٧٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن يَزِيدَ ، قال :
 سَمِعْتُ مُعَاذَةَ تَقُولُ^(١) : سَأَلْتُ عَائِشَةَ^(٢) : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
 الضُّحَى ؟ قالت : نَعَمْ ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ^(٣) .

= وأخرجه الدارمي (٩٨٦) ، ومسلم (٣٣٥) ، وابن خزيمة (١٠٠١) من طريق حماد ، عن
 يزيد الرشك ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٧٨) ، وابن أبي شيبة ٣٣٩/٢ ، وابن راهويه (١٣٨٤-١٣٨٧) ،
 وأحمد (٢٤٠٨٢ ، ٢٤٦٧٧ ، ٢٤٧٠٤ ، ٢٤٩٣٠ ، ٢٥١٥٢ ، ٢٥٩٩٣) ، والدارمي (٩٨٥) ،
 والبخاري (٣٢١) ، ومسلم (٣٣٥) ، وأبو داود (٢٦٢ ، ٢٦٣) ، والترمذي (١٣٠) ، والنسائي
 (٢٣١٧) ، وابن ماجه (٦٣١) ، وابن خزيمة (١٠٠١) ، وأبو عوانة ٣٢٤/١ ، وابن حبان
 (١٣٤٩) ، والبيهقي ٣٠٨/١ من طرق عن معاذة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٥٨٤) ، والدارمي (٩٨٤ ، ٩٩١) ، والترمذي (٧٨٧) ، وابن ماجه
 (١٦٧٠) من طريق الأسود والقاسم ، عن عائشة نحوه .

(١) سقط من الأصل .

(٢) بعده في د : « هل » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الترمذي في الشمائل (٢٨٨) ، والبخاري في الجمعيات (١٥٣٢) ،
 والبيهقي ٤٧/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٤٩٦٨ ، ٢٥٤٢٧) ، ومسلم (٧١٩) ، وابن ماجه (١٣٨١) ، والبخاري
 في الجمعيات (١٥٣١-١٥٣٣) ، وابن حبان (٢٥٢٩) من طرق عن شعبة ، به .
 وأخرجه مسلم (٧١٩) ، وأبو يعلى (٤٥٢٩) من طريق عبد الوارث بن سعيد ، عن يزيد
 الرشك به .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٣) ، وابن راهويه (١٣٨٩ ، ١٣٩١) ، وأحمد (٢٤٥٠٠) ،
 (٢٤٦٨٢ ، ٢٤٩٣٣ ، ٢٥١٦٦ ، ٢٥٢٧١ ، ٢٥٣٨٧ ، ٢٦٣٣٠) ، والبخاري في التاريخ الصغير
 ١٧٢/١ ، ومسلم (٧١٩) ، والنسائي في الكبرى (٤٧٩) ، وأبو يعلى (٤٣٦٧) ، وأبو عوانة ٢/٢
 ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، والبيهقي ٤٧/٣ من طرق عن معاذة ، به نحوه .

والحديث ذكره البخاري في التاريخ الصغير ١٧٢/١ عن يزيد الرشك وقتادة ، به معلقاً ،
 وقال : وحمل أحمد بن حنبل على يزيد في هذا ، وليس عليه حمل . اهـ . =

١٦٧٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن يَزِيدَ^(١) ، سَمِعْتُ مُعَاذَةَ ، قَلْتُ لِعَائِشَةَ : هل كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثًا مِنَ الشَّهْرِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ؟ قَلْتُ : مِنَ أَيِّ الشَّهْرِ^(٢) ؟ قَالَتْ : كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامَ^(٣) .

١٦٧٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عاصِمِ الأَحْوَلِ ، عن مُعَاذَةَ ، عن عائِشَةَ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، حتى يَقُولَ : « أَبْقَى لِي ، أَبْقَى لِي »^(٤) .

= وَرَوَى عن عائِشَةَ في صلاة الضحى خلاف ذلك . انظر ما سبق برقم (١٥٣٩) ، (١٦٥٨) . وانظر أيضا ما سبق برقم (١٢٩) ، وما سيأتي برقم (١٧٢٥) .

(١) بعده في د : « قال » .

(٢) في خ ، ص : « شهر » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٧٦٣) ، والبخارى في الجعديات (١٥٣٤) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن راهويه (١٣٩٣) ، وأحمد (٢٥١٧٠) ، وابن ماجه (١٧٠٩) ، وابن خزيمة (٢١٣٠) ، والبخارى في الجعديات (١١٥٣٤) ، والطحاوى ٨٣/٢ ، وابن حبان (٣٦٥٤) ، (٣٦٥٧) ، من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه مسلم (١١٦٠) ، وأبو داود (٢٤٥٣) ، والبيهقى ٢٩٥/٤ من طريق عبد الوارث ابن سعيد ، عن يزيد الرشك ، به . وانظر ما سبق برقم (١٦٦٠) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٢) .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٥٤٢٦) ، والنسائي (٢٣٩ ، ٤١٢) ، والطحاوى ٢٤/١ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه الحميدى (١٦٨) ، وأحمد (٢٤٧٦٧ ، ٢٤٩١٠ ، ٢٤٩٥٩ ، ٢٥٣١٦) ، (٢٦٠٢٣) ، ومسلم (٣٢١) ، والنسائي (٢٣٩ ، ٤١٢) ، وابن خزيمة (٢٣٦) ، وأبو يعلى (٤٥٤٧) ، وغيرهم من طرق عن عاصم ، به .

عائشة بنت طلحة عن عائشة

١٦٧٩- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ ^(١) عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، طُوبَى لَه ، غُضُّفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا قَطُّ ، وَلَمْ يَدْرِبْ بِهِ . فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، أَوْلَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ، ^(٢) خَلَقَهَا لَهُمْ ^(٣) وَهُمْ [١٣٩ظ] فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ، خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ !؟ » ^(٣) .

= وأخرجه ابن راهويه (١٣٨٣)، وأحمد (٢٤٦٤٣، ٢٤٩٥٩، ٢٥٤١٩، ٢٥٤٢٨)، وابن خزيمة (٢٥١)، والطحاوي ٢٦/١، وابن حبان (١١٩٢)، والبيهقي ١٨٧/١ من طرق عن معاذة، به نحوه .

ورواه غير واحد عن عائشة . وانظر ما سبق برقم (١٥١٩، ١٥٤١) .

(١) في خ، ص : « فيصلي » ، وفي م : « فصلي » .

(٢ - ٣) سقط من : خ، ص، م .

(٣) حديث صحيح ، وفي إسناده المصنف قيس بن الربيع ، وهو ضعيف ، ويحيى بن إسحاق لم أعرفه ، وقد يكون مقلوبا من إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وقد روى عن عمته عائشة بنت طلحة ، وهو متكلم فيه . وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٩٥) ، وابن راهويه (١٠١٧) ، وأحمد (٢٤١٧٨) ، ومسلم (٢٦٦٢) ، وأبو داود (٤٧١٣) ، وابن ماجه (٨٢) ، والنسائي (١٩٤٦) ، والفرجاني في القدر (٤٧) - ومن طريقه الآجزي في الشريعة (٤٠٦) - وأبو يعلى (٤٥٥٣) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٢٦ ، وابن حبان (٦١٧٣) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٥٣/٢ ، والخطيب ١١/١١١ من طرق عن طلحة بن يحيى ، عن عمته عائشة بنت طلحة ، به . وأخرجه ابن راهويه (١٠١٦) ، ومسلم (٢٦٢٢) من طريق فضيل بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، به .

وذكره الخلال - كما في المنتخب من العلل ص : ٥٣ (١٠) - وقال : سمعته غير مرة - يعنى الإمام أحمد - يقول : وأحد يشك أنهم فى الجنة ، هو يُرجى لأبيه ، كيف يشك فيه !؟ إنما اختلفوا فى أطفال المشركين .

أُمُّ جَعْفَرٍ عَنِ عَائِشَةَ

١٦٨٠- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عن قابوس بن أبي ظبيان ، عن أُمِّ جَعْفَرٍ ، قالت : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن صَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ؛ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، وَيُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ يَدْعُ ؛ صَحيحًا وَلَا سَقِيمًا ، شَاهِدًا وَلَا غَائِبًا ، فَالرُّكُوعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ ^(١) .

بُهِيَّةٌ عَنِ عَائِشَةَ

١٦٨١- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ ، عن بُهَيَّةَ ، عن عائشة ، قالت : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عن أَطْفَالِ المُشْرِكِينَ ، فقال : « هُمْ فِي النَّارِ يَا عَائِشَةُ » . قلتُ : فما تقولُ فِي أَطْفَالِ المُسْلِمِينَ ؟ قال : « هُمْ فِي الجَنَّةِ يَا عَائِشَةُ » . قلتُ : وكيفَ !؟ لم ^(٢)

= وانظر التمهيد ٣٥٠/٦ ، ٣٥١ . وانظر ما سبق برقم (٥٣٩ ، ١٢٢٦) ، وما سيأتي برقم (١٦٨١ ، ٢٥٠٤) .

(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف قيس ، ومخالفته ، فقد خالفه جرير وهدبة بن المنهال ؛ فروياه عن قابوس ، عن أبيه أنه أرسل امرأة إلى عائشة ... الحديث . أخرجه ابن راهويه (١٦٠٦) ، وأحمد (٢٤٢١٠) ، وابن ماجه (١١٥٦) ، والطبراني في الأوسط (٧٤٥٧) .

ورواه محمد بن المنتشر ، عن عائشة ، بلفظ : كان لا يدع أربعمائة قبل الظهر ، وركعتين قبل الغداة ، وسبق برقم (١٦١٤) . وانظر ما سبق برقم (١٦٠١) .

وفى الأربع ركعات قبل الظهر . انظر ما سبق برقم (٥٩٨) .

(٢) فى خ ، د ، ص ، م : « ولم » .

يُذَرِكُوا الْأَعْمَالَ ، وَلَمْ تَجْرِ عَلَيْهِمُ الْأَقْلَامُ ! قَالَ : « رَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ »^(١) .

أُمُّ سَالِمٍ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ بُرَيْدٍ - أَوْ ابْنُ بُرَيْدٍ - عَنْ أُمِّ سَالِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ : « كَمْ فِي بَيْتِكَ^(٢) مِنْ بَرَكَاتٍ ! »^(٣) يَغْنَى شَاةً أَوْ شَاتَيْنِ .

(١) إسناده ضعيف ؛ لحال بهية وأبي عقيل ، ونكارة أحاديثه عنها . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٤٣٩٩) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥٧٨٤) ، والحاثر في مسنده (٧٥٣- بغية) ، والبغوي في الجمعيات (٢٩٦٩) ، وابن عدى ٥٠٤/٢ من طرق عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل ، به .
وفي لفظ أحمد والبغوي بعض مغايرة ، وفي آخره عندهم زيادة : « إن شئت أسمعك تضاعفهم في النار » ، وعند الحارث : « عن ماشطة عائشة » بدلاً من : « بهية » .
وقال الحافظ في الفتح ٤٢٦/٣ : ضعيف جداً ؛ لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك . اهـ .

وسأئتي من حديث أبي هريرة برقم (٢٥٠٤) : سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » . وسبق نحوه من حديث أبي بن كعب وغيره برقم (٥٣٩) . وانظر كذلك (١٦٧٩) .

(٢ - ٢) في د : « بركة أو بركتين » .

(٣) إسناده ضعيف ؛ لجهالة أم سالم الراسية . وعزاه الحافظ في المطالب (٢٥٧٩) والبوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٣٤٧٢) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٥١٦٧) ، وابن ماجه (٣٣٢١) ، والزمزى في تهذيب الكمال ٣٦٢/٣٥ من طرق عن جعفر بن برد ، به بنحوه .

سارية، وقرية، وأمّ غمارة بنت عمير، عن عائشة

١٦٨٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سَكَنُ ابنُ المغيرة، قال: أخبرتنا سارية، قالت: حدثتنا عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُقبّلها وهو صائم^(١).

١٦٨٤- حدثنا يونس، حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شُعْبَةُ، قال: أخبرني عاصم مولى قرية،^(٢) قال: سمعتُ^(٣) قرية تُحدّث، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال، قالوا^(٤): يا رسول الله، فإنك توصل! قال: «إني أبيتُ^(٥) يُطعمني ربّي ويسقيني»^(٥).

= وفي الباب عن علي عند البخارى فى الأدب المفرد (٥٧٣)، وعن أنس عند ابن عدى ٢/٣٧٠، وانظر ما سبق برقم (١٤٠٧، ١٧٩٨).

(١) حديث صحيح. ولم أقف على هذا الحديث بهذا الإسناد عند غير المصنف. وسارية هذه لم أقف لها على ترجمة، وقد ذكرها البخارى فى التاريخ ٤/١٨٠، والمزى فى تهذيب الكمال ٢٠٩/١١ فى ترجمة سكن بن المغيرة.

والحديث ثابت عن عائشة. وانظر ما سبق برقم (١٤٩٤).

(٢ - ٢) فى خ، ص، م: «سمع».

(٣) فى خ، ص: «قال».

(٤) سقط من: خ، ص، م.

(٥) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لجهالة قرية. وأخرجه أحمد (٢٦٠٩٧) من طريق المصنف.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٣٥، ١٤٠٦)، وأحمد (٢٦٠٩٦، ٢٦٢٥٤)، وابن حبان فى الثقات ٥/٣٢٩ من طريق وهب بن جرير وغندر وغيرهما، عن شعبة، به.

١٦٨٥ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن الحَكَم ، عن
 عُمَارَةَ بنِ عُمَيْرٍ ، عن أمِّه ، عن عائِشَةَ ، عن النبي ﷺ قال : « وَلَدُ الرَّجُلِ
 مِنْ كَسْبِهِ ؛ مِنْ [١٤٠] أَطْيَبِ كَسْبِهِ ، فَكُلُّوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » ^(١) .

= ووقع في مسند أحمد (٢٦٠٩٦) : « شعبة ، عن أبي بكر ، عن عاصم » ، وصوابه : « أبي
 بكر عاصم » ، وانظر تعجيل المنفعة ١/ ٧٠٠ ، ٧٠١ ، وأطراف المسند (١٢٤١٠) .
 وأخرجه ابن راهويه (٦٧٠ ، ١٠٣٦ ، ١٤٠٧) ، وأحمد (٢٤٦٣٠ ، ٢٤٦٦٨) ، والبخارى
 (١٩٦٤) ، ومسلم (١١٠٥) ، وأبو داود (١٢٨٠) ، والنسائي في الكبرى (٣٢٦٦) ، وأبو يعلى
 (٤٣٦٧ ، ٤٣٧٨ ، ٤٥١٣) ، والبيهقي ٤٥٨/٢ ، وغيرهم من طرق عن عائشة .
 وفي النهي عن الوصال أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٢١) .
 (١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لجهالة أم عمارة . وأخرجه البيهقي ٤٨٠/٧ من
 طريق المصنف .

وأخرجه ابن راهويه (١٦٥٥ ، ١٦٥٦) ، وأحمد (٢٤٩٩٥ ، ٢٥٧٠٩) ، وأبو داود
 (٣٥٢٩) ، والعقيلي ١١٤/٢ ، والحاكم ٤٦/٢ من طرق عن شعبة ، به . وصححه الحاكم ،
 ووافقه الذهبي . ووقع عند الحاكم « عن أبيه » بدلاً من « عن أمه » . وكذا في المنتخب من العلل
 للخلال ص : ٣٠٨ .

وأخرجه أحمد (٢٤٠٧٨ ، ٢٥٠٠١ ، ٢٥٦٥٢) ، والدارمي (٢٥٤٠) ، والبخارى في
 التاريخ ١/ ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، وأبو داود (٣٥٢٨) ، والنسائي (٤٤٦١) ، وابن حبان (٤٢٥٩) ،
 والبيهقي ٤٧٩/٧ ، وغيرهم من طرق عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عمارة ، به ، ولكنه قال :
 عن عمته .

وقد تابع منصورًا على هذا الوجه الأعمش ؛ فأخرجه الحميدي (٢٤٦) ، وابن راهويه
 (١٥٠٨) ، وأحمد (٢٤١٨١ ، ٢٥٦٩٥) ، والبخارى في التاريخ ١/ ٤٠٧ ، والنسائي
 (٤٤٦٢) ، وفي الكبرى (٦٠٤٤) من طرق عن سفيان ، عن الأعمش ، به .
 وقد رواه الأعمش ، عن عمارة كذلك . أخرجه أحمد (٢٥٣٣٥ ، ٢٥٤٣٩) ، والترمذي
 (١٣٥٨) ، وابن ماجه (٢٢٩٠) ، والنسائي في الكبرى (٦٠٤٧) من طريق يحيى بن زكريا
 وشعبة وعمرو بن سعيد ، عن الأعمش ، به .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى بعضهم هذا عن عمارة بن عمير ، =

عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) ، سَمِعْتُ عَمْرَةَ ، تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ^(٢) ، كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٣) إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ - قَالَ شُعْبَةُ : أَكْبَرُ عِلْمِي
أَنَّهُ قَالَ : يُحَقِّقُهُمَا . شَكََّ شُعْبَةُ فِي تَخْفِيفِهِمَا ^(٤) - قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَقُولُ :
يَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ !؟ ^(٥)

= عن أمه، عن عائشة. وأكثرهم قالوا: عن عمته، عن عائشة. اهـ.
وأخرجه أحمد (٢٤١٩٤، ٢٥٨٨٧)، والنسائي (٤٤٦٣، ٤٤٦٤)، وابن ماجه
(٢١٣٧)، وابن حبان (٤٢٦٠، ٤٢٦١)، والبيهقي ٤٨٠/٧، والبغوي في شرح السنة
(٢٣٩٨) من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد وشريك والفضل بن موسى وعمر بن سعيد، عن
الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.
ورجح أبو حاتم وأبو زرعة - كما في العلل لابن أبي حاتم (١٣٩٦) - طريق إبراهيم، عن
عمارة، عن عمته. وقال أبو حاتم: وأرجو أن يكونا جميعًا صحيحين. وانظر المنتخب من العلل
للخلال ص: ٣٠٩.

وأخرج ابن حبان (٤١٠، ٤٢٦٢) من طريق عطاء، عن عائشة، مرفوعًا بلفظ: « أنت
ومالك لأبيك ». ولا يصح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند أحمد (٦٦٧٨، ٦٩٠٢، ٧٠٠١) وأبي داود
(٣٥٣٠)، وعن جابر عند ابن ماجه (٢٢٩١).

(١) بعده في د: « قال » .

(٢) بعده في م: « قالت » .

(٣) بعده في الأصل: « كان » .

(٤) في خ، ص: « تخفيفها » .

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٥٨/٧ من طريق المصنف . =

١٦٨٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن
عَمْرَةَ ، عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ
دِينَارٍ فَصَاعِدًا » ^(١) .

= أخرجه أحمد (٢٤٧٣١ ، ٢٥٤٣٥) ، والبخارى (١١٧١) ، ومسلم (٧٢٤) ،
والطحاوى ٢٩٧/١ ، وغيرهم من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٧٤ ، ٤٧٩٣) ، والحميدى (١٨١) ، وابن أبى شيبة ٤٤/٢ ،
وأحمد (٢٤١٧١ ، ٢٥٣٥٤ ، ٢٦٠٢٥) ، والبخارى (١١٧١) ، ومسلم (٧٢٤) ، وأبو داود
(١٢٥٥) ، والنسائى (٩٤٥) ، وابن خزيمة (١١١٣) ، وابن حبان (٢٤٦٦) ، والطحاوى ١/
٢٩٧ ، والبيهقى ٤٣/٣ ، ٤٤ ، والبغوى فى شرح السنة (٨٨٢) من طرق عن يحيى بن سعيد ،
عن محمد بن عبد الرحمن ، به .

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٢٤) من طريق يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، بلا واسطة .
وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٩٢) عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سمع عمرة تحدث
عن عائشة .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢/٢٤٣ ، وأحمد (٢٤٩٠٤ ، ٢٥٠٥٣ ، ٢٥٧٣٣ ، ٢٥٨٦٦) ،
والبخارى (٦١٩ ، ٦٢٦) ، ومسلم (٧٢٤) ، وأبو داود (١٣٣٩) ، والنسائى (١٧٦١) ، وأبو
يعلى (٤٦٠٣) ، وأبو نعيم فى الحلية ٦/٣٣٧ ، ١٠/٢٨ ، والبيهقى ٤٤/٣ من طرق عن عائشة ،
بنحوه . وانظر ما سبق برقم (١٦٠١) .

وفى الباب عن حفصة أم المؤمنين عند مسلم (٧٢٣) ، وغيره .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف زمعة . وأخرجه الشافعى ٢/١٦٤ ،
وعبد الرزاق (١٨٩٦١) ، والحميدى (٢٧٩) ، وابن أبى شيبة ٩/٤٦٨ ، ٤٦٩ ، وأحمد
(٢٤١٢٤ ، ٢٤١٢٥ ، ٢٥٣٤٣) ، والدارمى (٢٣٠٥) ، والبخارى (٦٧٨٩ ، ٦٧٩٠) ،
ومسلم (١٦٨٤) ، وأبو داود (٤٣٨٣ ، ٤٣٨٤) ، والترمذى (١٤٤٥) ، والنسائى (٤٩٣١) -
٤٩٣٦ ، وابن ماجه (٢٥٨٥) ، وأبو يعلى (٤٤١١) ، وابن الجارود (٨٢٤) ، والطحاوى ٣/
١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، وابن حبان (٤٤٥٥ ، ٤٤٥٩ ، ٤٤٦٠) ، والدارقطنى ٣/١٨٩ ،
والبيهقى ٨/٢٥٤ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٩٥) من طرق ، عن الزهري ، به من قوله ﷺ
وفعله . وفى بعض الروايات من طريق يونس ، عن الزهري ، عن عمرة وعروة مقرونين . =

١٦٨٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ،
 عن عُمَرَ، عن عائِشَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ ^(١) اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ،
 فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ ^(٢)
 صَلَاةٍ ^(٣).

= وأخرجه النسائي (٤٩٢٩) من طريق حفص بن حسان، عن الزهري، عن عروة، عن
 عائشة .

وأخرجه مالك ٢/٨٣٢، والحميدي (٢٨٠)، والنسائي (٤٩٤١، ٤٩٤٢، ٤٩٤٥)، وابن
 حبان (٤٤٦٥) من طريق يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر بن محمد زريق بن حكيم وعبد
 ربه بن سعيد والزهري، عن عمرة، عن عائشة، من فعله ﷺ .
 وأخرجه عبد الرزاق (١٨٩٦٤)، وابن أبي شيبة ٩/٤٧٠، وأحمد (٢٤٥٥٩، ٢٦١٥٩،
 ٢٦١٨٤)، والبخاري (٦٧٩١)، ومسلم (١٦٨٤)، والنسائي (٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٤٩٤٦-
 ٤٩٤٨)، والطحاوي ٣/١٦٤، ١٦٥، والدارقطني ٣/١٨٩، والبيهقي ٨/٢٥٤، ٢٥٥ من
 طرق عن عمرة، به .

وفي الباب عن ابن عمر، وسيأتي برقم (١٩٥٨) .

(١) كذا في هذه الرواية: « زينب ابنة جحش »، وانظر التعليق على الحديث السابق برقم
 (١٥٤٢) .

(٢) في د: « قبل كل » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (١١٦٤)، والحميدي (١٦٠)، وأحمد (٢٥٥٨٥)،
 والدارمي (٧٧٨)، ومسلم (٣٣٤)، وأبو داود (٢٨٩)، وعقب حديث (٢٩٠)، والنسائي
 (٢١٠، ٣٥٥)، وفي الكبرى (٢١٥)، وأبو عوانة ١/٣٢٠، ٣٢٢، وابن حبان (١٣٥١)،
 والطحاوي ١/٩٩، من طريق الزهري، به .

وأخرجه أحمد (٢٥٠١٦)، والنسائي (٢٠٩، ٣٥٤)، وفي الكبرى (٢١٨)، والطحاوي
 ١/٩٨، والبيهقي ١/٣٤٩ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن
 عمرة به بلفظ: « ثم لتنظر بعد ذلك فلتغتسل كل صلاة، ولتصل ». وضعف الشافعي - كما في
 سنن البيهقي وفتح الباري لابن رجب ٢/١٦٦ - هذا اللفظ وقال: والزهري أحفظ، وقال
 البيهقي، عن بعض مشايخه: خبر ابن الهاد غير محفوظ . وانظر ما سبق برقم (١٥٤٢) .

(أُمِّيَّةُ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ^(١))

١٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أُمِّيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾^(٢) . وَسَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾^(٣) . فَقَالَتْ : لَقَدْ سَأَلْتِنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « هَذِهِ مُتَابَعَةٌ^(٤) لِلَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لِلْعَبْدِ مِمَّا يُصِيبُهُ ؛ مِنْ الْحُمَى وَالْحَزَنِ وَالنُّكْبَةِ ، حَتَّى الْبِضَاعَةِ يَضَعُهَا فِي^(٥) كُفِّهِ فَيَفْقِدُهَا ، فَيَفْرَعُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي ضَبْنِهِ^(٦) ، حَتَّى إِنْ الْعَبْدَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّجُ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكَبِيرِ^(٧) » .

(١ - ١) سقط من الأصل، د، ص . والمثبت من : خ .

(٢) سورة البقرة : ٢٨٤ .

(٣) سورة النساء : ١٢٣ .

(٤) في م : « معاتبه » .

(٥) بعده في د : « يد » .

(٦) في م : « جيبه » . والضبن : ما بين الكشح والإبط .

(٧) إسناده ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد ، وجهالة أمية . وأخرجه البيهقي في الشعب (٩٨٠٩) من طريق المصنف .

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤١٣) ، وأحمد (٢٥٨٧٧) ، والترمذي (٢٩٩١) ، وابن أبي حاتم - كما في التفسير لابن كثير ٥٠٥/١ - والطبري في التفسير ١٤٩/٣ ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٠١) من طرق عن حماد بن سلمة ، به .

(أُمُّ الْمُغِيرَةَ^(١))

١٦٩٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ، قال : أَخْبَرْتَنِي أُمُّ الْمُغِيرَةَ ، مَوْلَاةٌ لِلْأَنْصَارِ^(٢) ، قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ تَلْبِشُهُ النِّسَاءُ ، فَقَالَتْ : قد كَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُكْسَى ثِيَابًا يُقَالُ لَهَا : السِّيرَاءُ . فِيهَا حَرِيرٌ^(٣) .

= وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة ، لا نعرفه إلا من حديث حماد ابن سلمة . اهـ .

وقد زوى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ مَنْ يَمَلَّ سَوْءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ من حديث عبيد ابن عمير ، وابن أبى مليكة مرفوعًا ، ومن حديث أبى المهلب موقوفًا ، جميعًا عن عائشة ، بمعناه .
أخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٤٩) ، وأحمد (٢٤٤١٣) ، وأبو داود (٣٠٩٣) ، وأبو يعلى (٤٦٧٥ ، ٤٨٣٩) ، وابن أبى الدنيا فى المرض والكفارات (١٢٥ ، ٢٣٠) ، والحاكم ٣٠٨/٢ ، وغيرهم .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢١٢) .

(١ - ١) سقط من الأصل ، د ، والمثبت من : خ ، ص .

(٢) فى خ ، ص ، م : « الأنصار » .

(٣) إسناده ضعيف؛ لحال أم المغيرة ، فلم أقف لها على ترجمة . وعزاه الحافظ فى المطالب (٢٤٤٩) إلى المصنف .

وأخرجه ابن سعد ٧/٨ عن سليمان بن حرب ، ومسلم بن إبراهيم - كلاهما - عن الأسود بن شيبان ، به .

وفى الباب عن على ، وسبق برقم (١٧٧) ، وعن أنس عند البخارى (٥٨٤٢) .

وما رَوَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩١- حدثنا [١٤٠١ظ] يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن مَنْصُورٍ ، قال : سَمِعْتُ أبا الصُّحَيِّ يُحَدِّثُ عن شُتَيْرِ^(٢) بنِ شَكْلِ ، عن حَفْصَةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُقْبَلُ وهو صَائِمٌ^(٣) .

(١) هي أم المؤمنين حفصة بنت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، الصوماء القوامة ، من المهاجرات ، زوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة . تزوجها النبي ﷺ بعد انقضاء عدتها من خنيس بن حذافة السهمي البدرى المهاجري في سنة ثلاث من الهجرة . قيل : إن مولدها كان قبل المبعث بخمس سنين . فعلى هذا يكون دخوله ﷺ بها ولها نحو من عشرين سنة . تزوجها النبي ﷺ بعد عائشة ، وقالت عائشة : هي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ . وقد أمر جبريل النبي ﷺ أن يُراجعها ، وقال له : « إنها صوامة قوامة ، وهي زوجتك في الجنة » . توفيت سنة إحدى وأربعين بالمدينة ، وقيل غير ذلك ، وصلى عليها والى المدينة مروان ، وحمل سريرها أبو هريرة ، ودفنت بالبيقع . السير ٢/٢٢٧ ، الإصابة ٧/٥٨١ .

(٢) في ص ، م : « بشر » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الطبراني ٢٣/٢٠٣ (٣٤٩) من طريق عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، به . وخالفهما غندر عند أحمد (٢٦٨٠٥) ، وخالد بن الحارث عند النسائي في الكبرى (٣٠٨٤) فروياه عن شعبة من حديث أم حبيبة ، وقال النسائي : لا نعلم أحداً تابع شعبة على قوله : عن أم حبيبة . والصواب : شتير عن حفصة . اهـ .

وأخرجه الحميدى (٢٨٧) ، وابن أبي شيبة ٣/٦٠ ، وأحمد (٢٦٤٨٨) ، وأبو يعلى (٧٠٥١) ، وابن حبان (٣٥٤٢) ، والطحاوى ٢/٩٠ ، والطبراني ٢٣/٢٠٤ ، ٢١٥ (٣٥٠) ، (٣٩٣) من طريق السفينانين وأبي عوانة وغيرهم ، عن منصور ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦٤٩٠) ، (٢٦٤٩١) ، ومسلم (١١٠٧) ، والنسائي في الكبرى =

١٦٩٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن نافع،
 عن صَفِيَّةَ بنتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عن حَفْصَةَ، أو عن عَائِشَةَ، أو كِلْتاهُمَا^(١)، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: « لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى
 مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ »^(٢).

= (٣٠٨٢)، وابن ماجه (١٦٨٥)، والطحاوى ٩٠/٢، والطبرانى ٢١٥/٢٣ (٣٩٣)،
 والبيهقى ٢٣٤/٤ من طريق الأعمش، عن أبي الضحى، به .

وروى هذا الحديث عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن شتير، به .
 أخرجه النسائى فى الكبرى (٣٠٨٠)، والطبرانى ٢٠٣/٢٣ (٣٤٨). وقال النسائى : هذا
 خطأ، ليس فيه مسروق .

وفى الباب عن عائشة . انظر ما سبق برقم (١٥٧٩) .
 (١) كذا فى الأصل، خ، ص . وفى د : « كلاهما » . وفى م : « كليلهما » . وما أثبت جائر
 على رأى من يعرب « كلا وكلتا » إعراب المقصور مطلقاً .

(٢) حديث صحيح . أخرجه مالك ٥٩٨/٢، والشافعى ١١٣/٢، وأحمد (٢٦٤٩٧)-
 (٢٦٤٩٩)، ومسلم (١٤٩٠)، وأبو يعلى (٧٠٣٣، ٧٠٣٥)، وابن حبان (٤٣٠٢)،
 والطحاوى ٧٦/٣، والطبرانى ٢٠٧/٢٣ (٣٥٩)، والبيهقى ٤٣٨/٧ من طرق عن نافع، به .
 وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٨٠/٥، وأحمد (٢٦٤٩٥، ٢٦٤٩٦)، ومسلم (١٤٩٠)،
 والنسائى (٣٥٠٣)، وابن ماجه (٢٠٨٦)، والطبرانى ٢٠٧/٢٣، (٢٠٨، ٣٦٠)، (٣٦١)،
 والبيهقى ٤٣٨/٧، من طريق نافع، به، ولم يذكر عائشة .

وأخرجه مسلم (١٤٩٠)، والطحاوى ٧٦/٣، والطبرانى ٢٠٨/٢٣ (٣٦٢)، والبيهقى ٧/
 ٤٣٨ من طريق نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبى ﷺ .

وأخرجه النسائى (٣٥٠٤)، والطحاوى ٧٦/٣ من طريق نافع، عن صفية عن بعض أزواج
 النبى ﷺ، وعن أم سلمة .

وأخرجه النسائى (٣٥٠٥)، والطحاوى ٧٦/٣ من طريق نافع، عن صفية عن بعض أزواج
 النبى ﷺ وهى أم سلمة .

وأخرجه أحمد (٢٥٥٥٣) من طريق عبد الله بن دينار، عن صفية، ولم يذكر ناعفا .
 وفى الباب عن أم حبيبة، وزينب، وأم سلمة . انظر ما سياتى برقم (١٦٩٤، ١٦٩٥، ١٧٠١) .

١٦٩٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، قال: كَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْضُونَهَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَقُلْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِنَفْسِي: لو كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ رُؤْيَا^(١) كَمَا يَرَى النَّاسُ. ثم قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي. فَلَمَّا نِمْتُ رَأَيْتُ فِي مَنَامِي كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَتَيَانِي، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَانْطَلَقَا بِي، حَتَّى وَقَفَا بِي عَلَى جَهَنَّمَ وَهُمَا يَعْتَلَانِي^(٢)، فَإِذَا جَهَنَّمُ مَطْوِيَّةٌ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ. حَتَّى جَاءَ مَلَكٌ، فَقَالَ: لِمَ تُرْعِ، نِعَمَ الْمَرْءُ أَنْتَ لو كُنْتُ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، عَدَوْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهَا، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ». قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ^(٣).

(١) في خ، ص: «الرؤيا».

(٢) في م: «يقتلاني». والعُتْلُ: الدفع والإرهاق بالسُّوق العنيف. ويعتلاني: أى يجزأني جزًا عنيقًا.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البخارى (٧٠٢٨، ٧٠٢٩) من طريق صخر، به. وأخرجه أحمد (٤٤٩٤، ٤٦٠٧، ٥٨٣٩)، والدارمى (١٤٠٧، ٢١٥٨، ٢١٥٩)، والبخارى (٤٤٠، ١١٥٦، ٧٠١٥)، ومسلم (٢٤٧٩)، والترمذى (٣٨٢٥)، والنسائى فى الكبرى (٨٢٨٩)، وابن ماجه (٧٥١)، وابن خزيمة (١٣٣٠) من طرق عن نافع، به. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٤٥)، وأحمد (٦٣٣٠)، والبخارى (١١٢١، ١١٢٢، ٣٧٣٨، ٣٧٣٩)، ومسلم (٢٤٧٩)، والترمذى (٣٢١)، وابن ماجه (٣٩١٩)، وابن حبان (٧٠٧٠)، وأبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٣، والبيهقى ٥٠١/٢ من طريق سالم، عن أبيه. وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٧٦).

ما رَوَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ، تُحَدِّثُ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ مَاتَ حَمِيمٌ لَهَا - تُؤَفِّي ^(٢) - فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ ، فَجَعَلَتْ تَمْسُحُ بِهَا وَتَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ؛ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

رَوَاهُ ^(٣) مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : دَخَلْتُ ^(٤) عَلَى [١٤١] زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ ^(٥) .

(١) هي أم المؤمنين زينب بنت جحش بن رثاب الأسدية ، أمها أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم ، عمه رسول الله ﷺ . تزوجها رسول الله ﷺ سنة خمس من الهجرة ، وقيل : سنة ثلاث . وكانت قبله تحت زيد بن حارثة ، فزوجها الله بنبيه بنص كتابه ، بلا ولي ولا شاهد ، فكانت تفخر بذلك على أمهات المؤمنين ، وتقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق عرشه . وكانت من سادة النساء ؛ دينا وورعا وجودا ومعروفا ، رضى الله عنها . وكانت تعمل وتتصدق ، وهى التى عنى النبى ﷺ بقوله : « أسرعن لحوقا بى أطولكن يدا » . وإنما أراد طول يدها بالمعروف . قالت عنها عائشة : كانت زينب تُسامينى فى المنزلة عند رسول الله ﷺ ؛ ما رأيت امرأة خيرا فى الدين من زينب ، أتقى لله ، وأصدق حديثا ، وأوصل للرحم ، وأعظم صدقة . وكانت سالحة ، صوامة ، قوامة ، بارّة ، كان اسمها برة ، فسمها رسول الله ﷺ زينب . توفيت رضى الله عنها سنة عشرين فى خلافة عمر ، وقيل : إحدى وعشرين . السير ٢ / ٢١١ ، الإصابة ٧ / ٦٦٧ .

(٢) بعده فى د : « عنها » .

(٣) بعده فى الأصل : « عن » . وهى محتملة ، ويكون الضمير فى قوله : « رواه » . عائد إلى المصنف .

(٤) فى خ ، ص : « دخل » .

(٥) حديث صحيح . وهذا الحديث ترويه زينب بنت أبى سلمة عن ثلاث من الصحابيات . =

ما رَوَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلْمَةَ ، تُحَدِّثُ

= الأولى : أمها أم سلمة ، وسيأتي بنحوه برقم (١٧٠١) .

الثانية : أم حبيبة ، وهو الحديث الآتي .

الثالثة : زينب بنت جحش ، صاحبة هذا الحديث . وقد أبهم اسمها في إسناد المصنف ،
وضرح به في رواية مالك كما جاء عقب الحديث .

وقد رواه محمد بن جعفر وحجاج ؛ فقالا فيه : عن شعبة ، عن حميد ، عن زينب بنت أم
سلمة ، عن أمها ، وعن زينب زوج النبي ﷺ . أخرجه أحمد (٢٦٨٠٩) ، ومسلم (١٤٨٦) .
ورواه هاشم ومعاذ وشبابة ، عن شعبة ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن
أمها أو امرأة من أزواج النبي ﷺ . أخرجه الدارمي (٢٢٩٠) ، ومسلم (١٤٨٨) ، والبخاري في
الجمعيات (١٥٧٧) ، والبيهقي ٤٣٧/٧ ، ٤٣٨ .

وأما حديث مالك ، فأخرجه في الموطأ ٥٩٦/٢ ، ٥٩٧ ، ومن طريقه الشافعي ١١٤/٢ ،
وعبد الرزاق (١٢١٣٠) ، وأحمد (٢٦٧٩٧) ، والبخاري (١٢٨٢) ، (٥٣٣٥) ، ومسلم
(١٤٨٧) ، وأبو داود (٢٢٩٩) ، والترمذي (١١٩٦) ، والنسائي (٣٥٣٤) ، والطحاوي ٣/
٧٦ ، وابن حبان (٤٣٠٤) ، والبيهقي ٤٣٧/٧ ، والبخاري في شرح السنة (٢٣٨٩) .

وقد سبق من مسند حفصة برقم (١٦٩٢) .

(١) هي أم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية ، الأموية القرشية ، اشتهرت
بكنيتها ، وأسلمت قديماً ، وهاجرت إلى الحبشة ، أمها صفية بنت أبي العاص بن أمية . وأم حبيبة
هي ابنة عم رسول الله ﷺ ، وأقرب أزواجه إليه نسباً ، وأكثرهن صداقاً ، خطبها رسول الله ﷺ
وهي بأرض الحبشة ، وعقد عليها هناك ، وأصدقها عنه صاحب الحبشة أربعمائة دينار ، وجهازها
بأشياء . طَوَتْ فراش رسول الله ﷺ ، تعظيماً له ، عن أبيها حين جاء لزيارتها مشركاً ، وقالت
عائشة : دعنتي أم حبيبة عند موتها فقالت : قد كان يكون بيننا ما يكون بين الضرائر ، فغفر الله =

عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، أن حميمًا لها ثوفى، فدعت بصفرة، فجعلت تمشح بها، وتقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج؛ أربعة أشهر وعشراً»^(١).

١٦٩٦- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن الثعمان بن سالم، سمع عمرو بن أوس، سمع عنبسة بن أبي سفيان، يحدث عن أم حبيبة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى نيتي عشرة ركعة في يوم وليلة سوى المكتوبة، بُني له بيت في الجنة». قالت أم حبيبة، رضى الله عنها: ما تركتهن بعد. قال عنبسة: ما تركتهن بعد. قال عمرو: ما

= لى ولك ما كان من ذلك. فقلت: غفر الله لك ذلك كله وحللك من ذلك، فقالت: سررتنى سرى الله. وأرسلت إلى أم سلمة، فقالت لها مثل ذلك. ماتت رضى الله عنها سنة أربع وأربعين، وقيل غير ذلك. السير ٢/٢١٨، الإصابة ٧/٦٥١-٦٥٤.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٦٨٠٩، ٢٧٤٣٨)، والدارمي (٢٢٨٤)، والبخارى (٥٣٣٩)، ومسلم (١٤٨٦)، والنسائي (٣٥٠٠)، وفى الكبرى (٥٦٩٣)، وابن الجارود (٧٦٥)، والبعقوى فى الجعديات (١٥٧٥، ١٥٧٦)، والطبرانى ٢٣/٢٢٧ (٤٢٤)، والبيهقى ٤٣٧/٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مالك ٢/٥٩٦، ٥٩٧، والشافعى فى مسنده ٢/١١٣، وعبد الرزاق (١٢١٣٠)، والحميدى (٣٠٦)، وأحمد (٢٦٨٠٨)، والبخارى (١٢٨٠، ١٢٨١)، ومسلم (٥٣٣٤)، والنسائي (١٤٨٦)، والنسائي (٣٥٢٧، ٣٥٣٣)، وفى الكبرى (٥٧٢١)، والطحاوى ٣/٧٥، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبرانى ٢٣/٢٢٦، ٢٢٧، (٤٢٠-٤٢٣)، والبيهقى ٧/٤٣٧، والبعقوى فى شرح السنة (٢٣٨٩) من طريق حميد بن نافع، به.

وانظر تنمة التخرىج فى الحديث السابق، والحديث الآتى برقم (١٧٠١) فى مسند أم سلمة.

(٢ - ٢) سقط من الأصل.

«تَرَكَتُهُنَّ بَعْدُ^(١) . قال النعمانُ : وأنا ما أكادُ أدْعُهُنَّ بَعْدُ^(٢) .

١٦٩٧ - حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أبي سلمةَ ، أن رجلاً دَخَلَ على أم حبيبةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فدَعَتْ له بسويقٍ -

(١ - ١) سقط من الأصل .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٤٧٢/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٨٢٤) ، والدارمي (١٤٤٥) ، ومسلم (٧٢٨) ، والنسائي في الكبرى (٤٠٨) ، وأبو عوانة ٢٦١/٢ ، وابن حبان (٢٤٥١) ، والطبراني ٢٢٩/٢٣ (٤٣١) ، والبيهقي ٤٧٢/٢ من طرق عن شعبة ، به . وسقط عند الطبراني ذكر عمرو بن أوس .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٤/٢ ، والبخاري في تاريخه ٣٧/٧ ، ومسلم (٧٢٨) ، وأبو داود (١٢٥٠) ، وابن خزيمة (١١٨٧) ، وأبو يعلى (٧١٢٤) ، وأبو عوانة ٢٦١/٢ ، والطبراني ٢٣/٢٢٩ (٤٣٠) من طريق داود بن أبي هند ، عن النعمان ، به .

وأخرجه النسائي (١٨٠٠) ، وأبو يعلى (٧١٣٥) ، وابن خزيمة (١١٨٨) ، وابن حبان (٢٨٥٢) ، والطبراني ٢٣/٢٣ (٤٣٢ - ٤٣٤) ، والحاكم ٣١١/١ من طريق عمرو بن أوس ، به .
وأخرجه أحمد (٢٧٤٣٥) ، وابن خزيمة (١١٨٥) من طريق هشيم ، عن داود ، عن النعمان ، عن عنبسة ، به ، بإسقاط عمرو بن أوس .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٣/٢ ، ٢٠٤ ، وأحمد (٢٦٨١٢ ، ٢٦٨١٧) ، وعبد بن حميد (١٥٥٠ ، ١٥٥١) ، والترمذي (٤١٥) ، والنسائي (١٧٩٧ ، ١٧٩٨ ، ١٨٠١ - ١٨٠٣) ، وابن ماجه (١١٤١) ، وابن خزيمة (١١٨٩) ، والطبراني ٢٣/٢٣ (٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ (٤٣٥ - ٤٤٠ ، ٤٤٨ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٩ - ٤٦١) ، وتام في الفوائد (٣٧٩ - الروض البسام) ، والحاكم ٣١٢/١ ، والبيهقي ٤٧٢/٢ من طرق عن عنبسة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦٨١١) ، (٢٧٤٥١) ، والنسائي (١٨٠٧ - ١٨٠٩) ، وأبو يعلى (٧١٣٨) ، والطبراني ٢٣/٢٤١ ، ٢٤٤ (٤٨٠ ، ٤٨٦) ، وتام في الفوائد (٣٧٥ - الروض البسام) من طرق عن أم حبيبة .

وروى موقوفاً على أم حبيبة عند النسائي (١٨٠٢ ، ١٨٠٤ - ١٨٠٦ ، ١٨٠٩) .

وفي الباب أحاديث ، انظر ما سبق برقم (١٣٠ ، ٥٩٨) .

أو بطعام - ثم قالت له : يا ابن أخ^(١) ، تَوَضَّأُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » . أو قال : « مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ »^(٢) .

(١) مطموسة في : د ، وفي ص ، م : « أخى » .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف زمعة ، وقد خولف فيه . وأخرجه الخطيب في المبهمات ص : ١٢٣ من طريق المصنف .

وخالف زمعة أصحاب الزهري ؛ فرووه عنه ، عن أبي سلمة ، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة - وقيل : ابن الأحنس - عن أم حبيبة ، به .

أخرجه عبد الرزاق (٦٦٥ ، ٦٦٦) ، وابن أبي شيبة ٥١/١ ، وأحمد (٢٦٨٢٢ ، ٢٦٨٢٦) ، وأبو يعلى (٧١٤٥) ، والطبراني ٢٣٧/٢٣ - ٢٣٩ ، ٢٤٤ (٤٦٢ - ٤٦٩ ، ٤٨٨) من طرق عن الزهري ، به .

وقد صحح هذا الوجه من الخلاف الدارقطني كما في العلل (ب/ق : ٧٨ - أ) . وأبو سفيان ذكره ابن حبان في الثقات . وقال الحافظ : مقبول . ولم يتابع عليه .

وأخرجه أحمد (٢٦٨١٦ ، ٢٦٨٢٥) ، وأبو داود (١٩٥) ، والطبراني ٢٣٩/٢٣ (٤٧٠) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، به ، كرواية الجماعة عن الزهري .

وأخرجه الطحاوي ٦٢/١ عن أبي بكرة الثقفي ، عن الطيالسي ، عن حرب بن شداد ، عن يحيى ، به ، كرواية السابقين .

وأخرجه أحمد كذلك (٢٧٤٤٦) عن عبد الصمد ، عن حرب بن شداد ، به .

وروى وكيع ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي سفيان بن الأحنس ، عن أم حبيبة ، به . أخرجه أحمد (٢٦٨٢١) . وهذا إسناده غريب عن الزهري . وقال الدارقطني : ووهم فيه .

وفي الوضوء مما مست النار وفي تركه أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (١٧٧٥) ، ٢٤٩٨ ، (٢٥٣٣) .

ما رَوَتْ أُمُّ سَلَمَةَ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا
 هُرَيْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ اخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ ؛ فَقَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ : آخِرُ الْأَجَلَيْنِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِذَا وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا فَقَدْ
 حَلَّتْ . فَبَعَثَانِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا ، فَقَالَتْ : نُفِسْتُ سُبَيْعَةَ
 بِنْتُ الْحَارِثِ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسِ عَشْرَةَ ، فَحَطَبْتُهَا رَجُلَانِ ، فَهَوَيْتُ
 أَحَدَهُمَا ، فَخَشُوا أَنْ تَفْتَاتَ^(٢) بِنَفْسِهَا ، فَقَالُوا : لِمَ يَحِلُّ لِكَ الْأَزْوَاجِ .
 فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « بَلَى ، قَدْ حَلَّتْ لِكَ الْأَزْوَاجِ ،
 فَاذْكُرِي مَنْ شِئْتِ »^(٣) .

(١) هي أم المؤمنين هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية القرشية ، يعرف أبوها بيزاد الراكب ،
 أسلمت وزوجها قديماً ، وهاجرا إلى الحبشة ، ثم إلى المدينة ، ولما توفى زوجها أبو سلمة سنة أربع
 للهجرة ، وأرادت أن تدعو بما علمها النبي ﷺ : « اللهم أجرني في مصيبتى واخلفني خيراً
 منها » . قالت : من خير من أبي سلمة ؟ ثم قالت الدعاء ، فأخلف الله عليها رسوله ﷺ ، وكان
 زوجها الأول أختاً لرسول الله ﷺ من الرضاعة ، وهي آخر من مات من أمهات المؤمنين وكانت
 من حسان النساء وعابداتهن ، وكانت وفاتها سنة إحدى أو اثنتين وستين ، وصلى عليها أبو
 هريرة ، وقيل سعيد بن زيد . أسد الغابة ٣٤٠/٧ ، السير ٢٠١/٢ ، الإصابة ٢٢١/٨ .

(٢) اقتات بأمره : أى مضى عليه ولم يستشر أحداً .

(٣) حديث صحيح . أخرجه النسائي (٣٥٠٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٧٠٠) ، والبيهقي في الجعديات (١٥٩٢) ، والطبراني ٢٦١/٢٣

(٥٤٦) مختصراً من طريق غندر وغيره ، عن شعبة ، به .

وأخرجه مالك ٥٨٩/٢ ، ومن طريقه عبد الرزاق (١١٧٢٦) ، والشافعي ٩٨/٢ =

١٦٩٩ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ، عن

أبيه ، [١٤١ اظ] عن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عن أُمِّ سَلَمَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
قَرَأَ : (عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ) ^{(٢)(١)} .

= (١٦٧) ، وأحمد (٢٦٧٥٨) ، والنسائي (٣٥١٠ ، ٣٥١٤) ، وابن حبان (٤٢٩٧) ،
والطبراني ٢٦١/٢٣ (٥٤٧) عن عبد ربه بن سعيد ، به .

وأخرجه مالك ٥٩٠/٢ ، وأحمد (٢٦٥١٤ ، ٢٦٧١٧) ، والدارمي (٢٢٨٤ ، ٢٢٨٥) ،
والبخاري (٤٩٠٩ ، ٥٣١٨) ، ومسلم (١٤٨٥) ، والترمذي (١١٩٤) ، والنسائي (٣٥١١) -
(٣٥١٦) ، وابن الجاورد (٧٦٢) ، وابن حبان (٤٢٩٥ ، ٤٢٩٦) ، والطبراني ٢٦٩/٢٣ (٥٧٢) ،
(٥٧٣) من طرق عن أبي سلمة ، به ، وفي بعض الطرق أنهم أرسلوا كريثا مولى ابن عباس ، وفي
بعضها بدون ذكر القصة .

وقد روى عن أبي سلمة عن عائشة ، ولا يصح . انظر ما سبق برقم (١٥٩١) .

(١) سورة هود : ٤٦ .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف محمد بن ثابت ، لكنه متابع ، وشهر حسن الحديث ، إلا أن هذا
الحديث مما وهموه فيه . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٥٣٤٥) إلى المصنف .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠١/٨ من طريق بشر بن السري ، عن محمد بن ثابت .
وأخرجه أحمد (٢٦٥٦١ ، ٢٦٧٧٥) ، وأبو داود (٣٩٨٣) ، والترمذي (٢٩٣١) ،
(٢٩٣٢) ، وأبو يعلى (٧٠٢٠) ، والطبراني ٣٣٥/٢٣ (٧٧٤ - ٧٧٨) من طريق هارون النحوي
وعبد الله بن حفص وموسى بن خلف وغيرهم ، عن ثابت ، به .

وخالفهم حماد بن سلمة ؛ فرواه عن ثابت ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية
قالت : سمعت رسول الله ﷺ به ... وسيأتي عند المصنف من هذا الوجه برقم (١٧٣٦) .

قال الترمذي : كلا الحديثين عندي واحد ، وقد روى شهر بن حوشب غير حديث عن أم
سلمة الأنصارية ، وهي أسماء بنت يزيد . اهـ .

وصنع المصنف وأحمد وأبي يعلى والطبراني مخالف لقول الترمذي ، حيث جعلوهما
حديثين مفرقين في مسندين مختلفين ، وهو الأظهر ، وحماد أثبت من غيره في ثابت ، والأولون
أكثر ، ففعل الحديث قد جاء عن ثابت بالوجهين ، والله أعلم .

وقال صالح بن محمد البغدادي : روى - أي شهر - أحاديث يتفرد بها ، لم يشركه فيها
أحد ، مثل حديث ثابت البناني ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة : أن النبي ﷺ قرأ : (إنه
عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ) - ثم ساق جملة أحاديث في القراءات على هذا النحو ، ثم قال : فشهـر =

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بِنِ مِحْصِنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». فقالوا: يا رسول الله، أفلا نقتل فجعرتهم؟ فقال: «لا، ما صلوا»^(١).

١٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً تُؤَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاسْتَكْتَبَتْ عَيْنَاهَا، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَكْتَجِلُ؟ فَقَالَ: «لا، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُتُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَوْلًا - أَوْ قَالَ: فِي إِخْلَاسِ بَيْتِهَا حَوْلًا - فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ^(٢) رَمَتْ بِبَعْرَةٍ ثُمَّ خَرَجَتْ^(٣)، لا، حَتَّى

= يروى عن النبي ﷺ أحاديث فى القراءات لا يأتى بها غيره. اهـ. تهذيب الكمال ٥٨٦/١٢. والحديث أخرجه الطبرانى ٣٣٨/٢٣ (٧٨٤) من طريق زيد العمى، عن شهر، عن أم سلمة، ولا يصح بهذا الإسناد، والحديث حديث ثابت البنانى كما قال الترمذى.

وأخرجه الحاكم ٢٤١/٢ من حديث عائشة، ولا يصح كذلك، والله أعلم. وانظر تفسير الطبرى ٣٤٨/١٥، وتعليق الشيخ محمود شاکر عليه، وما سياتى برقم (١٧٣٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٦٧٧١)، ومسلم (١٨٥٤)، والطبرانى ٣٣٠/٢٣ (٧٦٠) من طرق عن همام، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٦١٩)، ومسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦١)، والبيهقى ١٥٨/٨ من طريق قتادة، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٦٤٨)، ومسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، والترمذى (٢٢٦٥)، وأبو يعلى (٦٩٨٠)، والطبرانى ٣٣١/٢٣، (٧٦١، ٧٦٢)، والبعغوى (٢٤٥٩)، والبيهقى ٣٦٧/٣، ١٥٨/٨ من طريق الحسن، به.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٢٩٥).

(٢ - ٢) المعنى: أنها رمت بالعدة وخرجت منها كأنفصالها من هذه البعرة ورمىها بها. وقال =

تَمْضِيْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(١).

١٧٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «كُنْتُ أُصَلِّي بَعْدَ

= بعضهم: هو إشارة إلى أن الذي فعلته وصبرت عليه؛ من الاعتداد سنة ولبسها شر ثيابها ولزومها بيتها - حين بالنسبة إلى حق الزوج وما يستحقه من المراعاة، كما يهون الرمي بالبعرة. وقد كانت النساء في الجاهلية يرمين بالبعرة على رأس الحول، إشارة إلى انفصال العدة، فكأنه ﷺ يستنكر عليهن استكثارهن العدة، ومنع الاكتحال فيها؛ فإنها كانت في الجاهلية سنة، وقد خفف عنهن وصارت أربعة أشهر وعشراً. مسلم بشرح النووي ١١٤/١٠.

(١) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٤٣٩/٧ من طريق المصنف.

وأخرجه البخاري (٥٣٣٨)، والبخاري في الجعديات (١٥٥٤)، والبيهقي ٤٣٩/٧ من طرق عن شعبة، به.

والحديث يرويه - كذلك - عبد الله بن أبي بكر بن حزم ويحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها أم سلمة.

فرواه عبد الله بن أبي بكر في سياق الأحاديث الثلاثة التي ترويه زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة - وسبق برقم (١٦٩٥) - وعن زينب بنت جحش - وسبق برقم (١٦٩٤) - وعن أمها أم سلمة وهو حديثنا هذا.

وروى يحيى بن سعيد حديث أم سلمة مقرونة بأم حبيبة، كلاهما تحكى أن امرأة أتت النبي ﷺ فاشتكت عينها... الحديث.

أخرجه مالك ٥٩٧/٢، والحميدي (٣٠٤)، وأحمد (٢٦٧٩٧)، والبخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٦، ١٤٨٨)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والنسائي في الكبرى (٥٦٩٥، ٥٧٢٧)، وابن ماجه (٢٠٨٤)، وأبو يعلى (٦٩٦١، ٧١٢٣)، والطحاوي ٧٥/٣، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبراني ٢٣/٢٢٧، ٣٤٩ (٤٢٥-٤٢٧، ٨١٧)، ٥٣/٢٤ (١٤٠)، والبيهقي ٤٣٧/٧ من طرق عن عبد الله بن أبي بكر ويحيى بن سعيد، به. وانظر ما سبق برقم (١٦٩٤)، (١٦٩٥).

الظَّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَجَاءَ وَفَدَّ فَشَغَلُونِي » ^(١) .

١٧٠٣ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ
وَخَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عن الحَسَنِ ، قال : أَخْبَرْتَنَا أُمُّنا ، عن أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي عَمَّارٍ : « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ » ^(٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (٣٩٧٠) ، وأحمد (٢٦٦٤٠ ، ٢٦٦٨٧) ، والنسائي (٥٧٨) ، وفي الكبرى (١٥٥٧) ، والطبراني ٢٣/٢٥٧ (٥٣٤) ، والبيهقي ٢/٤٥٧ من طريق يحيى بن أبي كثير ، به .

وأخرجه الشافعي في مسنده ١/١٥٩ ، وعبد الرزاق (٣٩٧١) ، والحميدي (٢٩٥) ، وأحمد (٢٦٥٥٨) ، وعبد بن حميد (١٥٢٩) ، وابن خزيمة (١٢٧٧) ، والطحاوي ١/٣٠٢ ، والبخاري في شرح السنة (٧٨١) من طرق عن أبي سلمة ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٣ ، وأحمد (٢٦٦٠٢ ، ٢٦٦٢٨ ، ٢٦٦٥٦ ، ٢٦٦٧٥) ، وأبو داود (١٢٧٣) ، والنسائي (٥٧٩) ، وفي الكبرى (٣٥٠) ، وابن ماجه (١١٥٩) ، وأبو يعلى (٦٩٤٦) ، وابن خزيمة (١٢٧٦) ، والطحاوي ١/٣٠١ ، وابن حبان (١٥٧٤ ، ١٥٧٦) ، والطبراني ٢٣/٤٠٧ (٩٧٨) ، والبيهقي ٢/٤٥٧ من طرق عن أم سلمة ، نحوه . وانظر ما سبق برقم (١٠٥٠) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه ابن سعد ٣/٢٥٢ ، وأحمد (٢٦٦٠٥) ، والنسائي في الكبرى (٨٥٤٤) ، والبخاري في الجعديات (١١٧٩) من طريق المصنف . وفي المطبوع من مسند أحمد : « خالد الحداء أو أيوب » ، وفي أطراف المسند ٩/٤٣٣ على الصواب .

وأخرجه البيهقي ٨/١٨٩ ، وفي الدلائل ٢/٥٤٩ من طريق المصنف ، عن خالد وحده . وأخرجه الطبراني ٢٣/٣٦٣ (٨٥٢) من طريق عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، عن أيوب ، عن الحسن ، به .

وأخرجه أحمد (٢٦٥٢٥) ، ومسلم (٢٩١٦) ، والنسائي في الكبرى (٨٢٧٥) ، وأبو يعلى (١٦٤٥) ، وابن حبان (٦٧٣٦ ، ٧٠٧٧) ، والطبراني ٢٣/٣٦٣ (٨٥٣ ، ٨٥٥ - ٨٥٧) ، والبيهقي ٨/١٨٩ من طرق عن الحسن ، به .

وأخرجه مسلم (٢٩١٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن شعبة ، عن خالد ، =

١٧٠٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ»^(١).

= عن سعيد بن أبي الحسن والحسن، عن أمهما، عن أم سلمة .
وأخرجه أحمد (٢٦٦٩٢)، ومسلم (٢٩١٦)، والنسائي في الكبرى (٨٥٤٣)، والطبراني ٣٦٩/٢٣ (٨٧٣، ٨٧٤)، والبيهقي ١٨٩/٨ من طريق غندر، عن شعبة، عن خالد الحذاء - وحده - عن سعيد بن أبي الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به .
وأخرجه الطبراني ٣٦٩/٢٣ (٨٧٣) من طريق عمرو بن مرزوق، والبيهقي في الدلائل ٢/٥٤٩ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث - كلاهما - عن شعبة، عن خالد، عن سعيد، عن أمه، به .

ونقل ابن رجب في فتح الباري ٣/٣١٠ عن الحاكم في تاريخ نيسابور بسنده عن صالح جزرة قوله: سمعت يحيى بن معين وعلي بن المديني يصححان حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة: «تقتل عمارًا الفقة الباغية». وانظر علل الخلال ص: ٢٢٢ - ٢٢٥ (١٣١).
وفى الباب عن المغيرة وأبي سعيد وغيرهما. انظر ما سبق برقم (٦٣٧، ٦٨٤)، وما سيأتي برقم (٢٣١٦).

(١) إسناده منقطع؛ أبو جعفر محمد بن علي لم يسمع من أم سلمة. وأخرجه أحمد (٢٦٥٦٣، ٢٦٦٢٧، ٢٦٧١٦)، وابن ماجه (٢٩٠٢)، وأبو يعلى (٦٩١٦، ٧٠٢٩)، والبيهقي في الجعديات (٣٤١٥)، والطبراني ٢٩٢/٢٣ (٦٤٧)، وغيرهم من طرق عن القاسم ابن الفضل الحداني، به .

وفى الباب عن أبي هريرة وابن عباس ومعاوية وعائشة، وأسانيدها لا تخلو من مقال، وانظر علل الدارقطني ٧/٧١، ونصب الراية ٣/١٤٩، ١٥٠، والتلخيص الحبير ٢/٢٢٦، ٩١/٤ والضعيفة (٢٠٠).

وفى فضل الحج أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (٢٥٤٥، ٢٦٤٠، ٢٦٤١).

١٧٠٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الله بن وهب، عن أم سلمة، قالت: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ تَاجِرًا إِلَى بُصْرَى^(١) فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

١٧٠٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عن نافع، عن زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة - قال: وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ خَالَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَتْ: سَمِعْتُ [١٤٢و] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٣): «إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ نَارَ جَهَنَّمَ». أو قال: «كَأَنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٤).

(١) بصرى: موضعان: الأول بالشام من أعمال دمشق، وهو المشهور عند العرب قديمًا وحديثًا. والثاني من قرى بغداد.

(٢) إسناده ضعيف؛ لحال زمعة بن صالح. وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٣٥١/٥، ٣٥٢، وابن عساكر في تاريخه ٥/٣٠ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٢٦٧٢٩)، وابن ماجه (٣٧١٩)، والطبراني ٣٠٩/٢٣ (٦٩٩)، وابن عساكر (٦٠٠/١٧، ٦٠١ - مخطوط)، والمزى في تهذيب الكمال ٢٧٦/١٦ من طريق وكيع وروح، عن زمعة، به، مطولاً في قصة سويط بن حرملة مع النعمان.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٩) من طريق وكيع أيضًا، عن زمعة، عن الزهري، عن وهب بن عبد بن زمعة، عن أم سلمة.

وعزه الحافظ في الإصابة ٢٢٢/٣ إلى الروياني في مسنده، والزيبر بن بكار في كتاب الفكاهة.

(٣) سقط من: خ، ص، م.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (٣٠٥٣) من طريق صخر بن جويرة، به.

وأخرجه مالك ٩٢٤/٢، وابن أبي شيبة ٢١/٨، وأحمد (٢٦٦١٠، ٢٦٦٢٤)،

٢٦٦٣٧، ٢٦٦٥٣، والدارمي (٢١٣٥)، والبخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥)، =

١٧٠٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن سَعِيدِ
ابن جُمَهَانَ، قال: أَخْبَرَنِي سَفِينَةُ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قال: أَعْتَقْتَنِي أُمُّ
سَلَمَةَ، واشْتَرَطْتُ عَلَيَّ أَنْ أَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ما عَاشَ^(١).

١٧٠٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مَنْصُورٍ، عن
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ،^(٢) «عن أبي سَلَمَةَ^(٣)، عن أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم
يَكُنْ يَصُومُ شَهْرَيْنِ^(٤) يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ^(٤)».

= وابن ماجه (٣٤١٣)، والنسائي في الكبرى (٦٨٧٢، ٦٨٧٣)، والبخاري في الجعديات
(٣٠٥٤ - ٣٠٦٢)، وابن حبان (٥٣٤١، ٥٣٤٢)، والطبراني ٣٨٩ - ٣٨٧/٢٣ (٩٢٦ -
٩٢٨)، وقام (١٠٠٧ - الروض البسام)، والبيهقي ٢٧/١، ١٤٥/٤، والبخاري في شرح
السنة (٣٠٣٠)، وغيرهم من طرق عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥)، والبيهقي ١٤٦/٤ من طريق عثمان بن مرة، عن عبد الله بن
عبد الرحمن بن أبي بكر.

وأخرجه معمر في جامعه (١٩٩٢٦) عن نافع عن الجراح مولى أم حبيبة عن أم سلمة، به.
وفي الباب عن حذيفة، وسبق برقم (٤٣٠).

(١) إسناده صحيح. وسعيد بن جمهان ثقة على الصحيح. وأخرجه البيهقي ٢٩١/١٠ من
طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٢١٩٧٧)، والنسائي في الكبرى (٤٩٩٦)، وابن ماجه (٢٥٢٦)،
والرويانى في مسنده (٦٦٥)، والبخاري في الجعديات (٣٣٦٠)، وابن الجارود (٩٧٦)،
والطبراني (٦٤٤٦)، وابن قانع في معجمه ٢٩٠/١، والحاكم ٦٠٦/٣، والبيهقي ٢٩١/١٠
من طريق حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم، وواقفه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (٣٩٣٢)، والنسائي في الكبرى (٤٩٩٥)، والحاكم ٢١٣/٢، ٢١٤،
والطبراني (٦٤٤٧) من طريق عبد الوارث، عن سعيد بن جمهان.

(٢ - ٢) سقط من: م.

(٣) في ص، م: «يومين».

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٢٣٥١)، والبيهقي ٢١٠/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٤٨)، والبخاري في الجعديات (٨٢٣)، والطبراني ٢٣/٢٥٦ =

١٧٠٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ
 الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، قَالَتْ: كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ، لَمْ يَلْبَثْ فِي^(١) مَقْعَدِهِ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى
 يَقُومَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَتَرَى ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ النَّسَاءِ حَتَّى يَمْضِينَ^(٢).

= (٥٢٧) من طريق شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٥٦٠، ٢٦٦٠٤)، وعبد بن حميد (١٥٣٨)، والدارمي (١٧٣٩)،
 والترمذي (٧٣٦)، وفي الشماثل (٢٨٦)، والنسائي (٢١٧٤)، وأبو يعلى (٦٩٧٠)،
 والطبراني ٢٣/٢٥٦ (٥٢٨ - ٥٣٠)، وغيرهم من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٦٩٥)، وأبو داود (٢٣٣٦)، والنسائي (٢١٧٥، ٢٣٥٢)، والطبراني
 ٢٣/٢٦٠ (٥٤٥)، والبيهقي ٤/٢١٠، وغيرهم من طريق غندر والنضر بن شميل ومعاذ، عن
 شعبة، عن توبة العنبري، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أم سلمة به.

وخولف توبة في إسناده، خالفه أسامة بن زيد، وابن الهاد، وابن إسحاق، وإسماعيل، فرووه عن
 محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة، وهو الصواب من حديث محمد بن إبراهيم إن شاء الله.
 وقال الترمذي في الشماثل: هذا إسناد صحيح. وهكذا قال: عن أبي سلمة، عن أم سلمة.
 وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ويحتمل أن يكون أبو
 سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة جميعاً عن النبي ﷺ. اهـ.
 والحديث قد أخرجاه في الصحيح من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن
 عائشة، بنحوه. وقد سبق برقم (١٥٧٨).

(١) سقط من: خ، ص، م.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٧١٩) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٢٦٥٨٣)، والبخاري (٨٣٧، ٨٤٩، ٨٧٠)، وابن ماجه (٩٣٢)، وأبو
 يعلى (٧٠١٠)، والطبراني ٢٣/٣٥٥ (٨٣٢)، والبيهقي ٢/١٨٢، من طرق عن إبراهيم بن
 سعد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٢٢٧)، وأحمد (٢٦٦٨٦، ٢٦٧٣٠)، والبخاري (٨٤٩، ٨٥٠)،
 (٨٦٦)، وأبو داود (١٠٤٠)، والنسائي (١٣٣٢)، وأبو يعلى (٦٩٠٩، ٦٩٨٣)، وابن خزيمة
 (١٧١٨)، وابن حبان (٢٢٣٣، ٢٢٣٤)، والطبراني ٢٣/٣٥٥ (٨٣١)، والبيهقي ٢/١٨٣ من
 طرق عن الزهري، به نحوه. وانظر فتح الباري لابن رجب الحنبلي ٧/٣٦٢.

وفي الباب عن عائشة، وسبق برقم (١٦٦٢).

١٧١٠ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن موسى بن أبي عائشة، عن مَوْلَى لَأُمِّ سَلَمَةَ، ^(١) «عن أم سلمة»، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا» ^(٢).

١٧١١ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عن عامر بن أبي أمية أختي أم سلمة، عن أم سلمة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. قال سَعِيدٌ ^(٣) : فردَّ

(١ - ١) سقط من : م .

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة مولى أم سلمة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٤/١٠، وأحمد (٢٦٦٤٤، ٢٦٧٧٤)، وعبد بن حميد (١٥٣٣)، وابن ماجه (٩١٥)، وأبو يعلى (٦٩٣٠)، والطبراني ٣٠٥/٢٣ (٦٨٦)، وفي الدعاء (٦٧١)، والبيهقي في الشعب (١٧٨٢) من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٩١)، والحميدي (٢٩٩)، وأحمد (٢٦٧٤٢، ٢٦٥٦٤)، والنسائي في الكبرى (٩٩٣٠)، وأبو يعلى (٦٩٩٧)، والطبراني ٣٠٥/٢٣ (٦٨٥، ٦٨٧ - ٦٨٩)، وفي الدعاء (٦٦٩، ٦٧٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٠٧٧) من طريق الثوري وأبي عوانة وغيرهما، عن موسى بن أبي عائشة، به .

وأخرجه الدارقطني في الأفراد - كما في النكت الظراف ٤٦/١٣ - من طريق أحمد بن إدريس، ثنا شاذان، ثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أم سلمة. وقال : تفرد به أحمد بن إدريس . قال الحافظ : يعنى فى تسمية مولاة أم سلمة ... إلخ . ورواه النعمان بن عبد السلام، عن الثوري، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة، بنحوه . أخرجه الطبراني فى الصغير (٧٣٥)، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ٣٩/٢ . وقد تفرد به النعمان كما قال الطبراني، والشعبي لم يسمع من أم سلمة .

وفى الباب عن أبي الدرداء عند الطبراني فى الدعاء (٦٧٠) .

(٣) فى خ، ص، م : « أبو سعيد » .

١٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : « اللَّهُمَّ^(٣) إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزِلَّ ، أَوْ أُضِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ »^(٤) .

- (١) كان أبو هريرة يقول : إن من أصبح جنباً فلا صوم له .
- (٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٦٦٩٠) ، وأبو يعلى (٦٩٩٩) ، والطحاوي ١٠٥/٢ ، وابن حبان (٣٥٠٠) ، والطبراني ٢٣/٢٩٩ (٦٦٩) من طرق عن شعبة ، به . وأخرجه أحمد (٢٦٦٣٦) ، وأبو يعلى (١٥٤٥) ، والطحاوي ١٠٥/٢ ، والطبراني ٢٣/٢٩٩ ، ٣٧٩ (٦٦٨ ، ٩٠٠) من طرق عن قتادة ، به . وأخرجه أحمد (٢٦٦٩١) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد عن عامر عن النبي ﷺ بإسقاط أم سلمة . وقال المزى فى تهذيب الكمال : والمحفوظ الأول . وأخرجه أحمد (٢٦٦٥٢) ، (٢٦٧٠٩) ، ومسلم (١١٠٩) ، وابن ماجه (١٧٠٤) ، والنسائى فى الكبرى (٢٩٦٧ - ٢٩٧٠ ، ٣٠١٠ ، ٣٠١١) ، وابن خزيمة (٢٠١٣) ، وأبو يعلى (٦٩٦٢) من طرق عن أم سلمة . وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٩٧) ، وابن أبى شيبة ٨١/٣ ، وأحمد (٢٥٧١٤) ، ٢٦١٢٤ ، ٢٦٦٧٢ ، ٢٦٧٠٨ ، (٢٦٧١٠) ، والدارمى (١٧٣٢) ، والبخارى (١٩٢٥) ، (١٩٢٦) ، والترمذى (٧٧٩) ، والنسائى فى الكبرى (٢٩٣٣ - ٢٩٣٧) ، وابن خزيمة (٢٠١١) ، والطحاوي ١٠٥/٢ ، وابن حبان (٣٤٨٧ ، ٣٤٩٧) ، وغيرهم من طرق أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، عن أم سلمة وعائشة . وقد سبق برقم (١٦٠٥ ، ١٦٠٦) من رواية عبد الرحمن عن عائشة وحدها . وأخرجه أحمد (٢٦٧٠٣ ، ٢٦٧٠٤) ، والنسائى فى الكبرى (٢٩٣٩) ، ٢٩٤٤ - ٢٩٤٧ ، ٢٩٧١ ، ٣٠٠٧ ، ٣٠٠٨) ، وغيرهما من طرق أخرى عن أم سلمة وعائشة . (٣) سقط من : خ ، ص . (٤) إسناده منقطع ؛ الشعبى لم يسمع من أم سلمة . وأخرجه الحافظ فى نتائج الأفكار ١/١٥٥ =

١٧١٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ ^(١)، عن شَهْرٍ بنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ لَهَا ^(٢): أَخْبِرِينِي بِأَكْثَرِ مَا كَانَ يَدْعُو بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُكْثِرُ أَنْ

= من طريق المصنف .

وأخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والنسائي في الكبرى (٩٩١٤)، والطبراني ٣٢٠/٢٣ (٧٢٦) من طريق مسلم بن إبراهيم وبهز، عن شعبة، به .

ورواه مؤمل، عن شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، به . أخرجه النسائي في الكبرى (٩٩١٣)، وقال: هذا خطأ، والصواب: شعبة، عن منصور. ومؤمل بن إسماعيل كثير الخطأ .

وأخرجه الحميدى (٣٠٣)، وابن أبي شيبة ٢١١/١٠، وأحمد (٢٦٦٥٨)، وعبد بن حميد (١٥٣٤)، وابن ماجه (٣٨٨٤)، والترمذى (٣٤٢٧)، والنسائي (٥٥٠١، ٥٥٥٤)، وفي الكبرى (٩٩١٥)، والحاكم ٥١٩/١، والبيهقى ٢٥١/٥ من طريق سفيان وفضيل بن عياض وإدريس الأودى وجريز وعبيدة بن حميد - جميعًا - عن منصور، به .

وأخرجه البيهقى ٢٥١/٥ من طريق عطاء، عن الشعبي، به .

وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذلك؛ فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعًا، ثم أكثر الرواية عنهما جميعًا . اهـ . ووافقه الذهبي .

وقال الحافظ في نتائج الأفكار ١٥٩/١ - ١٦١: وقد خالف ذلك في علوم الحديث له، فقال: لم يسمع الشعبي من عائشة .

وقال ابن المدينى فى كتاب العلل: لم يسمع الشعبي من أم سلمة . قال الحافظ: وعلى هذا فالحديث منقطع ... فلعل من صححه سهل الأمر فيه؛ لكونه من الفضائل، ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة؛ لأن محل ذلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين إذا كان النافى واسع الاطلاع مثل ابن المدينى، والله أعلم . اهـ .

وَرَوَى عن الشعبي، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة، وسيأتي برقم (١٧٣٥)، وانظر علل الدارقطنى (٥ ب/ ق : ٦٠ - ب) .

(١) ضيب عليها فى الأصل، خ .

(٢) سقط من: خ، ص، م .

تَدْعُو [١٤٢ظ] بهذا^(١) ! فقال : « إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إِبْصَعَيْ الرَّحْمَنِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، مَا شَاءَ أَقَامَ ، وَمَا شَاءَ أَزَاعَ »^(٢) .

١٧١٤- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أبي إسحاق ، قال : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا مَاتَ - تَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ - حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ مَا دُوِرِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ^(٣) .

(١) بعده فى ص ، م : « الدعاء » .

(٢) إسناده حسن ؛ لحال شهر بن حوشب . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٩/١٠ ، ٢١٠ ، وأحمد (٢٦٧٢١) ، والترمذى (٣٥٢٢) وابن أبي عاصم فى السنة (٢٢٣ ، ٢٣٢) ، وأبو يعلى (٦٩١٩ ، ٦٩٨٦) ، والطبرانى ٣٣٤/٢٣ (٧٧٢) من طرق عن أبي كعب الجؤموزى ، به . وأخرجه أحمد (٢٦٦١٨) ، وعبد بن حميد (١٥٣٤) ، والدارمى فى الرد على المرسى ص ٦٢ ، وابن خزيمة فى التوحيد ص ٥٤ ، والطبرانى ٣٣٨/٢٣ (٧٨٥) ، والآجرى فى الشريعة (٧٢٩) من طريق عبد الحميد بن بهرام ومقاتل بن حيان وابن أبي حسين المكى ، عن شهر ، به . ورواه أيضًا سالم الخياط ، عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة . أخرجه الطبرانى ٣٦٦/٢٣ (٨٦٥) ، والآجرى فى الشريعة (٧٣٠) . وسالم الخياط متكلم فيه .

وله شواهد عن أنس وعائشة وعبد الله بن عمرو والنواس بن سميان وغيرهم عند الترمذى (٢١٤٠) ، وأحمد (٦٥٦٩ ، ٩٤١٠ ، ١٢١٢٨ ، ١٧٦٦٧) ، وابن أبي عاصم (٢١٩) - (٢٣٨) ، والآجرى (٧٢٧ - ٧٣٥) ، وغيرهم .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٦٧٥٢ ، ٢٦٧٧٣) ، والنسائى (١٦٥٣) ، وأبو يعلى (٦٩٣٣ ، ٦٩٧٣) ، وابن حبان (٢٥٠٧) من طرق عن شعبة ، به ، وعندهم : « إلا المكتوبة » أو : « إلا الفريضة » .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٩١) ، وابن أبي شيبة ٤٨/٢ ، وأحمد (٢٦٦٤١ ، ٢٦٦٤٧) ، (٢٦٧٥٢ ، ٢٦٧٦٩) ، والنسائى (١٦٥٤) ، وابن ماجه (١٢٢٥ ، ٤٢٣٧) ، والطبرانى ٢٣/٢٥٣ ، ٢٥٢ (٥١٦ - ٥١٣) من طرق عن أبي إسحاق ، به ، مطولا ومختصرا . =

١٧١٥ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ ، عَنْ حَبِيبِ
ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ ^(٢) ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَوَّرُ ^(٣) وَيَلْبَسُ عَائِثَةَ
بِيَدِهِ ^(٤) .

- = واختلف على أبي إسحاق في هذا الحديث ؛ فزوى عنه على الوجه السابق .
ورواه يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن أم سلمة .
أخرجه أحمد (٢٦٥٨٦) ، والنسائي (١٦٥٢) .
ورواه عمر بن أبي زائدة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة .
أخرجه أحمد (٢٦١٧٤) ، والنسائي (١٦٥١) ، وفي الكبرى (١٣٥٧) .
وأخرجه أحمد (٢٦٥٢٢) ، والترمذي (٢٨٥٦) ، وأبو يعلى (٤٥٧٣) ، (٦٩٠٥) من طريق
الأعمش عن أبي صالح ، عن عائشة وأم سلمة ، قالتا : كان أعجب إلى النبي ﷺ من العمل ما
دووم عليه . وانظر سنن النسائي (١٦٥٥) ، (١٦٥٦) .
وللحديث شاهد عن عائشة بشطره الثاني ، وسبق برقم (١٥١٠) ، (١٦٠٣) .
(١) في ص ، م : « ابن » . وهو كامل بن العلاء أبو العلاء .
(٢) ضيب عليها في الأصل .
(٣) أى يستعمل النورة - وهى أخلاط من أملاح الكالسيوم والباريوم - لإزالة شعر عانته .
(٤) إسناده منقطع ؛ حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة ، وكامل أبو العلاء فيه لين .
وأخرجه البيهقي ١٥٢/١ من طريق المصنف ، وقال الذهبي فى تهذيب سنن البيهقي ١٦٣/١ :
منقطع ، وكامل فيه لين .
وأخرجه ابن ماجه (٣٧٥٢) من طريق إسحاق بن منصور ، عن أبي العلاء كامل بن العلاء به .
وخالفهما أبو غسان ؛ فرواه عن كامل بن العلاء ، عن حبيب ، عن إنسان ، عن أم سلمة .
أخرجه الطبراني ٣٢٦/٢٣ (٧٤٨) .
وأخرجه ابن ماجه (٣٧٥١) من طريق حماد بن سلمة ، عن أبي هاشم الرماني ، عن حبيب
ابن أبي ثابت ، عن أم سلمة ، به .
وقال البيهقي ١٥٢/١ : أسنده كامل أبو العلاء ، وأرسله من هو أوثق منه . اهـ . ثم أخرجه
من طريق ابن وهب ، عن الثوري ، عن حبيب ، به ، مرسلًا .
وأخرجه أيضًا من طريق ابن مهدي ، عن الثوري ، عن منصور ، عن حبيب ، به ، مرسلًا كذلك . =

١٧١٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن أبي يُوسُفَ
 القُشَيْرِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ القِبْطِيَّةِ، عن أمِّ سَلَمَةَ، قالت: قال لي رسولُ
 اللَّهِ ﷺ: «يُقْبَلُ قَوْمٌ يُؤْمِنُونَ البَيْتَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَاءَ مِنَ الْأَرْضِ
 حُصِفَ بِهِمْ». فقيل^(١): يا رسولَ اللَّهِ، إِنَّ فِيهِمُ المَكْرَةَ! قال: «يُبْعَثُونَ
 عَلَى نِيَّاتِهِمْ»^(٢).

= وروى البيهقي أيضًا من طريق ابن المبارك قال: ما أدري من أخبرني عن قتادة: أن رسول
 اللَّهِ ﷺ لم يتنور. قال ابن المبارك: وهو أشبه الأمرين أن لا يكون، وذكر حديث أم سلمة
 فقال: هذا ضعيف.

قال البيهقي: الحديث فيه ما قدمته - يعنى الإرسال والمخالفة - قال: وقد روى بإسناد آخر
 ليس بالمعروف بعض رجاله. اهـ. ثم أخرجه من طريق سليمان بن سلمة الحمصي، بإسناده إلى
 ثوبان. وسليمان بن سلمة هو الخبائري، متروك.

(١) ضبب عليها في «خ». وكتب في الهامش: «فقلت»، وصححها، وهي كذلك في: د.
 (٢) حديث صحيح. وفي إسناده هنا عمران القطان، ضعيف، لكنه متابع. وأخرجه ابن أبي
 شيبة ٤٣/١٥، وأحمد (٢٦٥٣٠)، ومسلم (٢٨٨٢)، وأبو داود (٤٢٨٩)، والبيهقي في
 الجعديات (٢٦٩٨)، وابن حبان (٦٧٥٦)، والطبراني ٤٠٩/٢٣ (٩٨٤) من طرق عن عبد
 العزيز بن ربيع، عن ابن القبطية، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٧٤٤)، والطبراني ٤٠٩/٢٣ (٩٨٥) من طريق شعبة عن أبي يونس
 الباهلي - شيخ مجهول - عن مهاجر بن القبطية المكي، عن أم سلمة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥/١٥، وأحمد (٢٦٢٧٠، ٢٦٥١٨، ٢٦٧٣٢، ٢٦٧٣٣)، وأبو
 داود (٤٢٨٦)، والترمذي (٢١٧١)، وابن ماجه (٤٠٦٥)، وأبو يعلى (٦٩٢٦، ٦٩٤٠)،
 وابن حبان (٦٧٥٧)، والحاكم ٤/٤٣١ من طريق نافع بن جبير والحسن البصري وأمه وغيرهم،
 عن أم سلمة، به نحوه، مطولاً ومختصراً.

وله شاهد من حديث عائشة عند أحمد (٢٤٧٨٢)، والبخاري (٢١١٨)، ومسلم
 (٢٨٨٤). وانظر ما سبق برقم (٣٧).

١٧١٧- حدثنا أبو داود، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عن وَهْبِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُحْتَمِرُ، فَقَالَ: «لَيْتَ لَا لَيْتَانِ»^(١) ^(٢).

١٧١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ الصَّرُوخَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَرْسَلْتُ جَارِيَتَهَا: انظُرِي مَا صَنَعَتْ. فَجَاءَتْ، فَقَالَتْ: قد قَصَّصَتْ. فَقَالَتْ: يَوْحُمُهَا اللَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لقد كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَبُوهَا^(٣)^(٤).

١٧١٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عن

(١) المراد بقوله: «لَيْتَ لَا لَيْتَانِ». أي: لا تعتم مثل الرجل، فلا تكرر طاقا أو طاقين. وانظر السنن لأبي داود (٤١١٥).

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة وهب مولى أبي أحمد. وأخرجه عبد الرزاق (٥٠٥٢)، وأحمد (٢٦٥٦٥، ٢٦٥٨٠، ٢٦٦٥٧، ٢٦٦٥٩)، وأبو داود (٤١١٥)، وأبو يعلى (٦٩٧١)، والطبراني ٣١٢/٢٣ (٧٠٥)، والحاكم ٤/١٩٤، ١٩٥، وغيرهم من طرق عن الثوري، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٣) هكذا في: الأصل، خ، د، ص: «إلا أبوها»، وهذا محمول على أن «إلا» هنا بمعنى «لكن». وانظر التعليق على الحديث (١٦٤٦).

(٤) إسناده ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح. وعزاه الحافظ في المطالب (٤٥٤٨) للمصنف. وأخرجه الحاكم ٤/١٣، ١٤ من طريق أبي عامر العقدي، عن زمعة به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. اهـ. وقال الذهبي: فيه زمعة بن صالح، وما روى له إلا مسلم مقروناً بآخر معه. اهـ.

وللحديث شاهد صحيح من حديث عمرو بن العاص عند البخاري ومسلم، وسبق برقم (١٠٦٢). وثم شواهد أخر. انظر تاريخ دمشق ٣٠/١٣٤ - ١٣٧.

المُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَتَانِ ، أَوْ أُخْتَانِ ، أَوْ ذَوَاتَا قَرَابَةٍ ، فَأَنْفَقَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يَكْفِيَهُمَا ، أَوْ يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، كَانَتْ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ » ^(١) .

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حميد، وفي سماع المطلب من أم سلمة نظر. وعزاه الحافظ في المطالب (١٩١٨) إلى المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٦٥٥٩)، والطبراني ٣٩٢/٢٣ (٩٣٨) من طريق قُرَّانِ بْنِ تَمَّامٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ - كِلَاهُمَا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ ، بِهِ .
وله شاهد من حديث عائشة، وسبق برقم (١٥٥٠)، ومن حديث أنس عند مسلم (٢٦٣١)، ومن حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٥١٤٧، ٥١٤٨)، ومن حديث عقبة ابن عامر عند ابن ماجه (٣٦٦٩) .

مَا رَوَتْ أُمُّ هَانِئُ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ ، عَنْ فَاحِشَةَ ، وَهِيَ أُمُّ هَانِئُ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ يَبِيتِي ، فَأَعْتَسَلَ ، فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ [١٤٣/١] مُلْتَحِفًا بِهِ^(٢) .

(١) هي أم هانئ بنت أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشية، الهاشمية، ابنة عم النبي ﷺ، وأخت علي وجعفر، وأما فاطمة بنت أسد، اختلف في اسمها، والأشهر أنه فاختة، وكانت زوج هبيرة بن عمرو المخزومي، تأخر إسلامها حتى عام الفتح، ودخل النبي ﷺ إلى منزلها، فصلى عندها ثمان ركعات ضحى، وماتت في خلافة معاوية. أسد الغابة ٤٠٤/٧، السير ٣١١/٢، الإصابة ٣١٧/٨، ٣١٨.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٦٩٣٦)، والترمذي (١٥٧٩) من طريق ابن أبي ذئب، به نحوه.

وأخرجه الحميدي (٣٣١)، وابن أبي شيبة ٤٠٩/٢، وأحمد (٢٧٤١٩)، والطبراني (١٠١٤ - ١٠١٦) من طريق سعيد المقبري، به.

وأخرجه مالك ١٥٢/١، وأحمد (٢٦٩٤١، ٢٦٩٤٨، ٢٦٩٥٢، ٢٦٩٥٣، ٢٧٤٢٨، ٢٧٤٣٢)، والدارمي (١٤٦١)، والبخاري (٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم ١/٢٦٥، ٤٩٨ (٣٣٦)، والترمذي (٢٧٣٤)، والنسائي (٢٢٥)، وابن ماجه (٤٦٥)، والطبراني (١٠٠٩ - ١٠١٢، ١٠١٧ - ١٠١٩، ١٠٢١ - ١٠٢٤)، وابن حبان (١١٨٨، ٢٥٣٧)، والبيهقي (١٩٨/١) من طرق عن أبي مرة، به، نحوه.

وأخرجه عبد الرازق (٤٨٥٨)، والحميدي (٣٣٢، ٣٣٣)، وأحمد (٢٦٩٣١ - ٢٦٩٣٣، ٢٦٩٤٣ - ٢٦٩٤٦)، ومسلم ١/٤٩٧ (٣٣٦)، والنسائي في الكبرى (٤٨٣ - ٤٨٥)، =

١٧٢١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا لِي بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ - أَوْ قَالَتْ: دَعَا بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ - ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً^(١)، وَلَكِنِّي^(٢) كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ سُؤْرَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ قَضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ فَصُومِي يَوْمًا مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا فَإِنْ شِئْتَ فاقْضِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي»^(٤).

= وابن ماجه (٦١٤، ١٣٧٩)، وابن خزيمة (١٢٣٥)، وابن حبان (١١٨٧)، والطبراني (١٠٢٥-١٠٣٧)، والبيهقي ٤٨/٣ من طرق عن أم هانئ، مختصراً ومطولاً. وانظر الفتح ٥٣/٣. وسيأتي من رواية ابن أبي ليلى عن أم هانئ برقم (١٧٢٥). وفي الصلاة في الثوب الواحد أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٠٤٤)، وما سيأتي برقم (١٨٢٢).

(١) في خ، ص: «صائمتا».

(٢) في خ، ص، م: «ولكن».

(٣) سقط من: خ.

(٤) إسناده ضعيف؛ لجهالة هارون، وقد اضطرب سماك فيه. وأخرجه البيهقي ٢٧٨/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه الدارمي (١٧٤٢)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٥)، والطحاوي ١٠٧/٢، والدارقطني ١٧٤/٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

ورواه أبو عوانة وأبو الأحوص وقيس بن الربيع، عن سماك، به، إلا أن أبا عوانة قال: عن ابن أم هانئ، عن جدته. أخرجه الترمذي (٧٣١)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٤، ٣٣٠٦)، والطبراني ٤٠٨/٢٤، ٤٠٩ (٩٩١-٩٩٣)، والبيهقي ٢٧٦/٤.

ورواه شعبة، عن سماك، عن ابني أم هانئ، وسيأتي برقم (١٧٢٣).

وأخرجه أحمد (٢٦٩٤٢) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن رجل، عن أم هانئ.

وأخرجه أحمد (٢٧٤٢٥)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٩)، والدارقطني ١٧٥/٢ =

١٧٢٢- حدثنا أبو داود، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قال: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عن أبي صالح، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عن أُمِّ هَانِئٍ، قالت: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن قولِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَكَاحِكُمُ الْمُنْكَرَ﴾^(١). قال: «كَانُوا يَخْذِفُونَ مَنْ مَرَّ بِهِمْ، وَيَسْخَرُونَ مِنْهُ، فَذَلِكَ الْمُنْكَرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ»^(٢).

١٧٢٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي جَعْدَةُ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وهو ابنُ أُمِّ هَانِئٍ، وكان سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ يُحَدِّثُهُ، يقول: أَخْبَرَنِي ابْنَا أُمِّ هَانِئٍ. قال شُعْبَةُ: فَلَقِيتُ أَنَا أَفْضَلَهُمَا؛

= طريق أبي يونس القشيري، عن سماك، عن أبي صالح، عن أم هانئ. وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٠٧) من طريق أسباط، عن سماك، عن رجل، عن يحيى ابن جعدة، عن أم هانئ.

ويرويه جعدة بن أم هانئ، عن أم هانئ - وهو الحديث ما بعد الآتي - ولم يسمعه منها. قال النسائي في الكبرى (٣٣٠٩): حديث أم هانئ اختلف على سماك بن حرب فيه، فسماك بن حرب ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد بالحديث؛ لأنه كان يقبل التلقين.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سيأتي برقم (١٧٢٣، ٢٣١٧).

(١) سورة العنكبوت: ٢٩.

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف قيس وأبي صالح مولى أم هانئ. وأخرجه الطبراني ٤١٢/٢٤ (١٠٠٢) من طريق قيس بن الربيع، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٩٣٥، ٢٧٤٢٣)، والترمذي (٣١٩٠)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٨٢)، والطبري في التفسير ١٤٥/٢٠، وابن أبي حاتم في التفسير (١٧٢٧١)، والطبراني ٤١١/٢٤، (١٠٠٠، ١٠٠١)، والحاكم ٤٠٩/٢، ٤/٢٨٣، والبيهقي في الشعب (٦٧٥٥) من طرق عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، به. وقال الترمذي: حسن غريب، إنما نعرفه من حديث حاتم بن أبي صغيرة عن سماك. ووافقته الذهبي. وأخرجه الطبري من طريق آخر، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، عن باذام، عن أبي صالح.

جَعْدَةَ، فحَدَّثَنِي - عن أم هانئ، أن رسول الله ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَنَآوَلَتْهُ شَرَابًا، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَآوَلَهَا فَشَرِبَتْ، فَقُلْتُ^(١) : يا رسول الله، كُنْتُ صَائِمَةً! فقال رسول الله ﷺ: «الصائمُ الْمُتَطَوِّعُ أمينٌ نَفْسِهِ - أو أَمِيرُ نَفْسِهِ - إِنْ شَاءَ صَامًا، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ» .

قال شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لَجَعْدَةَ: أَسَمِعْتَهُ أَنْتِ مِنْ أُمِّ هَانِئٍ؟ قال: أَخْبَرَنِي أَهْلُنَا وَأَبُو صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ^(٢) .

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ بَطْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ إِلَّا ذَكَرْتُ الْقَرَاطِيسَ الْمَشْنِيَةَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ^(٣) .

(١) في م: «قالت» .

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف جعدة وأبي صالح، وجهالة المبهمين بين جعدة وجدته. وأخرجه أحمد (٢٦٩٣٧)، والترمذي (٧٣٢)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٣)، وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح ١/١٦٣، والدارقطني ٢/١٧٤، والبيهقي ٤/٢٧٦ من طريق المصنف.

ورواه غندر، عن شعبة، به. أخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٠٢).

قال النسائي: لم يسمع جعدة من أم هانئ. اهـ. وقال البخاري في ترجمة جعدة من التاريخ

٢/٢٣٩: لا يعرف إلا بحديث فيه نظر.

وسبق من رواية هارون بن أم هانئ عن أم هانئ برقم (١٧٢١).

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي وأبي صالح مولى أم هانئ. وأخرجه الطبراني ٢٤/

٤١٣ (١٠٠٦)، وابن عساكر في تاريخه ٣/٣١١ من طريق المصنف. وعزاه الحافظ في

المطالب (٤٢٥٨) إلى المصنف.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٠٩، والخطيب ١٢/٦٤، وابن عساكر ٣/٣١١ من طريق الواقدي

ومعاوية بن هشام، عن شيبان، به.

١٧٢٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو^(١)
ابنُ مَرْة، قال: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى^(٢) يَقُولُ: ما أَخْبَرَنِي^(٣) أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، [١٤٣ظ] فَاغْتَسَلَ، وَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ما
رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ^(٤).

(١) في خ، ص: « عمرة » .

(٢ - ٢) في د: « قال: ما أخبرنا » .

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٦٩٤٥، ٢٦٩٤٩)، والدارمي (١٤٥٢) والبخاري
(١١٠٣، ١١٧٦)، ومسلم ٤٩٧/١ (٣٣٦)، وأبو داود (١٢٩١)، والترمذي (٤٧٤)،
والنسائي في الكبرى (٤٨٦)، وابن خزيمة (١٢٣٣)، والبيهقي في الجعديات (٧٢)، والطبراني
٤٣٦/٢٤ (١٠٦٦)، والبيهقي ٤٨/٣ من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ من طريق شريك عن عمرو بن مرة، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٦٠)، وأحمد (٢٦٩٣١)، والطبراني ٤٢٦/٢٤ (١٠٣٨)، وابن
حبان (١١٨٩)، والبيهقي ٨/١ من طريق آخر عن أم هانئ، به .

وتقدم من رواية أبي مرة، عن أم هانئ برقم (١٧٢٠) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٩) .

ما رَوَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ
ابْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ
رُقَيْقَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ فِي مَن بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَسْرِقَ ،
الْآيَةَ^(٢) كُلَّهَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايَعْنَا^(٣) . فَقَالَ : «إِنِّي لَا أَصَافِحُ
النِّسَاءَ ، وَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِجَائِةٍ امْرَأَةٍ»^(٤) .

(١) هي أميمة بنت يجماد بن عمير بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة القرشية التيمية ، وكانت من
المبايعات ، وأمها رقيقة بنت خويلد بن أسد ، أخت خديجة ، وأميمة ابنة خالة أولاد رسول الله
ﷺ من خديجة . أسد الغابة ٢٧/٧ ، الإصابة ٥٠٨/٧ ، ٥١٠ .

(٢) يعنى آية : ١٢ من سورة الممتحنة : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ عَلَيَّ أَنْ لَا
يُشْرَكَ بِاللَّهِ سَيِّئًا وَلَا يَسْرَفَنَّ وَلَا يَزِينَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِيْهْتِنٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْنَهُنَّ
وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ بَابِعُهُنَّ وَأَسْتَغْفِرَ لهنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .
(٣) أى بالمصافحة .

(٤) حديث صحيح . أخرجه مالك ٩٨٢/٢ ، والحميدى (٣٤١) ، وأحمد (٢٧٠٥١-٢٧٠٥٥) ،
والترمذى (١٥٩٧) ، وفى العلل الكبير ص : ٢٦٣ ، والنسائى (٤١٩٢) ، وفى الكبرى (٨٧١٣) ،
١١٥٨٩ ، وابن ماجه (٢٨٧٤) ، وابن حبان (٤٥٥٣) ، والطبرانى ١٨٨/٢٤ (٤٧٠-٤٧٦) ،
والحاكم ٧١/٤ ، وابن عساكر (ص ٥٢ - ٥٤ - تراجم النساء) من طرق عن ابن المنكدر ، به .
قال الترمذى : حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر ... وسألت محمدًا
عن هذا الحديث فقال : لا أعرف لأميمة بنت رقيقة غير هذا الحديث . اهـ .

وأخرجه أحمد (٦٨٥٠ ، ٦٩٩٨) ، وابن عساكر ص : ٥٥ من طريق عمرو بن شعيب ،
عن أبيه ، عن جده قال : أتت أميمة بنت رقيقة ... فذكره بنحوه .

وله شاهد عن عائشة عند البخارى (٤٨٩١ ، ٥٢٨٨) ، ومسلم (١٨٦٦) . وانظر ما سبق

برقم (٥٨٠) .

وَأُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ ، ^(٢) «عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ^(٣) ،
عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « وَجِبَ الخُرُوجُ عَلَيَّ
كُلُّ^(٣) ذَاتِ نِطَاقٍ^(٤) » . يَعْنِي فِي الْعِيدَيْنِ^(٥) .

(١) هي عمرة بنت رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو الأنصارية ، الخزرجية ، امرأة بشير
ابن سعد ، والد النعمان ، وهي التي سألت بشيراً أن يخص ابنها منه بعتية دون إخوته ، فرد
النبي ﷺ ذلك . أسد الغابة ٢٠١/٧ ، الإصابة ٣١/٨ ، ٣٢ .

(٢) (٢ - ٢) سقط من جميع النسخ ، وأثبتناه من الحلية ١٦٣/٧ من طريق يونس بن حبيب . وكذا
في الإصابة ٣١/٨ ، ٣٢ عن الطيالسي ، إلا أنه موقوف . وأخرجه الخطيب ٦٣/٤ من طريق علي
ابن مسلم ، عن الطيالسي ، به ، وفيه : « عن رجل » .

(٣) سقط من : خ ، ص ، م .

(٤) النطاق : ما تشدُّ به المرأة وسطها ، فوق الثياب .

(٥) إسناده ضعيف ؛ لجهالة محمد بن النعمان والمرأة المبهمة ، وللمخالفة في الإسناد . وأخرجه
أبو نعيم في الحلية ١٦٣/٧ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٧٠٥٩) ، والبخاري في التاريخ ٢٥١/١ ، وأبو يعلى (٧١٥٢) ، وابن
أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٤٢٠ ، ٣٤٢١) ، والطبراني ٣٣٨/٢٤ (٨٤٦ ، ٨٤٧) ، وأبو
نعيم في الحلية ١٦٣/٧ ، والبيهقي ٣٠٦/٣ من طرق عن شعبة ، به .

والحديث ذكره البخاري في التاريخ - كما سبق - في ترجمة محمد بن النعمان ، وقال :
كأنه مرسل . اهـ .

وقد خالف الحسن بن عبيد الله محمد بن النعمان ؛ فرواه عن طلحة اليامي ، قال : قال أبو
بكر الصديق : حق على كل ذات نطاق الخروج إلى العيدين . أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/٢ ، =

وما رَوَتْ جُوَيْرِيَةٌ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ، أَنَّهُ^(٢) دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فَقَالَ : « صُمْتِ أَمْسِ ؟ » . قَالَتْ : لَا . قَالَ :
« تَصُومِينَ غَدًا ؟ » . قَالَتْ : لَا . قَالَ : « فَأَفْطِرِي »^(٣) .

= وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٤٢٢) .

وذكر نحوه الحافظ ابن رجب في فتح الباري ٥٦/٩ عن علي موقوفاً . قال ابن رجب :
وهذا مما لا يعلم به قائل ، أعنى وجوب الخروج على النساء في العيد . اهـ .
وللحديث شاهد عند البخاري (٩٨١) من حديث أم عطية قالت : أمرنا أن نخرج فنخرج
الحيض والعواتق وذوات الخدور ... الحديث .

(١) هي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب ، الخزاعية ، أبوها من سادات بني
المصطلق . سبها رسول الله ﷺ يوم المريسيع في غزوة بني المصطلق ، وكانت تحت مسافع بن
صفوان المصطلقى ، ولما تزوجها رسول الله ﷺ كان اسمها برة فسماها جويرية . وقد قدم أبوها
الحارث على النبي ﷺ ، فأسلم . توفيت سنة خمسين ، وقيل ست وخمسين ، فرضى الله عنها .
السير ٢/٢٦١ ، الإصابة ٧/٥٦٥ - ٥٦٧ .

(٢) فى د : « أنها » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٤ ، ٤٥ ، وأحمد (٢٦٧٩٨ ، ٢٧٤٦٢) ،
وعبد بن حميد (١٥٥٥) ، والبخاري (١٩٨٦) ، والنسائي في الكبرى (٢٧٥٤) ، والطحاوى
٧٨/٢ ، والبيهقى ٤/٣٠٢ ، والبعغوى فى شرح السنة (١٨٠٥) من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (٢٦٧٩٩ ، ٢٧٤٦٥) ، وأبو داود (٢٤٢٢) ، والطحاوى ٧٨/٢ من طريق
همام ، عن قتادة .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٣ ، وأحمد (٦٧٧١) ، والنسائي فى الكبرى (٢٧٥٣) ، وابن خزيمة
(٢١٦٢) ، والطحاوى ٧٨/٢ ، وابن حبان (٣٦١١) من طرق عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، =

وما رَوَتْ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَوِّذٍ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٢٩- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، قال : أَرْسَلَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِلَى الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ أَسْأَلُهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ كَثِيرًا مَا يَتَوَضَّأُ عِنْدَهُمْ ، فَأَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا ، فَقَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ، فَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا^(٢) .

عن ابن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ دخل على جويرية ... فذكره . وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٠٤) عن معمر ، عن قتادة ، عن سعيد مرسلاً . وانظر فتح الباري ٢٣٤/٤ .

وفي الباب عن أبي هريرة ، وسياقته برقم (٢٧١٨) .

(١) هي الربيع بنت معوذ بن عفراء ، الأنصارية ، من بنى عدى بن النجار ، وأبوها من كبار البدرين ، وهو الذي قتل أبا جهل ، وكانت ممن بايعت تحت الشجرة بيعة الرضوان ، وربما غزت مع رسول الله ﷺ فتداوى الجرحى وترد القتلى . وقد زارها النبي ﷺ صبيحة عرسها صلة لرحمها . توفيت في خلافة عبد الملك سنة بضع وسبعين ، رضى الله عنها . أسد الغابة ١٠٧/٧ ، السير ٣/١٩٨ ، الإصابة ٦٤١/٧ .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لحال قيس وابن عقيل . وأخرجه الطبراني ٢٧٣/٢٤ (٦٩٣) من طريق قيس ، به ، وفيه زيادة .

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٠) من طريق شريك ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، به . ورواه غير واحد عن ابن عقيل ؛ منهم : الثوري وابن عيينة وعبيد الله بن عمرو وبشر بن المفضل في آخرين ، فلم يقولوا : «أخذ ماءً جديدًا» ، بل قال بعضهم : «ومسح رأسه بما بقى من وضوئه في يديه» ، ونحوه .

وما رَوَتْ مَيْمُونَةٌ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكُ ،
عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلَ - أَوْ قَالَتْ : تَوَضَّأَ - بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ^(٢) .

= أخرجه الحميدى (٣٤٢) ، وأبو عبيد فى الطهور (١٠٦ ، ٣١٨ ، ٣٣٨) ، وأحمد
(٢٧٠٦٠ ، ٢٧٠٦١ ، ٢٧٠٦٣ ، ٢٧٠٦٤ ، ٢٧٠٦٧ ، ٢٧٠٦٩ ، ٢٧٠٧٣) ، وأبو داود
(١٢٦ - ١٣٠) ، والترمذى (٣٣ ، ٣٤) ، وابن ماجه (٤٣٨) ، والطبرانى ٢٤/٢٦٦ - ٢٧٣
(٦٧٣ - ٦٧٦ ، ٦٧٩ ، ٦٨١ - ٦٩٢) ، والبيهقى ١/٢٣٧ ، وفى الخلافيات (١٢٢ - ١٢٤) ،
وقال الترمذى : هذا حديث حسن .

وقال الحافظ فى التلخيص ١/٨٤ : حديث الربيع بنت معوذ ... مداره على عبد الله بن
محمد بن عقيل ؛ وفيه مقال . اهـ . وانظر السلسلة الضعيفة (٩٩٥) .

(١) هى ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن روية الهلالية ، أم المؤمنین ، كان
اسمها برة ، فسمها النبي ﷺ ميمونة . تزوجها أولاً مسعود بن عمرو الثقفى قبيل الإسلام ،
ففارقتها ، وتزوجها أبو رهم بن عبد العزى ، فمات ، فتزوج بها النبي ﷺ فى وقت فراغه من
عمرة القضاء سنة سبع فى ذى القعدة ، وكانت من سادات النساء ، وهى وأم الفضل بن عباس
وأم خالد بن الوليد أخوات . تُوفيت سنة إحدى وخمسين من الهجرة ، وقيل غير ذلك . السير ٢/
٢٣٨ ، الإصابة ٨/١٢٦ .

(٢) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ لحال شريك ، ورواية سماك عن عكرمة فيها
اضطراب . وأخرجه أحمد (٢٦٨٤٤) ، وابن ماجه (٣٧٢) ، والدارقطنى ١/٥٣ ، والخطيب فى
المبهمات ص : ٣٠ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٨٤٥) من حديث أبى النضر هاشم ، عن شريك ، به .
وأخرجه أحمد (٣١٢٠) ، والدارقطنى ١/٥٢ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٩) من طرق أخرى
عن شريك ، به إلى ابن عباس بلفظ : أجنب النبي ﷺ وميمونة ، فاغتسلت ميمونة ، فذكر نحوه .
وقال : « إن الماء ليست عليه جنابة » . أو قال : « إن الماء لا ينجس » .

١٧٣١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ [١٤٤٤و]، عن مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ^(١).

١٧٣٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الْحَكَمِ، قال:

= وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٦)، وابن أبي شيبة ٣٣/١، وأحمد (٢١٠٠ - ٢١٠٢)، (٢٥٦٦، ٢٨٠٧)، والدارمي (٧٤٠، ٧٤١)، وأبو داود (٦٨)، والترمذي (٦٥)، والنسائي (٣٢٤)، وابن ماجه (٣٧٠، ٣٧١)، وأبو يعلى (٢٤١١)، وابن الجارود (٤٨، ٤٩)، وابن خزيمة (٩١، ١٠٩)، والطحاوي ٢٦/١، وابن حبان (١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٦١)، والطبراني (١١٧١٤)، والحاكم ١٥٩/١، والبيهقي ١٨٨/١، ١٨٩، ٢٦٧، والخطيب في المبهمات ص: ٢٩٩، ٣٠٠ من طرق عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ فذكر نحوه. وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٧)، وأحمد (٣٤٦٥)، ومسلم (٣٢٢، ٣٢٣)، وابن خزيمة (١٠٨)، وأبو عوانة ٢٨٤/١، والدارقطني ٥٣/١، والبيهقي ١٨٨/١ من طريق أبي الشعثاء جابر بن زيد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة. وثم خلافاً في بعض طرق هذا الحديث. انظر العلل لابن أبي حاتم ٤٣/١ (٩٥)، والعلل للدارقطني (٥ ب / ق : ٧١- ب)، وفتح الباري لابن رجب الحنبلي ٢٥٤/١ - ٢٥٦، وما سبق برقم (١٣٤٨).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٠٠٧) من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (٢٦٨٩٢)، والدارمي (١٣٨٠)، والبخاري (٣٨١)، والنسائي (٧٣٧)، وابن الجارود (١٧٦)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، والبيهقي ٤٢١/٢ من طريق شعبة، به. وأخرجه الحميدي (٣١١)، وابن أبي شيبة ٣٩٨/١، وأحمد (٢٦٨٤٨، ٢٦٨٤٩)، والبخاري (٣٣٣، ٣٧٩، ٥١٧، ٥١٨)، وأبو داود (٦٥٦)، وابن ماجه (١٠٢٨)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، والبيهقي ١٠٧/٣، والبعغوي في شرح السنة (٥٢٨، ٥٢٩) من طرق عن سليمان الشيباني، به.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٦٤٨).

قُلْتُ لِمَقْسَمٍ : إِنِّي أُوْتِرُ بِثَلَاثٍ ، ثُمَّ أُخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةً أَنْ تَقُوتَنِي ،
 فَقَالَ : « لَا يَصْلُحُ الْوِتْرُ إِلَّا بِخَمْسٍ أَوْ سَبْعٍ » . فَأَخْبِرْتُ بِهِ مُجَاهِدًا وَيَحْيَى
 ابْنَ الْجَزَارِ (١) ، فَقَالَا لِي : سَأَلُهُ عَمَّن . فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : عَنِ الثَّقَفِ ، عَنِ (٢)
 الثَّقَفِ ، عَنِ مَيْمُونَةَ وَعَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٣) .

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،
 عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ عِنْدَهَا ، فَأَتَتْهُ بِمَنْدِيلٍ فَرَمَى بِهِ .

قال الأعمش : فذكرته لإبراهيم ، فقال : الحديث هكذا ، ولا بأس

(١) بعده في د : « بقوله » .

(٢) ضيب عليها في الأصل .

(٣) إسناده ضعيف ؛ لإبهام الراويين في إسناده ، والتوثيق على الإبهام لا يصح على الأرجح .
 وأخرجه ابن أبي شيبة - كما في المطالب (٦٥٠) - وأحمد (٢٥٦٥٧ ، ٢٦٨٩١) ، والنسائي
 في الكبرى (١٤٠٦) ، والحرث بن أبي أسامة (٢٢٥ - بغية) ، وأبو يعلى (٧١٠٧) من طرق
 عن شعبة ، به .

وأخرجه النسائي (١٧١٥) من طريق سفيان بن الحسين ، عن الحكم ، عن مقسم ، به ، إلا
 أنه جعل بينه وبين عائشة وميمونة مبهما واحداً ، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وجاء في علل الدارقطني (٥ ب / ق : ٥٥ - ب) : ... ورواه حجاج بن أرطاة ، عن الحكم ،
 عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن عائشة وميمونة ، عن النبي ﷺ ، والمرسل عنهما أصح .
 وقال في (٥ أ / ق : ١٨ - ب) ، وشئله عن حديث ابن عباس ، عن عائشة وميمونة ، أن
 النبي ﷺ كان يوتر بسبع أو خمس ، فقال : يرويه الحكم بن عتيبة ، واختلف عنه ؛ فرواه حجاج
 ابن أرطاة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن عائشة وميمونة ، عن النبي ﷺ .
 وخالفه سفيان بن حسين ؛ فرواه عن الحكم ، عن مقسم ، عن عائشة وميمونة ، لم يذكر ابن
 عباس ، ولم يرفعه . ورواه منصور بن المعتمر ، عن الحكم ، واختلف عنه ، وأسنده عن أم سلمة .
 اهـ . وانظر ما سبق برقم (٥٩٤ ، ١٥٥٢) .

بالمسح بالْمِنْدِيلِ ، إِنَّمَا هُوَ عَادَةٌ^(١) .

١٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ تَنَحَّى مِنَ الْمُعْتَسِلِ فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ^(٢) .

١٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِي ، رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرِلَّ ، أَوْ أَضِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»^(٣) .

(١) حديث صحيح . وهو والذي بعده حديث واحد فرقهما المصنف . وأخرجه البيهقي ١ / ١٨٥ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٦٨٩٩) ، والبخارى (٢٦٦) من طريق أبي عوانة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٨) ، والحميدي (٣١٦) ، وابن أبي شيبة ١ / ٦٢ - ٦٣ ، ٦٩ ،
وأحمد (٢٦٨٤١) ، ٢٦٨٤٢ ، ٢٦٨٨٥ ، ٢٦٨٨٦) ، والدارمي (٧٥٣) ، والبخارى (٢٤٩) ،
٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٥ ، ٢٧٤ ، ٢٧٦ ، ٢٨١) ، ومسلم (٣١٧) ، وأبو داود (٢٤٥) ،
والترمذى (١٠٣) ، والنسائي (٢٥٣) ، ٢٥٤ ، ٤٠٦ ، ٤١٦ ، ٤١٧) ، وابن ماجه (٤٦٧) ،
٥٧٣) ، وابن الجارود (٩٧) ، ١٠٠) ، وابن خزيمة (٢٤١) ، وأبو عوانة ١ / ٢٩٩ - ٣٠٠ ، وابن
حبان (١١٩٠) ، والبيهقي ١ / ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٩٧ من طرق عن الأعمش ، به ،
مختصراً ومطولاً .

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٨) ، والدارمي (٧١٨) من طريق سلمة بن كهيل ، عن
كريب ، به ، نحوه ، وفيه : ثم يؤتى بالمنديل فيضعه بين يديه ، فينفض أصابعه ولا يمسه .
(٢) حديث صحيح . وهو جزء من الحديث السابق .

(٣) إسناده ضعيف جداً ؛ أبو بكر الهذلي متروك . وعزاه الحافظ في المطالب (٣٧٠١) إلى المصنف .
وأخرجه الطبراني ٩ / ٢٤ (١١) ، وفي الأوسط (٢٣٨٣) ، وفي الدعاء (٤١٩) من =

مَا رَوَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةُ^(١) ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ ، قَالَتْ^(٢) : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ : (إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ)^(٣)^(٤) .

= طريق مسلم بن إبراهيم ، عن أبي بكر الهذلي ، به .
وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الشعبي ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة ، إلا أبو بكر ، تفرد به مسلم . اهـ .

وأبو بكر الهذلي - على ضعفه - قد خولف في إسناده ، خالفه منصور ؛ فرواه عن الشعبي ، عن أم سلمة - ولم يسمع منها - عن النبي ﷺ ، وقد سبق برقم (١٧١٢) .
وسئل الدارقطني كما في العلل (٥ ب / ق : ٧٣ - أ) عن حديث عبد الله بن شداد عن ميمونة ؟ فقال : يرويه الشعبي ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو بكر الهذلي ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة . والصحيح : عن الشعبي ، عن أم سلمة ، بيناه في حديث أم سلمة . اهـ .
وفي الباب عن أم سلمة ، انظر ما سبق برقم (١٧١٢) .

(١) هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ، الأشهلية ، أم عامر ، وأم سلمة ، بنت عمه معاذ بن جبل ، سكنت دمشق ، وكانت من المبايعات المجاهدات ، وقتلت بعمود خيائها يوم اليرموك تسعة من الروم . عاشت إلى دولة يزيد بن معاوية . السير ٢/٢٩٦ ، الإصابة ٧/٤٩٨ .

(٢) سقط من : د .

(٣) سورة هود : ٤٦ .

(٤) إسناده حسن ، لحال شهر . وأخرجه أحمد (٢٧٦١٠ ، ٢٧٦٣٦ ، ٢٧٦٤٧) ، وأبو داود (٣٩٨٢) من طرق عن حماد بن سلمة ، به .

واختلف على ثابت في هذا الحديث ؛ فرواه هارون النحوي وعبد العزيز بن المختار وعبد الله ابن حفص وداود بن أبي هند وموسى بن خلف وعثمان بن مطر وغيرهم ، عن ثابت ، عن شهر ، عن أم سلمة ، عن النبي ﷺ به . وقد سبق من هذا الوجه برقم (١٦٩٩) . =

١٧٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 وخارجة، عن عبيد الله بن أبي زياد^(١)، عن شهر، عن أسماء، قالت:
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْمَغِيبَةِ، كَانَ حَقًّا
 عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

= وحماد أثبت من غيره في ثابت، والآخرون أكثر، فلعل الحديث قد جاء عن ثابت
 بالوجهين، والله أعلم.

(١) في الأصل، م: «الزناد». والمثبت من: خ، د، ص.
 (٢) حديث حسن، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف عبيد الله بن أبي زياد، وخارجة متروك،
 وقد اختلف في إسناده. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٣٨١٨) إلى المصنف.
 وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٨٧)، وابن أبي شيبة في المسند - كما في الإتحاف
 (٣٨٢٠) - وأحمد (٢٧٦٥٠)، والطبراني ١٧٦/٢٤ (٤٤٣)، وأبو الشيخ الأصبهاني في
 الفوائد (١٨) من طرق عن ابن المبارك، به.

وأخرجه مسدد - كما في الإتحاف (٣٨١٩) - وأحمد (٤٧٦٥١)، وعبد بن حميد
 (١٥٧٧)، وأبو يعلى - كما في الإتحاف (٣٨٢٢) - والطبراني ١٧٦/٢٤ (٤٤٢)،
 وابن عدى ١٦٣٥/٤، وأبو الشيخ (١٨)، وأبو نعيم ٦٧/٦، والبيهقي في الشعب (٧٦٤٣) من
 طرق عن عبيد الله بن أبي زياد القداح، به.

وقد خولف القداح في إسناده؛ فرواه ليث بن أبي سليم، عن شهر بن حوشب، عن أم
 الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه.

أخرجه أحمد (٢٧٥٧٦)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٣٩)، والبيهقي في الشعب
 (٧٦٣٦). والكلام في ليث معروف، إلا أن يكون شهر قد اضطرب فيه.

وأخرجه أحمد (٢٧٥٨٣)، والترمذي (١٩٣١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٥٠)،
 والبيهقي في الشعب (٧٦٣٥) من طرق عن عبد الله بن المبارك، عن أبي بكر النهشلي، عن
 مرزوق أبي بكر التيمي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، نحوه مرفوعًا، وقال الترمذي: هذا
 حديث حسن. اهـ. ومرزوق التيمي مجهول، إلا أن يكون ابن أبي بكر المؤذن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٨/٨، وعبد بن حميد (٢٠٦)، والخراطي في مكارم الأخلاق
 (٤٧٥-المنتقى)، والبيهقي ١٦٨/٨، وفي الشعب (٧٦٣٤) من طريق وكيع وعبيد الله بن =

١٧٣٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٤٤٤] الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنَّ قَبْلَ خُرُوجِهِ عَامًا تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثُلْثَ قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثُلْثَ نَبَاتِهَا، وَالْعَامَ الثَّانِي تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثُلْثِي قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثُلْثِي نَبَاتِهَا، وَالْعَامَ الثَّلَاثَ تُمْسِكُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا، وَالْأَرْضُ نَبَاتَهَا، حَتَّى لَا يَبْقَى ذَاتُ ضِرْسٍ، وَلَا ذَاتُ ظَلْفٍ^(١)، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِلرَّجُلِ^(٢): «إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ أُمَّكَ وَأَبَاكَ^(٣)، أَتَعْلَمُ أُنَى رَبِّكَ^(٤)؟ فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيَاطِينُ».

ثم إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ لِيُعْضِ حَاجَتَهُ، فَجَاءَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ يَبْكُونَ، فَأَخَذَ بِعِضَادَتِي الْبَابِ^(٥)، ثُمَّ قَالَ: «مَهَيْمٌ^(٦)؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَحَدْنَا لِيَعْجِزُنَّ عَجِينَهُ فَمَا يَخْتَبِرُ حَتَّى يَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ^(٧)، وَأَنْتَ تَقُولُ: «الْأَطْعِمَةُ تُزْوَى^(٨) إِلَيْهِ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

= موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن ابن أبي الدرداء - وقال البيهقي فى الشعب: عباد ابن أبي الدرداء - عن أبيه قال: نال رجل من رجل عند النبي ﷺ، فرد عليه رجل فقال النبي ﷺ: «من رد عن عرض أخيه كان له حجابًا من النار». والحديث بمجموع طرقه لا ينزل عن الحسن.

(١) الظلف: الظفر المشقوق للبقرة والشاة والظبي ونحوها.

(٢) بعده فى د: «أرأيت».

(٣) فى خ، ص: «وأبوك».

(٤) بعده فى د: «قال».

(٥) عضاداتا الباب: الخشبستان المنصوبتان على يمين الداخل منه وشماله، وهو ما يتناول منه.

(٦) مهيم: كلمة استفهام؛ أى: ما حالكم، وما شأنكم، أو: ما وراءكم؟

(٧) جاء فى حديث أسماء بنت عميس عند الطبرانى ١٥٧/٢٤ (٤٠٢): «فأكاد أفتن فى صلاتى».

(٨) فى ص، م: «تزداد». وتزوى: تجمع.

« إِنَّهُ يَكْفِي الْمُؤْمِنَ يَوْمَئِذٍ مَا يَكْفِي الْمَلَائِكَةَ ». قالوا: فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ^(١)، وَلَكِنَّهَا تُقَدِّسُ! فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: « طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ التَّشْيِخُ، فَإِنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ، وَإِنْ يَخْرُجَ بَعْدِي، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(٢).

(١) بعده في د: « قال » .

(٢) إسناده حسن؛ لحال شهر بن حوشب، وقد رواه عنه غير قتادة. وأخرجه الطبراني ٢٤/١٦٠ (٤٠٨) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، به.

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٨٢١)، وأحمد (٢٧٦٠٩، ٢٧٦٢٠)، والطبراني ١٥٨/٢٤ - ١٦٠ (٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٧) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه الطبراني ١٥٩/٢٤ (٤٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، وثابت، وحجاج بن الأسود - ثلاثهم - عن شهر، وساق حديثهم مساقاً واحداً.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، وعبد بن حميد (١٥٨٢)، وأحمد (٢٧٦١٢، ٢٧٦٢١)، (٢٧٦٤١)، والحارث في مسنده كما في بغية الباحث (٧٨٣)، والطبراني ١٧٧، ١٧٣/٢٤ (٤٤٧، ٤٣٨) من طرق عن شهر، به.

وفي خير الدجال وصفته أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٠٦)، وانظر البداية والنهاية ١٩/

١١٣ - ٢١٦.

ما رَوَتْ أُمُّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةُ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ^(٢) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَقْرُوا^(٣) الطَّيْرَ عَلَى مَكَاتِبِهَا^(٤) » . قَالَ : يَعْنِي الطَّيْرَةَ^(٥) .

(١) هي أم كرز الخزاعية الكعبية، أسلمت يوم الحديبية والنبي ﷺ يقسم لحوم بُذنه . أسد الغابة ٣٨٢/٧، الإصابة ٢٨٦/٨ .

(٢) من هنا سقط من « د » إلى قوله : « الكذاب » في الحديث (١٧٤٦) .

(٣) أى سكنوا .

(٤) في هامش الأصل ، خ : « مكنتها » ، وأشار إلى نسخة وصححها . وكأنه يصحح الكلمتين ، والمكينات بمعنى الأمكنة ، يقال : الناس على مكنتهم . أى على أمكنتهم ومساكنهم . ومعناه أن الرجل في الجاهلية كان إذا أراد حاجة أتى طيرًا ساقطًا ، أو في وكره ففره ، فإن طار ذات اليمين مضى لحاجته ، وإن طار ذات الشمال رجع ، فثهوا عن ذلك . والمراد : لا تزجروها وأقروها على مواضعها التي جعلها الله لها ، فإنها لا تضر ولا تنفع . النهاية ٣٥٠/٤ .

(٥) حديث صحيح . وقد اختلف في إسناده على سفيان بن عيينة ؛ فرواه المصنف وابن المديني ومحمد بن عيسى الطباع وابن أبي شيبه ومحمد بن عبد الله بن نمير ويحيى الحماني - ستهم - عن ابن عيينة ، به ، كما هنا . أخرجه ابن أبي شيبه ٤٢/٩ ، والطبراني ١٦٧/٢٥ (٤٠٧) . وزوى عن سفيان ، عن عبيد الله ، عن أبيه ، عن سباع ، عن أم كرز ، بزيادة ذكر أبيه في الإسناد . أخرجه الحميدي (٣٤٧) ، وأحمد (٢٧١٨٣) ، وأبو داود (٢٨٣٥) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والثاني (٣٢٨٤) ، والطحاوي في المشكل (٧٨٨) ، وابن حبان (٦١٢٦) ، والحاكم ٤/٢٣٧ ، وأبو نعيم في الحلية ٩/٩٥ ، والبيهقي ٩/٣١١ ، والبعقوي في شرح السنة (٢٨١٨) من طرق عن سفيان بهذا الإسناد ، وبعضهم يقرن مع هذا الحديث حديث العقيقة . وصححه الحاكم ، وواقفه الذهبي .

ما رَوَتْ أُمُّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو^(٢)

عَاصِمِ الْمَدَنِيِّ مَوْلَى نَافِعِ مَوْلَى أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ نَافِعِ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي أُمُّ قَيْسِ بِنْتُ مِحْصَنِ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِذٌ بِيَدِي فِي بَعْضِ سِكَكِ الْمَدِينَةِ وَمَا فِيهَا بَيْتٌ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا

= وقد رَوَى سفيان بن عيينة عن أم كرز حديث العقيقة ، وحديث الطواف في الجاهلية ، وحديث ذهبت النبوة ، وفي بعضها يقول : عن أبيه ، وفي بعضها لا يقوله ، وروى عنه في بعضها على الوجهين .

قال الحميدى بعد أن ذكر الحديث بالواسطة : كان سفيان يحدث بهذا عن عبيد الله عن النبي ﷺ مرسل زماناً ، ثم حدّث به عن أبيه ، عن سباع ، عن أم كرز ، وذكر أنه كان يترك إسناده زماناً . اهـ .

وقال عبد الله بن أحمد - عقب سرده لهذه الأحاديث عن أبيه في المسند - : سمعت أبي يقول : سفيان يهم في هذه الأحاديث ، عبيد الله سمعها من سباع بن ثابت . اهـ .

وقال البيهقي ٣٠٠/٩ - بعد أن أخرج حديث العقيقة فقط من طريق إبراهيم بن بشار ، عن سفيان - قال : كذا قاله سفيان بن عيينة ، عن أبيه ، وذكر أبيه فيه وهم . اهـ . وفي سنن أبي داود نحوه .

(١) هي أم قيس بنت محصن ، الأسدية ، أخت عكاشة بن محصن ، كانت ممن أسلم قديماً بمكة ، وبايعت النبي ﷺ وهاجرت إلى المدينة ، يقال : إن اسمها أمية . الاستيعاب ١٩٥١/٤ ، أسد الغابة ٣٧٩/٧ ، الإصابة ٢٨٠/٨ .

(٢) سقط من : خ ، د ، ص ، م .

إلى بَقِيعِ الْعَرَقِدِ، فقال: «يا أُمَّ قَيْسٍ». فقُلْتُ: لَبَيْكَ يا رسولَ اللَّهِ وسَعْدَيْكَ. قال: «تَرَيْنَ هَذِهِ الْمُقْبِرَةَ؟» قال^(١): نَعَمْ يا رسولَ اللَّهِ. [١٤٥و] قال: «يُبَعَثُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». فقامَ رَجُلٌ، فقال: يا رسولَ اللَّهِ، وأنا. قال: «وأنتَ». فقامَ آخَرٌ، فقال: وأنا يا رسولَ اللَّهِ. قال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(٢).

١٧٤١ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن أُمِّ قَيْسٍ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ صَبِيًّا بَالَ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَتَلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا.

(١) كذا بالنسخ، وضرب عليها فى الأصل .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف أبى عاصم سعد بن زياد ، وجهالة نافع ، وقد وقع فى إسناده المصنف تسمية نافع بأنه مولى أم قيس بنت محصن الأسدى . والصواب : نافع مولى حمنة بنت شجاع ، عن أم قيس . فكذا ترجم عند البخارى وابن أبى حاتم ، وكذا رواه غير واحد عن أبى عاصم ؛ منهم عبد الرحمن بن المبارك العيشى ، وعبيد الله بن عمر القواريرى ، والتبوذكى ، والحسن بن عثمان ، ومحمد بن موسى الحرشى ، وغيرهم .

أخرجه عمر بن شبة فى تاريخ المدينة ١/ ٩١ ، وابن حبان فى الثقات ٥/ ٤٧٠ ، والطبرانى ١٨١/ ٢٥ (٤٤٥) ، والحاكم ٤/ ٦٨ .

وعزاه الحافظ فى الفتح لمحمد بن سنجر فى مسنده . وانظر الإصابة ٤/ ٥٣٣ . وأصل قصة السبعين ألفًا وفضيلة عكاشة أخرجه البخارى (٥٧٠٥ ، ٥٨١١ ، ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢) ، ومسلم (٢١٦ - ٢٢٠) من حديث أبى هريرة وابن عباس وعمران بن حصين . وانظر ما سبق برقم (٣٥٠ ، ٤٠٤) من مسند ابن مسعود .

قال الزهري: فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُنْضَخَ بَوْلُ مَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ الطَّعَامِ
مِنَ الصَّبِيَّانِ ، وَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُغَسَلَ بَوْلُ مَنْ أَكَلَ الطَّعَامَ مِنَ الصَّبِيَّانِ ^(١) .

(١) حديث صحيح . وفي إسناده هنا زمعة ، لكنه متابع . وأخرجه الطبراني ١٨١/٢٥ (٤٤٤)
من طريق زمعة ، به ، بدون قول الزهري .

وأخرجه مالك ١/٦٤ ، ومعمّر في جامعه (٢٠١٦٨) ، وعبد الرزاق (١٤٨٥ ، ١٤٨٦) ،
والحميدي (٣٤٣) ، وابن أبي شيبة ١/١٢٠ ، وأحمد (٢٧٠٤٢ - ٢٧٠٤٩) ، والدارمي
(٧٤٧) ، والبخاري (٢٢٣ ، ٥٦٩٣) ، ومسلم (٢٨٧) ، وأبو داود (٣٧٤) ، والترمذي
(٧١) ، وابن ماجه (٥٢٤) ، والنسائي (٣٠١) ، وابن الجارود (١٣٩) ، وابن خزيمة (٢٨٥)
(٢٨٦) ، وأبو عوانة ١/٢٠٢ ، ٢٠٣ ، والطحاوي ١/٩٢ ، وابن حبان (١٣٧٤) ، والطبراني ٢٥/
١٧٨ - ١٨١ (٤٣٥ - ٤٤٣) ، والبيهقي ٢/٤١٤ ، والبغوي في شرح السنة (٢٩٣ ، ٢٩٤) من
طرق عن الزهري ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢١ من طريق ابن جريج ، عن الزهري قوله دون المرفوع .

ما رَوَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ^(٢) ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلْنَاهَا عَنْ
مُتَعَةِ النِّسَاءِ ، فَقَالَتْ : فَعَلْنَاهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣) .

(١) هي أسماء بنت أبي بكر الصديق ، زوج الزبير بن العوام ، وأم ابنه عبد الله ، أمها قُتَيْبَةُ بنت عبد العزى العامرية ، تعرف بذات النطاقين ، هي وأبوها وجدها وابنها صحابيون ، كانت أسن من عائشة بيضع عشرة سنة ، هاجرت حاملاً بعبد الله ، وشهدت اليرموك مع زوجها الزبير ، ولها مواقف مشهورة ، رضى الله عنها . توفيت سنة ثلاث وسبعين ، وهي آخر من مات من المهاجرات . أسد الغابة ٩/٧ ، السير ٢/٢٨٧ ، الإصابة ٧/٤٨٦ .

(٢) فى م : « القرشى » .

(٣) حديث صحيح . واختلف فى متنه : أى المتعتين هى ، أمتعة النساء ، أم متعة الحج ، فأخرجه النسائى فى الكبرى (٥٥٤٠) ، والطبرانى ١٠٣/٢٤ (٢٧٧) من طريق المصنف ، واقتصر عند الطبرانى على لفظ : « المتعة » .

وأخرجه أحمد (٢٦٩٩١) ، ومسلم (١٢٣٨) ، والطبرانى ٧٧/٢٤ (٢٠٢) ، والبيهقى ٥/٢١ من طريق روح بن عباد ، عن شعبة ، عن مسلم القُرَشِيِّ ، قال : سألت ابن عباس عن « متعة الحج » فرخص فيها ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، فقال : هذه أم ابن الزبير - يعنى أسماء - تحدث أن رسول الله ﷺ رخص فيها ، فادخلوا عليها فاسألوها . قال : فدخلنا عليها ، فقالت : قد رخص رسول الله ﷺ فيها .

ثم أخرجه مسلم - عقبه - من حديث عبد الرحمن بن مهدى ، وغندر ، عن شعبة بهذا الإسناد ، قال مسلم : فأما عبد الرحمن ؛ ففى حديثه « المتعة » ولم يقل : « متعة الحج » ، وأما ابن جعفر ؛ فقال : قال شعبة : قال مسلم - يعنى القرى - لا أدرى متعة الحج أو متعة النساء . =

١٧٤٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ غُرُورَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثُّوبَ، فَقَالَ: تَقْرُصِيهِ ^(١) بِالْمَاءِ، وَانْضَجِي مَا حَوْلَهُ ^(٢).

١٧٤٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ قَتِيلَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَهِيَ أُمُّ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -

= والذي يظهر أنها متعة الحج؛ لأنه الذي صح عن أسماء من غير وجه. فقد أخرجه أحمد (٢٦٩٦٢، ٢٦٩٩٧، ٢٧٠٠٧) من طريق مجاهد وعبادة بن المهاجر، عن أسماء، في متعة الحج مع ذكر قصة ابن عباس وابن الزبير. وأخرجه أحمد (٢٧٠٠٦)، والبخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٦، ١٢٣٧)، والنسائي (٢٩٩٢)، وابن ماجه (٢٩٨٣)، وغيرهم من طريق صفية بنت شيبة، وعبد الله مولى أسماء، عن أسماء، به، في متعة الحج بدون ذكر القصة. وفي متعة النساء أحاديث، انظر ما سبق برقم (١١٣). وفي متعة الحج أحاديث، انظر ما سبق برقم (١٥٦٣). وانظر ما سيأتي في مسند جابر برقم (١٩٠١). (١) أي تدلك موضع الدم بأطراف أصابعها وأظفارها، ليتحلل بذلك، ويخرج ما تشربه الثوب منه. (٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٣٦٢)، وابن حبان (١٣٩٨)، والطبراني ١٠٩/٢٤ (٢٨٨) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وأخرجه الشافعي ٧١/١، وعبد الرزاق (١٣٢٣)، والحميدي (٣٢٠)، وابن أبي شيبة ١/٩٥، وأحمد (٢٦٩٦٥، ٢٦٩٧٧، ٢٧٠٢٦)، والدارمي (١٠٢١)، والبخاري (٢٢٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦٢)، والترمذي (١٣٨)، والنسائي (٢٩٢)، وابن ماجه (٦٢٩)، وأبو عوانة ٢٠٦/١، وابن حبان (١٣٩٦، ١٣٩٧) والطبراني ١٠٨/٢٤ - ١١١ (٢٨٥ - ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٧)، والبيهقي ١٣/١، ٤٠٦/٢ من طرق عن هشام، به. وأخرجه مالك ٦٠/١، ومن طريقه الشافعي ٧١/١، والبخاري (٣٠٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، والطبراني ١٠٩/٢٤ (٢٨٦)، والبيهقي ١٣/١ =

فَقَدِمَتْ عَلَيْهِمْ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَهْدَتْ إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قُرْطًا^(١) وَأَشْيَاءَ ، فَكَرِهَتْ أَنْ تَقْبَلَ مِنْهَا ، حَتَّى آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنَّاكُمْ فِي الدِّينِ ﴾^(٢) .

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَادٍ ، عَنْ يَحْيَى

ابنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو [١٤٥ظ] سَلَمَةَ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ، أَخْبَرَهُ

= والبغوي في شرح السنة (٢٩٠) من طريق مالك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة ، به .
 ووقع في رواية يحيى عن مالك : عن هشام ، عن أبيه ، عن فاطمة . وفي رواية أبي مصعب
 الزهري (١٦٦) عن مالك : عن هشام ، عن فاطمة ، على الجادة . وقال ابن عبد البر في التمهيد
 ٣٧٤/٢٢ : وهذا خطأ بين ، وغلط لا شك فيه ، وهو من خطأ اليد ، وجهل يحيى بالإسناد ؛
 لأن عروة لم يروقط عن فاطمة هذه ، وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير زوج هشام بن عروة . وإنما
 الحديث في الموطآت لهشام عن فاطمة امرأته . اهـ .

وأخرجه الدارمي (٧٧٨ ، ١٠٢٣) ، وأبو داود (٣٦٠) ، وابن خزيمة (٢٧٦) ، والبيهقي ٢/

٤٠٦ من طريق محمد بن إسحاق ، عن فاطمة ، به .

(١) في خ ، ص ، م : « قرطاً » . وفي كشف الأستار من طريق المصنف : « أقطاً » .

(٢) سورة الممتحنة : ٨ .

(٣) إسناده ضعيف ؛ مصعب بن ثابت لين . وهذا الحديث من مسند عبد الله بن الزبير ، ولا
 أعلم وجه إدخاله في مسند أمه ، وقد صح الحديث من مسند أمه كما سيأتي برقم (١٧٤٨) ،
 ولكن بدون القصة في أوله والآية في آخره .

وحديث عبد الله هذا عزاه الحافظ في المطالب (٤١٥٠) إلى المصنف . وأخرجه البزار

(٢٢٠٨) من طريق المصنف . وقال البزار : لا نعلم طريقاً عن ابن الزبير إلا هذا الطريق .

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٥٢ ، وأحمد (١٦١٥٦) ، وأبو يعلى - كما في المطالب

(٤١٥١) - والطبري ٢٨/٦٦ من طرق عن ابن المبارك ، به .

وأخرجه الطبري ٢٨/٦٦ ، وابن عدى ٦/٢٣٥٩ من طريق بشر بن السري ، عن مصعب

ابن ثابت ، به .

وأخرجه الحاكم ٢/٤٨٥ من طريق علي بن الحسن بن شقيق ، عن ابن المبارك ، فقال : عن

مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن جدّه . وصححه الحاكم .

أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ:
«لَيْسَ شَيْءٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

١٧٤٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي
نُوفَلٍ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلْحَجَّاجِ: أَمَا
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي تَقْيِيفِ كَذَابًا وَمُيْبِرًا؛ فَأَمَّا الْكَذَابُ^(٢)
فَقَدْ رَأَيْتَاهُ، وَأَمَّا الْمُيْبِرُ^(٣) فَلَا إِحَالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٧٠١٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات ص: ٤٨٢
من طريق المصنف.

وأخرجه الطبراني ٨٤/٢٤ (٢٢٤) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب، به.
وأخرجه أحمد (٢٦٩٨٨، ٢٧٠١٤، ٢٧٠١٦، ٢٧٠١٨)، والبخاري (٥٢٢٢)،
ومسلم (٢٧٦٢)، والطبراني ٨٣/٢٤، ٨٤ (٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٣-٢٢٥) من طرق عن
يحيى بن أبي كثير، به.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٤٧٩).
والحديث في الصحيحين عن غير واحد من الصحابة، انظر ما سبق برقم (٢٦٤).
(٢) هنا نهاية السقط من: د، وكان أوله في الحديث (١٧٣٩). وَعَثَّتْ بِالْكَذَابِ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي
عبيد الثقفي.

(٣) المبير: أي المهلك الظالم.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في الدلائل ٤٨١/٦ من طريق المصنف.
وأخرجه مسلم (٢٥٤٥)، والطبراني ١٠٢/٢٤ (٢٧٤، ٢٧٥)، والحاكم ٥٥٣/٣
والبيهقي في الدلائل ٤٨٥/٦ من طريق الأسود بن شيبان، به.
وأخرجه الحميدي (٣٢٦)، وأحمد (٢٧٠١٢، ٢٧٠١٩)، والطبراني ٨١/٢٤، ٩٧،
١٠٠، ١٠١، ١٠٣، ١٠٦ (٢١٤، ٢٥٩، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٦، ٢٨٣)، والبيهقي في
الدلائل ٤٨١/٦ من طرق عن أسماء.

وسيأتي الحديث من رواية ابن عمر في مسنده برقم (٢٠٣٧).

١٧٤٧- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عن عبدِ اللَّهِ مولى أسماء بنتِ أبي بَكْرٍ، أَنَّ أسماءَ كانت تقولُ لأهلِها لَيْلَةَ المُرْدَلِفَةِ : أغابَ القمرُ؟ أغابَ القمرُ؟ فإذا قالوا: نعم. قالت: قوموا، هكذا كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يبعثُنَا^(١).

١٧٤٨- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ أبي الزنادِ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، أَنَّ أسماءَ بنتَ أبي بَكْرٍ قالتُ : يارسولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي أُتيتُ في عَهْدِ قُرَيْشٍ^(٢) وهى رَاغِبَةٌ^(٣) مُشْرِكَةٌ، أفأصلُها؟ قال : «نَعَمْ، صِلَى أُمَّكِ»^(٤).

(١) حديث صحيح . وفي إسناد المصنف طلحة بن عمرو، وهو متروك . وأخرجه أحمد (٢٦٩٨٦ ، ٢٧٠١١) ، والبخارى (١٦٧٩) ، ومسلم (١٢٩١) ، وابن خزيمة (٢٨٨٤) ، والطحاوى ٢/٢١٦ ، والطبرانى ١٠٠/٢٤ (٢٦٩ ، ٢٧٠) ، والبيهقى ١٣٣/٥ من طريق ابن جريج ، عن عبد الله مولى أسماء ، به ، مطولاً ومختصراً .

(٢) المراد بعهد قريش ما بين الحديبية والفتح . فتح البارى ٥/٢٣٤ .

(٣) قيل : معناه : راغبة فى وصل ابنتها ، أو راغبة فى الإسلام ، أو راغبة عن الإسلام . مسلم بشرح النووى ٧/٨٩ ، فتح البارى ٥/٢٣٤ .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف مرسل . ورواية العراقيين عن ابن أبى الزناد ضعيفة . وأخرجه الطبرانى ٢٤/٨٥ (٢٢٩) من طريق سليمان بن داود الهاشمى ، عن ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن أسماء .

وأخرجه الحميدى (٣١٨) ، وأحمد (٢٦٩٨٤ ، ٢٦٩٨٥ ، ٢٧٠٣٩) ، والبخارى (٢٦٢٠) ، (٣١٨٣ ، ٥٩٧٨) ، ومسلم (١٠٠٣) ، وأبو داود (١٦٦٨) ، وابن حبان (٤٥٢) ، والطبرانى ٢٤/٧٨ (٢٠٣ ، ٢٠٤) ، والبيهقى ٤/١٩١ من طرق عن هشام ، عن أبيه ، عن أسماء ، به . وسقط من إسناد أحمد - الموضوع الأخير - ذكر عروة . وانظر أطراف المسند ٨/٣٧٧ .

ورواه عبدة بن سليمان ، ويعقوب بن عبد الرحمن ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء . أخرجه الطبرانى ٢٤/١٢٦ (٣٤١ ، ٣٤٢) . =

ما رَوَتْ بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ حُجَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ^(٢) مَعْنٍ ، عَنْ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ ،
قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَتَنُورُنَا وَتَنُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا ، وَمَا أَخَذْتُ
قَافَ - يَعْنِي سُورَةَ قَ - إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ^(٤) .

= وأخرجه أحمد (٢٦٩٦٠) من طريق أبي الأسود، عن عروة، عن أسماء، به .

وأخرجه ابن حبان (٤٥٣) من طريق عروة، عن عائشة، أن أسماء ...

وفى بر الوالدين أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٠٧٤) .

(١) هي أم هشام بنت حارثة بن التعمان، من بنى مالك بن النجار، الأنصارية النجارية، وقيل:

أم هاشم صحابية من أهل بيعة الرضوان، تزوجها عمارة بن الحبحاب بن سعد بن قيس، وأمها أم

خالد بنت خالد بن يعيـش بن قيس . تهذيب الكمال ٣٥/٣٩٠، الإصابة ٨/٣١٩ .

(٢) سقط من النسخ، ولا بد منها . وهو عبد الله بن محمد بن معن، كما في مصادر التخریج

والترجمة .

(٣) سقط من : د

(٤) حديث صحيح . وعبد الله بن محمد بن معن متابع . وأخرجه أحمد (٢٧٦٦٩)، ومسلم

(٨٧٣)، وأبو داود (١١٠٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٣٦١)، وأبو يعلى

(٧١٥٠)، وابن خزيمة (١٧٨٦)، والحاكم ١/٢٨٤، والبيهقي ٣/٢١١ من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه الشافعي في مسنده ١/٣٠٤ من طريق حبيب، عن أم هشام، به، بدون ذكر ابن

معن في إسناده، وشيخ الشافعي ضعيف .

وروته عمرة بنت عبد الرحمن، عن أختها أم هشام بنت حارثة . أخرجه أحمد (٢٧٦٧٠)، =

ما رَوَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فِي مَلِكِ آلِ الزُّبَيْرِ ، فَسَأَلْتَاهَا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا ؛ هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ ؟ فَقَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا ، لَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ « ذَلِكَ لَهُ »^(٢) ، فَقُلْتُ^(٣) :

= ومسلم (٨٧٢)، وأبو داود (١١٠٢، ١١٠٣)، والنسائي (٩٤٨)، وابن أبي عاصم (٣٣٦٣)، والبيهقي ٢١١/٣.

وأخرجه ابن سعد ٤٤٢/٨، وابن أبي شيبة ١١٥/٢، وأحمد (٢٧٤٩٦)، ومسلم (٨٧٣)، وابن خزيمة (١٧٨٧)، وابن أبي عاصم (٣٣٦٠، ٣٣٦٢)، وأبو يعلى (٧١٤٩)، والطبراني ١٤١/٢٥ - ١٤٣ (٣٤١ - ٣٤٥)، والبيهقي ٢١١/٣ من طريقين عن أم هشام. وعند أحمد (٢٧٦٧٠)، والنسائي (٩٤٨)، وابن أبي عاصم (٣٣٦٣)، والطبراني ١٤٢/٢٥ (٣٤٣): « في صلاة الصبح ».

(١) هي فاطمة بنت قيس بن خالد الأكبر بن وهب، القرشية الفهرية، من المهاجرات الأول، وهي أخت الضحاك بن قيس، قيل: إنها أكبر منه بعشر سنين. وكانت ذات جمال وعقل وكمال، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى بعد مقتل عمر بن الخطاب، رضى الله عنه. كانت عند أبي بكر بن حفص المخزومي فطلقها، فتزوجت بعده أسامة بن زيد، وقد انفردت برواية قصة الجساسة مطولة. أسد الغابة ٢٣٠/٧، تهذيب الكمال ٢٦٤/٣٥، الإصابة ٦٩/٨.

(٢) (٢ - ٢) في خ، ص، م: « له ذلك ».

(٣) (٣) بعده في د، م: « له ».

إِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً . قَالَ : « صَدَقَ » . ثم ^(١) قال : « اَعْتَدِي فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ » . ثم قال : « إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ يَأْتُونَهَا ، وَلَكِنْ اَعْتَدِي فِي [١٤٦و] بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيضُ الْبَصَرِ ، وَعَسَى أَنْ تُلْقِينَ ^(٢) عَنْكَ ثِيَابَكَ أَوْ بَعْضَ ثِيَابِكَ » . قَالَتْ : فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي خَطَبَنِي أَبُو الْجَهْمِ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَهُوَ رَجُلٌ شَدِيدٌ عَلَى النِّسَاءِ ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ لَا مَالَ لَهُ » . قَالَتْ : ثُمَّ خَطَبَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَتَزَوَّجْتُهُ ، فَبَارَكَ اللَّهُ لِي فِي أَسَامَةَ ^(٣) .

(١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) كذا بالنسخ . وانظر في رفع الفعل المضارع بعد « أن » شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص : ١٨٠ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (١١٣٥) ، والبيهقى ١٨١/٧ ، والخطيب في المبهمات ص : ٤٩٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٢٧٣٧٣) ، ومسلم (١٤٨٠) ، والنسائى (٣٥٥٣) من طريق غندر ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٨٦٩ ، ٢٧٣٦١) ، وعبد بن حميد (١٥٨٢) ، ومسلم (١٤٨٠) ، والترمذى (١١٣٥) ، والنسائى (٣٤١٨) ، وابن ماجه (١٨٦٩ ، ٢٠٣٥) ، وابن حبان (٤٢٥٤) ، والطبرانى ٣٧٦/٢٤ (٩٢٩ ، ٩٣٠) ، والبيهقى ١٣٦/٧ من طرق عن أبى بكر بن أبى جهم ، به . وأخرجه مالك ٥٨٠/٢ ، وأحمد (٢٧٣٦٨ ، ٢٧٣٦٩) ، ومسلم (١٤٨٠) ، وأبو داود (٢٢٨٤ - ٢٢٨٧ ، ٢٢٨٩) ، والنسائى (٣٢٤٤) ، وابن حبان (٤٢٥٣ ، ٤٢٩٠) ، والطبرانى ٣٦٩ ، ٣٦٧/٢٤ (٩١٣ ، ٩١٧ ، ٩١٨) ، والبيهقى ١٣٥/٧ ، ١٧٧ من طريق أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن فاطمة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٧٣٧٠ ، ٢٧٣٧١ ، ٢٧٣٨٣) ، ومسلم (١٤٨٠ ، ١٤٨٢) ، وأبو داود (٢٢٨٨) ، والترمذى (١١٨٠) ، والنسائى (٣٥٤٨) ، وابن ماجه (٢٠٣٦) من طرق عن فاطمة . وانظر الحديث الآتى .

١٧٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، فَأَتْخَفْتَنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ : ابْنُ طَابٍ ^(١) . وَسَقَّتْنَا ^(٢) سَوِيقَ سُلَيْبٍ ^(٣) ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا : أَيْنَ تَعْتَدُ؟ فَقَالَتْ : أُذِنَ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي - ^(٤) «أَيِ أَحْوَالٍ» - وَيَوْمَئِذٍ نُودِيَ فِي النَّاسِ : الصَّلَاةَ جَامِعَةً . فَخَرَجْتُ فِي مَنْ خَرَجَ مِنَ النِّسَاءِ ، وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِمَّا يَلِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(٥) : «إِنَّ بَيْنِي وَعَمَّ ^(٦) لِيَتَمِيمِ الدَّارِيِّ ^(٧) رَكِبُوا الْبَحْرَ ، وَإِنَّ سَفِينَتَهُمْ قَذَفْتُهُمْ إِلَى سَاحِلٍ مِنَ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ، وَهَنَّاكَ دَابَّةٌ يُوَارِيهَا شَعْرُهَا ^(٨) ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهَا ، قَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ^(٩) . ثُمَّ قَالَتْ : إِنَّ فِي ذَلِكَ الدَّيْرِ مَنْ هُوَ إِلَى رُؤُوسِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . فَدَخَلْنَا ، فَإِذَا رَجُلٌ مُكَبَّلٌ فِي الْحَدِيدِ بِضُرُورَةٍ ^(١٠) ، فَقَالَ :

(١) ابن طاب : هو نوع من جيد تمر المدينة .

(٢) بعده في د : « من » .

(٣) هو ضرب من الشعر أبيض لا قشر له ، وقيل : هو نوع من الحنطة . والأول أصح . وانظر مسلم بشرح النووي ١٠٢/١٠ ، ١٠٣ .

(٤ - ٤) في خ ، ص ، م : « إلى الحول » .

(٥) سقط من الأصل ، ص .

(٦) سقط من : خ ، ص ، م .

(٧) هو تميم بن أوس بن حارثة - وقيل : خارجة - ابن سود بن جذيمة ، أبو رقية الداري . مشهور في الصحابة ، كان نصرانيًا وقدم المدينة وأسلم ، وكان كثير الخير عظيم المناقب ، مات بالشام . الإصابة ٣٦٧/١ .

(٨) بعده في م : « قالوا » .

(٩) الجساسة : سميت بذلك لأنها تجس الأخبار للدجال ، وجاء عن عبد الرحمن بن عمرو بن العاص ، أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن .

(١٠) كذا في النسخ بالضاد المعجمة ، ولعل فيه إشارة إلى عور الدجال أو عمى إحدى عينيه =

أَخْرَجَ صَاحِبُكُمْ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَاتَّبِعُوهُ^(١). ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ^(٢) أَيُطْعِمُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِئِيَّةِ، أَكْثِيرَةُ الْمَاءِ هِيَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَأَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ^(٣)، أَكْثِيرَةُ الْمَاءِ^(٤)؟ قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ^(٥): «أَمَّا إِنِّي لَوْ قَدْ حَرَجْتُ لَوَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». قَالَتْ فَاطِمَةُ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمُخَصَّرَتِهِ^(٦): «أَلَا وَهَذِهِ طَيْبَةٌ - يُومِيءُ إِلَى أَرْضِ الْمَدِينَةِ - وَمَكَّةُ مَكَّةُ»^(٧) (٨) (٩).

= كما جاء في بعض روايات الحديث عند أحمد برقم (٢٧٣٧٢، ٢٧٣٩٠)، أو قد تكون بالصاد المهملة إشارة إلى شدة الوثاق؛ فإن أصل الصر: الجمع والشد أو المنع والحبس.

(١) ضبيب عليها في «خ».

(٢) بيسان: مدينة بالأردن بالغور الشامي، ويقال: هي لسان الأرض بين حوران وفلسطين، توصف بكثرة النخل، وهي بلدة وبئة حارة أهلها سمر الألوان جعد الشعور، وبها عين الفلوس، وهي عين فيها ملحوة يسيرة. معجم البلدان ٧٨٨/١.

(٣) عين زغر: اختلف فيها؛ فقيل: هي بالشام. وقيل: بالبصرة. كما في حديث علي بن أبي طالب. وقال الكلبي: زغر اسم امرأة نسبت إليها هذه العين. وقيل: سميت بزغر بنت لوط. معجم ما استعجم ٦٩٩/٢.

(٤) بعده في د: «هي».

(٥) في خ، ص، م: «قال».

(٦) سقط من: د.

(٧) المخرصة: ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه؛ من عصا أو عكازة أو مقرعة أو قضيب، وقد يتكئ عليه.

(٨) سقط من: م.

(٩) حديث صحيح. أخرجه مسلم (٢٩٤٢)، والطبراني ٤٠٠/٢٤ (٩٦٨)، والبخاري في شرح السنة (٤٢٦٩) من طريق قره بن خالد، به.

وأخرجه أحمد (٢٧٣٨٣)، والنسائي (٣٥٥٠) من طريق سيار، به، مختصراً على ذكر أوله.

ما رَوَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ^(١)

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٢- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن صالحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ

= وأخرجه الحميدى (٣٦٣، ٣٦٤)، وابن أبي شيبة ١٥/١٥٤، وأحمد (٧١٤٥، ٢٧١٤٦، ٢٧٣٧٢، ٢٧٣٨٩، ٢٧٣٩٠)، والدارمى (٢٢٧٩، ٢٢٨٠)، ومسلم (٢٩٤٢)، وأبو داود (٢٢٨٨، ٤٣٢٦، ٤٣٢٧)، والترمذى (١١٨٠، ٢٢٥٣)، والنسائى (٣٢٣٧، ٣٤٠٣، ٣٥٥٠)، وفى الكبرى (٤٢٥٨)، وابن ماجه (٢٠٢٤، ٢٠٣٦، ٤٠٧٤)، وابن حبان (٦٧٨٨، ٦٧٨٩)، والطبرانى (١٢٧٠)، (٢٤/٣٨٥، ٩٥٦، ٩٥٧)، والآجرى فى الشريعة (٨٨٥، ٨٨٦) من طريق مغيرة بن مقسم وقتادة وغيرهما، عن الشعبي، به، مطولاً ومختصراً.

وأخرجه أبو داود (٤٣٢٥)، والطبرانى ٢٤/٣٧٢ (٩٢٣) من طريق أبى سلمة عن فاطمة. وانظر الحديث السابق.

وفى خروج الدجال وصفته أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٠٦)، والبداية والنهاية ١٩/

١٢٧.

(١) هى سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية، أم المؤمنين رضى الله عنها، يقال: كنيته أم الأسود. وأما الشموس بنت قيس بن زيد الأنصارية، من بنى عدى بن النجار، تزوجها السكران بن عمرو أخو سهيل بن عمرو، فتوفى عنها، فتزوجها رسول الله ﷺ، وهى أول امرأة تزوجها بعد خديجة، وكانت امرأة ثقيلة، ولما أسنت عند رسول الله ﷺ، وهبت يومها لعائشة لمكانتها من رسول الله ﷺ. توفيت آخر خلافة عمر بن الخطاب. ويقال: سنة أربع - أو خمس - وخمسين. وصحح الحافظ الأخير، والواقدى الذى قبله. أسد الغابة ٧/١٥٧، الإصابة ٧/٧٢٠.

لأزواجه في حجة الوداع: «إِنَّمَا [١٤٦ظ] هي هذه ، ثم ظُهِرَ الحُصْرُ^(١) . قال^(٢) : فَكُنَّ^(٣) كُلُّهُنَّ يُسَافِرُونَ إِلَّا زَيْنَبَ وَسَوْدَةَ ، فَإِنَّهُمَا قَالَتَا : لَا تُحْرَكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^{(٤)(٥)} .

(١) الحصر جمع الحصير الذي ييسط في البيوت ، فكأنه قال : ثم الزمن ظهور الحصر ، كناية عن لزوم البيت وعدم الخروج منه .

(٢) في الأصل : « قالت » .

(٣) في د : « فكان » .

(٤) هذا الحديث من مسند أبي هريرة ، وسعيده المصنف في مسنده برقم (٢٤٣١) .

(٥) إسناده حسن ؛ لأجل صالح مولى التوأمة ، وسماع ابن أبي ذئب منه قديم قبل الاختلاط ، وأخرجه البيهقي ٢٢٨/٥ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن سعد ٥٥/٨ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، وأحمد (٩٧٦٤ ، ٢٦٧٩٤) ، والحرث في

مسنده (٣٥٥- بغية) ، وأبو يعلى (٧١٥٤ ، ٧١٥٨) ، والبغوي في الجعديات (٢٧٦٥) ،

والطحاوي في المشكل (٥٦٠٣) ، والطبراني ٣٣/٢٤ (٨٩) من طرق عن ابن أبي ذئب ، به .

وأخرجه ابن سعد ٥٥/٨ ، والبزار (١٠٧٧ ، ١٠٧٨ - كشف) من طريقين عن صالح مولى

التوأمة ، به ، نحوه .

وقال البزار : وقد رواه جماعة عن صالح ؛ منهم ابن أبي ذئب ، وصالح بن كيسان . اهـ .

وفي الباب عن أبي واقد الليثي عند أحمد (٢١٩٥٥) ، وأبي داود (١٧٢٢) - وصح

الحافظ في الفتح ٧٤/٤ إسناده - ومن حديث ابن عمر عند ابن حبان (٣٧٠٦) ، وغيره ، ومن

حديث أم سلمة عند أبي يعلى (٦٨٨٥) ، وغيره ، وانظر الصحيحة (٢٤٠١) .

وما رَوَتْ ضِبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ^(١)

وَأُمُّ الْفَضْلِ^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَعِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ ضِبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَنْ تَشْتَرِطَ فِي الْحَجِّ ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

(١) هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية ، بنت عم النبي ﷺ ، أمها عاتكة بنت أبي وهب بن عمرو المخزومية ، تزوجها المقداد بن الأسود ، فولدت له عبد الله وكريمة ، وخلف عليها بعده عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، وليس للزبير بن عبد المطلب بقية إلا من ابنته هذه ، بقيت إلى بعد عام أربعين . أسد الغابة ١٧٨/٧ ، الإصابة ٣/٨ .

(٢) بعده في خ ، ص : « هي أم عبد الله بن عباس » . وعبد الله والفضل أخوان كما سيأتي . وأم الفضل هي لبابة بنت الحارث بن حزن ، الهلالية ، زوج العباس بن عبد المطلب ، وأخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ ، يقال : إنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة ، ولدت للعباس ستة رجال نجباء ، أكبرهم الفضل ، وبه تكنى ، ومنهم عبد الله حبر الأمة وبحرها ، وهي لبابة الكبرى ، وأختها أم خالد بن الوليد هي لبابة الصغرى ، ماتت في خلافة عثمان قبل زوجها العباس . أسد الغابة ٢٥٣/٧ ، الإصابة ٩٧/٨ ، ٢٧٦ .

(٣) الحديث هنا من مسند ابن عباس ، وسيعيده المصنف في مسنده برقم (٢٨٠٨) ، وقد جاء من حديث ضباعة كما سيأتي .

(٤) حديث صحيح ، وفي إسناد حبيب بن يزيد الأتطاطي ، وقد تكلموا فيه . وأخرجه مسلم (١٢٠٨) ، والنسائي (٢٧٦٤) ، وابن عدى ٨٠٩/٢ ، والبيهقي ٢٢١/٥ من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (٣١١٧) ، والدارمي (١٨١١) ، ومسلم (١٢٠٨) ، وأبو داود (١٧٧٦) ، والترمذي (٩٤١) ، والنسائي (٢٧٦٥) ، وفي الكبرى (٣٧٤٩) ، وابن ماجه =

١٧٥٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَ: تَمَارَى النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ بَعْرَفَاتٍ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ. فَبَعَثَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبَ^(١).

= (٢٩٣٨)، وأبو يعلى (٢٤٨٠)، وابن الجارود (٤١٩)، والطبراني (١٢٠٢٣)، والدارقطني ٢١٩/٢، وأبو نعيم ٢٢٤/٩، والبيهقي ٢٢١/٥، ٢٢٢ من طرق عن عكرمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢٧٣٩٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ضباعة. وأخرجه أحمد (٢٧٣٩٩) من طريق عبد الكريم الجزري، عن سمع ابن عباس، يقول: حدثتني ضباعة.

وأخرجه أحمد (٣١١٧)، ومسلم (١٢٠٨)، والنسائي (٢٧٦٦)، وابن ماجه (٢٩٣٨)، وابن حبان (٣٧٧٥)، والبيهقي ٢٢١/٥ من طريق عطاء بن أبي رباح وطاووس، عن ابن عباس.

وقد جاء الحديث من طرق أخرى عن ضباعة، منها حديث عروة بن الزبير عنها عند ابن ماجه (٢٩٣٧). ومنها حديث زينب امرأة أنس بن مالك عنها، وحديث سعيد بن المسيب عنها، كلاهما عند البيهقي ٢٢٢/٥.

وخبر ضباعة هذا رواه غير واحد من الصحابة عن النبي ﷺ، كعائشة عند البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧)، وكجاير بن عبد الله وأسماء بنت أبي بكر وأم سلمة وغيرهم عند أحمد (٢٦٦٣٢، ٢٦٩٩٨)، والطبراني ٢٤٩/٢٣ (٥٠٤)، ٨٧/٢٤ (٢٣٣)، والبيهقي ٥/٢٢٢، وانظر التلخيص الحبير ٢/٢٨٨.

(١) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (٧٨١٥)، وأحمد (٢٦٩٢٧)، والبخاري (٥٦٣٦)، ومسلم (١١٢٣) وأبو يعلى (٧٠٧٣)، والطبراني ٢٤/٢٥ (٣٥) من طريق سفيان الثوري، به. وأخرجه مالك ١/٣٧٥، وأحمد (٢٦٩١٤، ٢٦٩٢٤)، والبخاري (١٦٥٨، ١٦٦١)، ١٩٨٨، ٥٦٠٤، ٥٦١٨)، ومسلم (١١٢٣)، وأبو داود (٢٤٤١)، وابن خزيمة (٢٨٢٨)، وابن حبان (٣٦٠٦)، والطبراني ٢٤/٢٥، ٢٥ (٣٤، ٣٧)، والبيهقي ٤/٢٨٣، والبغوي =

ما رَوَتْ أُمُّ سَلِيمٍ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ،
عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ بِنْتِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٢) ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ
سَلِيمٍ ، قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ ^(٣) مِنْ فِي قِرْبَةٍ فَقَطَعْتُهَا ،
وَقُلْتُ : لَا يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ بَعْدَهُ ^(٤) .

= فى شرح السنة (١٧٩١) من طرق عن سالم أبى النضر ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٧٨١٤) ، وأحمد (٢٦٩١١ ، ٢٦٩٢٩) ، والنسائى فى الكبرى
(٢٨١٧) ، وابن خزيمة (٢١٠٢) والبيهقى ٢٨٤/٤ من طريق ابن عباس عن أم الفضل .
وروى من مسند ابن عباس كذلك . وسيأتى برقم (٢٨٤٧) .

(١) هى أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب الأنصارية الخزرجية النجارية ،
أم أنس بن مالك ، اشتهرت بكينيتها ، واختلف فى اسمها على أقوال ، تزوجت مالك بن النضر
فى الجاهلية ، فولدت أنسا فى الجاهلية ، وأسلمت مع السابقين من الأنصار ، فغضب مالك وخرج
إلى الشام ومات بها ، فتزوجت بعده أبا طلحة ، وكانت من عقلاء الصحابيات وفضلائهن . ولها
قصص مشهورة تدل على رجاحة العقل ورباطة الجأش ، وفى صحيح مسلم أن النبى ﷺ أخبر أنه
رأها فى الجنة . أسد الغابة ٣٤٥/٧ ، الإصابة ٢٢٧/٨ .

(٢) هو البراء بن زيد البصرى .

(٣) فى د : « يشرب » .

(٤) إسناده ضعيف ؛ لجهالة البراء ابن بنت أنس بن مالك ، وللاضطراب فى إسناده .

وهذا الحديث مداره على عبد الكريم الجزرى ، واختلف عليه ؛ فمرة يرويه عن البراء ، عن
جدته كما هنا ، ومرة يرويه عن البراء ، عن أنس ، عن أم سليم ، ومرة يرويه عن البراء ، عن
أنس ، من مسنده .

أخرجه البغوى فى الجعديات (٢٢٧٥) من رواية ابن الجعد ، عن شريك ، به ، وجعله من
مسند أنس .

وأخرجه الدارمى (٢١٣٠) من رواية منصور بن سلمة الخزاعى ، عن شريك ، به ، بإدخال =

.....

= أنس بين البراء وبين جدته .

وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص : ٢٤٤ ، والبغوى في شرح السنة (٣٠٤٤) من رواية أبي غسان وعثمان بن أبي شيبة ، عن شريك ، عن حميد ، عن أنس .

قال أبو زرعة - كما في علل ابن أبي حاتم (١٥٤٨) - عن هذا الوجه : وهم شريك في هذا الحديث . قال : شريك عن عبد الكريم ، عن البراء ابن بنت أنس ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . ا. هـ .

وأخرجه الترمذى في الشمائل (٢٠٧) ، والطحاوى ٢٧٤/٤ ، والطبرانى ١٢٦/٢٥ (٣٠٧) من طرق عن أبي عاصم ، عن ابن جريج ، عن عبد الكريم ، عن البراء ، عن أم سليم .

وأخرجه ابن سعد ٤٢٥/٨ ، وابن الجارود (٨٦٨) من طريقين آخرين عن أبي عاصم ، به ، بإدخال أنس بين البراء وأم سليم .

وأخرجه أحمد (٢٧٤٦٨) ، وابن منيع - كما في الإتحاف بذييل المطالب (٣٥١٧) - من طريق روح وحجاج ، عن ابن جريج ، به ، كسابقه .

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٥٤٣ - بغية) من طريق روح ، به ، وجعله من مسند أنس .

وأخرجه أحمد (٢٧١٥٩) ، والحارث في مسنده (٥٤٢ - بغية) ، وأبو يعلى - كما في الإتحاف (٣٥٢٠ ، ٣٥٢١) - من طريق زهير ، عن عبد الكريم ، عن البراء ، عن أنس ، عن أمه .

وأخرجه ابن سعد ٤٢٥/٨ ، وأحمد (١٢٢٠٩) ، وابن أبي شيبة ، ومن طريقه أبو يعلى في مسنديهما - كما في الإتحاف (٣٥١٥ ، ٣٥١٦) - من طريق الثورى وعبيد الله ، عن عبد الكريم ، به ، من مسند أنس .

وأخرجه أبو يعلى - كما في الإتحاف (٣٥٢٢) - من طريق عبيد الله ، عن عبد الكريم ، عن البراء ، عن أنس ، عن أمه .

وقال الدارقطنى في العلل (٥ ب / ق : ١٠٧ - أ) : والأول أصح . اهـ . يعنى طريق المصنف ومن تابعه .

=

١٧٥٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قتادة، عن
عِكْرِمَةَ، قال: اِخْتَلَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وزيدُ بنُ ثابتٍ في المرأةِ إذا حاضَتْ
وقد طافَتْ بالبيتِ يومَ النَّحْرِ، فقال زيدٌ: يَكُونُ آخِرُ عَهْدِهَا بالبيتِ. وقال
ابنُ عَبَّاسٍ: تَنْفِرُ إذا شاءَتْ. فقالت الأنصارُ: لن^(١) تُتَابِعَكَ يا ابنَ عَبَّاسٍ
وأنت تُخَالِفُ زَيْدًا. فقال: سَلُوا صَاحِبَتِكُمْ أُمَّ سَلِيمٍ. فقالت: حِضَّتُ^(٢)
بَعْدَ مَا طُفْتُ بالبيتِ، فأمرني رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ أَنْفِرَ، وحاضَتْ صَفِيَّةُ
فقالت لها عائِشَةُ: حَبَسْتِينَا. فأمرها النبيُّ ﷺ أنْ تَنْفِرَ^(٣).

= وفي الباب عن كبشة عند أحمد (٢٧٤٨٨)، والترمذي (١٨٩٢)، وابن حبان
(٥٣١٨)، وعن عائشة عند أحمد (٢٥٣١٦). وانظر تحفة الأشراف ٩٩/١، ومختصر السمائل
ص: ١١٦.

(١) في خ، د، ص، م: «لا».

(٢) بعده في ص، م: «يوما».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٧٤٧٢)، والطحاوي ٢٣٣/٢ من طريق عبد الصمد
وعمر بن أبي رزين، عن هشام، به.

وأخرجه أحمد (٢٧٤٦٧)، والبيهقي ١٦٤/٥ من طريق سعيد، عن قتادة، به.
وأخرجه البخاري (١٧٥٨، ١٧٥٩)، ومسلم (١٣٢٨)، والطبراني ١٢٩/٢٥ (٣١٤)،
والبيهقي ١٦٣/٥ - ١٦٥ من طرق عن عكرمة، به.

وأخرجه أحمد (١٩٩٠، ٣٢٥٦)، ومسلم (١٣٢٨)، والنسائي في الكبرى (٤٢١١)،
والبيهقي ١٦٣/٥ من طريق الحسن بن مسلم عن طاووس، عن ابن عباس، وفيه: فقال ابن
عباس: إما لا فسئل فلانة الأنصارية. فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس وهو يضحك، وهو
يقول: ما أراك إلا قد صدقت.

وأخرجه البخاري (١٧٦٠)، ومسلم (١٣٢٨) من طريق ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن
عباس من مسنده، ليس فيه زيد ولا أم سليم.

ما رَوَتْ زَيْنَبُ الثَّقَفِيَّةُ^(١) ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،

عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٧- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ سَعْدٍ ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عن بُكَيْرٍ [١٤٧] بنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابنِ الْأَشْجَعِ^(٢) ، عن بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، قال : حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ الثَّقَفِيَّةُ - امرأةُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ لَا تَمَسَّ الطَّيِّبَ إِذَا
خَرَجَتْ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^(٣) .

(١) هي زينب بنت معاوية ، وقيل : بنت أبي معاوية ، الثقفية . امرأة عبد الله بن مسعود ، روت
عن النبي ﷺ وعن زوجها عبد الله ، وعن عمر . أسد الغابة ١٣٤/٧ ، الإصابة ٦٨٠/٧ .
(٢) في خ ، ص : « الأشجع » .

(٣) حديث صحيح . ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام مجهول ، لكنه متابع . وأخرجه
النسائي (٥١٤٧) من طريق المصنف .

وأخرجه الطبراني ٢٤٨/٢٤ (٧٢٢) من طريق إبراهيم بن سعد ، به .
وأخرجه أحمد (٢٧٠٩١) ، ومسلم (٤٤٣) ، والنسائي (٥١٤٥ ، ٥١٤٦ ، ٥٢٧٥)
(٥٢٧٧) ، وابن خزيمة (١٦٨٠) ، وأبو عوانة ٥٩/٢ ، وابن حبان (٢٢١٥) ، والطبراني ٢٤/
٢٨٣ (٧١٧-٧٢٠) ، والبيهقي ١٣٣/٣ من طرق عن بكير بن عبد الله ، به .

وقد وقع في هذا الحديث بعض الاختلافات ، فاختلف فيه على إبراهيم بن سعد بإدخال
واسطة بينه وبين محمد بن عبد الله ، أو بذكر عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري بدل محمد بن
عبد الله . أخرجه أحمد (٢٧٠٩٢) ، والنسائي (٥١٤٨ ، ٥٢٧٦) ، وأبو عوانة ١٦/٢ ، وابن
حبان (٢٧٠٩٢) ، والطبراني ٢٨٤/٢٤ (٧٢١) .

واختلف فيه أيضًا على بسر بن سعيد ؛ فزوى عنه عن أبي هريرة بدلًا من زينب الثقفية . =

١٧٥٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ أبا وائلٍ، يُحَدِّثُ عن عمرو بن الحارث، عن زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ - امرأةَ عبدِ اللهِ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ للنِّسَاءِ: «تَصَدَّقْنَ ولو مِن حُلِيِّكُنَّ». فقالتُ زينبُ لعبدِ اللهِ: أُبْجِزِي عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِيكَ وفي بَنِي أُخِي أو أُختِي أيتامٍ^(١)؟ وَكَانَ عبدُ اللهِ خَفِيفَ ذَاتِ اليَدِ^(٢)، فقال: سَلِي عن ذاك^(٣) رَسُولَ اللهِ ﷺ. قالتُ زينبُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فإذا امرأةٌ مِنَ الأنصارِ، يُقالُ لها: زينبُ. جاءتْ تَسْأَلُ عَمَّا جِئْتُ أُسْأَلُ عنه، فَخَرَجَ إلينا بلالٌ، فقلنا له: سَلْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ولا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ: أُبْجِزِي عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِي بَنِي أُخِي أيتامٍ، أو بَنِي أُختِي أيتامٍ فِي حِجْرِي^(٤)؟ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذلكَ له، فقال: «أَيُّ الزَّيْنَبِ هي؟». فقال: زينبُ امرأةُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وزينبُ امرأةٌ مِنَ الأنصارِ. فقالَ له^(٤) رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أخْبِرْهُمَا أَنَّ لهما أَجْرَيْنِ؛ أَجْرَ

= أخرجه مسلم (٤٤٤)، وأبو داود (٤١٧٥)، والنسائي (٥١٤٣)، وأبو عوانة ١٧/٢، والبيهقي ١٣٣/٣ من طرق عن يزيد بن حُصيفة، عن بسر بن سعيد، به .
قال النسائي: لا أعلم أحدًا تابع يزيد بن حُصيفة عن بسر بن سعيد على قوله: «عن أبي هريرة». وقال الدارقطني في العلل ٧٥/٩: والقول قول من أسنده عن أبي هريرة .
وتم خلافاً آخر في بعض طرق هذا الحديث . انظر العلل للدارقطني ٧٥/٩، وسنن النسائي (٥١٤٥، ٥١٤٩)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٦٨٠).

(١) بعده في د: «قال» .

(٢) كناية عن فقره .

(٣) في خ، د، ص، م: «ذلك» .

(٤) سقط من: د . وهذه اللفظة تدل على أن الحديث من مسند بلال .

(١) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٦٣٦) ، وأبو نعيم فى الحلية ٢/٦٩ ، ٧٠ ، والخطيب فى المبهمات ص : ٥٢٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٦١٢٦) ، والدارمى (١٦٦١) ، والنسائى (٢٥٨٢) ، والطبرانى ٢٤/٢٨٥ (٢٧٥) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٦١٢٦ - ١٦١٢٨) ، والبخارى (١٤٦٦) ، ومسلم (١٠٠٠) ، وابن خزيمة (٢٤٦٣ ، ٢٤٦٤) ، والطبرانى ٢٤/٢٨٥ ، ٢٨٦ (٧٢٦) ، والبيهقى ٤/١٧٨ من طرق عن الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد (٢٧٠٩٣) ، وابن ماجه (١٨٣٤) ، والترمذى (٦٣٥) ، والنسائى فى الكبرى (٩٢٠٠) ، وابن حبان (٤٢٤٨) ، والطبرانى ٢٤/٢٨٥ (٧٢٦) ، والحاكم ٤/٦٠٣ من طريق أبى معاوية ، عن الأعمش ، فقال : عن عمرو بن الحارث بن المصطلق ، عن ابن أخى زينب ، عن زينب ، به .

وقال الترمذى : أبو معاوية وهم فى حديثه ... والصحيح إنما هو عمرو بن الحارث ابن أخى زينب . اهـ . وانظر ما سبق برقم (١٠٨٠) .

أُمُّ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي أُمُّ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةُ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ^(٢) عَبْدًا حَبَشِيًّا^(٣) ، مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ^(٤) ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » .

(١) هي أم الحصين بنت إسحاق الأحمسية، جدة يحيى بن الحصين، لها صحبة، روت عن النبي ﷺ، وشهدت معه حجة الوداع، ثبت حديثها في صحيح مسلم. تهذيب الكمال ٣٥/٣٤٥، الإصابة ١٩٠/٨.

(٢ - ٢) هكذا في الأصل، خ، د، ص. وقد أقيم الجار والمجرور مقام نائب الفاعل، وانتصب «عبدًا» على أنه مفعول به. وانظر شرح ابن عقيل على الألفية ١/٥٠٩ - ٥١١، النائب عن الفاعل.

(٣) بعده في خ، ص، م: « عز وجل ».

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١٥٥/٨ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/١٢، وأحمد (٤٢٠٣، ١٦٦٩٧، ٢٧٣٠٤، ٢٧٣٠٥، ٢٧٣١٠، ٢٧٣١١)، وعبد بن حميد (١٥٦١)، ومسلم (١٨٣٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٦٢)، وابن ماجه (٢٨٦١)، والنسائي (٤٢٠٣)، والطبراني ١٥٨/٢٥ (٣٨٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٩٨، ١٨٣٨)، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطبراني ١٥٧/٢٥ (٣٨٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى، به مطولاً.

وأخرجه أحمد (١٦٧٠٠، ٢٣٢٨٢، ٢٧٣٠٣) عن وكيع، عن إسرائيل، والطبراني ٢٥/١٥٧ (٣٧٩) من طريق أبي الأحوص - كلاهما - عن أبي إسحاق، عن يحيى، عن أمه. =

١٧٦٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يحيى بن حُصَيْنٍ، عن جَدَّتِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً (١)(٢).

= وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥٨)، والطبراني ١٥٦/٢٥ (٣٧٧) من طريق إسرائيل، والطبراني ١٥٦/٢٥ (٣٧٨) من طريق زهير - كلاهما - عن أبي إسحاق، به، وفيه: «عن جدته» بدل: «عن أمه».

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن يحيى والعزيز بن حرث. أخرجه الطبراني ١٥٧/٢٥، ١٥٨ (٣٨١).

وأخرجه الحميدي (٣٥٩)، وابن أبي شيبة ٢١٤/١٢، وأحمد (٢٧٣٠١، ٢٧٣٠٧، ٢٧٣٠٩)، والترمذي (١٧٠٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٦٣)، والطبراني ١٥٨/٢٥ (٣٨٢)، وغيرهما من طريق العزيز بن حرث، عن أم حصين، به نحوه.

وللحديث شاهد عن أبي ذر، وسبق برقم (٤٥٣)، وعن أنس، وسيأتي برقم (٢٢٠٠). (١) في ص: «واحدة».

(٢) حديث صحيح. أخرجه مسلم (١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٢٩٠)، والبيهقي ١٠٣/٥ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٦٦٩٨، ٢٣٢٨٠، ٢٧٣٠٢، ٢٧٣٠٥، ٢٧٣٠٨)، ومسلم (١٣٠٣)، والنسائي في الكبرى (٤١١٧)، وابن أبي عاصم (٣٢٩٠)، والطبراني ١٥٨/٢٥ (٣٨٤) من طرق عن شعبة، به.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سيأتي برقم (١٩٤٤، ٢٣٣٨).

وَأُمُّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [١٤٧ظ] قَالَ: «لَيْسَ الْكَاذِبُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ» ^(٢)، وَقَالَ خَيْرًا، أَوْ نَمَى خَيْرًا» ^(٣).

(١) هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، لها صحبة، هي أخت عثمان بن عفان لأمه، أسلمت، وبايعت، وهاجرت، وكانت هجرتها سنة سبع في الهدنة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش، تزوجها زيد بن حارثة، فقتل عنها يوم مؤتة، ثم تزوجها الزبير بن العوام، ثم طلقها، ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فمات عنها، ثم تزوجها عمرو بن العاص فماتت عنده. أسد الغابة ٣٨٦/٧، الإصابة ٢٩١/٨.

(٢) في د، والمصادر: «الناس»

(٣) حديث صحيح. وقد خولف المصنف فيه. وأخرجه البيهقي في الشعب (١١٠٩٥) من طريق المصنف. ورواه سويد بن نصر وحبان بن موسى وغير واحد، عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٠٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣١٧٤)، والطبراني ٧٧/٢٥ (١٩٢)، والخطيب في المدرج ٢٧٣/١. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٨٥)، ومسلم (٢٦٠٥)، والطبراني ٧٧/٢٥ (١٩٢) من طرق عن يونس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٩٦)، وأحمد (٢٧٣١٤ - ٢٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٣٨)، والطحاوي في المشكل (٢٩٢٠)، والخرائطي في مساوي الأخلاق (١٨٠، ١٨٢)، والطبراني ٧٥/٢٥، ٧٨ (١٨٤، ١٨٥) والبيهقي ١٠/١٩٧، وفي الشعب (١١٠٩٦)، وفي الآداب (١٣١)، والخطيب في الكفاية ص: ١٨٠، والبيهقي في شرح السنة (٣٥٣٩) من طرق عن معمر، به.

وَبُشْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ،
أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ إِلَى بُشْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ يَسْأَلُهَا ، فَحَدَّثَتْ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ ، ^(٢) أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » ^(٣) .

= وأخرجه أحمد (٢٧٣١٢ ، ٢٧٣١٣ ، ٢٧٣١٦ ، ٢٧٣١٩) ، والبخارى (٢٦٩٢) ،
ومسلم (٢٦٠٥) ، والنسائي في الكبرى (٨٦٤٢ ، ٩١٢٣ ، ٩١٢٤) ، وأبو داود (٤٩٢١) ،
والطحاوى في المشكل (٢٩١٦ - ٢٩٢٢) ، والخراطي في مساوى الأخلاق (١٨١ ، ١٨٣ ،
١٨٤) ، وابن حبان (٥٧٣٣) ، والطبرانى ٧٥/٢٥ - ٧٩ (١٨٣ - ٢٠١) ، وفي الصغير ١/
١٠٢ ، والقطيعى فى جزء الألف دينار (٣٢٨) ، وتمام (١١٢٨ - الروض البسام) ، والبيهقى
١٩٧/١٠ ، وفى الآداب (١٣٢) من طرق عن الزهرى ، به .

وأخرجه الطبرانى ٨٠/٢٥ (٢٠٢) من طريق عبد الرحمن بن حميد ، عن أبيه ، به .
وأخرجه الطبرانى ٨٠/٢٥ (٢٠٣) من طريق أبى سلمة ، عن أم كلثوم .

(١) هى بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد القرشية الأسدية ، بنت أخى ورقة بن نوفل ، وأخت عقبة
ابن أبى معيط لأمه ، وهى خالة مروان بن الحكم ، وجدة عبد الملك بن مروان ، روى لها الأربعة
حديث مس الذكر ، وذكر ابن الكلبي أنها كانت ماشطة تُقَيِّنُ النساء بمكة ، كانت من المهاجرات ،
وقيل : من المبايعات . أسد الغابة ٤٠/٧ ، تهذيب الكمال ١٣٧/٣٥ ، الإصابة ٥٣٦/٧ .

(٢ - ٢) فى خ : « قال » . وفى ص ، م : « قالت » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٥٩/٧ من طريق المصنف .

وخالف المصنف سعيد بن سفيان الجحدري ، وهو متكلم فيه ، فرواه عن شعبة ، عن أبى بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عروة ، به . أخرجه الطبرانى ١٩٨/٢٤ (٥٠٣) . =

ورواه محمد بن سواء وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، عن شعبة ، عن معمر ، عن الزهري ،
عن عروة ، عن بسرة .

أخرجه النسائي (٤٤٤) ، والطبراني في الصغير ١/١٢٣ ، والبيهقي في الخلافيات ٢/٢٢٩ .
ورواه مالك بن أنس والزهري وابن علي وغيرهم ، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم
بدون شك ، إلا أن بعضهم يقول : عن عروة ، عن بسرة . وبعضهم يجعل بينهما مروان حسب
سياق الحديث واختصاره .

أخرجه مالك ١/٤٢ ، والشافعي ١/١٠١ ، وعبد الرزاق (٤١١) ، والحميدي (٣٥٢) ، وابن
أبي شيبة ١/١٦٣ ، وأحمد (٢٧٣٣٤ ، ٢٧٣٣٧) ، والدارمي (٧٢٤ ، ٧٢٥) ، وأبو داود
(١٨١) ، والنسائي (١٦٣ ، ١٦٤) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٢٣١) ، وابن
الجارود (١٦) ، والطحاوي ١/٧٢ ، وابن حبان (١١١٢) ، والطبراني ٢٤/١٩٤ - ١٩٦
(٤٩٠ - ٤٩٦) ، والبيهقي ١/١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٢ .

وقد اختلف على الزهري فيه على وجوه . انظر الكامل لابن عدي ٤/١٦٠٢ ، والخلافيات
للبيهقي ٢/٢٢٧ - ٢٣١ .

ورواه جماعة عن هشام بن عروة ، فمنهم من قال : عنه ، عن أبيه ، عن بسرة . ومنهم من
قال : عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة . أخرجه أحمد (٢٧٣٣٦) ، والترمذي (٨٢) ، والنسائي
(٤٤٦) ، وابن ماجه (٤٧٩) ، وابن الجارود (١٧) ، وابن خزيمة (٣٣) ، وابن حبان (١١١٣) ،
(١١١٦) ، والطبراني ٢٤/١٩٩ ، ٢٠٠ (٥٠٦ - ٥١٢) ، والبيهقي ١/١٢٨ ، ١٢٩ ، وفي
الخلافيات ٢/٢٣٢ - ٢٣٨ .

وقد صحح الحديث أحمد وابن معين والترمذي والدارقطني والحاكم وغيرهم ، وعن
البخاري أنه أصح شيء في الباب . وقال البيهقي : هذا الحديث وإن لم يخرج الشيخان
لاختلاف وقع في سماع عروة منها أو من مروان ، فقد احتجا بجميع رواته . اهـ . وانظر
التلخيص الحبير ١/١٢٢ ، والخلافيات للبيهقي ، والمستدرک للحاكم ١/١٣٦ - ١٣٨ ، والمحلى
لابن حزم ١/٢٣٦ .

وقد روى عن غير واحد من الصحابة . انظر المنتقى لابن الجارود (٩١) ، والخلافيات
للبيهقي ٢/٢٤٤ - ٢٧٦ .

ويخالفه حديث طلق السابق برقم (١١٩٢) . وانظر في الجمع بينهما شرح معاني الآثار =

وقيلة بنت مخزومة^(١) رضي الله عنها

عن النبي ﷺ

١٧٦٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عبد الله بن حسان العنبري، قال: حدثني جدتاي؛ دحية وصفية بنتا عليية^(٢)، عن ربيتهما وجدة أبيهما قيلة بنت مخزومة، أنها قالت: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر حين انشق الفجر، والتجوم شايكة في السماء،^(٣) ما تكاد تعارف^(٤) مع ظلمة الليل، والرجال ما تكاد تعارف^(٤).

= للطحاوي ٧١/١ - ٧٩، والتمهيد لابن عبد البر ٢٠٥/١٧، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٤١/٢١، والخلافات للبيهقي.

(١) هي قيلة بنت مخزومة التميمية، هاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر ابن وائل، كانت تحت حبيب بن أزر، فولدت له النساء، فتوفى عنها، فانتزع بناتها عمر بن أثوب بن أزر، فخرجت تبغى الصحابة إلى رسول الله ﷺ في أول الإسلام، ولها حديث طويل كثير الغريب، والذي معنا جزء منه. أسد الغابة ٢٤٥/٧، الإصابة ٨٣/٨.

(٢) في هامش الأصل: «علبة». وأشار إلى نسخة.

(٣ - ٣) في د: «والرجل ما يكاد يعارف»، وفي م: «ما تكاد تعارف». وفي المطالب العالية من طريق المصنف: «ما تكاد تعارف».

(٤) إسناده ضعيف؛ لجهالة دحية وصفية. وعزاه الحافظ في المطالب (٢٩٦) إلى المصنف.

وأخرجه ابن سعد ٣١٧/١، والبخاري في الأدب المفرد (١١٧٨)، وأبو داود (٣٠٧٠)، (٤٨٤٧)، والترمذي (٢٨١٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٤٩٢)، والطبراني (٣٤٦٩)، ٧/٢٥ (١)، وابن منده - كما في الإصابة ٨٤/٨ - وابن الأثير في أسد الغابة ٧/٢٤٦، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧٥/٣ من طرق عن عبد الله بن حسان، به مطولاً =

وَأَمُّ بُجَيْدٍ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ ^(٢) ، عَنْ جَدَّتِهِ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَجِيءُ السَّائِلُ ، فَيَقُومُ عَلَيَّ بِأَبِي وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أُدْفَعُ إِلَيْهِ ! قَالَ : « أُعْطِيهِ ^(٣) وَلَوْ ظَلَمًا ^(٤) مُحْرَقَةً ^(٥) » ^(٦) .

= ومختصرًا، وبعضهم لم يخرج هذا القدر من الحديث .

وله شواهد في الصحيحين وغيرهما . وانظر ما سبق برقم (١٥٦٢) .

وفى وقت صلاة الصبح أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣١٩) .

(١) في الأصل ، خ ، ص : « أم بجادة » . والمثبت من : د ، والمصادر . واسمها حواء ، جدة عمرو بن معاذ ، كانت من المبايعات ، ووقع في تحديد اسمها خلاف بين المترجمين لها . انظر في ذلك أسد الغابة ٧٢/٧ ، الإصابة ٥٩٠/٧ .

(٢) في الأصل ، خ ، ص : « بجيدة » ، وفى م : « بجادة » ، والمثبت من : د ، والمصادر .

(٣) في خ ، ص : « أعطه » .

(٤) الظلف للبقر والغنم ، كالحافر للفرس والبغل ، والخف للبعير . والمراد : شىء تافه لا قيمة له .

(٥) في المصادر : « محرقة » .

(٦) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٢٧١٩٢) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائى (٣٣٨٦) ،

والطبرانى ٢٢١/٢٤ (٥٦٠) ، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٩٩/٤ من طرق عن ابن أبي ذئب ، به .

وأخرجه أحمد (٢٧١٩٢ - ٢٧١٩٤) ، والبخارى فى التاريخ ٢٦٢/٥ ، وأبو داود

(١٦٦٧) ، والترمذى (٦٦٥) ، والنسائى (٢٥٧٣) ، وابن خزيمة (٢٤٧٣) ، وابن حبان

(٣٣٧٣) ، والحاكم ٤١٧/١ ، والبيهقى ١٧٧/٤ من طريق الليث ومحمد بن إسحاق ، عن

سعيد المقبرى ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى .

وأخرجه مالك ٩٢٣/٢ ، وابن أبى شيبه ١١١/٣ ، وأحمد (١٦٦٩٩) ، (٢٣٢٨١) ،

(٢٧٤٩٠) ، والبخارى فى التاريخ ٢٦٢/٥ ، والنسائى (٢٥٦٤) ، (٢٥٧٣) ، وابن خزيمة

(٢٤٧٢) ، وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثنائى (٣٣٨٨) ، والطبرانى ٢١٩/٢٤ ، (٢٢٠) ، (٥٥٥) ،

(٥٥٦) ، وفى الأوسط (٧١٦) ، وابن حبان (٣٣٧٤) ، والبيهقى ١٧٧/٤ ، والبعغوى =

وَأُمُّ جُنْدَبٍ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَخْوَصِ ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ جَدَّتِي - أَوْ أُمَّي - تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ
الْجَمْرَةِ وَقَدْ اَزْدَحَمَ النَّاسُ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ،

= (١٦٧٣) ، وغيرهم من طريق زيد بن أسلم وغيره ، عن عبد الرحمن بن بجيد ، به .
وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٠١٩) عن زيد بن أسلم ، عن رجل من الأنصار ، عن أمه .
وأخرجه البخاري في التاريخ ٢٦٢/٥ - تعليقا - عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن
زيد بن أسلم عن ابن بجيد الأنصاري ، عن النبي ﷺ ، ليس فيه : « عن جدته » .
وقد جزم ابن عبد البر في التمهيد ٢٩٨/٤ أن رواية الموطأ رووه عن مالك مسندا ، بإثبات :
« عن جدته » .

وروى هذا الحديث مالك وزهير بن محمد وهشام بن سعد وحفص بن ميسرة ، عن زيد بن
أسلم - فقالوا - عن عمرو بن معاذ الأشهلي ، عن جدته حواء .
أخرجه مالك ٩٣١/٢ ، وأحمد (٢٧٤٩١) ، والبخاري في التاريخ ٢٦٢/٥ ، والطبراني
٢٢٠/٢٤ (٥٥٧ ، ٥٥٩) ، وابن عبد البر في التمهيد ٣٠٠/٤ .
وقد وهم ابن عبد البر من روى هذا الحديث بهذا الإسناد ، وقال : إنهم أدخلوا إسناد
الأولى في متن الأخرى ، ثم قال : وهذا الحديث إنما هو لعبد الرحمن بن بجيد . وانظر
ترجمتهما من تهذيب الكمال ، والإصابة ، وانظر كذلك الأحاديث التي خولف فيها مالك
للدارقطني (٧١) .

وفي الباب عن عدى بن حاتم . وسبق برقم (١١٣٠ - ١١٣٤) .

(١) هي أم جندب الأزديّة ، والدة سليمان بن عمرو بن الأخوص ، وبعضهم يفرقهما ، والصحيح
أنهما واحدة . لها صحبة ورواية . أسد الغابة ٣١٠/٧ ، الإصابة ١٨٢/٨ .

اِزْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ^(١) «^(٢) .

(١) الخذف : هو جعل الحصة أو النواة بين السبابتين والرمى بها ، والمراد أن يستعمل فى رمى الجمار حصى صغار مثل الذى يخذف به .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف يزيد بن أبى زياد وجهالة شيخه ، وقد توبعا . وأخرجه أحمد (١٦١٣٣ ، ٢٢٣٨١) من طريق غندر وروح ، عن شعبة ، به ، عن أمه ، بغير شك .

وأخرجه الطبرانى ١٥٩/٢٥ (٣٨٥) من طريق أبى الوليد الطيالسى ، ومسلم بن إبراهيم ، عن شعبة ، به ، « عن جدته » ، بغير شك .

وأخرجه ابن سعد ٣٠٦/٨ ، والحميدى (٣٥٨) ، وأحمد (١٦١٣١ ، ١٦١٣٢ ، ٢٣٢٦٦ ، ٢٧١٥٦ ، ٢٧١٧٥ ، ٢٧١٧٦) ، وأبو داود (١٩٦٦ - ١٩٦٨) ، وابن ماجه (٣٠٢٨ ، ٣٠٣١ ، ٣٠٣٢) ، والطبرانى ١٦٠/٢٥ ، ١٦١ (٣٣٨ ، ٣٣٩) ، والبيهقى ١٢٨/٥ ، ١٣٠ ، والبعغرى (١٩٤٨) من طرق عن يزيد بن أبى زياد ، به ، وعندهم جميعاً « عن أمه » بغير شك . وقال البخارى عند البيهقى : أمه اسمها أم جندب . والصحيح : « عن أمه » ، كما قال الدارقطنى فى العلل (٥ ب / ق : ١١٩ - أ) .

وأخرجه أحمد (٢٣٢٦٧ ، ٢٧١٥٤ ، ٢٧١٥٥) ، والبيهقى ١٢٨/٥ من طريق عبد الله بن شداد ، ويزيد مولى عبد الله بن الحارث - كلاهما - عن أم جندب .

وللحديث شاهد عن جابر عند مسلم (١٢٩٩) ، وعن ابن عباس عند أحمد (١٨٥١) .

وَأُنَيْسَةُ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٦- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قال : حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُنَيْسَةُ ، قَالَتْ : كَانَ
 بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنَانِ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بِلَالَ
 يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » . فَكُنَّا نَحْبِسُ ابْنَ أُمِّ
 مَكْتُومٍ [١٤٨] عَنْ الْأَذَانِ ، فَتَقُولُ : كما أنتَ حَتَّى تَتَسَحَّرَ ،^(٢) كما أنتَ
 حَتَّى تَتَسَحَّرَ^(٣) . ولم يَكُنْ بَيْنَ أُذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا^(٤) .

(١) هي أنيسة بنت خبيب بن يساف الأنصارية، عمه خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب،
 عداها في أهل البصرة. قال الحافظ: ووقع في تهذيب الكمال: «يقال: لها صحبة». وقد
 ذكرها في الصحابة عامة من صنف فيهم. تهذيب الكمال ١٣٣/٣٥، الإصابة ١٩٧/٥١٩.
 (٢ - ٣) سقط من: د، ص، م.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن سعد ٨/٣٦٤، والبيهقي ١/٣٨٢ من طريق المصنف.
 وأخرجه ابن سعد ٨/٣٦٤، وأحمد (٢٧٤٧٩، ٢٧٤٨١)، وابن خزيمة (٤٠٥)، وابن
 أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٣٤٥)، والطحاوي ١/١٣٨، والطبراني ١٩١/٢٤ (٤٨٠)،
 (٤٨١) والبيهقي ١/٣٨٢ من طرق عن شعبة، به.

قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/١٧٩١، ١٧٩٢: اختلف فيه على شعبة؛ فمنهم من
 يقول فيه: إن ابن أم مكتوم ينادى بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادى بلال. ومنهم من يقول فيه -
 كما روى ابن عمر -: إن بلالاً ينادى بليل. وهو المحفوظ والصواب إن شاء الله.
 وأخرجه أحمد (٢٧٤٨٠)، والنسائي (٦٣٩)، وابن خزيمة (٤٠٤)، وابن أبي عاصم في
 الأحاد والمثاني (٣٤٩٠)، والطحاوي ١/١٣٨، وابن حبان (٣٤٧٤)، والطبراني ١٩١/٢٤
 (٤٨٢) من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبد الرحمن، به.
 والحديث له شواهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود، وسبق برقم (٣٤٨)،
 ومن حديث ابن عمر وسيأتي برقم (١٩٢٨).

وَأُمُّ مَعْقِلِ الْأَشْجَعِيَّةِ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هِشَامِ
الْقُرَشِيِّ ، يَقُولُ : أُرْسِلَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ - امْرَأَةٍ مِنْ أَشْجَعٍ -
فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : كَانَتْ عَلَيَّ عُمْرَةٌ ، وَإِنَّ زَوْجِي جَعَلَ بَكْرًا لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
فَطَلَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَنِيهِ أَعْتَمِرُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنِّي جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .
فَأْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ » .
فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا تَعْتَمِرُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ
كَحَجَّةٍ » . أَوْ قَالَ : « تُجْزِي بِحَجَّةٍ » . قَالَ شُعْبَةُ : فَحَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ^(٢) ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِتِلْكَ الْمَرْأَةِ خَاصَّةً^(٣) .

(١) هي أم معقل الأشجعية ، ويقال : الأسدية . من أسد بن خزيمه . ويقال : الأنصارية . زوج أبي معقل . الإصابة ٣٠٩ / ٨ .

(٢) هو جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير .
(٣) حديث صحيح . وفي إسناده هنا إبراهيم بن مهاجر ، وهو لين ، وقد شذ بذكر العمرة فيه ،
لمخالفته الثقات ، كما سيأتي ، وآخر الحديث الذي يرويه شعبة عن أبي بشر ، مرسل .

وأخرجه الخطيب في المبهمات ص : ٣٠٢ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٧٣٢٧) ، وابن خزيمة (٣٠٧٥) ، والحاكم ٤٨٢ / ١ من طرق عن شعبة ،
به . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٢٧٣٢٨) من طريق محمد بن أبي إسماعيل عن إبراهيم بن مهاجر ، عن
معقل بن أبي معقل أن أمه ... فذكره .

وابنة خَبَّابٍ^(١) عن النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٨- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ،
عن أبي إسحاق ، عن ابنة خَبَّابٍ ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ ،
فَاغْتَقَلَهَا ، فَحَلَبَهَا ، وقال : « ائْتِنِي بِأَعْظَمِ إِنَاءٍ لَكُمْ » . فَأْتَيْنَاهُ بِجَفْنَةٍ

= ورواه أبو عوانة ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ،
قال : أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى أم معقل ... فذكر الحديث ، وفيه أنها أرادت الحج لا
العمرة . أخرجه أحمد (٢٧١٥١) ، وأبو داود (١٩٨٨) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني
(٣٢٤٣) ، والطبراني ١٥١/٢٥ (٣٦٤) .

والحمل في هذا الخلاف على إبراهيم نفسه ، فهو كما قال الحافظ : صدوق فيه لين .
ويروى هذا الحديث من وجوه آخر عن أم معقل ، بألفاظٍ مقاربة مطولة ومختصرة ، وفيها
جميعاً أنها أرادت الحج لا العمرة .

أخرجه أحمد (١٧٨٧٣) ، ٢٧١٥٠ ، ٢٧٣٢٦ ، ٢٧٣٢٩ ، والدارمي (١٨٦٧) ، وأبو
داود (١٩٨٩) ، والترمذي (٩٣٩) ، والنسائي في الكبرى (٤٢٢٦ - ٤٢٢٨) ، وابن ماجه
(٢٩٩٣) ، وابن خزيمة (٢٣٧٦) ، والبيهقي ٢٧٤/٦ .

وقال الترمذي : حديث أم معقل حديث حسن غريب من هذا الوجه . اهـ . وانظر التمهيد
لابن عبد البر ٥٥/٢٢ ، والمبهمات للخطيب ص : ٣٠٢ ، والإرواء ٣/٣٧٢ .

ولقوله : « عمرة في رمضان تعدل حجة » . شاهدٌ من حديث ابن عباس في
الصحيحين وغيرهما . أخرجه البخاري (١٧٨٢) ، (١٨٦٣) ، ومسلم (١٢٥٦) ، وفيه قصة
شبيهة بقصة أم معقل ، قال الحافظ في الفتح ٦٠٣/٣ ، ٦٠٤ : والذي يظهر لى أنهما
قصتان وقتنا لامرأتين .

(١) هي ابنة خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد بن خزيمية بن كعب بن سعد بن زيد مناة
التميمية . الطبقات ٨/٢٩٠ ، أسد الغابة ٧/٤١٦ .

العَجِينِ ، فَحَلَبَ فِيهَا حَتَّى مَلَأَهَا ، ثُمَّ قَالَ : « اشْرَبُوا أَنْتُمْ وَجِيرَانُكُمْ »^(١) .

(١) إسناده ضعيف ؛ لعننة أبى إسحاق ، وسماع زهير منه بعد الاختلاط . وأخرجه البيهقي فى دلائل النبوة ١٣٨/٦ من طريق المصنف . وعزاه البوصيرى فى الإتحاف بذيل المطالب (٣٤٩٩) ، (٥٤٧٩) إلى المصنف .

ورواه يوسف بن أبى إسحاق ، وإسرائيل - كلاهما - عن أبى إسحاق ، حدثنى عبد الرحمن ابن مدرك الأحمسى ، عن ابنة خباب . فأدخلا عبد الرحمن - وهو مجهول - واسطة بين أبى إسحاق وبين ابنة خباب .

أخرجه ابن سعد ٢٩١/٨ ، وأحمد (٢٧١٤٣) ، والبخارى فى التاريخ ٣٥٣/٥ .
ووقع فى رواية إسرائيل فى المسند : « عبد الرحمن بن مالك الأحمسى » بدلاً من « عبد الرحمن بن مدرك » ، وكذلك فى ترجمته من إكمال الحسينى ، وتعجيل المنفعة ، وأطراف المسند ٤٨٣/٩ ، بخلاف بقية كتب التراجم . انظر التاريخ الكبير ٣٥٣/٥ ، والجرح والتعديل ٥/٢٨٨ ، والثقات ٨٩/٧ ، والمنفردات والوحدان ص : ١٣٤ .

ورواه الأعمش عن أبى إسحاق ، فتابع إسرائيل ويوسف بن أبى إسحاق على ذكر الواسطة .
إلا أنه قال : « عن عبد الرحمن بن زيد الفائشى » . بدلاً من « عبد الرحمن بن مدرك » .
وعبد الرحمن بن زيد مجهول أيضاً .

أخرجه ابن سعد ٢٩٠/٨ ، وابن أبى شيبه فى مسنده - كما فى الإتحاف (٥٤٨٠) -
وأحمد (٢١١٠٨) ، (٢٧١٤٢) ، وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثانى (٣٢٠٨) ، وأبو يعلى - كما فى الإتحاف (٥٤٨١) - والطبرانى ١٨٧/٢٥ (٤٦٠) ، وابن الأثير فى أسد الغابة ٤١٦/٧ ،
وقد صوب البخارى فى التاريخ ٣٥٣/٥ رواية يوسف بن أبى إسحاق وإسرائيل بذكر :
« عبد الرحمن بن مدرك » بدلاً من « ابن زيد الفائشى » . وانظر ما سبق برقم (٣٥١) .

وَفُرَيْعَةُ أُخْتُ أَبِي سَعِيدٍ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦٩- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عن سعدِ بنِ إِسْحَاقَ ، عن زَيْنَبَ ، عن فُرَيْعَةَ أُخْتِ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ
 زَوْجَهَا ^(٢) تَبِعَ أَعْلَاجًا ^(٣) فَقَتَلُوهُ ، وَهِيَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمَدِينَةِ ، فَأَتَتْ ^(٤)
 النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، وَاسْتَأْذَنْتْ أَنْ تَأْتِيَ أَخْوَاتِهَا ^(٥) فَتَعْتَدَّ
 عِنْدَهُمْ ، فَأَذِنَ لَهَا ، ثُمَّ دَعَاها ، أَوْ دُعِيَتْ لَهُ ، فَقَالَ : « ائْكُثِي فِي الْبَيْتِ
 الَّذِي أَتَاكَ فِيهِ نَعْمَى زَوْجِكَ حَتَّى يَبْلُغَ ^(٦) الْكِتَابُ أَجْلَهُ » ^(٧) .

- (١) هي فريعة بنت مالك بن سنان، الخدرية، أخت أبي سعيد الخدرى، وأمها حبيبة بنت عبد الله بن أبي بن سلول، شهدت بيعة الرضوان، لها حديث قضى به عثمان. قال ابن الأثير: ويقال لها: « الفارعة » أيضًا. وقال الحافظ: وقع في سنن النسائي في سياق حديثها « الفارعة »، وعند الطحاوى « الفرعة ». أسد الغابة ٧/ ٢٣٥، الإصابة ٨/ ٧٣.
- (٢) هو سهل بن رافع بن بشر بن عمرو بن الحارث الخزرجى. كما في طبقات ابن سعد ٨/ ٣٦٦.
- (٣) العليج: الرجل القوى الضخم، وتطلق على الأعاجم وغيرهم وتطلق أحياناً على الكفار.
- (٤) بعده فى خ، ص، م: « إلى ».
- (٥) فى ص، م: « إخوانها ».
- (٦) فى خ: « تبلغ ».

(٧) حديث صحيح، صححه غير واحد، وستأتى علته. وأخرجه النسائي (٣٥٢٨)، وابن حبان (٤٢٩٣)، والطبرانى ٤٤٢/٢٤ (١٠٨١)، والبيهقى ٤٣٤/٧ من طرق عن شعبة، به. وأخرجه مالك ٢/ ٥٩١، والشافعى ١٠١/٢، وعبد الرزاق ٧/ ٣٤، وابن سعد ٨/ ٣٦٧، ٣٧٨، وابن أبى شيبة ٥/ ١٨٤، وأحمد (٢٧١٣٢)، والدارمى (٢٢٩٢)، وأبو داود (٢٣٠٠)، والترمذى (١٢٠٤)، والنسائى (٣٥٢٨ - ٣٥٣٠، ٣٥٣٢)، وابن ماجه (٢٠٣١)، وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثنائى (٣٣٢٨، ٣٣٢٩)، وابن الجارود (٧٥٩)، والطحاوى ٣/ ٧٧، وابن حبان (٤٢٩٢)، والطبرانى ٤٤٠/٢٤ - ٤٤٤ (١٠٧٧ - ١٠٩٠)، =

وَأُمُّ رُومَانَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي [١٤٨ظ] أُمُّ رُومَانَ أُمُّ عَائِشَةَ، (٢) قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا قَاعِدَةٌ إِذْ دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ (٣)، فَقَالَتْ: فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ: وَمَا لَهُ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ أَفْشَى الْحَدِيثِ. يَعْنِي ذَكَرَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ بِهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَسَمِعَ بِهَذَا أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخَذَهَا شَيْءٌ، مَا قَامَتْ إِلَّا بِحُمَّى، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:

= والحاكم ٢/٢٠٨، والبيهقي ٧/٤٣٤، والبغوي في شرح السنة (٢٣٨٦)، وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى - كما في نصب الراية ٣/٢٦٣ - وغيرهم من طرق عن سعد بن إسحاق، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وقال ابن عبد البر في التمهيد ٣١/٢١: وهذا الحديث حديث مشهور معروف. اهـ.

وزينب بنت كعب بن عجرة، قال الذهبي: مجهولة. وقال الحافظ: مقبولة، وقيل: صحابية. وهي: امرأة أبي سعيد الخدري. وانظر نصب الراية ٣/٢٦٣، والتلخيص الحبير ٣/٢٣٩. وانظر ما سبق برقم (١٧٥٠).

(١) هي أم رومان بنت عامر، الكنانية، من بني غنم بن مالك بن كنانة، امرأة أبي بكر الصديق، والدة عبد الرحمن وعائشة. اختلف في اسمها؛ فقيل: زينب. وقيل: دعد. أسلمت قديماً، وبايعت، وهاجرت. واختلف في وفاتها، والصحيح أنها تأخرت عن سنة ثمان. أسد الغابة ٧/٣٣١، الإصابة ٨/٢٠٦.

(٢ - ٢) سقط من: خ، ص، م.

« ما شأن هذه ؟ ». فقلتُ : أخذتها^(١) حُمَىٰ بِنَافِضٍ^(٢) . قالتُ : فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « فَلَعلَّه مِن أَجْلِ حَدِيثِ حَدَّثْتُ بِهِ ». فقعدتُ عائشةُ فقالتُ : واللهِ لئنِ حَلَفْتُ لا تُصَدِّقُونِي ، ولئنِ قُلْتُ لا تَقْبَلُوا مِنِّي ، وما مثلي ومثلكم إلا كمثلِ يَعْقُوبَ وبنيهِ ، واللهُ المُسْتَعَانُ على ما تَصِفُونَ . قال : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عُذْرَهَا . فقالتُ عائشةُ : بِحَمْدِ اللهِ لا بِحَمْدِكَ ولا بِحَمْدِ أَحَدٍ^(٣) .

(١) في د : « أخذها » .

(٢) حمى بنافض : أى برعدة شديدة ، كأنها نفضتها ؛ أى حرقتها .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البخارى (٤١٤٣ ، ٤٦٩١) من طريق موسى بن إسماعيل ، عن أبى عوانة ، به .

وأخرجه أحمد (٢٧١١٥ ، ٢٧١١٦) ، والبخارى (٣٣٨٨ ، ٤٧٥١) ، وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثانى (٣٢١٥) ، وابن حبان (٧١٠٣) ، والطبرانى ١٢٢/٢٣ (١٦١) ، ٨٣/٢٥ (٢١٢) من طرق عن حصين ، به .

وقد استشكل البعض قول مسروق : حدثتني أم رومان . بحجة أن مسروقا لم يدركها ، محتجين بما رواه ابن سعد فى الطبقات ٢٧٧/٨ ، وغيره من طريق على بن زيد بن جدعان ، عن القاسم بن محمد ، قال : لما دليت أم رومان فى قبرها ، قال رسول الله ﷺ : « من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور فليُنظر إلى أم رومان » . وهذا الحديث معلول بالإرسال . وفيه على بن زيد ، وهو ضعيف . وادعوا أن الإمام البخارى خفى عليه ذلك ، وهى دعوى باردة ، وغفل هؤلاء عن اطلاع البخارى على هذا الحديث ، فقد قال فى التاريخ الصغير ٦٣/١ : وفيه نظر ، وحديث مسروق أسند . وقد أطال الحافظ ابن حجر فى الرد عليها ، فانظر الفتح ٧/٤٣٨ ، والإصابة ٢٠٧/٨ - ٢١٠ ، وانظر أيضا زاد المعاد ٢٦٦/٣ ، ٢٦٧ .

وَأُمُّ عُمَارَةَ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٧١- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ^(٢) الْأَنْصَارِيُّ ، قال : سَمِعْتُ مَوْلَاةً لَنَا يُقَالُ لَهَا : لَيْلَى . تُحَدِّثُ عَنْ جَدَّتَيْهِ^(٣) أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ صَائِمٍ يُؤْكَلُ عِنْدَهُ ، إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَشَبَّعُوا » .^(٤) وَقَالَ مَرَّةً^(٥) : « حَتَّى يَفْرُغُوا »^(٥) .

آخِرُ أَحَادِيثِ النَّسَاءِ

(١) هي تسمية بنت كعب بن عمرو بن عوف بن مبذول ، الفاضلة المجاهدة الأنصارية الخزرجية النجارية المازنية المدنية ، كان أخوها عبد الله بن كعب المازني من البدرين ، وكان أخوها عبد الرحمن من البكائين . شهدت ليلة العقبة ، وأحدًا ، والحديبية ، ويوم حنين ، ويوم اليمامة ، وجاهدت ، وفعلت الأفاعيل وأبليت بلاءً حسنًا خاصة يوم أحد ، فخرجت في أول النهار تريد أن تسقى الجرحى فقاتلت يومئذ ودافعت عن النبي ﷺ وجرحت اثني عشر جرحًا ؛ من بين طعنة برمخ أو ضربة بسيف ، وقطعت يدها في الجهاد . وكان رسول الله ﷺ يثنى عليها خيرًا . وكان لها ولدان صحابيان ؛ فالأول حبيب بن زيد بن عاصم هو الذي قطعته مسيلمة ، وابنها الآخر عبد الله بن زيد المازني ، الذي حكى وضوء رسول الله ﷺ ، قُتل يوم الحرة ، وهو الذي قتل مسيلمة الكذاب بسيفه . السير ٢/٢٧٨ ، الإصابة ٨/٢٦٥ .

(٢) في ص ، م : « يزيد » .

(٣) في الأصل ، خ ، ص ، م : « جدتها » ، والمثبت من د ، ومصادر التخريج .

(٤ - ٥) في ص ، م : « أو قال » .

(٥) إسناده ضعيف ؛ لجهالة ليلَى مولاة أم عمارة . وأخرجه ابن سعد ٨/٤١٢ ، والترمذى (٧٨٥) من طريق المصنف . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه ابن المبارك (١٤٢٤) ، وعبد الرزاق (٧٩١١) ، وابن أبي شيبة ٣/٨٦ ، وأحمد (٢٧١٠٥ ، ٢٧١٠٦ ، ٢٧٥١٢ ، ٢٧٥١٣) ، وعبد بن حميد (١٥٦٨) ، والدارمي =

ما أسند جابر بن عبد الله الأنصاري^(١)

ما روى عنه محمد بن علي بن الحسين^(٢)

١٧٧٢ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا
وهيب ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، قال : خرج رسول الله

= (١٧٣٨) ، والترمذي (٧٨٦) ، والنسائي في الكبرى (٣٢٦٧) ، وابن ماجه (١٧٤٨) ، وابن
أبي عاصم في الآحاد والثاني (٣٣٧٠) ، وأبو يعلى (٧١٤٨) ، وابن خزيمة (٢١٣٩) ، والبيهقي
في الجعديات (٨٧٥) ، وابن حبان (٣٤٣٠) ، والطبراني ٣٠/٢٥ (٤٩) ، وأبو نعيم في الحلية
٦٥/٢ ، والبيهقي ٣٠٥/٤ ، والبغوي في شرح السنة (١٨١٧) من طرق عن شعبة ، به .
وروى هذا الحديث شريك عن حبيب ؛ فتارة يجعله عن ليلي مرسلًا ، وتارة يجعله عن ليلي
عن عمته ، وتارة يجعله : عن ليلي عن مولاتها دون تسميتها .

أخرجه أحمد (٢٧١٠٤) ، والترمذي (٧٨٤) ، والنسائي في الكبرى (٣٢٦٨) ، وابن
خزيمة (٢١٤٠) ، والطبراني ٣٠/٢٥ (٥٠) . وقال الترمذي - كما في تحفة الأحوذى ٦٧/٢ -
عقب حديث شعبة : حسن صحيح ، وهو أصح من حديث شريك . اهـ .

وأخرج ابن المبارك في الزهد (١٤٢٥) ، وعبد الرزاق (٧٩٠٩) ، وابن أبي شيبة ٨٦/٣ ،
وابن صاعد في زوائده على الزهد (١٤٢٦) من طريق عبد الله بن عمرو موقوفًا : « إن الصائم إذا
أكل عنده صلت عليه الملائكة » .

(١) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة ، الأنصاري ، الخزرجي ، السلمى ، المدني ،
أبو عبد الله ، وأبو عبد الرحمن . شهد ليلة العقبة مع والده ، وكان والده من النقباء البدرين ،
ومن استشهد يوم أحد ، وقد تغيب يوم أحد طاعة لأبيه من أجل أخواته ، ثم شهد الخندق وبيعة
الرضوان ، وغزا تسع عشرة غزوة ، وتأخرت وفاته حتى احتجج إليه ، وكان مفتي المدينة في
زمانه ، وشاخ وذهب بصره ، وقارب التسعين ، ومات بعد السبعين ، وكان آخر من شهد ليلة
العقبة الثانية موتًا . السير ١٨٩/٣ ، الإصابة ٤٣٤/١ .

(٢ - ٢) زيادة من : د .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ صَائِمًا حَتَّى أَتَى كُرَاعَ الْغَمِيمِ^(١) وَالنَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشَاهَةً وَرُكْبَانًا، وَذَلِكَ فِي^(٢) رَمَضَانَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا^(٣) قَدْ اسْتَدَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ كَيْفَ فَعَلْتَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَرَفَعَهُ وَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ، فَصَامَ بَعْضُ النَّاسِ وَأَقَطَرَ بَعْضٌ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَعْضَهُمْ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُولَئِكَ الْعَصَاةُ»^(٤).

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعًا لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذِنَ لِلنَّاسِ فِي الْحُجِّ^(٥) وَفِيهَا^(٥) نَاسٌ كَثِيرٌ يُرِيدُونَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) كُرَاعُ الْغَمِيمِ: كُرَاعُ كُلِّ شَيْءٍ طَرَفُهُ، وَالْكُرَاعُ مَا سَالَ مِنْ أَنْفِ جَبَلٍ أَوْ حَرَّةٍ، وَكُرَاعُ الْغَمِيمِ وَاذْ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، يَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ بِ (٦٤) كِيلُو مَتْرٍ، وَيَعْرِفُ عِنْدَ أَهْلِ تِلْكَ الْجِهَةِ بِبِرْقَاءِ الْغَمِيمِ، وَهُوَ وَادِي عَسْفَانَ، وَيَنْتَهِي مَصْبَهُ فِي الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ.

(٢) بَعْدَهُ فِي خ، ص، م: «شَهْرٌ».

(٣) فِي د: «النَّاسُ».

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ ٤٦٦/١، ٤٦٧، وَالْحَمِيدِيُّ (١٢٨٩)، وَمُسْلِمٌ (١١١٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧١٠)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٦٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٠١٩)، وَأَبُو يَعْلَى (١٨٨٠)، (٢١٢٩)، وَالطُّحَاوِيُّ ٦٥/٢، وَابْنُ حِبَانَ (٢٧٠٦، ٣٥٤٩، ٣٥٥١)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٤١/٤، ٢٤٦، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (١٧٦٧) مِنْ طَرَقَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَاللَّحْدِيثُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٨٤١).

وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٢٧١)، وَمَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٨٢٧).

(٥ - ٥) فِي خ، د - وَضَبَّ عَلَيْهِمَا -: «وَبِهَا». وَفِي م: «فَتَهَيَّأ».

فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا ^(١) أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ ^(٢) وَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيقِ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ ، فَقَالَ : « اغْتَسِلِي وَاسْتَنْفِرِي ^(٣) ، ثُمَّ أَهْلِي ^(٤) » . ففَعَلْتُ . قَالَ : فَلَمَّا اطْمَأَنَّ صَدْرُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ظَاهِرِ ^(٥) الْبَيْدَاءِ ، أَهَلَّ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلَلْنَا ، لَا نَتَوَى إِلَّا الْحَجَّ . قَالَ جَابِرٌ : فَتَنَظَرْتُ مَدَّ بَصَرِي وَمِنْ وَرَائِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي مِنَ النَّاسِ مُشَاةً وَرُكْبَانًا ، فَخَرَجْنَا لَا نَعْرِفُ إِلَّا الْحَجَّ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ ، لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ » . فَاذْطَلَقْنَا لَا نَعْرِفُ إِلَّا الْحَجَّ ، لَهُ خَرَجْنَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَنَا ، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِمَا أُمِرَ بِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجْرِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ طَافَ سَبْعًا ؛ رَمَلٌ ^(٧) فِي ذَلِكَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ^(٨) . قَالَ : صَلَّى ^(٩) رَكَعَتَيْنِ - قَالَ أَبِي ^(١٠) : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ

(١) سقط من الأصل .

(٢) ذو الحليفة : هي أبعد المواقيت من مكة ، بينهما نحو عشر مراحل أو تسع ، وهي قرية من المدينة على نحو ستة أميال منها . مسلم بشرح النووي ٨١/٨ .

(٣) المراد وضع شيء يمنع سيلان الدم من فرج المرأة عند الحيض أو النفاس ، وقد كانت المرأة قديمًا تحنثى بقطن وتشده بخرقه ، وأصبحت الآن تستخدم ما يصنع خصيصًا لهذا الأمر .

(٤) بعده في د : « قال » .

(٥) في د : « ظهر » .

(٦ - ٦) سقط من : د .

(٧) الرمل : هو أسرع المشى مع تقارب الخطا .

(٨) سورة البقرة : ١٢٥ .

(٩) في د : « فصلى » .

(١٠) القائل هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين .

فيهما بالتَّوْحِيدِ؛ ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لِكُفْرَانٍ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. ولم يذكُرْ ذَلِكَ في حديثِ جابر^(١)، ثم رَجَعَ إلى حديثِ جابرٍ - قال: ثم أتى الرُّكْنَ فاستلَمَهُ. قال: ثم خَرَجَ إلى الصَّفَا، قال: «نَبْدَأُ بما بَدَأَ اللَّهُ به». وقال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾^(٢). قال: فَرَقِي عَلَى الصَّفَا حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ، وَكَبَّرَ^(٣) ثَلَاثًا، وقال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». ثم يَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ، قال: ثم نَزَلَ فَمَشَى، حَتَّى إِذَا^(٤) أَتَى [١٤٩ظ] بَطْنَ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى أَضْعَدَ قَدَمَيْهِ فِي الْمَسِيلِ، ثم مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَضَعَدَ حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ، فَكَبَّرَ ثَلَاثًا، وقال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». هَكَذَا كَمَا فَعَلَ - يَعْنِي عَلَى الصَّفَا - ثم نَزَلَ، فقال: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلِّ وَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً، فلو أَنَّى اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً». فَأَحْلُوا، وَقَدِمَ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَزَأَى النَّاسَ قَدْ حَلُّوا^(٥)، فقال له^(٦) النَّبِيُّ ﷺ: «بَأَى شَيْءٍ أَهْلَلْتِ؟». قال: قُلْتُ: اللَّهُمَّ أَهْلٌ^(٧) بما أَهَلَّ به رسولك. قال: «فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلَّ». قال: فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَى فَاطِمَةَ وَقَدْ اكْتَحَلَتْ وَلَبَسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، فَأَنْكَرَ

(١) بعده في د: «قال».

(٢) سورة البقرة: ١٥٨.

(٣) في خ، ص، م: «كبير».

(٤) زيادة من: د، والبيهقي من طريق المصنف.

(٥) في د: «أحلوا».

(٦) زيادة من: د.

(٧) سقط من: د.

ذَلِكَ ؛ فَقَالَ : مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟! فَقَالَتْ ^(١) : أَمَرَنِي بِهِ أَبِي - فَقَالَ ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : فَكَانَ عَلِيٌّ يُحَدِّثُ بِالْعِرَاقِ ، قَالَ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا ^(٣) عَلَى فَاطِمَةَ فِي الَّذِي ذَكَرْتُ ، فَقَالَ : « صَدَقْتُ ، أَنَا أَمَرْتُهَا » . قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ^(٤) - فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّخْرِ ، نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ ^(٥) بَدَنَةً ، وَنَحَرَ عَلِيٌّ مَا غَبَرَ ^(٦) ، وَكَانَتْ مِائَةَ بَدَنَةٍ ، فَأَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ قِطْعَةً ، فَطَبَّخَ فَأَكَلَ هُوَ وَعَلِيٌّ وَشَرِبَا مِنَ الْمَرْقَةِ . وَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبِيدِ ؟ قَالَ : « لَا ، بَلْ لِلْأَبِيدِ ، دَخَلَتْ الْعُمُرَةُ فِي الْحَبِّجِ » . وَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ^(٧) .

(١) فى خ ، ص ، م : « قالت » .

(٢) فى د : « قال » .

(٣) أى بذكر ما يوجب عتابه لها .

(٤) بعده فى د : « قال » .

(٥) فى الأصل : « تسعين » ، وفى د ، ص ، م : « سبعين » . والمثبت من : خ ، ومصادر التخريج .

(٦) أى ما بقى .

(٧) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ٣/ ٣١٥ ، والخطيب فى المدرج ص : ٦٧٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٢٧) ، وابن حبان (٣٩٤٣) والبيهقى ٥/ ٢٣٨ من طريق وهيب ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٤٨٠) ، وعبد بن حميد (١١٣٣) ، والدارمى (١٨٥٧ ، ١٨٥٨) ،

ومسلم (١٢١٨) ، وأبو داود (١٩٠٥ ، ١٩٠٧ ، ١٩٠٨) ، وابن ماجه (٣٠٧٤) ، وأبو يعلى

(٢٠٢٨ ، ٢١٢٦) ، وابن الجارود (٤٦٥ ، ٤٦٩) ، وابن خزيمة (٢٥٣٤ ، ٢٦٢٠ ، ٢٧٥٤ ،

٢٧٥٥ ، ٢٧٥٧ ، ٢٦٨٧ ، ٢٨٠٢ ، ٢٨٠٩ ، ٢٨١٢ ، ٢٨٢٦ ، ٢٨٥٥ ، ٢٩٤٤) ، وابن حبان

(٣٩٤٤) ، والبيهقى ٣/ ٣١٥ من طرق عن جعفر ، به .

وأخرجه مالك ١/ ٣٦٤ ، ٣٧٢ ، ٣٧٤ ، والحميدى (١٢٦٧ - ١٢٦٩ ، ١٢٨٨) ، وأحمد

(١٤٥٨٩ ، ١٤٦١١ ، ١٤٧٠١ ، ١٤٧٠٢ ، ١٥٢٠٨ - ١٥٢١٢ ، ١٥٢٨٠) ، وعبد بن حميد

(١١٣٢ ، ١١٣١) ، والدارمى (١٨١٢ ، ١٨٤٧) ، ومسلم (١٢١٨ ، ١٢٦٣) ، وأبو داود =

١٧٧٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ جَعْفَرِ
ابنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ». قال: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ
أَهْلِ الْكِبَائِرِ فَمَا لَهُ وَاللَّشْفَاعَةِ^(٢) !

= (١٨١٣، ٣٩٦٩)، والترمذى (٨١٧، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٦٢، ٨٦٩، ٢٩٦٧)، والنسائي
(٢١٤، ٢٩٠، ٢٧٣٩، ٢٧٦٠، ٢٧٦١، ٢٧٩٧، ٢٩٣٩، ٢٩٤٤، ٢٩٦١، ٢٩٦٣ - ٢٩٦٦،
٢٩٦٩ - ٢٩٧٤، ٢٩٧٤ - ٢٩٨١)، وابن ماجه (١٠٠٨، ٢٩١٣، ٢٩١٩، ٢٩٥١، ٢٩٦٠،
٣١٥٨)، وابن الجارود (٤٥٥، ٤٥٦)، وابن خزيمة (٢٥٩٤، ٢٦٠٣، ٢٦٢٦، ٢٧٠٩، ٢٧١٧،
٢٧١٨، ٢٧٥٦، ٢٨٩٢، ٢٩٢٤)، وغيرهم من طرق عن جعفر بن محمد، به، مقطعا .
وأخرجه أحمد (١٤١٤٨، ١٤١٥٩، ١٤٢٥٧، ١٤٣٩٩، ١٤٤١٠، ١٤٤٥٨، ١٤٤٥٩،
١٤٦٥٨، ١٤٨٧٤، ١٤٨٧٥، ١٤٩٨٧، ١٥٠٨١، ١٥٠٨٣، ١٥٠٨٦، ١٥٠٨٧،
١٥٢٠٢)، ومسلم (١٢١٣، ١٢٧٣، ١٢٩٧، ١٢٩٩، ١٣١٨، ١٣١٩)، وأبو داود (١٨٨٠،
١٩٧٠، ٢٨٠٩)، والترمذى (٨٩٧، ٩٠٤، ٩٢٧، ١٥٠٢)، والنسائي (٢٩٧٥، ٣٠٢١،
٣٠٦٣، ٣٠٦٤، ٣٠٧٤، ٣٠٧٥)، وابن ماجه (٣٠٣٨، ٣١٣٢)، وابن الجارود (٤٧٤،
٤٧٩)، وابن خزيمة (٢٨٧٦، ٢٩٦٨، ٣٨١٩، ٣٧٩٦)، والطحاوى ٢/٢٢٠، وابن حبان
(٣٨٨٦، ٣٩١٩)، والدارقطنى ٢/٢٧٥، والبيهقى ١/١٣١، ٢٣٤، ٢٩٤، ٧٨/٦، والبغوى فى
شرح السنة (١١٣١، ١٩٦٧) من طرق عن أبى الزبير، عن جابر، مطولا ومختصرا .
وحديث جابر فى الحج مشهور من طرق متعددة عنه، بألفاظ مطولة ومختصرة؛ منها ما
سيأتى عند المصنف برقم (١٧٨١، ١٧٨٩، ١٧٩٠، ١٨٤١) من طريق عطاء وأبى الزبير، عن
جابر، مطولا ومختصرا .

(١) بعده فى خ، د، ص، م: « قال » .

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن ثابت . وأخرجه الترمذى (٢٤٣٦)، والآجرى فى
الشريعة (٧٧٨، ٧٧٩)، والحاكم ١/٦٩، وأبو نعيم فى الحلية ٣/٢٠٠ من طريق المصنف .
وقال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث جعفر بن محمد . وقال أبو
نعيم: هذا حديث غريب من حديث جعفر، ومحمد بن ثابت لم يروه عنه إلا أبو داود .
وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٠)، وابن خزيمة فى التوحيد ص: ٢٧١، وابن حبان (٦٤٦٧)، =

ما رَوَى عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : مَشَيْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً ، وَأَتَتْنَا ^(١) بِالطَّعَامِ ،
فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا ، [١٥٠] ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الظُّهْرِ لَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ
مِنَّا ، ثُمَّ أُتِينَا بِبَقِيَّةِ الشَّاةِ فَتَعَشَّيْنَا مِنْهَا ، وَحَضَرَتِ الْعَصْرُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا ، لَمْ يَمَسْ أَحَدٌ مِنَّا مَاءً ^(٢) .

= وابن عدى ١٠٧٧/٣ ، والحاكم ٦٩/١ ، والبيهقى فى الشعب (٣١١ ، ٣١٢) من طريق زهير ابن
محمد ، عن جعفر ، به . ورواية الشاميين عن زهير ضعيفة ، وهذا منها . وقال الحاكم : صحيح على
شرط مسلم ، وقد احتجا زهير بن محمد العنبرى ، وقد تابعه محمد بن ثابت البنانى ، عن جعفر .
وفى الباب عن أنس ، وسيأتى برقم (٢١٣٨) . وانظر ما سبق برقم (١٠٩١) .

(١) فى خ ، ص ، م : « وأتينا » .

(٢) حديث صحيح . وعبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ فيه ضعف ، لكنه متابع . وأخرجه الطحاوى
٦٥/١ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٥٢٠١) عن زائدة ، به نحوه ، وزاد فيه اللفظ الآتى برقم (١٧٧٩) .
وأخرجه الحميدى (١٢٦٦) ، وأحمد (١٥٠٦٢ ، ١٥١٢٢) ، والترمذى (٨٠) ، وابن ماجه
(٤٨٩) ، والطحاوى ٦٥/١ من طريق ابن عيينة وابن إسحاق وغيرهما ، عن ابن عَقِيلٍ ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٣٠١ ، ١٤٣٣٨ ، ١٤٤٩٣) ، والبخارى (٥٤٥٧) ، وأبو داود (١٩١) ،
(١٩٢) ، والترمذى (٨٠) ، والنسائى (١٨٥) ، وابن ماجه (٤٨٩) ، (٣٢٨٢) ، وابن حبان
(١١٣٠ - ١١٣٩) ، والبيهقى ١٥٦/١ من طريق ابن المنكدر وسعيد بن الحارث وعمرو بن
دينار ، عن جابر ، به .

وسيأتى عند المصنف برقم (١٨٦٥) من حديث أبى الزبير عن جابر .

وفى ترك الوضوء مما مست النار أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٣٥١) ، وما سيأتى برقم =

١٧٧٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ لأبي بَكْرٍ: «أَيُّ حِينٍ تُوتِرُ مِنَ اللَّيْلِ؟». قال: أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ. وقال لِعُمَرَ: «أَيُّ حِينٍ تُوتِرُ؟». قال: آخِرَ اللَّيْلِ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ لأبي بَكْرٍ: «أَخَذْتَ بِالْوَثْقَى». وقال لِعُمَرَ: «أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ»^(١).

١٧٧٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: كَفَّنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حَمْرَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. قال جابرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ نَمْرَةٌ^{(٢)(٣)}.

= (٢٥٣٣، ٢٧٨٤).

وفي الموضوع مما مست النار أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦٩٧)، وما سيأتي برقم (٢٤٩٨).

(١) إسناده ضعيف ؛ لحال عبد الله بن محمد بن عقيل . وأخرجه الطحاوى ٣٤٢/١ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٨٢، ٤٤٠، وأحمد (١٤٥٧٥، ١٤٣٦٣)، وعبد بن حميد (١٠٣٢)، والبخارى فى التاريخ ٦/١٠٣، وابن ماجه (١٢٠٢)، وأبو يعلى (١٨٢١) من طرق عن زائدة، به .

وأخرج مسلم (٧٥٥) من طريق أبى الزبير وأبى سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر فى أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل؛ فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل» .

وفى الباب عن أبى قتادة عند أبى داود (١٣٢٩، ١٤٣٤)، وعن ابن عمر وعقبة بن عامر عند ابن ماجه (١٢٠٢)، وابن خزيمة (١٠٨٤، ١٠٨٥)، وابن حبان (٢٤٤٦) . وانظر فتح البارى لابن رجب ٩/١٤٣، وانظر ما سبق برقم (١١٧، ١٤٨٣)، وما سيأتى برقم (٢٢٧٧) .

(٢) النمرة: بردة من صوف أو غيره مخططة .
(٣) إسناده ضعيف، كسابقه . وأخرجه أحمد (١٤٥٦١، ١٤٨٩٥)، والترمذى (٩٩٧)، وابن عدى ٤/١٤٤٨ من طرق عن زائدة، به . وقال الترمذى: حسن صحيح . =

١٧٧٨ - حدثنا أبو داود، قال: حدثنا زائدة، عن عبد الله بن

محمد بن عقييل، عن جابر، قال: تُوفِّي رَجُلٌ فغَسَلْنَاهُ^(١) وَحَتَّطْنَاهُ وَكَفَّنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَحَطَا حُطَى ثُمَّ قَالَ: «^(٢) هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قلنا: نعم، دَيْنَارَانِ^(٣). قال: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». فقال أبو قتادة: يا رسول الله، دَيْنُهُ عَلَيَّ. فقال رسول الله ﷺ: «^(٤) هُمَا عَلَيْنِكَ حَقُّ الْغَرِيمِ، وَبَرِيءٌ الْمَيْتُ؟». قال: نعم. فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ لَقِيَهُ مِنَ الْعَدِ،^(٥) وَقَالَ^(٤): «مَا فَعَلَ الدَّيْنَارَانِ؟». قال^(٥): يا رسول الله، إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٍ! ثُمَّ لَقِيَهُ مِنَ الْعَدِ، فقال: «مَا فَعَلَ الدَّيْنَارَانِ؟». فقال: «^(٦) يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قَضَيْتُهُمَا^(٦). فقال رسول الله ﷺ: «الآنَ بَرَزْتُ عَلَيْهِ جِلْدَهُ»^(٧).

- = وأخرجه الحاكم ١١٩/٢ من طريق أبي حماد الحنفى، عن ابن عقييل، به، بمعناه فى سياق مطول. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبى بأن أبا حماد الحنفى متروك.
- وأخرجه أحمد (١٤٨٩٥) من طريق أبى الزبير، عن جابر.
- وله شاهد عن عبد الرحمن بن عوف عند البخارى (١٢٧٤)، وعن أنس والزبير عند أحمد (١٤١٨، ١٨٣٢٢)، وأبى داود (٣١٣٦)، والترمذى (١٠١٦)، وغيرهم.
- (١) فى الأصل: «فغسلناه».
- (٢ - ٣) فى د: «أعليه».
- (٣) سقط من الأصل، د. والمثبت من: خ، ص.
- (٤ - ٥) فى د، م: «فقال». وفى ص: «قال».
- (٥) فى د: «فقال».
- (٦ - ٦) سقط من: د.
- (٧) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف، كسابقه. وأخرجه أحمد (١٤٥٧٦)، والبيهقى ٧٥/٦ من طريق زائدة، به.
- وأخرجه الطحاوى فى المشكل (٤١٤٥)، والحاكم ٥٨/٢ من طرق عن ابن عقييل، به. =

١٧٧٩- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عن جابر، قال : مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً، ^(١) فَأَتَيْنَا بِذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْدُخْلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ». فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ : « لَيْدُخْلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ». فَدَخَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْدُخْلَنَّ [١٥٠] عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ ^(٢) عَلِيًّا ». فَدَخَلَ عَلِيٌّ ^(٣) .

= وعند الطحاوى أن الذى تحمل الدين هو أبو اليسر أو غيره . وصححه الحاكم ، وواقفه الذهبى .

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٢٥٧) ، وعبد بن حميد (١٠٧٩) ، وأبو داود (٢٩٥٦) ، (٣٣٤٣) ، والنسائى (١٩٦١) ، وابن حبان (٣٠٦٤) ، والبيهقى ٧٣/٦ من طريق أبى سلمة ، عن جابر ، به ، وفيه زيادة : فلما فتح الله على رسوله ﷺ قال : « أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ... » .

وأخرجه أحمد (٢٢٦٣٩) ، وعبد بن حميد (١٩٠ ، ١٩١) ، والدارمى (٢٥٩٦) ، والترمذى (١٠٦٩) ، والنسائى (١٩٥٩ ، ٤٧٠٦) ، وابن ماجه (٢٤٠٧) ، والطحاوى فى المشكل (٤١٤٦) ، وابن حبان (٣٠٥٨ - ٣٠٦٠) من حديث ابن أبى قتادة ، عن أبى قتادة نفسه . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وله شاهد عن سلمة بن الأكوع عند البخارى (٢٢٨٩ ، ٢٢٩٥) ، وغيره . وانظر ما سبق برقم (٦٢٨ ، ٦٢٩) .

(١ - ١) فى د : « فأتتنا بالطعام » .

(٢) فى ص ، م : « اجعله » .

(٣) إسناده ضعيف ، كسابقه . وأخرجه أحمد (١٥٢٠١) ، وابن أبى عاصم فى السنة (١٤٥٣) ، والحاكم ١٣٦/٣ من طريق زائدة ، به ، وزاد أحمد فيه لفظ الحديث السابق برقم (١٧٧٥) . وصححه الحاكم ، وواقفه الذهبى .

وأخرجه مسدد - كما فى الإتحاف بذييل المطالب للبوصيرى (١٨٥١) - وأحمد =

١٧٨٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مَمْلُوكٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ، فَهُوَ عَاهِرٌ»^(١).

عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرٍ

١٧٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قال حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قال: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عن جابر بن عبد الله، قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةِ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ كُلَّنَا^(٢)، فَأَمَرَنَا

= (١٤٥٩٠، ١٤٨٨١، ١٥١٠٧)، وفي الفضائل (٢٠٦، ٢٣٣، ٩٧٧، ١٠٣٨)، ولوين في جزئه (١٠٣) من طريق آخر عن ابن عقيل، به، وليس في بعضها ذكر لقصة الطعام. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧٠٠٢) من طريق الوليد بن مسلم، عن الوضين بن عطاء، عن عبد الله بن عقيل، به، وفي آخره ذكر لعثمان بدل علي. وقال: لم يرو هذا الحديث عن الوضين بن عطاء إلا الوليد بن مسلم.

(١) إسناده ضعيف، كسابقه. وأبو بكر هو النهشلي، أو الكلبي، وقد يكونا واحدًا؛ لأنهما بطنان من تميم. انظر تهذيب الكمال والجرح والأنساب واللباب.

وأخرجه أحمد (١٤٢٥٠، ١٥٠٧٣، ١٥١٣٣)، والدارمي (٢٢٣٣)، وأبو داود (٢٠٧٨)، والترمذي (١١١١، ١١١٢)، وأبو يعلى (٢٠٠٠، ٢٢٥٦)، وابن الجارود (٦٨٦)، والطحاوي في المشكل (٢٧٠٥-٢٧٠٩)، وابن عدى (٧٢٧/٢)، والحاكم (١٩٤/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٣/٧)، والبيهقي (١٢٧/٧) من طرق عن ابن عقيل، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وانظر علل الرازي (١٤٧٧).

وقد روى من حديث ابن عقيل، عن ابن عمر، ولا يصح. وانظر جامع الترمذي، ونصب الراية (٢٠٣/٣)، والتلخيص الحبير (١٦٥/٣)، والإرواء (٣٥١/٦).

(٢) سقط من: ص، م.

فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ ، وَصَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ ، وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَجِلُّوا » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِلُّ مَاذَا ؟ قَالَ : « جِلُّ مَا يَحِلُّ لِلْحَلَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ » . فَعُشِيَتِ النِّسَاءُ ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ ^(١) ، قَالَ : وَبَلَغَهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ : أَيْنَطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى مِنَى وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا ؟! فَخَطَبْتَهُمْ ، فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، مَا سَقْتُ الْهَدْيَ ، وَلَوْ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ لِأَخْلَلْتُ أَنَا ^(٢) ، فَخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ » . قَالَ جَابِرٌ ^(٣) : فَأَقَامَ الْقَوْمُ بِجِلَّتِهِمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ ، فَكَانَ الْهَدْيُ عَلَى مَنْ وَجَدَ ، وَالصِّيَامُ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ ، وَأَشْرَكَ بَيْنَهُمْ فِي هَدْيِهِمْ ؛ الْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَالْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَكَانَ طَوَافُهُمْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ طَوَافًا وَاحِدًا وَسَعْيًا وَاحِدًا لِحَجَّتِهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ ^(٤) .

(١) المجامر : واحدها « المِجْمَر » ، وهو ما يوضع فيه الجمر مع البخور . والمراد أنهم تبخروا ، والبخور نوع من الطيب .

(٢) فى خ ، د ، ص ، م : « ألا » .

(٣) سقط من : د .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف الربيع بن صبيح . وأخرجه أحمد (١٤٩٨٦) من طريق الربيع ، به .

وأخرجه الحميدى (١٢٩٣) ، وأحمد (١٤٢٧٦ ، ١٤٢٧٧ ، ١٤٣١٨ ، ١٤٤٤٩ ،

١٤٩٨٥ ، ١٥١٧٢ ، ١٥٢١٩) ، والبخارى (١٥٥٧) ، ١٥٦٨ ، ١٦٥١ ، ١٧٨٥ ، ٢٥٠٥ ،

٢٥٠٦ ، ٤٣٥٢ ، ٧٢٣٠ ، ٧٣٦٧) ، ومسلم (١٢١٦) ، وأبو داود (١٧٨٨) ، ١٧٨٩ ، ١٩٣٧ ،

٢٨٠٧ ، ٢٨٠٨) ، والنسائى (٢٧٤٣) ، ٢٨٠٤ ، ٢٨٧٢ ، ٢٩٩٤) ، وابن ماجه (٣٠٤٨) ،

وابن حبان (٣٧٩١) ، والبيهقى (٣/٥ ، ٤ ، ١٨ ، ٤١) ، والبغوى فى شرح السنة (١٨٧٢) ،

(١٨٧٨) من طريق ابن جريج وغيره ، عن عطاء ، به ، مطولاً ومفرداً .

١٧٨٢ - حدثنا أبو داود، قال حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(١)، عن عبد الملك، عن عطاء، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «الجارُّ أَحَقُّ بِشُفْعَةٍ^(٢) جَارِهِ، يُنْتَظَرُ بِهَا وَإِنْ^(٣) كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرِيقَهُمَا وَاحِدًا»^(٤).

= وسيأتي طرف منه برقم (١٧٩٠) من رواية أبي بشر عن عطاء .
وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧٢) من طريق عطاء وطاووس ومجاهد، عن جابر وابن عمر وابن عباس، مختصرًا.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٢٦) من طريق عطاء ومجاهد، عن جابر، به، نحوه .
وأخرجه أحمد (١٤٤٥٤، ١٤٤٥٨، ١٤٩٦٥، ١٥٠٨١، ١٥١٩٤)، والبخارى (١٥٧٠)، ومسلم (١٢١٦، ١٣١٨)، وأبو داود (١٨٩٥)، والترمذي (٩٤٧)، والنسائي (٢٩٣٤، ٢٩٨٦)، وابن ماجه (٢٩٧٣)، وابن خزيمة (٢٧٩٤) من طرق عن جابر، مختصرًا .
وانظر ما سبق برقم (١٧٧٣)، وما سيأتي برقم (١٧٨٩) .
وفى الباب عن عائشة، وسيأتي برقم (١٦٤٤) .

(١) فى ص، م: « هشام » .
(٢) الشفعة فى الاصطلاح هى استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه ممن انتقلت إليه بعوض مالى .

(٣) فى د: « إن » .
(٤) إسناده متصل، ورجاله ثقات . وقد اختلف فيه؛ فصححه بعض أهل العلم، وأنكره آخرون؛ لمعارضته ما هو أصح منه، والمصححون له يجمعون بينهما جمعًا حسنًا .
وأخرجه أحمد (١٤٢٩٢)، وأبو داود (٣٥١٨)، وابن ماجه (٢٤٩٤)، والطحاوى ٤/١٢٠ من طرق عن هشيم، به .

وأخرجه الدارمى (٢٦٢٧)، والترمذى (١٣٦٩)، والنسائى فى الكبرى - كما فى التحفة ٢٢٩/٢ - والطحاوى ٤/١٢٠، والطبرانى فى الأوسط (٥٤٦٠، ٨٣٩٩)، والبيهقى ٦/١٠٦، وغيرهم من طرق عن عبد الملك، به .
قال شعبة: لو روى عبد الملك بن أبى سليمان حديثًا آخر مثل حديث الشفعة طرحت حديثه .

وقال الشافعى: سمعنا بعض أهل العلم بالحديث يقول: نخاف أن لا يكون هذا الحديث =

١٧٨٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ^(١).

= محفوظًا. قيل له: ومن أين قلت؟ قال: إنما رواه عن جابر بن عبد الله، وقد روى أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر - مفسرًا - أن رسول الله ﷺ قال: «الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة». وأبو سلمة من الحفاظ - وحديثه سيأتي برقم (١٧٩٧) - وروى أبو الزبير، وهو من الحفاظ، عن جابر ما يوافق قول أبي سلمة، ويخالف ما روى عبد الملك بن أبي سليمان. اه. من سنن البيهقي ١٠٦/٦. ونقل عن أحمد قوله: هذا حديث منكر.

وقال يحيى القطان: لم يحدث به إلا عبد الملك، وقد أنكره الناس عليه. وقال البخاري - كما في العلل الكبير للترمذي ص: ٣٨٥-: لا أعلم أحدًا رواه عن عطاء غير عبد الملك بن أبي سليمان، وهو حديثه الذي تفرد به، ويروى عن جابر عن النبي ﷺ خلاف هذا. اه.

وقال ابن معين - كما في تاريخ بغداد ٣٩٤/١٠، ٣٩٥-: هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء، وقد أنكره عليه الناس، ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يرد على مثله. اه.

وقال الترمذي في الجامع: هذا حديث غريب، ولا نعلم أحدًا روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر، وقد تكلم شعبة في عبد الملك ابن أبي سليمان من أجل هذا الحديث، وعبد الملك هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحدًا تكلم فيه غير شعبة... والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم، أن الرجل أحق بشفעתه وإن كان غائبًا، فإذا قدم فله الشفعة، وإن تناول ذلك. اه.

ينظر في ذلك وفي الجمع بينهما ضعفاء العقيلي ٣/٣١، ٣٢، والجرح والتعديل ٥/٣٦٧، والكامل ٥/١٩٤٠، وتهذيب الكمال ١٨/٣٢٥، ونصب الراية ٤/١٧٤، وشرح العلل لابن رجب ١/٣٣٢، والإرواء ٥/٣٧٧.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٤٦).

(١) حديث صحيح. وفي إسناده هنا رباع بن أبي معروف، وهو ضعيف. وأخرجه النسائي =

١٧٨٤- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا رَبَاحٌ ، عن عطاءٍ ، عن جابرِ ابنِ عبدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُوَطَّأَ النَّسَاءُ الْحَبَالَى مِنَ السَّبْيِ (١) .

١٧٨٥- حدثنا أبو داود، قال (٢) : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن قَتَادَةَ ، سَمِعَ

= (٤٣٤٠) ، والطحاوى ٢٠٥/٤ من طريق ابن أبي نجيح وابن جريح ، عن عطاء ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٣٣) ، والنسائي (٤٣٤١ ، ٤٣٤٤) ، والطحاوى ٢١١/٤ ،
والدارقطني ٢٨٨/٤ ، والبيهقي ٣٢٧/٩ ، والبغوي في شرح السنة (٢٨١١) من طريق عبد الكريم
الجزري ، عن عطاء ، به ، بلفظ : كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ . قيل :
والبغال ؟ قال : لا .

وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٣٧) ، وأحمد (١٤٤٩٠ ، ١٤٨٨٣ ، ١٤٩٣٥) ، ومسلم
(١٩٤١) ، وأبو داود (٣٧٨٩) ، والنسائي (٤٣٤٠ ، ٤٣٥٤) ، وابن ماجه (٣١٩١) ، وابن
الجارود (٨٨٤) ، والطحاوى ٢٠٤/٤ ، وابن حبان (٥٢٦٩ ، ٥٢٧٠ ، ٥٢٧٢) ، والدارقطني ٤/
٢٨٩ ، والحاكم ٢٣٥/٤ ، والبيهقي ٣٢٧/٩ من طرق عن أبي الزبير ، عن جابر .
ورواه عمرو بن دينار عن جابر ، وسيأتي برقم (١٨٠٦) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١١٣) .

(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف رباح بن أبي معروف . وعزاه الحافظ في المطالب (١٨٧٩) إلى
المصنف . وأخرجه ابن عدى ١٠٣٢/٣ من طريق عبد الله بن الهيثم ، عن أبي داود الطيالسي ،
بهذا الإسناد .

وخالفه أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف ، عن الطيالسي ، فقال : عن رباح ،
عن عطاء ، عن ابن عباس . أخرجه ابن عدى ١٠٣٢/٣ ، وقال : الصواب عن ابن عباس .
وحديث ابن عباس أخرجه النسائي (٤٦٥٩) ، وأبو يعلى (٢٤١٤ ، ٢٤٩١) ، والدارقطني
٦٩/٣ ، والحاكم ١٣٧/٢ .

وفي الباب عن أبي الدرداء ، وسبق برقم (١٠٧٠) ، وعن أبي سعيد ورويف بن ثابت عند
أحمد (١١٢٤٤ ، ١٧٠٣٨) ، وأبي داود (٢١٥٧ - ٢١٥٩) ، والترمذي (١١٣١) . وانظر
نصب الرأية ٢٥٢/٤ .

(٢) من هنا إلى قوله : « جابر » غير واضح في الأصل من جراء التصوير .

عطاءً، عن جابر، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: « العُمَرَى جَائِزَةٌ »^(١).

١٧٨٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن عطاءِ

ابن أبي رباح، قال: قُلْتُ لجابر: هل صَفَّ النَّبِيُّ ﷺ على النَّجَاشِيِّ؟ [١٥١] قال: نعم، وكُنْتُ في الصَّفِّ الثَّانِي^(٢).

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ١٧٣/٦ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٤٢١١)، ومسلم (١٦٢٥)، والنسائي (٣٧٥٢)، والطحاوي ٩٢/٤،
٩٣، وابن حبان (٥١٢٩) من طرق عن شعبة، به .
وأخرجه أحمد (١٤٩٢٩، ١٤٩٦٢، ١٥٢٤٩)، والبخاري (٢٦٢٦)، ومسلم
(١٦٢٥)، والنسائي (٣٧٥٢)، وابن الجارود (٩٨٦)، والبيهقي ١٧٣/٦، ١٧٤ من طرق
عن قتادة، به .

وأخرجه النسائي (٣٧٣٠)، والطبراني في الأوسط (١٩٤٩، ٦٠٥٨) من طريق الطيالسي،
عن بسطام بن مسلم، عن مالك بن دينار، عن عطاء، به .
وأخرجه الشافعي في مسنده ٣٥٤/٢، والحميدي (١٢٩٠)، وأبو داود (٣٥٥٦)،
والنسائي (٣٧٣٤)، والطحاوي ٩٣/٤، وابن حبان (٥١٢٧)، والطبراني (١٧٤٧)، والبيهقي
١٧٥/٦، ١٧٦، والبعوي في شرح السنة (٢١٧٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء، به ،
بلفظ: « لا ترقبوا ولا تعمروا، فمن أرقب أو أعمر شيئاً فهو لورثته » .
ورواه عروة عن جابر . أخرجه أبو داود (٣٥٥٢، ٣٥٥١)، والنسائي (٣٧٤٣، ٣٧٤٤)،
والطحاوي في المشكل (٥٤٥٧)، والبيهقي ١٧٣/٦ . وفي بعض الطرق: عروة وأبو سلمة، عن
جابر .

وسياقها برقم (١٧٩٢، ١٧٩٥، ١٨٤٩) من رواية أبي سلمة وأبي الزبير عن جابر .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٢٠، ١٠٤٨) .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤١٨٤، ١٥٠٠٥، ١٥٣٢٧)، والبخاري (١٣١٧)،
(٣٨٧٨)، وأبو يعلى (١٧٧٣، ٢١٨٥)، والبيهقي ٢٩/٤، ٥٠ من طرق عن قتادة، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٠٦)، والحميدي (١٢٩١)، وأحمد (١٤١٨٣)، والبخاري =

١٧٨٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، قال: حَدَّثَنِي
 مَن سَمِعَ عطاءً، عن جابر، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: « لا طلاقَ لمن
 لم يَنْكحْ، ولا عتاقَ^(١) لمن لم يَمْلِكْ »^(٢).

= (١٣٢٠، ٣٨٧٧)، ومسلم (٩٥٢)، والنسائي (١٩٦٩)، وفي الكبرى (٨٣٠٥)،
 والبيهقي ٢٩/٤، ٤٩، ٥٠ من طرق عن ابن جريج، عن عطاء، به .
 وأخرجه أحمد (١٤٨٦٩)، ومسلم (٩٥٢)، والنسائي (١٩٧٢، ١٩٧٣)، وأبو يعلى
 (١٣٣٥، ١٨٦٦، ٢١١٨)، وابن حبان (٣٠٩٦، ٣٠٩٩) من طريق أبي الزبير، عن جابر .
 وسيأتي برقم (١٨٩٢) من رواية سعيد بن مينا عن جابر .
 وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١١٦٤) .
 (١) في د : « عتق » .

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة الراوي عن عطاء . وأخرجه البيهقي ٣١٩/٧ من طريق المصنف .
 وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٢٤)، وأبو يعلى - كما في الفتح ٣٨٥/٩ - من طريق
 أبي بكر الحنفي الصغير، عن ابن أبي ذئب، عن عطاء، عن جابر، بدون ذكر الوساطة بين ابن
 أبي ذئب وعطاء، وصرح عند أبي يعلى بتحديث ابن أبي ذئب عن عطاء .
 قال الحافظ: وكذلك قال أيوب بن سويد عن ابن أبي ذئب: حدثنا عطاء . لكن أيوب بن
 سويد ضعيف... وكذلك أخرجه الحاكم في المستدرک - ٢٠٤/٢ - والبيهقي - ٣١٩/٧ - من
 طريق محمد بن سنان القزاز، عن أبي بكر الحنفي، وصرح فيه بتحديث عطاء لابن أبي ذئب،
 وتحديث جابر لعطاء، وفي كل ذلك نظر، والمحفوظ فيه العننة؛ فقد أخرجه الطيالسي في
 مسنده، عن ابن أبي ذئب، عن سمع عطاء، وكذلك في الغيلانيات من طريق حسين بن
 محمد المروزي، عن ابن أبي ذئب . وكذلك أخرجه أبو قره في السنن عن ابن أبي ذئب . اهـ .
 وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي .

وقال في التلخيص ٢١٢/٣: ورواه أبو قره في سننه عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر،
 مرفوعًا . اهـ .

وسئل أبو زرعة - كما في العلل لابن أبي حاتم (١٢٢٠) - عن هذا الحديث فقال: لم
 يسمع ابن أبي ذئب من عطاء، إنما رواه عن سمع عطاء، ومحمد بن المنكدر يقول: بلغني عن
 عطاء . اهـ . وانظر جامع التحصيل ص: ٢٦٦ . =

١٧٨٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن ابنِ أبي (١) ليلى، عن عطاء، عن جابر، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّخْلِ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَاثْتَهَى إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَوَضَعَ الصَّبِيَّ فِي حِجْرِهِ، فَبَكَى (٢)، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: (٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنْهَانَا؟ قال: «لَمْ أَتُكِّمْ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ فَاجْرَيْنِ؛ صَوْتِ مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ (٤)؛ مِزْمَارِ شَيْطَانٍ وَلَعِبٍ، وَصَوْتِ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦/٥ عن وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن عطاء ومحمد بن المنكدر، عن جابر، موقوفاً.

وأخرجه البيهقي ٣١٩/٧ من طريق ابن أبي شيبة، عن وكيع، وفيه: «عن عطاء، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، يرفعه».

وأخرجه الحاكم ٤٢٠/٢ من طريق آخر عن وكيع، به، مثل رواية ابن أبي شيبة، إلا أنه مرفوع. وأخرجه البزار (١٩٩٩ - كشف) عن يوسف بن موسى، عن وكيع، بهذا الإسناد، إلا أن ابن المنكدر رفعه، وأوقفه عطاء.

وأخرجه البيهقي ٣١٩/٧ من طريق آخر عن ابن المنكدر، قال: حدثني جابر، مرفوعاً. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٩٦) من طريق عمرو بن دينار، عن جابر، به، مرفوعاً. ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة: هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح ما روى الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاووساً، عن النبي ﷺ. اهـ. انظر العليل (١٢٢٠، ١٢٢٢). وسيأتي من حديث أبي عبيس وأبي عتيق عن جابر في سياق مطول برقم (١٨٧٦).

وفي الباب أحاديث. أصحابها حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وسيأتي برقم (٢٣٧٩). وانظر نصب الراية ٢٣٢/٣، ٢٧٨، والتلخيص الحبير ٢١٠/٣، والمطالب العالية ٤/٤٠٢، وفتح الباري ٣٨٧/٩، والتغليق ٤/٤٣٩.

(١) سقط من: خ، ص.

(٢) يعني النبي ﷺ. وفي الأصل، خ، ص، م: «فبكت عائشة». والمثبت من: د، ومصادر التخریج، وليس في الروايات ذكر لعائشة في هذا الحديث.

(٣ - ٣) في ص، م: «أتنهانا».

(٤) في خ، ص، م: «نغمة».

عند^(١) مُصِيبَةٍ؛ شَقُّ الْجُيُوبِ، وَرَنَّةُ شَيْطَانٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ^(٢) رَحْمَةٌ^(٣).

١٧٨٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسٍ،

عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَحَزْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى. قَالَ: «أَزِمِ وَلَا حَرْجَ»^(٤).

(١) بعده في خ، ص، م: «رنة».

(٢) في د: «هذا».

(٣) إسناده ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلي، وهو محمد بن عبد الرحمن. وأخرجه البيهقي ٤/٦٩، وفي الشعب (١٠١٦٤)، والبخاري في شرح السنة (١٥٣٠) من طرق عن أبي عوانة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٣، وابن راهويه - كما في نصب الراية ٤/٨٤ - وعبد بن حميد (١٠٠٤)، والترمذي (١٠٠٥) من طرق عن ابن أبي ليلي، به. وقال الترمذي: وفي الحديث كلام أكثر من هذا... وهذا حديث حسن.

وأخرجه البزار (١٠٠١)، وأبو يعلى - كما في نصب الراية ٤/٨٤ - والطحاوي ٤/٢٩٣، والآجزي في تحريم النرد (٦٣)، والحاكم ٤/٤٠، والبيهقي في الشعب (١٠١٦٣) من طرق أخرى عن ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن جابر، عن عبد الرحمن بن عوف.

وقد أخرج البخاري (١٣٠٣) من حديث أنس قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظمرا لإبراهيم، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟! فقال: «يا ابن عوف! إنها رحمة». ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «إن العين تدمع، وإن القلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون». وأخرجه مسلم (٢٣١٥) بدون ذكر لعبد الرحمن بن عوف. وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٢٩).

وللحديث شاهد من حديث أسامة بن زيد، وسبق برقم (٦٧١)، وفيه قصة ابن زينب ابنة النسي ﷺ.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥١٧٢)، والبخاري تعليقا - عقب حديث (١٧٢٢) - والنسائي في الكبرى (٤١٠٥)، والطحاوي ٢/٢٣٦، وابن حبان (٣٨٧٨)، والبيهقي ٥/١٤٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند البخاري يرويه حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد =

١٧٩٠- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن أبي بَشِيرٍ،
 عن عَطَاءٍ، عن جابر، قال : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ،
 فقال : « مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ لَمْ يَسْتَطِعْ
 أَنْ يَجْعَلْهَا عُمْرَةً »^(١).

١٧٩١- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عن عطاء، عن
 جابر، قال : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَنَ رَجُلًا لَيْلًا^(٢).

= وعباد بن منصور - كلاهما - عن عطاء، به . ووصله البيهقي ١٤٣/٥، وابن حجر في تعليق
 التعليق ٩٦/٣.

وأخرجه أحمد (١٤٥٣٨)، وعبد بن حميد (١٠٠٢)، والدارمي (١٨٧٩)، وابن ماجه
 (٣٠٥٢)، والطحاوي ٥٣٧/٢، وفي المشكل (٦٠٢٢)، والبيهقي ١٤٣/٥ من طرق عن أسامة
 ابن زيد، عن عطاء، به .

وحديث جابر في الحج، قد رواه الربيع بن صبيح، عن عطاء، مطولاً، وسبق برقم
 (١٧٨١)، ورواه محمد بن علي بن الحسين عن جابر، وسبق برقم (١٧٧٣). وانظر الحديث
 الآتي .

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وسيأتي برقم (٢٣٩٩) .

(١) حديث صحيح . أخرجه مسلم (١٢١٦) من طريق أبي هشام المخزومي ومسدد -
 كلاهما - عن أبي عوانة، به .

وسبق الحديث مطولاً برقم (١٧٨١) من حديث الربيع بن صبيح، عن عطاء . وانظر
 الحديث السابق .

(٢) حديث حسن، وله شواهد ترفعه، وإسناده هنا ضعيف جداً؛ فيه طلحة بن عمرو، وهو
 متروك .

وأخرجه أبو داود (٣١٦٤)، والطحاوي ٥١٣/١، والطبراني (١٧٤٣)، والحاكم ٣٦٨/١،
 والبيهقي ٣١/٤ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر، قال : رَأَى
 فِي الْمَقْبَرَةِ لَيْلًا نَارًا، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي قَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ : « نَاوِلُونِي صَاحِبِكُمْ » . وصححه الحاكم =

أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر

١٧٩٢- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال : « العُمري لمن وهب له »^(١) .

١٧٩٣- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا حرب بن شداد ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، قال : سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن : أي

= على شرط مسلم ، وأقره الذهبي ، وفي إسناده محمد بن مسلم الطائفي ، وهو حسن الحديث .

وأخرج مسلم (٩٤٣) ، وغيره من حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر ما يعارضه ، وقد جمع أهل العلم بينهما .

وفي الدفن ليلاً أحاديث . وانظر شرح معاني الآثار ١/٥١٣ - ٥١٥ ، ونصب الراية ٢/٣٠٥ ، وفتح الباري ٣/٢٠٧ ، ٢٠٨ .

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ١٧٣/٦ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٤٢٨١ ، ١٤٣٠٩) ، ومسلم (١٦٢٥) ، والنسائي (٣٧٥٣) ، والطحاوي ٩٢/٤ ، وابن حبان (٥١٣٠) ، والبيهقي ١٧٣/٦ من طرق عن هشام ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٢٨٣ ، ١٥٢٦٨) ، والبخاري (٢٦٢٥) ، وأبو داود (٣٥٥٠) ، والنسائي (٣٧٥٤) ، والطحاوي ٩٢/٤ ، والبيهقي ١٧٣/٦ من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، به .

ورواه الزهري ، عن أبي سلمة ، وسيأتي برقم (١٧٩٥) .
وزوى عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ولا يصح . انظر علل الرازي (٢٨١٣) .
وقد سبق برقم (١٧٨٥) من حديث عطاء عن جابر . وسيأتي برقم (١٨٤٩) من حديث أبي الزبير عن جابر .

الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ قَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِّيْرُ﴾. قُلْتُ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنْ أَوَّلَ مَا
 أَنْزَلَ: ﴿أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾. فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ «قَالَ لِي»: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِّيْرُ﴾. قُلْتُ: إِنَّهُ
 بَلَّغَنِي أَنْ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ: ﴿أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾. فَقَالَ جَابِرٌ: لَا
 أُخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٥١ط]؛ قَالَ: «جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ،
 فَلَمَّا فَضَيْتُ جِوَارِي أَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا هَبَطْتُ الْوَادِي تُوْدِيْتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي
 وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ خَلْفِي، فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، فَزَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا
 هُوَ^(١) عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجُئْتُ^(٢) مِنْهُ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ:
 يَعْنِي فَضْرِعْتُ مِنْهُ - قَالَ: «فَأْتَيْتُ^(٣) حَدِيدِجَةَ - أَوْ قَالَ: أَتَيْتُ أَهْلِي -
 فَقُلْتُ: ذُتْرُونِي، ذُتْرُونِي. فَذُتْرْتُ، وَصَبَّ عَلَيَّ مَاءٌ بَارِدٌ، فَأْتَيْتُ^(٤)
 فَقِيلَ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِّيْرُ﴾ (١) قُرْ فَأَنْذِرْ (٢) وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ (٣) وَيُنَابِكَ فَطَهِّرْ﴾ (٥).

(١ - ١) فِي خ: «فَقَالَ»، وَفِي ص، م: «قَالَ».

(٢) أَي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٣) فِي د: «فَجُئْتُ». وَهُمَا بِمَعْنَى. قَالَ الْحَافِظُ: «وَجُئْتُ» أَرْجَحُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى. قَالَ
 الْكَسَائِيُّ: جُئْتُ وَجُئْتُ فَهُوَ مَجْثُوثٌ وَمَجْثُوثٌ؛ أَي مَذْعُورٌ. انْظُرْ مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ٢/
 ٢٠٦، وَفَتْحُ الْبَارِي ٨/٧٢٢.

(٤ - ٤) سَقَطَ مِنْ: خ، ص، م.

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ ١١٤/١ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنُفِ وَغَيْرِهِ، بِهِ.
 وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٢٣)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ - كَمَا فِي فَتْحِ الْبَارِي ٨/٦٧٧ -
 مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَأَبِي دَاوُدَ - كِلَاهُمَا - عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ، بِهِ،
 وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ قَالَ: عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِهِ.
 وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٢٣، ٤٩٢٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١١٤/١ مِنْ طَرِيقِ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ، بِهِ. =

١٧٩٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ»^{(١)(٢)}.

١٧٩٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى، فِيهِ لَهٌ وَلِعَقِيهِ مِنْ بَعْدِهِ»^(٣).

= وأخرجه أحمد (١٤٣٢٦، ١٤٣٢٧، ١٥٢٥١)، والبخارى (٤٩٢٢)، ومسلم (١٦١)، والنسائي في الكبرى (١١٦٣٢)، والطبري في التفسير ١٤٣/٢٩، ١٤٤، وابن حبان (٣٤، ٣٥)، والبيهقي في دلائل النبوة ١٥٥/٢، ١٥٦ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ورواه الزهري، عن أبي سلمة، وسيأتي في الحديث الذي بعده، وفي الحديث رقم (١٧٩٩).

(١) هذا الحديث ساقط من: د.

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لحال صالح بن أبي الأخضر.

وقد اقتصر المصنف على هذا اللفظ ليين - فيما يظهر - أنها ليست في حديث يحيى بن أبي كثير السابق. وسعيده المصنف برقم (١٧٩٩) بلفظ أطول.

وأخرجه أحمد (١٤٥٢٣، ١٥٠٧٥، ١٥٠٧٧)، والبخارى (٤، ٣٢٣٨، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٦٢١٤)، ومسلم (١٦١)، والترمذي (٣٣٢٥)، والنسائي في الكبرى (١١٦٣١)، والطبري في التفسير ١٤٤/٢٩، وأبو نعيم في الدلائل ٢١٥/١، ١٥٦، والبيهقي في الدلائل ١٣٨، ١٣٨ من طرق عن الزهري، به، وفي بعضها هذه اللفظة.

(٣) حديث صحيح. أخرجه مسلم (١٦٢٥)، والنسائي (٣٧٥٠)، وأبو يعلى (٢٠٩٢)، والطحاوي ٩٤/٤، وفي المشكل (٥٤٥٩) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه مالك ٧٥٦/٢، والشافعي ٣٥٤/٢، وأحمد (١٤٩١٤، ١٥٣٢٥)، ومسلم (١٦٢٥)، وأبو داود (٣٥٥٢ - ٣٥٥٥)، والترمذي (١٣٥٠)، والنسائي (٣٧٤٤ - ٣٧٥١)، وابن ماجه (٢٣٨٠)، وأبو يعلى (٢٠٩٣)، وابن الجارود (٩٨٧)، والطحاوي =

١٧٩٦- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي ^(١) الْأَخْضَرِ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ مَا عَزَا
أَرْبَعًا ^(٢).

١٧٩٧- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا صَالِحُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ ^(٣) ؛ مَا لَمْ
يُقَسِّمَ ، وَتَوَقَّتْ حُدُودُهُ ^(٤).

= ٩٢/٤ ، ٩٣ ، وفي المشكل (٥٤٥٨ ، ٥٤٦٠ - ٥٤٦٢) ، والبيهقي ١٧٢/٦ ، والبنوي
(٢١٩٦) من طرق عن الزهري ، به .

ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة . وسبق برقم (١٧٩٢) .

(١) سقط من : خ ، ص .

(٢) حديث صحيح . وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر . وأخرجه عبد
الرزاق (١٣٣٣٦ ، ١٣٣٣٧) ، وأحمد (١٤٥٠٢) ، والدارمي (٢٣٢٠) ، والبخاري (٥٢٧٠) ،
٦٨١٤ ، ٦٨٢٠) ، ومسلم (١٦٩١) ، وأبو داود (٤٤٣٠) ، والترمذي (١٤٢٩) ، والنسائي
(١٩٥٥) ، وفي الكبرى (٢٠٨٣ ، ٧١٧٤ - ٧١٧٦) ، وابن الجارود (٨١٣) ، والطحاوي
(٤٣١) ، وابن حبان (٣٠٩٤) ، والدارقطني ١٢٧/٣ ، ١٢٨ ، والبيهقي ٢١٨/٨ ، ٢٢٥ من
طرق عن الزهري ، به مطولاً .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٨٤٥) .

(٣) بعده في د : « في » .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ كسابقه . وأخرجه البيهقي ١٠٣/٦ من طريق
المصنف .

وأخرجه أحمد (١٥٠٤١) ، والبيهقي ١٠٣/٦ من طريق ابن أبي الأخضر ، به .
وأخرجه الشافعي ٣٤٣/٢ ، وعبد الرزاق (١٤٣٩١) ، وأحمد (١٤١٩٠) ، (١٥٣٢٤) ،
وعبد بن حميد (١٠٧٨) ، والبخاري (٢٢١٣ ، ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٦ ، ٢٤٩٧) ، وأبو داود
(٣٥١٤) ، والترمذي (١٣٧٠) ، وابن ماجه (٢٤٩٩) ، وابن الجارود (٦٤٣) ، والطحاوي =

١٧٩٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي

سَلَمَةَ، عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَى »^(١).

١٧٩٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عن

الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ^(٢) سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قال رسول الله

ﷺ: « ثُمَّ فَتَرَ^(٣) الْوَحْيَ عَنِّي^(٤) فَتَرَةً، فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي، إِذَا^(٤) أَنَا بِالْمَلَكِ

الَّذِي أَتَانِي فِي غَارِ حِرَاءٍ، عَلَى سَرِيرٍ يَبِينُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ،

فَأَتَيْتُ حَدِيدَةَ، فَقُلْتُ: دَثُرُونِي دَثُرُونِي. فَدَثُرْتُ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ

= ١٢٢/٤، والبيهقي ١٠٢/٦، والبغوي في شرح السنة (٢١٧١) من طرق عن الزهري، به .

وانظر علل الرازي ٤٧٨/١ (١٤٣١).

وأخرجه الحميدي (١٢٧٢)، وأحمد (١٤٣٣١، ١٤٣٦٥، ١٤٣٧٨، ١٤٤٤٣،

١٥١٣٥، ١٥٣١٤)، والدارمي (٢٦٣١)، ومسلم (١٦٠٨)، وأبو داود (٣٥١٣)، والنسائي

(٤٦٦٠، ٤٧١٤، ٤٧١٥)، وفي الكبرى (٦٢٤٢)، وابن ماجه (٢٤٩٢) من طريق أبي

الزبير، عن جابر، بنحوه . وانظر ما سبق برقم (١٧٨٢).

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٤٦).

(١) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح . وأخرجه ابن سعد

١٢٤/١، وأحمد (١٤٥٣٧)، والبخاري (٣٤٠٦، ٥٤٥٣)، ومسلم (٢٠٥٠)، والنسائي

في الكبرى (٦٧٣٤)، وأبو يعلى (٢٠٦٢)، وابن حبان (٥١٤٣، ٥١٤٤)، وأبو نعيم في

دلائل النبوة (١١١)، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٩/٥، والبغوي (٢٨٩٩) من طرق عن

الزهري، به .

وقد روى عن أبي سلمة، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف، وهو وهم . انظر علل الدارقطني

٢٦٩/٤ (٥٥٤). وانظر ما سبق برقم (١٤٠٧، ١٦٨٢).

(٢) سقط من: خ، ص، م .

(٣ - ٣) في د: « عنى الوحى » .

(٤) في د: « إذ » .

فَقَالَ بِرَجْلِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَدِينِيُّ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَيُنَابِكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾ . قال أبو سلمة : والرُّجْزُ : الأوثانُ التي كانوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ^(١) .

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ

١٨٠٠ - حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،

عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ يَزِجُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ ^(٢) .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لحال ابن أبي الأخطر ، وقد سبق بهذا الإسناد سواء برقم (١٧٩٤) مقتصرًا على لفظ : « ثم فتر الوحي » . وانظر ما سبق برقم (٩٧٧) .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١٥٧/٢ ، والبيهقي في الجعديات (١٦١٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٥٠٠٣) ، والدارمي (١٢٩٦) ، والبخاري (٧٠٠ ، ٧٠١) ، والبيهقي في الجعديات (١٦١٩) ، والبيهقي ٨٥/٣ من طرق عن شعبة ، به ، وبعضه مطول فيه قصة الرجل الذي انصرف من الصلاة مع معاذ قبل تمامها .

وأخرجه الشافعي ٢٤١/١ ، والحميدي (١٢٤٦) ، وأحمد (١٤٣٤٦) ، والبخاري (٧١١) ، (٦١٠٦) ، ومسلم (٤٦٥) ، وأبو داود (٧٩٠ ، ٦٠٠) ، والترمذي (٥٨٣) ، والنسائي (٨٣٤) ، وابن الجارود (٣٢٧) ، وابن خزيمة (٥٢١ ، ١٦١١) ، وأبو عوانة ١٥٦/٢ ، ١٥٧ ، والطحاوي ٢١٣/١ ، وابن حبان (١٥٢٤) ، (٢٤٠٣) ، والدارقطني ٢٧٤/١ ، ٢٧٥ ، والبيهقي ٨٦/٣ ، والبيهقي في شرح السنة (٨٥٨) من طرق عن عمرو بن دينار ، به .

وأخرجه الشافعي ٢٤١/١ ، وأحمد (١٤٢٧٩) ، وأبو داود (٧٩٧ ، ٥٩٩) ، وابن ماجه (٩٨٦) ، وابن خزيمة (١٦٣٣ ، ١٦٣٤) ، والبيهقي ١١٦/٣ ، ١١٧ ، والبيهقي في شرح السنة =

١٨٠١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عمرو، عن جابر
ابن عبد الله، عن النبي ﷺ قال وهو يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ»^(١).

= (٨٥٧) من طريق أبي الزبير وعبيد الله بن مقسم، عن جابر، به .
وسياق برقم (١٨٣٤) من حديث محارب بن دثار، عن جابر، مطولاً . وانظر ما سبق برقم
(١٣٤٣) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٥٠٠٢)، والدارمي (١٥٥٩)، والبخاري (١١٦٦)،
ومسلم (٨٧٥)، والنسائي (١٣٩٤) من طرق عن شعبة، به .
وأخرجه الشافعي في مسنده ٢٩٧/١، والحميدي (١١٢٣)، وأحمد (١٤٣٤٨)،
الإمام (١٦٠)، ومسلم (٨٧٥)، وأبو داود (١١١٥)، والترمذي (٩٣٠، ٩٣١)، وفي القراءة خلف
الإمام (١٤٠٨)، وفي الكبرى (١٧٠٤)، وابن ماجه (١١١٢)، وابن الجارود (٢٩٣)، وابن خزيمة
(١٨٣٢-١٨٣٤)، والطحاوي ٣٦٥/١، والدارقطني ١٤/٢، ١٥، والبيهقي ١٩٣/٣ من
طرق عن عمرو، به، بلفظ: دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب، فقال: «
أصليت؟». قال: لا. قال: «فصل ركعتين». وقال الترمذي: حسن صحيح؛ أصح شيء في
هذا الباب .

وأخرجه ابن ماجه (١١١٥) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جابر، به ،
كسابقه .

وأخرجه الحميدي (١٢٢٣)، وأحمد (١٤٢٠٧، ١٤٤٤٥، ١٤٩٤٩)، وعبد بن حميد
(١٠٢٢، ١٠٤٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٥٩، ١٦١)، ومسلم (٨٧٥)، وأبو
داود (١١١٦، ١١١٧)، والنسائي في الكبرى (٤٩٤)، وابن ماجه (١١١٢، ١١١٤)، وابن
خزيمة (١٨٣٢، ١٨٣٥) من طريق أبي الزبير وأبي سفيان، عن جابر، بلفظ: جاء سليك
الغطفاني ... فذكره .

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٣١) من طريق شعبة، عن ابن المنكدر، عن جابر، مثل لفظ
المصنف .

وفي الباب عن أبي قتادة، وسبق برقم (٦٣٣) .

١٨٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،
سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: بَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُدْبِرًا^(١) (٢).

١٨٠٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَمْرِو، عن
جَابِرٍ، قال: كُنَّا نَعْرَلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ^(٣)،

(١) في ص: «دبرا». والمدبر: هو العبد يعلق سيده عتقه بموته. وانظر فتح الباري ٤/٤٢١.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (١٦٢٢) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٥٠٠١)، والدارمي (٢٥٧٦)، والبخاري (٢٥٣٤)، والنسائي في
الكبرى (٤٩٩)، والبغوي في الجعديات (١٦٢٢)، والبيهقي ٣٠٨/١٠ من طرق عن شعبة،
به، بلفظ: أعتق رجل منا عبدًا له عن دُبُرٍ، فدعا النبي ﷺ به فباعه.

وأخرج النسائي في الكبرى (٤٩٩٧) عن محمد بن بشار، عن شعبة، عن عمرو، قال:
سمعت جابرًا، عن رجل من قومه، أنه أعتق مملوكًا... فذكره.

وأخرجه الشافعي في مسنده ١٣٣/٢، ١٣٤، وعبد الرزاق (١٦٦٦٢، ١٦٦٦٣)،
والحميدي (١٢٢٢)، وأحمد (١٤١٦٥، ١٤٣٥٠)، والبخاري (٢٢٣١)، ومسلم (٩٩٧)،
والترمذي (١٢١٩)، وابن ماجه (٢٥١٣)، وأبو يعلى (١٩٧٧)، وابن الجارود (٩٨٣)،
(٩٨٤)، والبيهقي ٣٠٨/١٠، ٣٠٩، والبغوي في شرح السنة (٢٤٢٦) من طرق عن سفيان بن
عيينة وغيره، عن عمرو بن دينار، به.

وسياتي برقم (١٨٠٧) من حديث حماد بن زيد، عن عمرو، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢٥٤، ١٥٠١٤، ١٥٠٢٩، ١٥٢٣٣، ١٥٢٦٦)، وعبد بن حميد
(١٠٠٣)، والبخاري (٢١٤١، ٢٢٣٠، ٢٤٠٣، ٢٤١٥، ٧١٨٦)، ومسلم في كتاب
الأيمان؛ باب جواز بيع المدبر (٩٩٧)، وأبو داود (٣٩٥٥، ٣٩٥٦)، والنسائي (٤٦٦٨)،
(٥٤٣٣)، وفي الكبرى (٤٩٩٩-٥٠٠٥، ٥٠٠٨)، وابن ماجه (٢٥١٢)، وأبو يعلى
(١٩٣٢، ٢١٦٦، ٢٢٣٦)، وابن حبان (٤٩٢٩، ٤٩٣٣)، والبيهقي ٣١٠/١٠ من طريق
عطاء وابن المنكدر ومجاهد، عن جابر.

وسياتي برقم (١٨٥٤) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

(٣) في د: «علينا».

فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ : لَا^(١) .

١٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ
عَمْرٍو ، سَمِعَ جَابِرًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْحَرْبُ خَدَعَةٌ »^(٢) .

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف منقطع ، كما صرح عمرو بعدم سماعه . وأخرجه البغوي
في الجعديات (١٦٢٣) ، والطحاوي ٣٥/٣ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٥٠٠٠) ، والنسائي في الكبرى (٩٠٩٢) ، والبغوي في الجعديات
(١٦٢٣) من طريق غندر ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٣٥٧) عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن جابر .
وزوى عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن جابر ، فصّرَحَ بالواسطة بينهما .
أخرجه الحميدي (١٢٥٧) ، والبخاري (٥٢٠٨ ، ٥٢٠٩) ، ومسلم (١٤٤٠) ، والترمذي
(١١٣٧) ، والنسائي في الكبرى (٩٠٩٣) ، وابن ماجه (١٩٢٧) ، والطحاوي ٣٥/٣ ، والبيهقي
٢٢٨/٧ ، وغيرهم .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٥٦٦) ، وأحمد (١٥٠٧٤ ، ١٥١١٤) ، والبخاري (٥٢٠٧) ،
ومسلم (١٤٤٠) ، وأبو يعلى (٢١٩٣) ، وغيرهم من طريق ابن جريج وغيره ، عن عطاء ، عن
جابر .

وأخرجه أحمد (١٤٣٨٥ ، ١٤٤٠٢ ، ١٥١٧٩ ، ١٥٢١٣) ، ومسلم (١٤٣٩) ، وأبو داود
(٢١٧٣) ، والترمذي (١١٣٦) ، وغيرهم من طريق أبي الزبير وغيره ، عن جابر .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٣٤٠) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الحميدي (١٢٣٧) ، وابن أبي شيبة ٥٣٠/١٢ ، وأحمد
(١٤٣٤٧) ، والبخاري (٣٠٣٠) ، ومسلم (١٧٣٩) ، وأبو داود (٢٦٣٦) ، والترمذي
(١٦٧٥) ، والنسائي في الكبرى (٨٦٤٣) ، وأبو يعلى (١٨٢٦ ، ١٩٦٨ ، ٢١٢١) ، وابن
الجارود (١٠٥١) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٤٧/٧ ، والبيهقي ٤٠/٧ ، ١٥٠/٩ ، والبغوي في شرح
السنة (٢٦٩٠) من طرق عن ابن عيينة ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٢١٣) ، وابن حبان (٤٧٦٣) ، وغيرهما من طريق أبي الزبير عن جابر .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٠٧) ، (١٠٣٣) .

١٨٠٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن عمرو، عن جابرِ ابنِ عبدِ اللهِ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ إِذَا خَفِضَ، وَإِذَا رَفَعَ^{(١)(٢)}.

١٨٠٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن عمرو، عن جابر، قال: نهانا^(٣) رسولُ اللهِ ﷺ عن لُحُومِ الحُمْرِ، وَأَطْعَمَنَا لَحْمَ الفَرَسِ^(٤).

(١) فى الأصل، خ، د: « رقع ». و ضبط عليها فى خ، وكتب فى الهامش: « رفع ». و صححها. وفى ص: « رفع رقع ». وفى م: « رفع وإذا رقع ». وفى المصادر كما هو مثبت.

(٢) إسناده ضعيف؛ لحال زمعة بن صالح. وعزاه الحافظ فى المطالب (٥٤/٤٧٠)، والبوصيرى فى الإتحاف بذيل المطالب (١١٨٤) إلى المصنف.

وأخرجه البزار (٥٣٤- كشف) من طريق زمعة، به. وقال: لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه، تفرد به زمعة.

وفى الباب أحاديث فى الصحيحين وغيرهما. وانظر نصب الراية ٣٧٢/١، والتلخيص الحبير ٢١٨/١، ٢٤٢، ٢٥٧، وانظر ما سبق برقم (٢٧٧).

(٣) فى ص، م: « نهى ».

(٤) حديث صحيح. أخرجه الشافعى فى مسنده ٣٦٤/٢، وعبد الرزاق (٨٧٣٤)، والحميدى (١٢٥٤)، وابن أبى شيبة ٧٣/٨، والترمذى (١٧٩٣)، والنسائى (٤٣٣٩)، وفى الكبرى (٦٦٤٢)، وأبو يعلى (١٨٣٢، ١٩٧٥)، والطحاوى ٢٠٤/٤، وفى المشكل (٣٠٥٣-٣٠٥٦)، وابن حبان (٥٢٦٨)، والدارقطنى ٢٨٩/٤ من طرق عن ابن عيينة، به.

وأخرجه النسائى (٣٣٤٠)، وفى الكبرى (٦٦٤٣)، والطحاوى فى المشكل (٣٠٥٨)، والدارقطنى ٢٨٩/٤، ٢٩٠ من طريق عمرو بن دينار، به.

وزوى عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر. أخرجه أبو داود (٣٨٠٨)، والطحاوى فى المشكل (٣٠٥٩).

وهذا الرجل هو محمد بن على بن حسين. قاله حماد بن زيد، عن عمرو.

أخرجه أحمد (١٤٩٣٣، ١٥١٧٤)، والدارمى (١٩٩٩)، والبخارى (٤٢١٩)، ٥٥٢٠، =

١٨٠٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن عمرو بن

دينار، عن جابر بن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ ». فاشتراه نعيم^(١) بثمانمائة. قال جابر: غلام قبطي مات عام أول^(٢).

١٨٠٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عيسى بن ميمون المكي، عن

عمرو بن دينار، عن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ^(٣).

= ٥٥٢٤)، ومسلم (١٩٤١)، وأبو داود (٣٧٨٨)، والنسائي (٤٣٣٨)، وفي الكبرى (٤٨٣٩، ٦٦٤١)، وابن الجارود (٨٨٥)، والطحاوي ٢٠٤/٤، وفي المشكل (٣٠٦٠)، وابن حبان (٥٢٧٣)، والبيهقي ٣٢٦/٩، ٣٢٧، والبغوي في شرح السنة (٢٨١٠). وانظر التعليق على المنتقى لابن الجارود (٨٨٥).

قال النسائي: ما أعلم أن أحدا وافق حمادا على محمد بن علي. اه. وقد تعقب بوجود المتابع. انظر فتح الباري ٦٤٩/٩.

وزوي من وجه آخر عن جابر. انظر ما سبق برقم (١٧٨٣).

(١) هو نعيم بن عبد الله بن أسيد القرشي العدوي، المعروف بالنخام، وقيل له ذلك؛ لأن النبي ﷺ قال له: « دخلت الجنة فسمعت نخمة - وهي النخنة الممدود آخرها - من نعيم ». له صحبة، وكان إسلامه قبل عمر، ولكنه لم يهاجر إلا قبيل فتح مكة، استشهد بأجنادين في خلافة عمر، وقيل: قتل يوم مؤتة في حياة النبي ﷺ. الإصابة ٤٥٨/٦.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الشافعي في مسنده ١٣٣/٢، والبخاري (٦٧١٦، ٦٩٤٧)، ومسلم ١٢٩٨/٣ (٩٩٧)، وأبو يعلى (١٩٨٤)، وابن حبان (٤٩٣٠)، والبيهقي ٣٠٨/١٠ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وسبق برقم (١٨٠٢) من رواية شعبة، عن عمرو بن دينار، مختصرا.

وسياتي بلفظ أطول من حديث أبي الزبير عن جابر برقم (١٨٥٤).

(٣) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (٧٢٥١)، وأحمد (١٤١٩٥)، وعبد بن حميد (١١٠١) - وسقط اسم شيخه من المطبوع - وابن ماجه (١٧٩٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٤) =

١٨٠٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قال: قُلْتُ لعمرُو بنِ دينارٍ: أَسَمِعْتَ جابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ

= (٢٣٠٥)، والطحاوي ٣٥/٢، والبيهقي ١٢٨/٤ من طرق عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه البخاري في التاريخ ١/٢٢٣، ٢٢٤، وابن خزيمة (٢٣٠٥)، والدارقطني ١٢/٩٤، والبيهقي ١٢٨/٤ من طريق يسرة بن صفوان وداود بن عمرو، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر وأبي سعيد الخدري.

ومحمد بن مسلم الطائفي ليس بالثبوت في الحديث، وقد خالفه ابن جريج؛ فرواه عن عمرو بن دينار، قال: سمعته عن جابر بن عبد الله - عن غير واحد، عن جابر بن عبد الله، موقوفاً عليه غير مرفوع. أخرجه ابن خزيمة (٢٣٠٦) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج، به. وأخرجه عبد الرزاق (٧٢٥٠) - ومن طريقه ابن خزيمة (٢٣٠٦) - عن ابن جريج، عن عمرو، قال: سمعته عن جابر بن عبد الله، عن غير واحد، عن جابر، موقوفاً.

وتابع ابن جريج أبو جعفر الرازي كما في تاريخ البخاري ١/٢٢٤. وانظر التمهيد ١٣/١١٧، وعلل ابن أبي حاتم (٦١٨).

وأخرجه البخاري في التاريخ ١/٢٢٣، ومسلم (٩٨٠)، وابن خزيمة (٢٢٩٨، ٢٢٩٩)، والطحاوي ٣٥/٢، والدارقطني ٩٣/٢، والبيهقي ١٢٠/٤ من طريق عياض بن عبد الله الفهري وحماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه البخاري في التاريخ ١/٢٢٤ من وجه آخر عن حماد بن سلمة، ومن طريق موسى ابن عقبة، عن أبي الزبير، به موقوفاً.

وأخرجه البيهقي ١٢٠/٤، ١٢١ من طريق آخر عن جابر.

وقد رجح البخاري وغيره رواية الوقف، وقال حمزة بن محمد الحافظ: لا تصح هذه السنة عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا عن أبي سعيد الخدري. اهـ. من التمهيد ١٣/١١٦.

وحديث أبي سعيد في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي في مسنده برقم (٢٣١١).

وانظر الأموال لأبي عبيد ص: ٥٧٩، ٥٨٠ (١٤٢٢ - ١٤٢٤)، والخراج لأبي يوسف

القاضي ص: ١٥٩، وعلل ابن أبي حاتم (٦٢٤)، وعلل الدارقطني ١٠/١٩٨، ١٩٩، والتمهيد

١١٦/٣، ١١٧، وسنن البيهقي ١٢١/٤، والفتح ٣/٣١٠، والإرواء ٣/٢٩٢ - ٢٩٤.

قال: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ^(١)»؟ قال عمرو: نَعَمْ^(٢).

١٨١٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن عمرو

ابن دينار، عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ،
ثم يُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ»^(٣).

١٨١١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا بَكَّارُ اللَّيْثِيِّ، عن عمرو

[١٥٢ظ] ابن دينار، عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُحْلَطَ بَيْنَ الْبَشَرِ
وَالتَّمْرِ، وَبَيْنَ الزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ اللَّيْبِيدِ^(٤).

(١) فى خ: «بشفاعتى».

(٢) حديث صحيح. أخرجه البخارى (٦٥٥٨)، ومسلم (١٩١)، والفسوى فى المعرفة ٢/٢١٢، ٢١٣، وأبو يعلى (١٩٩٢)، والبيهقى ١٩١/١٠ من طرق عن حماد بن زيد، به. وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٧٣٠)، والحاكم ٣٠٠/٢ من طريق روح بن القاسم وبحر السقاء، عن عمرو بن دينار، به.

ورواه ابن عيينة عن عمرو، وسيأتى فى الحديث الذى بعده.

وأخرجه أحمد (١٤٥٣١، ١٤٥٧٤، ١٤٧٦٣، ١٤٨٧٠، ١٥٠٩٠، ١٥١٥٥)، والبخارى فى الأدب المفرد (٨١٨)، ومسلم (١٩١)، وغيرهم من طريق أبى الزبير وغيره، عن جابر، بلفظ مطول.

وفى الشفاعة أحاديث. انظر ما سيأتى برقم (٢١٢٢، ٢٨٣٤). وانظر كذلك ما سبق برقم (٣٨٩).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الحميدى (١٢٤٥)، وأحمد (١٤٣٥١، ١٥١١٨)، ومسلم (١٩١)، والفسوى فى المعرفة ٢/٢١٢، وأبو يعلى (١٨٣١، ١٩٧٣)، وابن حبان (٧٤٨٣)، والبيهقى ١٩١/١٠ من طرق عن ابن عيينة، به.

ورواه حماد بن زيد عن عمرو كما فى الحديث السابق.

(٤) حديث صحيح. وقد رواه المصنف أيضا عن بكار الليثى، عن أبى الزبير، عن جابر، وسيأتى برقم (١٨٦٤). وشيخ المصنف بكار الليثى لم أعرفه، وفى الثقات ٦/١٠٩: بكار بن =

١٨١٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَيْبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا بِكَرًا ثَلَاثًا عَلَيْهَا وَثَلَاثًا عَلَيْكَ، (١) وَتَضَاحُكُهَا وَتَضَاحُكَكَ» (١). قلتُ: يا رسولَ اللهِ، قُتِلَ أَبِي، وَتَرَكَ عَلَيَّ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ جَارِيَةً (٢)، «لَكِنَّ» (٣) أَتَزَوَّجُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قال: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ» (٤).

= رشيد، شيخ يروى عن العراقيين، روى عنه أبو داود الطيالسي. وشيخاه هنا مكيان. وأخرجه النسائي (٥٥٧٤) من طريق الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، به. وأخرجه النسائي (٥٥٧٠)، والطبراني في الأوسط (١٩٥٠، ٦٠٥٧) من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن الطيالسي، عن بسطام بن مسلم، عن مالك بن دينار، عن عطاء، عن جابر. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مالك بن دينار إلا بسطام بن مسلم، تفرد به أبو داود.

وأخرجه أحمد (١٤١٦٦، ١٤٢٣٧)، والبخاري (٥٦٠١)، ومسلم (١٩٨٦)، وأبو داود (٣٧٠٣)، والترمذي (١٨٧٦)، والنسائي (٥٥٦٩)، وابن ماجه (٣٣٩٤)، وغيرهم من طريق عطاء، عن جابر.

وله شواهد في الصحيحين وغيرهما. انظر ما سبق برقم (٥٣٥، ٦٢٤).

(١ - ١) في د: «وتضحكها وتضحكك».

(٢) بعده في خ، ص، م: «بكرًا».

(٣ - ٣) في د: «قلت».

(٤) حديث صحيح. وهو جزء من حديث طويل في رجوعه ﷺ من غزوة، وشراؤه جمل جابر. وأخرجه البخاري (٥٣٦٧، ٦٣٨٧)، ومسلم ١٠٨٧/٢ (٧١٥)، والترمذي (١١٠٠)، والنسائي (٣٢١٩)، وأبو يعلى (١٩٩٠، ١٩٩١)، وابن حبان (٧١٣٨)، والبيهقي ٨٠/٧ من طرق عن حماد بن زيد، به.

ورواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، به، وسيأتي في الحديث الذي بعده. وأخرجه البغوي في الجعديات (١٦٢١) عن علي بن مسلم، عن الطيالسي، عن شعبة، =

١٨١٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عن عمرو، عن جابر، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إني كَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ جَارِيَةً^(١) خَوْفَاءَ^(٢) مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةً تَمَشُطُهُنَّ، وتقومُ عليهنَّ. قال: «أَصَبْتَ»^(٣).

١٨١٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، قال: كَسَعَ^(٤) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فقال الأنصاريُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ^(٥)؟». قالوا: يا رسولَ اللهِ، إِنَّهُ كَسَعَهُ! فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «دَعْوَاهَا، فَإِنَّهَا مُتَّبَعَةٌ»^(٦).

= عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢١٢، ١٥٠٠٤، ١٥٢٣٠)، ومسلم (٧١٥)، والبخاري في الجعديات (١٦٢١)، والبيهقي ٨٠/٧ من طرق عن شعبة، به.

ورواه شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر. وسيأتي برقم (١٨٣٠ - ١٨٣٣).
ورواه غير واحد عن جابر، مطولا ومختصرا. أخرجه الحميدي (١٢٢٧)، وأحمد (١٤١٦٤، ١٤٢٧٥، ١٤٩٠٤)، والبخاري (٢٠٩٧)، ومسلم ١/٤٩٥، ٢/١٠٨٧، ٣/١٢٢١ (٧١٥)، وابن حبان (٦٥١٨، ٧١٤٣)، وغيرهم. وسيأتي برقم (١٨٤٠، ١٨٩٧) من رواية أبي الزبير والشعبي، عن جابر.

(١) بعده في خ، ص، م: «بكرًا».

(٢) خرقاء، تأنيث أخرق: أي حمقاء جاهلة.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الحميدي (١٢٢٧)، وأحمد (١٤٣٤٥)، والبخاري (٤٠٥٢)، ومسلم ٢/١٠٨٧ (٧١٥)، وأبو يعلى (١٩٧٤)، وغيرهم من طرق عن سفيان بن عيينة.

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، وسبق في الحديث الذي قبله.

(٤) كسعه، كمنعه: ضرب دبره بيده، أو بصدر قدمه.

(٥) في د: «جاهلية».

(٦) حديث صحيح. أخرجه الحميدي (١٢٣٩)، وأحمد (١٥٢٦٠)، والبخاري (٤٩٠٥)،

محمد بن المنكدر عن جابر

١٨١٥- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابراً يقول: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض، فنفتح^(١) في وجهي، فأفقت، ونزلت آية الفريضة: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾^{(٢)(٣)}.

= (٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤)، والترمذي (٣٣١٥)، والنسائي في الكبرى (٨٨٦٣)، (١٠٨١٣، ١١٥٩٩)، وأبو يعلى (١٨٢٤، ١٩٥٧)، وابن حبان (٥٩٩٠، ٦٥٨٢)، والبيهقي ٣٢/٩، وفي الدلائل ٥٣/٤، ٥٤ من طرق عن ابن عيينة، به. وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ٣٥٩/١ - وفيه تحريف - وأحمد (١٤٦٧٣)، (١٥١٦٨)، والبخاري (٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤)، وأبو يعلى (١٩٥٩)، وغيرهم من طرق عن عمرو بن دينار، به. وأخرجه أحمد (١٤٥٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤)، والبيهقي ١٠/١٣٧ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

(١) في ص، وهامش خ - وصححها - والمصادر: «فضح».

(٢) سورة النساء: ١٧٦.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (١٦٩٢)، وأبو نعيم في الحلية ٧/١٥٧ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٢٢٢)، والدارمي (٧٣٩)، والبخاري (١٩٤، ٥٦٧٦، ٦٧٤٣)، ومسلم (١٦١٦)، والنسائي في الكبرى (٦٣٢١، ٧٥١٢)، والبغوي في الجعديات (١٦٩٢)، وابن حبان (١٢٦٦)، وأبو نعيم في الحلية ٧/١٥٧، والبيهقي ١/٢٣٥، ٦/٢١٢، والبغوي في شرح السنة (٢٢١٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٩)، وأحمد (٢٨٨٦، ١٤٣٣٧، ١٥٠٥٣)، والبخاري (٤٥٧٧، ٥٦٥١، ٥٦٦٤، ٦٧٢٣، ٧٣٠٩)، وفي الأدب المفرد (٥١١)، ومسلم (١٦١٦)، وأبو داود (٢٨٨٦)، والترمذي (٢٠٩٦، ٢٠٩٧، ٣٠١٥، ٣٨٥١)، والنسائي =

١٨١٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن محمد بن المنكدر ، قال : سَمِعْتُ جَابِرًا ، يَقُولُ : اسْتَفْتَحْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ (١) : « مَنْ ذَا ؟ » . فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ : « أَنَا ، أَنَا » . وَكَرِهَ ذَلِكَ (٢) .

١٨١٧- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن محمد بن المنكدر ، قال : سَمِعْتُ جَابِرًا ، يَقُولُ : لَمَّا جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ ، وَجَاءَتْ عَمَّتِي (٣) تَبْكِي عَلَيْهِ . قَالَ (٤) : فَجَعَلْتُ أَبْكِي ، وَجَعَلَ الْقَوْمُ يَنْهَوْنِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٥٣] : « ابْكُوهُ أَوْ لَا تَبْكُوهُ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى دَفَنْتُمُوهُ » (٥) (٦) .

= (١٣٨) ، وفي الكبرى (٦٣٢٢ ، ٦٣٢٣ ، ٧٤٩٨ ، ١١٠٩١ ، ١١١٣٤) ، وابن ماجه (٢٧٢٨ ، ١٤٣٦) ، وأبو يعلى (٢٠١٨) ، وابن الجارود (٩٥٦ ، ٩٥٨) ، وابن خزيمة (١٠٦) ، والبيهقي ٦/٢١٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ من طرق عن ابن المنكدر ، به .
وسياتي برقم (١٨٤٨) من رواية أبي الزبير عن جابر .
(١) بعده في د : « لى » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البغوي في المعديات (١٦٨٦) ، والبيهقي ٨/٣٤٠ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٢٢١ ، ١٤٤٧٩ ، ١٤٩٥٢) ، وعبد بن حميد (١٠٨٢) ، والدارمي (٢٦٣٣) ، والبخاري (٦٢٥٠) ، وفي الأدب المفرد (١٠٨٦) ، ومسلم (٢١٥٥) ، وأبو داود (٥١٨٧) ، والترمذي (٢٧١١) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٠) ، وابن ماجه (٣٧٠٩) ، والبغوي في المعديات (١٦٨٥ - ١٦٨٧) ، وابن حبان (٥٨٠٨) ، وغيرهم من طرق عن شعبة ، به .

(٣) هي فاطمة بنت عمرو بن حرام الأنصارية .

(٤) في خ : « فقال » .

(٥) في خ ، ص ، م : « دفتنموهم » . وفي بعض المصادر : « رفعتموه » . وفي بعضها : « رُفع » .

(٦) حديث صحيح . أخرجه البغوي في المعديات (١٦٩١) من طريق المصنف . =

١٨١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ، فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ»^(١).

١٨١٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَقَى بِهِ الْمُؤْمِنُ عِرْضَهُ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٢).

= وأخرجه أحمد (١٤٢٢٣)، والبخارى (١٢٤٤، ٤٠٨٠)، ومسلم (٢٤٧١)، والنسائي (١٨٤٤)، وفي الكبرى (٨٢٤٧)، والبعث في الجعديات (١٦٩١)، وابن حبان (٧٠٢١)، وغيرهم من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٦١)، وأحمد (١٤٣٣٤)، والبخارى (١٢٩٣، ٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١)، والنسائي (١٨٤١)، وأبو يعلى (٢٠٢١)، وغيرهم من طرق عن ابن المنكر، به. (١) إسناده ضعيف؛ لحال صالح بن أبي الأخضر. وعزاه الحافظ في المطالب (٤٨١٦) إلى المصنف.

وأخرجه ابن عدى ١٣٨٣/٤ من طريق صالح بن أبي الأخضر، به. والحديث ذكره الحافظ في الفتح ١٤٧/٨ وعزاه إلى الطبراني من حديث جابر، وكذلك ذكره الترمذى عقب الحديث (٩٨٩) عن جابر وابن عباس وعائشة. وحديث عائشة وابن عباس عند البخارى (٤٤٥٤ - ٤٤٥٧)، وانظر ما سبق برقم (١٦٤٩).

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الحميد بن الحسن الهلالى. وهذا الحديث جزء من حديث مطول. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨١)، وابن عدى ١٩٥٩/٥، والدارقطنى ٢٨/٣، والحاكم ٥٠/٢، والبيهقى ٢٤٢/١٠، والقضاعى فى مسند الشهاب (٨٨)، والبعث فى شرح السنة (١٦٤٦) من طرق عن عبد الحميد، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه. قال الذهبى: عبد الحميد ضعفوه.

وأخرجه الطبرانى فى الصغير ٢٤٠/١ من طريق محمد بن مطرف، عن ابن المنكر، به. وأخرجه أبو يعلى (٢٠٤٠)، وابن عدى ٢٤٢٤/٦، والبيهقى ٢٤٢/١٠ من طرق عن =

١٨٢٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عن جابرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَوُعِكَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فقال: أَقْلَنِي، أَقْلَنِي^(١). مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قال: ثُمَّ خَرَجَ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ، فقال^(٢) رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَدِينَةَ تَنْفِي خَبِيثَهَا، وَيَنْصَعُ^(٣) طَيْبَهَا»^(٤).

= مسور بن الصلت، عن محمد بن المنكدر، به، ومسور متروك.

قال ابن عدى فى الموضع الأول: لا أعلم روى عن ابن المنكدر غير عبد الحميد بن الحسن ومسور بن الصلت. ١هـ. وقال فى الموضع الثانى: وهذا الحديث عن مسور غير محفوظ. ١هـ. وقال البيهقى: هذا الحديث يعرف بهما - يعنى عبد الحميد والمسور - وليس بالقويين. ١هـ. (١) بعده فى المصادر: «بيعتى». وقوله: «أقلى». ظاهره أنه سأله الإقالة من الإسلام، ولكن يظهر أنه إنما استقاله من الهجرة، وإلا لكان قتله على الردة. الفتح ٩٧/٤. (٢) بعده فى د: «له».

(٣) فى الأصل، خ، ص، م: «تنصع». والمثبت من: د، والمعنى أن المدينة إذا نفت الخبث ظهر الطيب وتميز واستقر فيها. وانظر الخلاف فى ضبط هذه الكلمة فى الفتح ٩٧/٤. قال ابن عبد البر: وأما قوله: تنفى خبيثها وينصع طيبها؛ فمعناه: أنها تنفى خثالة الناس ورذالتهم، ولا يبقى فيها إلا الطيب الذى اختاره الله عز وجل لصحبة نبيه ﷺ، والخبث: رذالة الحديد ووسخه الذى لا يثبت عند النار. وأما قوله: وينصع، فإنه يعنى يبقى ويثبت ويظهر، وأصل النصوع فى الألوان البياض. والناصع الخالص السالم. وشبه رسول الله ﷺ المدينة وفى ذلك الوقت بالكبير والنار الذى لا يبقى على عمله إلا طيبه ويدفع الخبث، وكذلك كانت المدينة لا يبقى فيها ولا يثبت إلا الطيب من الناس. التمهيد ٢٢٩/١٢، ٢٣٠.

(٤) حديث صحيح. أخرجه مالك ٢/٨٨٦، والحميدى (١٢٤١)، وابن أبى شيبة ١٢/١٨٠، وأحمد (١٤٣٢٣، ١٤٣٣٩، ١٤٩٧٩، ١٥٢٥٤)، والبخارى (١٨٨٣)، ٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٢١٦، ٧٣٢٢، ومسلم (١٣٨٣)، والترمذى (٣٩٢٠)، والنسائى (٤١٩٦)، وفى الكبرى (٤٢٦٢)، والطحاوى فى المشكل (١٧٣٠)، وابن حبان (٣٧٣٢، ٣٧٣٥)، والبقوى فى شرح السنة (٢٠١٥) من طرق عن ابن المنكدر، به.

١٨٢١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عن جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال^(١): «دَخَلْتُ^(٢) الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ قَصْرًا فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَبَكَى عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ!^(٣)

١٨٢٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عن محمد بن المنكدر، أو سالم أبي النضر، أو كلاهما^(٤) - شك ورقاء - عن جابر بن عبد الله، قال: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَمَقَّمْتُ عَنْ يَسَارِهِ،

= وأخرجه أحمد (١٥١٧١، ١٥٢٧٠)، وعبد بن حميد (١٠٧٤)، ومسلم (١٣٨٣) من طريق أبي الزبير والحارث بن أبي يزيد، عن جابر، مطولا. وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٠٨).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في د: «أدخلت».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥٠٤٤، ١٥٠٤٥، ١٥٢٢٦)، والبخاري (٣٦٧٩)، والنسائي في الكبرى (٨١٢٤، ٨٢٣٥)، وأبو يعلى (٢٠٦٣)، والبيهقي في الجعديات (٢٩٢٩) من طريق عبد العزيز، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٣٦)، وأحمد (١٤٣٦٠)، والبخاري (٥٢٢٦، ٧٠٢٤)، ومسلم (٢٣٩٤)، والنسائي في الكبرى (٨١٢٥، ٨١٢٦)، وأبو يعلى (٢٠١٤)، وغيرهم من طرق عن ابن المنكدر، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٣٥)، وأحمد (١٤٣٦٠)، ومسلم (٢٣٩٤)، والنسائي في الكبرى (٨١٢٥)، وأبو يعلى (١٩٧٦، ٢٠١٤) من طريق عمرو بن دينار، عن جابر.

وعند البخاري وأحمد زيادة في أوله، ستأتي برقم (١٨٢٥) بإسنادها هنا.

(٤) كذا في النسخ، وفي م: «كليهما». والتزام الألف مطلقا في المثني لفة بعض العرب. انظر: شرح المفصل لابن يعيش ٣/١٢٨، ١٩/١٠.

فجعلني عن يمينه ، فرأيتُهُ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ ، قد خالفَ بينَ طَرَفَيْهِ^(١) .

١٨٢٣- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، قال : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرَ صَارِحًا يَصْرُخُ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ أَتَخَلَّفَ عَلَيَّ رِجَالٌ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يُبَوِّتُهُمْ »^(٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٨٣١) ، ومسلم (٧٦٦) ، والبيهقي ٩٥/٣ من طريق محمد بن جعفر المدائني ، عن ورقاء ، عن ابن المنكدر - وحده - به ، وفيه : « فقامت خلفه » . وأخرجه أحمد (١٥١٩٩) ، والبخاري (٣٥٢ ، ٣٥٣ ، ٣٧٠) من طريق عبد الرحمن بن أبي الموالي وواقد بن محمد ، عن ابن المنكدر ، به ، مقتصرًا على الصلاة في الثوب الواحد . وأخرجه أحمد (١٤٥٣٦) ، وابن ماجه (٩٧٤) ، وابن خزيمة (١٥٣٥ ، ١٥٣٦ ، ١٦٧٤) من طريقين عن جابر ، نحو رواية المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤١٥٢ ، ١٤١٦٨ ، ١٤٢٤١ ، ١٤٣٨٣ ، ١٤٥٥٨ ، ١٤٦٣٤ ، ١٤٧٣٦ ، ١٤٨٤١ ، ١٤٨٨٧ ، ١٤٨٩١ ، ١٥٠٦٥ ، ١٥١٧٠ ، ١٥١٧٧ ، ١٥٢٤٢) ، وعبد بن حميد (١٠٤٩ ، ١٠٩٢) ، والبخاري (٣٦١) ، ومسلم (٧٦٦) ، وابن خزيمة (٧٦٢ ، ٧٦٧) من طرق عن جابر ، مقتصرًا على الصلاة في الثوب الواحد . وانظر علل ابن أبي حاتم (٤١٨) . ولأوله شاهد من حديث أنس وابن عباس ، وسيأتي برقم (٢١٣٩ ، ٢٧٤٢) . وفي الصلاة في الثوب الواحد أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٠٤٤) ، وما سيأتي برقم (٢٦١٨) .

(٢) إسناده ضعيف جدًا؛ طلحة بن عمرو متروك . وعزاه الحافظ في المطالب (٤٧٣) إلى المصنف .

وأخرج الطحاوي ١٦٩/١ من طريق ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، قال : سألت جابرا : أقال رسول الله ﷺ : « لولا شيء لأمرت رجلا أن يصلي بالناس ، ثم حرقت بيوتنا على ما فيها ؟ » قال جابر : إنما قال ذلك من أجل رجل بلغه عنه شيء ، فقال : « لئت لم ينته لأحرقن بيته على ما فيه » .

وفي الباب أحاديث في الصحيحين وغيرهما . وانظر ما سبق برقم (٣١١) .

١٨٢٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ [١٥٣ظ]: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١)». قال: قلنا: ما يرُّ الحَجِّ؟ قال: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ»^(٢).

١٨٢٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عن محمد بن المنكدر^(٣)، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ

(١ - ١) في د: «في سبيله».

(٢) إسناده ضعيف جداً؛ كسابقه. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٩)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٥٦ من طريق المصنف. وقال أبو نعيم: غريب من حديث محمد عن جابر، واللفظة الأخيرة مشهورة ثابتة. اهـ.

وأخرجه أحمد (١٤٥٢٢، ١٤٦٢٢) من طريق محمد بن ثابت، عن ابن المنكدر، به، بلفظ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». قالوا: يا نبي الله: ما الحج المبرور؟ قال: «إطعام الطعام، وإفشاء السلام».

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٨٣، والبيهقي ٥/ ٢٦٢ من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن ابن المنكدر، به، مقتصرًا على آخره. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه؛ لأنهما لم يحتجا بأيوب بن سويد، لكنه حديث له شواهد كثيرة. وقال البيهقي: تفرد به أيوب بن سويد. وخالف الوليد بن مسلم أيوب بن سويد، فقال: عن الأوزاعي، عن ابن المنكدر، مرسلًا. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٦٢.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٢٤، ٥٣٢٥) من طريق عمر بن سعيد بن أبي الحسين، عن ابن المنكدر، به، بلفظ: «يكنكم من الجنة إطعام الطعام، وطيب الكلام، يا بني عبد المطلب أطمعوا الطعام، وأطيبوا الكلام». وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن المنكدر إلا عمر. وقال الحافظ في الفتح ٣/ ٣٨٢- في معرض بيانه لمعنى «الحج المبرور»-: ولأحمد والحاكم من حديث جابر... فذكره. وقال: وإسناده ضعيف، فلو ثبت لكان هو المتعين دون غيره.

وفى الباب عن أبي هريرة في الصحيحين، وسيأتي برقم (٢٦٤٠).

(٣) بعده في خ، ص: «أبي».

الجنَّة، فرأيتُ امرأةَ أبي طلحة^(١)، وسمعتُ خشفة^(٢) أمامي، فقلتُ: ما هذا يا جبريلُ؟ قال: بلالٌ^(٣).

١٨٢٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن محمدِ ابنِ المنكدرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، قال: ما سئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ شيئًا قَطُّ فقال: لا^(٤).

-
- (١) هي أم سليم رضی الله عنها.
- (٢) في د: «خشفا». والحشفة - بالسكون: الحس والحركة. وبالتحريك: الحركة. وقيل: هما بمعنى.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٧/٢ من طريق المصنف، بذكر امرأة أبي طلحة حسب.
- وأخرجه أحمد (١٥٠٤٤، ١٥٠٤٥، ١٥٢٢٦)، والبخارى (٣٦٧٩)، ومسلم (٢٤٥٧)، والنسائي في الكبرى (٨٢٣٥، ٨٣٨٤)، والبيهقي في الجعديات (٢٩٢٨)، وأبو نعيم في الحلية ٥٧/٢ من طرق عن عبد العزيز الماجشون، به.
- وعند أحمد والبخارى زيادة تقدمت برقم (١٨٢١)، وانظر علل ابن أبي حاتم (٢٦٩٩).
- (٤) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨٩/٧ من طريق المصنف.
- وأخرجه ابن سعد ٣٦٨/١، والبخارى (٦٠٣٤)، وفي الأدب المفرد (٢٧٩)، ومسلم (٢٣١١)، والترمذي في الشمائل (٣٣٧)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٧٧، ٣٨٥) من طريق الثوري، به.
- وأخرجه الحميدي (١٢٢٨)، وابن سعد ٣٦٨/١، وأحمد (١٤٣٣٣)، وعبد بن حميد (١٠٨٥)، والدارمي (٧١)، والبخارى في الأدب المفرد (٢٩٨)، ومسلم (٢٣١١)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٧٧)، وأبو يعلى (٢٠٠١)، وابن حبان (٦٣٧٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٣٩)، والبيهقي في الدلائل ٣٢٥/١، ٣٢٦ من طريق ابن عينة وغيره عن ابن المنكدر، به.

محمدُ بنُ عمرو بنِ الحَسَنِ عن جابرِ رَضِيَ اللهُ عنهما

١٨٢٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرٍ ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى رَجُلًا يُظَلَّلُ^(١) عَلَيْهِ ، فَسَأَلَ ، فَقَالُوا :
صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ »^(٢) .

(١) فِي ص ، م : « يَظَلُّ » .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١١٥) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٧/١٥٩ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤/٢٤٢
مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/١٤ ، وَأَحْمَدُ (١٤٢٣٠ ، ١٤٤٥٠ ، ١٤٤٦٦ ، ١٥٨١٧) ،
وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٠٧٧) ، وَالدَّارِمِيُّ (١٧١٦) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٩٤٦) ، وَمُسْلِمٌ (١١١٥) ، وَأَبُو
دَاوُدَ (٢٤٠٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٦١) ، وَابْنُ الْجَارُودِ (٣٩٩) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٠١٧) ، وَالطُّحَاوِيُّ
٢/٦٢ ، وَابْنُ حِبَانَ (٣٥٥٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤/٢٤٢ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٦٤) مِنْ طَرِيقِ
عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ - أَوْ أَسْعَدٍ - ابْنِ زُرَّارَةَ ، بِهِ . وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ رَجُلٍ - غَيْرِ مَسْمُومٍ - عَنْ جَابِرٍ . وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
جَابِرٍ ، مُبَاشَرَةً . وَمِنْهُمْ مَنْ سَمَى الْوَاسِطَةَ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ . وَهُوَ خَطَأٌ ، قَالَه
غَيْرُ وَاحِدٍ .

انظُرْ مُسْنَدَ أَحْمَدَ (١٤٨٣٦) ، وَسَنَنَ النَّسَائِيِّ (٢٢٥٧ - ٢٢٦٠) ، وَشَرَحَ مَعَانِيَ الْأَثَارِ ٢/
٦٢ ، وَصَحِيحَ ابْنِ حِبَانَ (٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤) ، وَعَلَّلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٧٢٨ ، ٩٨٦) ، وَالتَّحْفَةُ ٢/
٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، وَالنَّكْتُ الطَّرَافِ ٢/٢٧٠ ، ٢٧١ ، وَالْفَتْحُ ٤/١٨٥ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٨٨٣) ، (٢٢٠٣) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٧٣١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّيْبِ
وَعَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٧٧٢) .

١٨٢٨ - حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت محمد بن عمرو بن حسن يقول : لما قدم الحجاج بن يوسف كان يؤخر الصلاة ، فسألنا جابر بن عبد الله عن وقت الصلاة ، فقال : كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهجير^(١) ، أو حين^(٢) تزول الشمس^(٣) ، ويصلي العصر والشمس مرتفعة ، ويصلي المغرب حين تغرب الشمس ، ويصلي العشاء ؛ يؤخر أحيانا ، ويعجل أحيانا ، إذا اجتمع الناس عجل ، وإذا تأخروا أخر ، وكان يصلي الصبح بغلس^(٤) . أو قال : كانوا يصلونها بغلس .

قال أبو داود : هكذا قال شعبة^(٥) .

(١) الهجير : اشتداد الحر نصف النهار . وأهجر القوم وهجروا وتهجروا : إذا ساروا في ذلك الوقت .

(٢ - ٢) في د : « يزول » .

(٣) الغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .

(٤) في خ ، ص ، م : : « كان » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه الطحاوي ١/١٧٧ ، ١٨٤ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٨ ، وأحمد (١٥٠١١) ، والدارمي (١١٨٨) ، والبخاري (٥٦٠ ، ٥٦٥) ، ومسلم (٦٤٦) ، وأبو داود (٣٩٧) ، والنسائي (٥٢٦) ، وأبو يعلى (٢٠٢٩) ، وابن حبان (١٥٢٨) ، والبيهقي ١/٤٤٩ ، والبغوي في شرح السنة (٣٥١) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٢٨٥) ، وأبو يعلى (٢٠٤٨) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، نحوه .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٦٢) ، وانظر كذلك ما سيأتي برقم (٢٢٠٧) .

سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ جَابِرٍ

١٨٢٩- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن أَبِي بَشِيرٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ^(١) فَحَجَّمَهُ، وقال: «كَمْ خَرَأَجُكَ؟». قال: ثَلَاثَةُ أَصْعٍ^(٢). فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا^(٣).

مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ

١٨٣٠- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ [١٥٤] بَنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا^(٤)^(٥).

(١) هو أبو طيبة الحَجَام، مولى بنى حارثة من الأنصار، ثم مولى محيصة بن مسعود، ولا يعرف اسمه. قال الحافظ: حجج النبي ﷺ فأعطاه أجره. روى عنه ابن عباس وجابر وأنس في الحجامة. الإصابة ٢٣٢/٧.

(٢) في د: «أَصْوُوع».

(٣) حديث صحيح، وإسناد المصنف منقطع؛ أبو بشر جعفر بن أبي وحشية لم يسمع من سليمان بن قيس كما قال البخاري وابن حبان. وأخرجه الطحاوي ١٣٠/٤ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١٤٨٥١)، وأبو يعلى (١٧٧٧، ٢٠٥٧)، والطحاوي ١٣٠/٤ من طرق عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطحاوي ١٣٠/٤ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر علل ابن أبي حاتم (٧٥٣). وللحديث شواهد في الصحيحين وغيرهما. وانظر ما سبق برقم (١٤٨).

(٤) الطروق: الحجىء في الليل فجأة من سفر ونحوه. وللنهي عن ذلك حكيم ظاهرة. وانظر الفتح ٣٤٠/٩.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٢٢٧)، والبخاري (١٨٠١، ٥٢٤٣)، ومسلم =

١٨٣١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارِبِ بنِ دِثَارٍ، قال: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: بَعَثَ بَعِيرًا^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَزَنَ^(٢) فَأَوْجَحَ^(٣)، فَمَا زَالَ بَعْضُ تِلْكَ الدَّرَاهِمِ مَعِيَ حَتَّى أُصِيبَتْ يَوْمَ الْحَرَّةِ^(٤).

١٨٣٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارِبِ^(٥)، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ

= ١٥٢٨/٣، (٧١٥)، وأبو داود (٢٧٧٦)، والبخاري في الجعديات (٧٢٢)، والبيهقي ٥/ ٢٦٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢٧٠)، والدارمي (٢٦٣١)، وعبد بن حميد (١١٠١)، ومسلم (٧١٥)، والنسائي في الكبرى (٩١٤١)، وابن حبان (٤١٨٢) من طريق الثوري، عن محارب، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢٣٢، ١٤٣٦٦، ١٤٩٣٩) من طريق أبي الزبير وأبي سفيان ونيح، عن جابر، بنحوه.

وسأني برقم (١٨٧٧) من حديث نبيح، ويرقم (١٨٩٥) من حديث الشعبي، عن جابر. (١) بعده في د: «لى».

(٢) بعده في د: «الدراهم».

(٣) وقعة كانت بين جيش أرسله يزيد بن معاوية وبين أهل المدينة، وقد كانت سنة ثلاث وستين، وجرت فيها أهوال. وانظر البداية والنهاية ١١/٦١٤-٦٢٣.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١٧١/٦ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٢٢٩)، وعبد بن حميد (١١٠٠)، والبخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (٧١٥)، وابن الجارود (٥٨٩)، والبيهقي ٣٢/٦ من طرق عن شعبة، به، بلفظه.

وقصة جابر في بيع البعير مشهورة، وقد تقدمت بعض فقراته، وسأني بعضها الآخر، انظر أطرافه فيما سبق برقم (١٨١٢).

(٥) بعده في خ، د، ص، م: «ابن دثار».

وأنا على بغير، فقال لي: «يا جابر، تزوجت؟». قلت: نعم. قال: «بكرًا أم ثيبًا؟». قلت: ثيبًا. قال: «فمالك والعذاري ولعبيهن!!»^(١).

١٨٣٣- حدثنا أبو داود، قال: حدّثنا شعبة، عن مُحاربِ بنِ دثار، قال: سمعتُ جابرًا يقولُ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «أَتَيْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلُّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ»^(٢).

١٨٣٤- حدثنا أبو داود، قال: حدّثنا شعبة، عن مُحاربِ، قال: سمعتُ جابرًا يقولُ: انْتَهَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) مَعَهُ نَاضِحَانِ^(٤) لَهُ إِلَى

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٥٢٣٠)، والبخاري (٥٠٨٠)، ومسلم (٧١٥)، والبيهقي ٨٠/٧ من طرق عن شعبة، به . وهو جزء من حديث جابر المشار إليه في الحديث السابق، وانظر أطرافه في (١٨١٢).

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٢٢٩، ١٤٢٧٢، ١٤٩٥٨)، وعبد بن حميد (١٠٩٨)، والبخاري (٢٦٠٤، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠)، ومسلم (٧١٥)، وابن حبان (٢٧١٥)، والبيهقي ١٧٥/٩ من طرق عن شعبة، به . وأخرجه أحمد (١٤٤٧٢)، وعبد بن حميد (١٠٩٩)، والبخاري (٤٤٣، ٢٣٩٤)، ومسلم (٧١٥)، وابن حبان (٢٤٩٦)، والبيهقي ١٧١/٦ من طريق سفيان ومسر، عن محارب، به .

وأخرجه البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥)، وغيرهما من طريق وهب بن كيسان، عن جابر . وراجع تخريج الحديث (١٨٣١) مع المواضع المشار إليها فيه .

(٣) ذكر ابن حجر رواية للطيالسي والبخاري من طريق عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه، قال: مرّ حزم بن أبي بن كعب بمعاذ بن جبل وهو يصلي... قال البخاري: لا نعلم أحدًا سماه عن جابر إلا ابن جابر . وقيل: اسمه سليم . الفتح ١٩٣/٢، ١٩٤ .

(٤) الناضح: الدابة يستقى عليها .

مُعَاذٍ ، وَهُوَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، فَاسْتَفْتَحَ مُعَاذٌ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ النَّسَاءِ - قَالَ شُعْبَةُ : شَكَّ مُحَارِبٌ - فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ صَلَّى ، ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَبَلَغَ الرَّجُلَ أَنَّ مُعَاذًا يَقُولُ : هُوَ مُنَافِقٌ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا مُعَاذُ ، أَفْتَانٌ ، أَفْتَانٌ ، أَفْتَانٌ - أَوْ قَالَ : فَاتِنٌ ^(١) - «أُولَا» ^(٢) قَرَأَتْ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ ، أَوْ ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ - قَالَ شُعْبَةُ : شَكَّ مُحَارِبٌ - يُصَلِّي ^(٣) وَرَاءَكَ ذُو الْحَاجَةِ وَالصَّغِيرُ . أَوْ قَالَ : « وَالضَّعِيفُ » ^(٤) . شَكَّ مُحَارِبٌ ^(٥) .

(١) فِي د « أَفْتَانٌ أَفْتَانٌ » .

(٢ - ٢) فِي د : « لَوْلَا » .

(٣) سَقَطَ مِنْ : خ ، ص ، م .

(٤) بَعْدَهُ فِي د : « أَحْسَبُ » .

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢٢٦) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١١٠٠) ، وَابْنُ خَالٍ (٧٠٥) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٧١٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٣/١) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (١١٦/٣) مِنْ طَرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢٤٠) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٨٣٠ ، ٩٨٣ ، ٩٩٦) ، وَفِي الْكَبِيرِ (١١٦٦٤) مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُحَارِبٍ ، بِهِ ، نَحْوَهُ .

قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَارِبٍ : كَذَا قَالَ مُحَارِبٌ : « الْمَغْرِبُ » . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزَّبِيرِ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مَقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ : « الْعِشَاءُ » . اهـ .

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ . وَسَبَقَ بِرَقْمٍ (١٨٠٠) مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انْظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمٍ (٦٤١) .

سالم بن أبي الجعد عن جابر

١٨٣٥- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد. قال شعبة: وأخبرني حصين بن عبد الرحمن، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد، قال: قلت لجابر: كم كنتم يوم الشجرة؟ قال: كنا ألفاً وخمسمائة. وذكر عطشاً أصابهم، قال: فأتى رسول الله ﷺ بماء في تور^(١) فوضع يده فيه، فجعل الماء يخرج من بين [١٥٤ظ] أصابعه كأنه العيون. قال: فشربنا ووسعنا وكفانا. قال: قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف كفانا^(٢)، كنا ألفاً وخمسمائة^(٣).

(١) التور: إناء من صُفر أو حجارة.

(٢) في خ، ص، م: « لكفانا ».

(٣) حديث صحيح. أخرجه الخطيب في المدرج ص: ٨٩٨ من طريق المصنف.

وقال الخطيب: كذا رواه أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، عن شعبة، عن عمرو بن مرة وحصين، عن سالم بن أبي الجعد سياقة واحدة، وسؤال سالم جابراً في آخر الحديث، وجواب جابر له لم يكن عند شعبة، عن حصين، وإنما كان عنده عن عمرو وحده، فأدرج في هذه الرواية. اهـ.

وأخرجه ابن سعد ٩٨/٢، والفرقاني في دلائل النبوة (٣٦)، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/١١٥، وابن عبد البر في التمهيد ١/٢٢٠ من طريق المصنف، عن عمرو وحده.

وأخرجه أحمد (١٤٨٤٨، ١٤٩٧٥)، وعبد بن حميد (١١١٣)، والدارمي (٢٧)، والنسائي في الكبرى (١١٥٠٦) - مختصراً - والبعثي في الجعديات (٨٢)، والخطيب في المدرج ص: ٨٩٩-٩٠٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٤٥٦٢)، والبخاري (٣٥٧٦، ٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦)، وابن خزيمة =

١٨٣٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يُحَدِّثُ عن جَابِرٍ، قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادُوا أَنْ يُسَمُّوهُ الْقَاسِمَ، فَأَبَتِ الْأَنْصَارُ^(١)، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فقال: «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، تَسَمَّوْا^(٢) بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا^(٣) بِكُنْيَتِي»^(٤).

= (١٢٥)، والفريابي في الدلائل (٣٣، ٣٧)، وابن حبان (٦٥٤١، ٦٥٤٢)، والبيهقي ٦/ ١١٥، ١١٦، والبغوي في شرح السنة (٣٧١٥) من طرق عن حصين - وحده - به . وأخرجه أحمد (١٤٢١٧)، ومسلم (١٨٥٦)، والخطيب في المدرج ص: ٩٠١ من طريق عمرو - وحده - به ، مختصراً .

وأخرجه البخاري (٥٦٣٩)، ومسلم (١٨٥٦)، وابن حبان (٦٥٣٨)، والبيهقي في الدلائل ١١٧/٤ من طريق الأعمش، عن سالم، به، نحوه . وأخرجه أحمد (١٤٣٥٢)، والبخاري (٤١٥٣، ٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦)، والترمذي (١٥٩١، ١٥٩٤)، والنسائي (٤١٦٩)، وغيرهم من طرق عن جابر، به نحوه . وفي الباب عن ابن أبي أوفى، وسبق برقم (٨٥٨) .

(١) سقط من : خ ، ص .

(٢) في د : « سموا » .

(٣) في د : « تكتنوا » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٢١٩)، ومسلم (٢١٣٣) من طريق شعبة . وعندهما : « محمدًا » بدل : « القاسم » .

وعلقه البخاري بصيغة الجزم - عقب حديث (٣١١٤) - عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة . ووصله أبو نعيم في المستخرج - كما في تعليق التعليق ٤٧١/٣ - وفيه : « القاسم » كما هنا . وأخرجه البخاري (٣١١٤)، وفي الأدب المفرد (٨٣٩) من طريق شعبة، عن الأعمش ومنصور وقتادة، عن سالم، به، وسماه محمدًا .

وأخرجه مسلم (٢١٣٣)، والحاكم ٢٧٧/٤ من طريق شعبة، عن الأعمش ومنصور وحصين وقتادة، عن سالم، به، وسماه محمدًا كذلك . وانظر علل الرازي (٢٢٥١) . =

١٨٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن منصورٍ، عن سالم، عن جابرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي»^(١).

١٨٣٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن يَزِيدَ بنِ أَبِي زِيَادٍ، عن سالم، عن جابرٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ^(٢).

= وقد رواه شعبة وغيره، عن منصور وحده، وسيأتي في الحديث الذي بعده.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٣/٨، وأحمد (١٤٢٦٥، ١٤٢٨٨، ١٤٤٠٣، ١٥٠٠٦)،
والبخاري (٣١١٥، ٦١٨٧، ٦١٩٦)، وفي الأدب المفرد (٨٤٢)، ومسلم (٢١٣٣)، وأبو
يعلى (١٩٢٣) من طريق الأعمش وحصين عن سالم، به، تارة يسمونه محمداً، وتارة يسمونه
القاسم، وتارة يأتي مقتصرًا على قول النبي ﷺ.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٣/٨، وأحمد (١٤٤٠٤، ١٤٣٣٥)، والبخاري (٦١٨٦)،
٦١٨٩، ومسلم (٢١٣٣)، وابن ماجه (٣٧٣٦)، وأبو يعلى (١٩٢٣) من طريق أبي سفيان،
ومحمد بن المنكدر، عن جابر. وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٨٥٦).
وفي الباب عن أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٥٤١)، وعن أنس أخرجه البخاري (٢١٢١)،
ومسلم (٢١٣١)، وغيرهما.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥٠٠٧)، والبخاري (٣٥٣٨)، ومسلم (٢١٣٣) من
طرق عن شعبة، به.

وقد قرن شعبة مع منصور في هذا الحديث كلا من قتادة وحصين والأعمش، عن سالم،
به، كما تقدم في تخريج الحديث السابق.

وأخرجه معمر في جامعه (١٩٨٦٧)، وأحمد (١٥٠١٥، ١٥١٦٩)، وعبد بن حميد
(١١١١)، ومسلم (٢١٣٣)، وأبو يعلى (١٩١٥)، وغيرهم من طرق عن منصور، به.

(٢) حديث صحيح. ويزيد بن أبي زياد ضعيف، وقد توبع. وأخرجه البيهقي ١٩٥/١ من
طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٢٨٩، ١٥٠١٨)، وعبد بن حميد (١١١٢)، وأبو داود (٩٣) من =

ما روى أبو الزبير عن جابر بن عبد الله

١٨٣٩- حدثنا يونس، حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب واحد^{(١)(٢)}.

١٨٤٠- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير خمسا^(٣).

= طرق عن يزيد بن أبي زياد، به .

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧)، والحاكم ١/١٦١، والبيهقي ١/١٩٥ من طريق ابن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد وحصين بن عبد الرحمن، عن سالم، به، من قوله ﷺ . وعند الحاكم عن حصين وحده . وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي .

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٨)، وابن ماجه (٢٦٩) من طريق أبي الزبير، عن جابر . وسيأتي من طريق أبي سفيان وعبيد الله بن مقسم في غسل النبي ﷺ برقم (١٨٨٧)، (١٩١٠) .

وفي الباب عن عائشة وغيرها، انظر ما سبق برقم (١٦٦٨) .

(١) هذا الحديث سقط من: د . وفي خ، ص، م جاء بعد الحديث الآتي .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٨٨٧، ١٥٢٤٢) من طريق حماد، به، وزاد: « متوشحا به » .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٣)، وأحمد (١٤١٥٢، ١٤١٦٨، ١٤٢٤١، ١٤٣٨٣، ١٤٨٩١، ١٥١٧٧)، ومسلم (٥١٨)، وعبد بن حميد (١٠٤٩)، وابن خزيمة (٧٦٢) من طرق عن أبي الزبير، به .

وقد روى عن جابر من غير وجه . انظر ما سبق برقم (١٨٢٢) .

(٣) في الأصل، خ: « خمس » . وفي د، ص: « خمسة » . والصواب ما أثبت . وما في الأصل له وجه، وهو جائز على لغة ربيعة من الوقف على المنصوب بصورة المرفوع والمجرور . =

وعِشْرِينَ مَرَّةً^(١) .

١٨٤١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلًا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ حُفَّيْنِ»^(٢) .

١٨٤٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، فَقَالَ: «مَنْ

= وقد ثبت ذلك في أصول صحيحة عتيقة من كتب الحديث وغيره . انظر شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص : ٣٧ .

(١) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٣٨٥٢) ، والنسائى فى الكبرى (٨٢٤٨) ، وابن حبان (٧١٤٢) ، والحاكم ٣/٥٦٥ ، وابن عساکر فى تاريخه ١١/٢٢٤ من طرق عن حماد بن سلمة ، به . وعند الحاكم : « ليلة العقبة » بدل : « ليلة البعير » . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب . وصححه الحاكم .

وأخرجه الطبرانى فى الصغير ٢/٢٤ ، وابن عدى ٢/٥٤٣ ، وابن عساکر فى تاريخه ١١/٢٢٤ من طريق جابر الجعفى ، عن أبى الزبير ، به ، نحوه دون تقييد بالليلة .

(٢) حديث صحيح . أخرجه ابن أبى شيبه ٤/١٠١ ، وأحمد (١٠٢٨٨ ، ١٤٥٠٥) ، ومسلم (١١٧٩) ، والبخارى فى المجموعات (٢٦٤٩) ، والطحاوى ٢/١٣٤ ، وفى المشكل (٥٤٣٨) ، والدارقطنى ٢/٢٢٨ ، والبيهقى ٥/٥١ ، والخطيب فى تاريخه ٤/٣٢١ من طرق عن زهير ، به . وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٩٣٢٢) ، والدارقطنى ٢/٢٢٩ من طريقين ، عن محمد بن مسلم الطائفى ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، به . وقال الطبرانى : لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار ، عن جابر إلا محمد بن مسلم .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، وسيأتى برقم (١٩١٥ ، ١٩٤٨ ، ١٩٩٥) ، ومن حديث ابن عباس ، وسيأتى برقم (٢٧٣٢) ، وانظر ما سبق برقم (١٧٧٣) .

شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُصَلِّ^(١) فِي رَحِيلِهِ^(٢) .

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ^(٣): أَخْبِرْنَا عَنْ دِينِنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا لَهُ^(٤) الْآنَ، نَعْمَلُ فِيمَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَمَضَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: «مَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ». قَالَ زُهَيْرٌ: فَتَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ^(٥) بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِيَاسِينَ الزُّبَيْرِيَّ^(٦): مَا قَالَ؟ قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ^(٧).

- (١) في د: «فليصل». والمثبت من الأصل، خ، ص. وهي لغة معروفة. أو هو من إجراء الفعل المعتل مجرى الصحيح. وانظر شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص: ٢١.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذى (٤٠٩) من طريق المصنف.
- وأخرجه أحمد (١٤٣٨٦، ١٤٥٤٣، ١٥٣١٥)، ومسلم (٦٩٨)، وأبو داود (١٠٦٥)، وابن خزيمة (١٦٥٩)، وابن حبان (٢٠٨٢)، والبيهقي ٧١/٣ من طرق عن زهير، به.
- وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٤٩).
- (٣) بعده في د: «يا رسول الله».
- (٤) سقط من: ص، م.
- (٥) في خ: «أبو زبير». وفي ص: «أبو ذيب».
- (٦) هو ياسين بن معاذ الزيات أبو خلف، ضعيف جداً، من أهل الكوفة، موته قريب من موت الثوري. المغنى في الضعفاء ٧٢٩/٢.
- (٧) حديث صحيح. أخرجه الخطيب في المدرج ص: ٥٦٤، ٥٦٥ من طريق المصنف.
- وأخرجه أحمد (١٤١٤٨)، ومسلم (٢٦٤٨)، وأبو القاسم البغوي (٢٦٤٠)، والخطيب في المدرج ص: ٥٦٣، ٥٦٤، وأبو محمد البغوي في شرح السنة (٧٤) من طريق زهير، به.
- وأخرجه الخطيب في المدرج ص: ٥٦٢، ٥٦٣ من طريق آخر عن زهير، به، ولكنه أدرج آخره، فجعله من سماع زهير من أبي الزبير.

١٨٤٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، [١٥٥] عن جابر، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهَرَ بَنَخْلٍ ^(١)، فَهَمَّ بِهِمُ ^(٢) الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ قَالُوا ^(٣): دَعُوهُمْ؛ فَإِنَّ لَهُمْ صَلَاةَ بَعْدَ هَذِهِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ أُنْبَائِهِمْ ^(٤). فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ^(٥) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرُهُ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعَصْرَ، فَصَفَّهُمْ صَفَيْنِ؛ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَالْعَدُوُّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا ^(٦) وَرَكَعُوا جَمِيعًا ^(٧)، ثُمَّ ^(٨) سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ، وَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا ^(٨) جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا ^(٩)، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ

= وأخرجه أحمد (١٤٦٤٠)، والبخارى فى خلق أفعال العباد (٢١٤)، ومسلم (٢٦٤٨)، وابن حبان (٣٣٧)، والطبرانى فى الأوسط (٣٨٢٥)، والآجرى فى الشريعة (٣٣٥) من طرق عن أبى الزبير، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢٩٧) من طريق ابن جدعان، عن ابن المنكدر، عن جابر، به، نحوه. وأخرجه ابن ماجه (٩١) من طريق طاووس، وابن أبى عاصم فى السنة (١٦٧) من طريق مجاهد - كلاهما - عن سراقه، به، نحوه.

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١١).

- (١) ضبب عليها فى الأصل، خ .
- (٢) فى الأصل، خ، ص، م: « به »، والمثبت من: د .
- (٣) فى الأصل، خ، ص: « قال »، والمثبت من: د .
- (٤) بعده فى د: « قال » .
- (٥ - ٥) سقط من الأصل، خ، ص، م . والمثبت من: د .
- (٦ - ٦) سقط من: خ، ص، م .
- (٧) ضبب عليها فى: خ .
- (٨) فى م: « ورفعوا » .
- (٩) فى خ، م: « قياما » .

سَجَدَ الْآخَرُونَ^(١) .

١٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْمُرْقَاتِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ^(٢) .

١٨٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى^(٣) عَنِ أَكْلِ لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَادْخِرُوا». قَالَ: فَصَنَعْنَا مِنْهُ

(١) حديث صحيح . علقه البخارى (٤١٣٠) - جزما - عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، به ، ولم يسق المتن .

وأخرجه الطبرى فى التفسير ٢٥٧/٥ من طريق ابن علىة ، عن هشام ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٧٩٣) ، ومسلم (٨٤٠) ، والنسائى (١٥٤٧) ، وابن ماجه (١٢٦٠) ،
والطبرى ٢٥٧/٥ ، وابن خزيمة (١٣٥٠) ، والبيهقى ٢٥٧/٣ من طرق عن أبى الزبير ، به .
ورواه يزيد الفقىر عن جابر ، وسياىى برقم (١٨٩٨) .

وأخرجه أحمد (١٤٢١٦ ، ١٤٤٧٦ ، ١٤٩٧١ ، ١٥٢٢٧) ، ومسلم (٨٤٠ ، ٨٤٣) ،
والنسائى (١٥٤٤ ، ١٥٤٦ ، ١٥٥١) ، والبيهقى ٢٥٧/٣ - ٢٥٩ من طريق عطاء وأبى سلمة
وغيرهما ، عن جابر .

وفى صفة صلاة الخوف أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩١٨) .

(٢) حديث صحيح . وحرب حسن الحديث ، وقد توبع عليه . وأخرجه ابن أبى شيبه ٤٧٤/٧ ،
وأحمد (١٤٣٠٦ ، ١٤٨٨٦ ، ١٤٨٩٤ ، ١٥١٠٢ ، ١٥١٦٢) ، والنسائى (٥٦٦٣) -
٥٦٦٥) ، والطحاوى ٢٢٥/٤ ، وابن حبان (٥٤١٠) من طرق عن أبى الزبير ، به .

وسياىى من طريق زهير عن أبى الزبير برقم (١٨٥٧ ، ٢٠٢٩) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦) .

(٣) فى د : « نهانا » .

وَشَيْقَةَ^(١) ، فَحَمَلْنَاهُ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٢) .

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ : « بِسْمِ اللَّهِ ، وَبِاللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِهِ^(٣) مِنَ النَّارِ »^(٤) .

(١) الوشيقة : لحم يُقَدَّد - أى يُقَطَّع طويلاً ويُملح ويجفف فى الهواء والشمس - حتى يبیس ، أو يُغلى إغلاءً فى ماء وملح ثم يُرفع ثم يقدد ، ويحمل فى الأسفار .

(٢) حديث صحيح . وقد تابع حرباً عليه مالك وعمرو بن الحارث . أخرجه مالك ٤٨٤/٢ ، ومن طريقه أحمد (١٥٢٠٧) ، ومسلم (١٩٧٢) ، والنسائى (٤٤٣٨) ، وابن حبان (٥٩٢٥) ، والبيهقى ٢٩٠/٩ ، ٢٩١ ، والبغوى فى شرح السنة (١١٣٣) دون آخره . وأخرجه الطحاوى ١٨٦/٤ من طريق مالك وعمرو ، عن أبى الزبير ، به . ولفظ مالك كسابقه .

وأخرجه أحمد (١٥١٧٨) ، والدارمى (١٩٧٧) من طريق زهير ، عن أبى الزبير ، به ، بآخره . وأخرجه الحميدى (١٢٦٠) ، وأحمد (١٤٣٥٨ ، ١٤٤٥٢ ، ١٤٩٩٩ ، ١٥٠٤٨) ، والدارمى (١٩٦٧) ، والبخارى (١٧١٩) ، ٢٩٨٠ ، ٥٤٢٤ ، ٥٥٦٧) ، ومسلم (١٩٧٢) ، والنسائى فى الكبرى (٤١٣٨ ، ٤١٤١) ، والبيهقى ٢٩١/٩ من طرق عن عطاء ، عن جابر ، نحوه .

قال البيهقى : فالتزود إلى المدينة حفظه عمرو بن دينار ، عن عطاء ، وحفظه عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء . اهـ .

وفى الباب عن عائشة ، وسبق برقم (١٥١٢ ، ١٦٣٢) .

(٣) فى ص : « بالله » .

(٤) إسناده ضعيف ؛ لنعنة أبى الزبير ، وقد خطأ الحفاظ أئمن بن نابل فى طريقه هذا لمخالفته من هو أحفظ منه . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٨٤/٦ ، والبيهقى ١٤١/٢ ، وابن عساكر فى تاريخه =

١٨٤٨ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتُوَائِيُّ ، عن أبي الزبير، عن جابر، قال : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأنا مَرِيضٌ ، فقال لى :

= ٥٠/١٠ من طريق المصنف .

وأخرجه الترمذى فى العلل الكبير ص : ٧٢ ، والنسائى (١١٧٤ ، ١٢٨٠) ، وابن ماجه (٩٠٢) ، وأبو يعلى (٢٢٣٢) ، والطحاوى ١/٢٦٤ ، وابن عدى ١/٤٢٣ ، والدارقطنى فى العلل (٤/٨ - أ) ، والحاكم ١/٢٦٧ ، والبيهقى ٢/١٤١ ، ١٤٢ ، وابن عساكر ٥٠/١٠ من طرق عن أيمن بن نابل ، به . وقال الحاكم : صحيح على شرط البخارى .

وأخرجه الحاكم ١/٢٦٧ من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي الزبير ، به . وقال : صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه الدارقطنى فى العلل من طريق أبى عاصم ، عن الثورى ، عن أبي الزبير ، به . قال ابن عساكر : أيمن بن نابل ثقة مخرج حديثه فى صحيح البخارى - أى فى المتابعات - ولم يخرج هذا الحديث ، إذ ليس له متابع على أنى الزبير من وجه يصح .

قال الترمذى فى العلل الكبير : سألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : هو غير محفوظ . هكذا يقول أيمن بن نابل : عن أبي الزبير ، عن جابر . وهو خطأ ، والصحيح ما رواه الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وطاوس ، عن ابن عباس . وهكذا رواه عبد الرحمن ابن حميد الرؤاسى ، عن أبي الزبير ، مثل رواية الليث بن سعد . اه . قال النسائى : لا نعلم أحدًا تابع أيمن على هذا الحديث ، وخالفه الليث فى إسناده ، وأيمن لا بأس به ، والحديث خطأ . اه .

وقال الدارقطنى : وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر . اه . وقد أعل هذا الحديث غير واحد من العلماء . انظر فتح البارى لابن رجب الحنبلى ٧/٣٥١ ، ونصب الراية ١/٤٢١ ، والتلخيص الحبير ١/٢٦٥ ، ٢٦٦ ، والتحديث بما قيل لا يصح فيه حديث ص : ٦٠ .

وأما حديث الليث ، فأخرجه أحمد (٢٦٦٥) ، ومسلم (٤٠٣) ، وأبو داود (٩٧٤) ، والترمذى (٢٩٠) ، والنسائى (١١٧٣) ، وابن ماجه (٩٠٠) ، وغيرهم ، وليس فى أوله : « بسم الله ، وبالله » .

وفى الباب أحاديث - من غير ذكر البسملة - انظر ما سبق برقم (٢٤٦) .

« يَا جَابِرُ، إِنِّي لَأَرَاكَ مَيِّتًا مِنْ مَرَضِكَ هَذَا، فَبَيِّنِ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ ^(١) .
 فَأَوْصِي لَهُنَّ بِالثَّلَاثِينَ، قَالَ : فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ : هَذِهِ الْآيَةُ فِي نَزَلَتْ :
 ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ ﴾ ^(٢) الْآيَةُ ^(٣) .

١٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
 جَابِرٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [١٥٥ظ] ﷺ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمْسِكُوا
 عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ لَا تُعْمِرُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا حَيَاتَهُ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ
 وَبَعْدَ ^(٤) مَوْتِهِ ^(٥) .

١٨٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

(١) فِي د : « لِإِخْوَانِكَ » .

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ : ١٧٦ .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢٣١/٦ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٠٤٠) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٠٦٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٧) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي
 الْكِبْرِيِّ (٦٣٢٤) ، (٦٣٢٥) ، (٧٥١٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢١٨٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٣١/٦ ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ
 طَرَفِ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (١٢٣٠) عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي آيَةِ
 الْمِيرَاثِ . قَالَ الْحَمِيدِيُّ : وَلَمْ يَسْمَعْهُ سَفْيَانٌ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ .

وَسَبَقَ بِرَقْمِ (١٨١٥) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، نَحْوَهُ .

(٤) قَوْلُهُ : « بَعْدَ » . سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٢٨٤/٦ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٠٥٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٧٤٠) مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤١٥٨) ، (١٤٢٦٨) ، (١٤٣٨٠) ، (١٤٤٤٧) ، (١٥١٧٥) ، (١٥٢١٥) ، وَمُسْلِمٌ

(١٦٢٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٧٣٩) ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرَفِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهِ .

وَسَبَقَ بِرَقْمِ (١٧٩٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ .

عبد الله المزني، عمّن سمع جابرًا.

قال أبو داود: وحَدَّثنا هِشامٌ، عن أبي الزَّبيرِ، عن جابرٍ، قال: بَعَثنا رسولَ اللهِ ﷺ معَ أبي عُبيدَةَ بنِ الجراحِ، ونحنُ ثلاثُمائةٍ وبِضْعَةَ عَشَرَ، فزَوَدنا جِرابًا من تَمْرٍ، فكانَ يُعطينا منه قَبْضَةً قَبْضَةً، فَلَمَّا أُجْزِناهُ أَعْطانا تَمْرَةَ تَمْرَةَ، فَكُنَّا نَمصُّها كما يَمصُّ الصَّبِيُّ، ونَشْرِبُ عليها الماءَ، فَلَمَّا فَقَدناها وَجَدنا فَقَدَها، فَكُنَّا نَحْبِطُ الحَبِطَ^(١) بِقِسيِّنا^(٢)، فَنَسْفُهُ^(٣)، ونَشْرِبُ عليه^(٤) الماءَ، حَتَّى سُمِّينا جِيشَ الحَبِطِ، فبينما نَحْنُ على ساحِلِ البَحْرِ، إذا نَحْنُ بِدائِيةٍ مِثْلِ الكَثيبِ، يُقالُ له^(٥): العَنبرُ^(٦). قال أبو عُبيدَةَ: مَيْتَةٌ،^(٧) فلا تَأْكُلُوهُ^(٨). ثُمَّ قال: جِيشُ رسولِ اللهِ و^(٨) في سَبيلِ اللهِ، وَنَحْنُ مُضْطَرُونَ. قال: فأكلنا منها عِشْرِينَ لَيْلَةً - أو قال: خَمْسَ عَشْرَةَ^(٩) لَيْلَةً - وَصَنَعنا منه وَشيقَةَ^(١٠)، ولَقَدْ قَعَدَ مِنَّا اثنا عَشَرَ رَجُلًا على مَوْضِعِ عَيْنِهِ، وأَحْذَ أبو

(١) الحَبِطُ: ما سقط من ورق الشجر بالحَبِطِ أو النفض.

(٢) القسي: جمع القوس؛ وهي آلة على هيئة هلال، تُرمى بها السهام، وتذكر وتؤنث.

(٣) في خ، د، م: « فنسفه ». ونسفه: أى نأكله غير ملتوت.

(٤) في الأصل، خ، د: « عليها »، وضرب عليها فى « خ »، وكتب فى هامشها « عليه » وصححها. وهو الموافق لما فى: ص، م.

(٥) فى د، م: « لها ».

(٦) العنبر: حيوان ثديي بحري من رتبة الحيتان، يفرز مادة العنبر.

(٧ - ٧) فى د: « فلا تأكلوا ».

(٨) سقط من: خ، ص، م.

(٩ - ٩) فى النسخ: « خمسة عشر ».

(١٠) الوشيقة: لحم يُقَدَّد - أى يُقطع طولاً ويُملح ويجفف فى الهواء والشمس - حتى يبس، أو يُغلى إغلاءً فى ماء وملح ثم يُرفع ثم يقدد، ويحمل فى الأسفار.

عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ ، فَرَحَلَ^(١) بِهِ أَجْسَمَ بَعِيرٍ فِي أَبَاعِرِ^(٢) الْقَوْمِ ، فَأَجَازَ تَحْتَهُ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « مَا حَبَسَكُم ؟ »^(٣) . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَبِعْنَا^(٤) عَيْرَاتِ قُرَيْشٍ ، فَذَكَرْنَا لَهُ شَأْنَ الدَّابَّةِ . فَقَالَ : « إِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَكُمُوهُ اللَّهُ ، أَمَعَكُمْ^(٥) مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » . فَقُلْنَا : نَعَمْ^(٦) .

١٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ^(٧) .

(١) رحل البعير : جعل عليه الرحل . والمراد تبين طول الضلع وضخامة الدابة .

(٢) فى خ : « أباعير » .

(٣) بعده فى د : « قال » .

(٤) فى د : « تتبعنا » .

(٥) فى خ ، ص ، م : « معكم » .

(٦) حديث صحيح . بإسناده الثانى . وأخرجه النسائى (٤٣٦٧) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٦٨) ، والحميدى (١٢٤٣) ، وأحمد (١٤٢٩٥) ، (١٤٣٧٦) ، (١٤٣٧٧) ، (١٥٠٨٩) ، والدارمى (٢٠١٢) ، ومسلم (١٩٣٥) ، وأبو داود (٣٨٤٠) ، والنسائى (٤٣٦٦) ، والبيهقى ٢٥١/٩ ، وغيرهم من طرق عن أبى الزبير ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٣٥٤) ، (١٤٣٧٥) ، والبخارى (٢٤٨٣) ، (٢٩٨٣) ، (٤٣٦٠) ، (٤٣٦٢) ، (٥٤٩٣) ، (٥٤٩٤) ، ومسلم (١٩٣٥) ، والترمذى (٢٤٧٥) ، والنسائى (٤٣٦٣) ، (٤٣٦٤) ، وابن ماجه (٤١٥٩) ، والبيهقى ٢٥١/٩ ، وغيرهم من طرق عن جابر .

(٧) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٩٤٨) ، وأبو داود (٣٨٦٦) ، والبخارى فى الجعديات (٣٣٥٦) من طرق عن حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٤٢١/٧ ، وأحمد (١٤٨١٥) ، والدارمى (٢٥١٢) ، والترمذى (١٥٨٢) ، والنسائى فى الكبرى (٨٦٧٩) ، وابن ماجه (٣٤٩٤) ، وأبو يعلى (٢١٥٨) ، والطحاوى ٣٢١/٤ ، وابن حبان (٦٠٨٣) من طريق الليث والثورى ، عن أبى الزبير ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح .

= ورواه أبو خيثمة عن أبى الزبير ، وسيأتى فى الحديث بعده .

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ، فَحَسَمَهُ بِمِشْقَصٍ فَتَوَرَّمَتْ، ثُمَّ حَسَمَهُ الثَّانِيَةَ^(١).

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثِيٍّ^(٢) كَانَ بَوْرِكَهَ، أَوْ [١٥٦] قَالَ: بَطَّهْرَهَ^(٣).

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٤)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،

= وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٠٠) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٣٨٢، ١٥١٨٣)، ومسلم (٢٢٠٨)، والبخاري في الجعديات (٢٦٦٣)، والطحاوي ٣٢١/٤، والحاكم ٤٦٢/٤، والبيهقي ٣٤٢/٩ من طرق عن زهير، به . وانظر الحديث السابق .

(٢) الوثء : وجع يُصيب اللحم لا يبلغ العظم . عون المعبود ٤/٤ .

(٣) حديث صحيح . وعن عنة أبي الزبير منجبرة بشاهده . وأخرجه البيهقي ٣٤٠/٩ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٣١٩، ١٤٩٠٠، ١٥١٣٧)، وأبو داود (٣٨٦٣)، والنسائي في الكبرى (٣٢٣٣، ٣٢٣٤، ٧٥٩٧)، وابن خزيمة (٢٦٦٠)، والبيهقي ٣٣٩/٩ من طرق عن هشام، به . وبعضهم لا يذكر « وهو محرم » .

وأخرجه أحمد (١٤٩٥١)، والنسائي (٢٨٤٨)، وفي الكبرى (٣٨٣١، ٧٥٩٧)، وابن ماجه (٣٠٨٢)، والبخاري في الجعديات (٣٠٩٩) من طريقين عن أبي الزبير، به . ورواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن عطاء، عن ابن عباس . أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٠٦، ٣٢٢٦) .

والحديث في الصحيحين وغيرهما من وجه آخر عن ابن عباس، وسيأتي برقم (٢٨٢٣)، وانظر ما سبق برقم (١٤٨) .

(٤) ضبب عليها في خ، وكتب في هامشها « هشام »، وأشار إلى نسخة . وفي ص : « هشام » .

عن جابر، أَنَّ رَجُلًا ^(١) أَعْتَقَ مَمْلُوكًا ^(٢) لَهُ عَنِ دُبَيْرٍ ^(٣) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ،
 فَقَالَ : « أَلَيْكَ شَيْءٌ غَيْرُهُ ؟ » . فَقَالَ : لَا . فَقَالَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ
 يَشْتَرِهِ ^(٥) مِنِّي ؟ » فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بِشِئْمَانِيَّةٍ دِرْهَمٍ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الثَّمَنَ ، وَقَالَ :
 « أَنْفِقْ عَلَيَّ نَفْسِكَ ، فَإِنْ فَضُلٌ ^(٦) فَضُلٌ فَعَلَى ^(٦) قَرَابَتِكَ ، فَإِنْ فَضُلٌ فَضُلٌ
 فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا » . وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بِيَدِهِ أَمَامَهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ
 يَسَارِهِ ^(٧) .

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي
 الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ

(١) عند مسلم (٩٩٧) أنه من الأنصار من بنى عُذرة، يقال له: أبو مذکور.

(٢) عند مسلم أنه يقال له: يعقوب.

(٣) أى بعد موته. يقال: دبَّرت العبد إذا علقت عتقه بموتك.

(٤) بعده فى خ: « له » .

(٥) ذكر الزمخشري أن الاجتزاء بالكسرة عن الياء كثير فى لغة هذيل . البحر المحيط ٢٦٢/٥.

(٦ - ٦) فى د: « فضل فصل منه على » .

(٧) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ٣١٠/١٠ من طريق المصنف .

وأخرجه الشافعى فى مسنده ١٣٣/٢، والبيهقى ٣٠٩/١٠، ٣١٠ من طريق يحيى بن
 حسان وحجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به .

وأخرجه الشافعى ١٣٣/٢، ١٣٤، والحميدى (١٢٢٢)، وأحمد (١٤٢٥٣، ١٤٢٥٥،

١٤٣١٢، ١٥٠١٢)، ومسلم (٩٩٧)، وأبو داود (٣٩٥٧)، والنسائى (٤٦٦٦)، وفى

الكبرى (٢٣٢٦، ٥٠٠٦، ٥٠٠٧، ٦٢٤٨، ٦٢٤٩)، وابن خزيمة (٢٤٤٥، ٢٤٥٢)،

وابن حبان (٤٩٣١-٤٩٣٤)، والبيهقى ١٧٨/٤، ١٠/٣٠٨-٣١٠ من طرق عن أبى الزبير، به .

والحديث فى الصحيحين وغيرهما من وجه آخر عن جابر . انظر ما سبق برقم (١٨٠٢)،

(١٨٠٧) .

١٨٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتُبِي^(٢) يَكْتُبِي، وَمَنْ اِكْتَنَى^(٣) يَكْتُبِي فَلَا يَتَسَمَّيْنِ^(٤) بِاسْمِي^(٥) .

١٨٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّعْيِيرِ، وَالْمُرْفَتِ، وَالذُّبَابِ^{(٦)(٧)} .

(١) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٢٥٨/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٩٦٧)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذى (١٧٣٥)، والنسائى فى الكبرى (٩٧٥٧)، وابن ماجه (٢٨٢٢، ٣٥٨٥)، وأبو يعلى (٢١٤٦)، والبغوى فى الجعديات (٣٣٥٢)، والطحاوى ٢٥٨/٢، ٣٢٩/٣، وابن حبان (٣٧٢٢، ٥٤٢٥)، والبيهقى ١٧٧/٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١٥١٩٦)، والدارمى (١٩٣٩)، ومسلم (١٣٥٨)، والترمذى (١٦٧٩)، والنسائى (٢٨٦٩، ٥٣٥٩، ٥٣٦٠)، والطحاوى ٢٥٨/٢، ٣٢٩/٣، والبيهقى ٢٤٦/٣، ٥/١٧٧ من طريق معاوية بن عمار الدهنى وأبيه، عن أبى الزبير، به .

(٢) فى د : « يكتنين » .

(٣) فى د : « تكنى » .

(٤) فى د : « يسمين » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ٣٠٩/٩ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٣٩٦)، وأبو داود (٤٩٦٦)، والبيهقى ٣٠٩/٩ من طريق هشام، به . وأخرجه الترمذى (٢٨٤٢)، وابن حبان (٥٨١٦)، من طريق الحسين بن واقد عن أبى الزبير، به .

والحديث فى الصحيحين من حديث سالم بن أبى الجعد عن جابر، وسبق برقم (١٨٣٦، ١٨٣٧) .

(٦) هذا الحديث سقط من : خ ، ص ، م .

(٧) حديث صحيح . أخرجه البغوى (٢٦٥٦) من طريق المصنف، عن جابر وابن عمر . =

١٨٥٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتَّبَعُ^(١) لَهُ فِي سِقَايِ^(٢).

١٨٥٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ^(٣) حَاضِرٌ لِيَاذٍ، دَعَا النَّاسَ يَزُرُّهُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ»^(٤).

١٨٦٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ،

= وأخرجه أحمد (٦٠١٢، ١٥١٨٢)، ومسلم (١٩٩٨)، وأبو عوانة (٣٠٠/٥)، والبيهقي ٣٠٩/٨ من طريق زهير، به، عن جابر وابن عمر.
وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٣٤، ١٦٩٣٥)، وأحمد (٤٩١٤)، ومسلم (٩٩٨) من طريق أبي الزبير، به، عن جابر وابن عمر. وانظر التتبع للدارقطني ص: ٣٠٠.
وسبق برقم (١٨٤٥) من وجه آخر عن جابر. وحديث ابن عمر سيأتي برقم (٢٠٢٩).
وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٦).
(١) في د، م: «ينبذ».

(٢) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (٢٦٥٧) من طريق المصنف.
وأخرجه أحمد (١٤٥٣٩)، ومسلم (١٩٩٩)، وأبو داود (٣٧٠٢)، والبغوي في الجعديات (٢٦٥٧)، والبيهقي ٣٠٩/٨ من طرق عن زهير، به.
وأخرجه الحميدي (١٢٨٣)، وأحمد (١٤٣٠٦، ١٤٣٢٨، ١٥١٠١)، والدارمي (٢١١٣)، ومسلم (١٩٩٩)، والنسائي (٥٦٢٩، ٥٦٦٤)، وابن ماجه (٣٤٠٠) من طرق عن أبي الزبير، به.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سيأتي برقم (٢٠٥٣، ٢٨١٤، ٢٨٣٧).

(٣) في د، م: «بيع».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٣٧٩، ١٥١٨٠، ١٥١٨١)، ومسلم (١٥٢٢)، وأبو داود (٣٤٤٢) من طريق زهير، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٠)، وأحمد (١٤٣٣٠، ١٥٢٥٧)، ومسلم (١٥٢٢)، =

قال^(١): قلت له: أ حَدَّثَكَ جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي قُحَافَةَ^(٢):
«غَيِّرُوا، وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»؟ فقال^(٣): لا^(٤).

١٨٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدٍ

= والترمذى (١٢٢٢)، والنسائى (٤٥٠٧)، وابن ماجه (٢١٧٦) من طرق عن أبى الزبير، به .
وفى الباب أحاديث، انظر ما سبق برقم (٩٥٤)، وما سياتى برقم (٢٠٤٢، ٢٦٤٤، ٢٦٤٥).
(١) القائل هو زهير .

(٢) هو عثمان بن عامر بن عمرو، والد أبى بكر الصديق، تأخر إسلامه إلى يوم الفتح، وأتى به
النبي ﷺ فمسح على صدره، وقال: «أسلم تسلم». وراه ﷺ وقد اشتد شيبه، فأمر بتغييره
واجتناب السواد، فكان أول مخضوب فى الإسلام، عاش إلى خلافة عمر، ومات سنة أربع
عشرة، وله سبع وتسعون سنة. الإصابة ٤/٤٥٢.

(٣) فى خ، ص، م: «قال» .

(٤) إسناده منقطع . ولفظه هنا مختصر من سياق أطول . وأخرجه أحمد (١٤٦٨٢) عن حسن
وأحمد بن عبد الملك، عن زهير، به، بلفظ: أتى رسول الله ﷺ بأبى قحافة - أو جاء - عام
الفتح، ورأسه ولحيته مثل الثغام، أو مثل الثغامة . قال حسن: فأمر به إلى نسائه قال: غيروا هذا
الشيب . قال حسن: قال زهير: قلت لأبى الزبير: أقال: «جنبوه السواد»؟ قال: لا .

وأخرجه البغوى فى الجعديات (٢٦٦٤) من طريق شباة، عن زهير، به، مطولاً كسابقه .
وأخرجه مسلم (٢١٠٢) عن يحيى بن يحيى، وأبى عوانة ٢/٧٤، ٧٥ من طريق الهيثم بن
جميل وأبى غسان - ثلاثهم - عن زهير، به، ووقف به عند قوله: «غيروا هذا بشىء». وليس
فيه سؤال زهير فى آخره .

وأخرجه النسائى (٥٢٥٧)، والحاكم ٣/٢٧ من طريق عزرة بن ثابت، عن أبى الزبير، به،
وليس فيه: «جنبوه السواد» .

ورواه ليث بن أبى سليم وابن جريج وأيوب؛ فقالوا فى حديثهم: «جنبوه السواد»، أو
«واجتنبوا السواد» .

أخرجه معمر فى جامعه (٢٠١٧٩)، وأحمد (١٤٤٤٢، ١٤٤٩٥)، ومسلم (٢١٠٢)، =

الحرّ، فصلى رسول الله ﷺ فأطال القيام، حتى جعلوا يحزّون. قال: ثمّ ركع فأطال، ثمّ رفع^(١) فأطال، ثمّ ركع فأطال،^(٢) ثمّ رفع فأطال^(٣)، ثمّ سجّد سجّدتين، ثمّ قام فصنع مثل ذلك، فكانت أربع ركعات وأربع سجّدات، [١٥٦ظ] وجعل يتقدّم يتقدّم، ويتأخّر يتأخّر في صلاته، ثمّ أقبل على أصحابه، فقال: «إنّه عرضت على الجنّة والنار، فقربت^(٤) مني الجنّة، حتى لو تناولت منها قطفاً قصرت يدي عنه - أو قال: «نلتّه». شك هشام - وعرضت على النار، فجعلت أتأخّر رهبة أن تغشاكم، ورأيت امرأة حميريّة سوداء طويلة، تعدّب في هرة لها، ربطتها فلم تطعمها، ولم تسقيها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، ورأيت فيها أبا ثمامة عمرو بن مالك^(٥) يجزّ قصبه^(٥) في النار، فإنهم كانوا يقولون: إنّ الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم. وإنهما آيتان من آيات الله،

= وأبو داود (٤٢٠٤)، والنسائي (٥٠٩١)، وابن ماجه (٣٦٢٤)، وأبو يعلى (١٨١٩)، وأبو عوانة (٧٤/٢، ٧٥)، وابن حبان (٥٤٧١)، والطبراني في الصغير (١٧٤/١)، والحاكم (٣/٢٤٤)، والبيهقي (٣١٠/٧)، والبغوي في الجعديات (٣١٧٩). وانظر جنة المرتاب ص: ٤٧٧ - ٤٨٤، وما سبق برقم (١٢٤٨).

(١) في خ، ص: «ركع».

(٢ - ٢) سقط من: د.

(٣) في د: «قرب».

(٤) كذا في النسخ وصحيح مسلم. والصواب: «عمرو بن عامر بن لحي» وأحياناً يأتي:

«عمرو بن لحي» أو: «ابن لحي». وانظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٣٣، وحاشية السندی

على صحيح مسلم ٣/٣١.

(٥) أي أمعاء.

عَزَّ وَجَلَّ ، يُرِيكُمُوهُمَا ، فَإِذَا انْكَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ ^(١) » ^(٢) .

١٨٦٢- وذكر أبو داود ، عن الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي الزبير ،
عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « قَالَ ^(٣) جَبْرِيلُ ﷺ : يَا مُحَمَّدُ ،
عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحِبَّ ^(٤) مَنْ أَحْبَبْتَ ^(٥) فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ
مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ لَأَقِيهِ ^(٦) » .

(١) في د : « ينجلي » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٣٧٢/٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٨٣/٦ ، والبيهقي ٣/٣٢٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٥٠٦٠ ، ١٥١٣٨) ، ومسلم (٩٠٤) ، وأبو داود (١١٧٨ ، ١١٧٩) ،
والنسائي (١٤٧٧) ، وابن خزيمة (١٣٨٠ ، ١٣٨١) ، من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٦٤٢) من طريق ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٤٥٧ ، ١٤٨٤٢) ، ومسلم (٩٠٤) ، وأبو داود (١٤٧٧) ، وابن حبان

(٢٨٤٣) ، وابن خزيمة (١٣٨٣) من طريق عطاء وابن عقيل ، عن جابر .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٧٢٩) .

(٣) بعده في د : « لى » .

(٤) في د ، ص : « وأحِبَّ » .

(٥) في ص ، م : « شئت » . وضبط عليها في خ ، وكتب فوقها : « شئت » وصححها .

(٦) إسناده ضعيف ؛ لضعف الحسن بن أبي جعفر وعننة أبي الزبير . وقد صدّر يونس بن حبيب

الحديث بقوله : وذكر أبو داود . على غير عادته . وأخرجه كذلك البيهقي في الشعب (١٠٥٤٠) .

وعزه الحافظ في المطالب (٣٤١٤) إلى المصنف . والسبب في ذلك أن يونس لم يسمعه من أبي

داود ؛ فقد أخرجه أبو الشيخ في طبقات أصبهان ٢٦٢/٢ عن عبد الله بن جعفر ، قال : حدثنا

يونس ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن الضحاك ، قال : حدثنا أبو داود ... فذكره .

وسيصرح يونس بهذه الوساطة في حديث آخر سيأتي برقم (١٨٩٩) .

وللحديث هنا شاهد من حديث سهل بن سعد عند الطبراني في الأوسط (٤٢٧٨) ،

والحاكم ٤/٣٢٥ ، والقضاعي في مسند الشهاب ٤٣٥/١ ، والبيهقي في الشعب (١٠٥٤١) ، =

١٨٦٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ^(١) يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 الثُّسْتَرِيُّ ^(١)، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا
 اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَصَلَاةِ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا قَامُوا
 عَنْ أَنْتَنِ ^(٢) جِيْفَةٍ» ^(٣).

١٨٦٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا بَكَّازُ اللَّيْثِيُّ، قال: حَدَّثَنَا
 أبو الزُّبَيْرِ، عن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ
 لِلنَّبِيدِ، وَأَنْ يُخْلَطَ البُشْرُ وَالتَّمْرُ ^(٤).

١٨٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا بَكَّازُ، قال: سَمِعْتُ أبا الزُّبَيْرِ
 يُحَدِّثُ عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأبا بَكْرٍ وَعُمَرَ - قال بَكَّازُ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ

= والخطيب ١٠/٤، وابن الجوزي في الموضوعات ١٠٩/٢، ١١٠، وغيرهم. وصححه الحاكم،
 وأقره الذهبي.

وله شاهد آخر من حديث علي عند الطبراني في الأوسط (٤٨٤٥)، وهو مسلسل
 بالمجاهيل. وانظر الفوائد المجموعة للشوكاني ص: ٣٤ (٧٥).

(١ - ١) في الأصل: «زيد بن إبراهيم الأسدي».

(٢) بعده في د: «من».

(٣) إسناده ضعيف؛ لعنعة أبي الزبير. وأخرجه النسائي في الكبرى (٩٨٨٦، ١٠٢٤٤)،

والبيهقي في الشعب (١٥٧٠) من طريق المصنف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٤٣٠).

وفي الباب عن عبد الله بن مغفل عند الطبراني في الأوسط (٣٧٤٤)، وعن أبي أمامة عند الطبراني

(٧٧٥١)، وعن أبي سعيد عند النسائي في الكبرى (١٠٢٤٢، ١٠٢٤٣) مرفوعاً وموقوفاً.

(٤) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١٦٩٦٧-١٦٩٦٩)، وأحمد (١٥٢١٦)، ومسلم

(١٩٨٦)، والنسائي (٥٥٧٧)، وابن ماجه (٣٣٩٥) من طريق الليث وسفيان وغيرهما، عن

أبي الزبير، به. وسبق برقم (١٨١١) عن بكار، عن عمرو بن دينار، عن جابر، به.

ذَكَرَ عُثْمَانُ^(١) - أَكَلُوا لَحْمًا، فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا^(٢).

١٨٦٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً^(٣).

(١) بعده في د: «أنهم».

(٢) حديث صحيح. عزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (١٩١) إلى المصنف. وأخرجه الطحاوي ٦٧/١ من طريق المصنف، عن هشام، عن أبي الزبير، به، دون ذكر النبي ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١، ٤٩ عن هشيم، والبيهقي ١٥٧/١ من طريق حماد بن سلمة - كلاهما - عن عمرو بن دينار وأبي الزبير، عن جابر، به، دون ذكر النبي ﷺ. وأخرجه البغوي في الجعديات (٢٦٢٦) من طريق زهير، عن أبي الزبير، به، مقتصرًا على ذكر أبي بكر.

ورواه عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، نحوه. وسبق برقم (١٧٧٥، ١٧٧٩). (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٥/٨، وأحمد (١٤٢٢٣٩، ١٤٩٢٨)، وأبو داود (٢٥٨٨)، والترمذي (٢١٦٣)، وابن حبان (٥٩٤٦)، والحاكم ٢٩٠/٤، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٢٤/٢، وغيرهم من طرق عن حماد، به. وقال الترمذي: حسن غريب من حديث حماد بن سلمة.

وأخرجه أحمد (١٥٠٢٣)، والبخاري (٣٣٥ - كشف)، وابن حبان (٥٩٤٣) من طريق أبي إسحاق وأبي عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، سمع جابرًا، به. وقد صرح ابن جريج بالسماع عند أحمد.

وأخرجه أحمد (١٥٠٢٢)، والبخاري (٣٣٥ - كشف) من طريق أبي إسحاق وأبي عاصم، عن ابن جريج كذلك، عن سليمان بن موسى، عن جابر بمثل سابقه، وقال البخاري: وسليمان لا نعلم سمع من جابر. اهـ.

وأخرجه أحمد (١٤٧٨٤)، والترمذي (٢١٦٣) - تعليقًا - وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٣٨/٢ - تعليقًا - وابن عبد البر في الاستيعاب ١٨٨/١ من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن بنته الجهني أخبره زمن النبي ﷺ بنحوه.

وما رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنْ جَابِرٍ

١٨٦٧- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا طَالِبُ
ابْنُ حَبِيبٍ بنِ عَمْرِو بنِ سَهْلٍ ضَجِيعِ حَمَزَةً ، قال : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
ابْنَ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ [١٥٧] يقولُ : خَرَجَ جَابِرٌ يَوْمَ الْحَرَّةِ ،
فَنَكِبَتْ^(١) رِجْلُهُ بِحَجَرٍ ، قال : تَعَسَّ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .^(٢) قُلْتُ :
وَمَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟^(٣) قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ^(٤) :
« مَنْ أَخَافَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ » . يَعْنِي
جَنْبَيْهِ^{(٥)(٦)} .

= وقال الترمذى : وحديث حماد بن سلمة عندي أصح .

وقد رواه رشدين بن سعد ، عن أبي عمرو التميمي وابن لهيعة جميعاً ، عن أبي الزبير ، به .
أخرجه أبو نعيم في المعرفة ١٨٥/٣ ، ١٨٦ .

(١) نَكَبَتْ الحِجَارَةُ رِجْلَهُ : أَصَابَتْهَا وَأَذَمَتْهَا .

(٢) (٢ - ٢) سَقَطَ مِنْ : د .

(٣) (٣ - ٣) سَقَطَ مِنْ : خ ، ص ، م .

(٤) فِي م : « قَالَ » .

(٥) فِي الْأَصْلِ : « بَجَنْبَيْهِ » .

(٦) حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَإِسْنَادُ الْمُنْصَفِ ضَعِيفٌ ؛ لِحَالِ طَالِبٍ ، وَقَدْ تَوَبَّعَ . وَأَخْرَجَهُ الْبِزْرَارُ
(٢٨٠٥- كَشَفَ) مِنْ طَرِيقِ الْمُنْصَفِ - وَفِي الْمَطْبُوعِ طَالِبُ بْنُ جَبْرِ مَحْرَقًا - وَقَالَ : لَا نَعْلَمُهُ
يُرْوَى عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ جَابِرٍ غَيْرَ مِنْ ذَكَرْنَا . اهـ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ ٥٣/١ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٥٢٩٧) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ شَيْبَةَ
الْأَنْصَارِيَّ ، عَنْ ابْنِ كَلِيبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ ، بِهِ مَطْوَلًا . وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : لَا
يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدِ ابْنِي جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى بْنُ شَيْبَةَ . اهـ . =

١٨٦٨- قال طَالِبٌ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « جُلُّ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي ، بَعْدَ قَضَاءِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَقَدَرِهِ ^(١) ، بِالْأَنْفُسِ . يَعْنِي بِالْعَيْنِ ^(٢) .

١٨٦٩- قال طَالِبٌ : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَرَدْنَا بَنُو سَلَمَةَ أَنْ نَتَحَوَّلَ مِنْ مَنَازِلِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اثْبُتُوا فَإِنَّكُمْ أَوْتَادُهَا ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو خُطْوَةً إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا كَتَبَ ^(٣) لَهُ بِهَا أُجْرًا ^(٤) » . ^(٥)

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٠/١٢ ، وأحمد (١٤٨٦٠ ، ١٥٢٦٢) ، وفي الفضائل (١٤٢١) ، وأبو داود في فضائل الأنصار - كما في تهذيب الكمال ٥٧٠/٢٤ - والحارث (٣٩١- بغية) ، وابن حبان (٣٧٣٨) ، وابن عساكر ٤٧٩/١٦ مخطوط ، والمزى في تهذيب الكمال ٥٧٠/٢٤ ، ٥٧١ من طريق محمد بن جابر وعبد الله بن نسطاس وزيد بن أسلم ، كلهم عن جابر ، به بنحوه ، وفي بعض المصادر زيادة في أوله : « من أخاف أهل المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

وللحديث شاهد من حديث السائب بن خلاد . أخرجه أحمد (١٦٦٠٦) ، وغيره . وانظر الصحيحة (٢٣٠٤) .

(١) في د : « وقدرته » .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لحال طالب بن حبيب . وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٣١١) ، والبخاري (٣٠٥٢- كشف) ، والطحاوي في المشكل (٢٩٠٠) ، والعقيلي في الضعفاء ٢٣١/٢ ، وابن عدى ١٤٤٠/٤ من طريق المصنف .

وأخرجه البخاري في التاريخ ٣٦٠/٤ - تعليقا - والعقيلي ٢٣١/٢ ، وابن عدى ١٤٤٠/٤ من طرق عن طالب ، به .

وعزه الحافظ في الفتح ٢٠٤/١٠ إلى البزار ، وحسن إسناده .
(٣) بعده في د : « الله » .

(٤) مطموسة في : خ ، وفي م : « أجر » .

(٥) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ لحال طالب . وأخرجه أحمد (١٤٦٠٦) ، (١٤٦٥١ ، ١٥٠٣٤ ، ١٥٢٣١) ، وعبد بن حميد (١٠٥٦ ، ١١٤٧) ، ومسلم (٦٦٤) =

«الأفراد عن جابر»^(١)

١٨٧٠- حدثنا يونس ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن ^(٢) عبد الرحمن بن عمرو بن عطاء ^(٢) ، عن عبد الملك بن جابر ، عن أبيه ^(٣) ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ وَهُوَ ^(٤) يَلْتَفِتُ ، فَهِيَ أَمَانَةٌ ^(٥)» ^(٦) .

(٦٦٥ = ، وابن خزيمة (٤٥١) ، وأبو عوانة ٣٨٧/١ ، وابن حبان (٢٠٤٢) ، والبيهقي ٦٤/٣ من طريق أبي نضرة وأبي الزبير وعبد الله بن عُبيدة ، عن جابر ، به ، بألفاظ متقاربة . وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٧) ، ومسلم (٦٤٩) ، وغيرهما ، وعن أنس عند البخاري (٦٥٥) ، وغيره ، وعن أبي سعيد عند الترمذي (٣٢٢٦) ، وغيره ، وعن أبي ابن كعب ، وسبق برقم (٥٥٣) .

(١ - ١) سقط من : د . وفي الأصل : «الأفراد» .

(٢ - ٢) كذا في النسخ . ولم أقف على من ترجمه بـ «ابن عمرو» ، وإنما ترجم : «عبد الرحمن ابن عطاء» .

(٣) كذا في النسخ ، والظاهر أنه خطأ من النساخ . وعبد الملك هذا ، ولد جابر بن عتيك لا جابر ابن عبد الله . وكل من أخرج هذا الحديث أخرجه من طريق عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله .

وقد أخرجه البيهقي من طريق المصنف . وعزه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٤١١٨) إلى المصنف ، وليس عندهما : «عن أبيه» .

(٤ - ٤) مطموسة في : خ .

(٥) والمراد إذا حدث الرجل عند أحد بالحديث الذي يريد إخفائه ثم التفت يمينا وشمالا احتياطاً ، فإن ذلك أمانة عند من حدثه ، أى يأخذ حكم الأمانة التي لا تجوز إضاعتها بإشاعتها ؛ لأن التفاته إعلام لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد وأنه قد خصه سره ، فيجب عليه كتمه .

(٦) إسناده حسن ؛ لحال عبد الرحمن بن عطاء . وأخرجه البيهقي ٢٤٧/١٠ من طريق المصنف .

١٨٧١ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، ^(١) عن محمد بن أبي سُليمان، عن بعضِ أهلِ جابر، عن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الخِرْزِيزَ ^(٢) بالرُّطْبِ، ويقولُ: «هُمَا الْأَطْيَبَانِ» ^(٣).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٢/٨ (٥٦٥٠)، وأحمد (١٤٥١٤، ١٥١٠٤)، وأبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٤٠٢)، وأبو يعلى (٢٢١٢)، والطحاوي في المشكل (٣٣٨٦، ٣٣٨٧)، والبيهقي ٢٤٧/١٠، والمزني في تهذيبه ٢٨٧/١٧ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وعندهم جميعًا: عبد الملك، عن جابر بن عبد الله ليس عن أبيه.

قال الترمذي: حديث حسن، إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب. اهـ.
وأخرجه أحمد (١٤٨٣٤)، والطحاوي (٣٣٨٨)، والبيهقي في الآداب (١٣٣)، والمزني ٢٨٥/١٧ من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن عطاء، به. وعندهم أيضًا عبد الملك عن جابر بن عبد الله.

وأخرجه أحمد (١٥٢٧٩) من طريق آخر عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن عطاء، عن ابني جابر، عن جابر، به.

تبيينه: قال العقيلى في الضعفاء ٢٤٧/١: وقد روى جابر بن عتيك عن النبي ﷺ: «إذا حدث الرجل...». فذكر الحديث. ولم أجده عن جابر بن عتيك. وإنما هو عن جابر بن عبد الله. كما سبق في التخريج. ولعله اعتمد على مثل هذه الرواية بذكر عبد الملك بن جابر، عن أبيه. فالله أعلم.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك. أخرجه أبو يعلى وفي سنده ضعف. انظر الصحيحة (١٠٩٠).

(١ - ١) غير واضح في: خ، وفي ص، م: «عن محمد بن...».
(٢) الخريز: نوع من البَطِيخ الأصفر. وقال ابن الأثير: هو البَطِيخ بالفارسية. النهاية ١٩/٢.
(٣) إسناده ضعيف؛ لحال شيخ المصنف، وإبهام الراوى عن جابر. وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ٢٣٤، والبيهقي في الشعب (٥٩٩٨) من طريق المصنف. وله شاهد عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الخريز والتمر.
أخرجه أحمد (١٢٤٧٢، ١٢٤٨٢)، والترمذي في الشمائل (١٩٢)، والنسائي في =

١٨٧٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ (١) مَطْرِ
الْوَرَّاقِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا أَعَافِي أَحَدًا قَتَلَ
بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ» (٢).

١٨٧٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ
حِرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

= الكبرى (٦٧٢٦)، وأبو يعلى (٣٨٦٧)، وابن حبان (٥٢٤٨)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي
ﷺ ص: ٢٣٤، والحاكم ١٢٠/٤. وصحح إسناده الحافظ في الفتح ٥٧٣/٩.

وله شاهد آخر عن عائشة بلفظ: كان يأكل البطيخ بالرطب. أخرجه الحميدي (٢٥٥)،
وأبو داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، والنسائي في الكبرى (٦٧٢٢، ٦٧٢٧)، وابن
حبان (٥٢٤٦، ٥٢٤٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ٢٣٢، ٢٣٤، وأبو نعيم في
الحلية ٣٦٧/٧، والبيهقي ٢٨١/٧، والبعقوى في شرح السنة (٢٨٩٤).

وأخرج مسدد - كما في الإتحاف بذييل المطالب (٣٤١٦) - وأحمد (١٥٩٣٤) من طريق
إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال: دخلت على رجل، وهو يتمتع لبنا بتمر، فقال: ادن؛
فإن رسول الله ﷺ سماهما الأظيين.

(١) في د: «قال: حدثنا».

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة راويه عن جابر. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب
(٢٥١٧) إلى المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٩٥٤)، وأبو داود (٤٥٠٧)، والبيهقي ٥٤/٨ من طريق حماد بن
سلمة، عن مطر، عن رجل، عن جابر. وعند أحمد بزيادة: وأحسبه عن الحسن.

وأخرجه البيهقي ٥٤/٨ من طريق ابن أبي عروبة، عن مطر، عن الحسن، مرسلًا.
وأخرج العقيلي ٢١٩/٤، وابن عدى ٢٣٩٢/٦ من طريق عمرو بن علي، قال: سألت
يحيى عن حديث مطر، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ ... (فذكره مرسلًا). قال: حدثنا
موسى بن سيار، قال: حدثنا الحسن، أن رسول الله ﷺ ... فقلت: أريد حديث مطر.
فحدثني به بعد شدة. وعند ابن عدى: بعد سنة. وانظر ما سبق برقم (٥١٣، ٥٨٨).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا وَصَالَ فِي الصَّوْمِ »^(١) .

١٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْيَمَانُ أَبُو حُدَيْفَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْسٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا وَصَالَ فِي الصَّوْمِ »^(٢) .

١٨٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ حَسَّانَ الْقَيْسِيُّ^(٣) ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَشْكُرَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا [١٥٧] اللَّهُ »^(٤) .

١٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْيَمَانُ أَبُو حُدَيْفَةَ ، وَخَارِجَةُ ابْنُ مُضْعَبٍ ؛ فَأَمَّا خَارِجَةُ فَحَدَّثَنَا عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ . وَأَمَّا الْيَمَانُ فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَبْسٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إسناده ضعيف جداً ؛ خارجة بن مصعب و حرام بن عثمان متروكان ، وأبو عتيق هو عبد الرحمن بن جابر . وهذا الحديث جزء من الحديث الآتي برقم (١٨٧٦) . وعزاه الحافظ في المطالب (١/١٠٦٨) إلى المصنف .

ورواه معمر وأبو بكر بن عياش ، عن حرام بن عثمان ، عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر ، عن جابر . أخرجه عبد الرزاق (٧٧٥٨) ، والبيهقي ٣١٩/٧ .
وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ ، وَسَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ .
وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انظر ما سبق برقم (١٢٢١) .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف اليمان بن المغيرة أبي حذيفة ، وجهالة أبي عبس . وهو جزء من الحديث الآتي برقم (١٨٧٦) . وعزاه الحافظ في المطالب (٢/١٠٦٨) إلى المصنف .
وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ ، وَسَبَقَ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ .

(٣) في الأصل ، خ ، ص : « العيشي » . والمثبت من : د ، والترجمة ، والمصادر .
(٤) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ للمبهم من بني يشكر . وأخرجه أحمد (١٤٧٥٦ ، ١٥١٥٣) ، ومسلم (٢٥١٥) من طرق عن أبي الزبير ، به .
وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انظر ما سبق برقم (٩٦٧) .

صَلَّى قَالَ: « لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ، وَلَا يُتَمُّ بَعْدَ اِحْتِلَامٍ، وَلَا عِتْقٌ إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ، وَلَا طَلَاقٌ إِلَّا بَعْدَ النُّكَاحِ ^(١)، وَلَا يَمِينٌ فِي قَطِيعَةٍ، وَلَا تَعْرُبٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ ^(٢)، وَلَا هِجْرَةٌ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَا يَمِينٌ لَوْلَدٍ مَعَ وَالِدٍ، وَلَا يَمِينٌ لَامْرَأَةٍ مَعَ زَوْجٍ، وَلَا يَمِينٌ لِعَبْدٍ مَعَ سَيِّدِهِ، وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ أَعْرَابِيًّا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ثُمَّ هَاجَرَ، كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَوْ أَنَّ صَبِيًّا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ثُمَّ اِحْتَلَمَ، كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ^(٣)، وَلَوْ أَنَّ عَبْدًا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ثُمَّ عَتَقَ ^(٤)، كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ^(٥) » .

١٨٧٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِذَا غَابَ الرَّجُلُ، فَلَا

(١) فِي د: « نِكَاح » .

(٢) التَّعْرُبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ: هُوَ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْبَادِيَةِ وَيَقِيمَ مَعَ الْأَعْرَابِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مَهَاجِرًا. النِّهَايَةُ ٢٠٢/٣ .

(٣) - ٣) سَقَطَ مِنْ: ص .

(٤) فِي خ، د: « أَعْتَق » .

(٥) إِسْنَادَاهُ ضَعِيفَانِ . كَمَا سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ (١٨٧٣، ١٨٧٤) . وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٣١٩/٧ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَارِثُ فِي مَسْنَدِهِ (٣٥٤- بَغِيَّةً)، وَابْنُ عَدَى ٨٥٢/٢ مِنْ طَرِيقِ حَرَامِ بْنِ عَثْمَانَ، بِهِ .

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ - فِي الطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ - مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٧٨٧) . وَلِقَوْلِهِ: « لَا هِجْرَةٌ بَعْدَ الْفَتْحِ » . شَاهِدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَسَبَقَ بِرَقْمِ (٦٠٢) فِي مَسْنَدِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ .

وَلِقَوْلِهِ: « لَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةٍ » . شَاهِدُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَسَبَقَ بِرَقْمِ (١٥٨٧) .

يَأْتِي أَهْلَهُ طُرُوقًا»^(١)^(٢) .

١٨٧٨- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣) لَمَّا أَصَابَهُ الْكَرْبُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، أَلْقَى رِدَاءَهُ ، وَقَامَ مُتَجَرِّدًا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا ، وَ^(٤) دَعَا وَلَمْ يُصَلِّي^(٥) . قال : ثُمَّ أَنَا ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَصَلَّى^(٦) .

١٨٧٩- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : حَدَّثَنِي أَبُو قُرْعَةَ الْبَاهِلِيُّ ، وَاسْمُهُ سُؤَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ ، عَنْ مُهَاجِرِ الْمَكِّيِّ ، قال : قلتُ لجابرٍ : الرَّجُلُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ^(٧) إِذَا نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ ؟ قال : ما كنتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ

(١) هذا الحديث ترتيبه في «د» بعد الحديث الآتي .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٢٣٢ ، ١٥٣٢٠) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه الحميدي (١٢٩٧) ، وأحمد (١٤٣٤٣ ، ١٤٩٠٥ ، ١٥٢٤٠) ، والترمذي (٢٧١٢) ، وأبو يعلى (١٨٤٣) من طرق عن الأسود بن قيس ، به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١٤٣٦٦ ، ١٤٤١٦ ، ١٤٩٣٩ ، ١٥٢٨٥) من طريق أبي الزبير وسالم ابن أبي الجعد وأبي سفیان ، عن جابر .

ورؤى عن جابر من أوجه آخر في الصحيحين وغيرهما . انظر ما سبق برقم (١٨٣٠) ، وما سيأتي برقم (١٨٩٥) .

(٣) بعده في الأصل ، خ ، ص ، م : « قال » . والمثبت من : د .

(٤) في الأصل ، خ : « أو » .

(٥) في د ، م : « يصل » .

(٦) إسناده ضعيف ؛ فيه من لم يسم . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٤٧٤٥) إلى المصنف وأبي يعلى ، ولم يسق إسناده أبي يعلى . وقال البوصيري : هذا إسناده ضعيف ؛ لجهالة التابعي . اهـ . ووقع في الإتحاف : عن رجل ، عن أبي سلمة . وهو خطأ .

وأخرجه أحمد (١٥٢٦٧) من طريق ابن أبي ذئب ، به .

(٧) في د : « يده » .

هذا إلا اليهود، خرّجنا مع رسول الله ﷺ، أفكنا^(١) نفعه؟!^(٢).

١٨٨٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَأْتِي بِنَيْ سَلَمَةَ، فَلَوْ رَمَيْنَا رَأْيَنَا مَوَاقِعَ نَبَلِنَا^(٣). [١٥٨٠].

١٨٨١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ حَزْمَةَ^(٤)، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ الْحَمِصِيِّ، قَالَ:

(١) في ص، م: «فكنا».

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة مهاجر المكي. وأخرجه البيهقي ٧٣/٥ من طريق المصنف.

وأخرجه الدارمي (١٩٢٦)، وأبو داود (١٨٧٠)، والترمذي (٨٥٥)، والنسائي (٢٨٩٥)، وابن خزيمة (٢٧٠٤)، والبيهقي ٧٣/٥ من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: رفع اليدين عند رؤية البيت، إنما نعرفه من حديث شعبة عن أبي قزعة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٠٥) من طريق قزعة بن سويد بن حجير، عن أبيه، به.

قال الخطابي في معالم السنن ١٩١/٢: اختلف الناس في هذا؛ فكان ممن يرفع يديه إذا رأى البيت سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. وضعف هؤلاء حديث جابر؛ لأن مهاجرا رواه عندهم مجهول. وذهبوا إلى حديث ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: «ترفع الأيدي في سبعة مواطن: افتتاح الصلاة، واستقبال البيت...». اهـ. وانظر سنن البيهقي ٧٢/٥، ٧٣.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٣٧٠/١ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٥١٣٦)، وابن خزيمة (٣٣٧) من طريق ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه أحمد (١٤٢٨٥، ١٤٥٨٢، ١٤٨٣٢، ١٥٠١١، ١٥٠١٣)، والبخاري (٣٧٤- كشف) من طرق عن القعقاع بن حكيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٠/١ من طريق ابن عقيل، عن جابر.

وفى تعجيل المغرب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٠١، ٩٩٦).

(٤ - ٤) قال ابن عساكر - وقد أخرجه من طريق المصنف -: كذا رواه أبو داود الطيالسي، وأخطأ فيه في موضعين؛ قوله: «عتبة بن حكيم». وإنما هو: «ابن أبي حكيم». وقوله: «حرمة». وإنما هو: «حصين بن حرمة». اهـ.

كُنَّا نَسِيرُ فِي صَائِفَةٍ^(١) ، وَعَلَى النَّاسِ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ ، فَاتَى عَلَى جَابِرٍ وَهُوَ يَمْشِي يَقُودُ بَعْلًا لَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَا تَرَكَبُ وَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ جَابِرٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » . وَ^(٢) أَصْلِحْ لِي^(٣) دَائِي ، وَأَسْتَعْنِي عَنْ قَوْمِي . فَوَثَبَ النَّاسُ عَنْ دَوَابِّهِمْ ، فَمَا رَأَيْتُ نَازِلًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمِئِذٍ^(٤) .

(١) الصائفة : الغزو فى الصيف .

(٢) سقط من الأصل ، د .

(٣) فى د : « إلى » .

(٤) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لجهالة المصنفين بن حرملة . وأخرجه البيهقي ٩/

١٦٢ ، وابن عساكر (٢١٧/١٦ - مخطوط) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن المبارك فى الجهاد (٣٢) ، ومن طريقه أحمد (١٤٩٩٠) ، وابن أبى عاصم فى

الجهاد (١١٣) ، وأبو يعلى (٢٠٧٥) ، وابن حبان (٤٦٠٤) ، وابن عساكر (٢١٧/١٦ - مخطوط) .

وأخرجه أحمد (٢٢٠١٢) ، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٢٨٠٥) ، والبيهقى فى

الشعب (٤٢٣٨) ، وابن عساكر (٢١٦/١٦ - مخطوط) من طريق أبى المصباح ، به .

وأخرجه ابن أبى عاصم فى الجهاد (١١٤) ، وفى الآحاد والمثانى (٢٧٧٧) من طريق

إسماعيل بن عياش ، عن مالك بن عبد الله الوحاظى ، عن زرعة بن عبد الله الوحاظى ، أن مالك بن عبد الله الخثعمى ... رأى بعض أصحابه يمشى يقود فرسه ، فناداه مالك بن عبد الله : يا فلان

ابن فلان ، ألا تركب ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ ... (فذكره) . ولم يسمه .

وأخرجه الدارمى (٢٣٩٧) ، والطبرانى ٢٩٧/١٩ (٢٦٢) من طريق أبى شريح عبد الرحمن

ابن شريح ، عن عبد الله بن سليمان ، أن مالك بن عبد الله الجهنى مر على حبيب بن مسلمة ،

أو حبيب بن مسلمة مر على مالك وهو يقود فرسه ويمشى ، فقال له : ألا تركب ...

وعبد الله بن سليمان لا يعرف . قاله الهيثمى فى المجمع ٥/٢٨٦ .

وأخرجه الطبرانى ٢٩٧/١٩ (٦٦١) من طريقين عن أبى المصباح ، عن مالك بن عبد الله

الخثعمى ، من مسنده ، لم يذكر فيه جابر بن عبد الله .

وما رَوَى أَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا
مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ، وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَمْرُضُ مَرَضًا ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزًّا
وَجَلَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ » ^(١) .

= وأخرجه كذلك أحمد (٢٢٠١٣) ، وابن عساكر (١٦/١٦ - مخطوط) من طريق آخر
عن مالك بن عبد الله الخثعمي ، من مسنده .

قال ابن عساكر : لم يسمع مالك هذا الحديث من رسول الله ﷺ ، إنما سمعه من رجل غزا
معه . قال الحافظ في الإصابة ٧٣١/٥ : الرجل المذكور : جابر بن عبد الله ، وهذا هو الصواب ؛
فإن الحديث لجابر بن عبد الله ، وسمعه مالك منه . وانظر العليل لابن أبي حاتم (٩٥٧) .
والحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي عبيس رضى الله عنه . وانظر الجهاد لابن
أبي عاصم (١١٥) ، والفتح ٣٠/٦ ، والإرواء ٥/٥ .

وفى الباب عن أبي هريرة ، وسيأتي برقم (٢٥٦٥) ، وانظر ما سبق برقم (٣٦) ، (٥٣٢) ، (٧٦٠) .
(١) حديث صحيح . عزاه البوصيرى فى الإتحاف بذييل المطالب (٣٥٤٠) إلى المصنف .
وأخرجه ابن منيع - كما فى الإتحاف (٣٥٤١) - وأحمد (١٥١٨٥) ، (١٥٣٣٢) ،
والبخارى فى الأدب المفرد (٥٠٨) ، وأبو يعلى (٢٣٠٥) ، والخطيب ٣٩/٥ ، ٤٠ من طرق عن
الأعمش ، به ، وفى بعضها تصريح الأعمش بالسماع من أبى سفيان .
وأخرجه أبو يعلى - كما فى الإتحاف (٣٥٤٤) - من طريق أبى خالد الدالانى قال : سمعت أبا
سفيان يقول : سمعت جابرًا ... فذكره ! وأبو خالد الدالانى يخطئ كثيرًا .

وأخرجه أحمد (١٤٧٦٧) ، والهارث فى مسنده (٢٤٠ - بغية) ، والبزار (٧٥٨ - كشف) ،
وابن حبان (٢٩٢٧) من طريق ابن لهيعة وابن جريج وزيد بن أبى أنيسة ، عن أبى الزبير ، عن جابر .
وقال البزار بعد سياقه من طريق ابن جريج : لا نحفظ له طريقًا عن جابر أحسن من هذا . اهـ .
وله شواهد من حديث أبى سعيد وأبى هريرة فى الصحيحين وغيرهما . وقد سبق من حديث
سعد وابن مسعود وعائشة برقم (٢١٢) ، (٣٦٨) ، (١٤٧٧) .

١٨٨٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، قال: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ^(١) بْنُ نَافِعٍ، قال: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأَذْمُ هُوَ»^(٢).

١٨٨٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عن الأعمش، عن أبي شفيان، عن جابر، أن رسول الله ﷺ دَخَلَ على أمِّ مُبَشِّرٍ^(٣)، وهي في نَخْلِ لها، فقال: «مَنْ غَرَسَ هَذَا، أَكافِرٌ أَمْ مُؤْمِنٌ؟». فقالت: يا رسول الله، بَلْ مُؤْمِنٌ. فقال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَمَا أَكَلُ^(٤) مِنْهُ بِهَيْمَةٍ أَوْ سَبْعِ أَوْ طَيْرٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٥).

(١) ضيب عليها في «خ»، وكتب في هامشها: «حرمة»، وصححها، وفي ص: «حرمة». (٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٢٦٣، ١٥٣٢٨)، والدارمي (٢٠٤٨)، ومسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠)، والنسائي (٣٨٠٥) من طرق عن المثني بن سعيد، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٨/٨، وأحمد (١٤٣٠٠، ١٤٨٤٩، ١٤٩٦٧، ١٥٢٢٣، ١٥٢٢٨)، ومسلم (٥٠٥٢)، والنسائي في الكبرى (٦٦٨٩) من طريق أبي بشر وحجاج بن أبي زبيب، عن طلحة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٩/٨، وأحمد (١٥٠٢٧، ١٥٠٣٠)، وأبو داود (٣٨٢١)، والترمذي (١٨٣٩، ١٨٤٢)، وابن ماجه (٣٣١٧)، والطبراني (١٧٤٩)، وأبو نعيم في الحلية ٢٨٦/٦، والبعغوي في شرح السنة (٢٨٦٧)، وغيرهم من طريق أبي الزبير ومحارب بن دثار وغيرهما، عن جابر.

(٣) هي امرأة زيد بن حارثة بنت البراء بن معرور، أنصارية، ويقال لها: أم بشر وأم بشير وأم معبد. قال الحافظ: وهي واحدة لها كنيتان. مسلم شرح النووي ٢١٤/١٠، الإصابة ٣٠٠/٨، الفتح ٤/٥.

(٤) في خ، ص، م: «فياكل».

(٥) حديث صحيح. أخرجه معمر في جامعه (١٩٦٩٠)، وأحمد (١٥٢٣٨)، ومسلم (١٥٥٢) من طرق عن الأعمش، به.

١٨٨٥- حدثنا أبو داود قال : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ ، لَا يَتْفَلُونَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَمُوتُونَ ^(١) ، وَلَا يَتَعَوِّطُونَ ^(٢) ، إِنَّمَا حَاجَةٌ أَحَدِهِمْ جُشَاءً ؛ رِيحٌ كَرِيحٌ ^(٣) الْمِسْكِ ^(٤) .

= وأخرجه أحمد (٢٧٠٨٨ ، ٢٧٤٠١) ، وعبد بن حميد (١٥٧٠) ، والدارمي (٢٦١٣) ، ومسلم (١٥٥٢) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٣١١/٢ ، والبغوي في شرح السنة (١٦٥٢) من طرق عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن أم مبشر ، به ، فجعلوه من مسندها .

وأخرجه الحميدي (١٢٧٤) ، ومسلم (١٥٥٢) ، وأبو يعلى (٢٢٤٥) ، وابن حبان (٣٣٦٨ ، ٣٣٦٩) ، والبيهقي ١٣٨/٦ من طريق سفيان بن عيينة وابن جريح والليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، به .

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٩) ، ومسلم (١٥٥٢) ، وأبو يعلى (٢٢١٣) ، والبيهقي ٦/١٣٧ من طريق عطاء ، عن جابر .

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) من طريق عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : دخل النبي ﷺ على أم معبد ... فذكره . وقد تقدم في التعليق السابق أن أم مبشر وأم معبد واحدة . وللحديث شاهد من حديث أنس ، وسيأتي برقم (٢٢١٠) .

(١) في د : « ييلون » .

(٢ - ٢) في خ : « ولا يتخوطون » .

(٣ - ٣) في د : « رشح كرشح » . وفي صحيح مسلم روايتان ؛ الأولى : « جشاء ورشح كرشح » ، والثانية : « جشاء كرشح » . وجاءت الرواية الثانية في البداية والنهاية ٣٢١/٢٠ ، وحادي الأرواح ص : ١٤٤ نقلا عن صحيح مسلم : « جشاء كريح » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٤٤١ ، ١٤٩٦٤) ، وهناد في الزهد ٧٣/١ ، ومسلم (٢٨٣٥) ، وأبو داود (٤٧٤١) ، وأبو يعلى (١٩٠٦ ، ٢٠٥٢ ، ٢٢٧٠) من طرق عن الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٨١١ ، ١٤٨٥٧ ، ١٥١٥٧) ، والدارمي (٢٨٣٠) ، ومسلم (٢٨٣٥) من طريق أبي الزبير وماعز التميمي ، عن جابر ، به .

وفي الباب عن أبي هريرة ، وسيأتي برقم (٢٧٠٦) .

١٨٨٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أتى الإسلام خَيْرٌ؟ قال: «أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ». أو قال: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قال: يا رسول الله، فأتى الشَّهَدَاءِ^(١) أَفْضَلُ؟ قال: «أَنْ يُعْتَمَرَ جَوَادُكَ، وَيَهْرَاقَ دَمُكَ». قال: فأتى الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ الْقُنُوتِ»^(٢).

١٨٨٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن أبي بصير، عن أبي سفيان، عن جابر، أن أهل الطائف قالوا: يا رسول الله، إن أرضنا أرضٌ باردة، فما يُجْزئنا من غُسلِ الجَنَابَةِ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا أَنَا فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا»^(٣).

(١) في م: «الشهادة».

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٢٤٨، ١٤٢٧١، ١٤٤٠٨، ١٥٠٣٧)، وعبد بن حميد (١٠١٤)، والدارمي (٢٧١٥، ٢٣٩٧)، ومسلم (٧٥٦)، وأبو يعلى (٢١٣١)، (٢٢٩٦)، وابن خزيمة (١١٥٥)، وابن حبان (١٧٥٨)، والبيهقي ٨/٣، والبخاري في شرح السنة (٦٦٠) من طرق عن الأعمش، به، مرفقاً.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٦)، وأحمد (١٤٧٦٩، ١٥٢٤٧)، وعبد بن حميد (١٠٥٨)، ومسلم (٤١، ٧٥٦)، وابن ماجه (١٤٢١)، والبيهقي ٨/٣ من طريق أبي الزبير، عن جابر، به، مرفقاً كذلك.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١٧٧/١، ١٧٨ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٢٩٨)، ومسلم (٣٢٨) من طريق هشيم، به. وأخرجه أحمد (١٤٧٩٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، نحوه. وانظر تخريج الحديثين (١٨٣٨، ١٩١٠).

وله شاهد من حديث جبير بن مطعم، وسبق برقم (٩٩٠).

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » (١) .

وَمَا رَوَى نُبَيْحُ الْعَنْزِيُّ عَنْ جَابِرٍ

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا [١٦٠] يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نُبَيْحًا (٢) الْعَنْزِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ قَتْلَى أَحَدٍ حُمِلُوا حِينَ قُتِلُوا مِنْ مِضَاجِعِهِمْ ، فَتَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مِضَاجِعِهَا (٣) . وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً : إِلَى مِضَاجِعِهَا . قَالَ : فَلَمَّا وَفَّيْتُ الرَّجُلَ الثَّمَرَ الَّذِي كَانَ لَهُ عَلَى أَبِي ، جِئْتُ أَسْعَى كَأَنِّي شَرَاةٌ (٤) .

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن سعد ٢/٢٥٥ ، وأحمد (١٤١٥٧ ، ١٤٤٢٦ ، ١٤٥٧٢) ، وعبد بن حميد (١٠١٣) ، ومسلم (٢٨٧٧) ، وأبو داود (٣١١٣) ، وابن ماجه (٤١٦٧) ، وابن أبي الدنيا في حسن الظن (١) ، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٣٠١٤) ، وابن حبان (٦٣٦ - ٦٣٨) ، وأبو نعيم في الحلية ٥/٨٧ ، والبيهقي ٣/٣٧٧ ، وأبو محمد البغوي في شرح السنة (١٤٥٥) من طرق عن الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٥٢١ ، ١٤٦٢٠ ، ١٥٢٣٤) ، وعبد بن حميد (١٠٣٩) ، ومسلم (٢٨٧٧) ، وابن أبي الدنيا في حسن الظن (١) ، والبيهقي ٣/٣٧٧ من طريق أبي الزبير ، عن جابر ، وعند بعضهم زيادة .

(٢) في النسخ : « نبيح » .

(٣) في ص ، م : « مضاجعهم » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه الترمذي (١٧١٧) من طريق المصنف بدون آخره ، وقال =

وما رَوَى سَعِيدُ بْنُ مِينَا عَنْ جَابِرٍ

١٨٩٠- حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ

حَيَّانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَا ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ
بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُشَقِّحَ ، 'قِيلَ : وَمَا تُشَقِّحُ' ؟ قَالَ : تَحْمَرُ وَتَضْفَرُ^(١) .

١٨٩١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ حَيَّانَ الْهَنْدَلِيُّ ،

= الترمذى : حسن صحيح ، ونيح ثقة .

وأخرجه أحمد (١٤٢٠٢) ، وابن حبان (٣١٨٣) من طريق شعبة ، به ، مقتصرًا على أوله
كذلك .

وأخرجه أحمد (١٥٣١٦) ، والدارمى (٤٦) ، وابن حبان (٣١٨٤) من طريق أبى عوانة ،
عن نبيح ، به ، مطولًا بقصة .

وأخرجه الحميدى (١٢٩٨) ، وأحمد (١٤٣٤٤) ، وأبو داود (٣١٦٥) ، والنسائى
(٢٠٠٣ ، ٢٠٠٤) ، وابن ماجه (١٥١٦) ، وابن الجارود (٥٥٣) ، وأبو يعلى (١٨٤٢) ،
والبيهقى ٥٧/٤ من طريق السفينانين ، عن نبيح ، به ، مقتصرًا على الشطر الأول ، وبعضها
مقتصرًا على الشطر الأخير .

(١ - ١) سقط من الأصل .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٢٣/٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٤٧٨ ، ١٤٩٢٧) ، والبخارى (٢١٩٦) ، ومسلم (١٥٣٦/٨٤) ،
وأبو داود (٣٣٧٠) ، وأبو يعلى (٢١٤٣) ، والبيهقى ٣٠١/٥ من طرق عن سليم ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٣٨٦ ، ١٤٥٠٦ ، ١٥٠٣٩ ، ١٥١٢٤ ، ١٥٢٥٢ ، ١٥٢٨٣ ،
١٥٢٩٠) ، والبخارى (١٤٨٧ ، ٢١٨٩ ، ٢٣٨١) ، ومسلم (٥٣ ، ٥٤ ، ٨١ ، ٨٢/
١٥٣٦) ، وأبو داود (٣٣٧٣) ، والنسائى (٤٥٣٦ - ٤٥٣٨) ، وابن ماجه (٢٢٦٠) ،
والبيهقى ٣٠١/٥ من طرق عن جابر ، به ، نحوه .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦١١) .

قال : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَا الْمَكِّيُّ ، قال : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ :
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُخَابِرَةِ ^{(١)(٢)} .

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ^(٣) ، عن سَعِيدِ
ابن مِينَا ^(٤) ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَيَّ
النَّجَاشِيَّ أَرْبَعًا ^(٥) .

- (١) المحاقلة : هى بيع الحب المشتد فى سنبله بحب من جنسه ، وقيل غير ذلك .
والمزابنة : هى بيع معلوم بمجهول من جنسه ؛ كبيع الرطب فى رؤوس النخل بالتمر .
والمخابرة : هى المزارعة . والمخابرة المنهى عنها هى أن يعطى ربُّ الأرض أرضه للمزارع ليعمل
فيها بجزء معين غير مشاع ، كالذى على السواقي ، أو بقعة معينة .
(٢) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ١١٢/٤ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٥٢٤١) ، ومسلم (٨٥/١٥٣٦) ، وأبو يعلى (٢١٤١) من طرق عن
سليم ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٩٦٣) ، ومسلم (٨٥/١٥٣٦) ، وأبو داود (٣٤٠٤) ، وابن ماجه
(٢٢٦٦) من طريق حماد ، عن أيوب ، عن سعيد ، به .
وأخرجه أحمد (١٤٣٩١ ، ١٤٣٩٧ ، ١٤٨٨٤ ، ١٤٩١٩ ، ١٥٢٢٠ ، ١٥٢٥٢) ،
والبخارى (٢٣٨١) ، ومسلم (١٥٣٦) ، وأبو داود (٣٤٠٥ - ٣٤٠٧) ، والترمذى (١٢٩٠) ،
(١٣١٣) ، وابن ماجه (٢٢٦٦) ، والنسائى (٣٨٨٨ - ٣٨٩٢ ، ٣٩٣٠ ، ٣٩٣١ ، ٤٥٣٦ ،
٤٥٣٧ ، ٤٦٤٧ ، ٤٦٤٨) ، وغيرهم من طرق عن جابر .
(٣) بعده فى خ ، ص ، م : « الهذلى » .
(٤) بعده فى خ ، ص ، م : « المكى » .
(٥) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٤٩٤/١ من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٣/٣٠٠ ، ٣٦٣ ، وأحمد (١٤٩٣٢) ، والبخارى (١٣٣٤) ،
(٣٨٧٩) ، ومسلم (٩٥٢) ، وأبو يعلى (٢١٤٤) من طرق عن سليم بن حيان ، به .
ورواه عطاء عن جابر ، وسبق برقم (١٧٨٦) .

١٨٩٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مِينَا، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَاءَتِ الْجِنَادِبُ^(١) وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ^(٢) أَنْ تَهَافَّتُوا فِي النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفْلُثُونَ مِنْ يَدِي»^(٣).

١٨٩٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مِينَا، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَكَانَ مَنْ دَخَلَهَا وَنَظَرَ^(٤) إِلَيْهَا، قَالَ^(٥): مَا أَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ هَذِهِ اللَّبْنَةِ! فَأَنَا مَوْضِعَ اللَّبْنَةِ، نُخْتِمُ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٥).

(١) الجنادب: جمع جنذب، وهو نوع من الجراد يصيح ويقفز ويطير.
 (٢) الحجز: جمع حجرة، وهي موضع شد الإزار من الوسط، والتكة من السراويل.
 (٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٩٣٠، ١٥٢٥٠)، ومسلم (٢٢٨٥)، وتمام في فوائده (١٤١٦ - الروض البسام)، والبيهقي في الدلائل ٣٦٧/١ من طريق سليم بن حيان، به.

وله شاهد من حديث ابن مسعود، وسبق برقم (٤٠٢). ومن حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٤٢٦، ٦٤٨٣)، ومسلم (٢٢٨٤)، وغيرهما.
 (٤ - ٤) مطموسة في «خ».

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٩٣١)، والبخاري (٣٥٣٤)، ومسلم (٢٢٨٧)، والترمذي (٢٨٦٢)، والبيهقي في الدلائل ٣٦٥/١، ٣٦٦ من طرق عن سليم بن حيان، به. وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦)، وغيرهما.

وما رَوَى عَامِرُ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ

١٨٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ سَيَّارٍ ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [١٦٠ظ] نَهَى أَنْ يَطْرُقَ
الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا ؛ حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ ^(١) . ^(٢)

١٨٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ
الْأَحْوَلُ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الشَّعْبِيِّ كِتَابًا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فِيهِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ ^(٣) الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا ، وَعَلَى خَالَتَيْهَا . قَالَ الشَّعْبِيُّ :
سَمِعْتُ هَذَا مِنْ جَابِرٍ ^(٤) .

(١) المغيبة : التي غاب عنها زوجها .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البغوي في الجعديات (١٧٥٠) ، وأبو نعيم في الحلية ٣١٥/٨ ،
والبيهقي ٢٦٠/٥ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٢٢٠ ، ١٤٨٦٤) ، والبخارى (٥٢٤٦) ، ومسلم ١٥٢٧/٣ (٧١٥)
١٨٢) ، والنسائي في الكبرى (٩١٤٥) ، والبغوي في الجعديات (١٧٤٩ ، ١٧٥٠) من طريق
شعبة ، به ، وعند بعضهم زيادة : « إذا دخلت فعليك بالكيس الكيس » .

وأخرجه أحمد (١٤٢٨٧) ، والدارمي (٢٢٢٢) ، والبخارى (٥٠٧٩) ، ومسلم ٣/
١٥٢٧ (١٨١/٧١٥) ، وأبو داود (٢٧٧٨) ، وابن حبان (٢٧١٤) من طريق سيار ، به .
وأخرجه أحمد (١٥٣٠٠) ، والبخارى (٥٢٤٤) ، ومسلم ١٥٢٨/٣ (١٨٣/٧١٥) ،
والنسائي في الكبرى (٩١٤٤) من طريق عاصم ، عن الشعبي ، به .

وقد روى عن جابر من غير هذا الوجه . انظر ما سبق برقم (١٨٣٠ ، ١٨٧٧) .

(٣) في د : « يُنْكَح » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه النسائي (٣٢٩٧) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (١٠٧٥٨) ، وابن أبي شيبة ٢٤٥/٤ ، ٢٤٦ ، وأحمد (١٤٦٧٤) ،

١٨٩٧ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن الْمُغِيرَةَ، عن الشَّعْبِيِّ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: بَعَثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، فَأَفْقَرَنِي ^(١) ظَهْرُهُ سَفَرِي إِلَى الْمَدِينَةِ ^(٢).

= (١٥١٣٩)، والبخارى (٥١٠٨)، والنسائى (٣٢٩٨)، وأبو يعلى (١٨٩٠)، والبيهقى ٧/١٦٦ من طرق عن عاصم، به.

وقد خالف عاصمًا داودُ بن أبي هند وابنُ عون؛ فروياه عن الشعبي، عن أبي هريرة. أخرجه البخارى تعليقا - الفتح ١٦٠/٩ - وأبو داود (٢٠٦٥)، والترمذى (١١٢٦)، والنسائى (٣٢٩٦)، وفى الكبرى (٥٤٣٠، ٥٤٣١)؛ والبيهقى ٧/١٦٦، وغيرهم.

قال الشافعى - كما فى سنن البيهقى ٧/١٦٦ - : ولم يرو من وجه يشته أهل الحديث عن النبى ﷺ إلا عن أبى هريرة. اهـ. قال البيهقى: وقد أخرج البخارى رواية عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر، إلا أنهم يرون أنها خطأ، وأن الصواب رواية داود بن أبى هند وعبد الله بن عون، عن الشعبي، عن أبى هريرة. اهـ.

وقد تابع عاصمًا عليه مغيرةٌ. أخرجه ابن عدى فى الكامل ٢/٦٦٠، وقال: وهذا الحديث لا يرويه عن مغيرة غير حماد بن شعيب، وعن حماد غير عبيد بن يحيى، وهو فى حديث عاصم الأحول مشهور. اهـ.

وأخرجه النسائى (٣٢٩٩) من طريق ابن جريج، عن أبى الزبير، عن جابر، كذلك. قال الحافظ فى الفتح ١٦١/٩: وهذا الاختلاف لم يقدح عند البخارى؛ لأنَّ الشعبي أشهر بجابر منه بأبى هريرة... والحديث محفوظ أيضًا من أوجه عن أبى هريرة، فلكل من الطريقتين ما يعضده. اهـ.

وقال الدارقطنى فى العلل ١١٩/١١: والصحيح عن داود بن أبى هند، عن الشعبي، عن أبى هريرة، وعن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر. اهـ. وقد صحح الوجهين جميعًا ابن عبد البر فى التمهيد ٢٧٨/١٨، وابن التركمانى فى الجوهر النقى، وانظر نصب الراية ٣/١٧٠، والتلخيص الحبير ٣/١٦٧، وغوث المكذوب (٦٨٥).

(١) أى أعارنى.

(٢) حديث صحيح، وشريك متابع عليه. وهو قطعة من حديث جابر الطويل، الذى تقدمت بعض فقراته برقم (١٨١٢). وأخرجه أحمد (٢١٤٤)، والبخارى فى الجعديات (٢١٤٤) من =

وما رَوَى يَزِيدُ بْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ عَنْ جَابِرٍ

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُهَيْبِ الْفَقِيرِ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ ، أَقْصَرُهُمَا ؟ قَالَ جَابِرٌ ^(١) : إِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ ، إِنَّمَا الْقَصْرُ رَكْعَةٌ عِنْدَ الْقِتَالِ . قَالَ : ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْقِتَالِ ، إِذْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَفَّ طَائِفَةً خَلْفَهُ ، وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وَجُوهُهَا قِبَلَ وَجْهِهِ ^(٢) الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ الَّذِينَ صَلَّوْا ^(٣) خَلْفَهُ انْطَلَقُوا فَقَامُوا مَقَامَ أَوْلِيكَ ، فَجَاءَ أَوْلِيكَ فَصَفُّوا ^(٤) خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ ، فَسَلَّمَ وَسَلَّمِ الَّذِينَ خَلْفَهُ ، وَسَلَّمُوا ^(٥) أَوْلِيكَ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

= طريق شريك ، به .

وأخرجه البخارى (٢٣٨٥ ، ٢٤٠٦ ، ٢٩٦٧) ، ومسلم (٧١٥) ، والنسائى (٤٦٥٢) ،

وأبو يعلى (٢١٢٣) من طرق عن مغيرة ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٢٣٣ ، ١٤٢٣٤) ، والبخارى (٢٧١٨) ، وأبو داود (٣٥٠٥) ،

والترمذى (١٢٥٣) ، والنسائى (٤٦٥١) ، وأبو يعلى (٢١٢٣ ، ٢١٢٤) ، وغيرهم من طرق

عن الشعبى ، به ، مطولاً ومختصراً .

(١) بعده فى د : « لا » .

(٢) فى د : « وجه » .

(٣) فى د : « صفوا » .

(٤) فى ص ، م : « فصلوا » .

(٥) فى د : « وسلم » .

رَكَعَتَيْنِ ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَةٌ رَكَعَةٌ ، ثُمَّ قَرَأَ يَزِيدُ : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ (٢)(١) .

وما رَوَى مُجَاهِدٌ عَنْ جَابِرٍ

١٨٩٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذِ الضَّبِّيِّ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [١٦١] « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ » (٣) .

(١) سورة النساء : ١٠٢ .

(٢) حديث صحيح . وفي إسناده المسعودي ، وقد توبع . وأخرجه الطحاوي ٣١٠/١ ، والبيهقي ٢٥٧/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن المبارك في الجهاد ص : ١٩٨ ، وابن أبي شيبة ٤٦٣/٢ ، ٤٦٤ ، والنسائي (١٥٤٥) ، وابن خزيمة (١٣٦٤) من طريق المسعودي ، به ، مطولاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٢/٢ ، وأحمد (١٤٢١٦) ، والنسائي (١٥٤٤) ، وابن خزيمة (١٣٤٧) ، وابن حبان (٢٨٦٩) ، والبيهقي ٢٥٧/٣ من طريق شعبة ، عن الحكم ، عن يزيد الفقير ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٣/٢ ، وابن خزيمة (١٣٤٨) من طريق شعبة ، عن الحكم ومسعر ، عن يزيد ، به ، مطولاً ومختصراً .

والحديث في صحيح مسلم من رواية أبي الزبير عن جابر ، وسبق برقم (١٨٤٤) .

(٣) إسناده ضعيف ؛ سليمان بن معاذ - وهو ابن قرم بن معاذ - وشيخه ضعيفان . هذا الحديث مما نزل فيه يونس ، فرواه بواسطة عن الطيالسي . وأخرجه أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين ٢/٢٦٢ ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/١٧٦ ، والخطيب في الموضح ١/٣٥٠ ، ٣٥١ من طريق يونس بن حبيب ، به .

«الأفراد عن جابر»^(١)

١٩٠٠ - حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ^(٢) ، عن^(٣) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) بْنِ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ ، قال : رَأَيْتُ وَهَبَ بْنَ كَيْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى قُصَاصِ الشَّعْرِ . قال : فسألته عن ذَلِكَ ، فقال : حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ^(٥) .

= وأخرجه الخطيب في الموضح ٣٥١/١ من طريق آخر عن أبي داود الطيالسي ، به . وأخرجه أحمد (١٤٣٠٧) ، والترمذى (٤) ، والعقيلي ١٣٧/٢ ، والطبراني في الأوسط (٤٣٦٤) ، وفي الصغير ٢١٤/١ ، وابن عدى ١١٠٧/٣ من طريق سليمان بن معاذ ، به . قال ابن عدى : لا أعلم يرويه عن أبي يحيى غير سليمان بن قرم . ولأوله شواهد . انظر ما سيأتى برقم (١٩٨٦) ، ونصب الراية ٣٠٧/١ ، والتلخيص الحبير ٢١٦/١ ، والإرواء ٩/٢ .

(١ - ١) سقط من : د ، وفي الأصل : «الأفراد» . والمثبت من : خ ، ص . ومن هنا حتى آخر مسند جابر زاد في «د» عناوين تفصيلية على كل حديث .
(٢) في خ : «أبو عتبية» . وفي ص ، م : «أبو عينة» .
(٣) هكذا في «د» . وفي بقية النسخ : «عبد العزيز بن عبد الرحمن» . بدون ذكر «عبيد الله» . وما رأيت أحدا ممن ترجمه سمي أباه أو جده «عبد الرحمن» .
(٤) إسناده ضعيف ؛ لضعف عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة ، وعننة أبي عتبة إسماعيل بن عياش . وعزه الحافظ في المطالب (٣٧/٤٧٠) ، والبوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (١٢٥٥) إلى المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٢/١ ، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٤٦) ، والدارقطنى ١/٣٤٩ ، وابن عدى ١٩٢٤/٥ من طريق أبي بلال الأشعري ، والحسن ابن عرفة عن أبي عتبة إسماعيل بن عياش ، به .
ورواه أبو بكر بن أبي مرجم - وهو ضعيف مختلط - فقال : عن حكيم بن عمير ، عن =

١٩٠١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قتادة، قال:

سَمِعْتُ أبا نَضْرَةَ، يقول: قلتُ لجابرِ بنِ عبدِ اللهِ: إِنَّ ابنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى^(١)
عَنِ الْمُتَعَةِ، وَإِنَّ ابنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ^(٢) بِهَا. قال جَابِرٌ: على يَدَيَّ دارَ الْحَدِيثِ؛
تَمَكَّنَّا على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ،^(٣) خَطَبَ، فقال^(٤): إِنَّ
اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، كان يُحِلُّ لِنَبِيِّهِ ﷺ ما شاء^(٥)، وَإِنَّ القُرْآنَ قد نَزَلَ
منازِلَهُ، فافصِلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمَرَتِكُمْ، وأبْتُوا^(٥) نِكَاحِ هذهِ النِّساءِ، فلا
أوتى بِرِجْلِ تَزْوِجِ امْرَأَةٍ إلى أَجْلِ إِلَّا رَجَمْتُهُ^(٦).

= جابر. أخرجه أبو يعلى (٢١٧٦)، وابن حبان في المجروحين ١٤٦/٣، والطبراني في مسند
الشاميين (١٤٧٠)، وفي الأوسط (٤٣٢).

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن حكيم بن عمير إلا أبو بكر بن أبي مریم.

(١) في د: «نهى».

(٢) في الأصل: «يأمره». والمثبت من: خ، د، ص.

(٣ - ٣) في د: «ابن الخطاب خطب، فقال»، وفي ص، م: «ابن الخطاب وقال».

(٤) في د: «يشاء».

(٥) في م: «واتبعوا». وأبتوا: من البت، وهو القطع والجزم، وترك التردد أو التعليق على
أجل.

(٦) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٢١/٥ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٢١٨)، ومسلم (١٢١٧) من طريق شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٢١٧)، والبيهقي ٢٠٦/٧ من طريق آخر عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد (١٤٥١٩، ١٤٩٥٩)، ومسلم (١٢١٧)، والبيهقي ٢٠٦/٧ من طريق

على بن زيد وغيره، عن أبي نضرة، به.

وأخرجه أحمد (١٤٣٠٧)، ومسلم (١٢١٦) من طريق آخر عن جابر.

والحديث أخرجه البخاري (٥١١٧، ٥١١٨)، ومسلم (١٤٠٥) عن جابر وغيره في متعة

النساء فحسب.

وفي متعة الحج والنساء أحاديث. انظر ما سبق برقم (١١٣، ١٥٦٣، ١٧٤٢).

١٩٠٢ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا الصُّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، ^(١) قال : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عن جابر، قال : مَرَّ طَلْحَةُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فقال : « شَهِيدٌ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ » ^(٢).

١٩٠٣ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا الصُّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى عَشَائِرِكُمْ وَأَقْرَبَائِكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا : اللَّهُمَّ أَلْهِمَّهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِطَاعَتِكَ » ^(٣).

(١ - ١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) إسناده ضعيف جدًا ؛ الصلت بن دينار متروك . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٠/٣ - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٨٧/٢٥ - من طريق المصنف .

وأخرجه الترمذى (٣٧٣٩) ، وابن ماجه (١٢٥) ، وابن عدى ١٣٩٨/٤ ، والحاكم ٣/٣٧٦ ، والبغوى فى تفسيره ٣٣٧/٦ ، وابن عساكر فى تاريخه ١٩٦/٢٤ ، ٨٦/٢٥ ، ٨٧ من طرق عن الصلت ، به .

قال الترمذى : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الصلت ، وقد تكلم بعض أهل العلم فى الصلت بن دينار .

وقال الحاكم : تفرد به الصلت بن دينار وليس من شرط هذا الكتاب . وفى فضائل طلحة أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٠٥١) ، والسلسلة الصحيحة (١٢٥) ، (١٢٦) .

(٣) إسناده ضعيف جدًا ، كسابقه . وعزاه ابن كثير فى التفسير ١٤٧/٤ إلى المصنف . ولم أره عند غيره .

وفى الباب أحاديث ضعيفة الإسناد ؛ منها ما أخرجه الحاكم ٣٠٧/٤ من حديث النعمان بن بشير ، مرفوعًا ، وفيه : « اللَّهُ اللَّهُ فى إخوانكم من أهل القبور، فإن أعمالكم تعرض عليهم » . ومنها ما أخرجه الطبرانى (٣٨٨٧ ، ٣٨٨٨) وفى مسند الشاميين (١٥٤٤) ، وفى الأوسط (١٤٨) ، وابن عدى فى الكامل ١١٤٨/٣ من حديث أبى أيوب الأنصارى ، مرفوعًا ، بنحو =

١٩٠٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ بَقْرَةً أَوْ سَبْعِينَ بَدَنَةً؛ الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ (١).

١٩٠٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرِ أَوْ يُنْتَى عَلَيْهِ (٢).

= لفظه ضمن سياق طويل. وانظر زوائد نعيم بن حماد على الزهد لابن المبارك (١٦٥)، (١٦٦)، وتخریج الإحياء (٤٠٥٠ - ٤٠٥٢)، والسلسلة الضعيفة (٨٦٣).

(١) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ أبو بشر لم يسمع من سليمان بن قيس اليشكري. وأخرجه الطحاوي ١٧٥/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٨٥٠، ١٤٩٦٦)، وعبد بن حميد (١٠٩٥) من طريق أبي عوانة، به. وأخرجه أحمد (١٤١٤٨، ١٤١٥٩، ١٤٢٦٧، ١٤٣٠٤، ١٤٤٣٨، ١٤٤٦٢، ١٤٦٣٣، ١٤٩٥٧، ١٥٠٨٥)، والدارمي (١٩٥٥، ١٩٥٦)، ومسلم (١٣١٨)، وأبو داود (٢٨٠٧ - ٢٨٠٩)، والترمذي (٩٠٤)، والنسائي (٤٤٠٥)، وابن ماجه (٣١٣٢)، وغيرهم من طرق عن جابر بن عبد الله.

وفي الباب عن علي. انظر ما سبق برقم (١٥٣).

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لعننة المبارك، وضعف شيخه. وأخرجه الطحاوي ٥١٦/١، وابن عدى ٢٣٢١/٦، والخطيب ٢١٣/١٣ من طريق المبارك، به. وأخرجه أحمد (١٥٣٢١، ١٥٣٢٢)، والخطيب ٢١٣/١٣ من طريق ابن فضالة، عن نصر بن راشد، عن حدثه عن جابر.

وأخرجه أحمد (١٤١٨١، ١٤١٨٢، ١٤٦٠٥، ١٤٦٨٨)، وعبد بن حميد (١٠٧٥)، ومسلم (٩٧٠)، وأبو داود (٣٢٢٥، ٣٢٢٦)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي (٢٠٢٧)، (٢٠٢٨)، وابن ماجه (١٥٦٢)، والطحاوي ٥١٦/١، وابن حبان (٣١٦٢ - ٣١٦٥)، والحاكم ٣٧٠/١، والبيهقي ٤١٠/٣، ٤/٤ من طرق عن جابر. وانظر ما سبق برقم (٩٧).

١٩٠٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عن أبي إسحاق،
عن ^(١) سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، عن جابر، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يقول: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ» ^(٢).

١٩٠٧- حدثنا أبو [١٦١] داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن يَحْيَى
ابن أبي كَثِيرٍ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: حَدَّثَنِي جَابِرٌ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ تَطَوُّعًا، فَإِذَا أَرَادَ
الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ^(٣).

(١) بعده في ص، م: «أبي».

(٢) حديث صحيح . وقد صرح أبو إسحاق بالسماع عند أحمد (١٥٠٠٨) . وأخرجه ابن
ماجه (٤٥٤) ، وأبو يعلى (٢٠٦٥) ، والمزى في تهذيب الكمال ٤٣/١١ من طريق سلام أبي
الأحوص ، به .

وأخرجه أحمد (١٥٠٠٨ ، ١٥٢٣٢ ، ١٥٢٦٣) ، وأبو يعلى (٢١٤٥) ، وأبو نعيم في
الحلية ٢٥/٩ من طرق عن أبي إسحاق ، به . وأنظر التاريخ للبخارى ٥١٠/٣ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥/١ ، وأحمد (١٤٤٣٢) ، والترمذي (٤١) ، وأبو عوانة ١/
٢٥٢ ، وأبو يعلى (٢٣٠٨) ، والطبراني في الصغير (٧١٣) من طرق عن جابر .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦٥٦) ، وما سيأتي برقم (٢٤٠٤) ، (٢٦٠٨) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٤٣١١) ، (١٤٥٧٣) ، والبخارى (٤٠٠) ، (١٠٩٩) ،
والدارمي (١٥١٣) من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه أحمد (١٥٠٨٠) ، والبخارى (١٠٩٤) ، وابن خزيمة (٩٧٦) ، (١٢٦٣) من طرق
عن يحيى بن أبي كثير ، به .

وأخرجه أحمد (١٤٦٢٨) ، (١٤٨٢٥) ، (١٤٥٩٥) ، (١٤٩٥٠) ، (١٥١٠٣) ، (١٥٢١٤) ،
(١٥٢٠٥) ، ومسلم (٥٤٠) ، والترمذي (٣٥١) ، وأبو داود (١٢٢٧) من طرق عن جابر .

وسياتي عند المصنف برقم (١٩٠٩) من طريق آخر عن جابر .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (١٩٣٥) ، (١٩٨٥) ، (١٩٩٦) ، (٢٢٢٨) .

١٩٠٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عن عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عن جابرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهُمْ زُبْطًا، وَشَرِبَ مَاءً، وَقَالَ: « هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ »^(١).

١٩٠٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عن عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَاقَةَ، عن جابرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي غَزْوَةِ^(٢) قَيْلِ الْمَشْرِقِ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٣).

١٩١٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بِنْتُ مُضْعَبٍ، عن زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عن جابرٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ^(٤) وَأَطْيَبَ^(٥).

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي في الشعب (٥٨٧٧) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٤٦٧٨ ، ١٤٨٢٨ ، ١٥٢٤٣ ، ١٥٢٤٣) ، والنسائي (٣٦٤١) ، والطبراني ٣٠ / ١٨٥ ، وأبو يعلى (١٧٩٠ ، ٢١٦١) ، والطحاوي في المشكل (٤٧٠) ، وابن حبان (٣٤١١) من طرق عن حماد ، به مطولا ومختصرا .

والحديث مروى في قصة ، وأصل هذه القصة أخرجه البخارى وغيره ، وليس عندهم هذا القدر . انظر مسند أحمد (١٤٣٩٨ ، ١٤٩٧٧ ، ١٥٠٤٧ ، ١٥٢٩٢ ، ١٥٣١٦) ، وصحيح البخارى (٢١٢٧) ، وسنن النسائي (٣٦٣٩) .

ولهذا القدر شواهد عند مسلم (٢٠٣٨) ، وغيره ، وانظر تفسير ابن كثير ٤ / ٤٩٧ .

(٢) هى غزوة أتمار . كما فى البخارى (٤١٤٠) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٢٣٨) ، والبخارى (٤١٤٠) من طريق ابن أبي ذئب ، به . ورواه غير واحد عن جابر . انظر ما سبق برقم (١٩٠٧) .

(٤) سقط من : د .

(٥) حديث صحيح . وخارجة بن مصعب متروك ، وقد صح من غير طريقه . وأخرجه أحمد =

وما أسند عبد الله بن عمر^(١) بن الخطاب^(٢)

رجمه الله عن النبي ﷺ

ما روى محمد بن علي بن حسين

عن عبد الله بن عمر^(١)

١٩١١ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي، قال: حدثنا محمد بن علي بن حسين، قال: بينما عبيد بن عمير يحدث وابن عمر عنده، فقال ابن عمير في حديثه: قال رسول الله

= (١٤١٤٥ ، ١٥٠٧٩) من طريق هشام ، ومعمر كلاهما عن زيد بن أسلم به .
ورواه محمد بن علي بن حسين ، عن جابر .

أخرجه الحميدي (١٢٦٤) ، وأحمد (١٤٤٧٠ ، ١٥٠١٧ ، ١٥٠٩٤) ، والبخاري (٢٥٢ ، ٢٥٥) ، وفي الأدب المفرد (٩٥٩) ، ومسلم (٣٢٩) ، وابن ماجه (٥٧٧) ، وابن خزيمة (٢٤٣) . وانظر ما سبق برقم (١٨٣٨ ، ١٨٨٧) .

(١ - ١) زيادة من : د .

(٢) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، أبو عبد الرحمن المكي ، ثم المدني ، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي ، وأمه زينب بنت مظعون ، أخت عثمان بن مظعون الجمحي ، أسلم قديماً وهو صغير لم يبلغ الحلم ، وهاجر مع أبيه وهو ابن عشر أو إحدى عشرة ونصف السنة ، وعرض على النبي ﷺ بيده فاستصغره ، ثم بأحد كذلك ، ثم بالخندق فأجازته ، وهو يومئذ ابن خمس عشرة كما ثبت في الصحيح ، ثم شهد ما بعدها من مشاهد ، وهو أحد العبادة ، وأحد المكثرين من الصحابة ، ومناقبه كثيرة جداً ، توفي سنة أربع وسبعين . تهذيب الكمال ٣٣٢/١٥ ، الإصابة ١٨١/٤ .

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَشَاةٍ بَيْنَ رَبِضَيْنِ ^(١) ، إِذَا أَتَتْ هُوْلَاءِ نَطَحَتْهَا ، وَإِنْ ^(٢) أَتَتْ هُوْلَاءِ نَطَحَتْهَا ». فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَيْسَ كَذَاكَ ^(٣) ، إِنَّمَا قَالَ : « بَيْنَ غَنَمَيْنِ ». فَاخْتَلَفَا فِي : « غَنَمَيْنِ » وَ« رَبِضَيْنِ » ، ^(٤) فَاخْتَلَطَ ^(٥) ابْنُ عُمَرَ ، وَقَالَ ^(٦) : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَقُلْ ^(٦) .

(١) في د : « رَبِضَيْنِ » . والربيض : الغنم نفسها . والربيض : موضعها الذي تربض فيه . أراد أنه مذذب كالشاة الواحدة بين قطيعين من الغنم أو بين مريضيهما .

(٢) في د : « وَإِذَا » .

(٣) في خ ، ص ، م : « كَذَاكَ » .

(٤ - ٤) في المسند لأحمد (٤٨٧٢) : « فاحتفظ الشيخ وغضب ، فلما رأى ذلك عبد الله ، قال » .

(٥) بعده في د : « يعنى » .

(٦) حديث صحيح . وسماع المصنف من المسعودى بعد الاختلاط . وعزاه الحافظ في المطالب (١/٣٣٦٨) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (٤٨٧٢) من طريق يزيد بن هارون ، عن المسعودى ، به .

وأخرجه الحميدى (٦٨٨) ، وأحمد (٥٥٤٦) ، والدارمى (٣٢٤) ، وابن حبان (٢٦٤) ، والبيهقى فى الشعب (٨٤٣٧) من طريق محمد بن على ، به نحوه ، وقلب عند الحميدى وأحمد وابن حبان بين قول ابن عمر وقول عبيد بن عمير ، وعند الدارمى قول عبيد بن عمير بالشك : « بين الربيضين أو بين الغنمين » . وفى الشعب مختصراً على قول ابن عمر بلفظ : « الربيضين » . وأخرجه أحمد (٥٣٥٩) من طريق ابن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، نحوه .

وأخرجه أحمد (٥٦١٠) من طريق يَعْقُوبُ بن رُوَيْدِى ، عن عبيد بن عمير ، به بلفظ : « مثل المنافق كمثل الشاة الريضة بين الغنمين » ، فقال ابن عمر : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين » .

ورواه نافع عن ابن عمر بلفظ : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » . أخرجه أحمد (٥٠٧٩ ، ٥٧٩٠ ، ٦٢٩٨) ، ومسلم (٢٧٨٤) ، والنسائى (٥٠٥٢) ، والطبرانى فى التفسير ٣٣٦/٥ ، والرامهرمزي فى الأمثال ص : ٨٦ ، وابن عدى =

مَا رَوَى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ

١٩١٢- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أبي بَكْرٍ ^(١) بن عبد الرَّحْمَنِ ^(٢) بن الحارثِ بن هِشَامٍ ، عن نَوْفَلٍ ^(٣) ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ ^(٤) أَهْلَهُ وَمَالَهُ » . قال الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَالِمٍ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٦٢و] قال : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ ... » ^(٤) .

= ٣١٠/١ ، والخطيب ٢٦٨/١٤ .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢١١/١ من طريق آخر عن ابن عمر . وانظر ما سبق برقم (٦٧٩) .

(١ - ١) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م . والمثبت من : د .

(٢) ضبب عليها في الأصل ، خ . وهو نوفل بن معاوية بن عروة ، صحابي ، قليل الحديث . الإصابة ٤٨١/٦ ، وسبق مسنده في حديث (١٣٣٣) .

(٣) أى نقص . يقال : وتزوته ، إذا تقصته ، فكأنك جعلته وترا بعد أن كان كثيرا . أو هو من الوثر ، أى الجنابة التى يجنبها الرجل على غيره ؛ شبه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قتل حميمه ، أو سلب أهله وماله .

(٤) حديث صحيح . وقد خولف ابن أبي ذئب فيه . والحديث علقه البيهقي ٤٤٥/١ عن أبي داود الطيالسي .

وأخرجه أحمد وغيره من طريق ابن أبي ذئب بحديث نوفل فقط ، وسبق تخريجه في مسنده برقم (١٣٣٣) ، والمحفوظ ما رواه صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود ، عن نوفل بن معاوية . أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما . وانظر فتح البارى لابن رجب ٣٠٣/٤ - ٣٠٦ . وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٢/١ ، وأحمد (٤٥٤٥ ، ٦١٧٧ ، ٦٣٢٠ ، ٦٣٢٤) ، والدارمي =

١٩١٣ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ،
عن سالم ، عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « إِذَا مَرَّتْ بِأَحَدِكُمْ
جِنَازَةٌ ، فَلْيَتِمُّمْ حَتَّى تُحَلِّفَهُ » ^(١) .

= (١٢٣٣) ، ومسلم (٦٢٦) ، والنسائي (٥١١) ، وابن ماجه (٦٨٥) ، وأبو يعلى (٥٤٩٥) ،
(٥٤٩٦) ، وابن خزيمة (٣٣٥) ، والطحاوى فى المشكل (٣١٨٨) ، والطبرانى (١٣١٠٨) ،
وابن حزم فى المحلى ١٨٦/٣ ، والبيهقى ٤٤٥/١ من طريق الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه .
وسياتى عند المصنف برقم (١٩١٧) عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، به .
قال البيهقى : والحديث محفوظ عنهما جميعاً - أى ابن عمر ونوفل - رواه عراك بن مالك
عنهما معاً ؛ نوفل بن معاوية وعبد الله بن عمر ، إما بلاغاً أو سماعاً .
ورواية عراك بن مالك أخرجه النسائي (٤٧٧ - ٤٧٩) .
وأخرجه مالك ١٢/١ ، وابن أبى شيبة ٣٤٢/١ ، وأحمد (٥٣١٣) ، والبخارى (٥٥٢) ،
ومسلم (٦٢٦) ، وأبو داود (٤١٤) ، والنسائي فى الكبرى (٣٦٥) ، وأبو عوانة ٣٥٤/١ ، وابن
حبان (١٤٦٩) ، وأبو نعيم فى الحلية ١٦٠/٩ ، والبيهقى ٤٤٤/١ ، والبعوى فى شرح السنة
(٣٧٠) من طريق نافع ، عن ابن عمر .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٨٤٨) .

(١) حديث صحيح . وقد خولف ابن أبى ذئب فى إسناده ؛ فرواه جماعة عن الزهرى فقالوا :
عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عامر بن ربيعة .
أخرجه الحاكم ٣٥٦/١ من طريق ابن أبى فديك ، عن ابن أبى ذئب ، به ، بلفظ : أن رسول
الله ﷺ كان إذا مرت به جنازة وقف حتى تمر به . وقال : هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ، ولم يخرجاه ، وليس هذا متن حديث ابن عمر عن عامر بن ربيعة ، فإن ذلك المتن فى
تشيع الجنازة ، وهذا فى القيام للجنازة ، على كثرة اختلاف الروايات فيه . اهـ .
وأخرجه أحمد (١٥٧٢٥) ، والبخارى (١٣٠٧) ، ومسلم (٩٥٨) ، وأبو داود (٣١٧٢) ،
والترمذى (١٠٤٢) ، والنسائي (١٩١٥) ، وابن ماجه (١٥٤٢) ، وغيرهم من طرق عن
الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عامر بن ربيعة ، بنحو لفظ المصنف .
ورواه نافع ، عن ابن عمر ، عن عامر بن ربيعة ، كذلك . أخرجه أحمد (١٥٧٢١) ،
والبخارى (١٣٠٨) ، ومسلم (٩٥٨) ، والترمذى (١٠٤٢) ، والنسائي (١٩١٤) ، وابن ماجه
= (١٥٤٢) .

١٩١٤ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ،
 عن سالم ، عن ابنِ عُمَرَ ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ
 أُبْرِتْ ^(١) فَلَمْ يَشْتَرِ الْمُسْتَرِي الثَّمَرَةَ ، فلا شَيْءَ له ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وله مَالٌ
 فَلَمْ يَشْتَرِ ^(٢) مَالَهُ ، فلا شَيْءَ له » ^(٣) .

= وفي مسند عبد بن حميد : كان ابن عمر إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه . أورده الحافظ
 في المطالب (٨٢٩) ، وقال : إسناده صحيح وهو موقوف .
 وفي الباب عن علي ، وسبق برقم (١٤٥) . وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٠٤) .
 (١) أى : لُقِّحت .

(٢ - ٢) فى خ ، ص : « فلم يشتر » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الدارمى (٢٥٦٤) ، والبيهقى فى الجعديات (٢٧٩٠ ، ٢٧٩١) ،
 والطحاوى ٢٦/٤ ، وابن حبان (٤٩٢١) من طريق ابن أبي ذئب ، به .

وأخرجه الشافعى فى مسنده ٣٠٥/٢ ، وعبد الرزاق (١٤٦٢٠) ، والحميدى (٦١٣) ، وابن
 أبى شيبة ١١٢/٧ ، ٢٢٦/١٤ ، وأحمد (٤٥٥٢) ، ٥٥٤٠ ، ٦٣٨٠) ، وعبد بن حميد (٧٢٠) ،
 والبخارى (٢٣٧٩) ، ومسلم (١٥٤٣) ، وأبو داود (٣٤٣٣) ، والترمذى (١٢٤٤) ، والنسائى
 (٤٦٥٠) ، وابن ماجه (٢٢١١) ، وابن الجارود (٦٢٨ ، ٦٢٩) ، وأبو يعلى (٥٤٢٧) ،
 والطحاوى ٢٦/٤ ، وابن حبان (٤٩٢٢) ، والطبرانى (١٣١٣٠) ، والبيهقى ٢٩٧/٥ ، ٣٢٤ ،
 ٢١٩/٦ ، والبيهقى فى شرح السنة (٢٠٨٥ ، ٢٠٨٦) من طريق الليث ويونس وابن عيينة
 وغيرهم ، عن الزهرى ، به .

ورواه سفيان بن حسين عن الزهرى ، فجعله من مسند ابن عمر عن أبيه ، مقتصرًا على
 شطره الأخير . ورواية سفيان هذه غير محفوظة كما قال أبو زرعة . انظر العلل لابن أبى حاتم
 (١١٧٥) ، ومسند البزار (١١٢) ، وعلل الدارقطنى ٥٠/٢ ، ٥١ .

وقال الترمذى : قال محمد بن إسماعيل : حديث الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي
 ﷺ أصح ما جاء فى هذا الباب .

وأخرجه أحمد (٤٥٠٢) ، ٥١٦٢ ، ٥٣٠٦ ، ٥٤٨٧ ، ٥٧٨٨) ، والبخارى (٢٢٠٣) ،
 ٢٢٠٤ ، ٢٢٠٦ ، ٢٧١٦) ، ومسلم (١٥٤٣) ، وأبو داود (٣٤٣٤) ، والنسائى (٤٦٤٩) ،
 وابن ماجه (٢٢١٠) ، والطبرانى فى الأوسط (٣٨١) ، والبيهقى ٢٩٧/٥ ، ٢٩٨ من طرق =

١٩١٥ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: « لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ^(١)، وَلَا ثَوْبًا مَشَّةَ وَرَسٍّ وَلَا زَعْفَرَانٍ، وَلَا يَلْبَسُ الْحُقَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَيَقْطَعَهُمَا إِلَى أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » ^(٢).

= عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بقصة النخل فقط .
وقد اختلف سالم ونافع في رفع قوله: « من باع عبداً له مال ... ». ووقفه .
قال الدارقطني في العلل ٥١/٢: ورواه نافع مولى ابن عمر، فخالف فيه سالماً، فجعله عن ابن عمر، عن عمر قوله . كذلك رواه أصحاب نافع عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله . اهـ .

غير أن في رواية عبد ربه بن سعيد عن نافع عند أحمد (٥٤٩١)، والنسائي في الكبرى (٤٩٨٢)، وابن ماجه (٢٢١٢) بقصة النخل والمملوك معاً .
قال شعبة - كما عند النسائي - : فحدثته بحديث أيوب ، عن نافع أنه حدث بالنخل عن النبي ﷺ ، والمملوك عن عمر . فقال عبد ربه : لا أعلمهما جميعاً إلا عن النبي ﷺ . اهـ .
ورجح وقف رواية نافع على عمر : الإمام أحمد والنسائي والدارقطني وغيرهم . وانظر شرح علل الترمذى لابن رجب ٤٧٢/٢ ، ٤٧٣ .
وصحح الروایتين البخارى ، كما نقل عنه الترمذى فى عله ص : ١٨٦ ، وانظر سنن أبى داود عقب حديث (٣٤٣٤) .

وقال ابن التين - كما فى فتح البارى ٥/٥٢- : لا أدرى من أين أدخل الوهم على نافع مع إمكان أن يكون عمر قال ذلك - يعنى على جهة الفتوى - مستنداً إلى ما قاله النبي ﷺ ، فتصح الروايتان .
وانظر التتبع للدارقطنى ص : ٢٩٤ ، والتمهيد ١٣/٢٨٢ - ٢٨٦ ، وفتح البارى ٥/٥٩ ، ٦٠ .
(١) بعده فى مصادر التخرىج : « ولا البرنس » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٢٤٣) ، والبخارى (١٣٤ ، ٣٦٦) ، والطحاوى ٢/١٣٥ من طريق ابن أبى ذئب ، به .

وأخرجه الشافعى ١/٥٠٩ ، والحميدى (٦٢٦) ، وأحمد (٤٥٣٨ ، ٤٨٩٩) ، والبخارى (١٨٤٢ ، ٥٨٠٦) ، ومسلم (١١٧٧) ، وأبو داود (١٨٢٣) ، والنسائي (٢٦٦٦) ، وابن الجارود =

١٩١٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَبْتَاعُوا
الشُّمَارَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا »^(١).

١٩١٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ الَّذِي تَفُوْثُهُ صَلَاةُ
العَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ »^(٢).

= (٤١٦)، وأبو يعلى (٥٤٢٥، ٥٤٨٨، ٥٥٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٠١، ٢٦٨٥) والطحاوى
١٣٥/٢، والدارقطنى ٢٣٠/٢، والبيهقى ٤٩/٥ من طرق عن الزهري، به.
ورواه نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وسيأتي برقم (١٩٤٨، ١٩٩١، ١٩٩٥).
وفى الباب عن جابر وابن عباس، وليس فيها الأمر بقطع الخفين. انظر ما سبق برقم
(١٨٤١)، وما سيأتي برقم (٢٧٣٢). وانظر مجموع الفتاوى ١٠٩/٢٦، ١١٠، والتعليق
المغنى على سنن الدارقطنى ٢٢٩/٢.

(١) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١٤٣١٤)، والحميدى (٦٢٢)، وابن أبى شيبة ٦/
٥٠٧، وأحمد (٦٣٧٦)، والبخارى (٢١٨٣)، ومسلم (٥٧/١٥٣٤، ٥٨/١٥٣٨)،
والنسائى (٤٥٣٢، ٤٥٣٤، ٤٥٤٥)، وأبو يعلى (٥٤١٥، ٥٤٨٩)، والطحاوى ٢٣/٤،
والطبرانى (١٣١٢٦)، والبيهقى ٢٩٩/٥ من طرق عن الزهري به.
وأخرجه أحمد (٤٨٦٩)، وعبد بن حميد (٧٣٥)، وأبو يعلى (٥٥٢٨) من طريق
محمد بن عمرو، عن سالم، به.

ورواه طاووس وعثمان بن عبد الله بن سراقه وغيرهما، عن ابن عمر. أخرجه أحمد
(٤٩٩٨، ٥٠١٢، ٥٢٧٣، ٥٥٢١)، والبخارى (٢٢٤٩)، والنسائى (٤٥٣٥)، والطرسوسى
فى مسند ابن عمر (٧)، والبيهقى ٣٠٢/٥.
وسيأتي برقم (١٩٤٠، ١٩٩٨، ٢٠٥٢) من رواية نافع وعبد الله بن دينار ورجل من أهل
نجران، عن ابن عمر.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦١١).
(٢) حديث صحيح. تقدم تخريجه برقم (١٩١٢).

١٩١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ إِلَّا الْخَمْسَ .
ثم تَلَا هذه الآيةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾^(١) إلى آخرها^(٢).

١٩١٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ^(٣)، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤُوسَيْتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسَيْتِهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»^{(٤)(٥)}.

(١) سورة لقمان : ٣٤ .

(٢) حديث صحيح بلفظ: « مفاتيح الغيب خمس » ، وقرأ الآية بتمامها . ولفظ المصنف إنما هو لحديث ابن مسعود . قال الحافظ في الفتح ٥١٤/٨: أخرجه الطيالسي ... وأظنه دخل له متن في متن؛ فإن هذا اللفظ أخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن سلمة، عن ابن مسعود، نحوه . اهـ .
وحديث ابن مسعود أخرجه أحمد وغيره بلفظ: أعطى نبيكم . وسبق برقم (٣٨٥) .
وحديث ابن عمر أخرجه أحمد (٦٠٤٣) ، وعبد بن حميد (٧٣١) ، والبخاري (٤٦٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٧٧٣٨) ، وأبو يعلى (٥٤٥٦) من طرق عن إبراهيم بن سعد ، به ، بلفظ: « مفاتيح الغيب خمس » .

وأخرجه أحمد (٤٧٦٦ ، ٥١٣٣) ، وعبد بن حميد (٧٨٩) ، والبخاري (١٠٣٩ ، ٤٦٩٧ ، ٧٣٧٩) ، والنسائي في الكبرى (١١٢٥٨) ، والطبري في التفسير ٨٨/٢١ ، وابن حبان (٧٠) ، والبيهقي في شرح السنة (١١٧٠) من طرق عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، مثله .
وأخرجه أحمد (٥٥٧٩) ، والبخاري (٤٧٧٨) ، والطبري ٨٨/٢١ ، والطبراني (١٣٢٤٦) ، (١٣٣٤٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ومحمد بن زيد ، عن ابن عمر ، به ، وعند أحمد بلفظ: « أُوتيت مفاتيح كل شيء إلا الخمس » .

وفي الباب حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٠) ، ومسلم (٩ ، ١٠) .

(٣ - ٣) ضيب عليها في خ ، وكتب في هامشها: « أبو سعد » ، وأشار إلى نسخة .

(٤) هذا الحديث جاء في « د » بعد الحديث الآتي .

(٥) حديث صحيح . أخرجه الشافعي في مسنده ٤٧٣/١ ، وأحمد (٦٣٢٣) ، وابن ماجه =

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ^(١) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَأَيْتُ
 إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، بَيْتِ الْمَقْدِسِ - يَعْنِي
 حَيْثُ أُسْرِيَ بِهِ - فَرَأَيْتُ مُوسَى رَجُلًا ضَرْبًا ^(٢) آدَمَ ^(٣) بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، كَأَنَّهُ
 مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ^(٤) ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا أَحْمَرَ كَأَنَّمَا أُخْرِجَ مِنْ

- = (١٦٥٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٤٤٨ ، ٥٤٥٢) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، بِهِ .
 وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٠٠) ، وَمُسْلِمٌ (١٠٨٠) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢١١٩) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ
 (١٩٠٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٠٤/٤ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ ، بِهِ .
 وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ ٢٨٦/١ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٣٠٧) ، وَأَحْمَدُ (٤٤٨٨ ، ٤٦١١ ، ٥٢٩٤) ،
 وَالدَّارِمِيُّ (١٦٩١) ، وَالْبُخَارِيُّ (١٩٠٦) ، وَمُسْلِمٌ (١٠٨٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٢٠) ، وَالنَّسَائِيُّ
 (٢١٢٠ ، ٢١٢١) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٩١٨) ، وَالطُّحَاوِيُّ ١٢٢/٣ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ
 (٥٩٣) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ ١٦١/٢ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٠٤/٤ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٧١٣) مِنْ طَرِيقِ
 نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو .
 وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ ٢٨٦/١ ، وَالشَّافِعِيُّ ٤٧٢/١ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٩٠٧) ، وَمُسْلِمٌ (١٠٨٠) ،
 وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٩٠٧) ، وَابْنُ حَبَانَ (٣٤٤٩) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٣٤٧/٦ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٠٥/٤ ،
 وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٧١٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو .
 وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٨٠) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو .
 وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (١٩٠٩) ، وَابْنُ حَبَانَ (٣٤٥٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٠٥/٤ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ
 ابْنِ زَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو .
 وَرَوَاهُ الْمُصَنَّفُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَيِّئِي بِرَقْمِ
 (٢٤٢٥) . وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٩١٤) .
 (١) ضَبِبَ عَلَيْهَا فِي الْأَصْلِ .
 (٢) قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : هُوَ الرَّجُلُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فِي كَثْرَةِ اللَّحْمِ وَقَلْتَهُ . مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ٢٣١/٢ .
 (٣) أَى أَسْمَرَ .
 (٤) شَنْوَةَ : حَى مِنَ الْيَمَنِ يَنْسَبُونَ إِلَى شَنْوَةَ ، وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ =

ديماس^(١) ، وأنا أشبهه بنبي إبراهيم به ، وأُتيتُ بإناءٍ حَمْرٍ وإناءٍ لَبَنٍ ، فأخذتُ اللَّبَنَ ، فقال جبريلُ ، عليه السَّلامُ : هُدَيْتُ لِلْفِطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ غَوْتُ^(٢) أُمَّتَكَ .

قال الزُّهْرِيُّ : فَكَانَ سَعِيدٌ يُحَدِّثُنَا هَذَا ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا سَالِمٌ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : ^(٣) « وَاللَّهِ مَا » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعِيسَى : ^(٤) « أَحْمَرٌ . وَلَكِنَّهُ قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَرَأَيْتُ عِيسَى ^(٥) رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَنْطِيفُ مَاءً ، أَوْ يُهْرَاقُ مَاءً ، فَالتَفْتُ إِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ ، جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ ^(٦) الْيَمْنَى ، ^(٧) كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةٌ طَافِيَةٌ » ، فَقِيلَ : هَذَا الدَّجَالُ . أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهًا بِابْنِ قَطَنِ الْخَزَاعِيِّ ^(٧) مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ » . قَالَ

= ابن نصر بن الأزدي . ولقب شنوعة ؛ لشنآن كان بينه وبين أهله . قال ابن قتيبة : سمي بذلك من قولك : رجل فيه شنوعة ؛ أي تقزز . والتقزز : التباعد عن الأذناس . فتح الباري ٤٢٩/٦ .
(١) ديماس ، بفتح الدال وكسرهما : الكين ؛ أي كأنه مُخَدَّرٌ لم ير شمسًا ، وقيل : هو الشرب المظلم . وقيل : هو الحمام . وقد جاء في الحديث مفسرًا أنه الحَمَامُ . النهاية ١٣٣/٢ ، الوسيط (د م س) .

(٢) في خ : « غرق » ، وكتب في هامشها : « غوت » ، وأشار إلى نسخة .

(٣ - ٣) سقط من : ص ، م .

(٤ - ٤) سقط من : خ ، ص ، م .

(٥) في خ ، د ، ص ، م : « عين » .

(٦ - ٦) في الأصل ، ص : « كأن عينه طافية » ، وضرب في الأصل على كلمة : « عينه » . وفي د : « كأنه عنب طافية » . وعنب طافية : أي ناتئة تنوء حبة العنب من بين أخواتها ، أريد به جحوظ عينه الواحدة ، وقيل : أراد الحبة الطافية على وجه الماء ، شبه عينه بها . النهاية ١٣٠/٣ .
(٧) ابن قطن الخزاعي : هو عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك ابن المصطلق . فتح الباري ٤٨٨/٦ .

الزُّهْرِيُّ : وَتُوْفِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(١) .

١٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» . وَلَمْ يَسْتَشِنْ فَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا^(٢) .

(١) حديث ابن عمر صحيح . ومرسل ابن المسيب ، صوابه : عن أبي هريرة ، مرفوعاً .
والحديث أخرجه الطبري في التفسير ١٥/١٥ ، وأبو عوانة ٣٢٥/٥ ، والبيهقي في الدلائل ٢/
٣٥٩ ، ٣٦٠ من طريق الزهري ، عن ابن المسيب ، مرسلًا .
وأخرجه عبد الرزاق ٣٢٩/٥ (٩٧١٩) ، وأحمد (٧٧٧٦ ، ١٠٦٥٥) ، والدارمي
(٢٠٩٤) ، والبخاري (٣٣٩٤ ، ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٥٥٧٦ ، ٥٦٠٣) ، ومسلم (١٦٨) ،
والترمذي (٣١٣٠) ، والنسائي (٥٦٧٣) ، والطبري في التفسير ١٥/١٥ ، وأبو عوانة ١٢٩/١ ،
٣٢٤/٥ ، وابن حبان (٥١ ، ٥٢) ، والبيهقي ٢٨٦/٨ ، وفي الدلائل ٣٨٧/٢ من طرق عن
الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، مطولاً ومختصراً .
قال الدارقطني في العلل ٧/٢٧٤ : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه يونس والزُّبَيْدِي
ومعمر ... عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ... ورواه بحر السقاء ، عن
الزهري ، عن سعيد ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة . ورواه إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن
سعيد مرسلًا . والصحيح قول من قال : عن سعيد - وحده - عن أبي هريرة . اهـ .
وأخرجه أحمد (٦٣١٢) ، والبخاري (٣٤٤١) ، وأبو عوانة ١٤٧/١ ، ١٤٨ من طريق
إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه .
وأخرجه أحمد (٦٠٣٣) ، والبخاري (٧٠٢٦ ، ٧١٢٨) ، ومسلم (١٧١) من طريق
الزهري ، به .

وأخرجه أحمد (٤٧٤٣ ، ٤٩٧٧ ، ٥٥٥٣ ، ٦٤٢٥) ، ومسلم (١٦٩/٢٧٥) من طريق
حنظلة بن أبي سفيان ، عن سالم ، به .
وأخرجه مالك ٩٢٠/٢ ، وأحمد (٦٠٩٩) ، والبخاري (٥٩٠٢ ، ٦٩٩٩ ، ٧٤٠٧) ،
ومسلم (١٦٩) ، وأبو عوانة ١٤٨/١ من طريق نافع ، عن ابن عمر ، وليس فيه الاختلاف في
كون عيسى بن مريم عليه السلام أحمر أو آدم . وانظر الفتح ٤٨٦/٦ .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٧٠٧) ، والطبراني (٣٧٢) ، والحاكم ٥٩٦/٣ ، =

١٩٢٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُلْدَغُ مُؤْمِنٌ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ» .

قال أبو داود^(١): لا يُعاقَبُ على ذَنْبِهِ^(٢) في الدُّنْيَا^(٣) فَيُعاقِبَهُ^(٤) في الآخِرَةِ^{(٥)(٦)} .

= وابن عساكر في تاريخه ٥٥/٨، ٥٦ من طريق حماد بن سلمة، به، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه أحمد (٥٦٣٠، ٥٨٤٨)، والبخارى (٤٤٦٨)، والنسائي في فضائل الصحابة (٨٣) من طرق عن موسى بن عقبة، به مطولاً .

وروى عن حماد بن سلمة، عن موسى، عن نافع، عن ابن عمر . أخرجه الطرسوسى فى مسند ابن عمر (٩١)، ومن طريقه ابن عساكر ٥٨/٨ .

ورواه محمد بن فليح عن موسى بن عقبة، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه . أخرجه النسائي فى فضائل الصحابة (٨٢) .

وأخرجه مسلم (٦٤/٢٤٢٦) من طريق عمر بن حمزة، عن سالم، به نحوه .
وأخرجه ابن سعد ٦٥/٤، وأحمد (٤٧٠١، ٥٨٨٨)، والبخارى (٣٧٣٠، ٤٢٥٠، ٤٤٦٩، ٧١٨٧)، ومسلم (٦٣/٢٤٢٦)، والترمذى (٣٨١٦)، والنسائي فى فضائل الصحابة (٧٨)، وابن حبان (٧٠٥٩)، والبيهقى ١٢٨/٣، والبغوى فى شرح السنة (٣٩٣٩) من طرق عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مطولاً . وانظر ما سبق برقم (٦٦٨) .

(١) بعده فى د : « و » .

(٢) فى د : « ذنب » .

(٣) فى خ : « دنيا » .

(٤) بعده فى م : « عليه » .

(٥) هذا الحديث سقط من : ص .

(٦) إسناده ضعيف ؛ لحال زمعة ، وقد خولف . وأخرجه أحمد (٥٩٦٤)، وعبد بن حميد (٧٣٣)، وابن ماجه (٣٩٨٣)، والطبرانى (١٣١٣٨)، وابن عدى ١٠٨٥/٣، ١٣٨٣/٤ =

١٩٢٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ^(١): «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ». فقال عُمَرُ^(٢): فما حَلَفْتُ بها منذُ سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ هذا؛ «ذَاكِرًا وَلَا نَاسِيًا»^{(٣)(٤)}.

= من طرق عن زمعة، به.

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري. أخرجه ابن عدى ١٠٨٥/٣، ١٣٨٣/٤. وخالفهما أصحاب الزهري: يونس وعقيل وغيرهما؛ فرووه عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. أخرجه أحمد (٨٩١٥)، والدارمي (٢٧٨٤)، والبخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨)، وأبو داود (٤٨٦٢)، وابن ماجه (٣٩٨٢)، والطحاوي في المشكل (١٤٦٤)، وابن حبان (٦٦٣)، وأبو نعيم في الحلية ١٢٧/٦، والبيهقي ١٢٩/١٠، والبخاري في شرح السنة (٣٥٠٧).

قال الدارقطني في العلل ١١١/٩: ورواه صالح بن أبي الأخضر وزمعة بن صالح، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، وهما فيه. اهـ.

وقال نحوه أبو حاتم وأبو زرعة، كما في العلل لابن أبي حاتم (٢٣٨٦، ٢٥١٤). وقال الحافظ في الفتح ٥٣٠/١٠ عقب حديث أبي هريرة عند البخاري: وكذا قال أصحاب الزهري فيه. وخالفهم صالح بن أبي الأخضر وزمعة بن صالح، وهما ضعيفان. اهـ. (١) في مصادر التخريج: «أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يقول: بأبي. فقال رسول الله ﷺ...». (٢) في خ، ص، م: «ابن عمر».

(٣ - ٣) في مصادر التخريج: «لا ذاكرا، ولا آيضا». يعني: ما حلفت به مبتدئا من نفسي، ولا رويت عن أحد أنه حلف بها. النهاية ٢٢/١.

(٤) حديث صحيح. وفي إسناده هنا زمعة، وهو متابع. وأخرجه الحميدي (٦٢٤)، وأحمد (٤٥٢٣، ٤٥٤٨)، ومسلم (١٦٤٦)، والترمذي (١٥٣٣)، والنسائي (٣٧٧٥)، وابن الجارود (٩٢٢)، والطحاوي في المشكل (٨١٦)، وأبو يعلى (٥٤٣٠)، والبيهقي ٢٨/١٠ من طريق الزهري، به.

وأخرجه أحمد (٥٠٨٩)، والنسائي (٣٧٧٤) من طريق رجل من بني غفار، عن سالم، به =

١٩٢٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن

سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بمَنَى صَلَاةَ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ،^(١) ثم صَلَّى أبو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، ثم صَلَّى بعده عُمَرُ رَكَعَتَيْنِ، ثم صَلَّى بعده عثمانُ رَكَعَتَيْنِ^(٢)، ثم إنَّ عثمانَ أتمَّ بعدُ^(٣).

= دون قول عمر.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٢)، وأحمد (١١٢، ٢٤١)، وعبد بن حميد (٩)، والبخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٥٠)، والنسائي (٣٧٧٦، ٣٧٧٧)، وابن ماجه (٢٠٩٤)، والطحاوي في المشكل (٨١٧)، والبيهقي ٢٨/١٠ من طرق عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

وأخرجه البخاري (٦٦٤٨)، ومسلم (١٦٤٦)، والنسائي (٣٧٧٥)، والبيهقي ٢٩/١٠، ٣٠ من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

وسبق برقم (١٩) من حديث نافع عن ابن عمر قال: أتى رسول الله ﷺ على عمر وهو يحلف بأبيه... وسيأتي من حديث سعد بن عبيدة، عن ابن عمر برقم (٢٠٠٨).
(١ - ١) سقط من: خ، ص، م. وبعده في المصادر: «صدرًا من خلافته».

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف، كسابقه. وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٦٨)، وأحمد (٤٥٣٣، ٦٢٥٥، ٦٣٥٢)، والدارمي (١٥١٤، ١٨٨٢)، ومسلم (٦٩٤)، وأبو يعلى (٥٤٣٨)، وأبو عوانة ٢/٣٣٩، وابن حبان (٢٧٥٨) من طريق الزهري، به.

وأخرجه أحمد (٦٢٥٦)، والبخاري (١٦٥٥)، والنسائي (١٤٥٠) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وأخرجه أحمد (٤٦٥٢، ٥١٧٨، ٥٢١٤)، والبخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤)، والنسائي (١٤٤٩)، وابن الجارود (٤٩١)، وابن خزيمة (٢٩٦٣)، وأبو عوانة ٢/٣٣٩، والطحاوي ١/٤١٧، وابن حبان (٣٨٩٣) من طريق نافع، عن ابن عمر.

وسياتي من طريق حفص بن عاصم، عن ابن عمر برقم (٢٠٥٩). وانظر كذلك (١٩٧٥).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٨٩٨).

١٩٢٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ
 أو غيره، عن سالم [١٦٣و] - شَكَّ أَبُو دَاوُدَ - عن ابنِ عُمَرَ، قال: إِنَّ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ لَيُؤْمِنَا فِي
 الصُّبْحِ بِالصَّافَاتِ^(١).

١٩٢٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن
 الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابنِ عُمَرَ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ
 وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ^(٢).

(١) إسناده حسن . وقد جزم غير أبي داود بالواسطة، وأنه الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي
 ذئب، فقد أخرجه أحمد (٤٧٩٦، ٤٩٨٩، ٦٤٧١)، والنسائي (٨٢٥)، وأبو يعلى
 (٥٤٤٥)، وابن خزيمة (١٦٠٦)، وابن حبان (١٨١٧)، والطبراني (١٣١٩٤)، والبيهقي ٣/
 ١١٨ من طرق عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن، عن سالم، عن أبيه .
 وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٤١) .

(٢) حديث صحيح . وقد اختلف في وصله وإرساله كثيراً؛ فوصله ابن عيينة وابن جريج وزياد
 ابن سعد وعقيل، ورواه مالك ويونس ومعمر، عن الزهري، قال: كان رسول الله ﷺ ...
 مرسلاً .

وأخرجه الحميدي (٦٠٧)، وابن أبي شيبة ٣/٢٧٧، وأحمد (٤٥٣٩)، وأبو داود
 (٣١٧٩)، والترمذي (١٠٠٧)، والنسائي (١٩٤٣)، وابن ماجه (١٤٨٢)، وأبو يعلى
 (٥٤٢١، ٥٥٣٢)، والطحاوي ١/٤٧٩، وابن حبان (٣٠٤٥، ٣٠٤٦)، والدارقطني ٢/٧٠،
 والبيهقي ٤/٢٣، والبغوي في شرح السنة (١٤٨٨) من طرق عن سفيان بن عيينة، به .

وأخرجه أحمد (٤٩٣٩، ٤٩٤٠، ٦٢٥٣، ٦٢٥٤) من طريق عُقَيْلِ بْنِ زِيَادِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 جَرِيحٍ، عن الزهري قال: حدثني سالم أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنائز، وقد
 كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمامها .

وأخرجه الترمذي (١٠٠٨)، والنسائي (١٩٤٤)، والبيهقي ٤/٢٤ من طريق همام، عن
 سفيان ومنصور وزياد بن سعد وبكر بن وائل، عن الزهري، به .

.....
= وقال الترمذى : وروى همام بن يحيى هذا الحديث ، عن زياد ومنصور وبكر وسفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، وإنما هو سفيان بن عيينة روى عنه همام . اهـ .
وأخرجه مالك ١/٢٢٥ ، وعبد الرزاق (٦٢٥٩) ، والترمذى (١٠٠٩) ، والطحاوى ١/٤٨٠ من طريق مالك ومعمر ، عن الزهرى قال : كان النبي ﷺ زاد معمر : قال الزهرى : وأخبرنى سالم أن أباه كان يمشى أمام الجنائز .

وقال الترمذى : حديث ابن عمر ، هكذا رواه ابن جريج ، وزياد بن سعد ، وغير واحد ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، نحو حديث ابن عيينة .

وزوى معمر ، ويونس بن يزيد ، ومالك ، وغير واحد من الحفاظ ، عن الزهرى ، أن النبي ﷺ كان يمشى أمام الجنائز . قال الزهرى : وأخبرنى سالم أن أباه كان يمشى أمام الجنائز . وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل فى ذلك أصح . اهـ .

وقال ابن المبارك : الحفاظ عن الزهرى ثلاثة : مالك ومعمر وابن عيينة ، فإذا اجتمع اثنان منهم على قول أخذنا به ، وتركنا قول الآخر . وانظر التحفة ٥/٣٧١ .

وقال الحفاظ فى التلخيص ٢/١١١ : وقد ذكر الدارقطنى فى العلل اختلافاً كثيراً فيه على الزهرى ، قال : والصحيح قول من قال : عن الزهرى عن سالم عن أبيه أنه كان يمشى . قال : وقد مشى رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر . واختار البيهقى ترجيح الموصول ؛ لأنه من رواية ابن عيينة ، وهو ثقة حافظ . وعن على ابن المدينى قال : قلت لابن عيينة : يا أبا محمد خالفك الناس فى هذا الحديث . فقال : استيقن ، الزهرى حدثنى مراراً لست أحصيه ، يعيده ويديده ، سمعته من فيه ، عن سالم عن أبيه . قلت : وهذا لا ينفى عنه الوهم ، فإنه ضابط ؛ لأنه سمعه منه عن سالم عن أبيه ، والأمر كذلك ، إلا أن فيه إدراجاً ، لعل الزهرى أدمجه إذ حدث به ابن عيينة ، وفصله لغيره ... وجزم أيضاً بصحته ابن المنذر وابن حزم . اهـ .

ورجح أحمد والنسائى وغيرهما هذا الإدراج ، وأن قوله : وكان رسول الله ﷺ يمشى ، إلى آخره ، هو من كلام الزهرى ، وحديث سالم : إنما هو فعل أبيه فقط .

ورجح الرواية المرسلة جمع من الحفاظ كأحمد والبخارى وابن المبارك والنسائى وابن عبد البر والخطيب وغيرهم .

وانظر العلل الكبير (١١٤) ، والتمهيد ١٢/٩٣ ، والمدرج للخطيب ١/٣٣١ ، ونصب الراية ٢/٢٩٤ ، والتلخيص ٢/١١٢ ، والمعجم الكبير (١٣١٣٣) ، وتهذيب السنن ٤/٣١٥ ، =

١٩٢٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى
الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»^(١).

١٩٢٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا
يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». قال: وكان

= والإرواء ١٩٠/٣، وللألباني فيه كلام جيد في تصحيح رواية ابن عيينة، ونفى الوهم عن
الجميع، وتوجيه الاختلاف بأن الزهري كان يرسله مرة ويسنده أخرى، وكل نقل ما سمع،
وانظر أيضًا تعليق أحمد شاكر على المسند ٢٤٧/٦.

(١) حديث صحيح. أخرجه الشافعي ٢٩٠/١، وعبد الرزاق (٥٢٩٠، ٥٢٩١)، والحميدي
(٦٠٨)، وأحمد (٤٥٥٣، ٤٩٢٠، ٦٣٦٩)، والبخاري (٨٩٤، ٩١٩)، ومسلم (٨٤٤)،
والترمذي (٤٩٢)، والنسائي (١٤٠٥)، وفي الكبرى (١٦٧١) وابن الجارود (٢٨٣)، وأبو
يعلى (٥٤٨٠)، وابن خزيمة (١٧٤٩)، والطحاوي ١/١١٥، والطبراني في الأوسط (٥٤٧)،
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٤٨/١، والبيهقي ٢٩٣/١، ١٨٨/٣، وفي المعرفة (١٦٨١) من
طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد (٦٠٢٠، ٦٣٧٠)، ومسلم (٨٤٤)، والترمذي (٤٩٣)، وفي العلل الكبير
ص: ٨٥، ٨٦، والنسائي (١٤٠٦)، وفي الكبرى (١٦٧٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٣)، والطحاوي
١/١١٥، والخطيب ٧/٤٥٤، والبيهقي ٢٩٣/١ من طرق عن الليث وابن جريج، عن الزهري،
عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

ونقل الترمذي عن البخاري تصحيح الوجهين.
وأخرجه أحمد (٤٩٤٢، ٥٤٥٠)، والحميدي (٦٠٩)، وابن حبان (١٢٢٣)، والبيهقي
في المعرفة (٤٤٨) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.
ورواه نافع ويحيى بن وثاب، عن ابن عمر، وسيأتي برقم (١٩٥٩، ١٩٦١، ١٩٨٧).
وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٢).

ضَرِيرًا، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: أَدُّنُ فَقَدْ أَضْبَحْتُ^(١).

١٩٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ

سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ^(٢): وَحَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ نَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُكُمْ». وَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ^(٣) مَضَى مِنَ الْأُمَّمِ

(١) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ١/١٣٨، والخطيب فى المدرج ص : ٢٨٤ من طريق
المصنف .

وأخرجه أحمد (٦٠٥١)، والبخارى (٢٦٥٦)، وابن عبد البر فى التمهيد ١٠/٥٧ من
طريق عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون، به .

وأخرجه الشافعى ١/٤٧٦، وعبد الرزاق (١٨٨٥، ١٨٨٦)، والحميدى (٦١١)، وابن
سعد ٤/٢٠٧، وابن أبى شيبه ٣/٩، وأحمد (٤٥٥١)، وعبد بن حميد (٧٣٢)، والدارمى
(١١٩٢)، والبخارى (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢)، والترمذى (٢٠٣)، والنسائى (٦٣٧)، وابن
خزيمة (٤٠١)، والطحاوى ١/١٣٧، وابن حبان (٣٤٦٩، ٣٤٧٠)، والطبرانى (١٣١٠٦)،
والبيهقى ١/٣٨٠، ٤٢٦، والبغوى فى شرح السنة (٤٣٣) من طرق عن الزهري ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبه ٣/٩، وأحمد (٥١٩٥، ٥٦٨٦)، والدارمى (١١٩٣)، والبخارى
(٦٢٢، ١٩١٨)، ومسلم (١٠٩٢)، وابن الجارود (١٦٣)، وابن خزيمة (٤٢٤، ١٩٣١)،
والطحاوى ١/١٣٩، والطبرانى (١٣٣٧٩)، وفى الأوسط (٧٠٠)، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان
٢/٢٨٤، والبيهقى ١/٣٨٢، ٤/٢١٨ من طريق نافع، عن ابن عمر .

وأخرجه مالك ١/٧٤، وعبد الرزاق (٧٦٢٤)، وابن سعد ٤/٢٠٧، وأحمد (٥٢٨٥)،
٥٣١٦، ٥٤٢٤، ٥٤٩٨، ٥٨٥٢)، والبخارى (٦٢٠، ٧٢٤٨)، والنسائى (٦٣٦)،
والطحاوى ١/٣٨، وابن حبان (٣٤٧١)، والبيهقى ١/٣٨٠، والبغوى فى شرح السنة (٤٣٤)،
من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٤٨) .

(٢) أى أبأ داود .

(٣) فى خ ، د ، ص ، م : « فيما » .

قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، وَأُوتِيَ النَّصَارَى الْإِنْجِيلَ ، فَعَمِلُوا إِلَى الْعَصْرِ ، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، وَأُوتِينَا الْقُرْآنَ ، فَعَمِلْنَا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ : يَا رَبَّنَا ، أَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، وَعَمِلْنَا ^(١) أَكْثَرَ مِنْ عَمَلِهِمْ ، وَأَعْطَيْتَهُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ . فَقَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ شَيْئًا ؟ فَقَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنَّهُ فَضَّلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءِ ^(٢) .

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الشُّؤْمُ

(١) بعده في د : « عملاً » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الروياني (١٤٠٤) من طريق المصنف عن إبراهيم بن سعد ، به . وأخرجه أحمد (٦١٣٣) ، والبخاري (٧٤٦٧ ، ٥٥٧) ، وفي خلق أفعال العباد (٤٨٠) ، وأبو

يعلى (٥٤٥٤) من طريق إبراهيم بن سعد ، به .

وأخرجه أحمد (٦٠٢٩) ، والبخاري (٧٥٣٣) ، وفي خلق أفعال العباد (٤٨١) ، (٤٨٢) من

طريق الزهري ، به .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٥٦٥ ، ٢٠٩١١) ، وأحمد (٤٥٠٨ ، ٦٠٦٦) ، وعبد بن حميد (٧٧١ ، ٧٧٦) ، والبخاري (٢٢٦٨ ، ٣٤٥٩) ، والطبري في التفسير ٢٧/٢٤٤ ، وأبو يعلى (٥٨٣٨) ، والطبراني في الأوسط (١٦١٩) ، والرامهرمزي في الأمثال ص : ٥٩ ، والبيهقي ١١٨/٦ ، والبغوي في شرح السنة (٤٠١٧) من طريق نافع عن ابن عمر .

وأخرجه أحمد (٥٩٠٢ ، ٥٩٠٤ ، ٥٩١١) ، والبخاري (٢٢٦٩) ، (٥٠٢١) ، والترمذي

(٢٨٧١) ، والطبري في التفسير ٢٧/٢٤٤ ، وابن حبان (٦٦٣٩) ، والطبراني (١٣٢٨٥) ، وفي

الصغير ٢٧/١ من طريق عبد الله بن دينار ووهب بن كيسان ، عن ابن عمر .

في ثلاثة؛ في الدار، و(١) المراءة، والفرس» (٢).

وَحَمْزَةُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٣) عَنْ أَبِيهِ (٣)

١٩٣١- [١٦٣ظ] حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَمْزَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ كُنْتُ أُحِبُّهَا ، وَكَانَ أَبِي يَكْرَهُهَا ، فَقَالَ لِي : طَلِّقْهَا .

(١) بعده في خ ، ص ، م : « في » .

(٢) حديث صحيح وفي إسناده هنا ابن بدليل ، وهو ضعيف ؛ لكنه متابع . وأخرجه الحميدي (٦٢١) ، وأحمد (٤٥٤٤ ، ٦٤٠٥) ، والبخاري (٢٨٥٨ ، ٥٧٥٣) ، ومسلم (٢٢٢٥) ، والترمذي (٢٨٢٤) ، والنسائي (٣٥٧١) ، وابن ماجه (١٩٩٥) ، وأبو يعلى (٥٤٣٣ ، ٥٤٩٠ ، ٥٥٣٥) ، والطبري في مسند على من تهذيب الآثار ص : ٢٣ ، والطحاوي ٣١٣/٤ من طريق ابن عيينة ويونس وعقيل وغيرهم ، عن الزهري ، به .

وأخرجه مالك ٩٧٢/٢ ، وأحمد (٥٩٦٣ ، ٦٠٩٥ ، ٦١٩٦) ، والبخاري (٥٠٩٣ ، ٥٧٧٢) ، ومسلم (٢٢٢٥) ، وأبو داود (٣٩٢٢) ، والترمذي (٢٨٢٤) ، والنسائي (٣٥٧٠) ، والطبري ص : ٢٣ ، والطحاوي ٣١٣/٤ من طريق مالك وابن عيينة ويونس وموسى بن عقبة وصالح بن كيسان وغيرهم ، عن الزهري ، عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر . وأخرجه معمر في جامعه (١٩٥٢٧) ، وأحمد (٤٩٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٩٢٧٥ ، ٩٢٧٦) ، والطبري ص : ٢٣ من طريق يونس ومعمر وإسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن حمزة ، عن أبيه .

وأخرجه مسلم (٢٢٢٥) ، والطحاوي ٣١٣/٤ من طريق حمزة ، عن أبيه . وأخرجه أحمد (٥٥٧٥) ، والبخاري (٥٠٩٤) ، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق محمد بن زيد عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بلفظ : « إن يكن من الشؤم شيء حق ، ففى الفرس والمرأة والدار » . وانظر ما سبق برقم (٢٠٧) .

(٣ - ٣) زيادة من : د .

فَأَيُّهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «طَلَّقْهَا». فَطَلَّقْتُهَا^(١).

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ أَوْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَصَابَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَهْلَ قَرْيَةٍ أَوْ قَوْمٍ بِعَذَابٍ إِلَّا عَمَّهُمْ، ثُمَّ يُنْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّاتِهِمْ، أَوْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ»^(٢).

(١) إسناده حسن؛ لحال الحارث بن عبد الرحمن. وأخرجه البيهقي ٣٢٢/٧ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٢/٥، وأحمد (٤٧١١، ٥٠١١، ٥١٤٤، ٦٤٧٠)، وعبد بن حميد (٨٣٤)، وأبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، والنسائي - كما في التحفة (٦٧٠١) - وابن ماجه (٢٠٨٨)، والبعقوي في الجعديات (٢٧٧٤) - ومن طريقه أبو محمد البغوي (٢٣٤٨) - والطحاوي في المشكل (١٣٨٦ - ١٣٨٨)، وابن حبان (٤٢٦، ٤٢٧)، والطبراني (١٣٢٥٠)، والحاكم ١٩٧/٢، ١٥٣/٤ من طرق عن ابن أبي ذئب به. وقال الترمذي: حسن صحيح، إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب. وصححه الحاكم، وأقره الذهبي. وانظر ما سبق برقم (١٠٧٤).

(٢) في د: «عن» وضرب عليها.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٩٨٥، ٥٨٩٠)، والبخاري (٧١٠٨)، وأبو يعلى (٥٥٨٢)، والخطيب ٨٨/٦، والبعقوي في شرح السنة (٤٢٠٤) من طريق ابن المبارك، عن يونس، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٩)، وابن حبان (٧٣١٥)، وتمام في فوائده (١٧٢٣) - الروض البسام) من طرق عن يونس، به.

وأخرجه أحمد (٦٢٠٧)، وأبو يعلى (٥٦٩٦) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر.

وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ

١٩٣٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ^(١) ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ^(٢) ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ » . وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ ^(٣) .

وَمَا رَوَى نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٩٣٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ

(١) فِي ص ، م : « هِشَام » .

(٢) بَعْدَهُ فِي خ ، ص ، م : « اللَّهُمَّ » .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٧٤٩) ، وَفِي الْكَبِيرِ (٣٧٣١) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ ، بِهِ ، وَصَرَحَ هُشَيْمٌ عِنْدَهُ بِالتَّحْدِيثِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٤٥٧ ، ٤٨٩٥ ، ٥٥٠٨ ، ٦٠٢١ ، ٦١٤٦) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٧٢٤) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٥٩١٥) ، وَمُسْلِمٌ (١١٨٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٤٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٦٩٢) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (١٩٤٧) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٦١٦) .

والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة»^(١).

١٩٣٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْعُمَيْرِيُّ، عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَهُوَ مُسَافِرٌ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ رَاحِلَتُهُ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^{(٢)(٣)}.

(١) حديث صحيح . وفي إسناده هنا طلحة بن عمرو الحضرمي ، وهو متروك . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٩/٨ ، وأحمد (٤٧٢٤) ، والبخارى (٥٩٣٧ ، ٥٩٤٠ ، ٥٩٤٢ ، ٥٩٤٧) ، ومسلم (٢١٢٤) ، وأبو داود (٤١٦٨) ، والترمذى (١٧٥٩ ، ٢٧٨٣) ، والنسائى (٥١١٠ ، ٥٢٦٤ ، ٥٢٦٦) ، وابن ماجه (١٩٨٧) ، وأبو عوانة ٧٤/٢ ، وابن حبان (٥٥١٣) ، وتمام فى فوائده (١٠٦٠- الروض البسام) ، والبيهقى ٣١٢/٧ ، وفى الشعب (٧٨١١) ، والبقوى (٣١٨٩) ، وغيرهم من طرق عن نافع ، به .

وفى بعض الروايات عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة ... الحديث .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٩٠) .

(٢) هذا الحديث جاء فى خ ، ص ، م ، بعد الحديث الآتى .

(٣) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (٤٥١٨) ، وأحمد (٤٤٧٠ ، ٥٤٤٧ ، ٦٠٧١ ، ٦٢٨٧) ، ومسلم (٧٠٠) ، والترمذى (٣٥٢) ، وابن خزيمة (١٢٦٤) ، وأبو عوانة ٣٤٣/٢ ، ٣٤٤ ، والدارقطنى ٢١/٢ ، والبيهقى ٤/٢ من طرق عن عبيد الله العمري ، به .

وأخرجه أحمد (٤٦٢٠ ، ١١٧١٩) ، والبخارى (٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٩٥) ، والنسائى (١٦٨٥ ، ١٦٨٦) ، والدارقطنى ٢١/٢ ، والبيهقى ٦/٢ ، وغيرهم من طرق عن نافع ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٣/٢ ، وأحمد (٤٥١٨ ، ٤٧١٤ ، ٥٠٤٠) ، والبخارى (١٠٩٨ ، ١١٠٥) ، ومسلم (٧٠٠) ، وأبو داود (١٢٢٤) ، والترمذى (٢٩٥٨) ، والنسائى (٤٨٩ ، ٤٩٠) ، وفى الكبرى (١٠٩٩٧) ، وأبو يعلى (٥٥٦٩ ، ٥٥٨٨ ، ٥٦٤٧) ، وابن الجارود (٢٧٠) ، وابن خزيمة (١٠٩٠ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٩) ، وأبو عوانة ٣٤٣/٢ ، ٣٤٤ ، والطحاوى ٤٢٨/١ ، وابن حبان (٢٥٢٢) ، والطبرانى (١٣١٢٩ ، ١٣٦٢٧ ، ١٣٦٢٨) ، والحاكم ٢/٢ ، ٢٦٦ ، والبيهقى ٤/٢ - ٦ من طرق عن ابن عمر .

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي ^(١) أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » ^(٢) .

= وسيأتي من طريق سعيد بن يسار وعبد الله بن دينار برقم (١٩٨٥، ١٩٩٦) .
وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٤١، ١٩٠٧) ، وما سيأتي برقم (٢٢٢٨) .
(١) بعده فى م ، وفى هامش د : « هذا » .
(٢) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (٩١٣٦) ، وابن أبي شيبة ٣٧١ / ٢ ، وأحمد (٤٦٤٦) ،
٥١٥٣ ، ٥١٥٥ ، ٥٣٥٨ ، ٥٧٧٨ ، والبخارى فى التاريخ ٣٠٣ / ١ ، ومسلم (١٣٩٥) ،
والنسائى (٢٨٩٧) ، وفى الكبرى (٣٨٨٠) ، وابن ماجه (١٤٠٥) ، والدارمى (١٤٢٦) ،
والطحاوى ١٢٦ / ٣ ، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ٣٥٣ / ١ ، والبيهقى ٢٤٦ / ٥ ، وفى الشعب
(٤١٤٨) ، والخطيب ١٦٢ / ٤ ، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٩ / ٦ ، وغيرهم من طريق عبيد الله
وعبد الله العميرين وموسى بن عبد الله الجهنى وغيرهم ، عن نافع ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٩١٣٧) ، ومسلم (١٣٩٥) من طريق معمر ، عن أيوب ، عن نافع ،
به .

قال الدارقطنى فى التبع ص : ٢٩٧ : وليس بمحفوظ عن أيوب . اه .
ورواه الليث وابن جريج ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن ابن
عباس ، عن ميمونة .
أخرجه أحمد (٢٦٨٧٨) ، والبخارى فى التاريخ ٣٠٢ / ١ ، ومسلم (١٣٩٥) ، والنسائى فى
الكبرى (٣٨٨١) .

وأخرجه أحمد (٢٦٨٦٩ ، ٢٦٨٧٩ ، ٢٦٨٨٠) ، والبخارى فى التاريخ ٣٠٢ / ١ ، والنسائى
(٢٨٩٨ ، ٦٩٠) من طريق الليث وابن جريج أيضًا ، عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ،
عن ميمونة ، بإسقاط « ابن عباس » منه .

قال البخارى : ولا يصح فيه « ابن عباس » . اه . وقال الدارقطنى : رواه بعضهم عن ابن
عباس عن ميمونة ، وليس يثبت . اه . وانظر كلام النووى فى شرحه لمسلم ١٦٦ / ٩ ، وتهذيب
الكمال ١٣٠ / ٢ ، وتهذيب التهذيب ١٣٧ / ١ .

وأخرجه أحمد (٤٨٣٨ ، ٦٤٣٦) ، والطبرانى فى الأوسط (٤٠١٧) ، والبيهقى ٨٣ / ١٠ ، =

١٩٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْعُمَيْرِيُّ، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

١٩٣٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عن أبيه، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ [١٦٤و] لَمَّا بَنَى الْمَسْجِدَ جَعَلَ بَابًا لِلنِّسَاءِ، وقال: «لَا يَلْجَأَنَّ مِنْ هَذَا الْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ أَحَدٌ». قال نافع: فما رأيتُ ابنَ عُمَرَ دَاخِلًا مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ وَلَا خَارِجًا مِنْهُ^(٢).

= وابن عبد البر ٢٨/٦ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عمر.

وفي الباب عن أبي هريرة وغيره. انظر ما سبق برقم (٩٩٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١٨٦٨١)، وابن أبي شيبة ١٠/١٢١، وأحمد (٤٤٦٧، ٤٦٤٩، ٥١٤٩، ٦٢٧٧)، ومسلم (٩٨)، وابن ماجه (٢٥٧٦)، وأبو عوانة ١/٥٨، والطحاوي في المشكل (١٣٢٤)، والبيهقي ٨/٢٠ من طرق عن عبيد الله وعمير، عن نافع، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٨٠)، وأحمد (٥١٤٩)، والبخاري (٦٨٧٤، ٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨)، والنسائي (٤١١١)، وأبو يعلى (٥٨٢٧)، والطحاوي (١٣٢٢، ١٣٢٣)، وابن حبان (٤٥٩٠)، والسهمي في تاريخ جرجان ص: ٩٥، والخطيب ٧/٢٣٦ من طرق عن نافع، به.

وأخرجه الطحاوي في المشكل (١٣٢٣)، وابن حبان (٤٥٩٠) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٠٣٧).

(٢) حديث صحيح. وفي إسناده هنا عبد الله بن نافع، وهو ضعيف. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٣١٣ من طريق المصنف.

ورواه أيوب عن نافع، واختلف عليه؛ فرواه عبد الوارث عنه، عن نافع، عن ابن عمر، ورفع. أخرجه أبو داود (٤٦٢)، والطبراني في الأوسط (١٠١٨).

ورواه ابن علية، عن أيوب، عن نافع، قال: قال عمر... فذكره موقوفاً. أخرجه أبو داود (٤٦٣)، وقال: وهو أصح.

١٩٣٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ نَفَرٌ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ»^(١).

١٩٤٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا؛ نَهَى عَنْ ذَلِكَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي^(٢).

= ورواه بكر، عن نافع، عن عمر موقوفًا أيضًا. أخرجه أبو داود (٤٦٤). وانظر التحفة ٨١/٦، والنكت الظرف.

(١) حديث صحيح. أخرجه مالك ٩٨٩/٢، وعبد الرزاق (١٩٨٠٦، ١٩٨٠٧)، والحميدي (٦٤٦)، وابن أبي شيبة ٣٩٣/٨، وأحمد (٤٦٦٤، ٤٨٧٤، ٥٠٤٦، ٦٠٢٤، ٦٠٥٧)، والبخاري (٦٣٣٨، ٦٢٧٠، ٦٢٨٨)، وفي الأدب (١١٦٨)، ومسلم (٢١٨٣)، والبيهقي (١٦٧٣- كشف)، والبغوي في شرح السنة (٣٥١٠، ٣٥٠٨) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه مالك ٩٨٨/٢، والحميدي (٦٤٥، ٦٤٧)، وأحمد (٤٤٥٠، ٤٥٦٤، ٥٢٥٨، ٤٨٧١)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٧٠)، وأبو داود (٤٨٥٢)، وابن ماجه (٣٧٧٦)، وابن حبان (٥٨٠-٥٨٢)، والطبراني (١٣١٠٤)، والبغوي في شرح السنة (٣٥٠٩) من طرق عن ابن عمر.

وأخرجه البزار (٢٠٥٦- كشف) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. وقال: إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ولا نعلم أحدًا قال: عن عمر، إلا العمري، ولم يتابع عليه. وفي الباب عن ابن مسعود، وسبق برقم (٢٥٥).

(٢) حديث صحيح. أخرجه مالك ٦١٨/٢، والشافعي ٣٠٦/٢، وعبد الرزاق (١٤٣١٥)، وأحمد (٤٥٢٥، ٥١٨٤، ٥٢٩٢، ٥٤٧٣)، والدارمي (٢٥٥٨)، والبخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤، ١٥٣٥)، وأبو داود (٣٣٦٧)، والترمذي (١٢٢٦)، والنسائي (٤٥٣١)،

١٩٤١ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عن نافع ، عن ابنِ عُمَرَ ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ ، غُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، بِالْعَدَاةِ وَ^(١) بِالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ »^(٢) .

١٩٤٢ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عن نافع ، عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَقَ ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ^(٣) بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ^(٤) مُسْتَطِيرٌ^(٥)

= وابن ماجه (٢٢١٤) ، وأبو يعلى (٥٧٩٨) ، والطحاوى ٢٢/٤ ، وابن حبان (٤٩٩١) ، والبيهقى ٢٩٩/٥ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٠٧٧) من طرق أخرى عن نافع ، به .
ورواه سالم وغيره ، عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩١٦) .
(١) سقط من الأصل .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٥٨٣٠) من طريق جويرية ، به .
وأخرجه مالك ٢٣٩/١ ، وابن أبى شيبة ٢٣٧/١٣ ، وأحمد (٤٦٥٨) ، ٥١١٩ ، ٥٢٣٤ ، ٥٩٢٦ ، ٦٠٥٩ ، والبخارى (١٣٧٩) ، ٣٢٤٠ ، ٦٥١٥ ، ومسلم (٢٨٦٦) ، والترمذى (١٠٧٢) ، والنسائى (٢٠٦٩) ، ٢٠٧٠ ، ٢٠٧١ ، وابن ماجه (٤٢٧٠) ، وابن حبان (٣١٣٠) ، والطبرانى فى الصغير ٥٧/٢ ، والبيهقى فى الشعب (٣٨٣) ، وفى عذاب القبر (٥٩) ، والخطيب ٤٨/٨ ، ٤٩ ، وابن عبد البر فى التمهيد ١٠٤/١٤ ، ١٠٥ ، والبغوى فى شرح السنة (١٥٢٤) من طرق أخرى عن نافع ، به .

ورواه سالم عن ابن عمر . أخرجه عبد الرزاق (٦٧٤٥) ، ومسلم (٢٨٦٦) ، وعبد بن حميد (٧٣٠) ، والبيهقى فى عذاب القبر (٦٠) . وانظر ما سبق برقم (٧٨٩) .
(٣) سراة : جمع سرى ، وهو الرئيس .

(٤) البويرة : هو موضع منازل يهود بنى النضير .

(٥) حديث صحيح . أخرجه البخارى (٢٣٢٦) ، ٤٠٣٢ ، والبيهقى ٨٣/٩ من طريق =

١٩٤٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءِ »^(١).

١٩٤٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، قال: اسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَقِيلَ لَهُ: وَالْمُقَصِّرِينَ^(٢). فقال: « وَالْمُقَصِّرِينَ »^(٣).

= جويرية، به.

وأخرجه الشافعي ٢/٢٤١، والحميدي (٦٨٥)، وأحمد (٤٥٣٢، ٥٥٢٠، ٥٥٨٢، ٦٠٥٤)، والدارمي (٢٤٦٣)، والبخاري (٣٠٢١)، ومسلم (١٧٤٦)، وأبو داود (٢٦١٥)، والترمذي (١٥٥٢، ٣٣٠٢)، والنسائي في الكبرى (٨٦٠٨، ٨٦٠٩)، وابن ماجه (٢٨٤٤، ٢٨٤٥)، وابن الجارود (١٠٥٤)، وأبو عوانة ٤/٩٧، ٩٨، والبيهقي ٩/٨٣، والبغوي في شرح السنة (٣٧٨١) من طرق عن نافع، به. وانظر ما سبق برقم (٦٥٩).

(١) حديث صحيح. أخرجه معمر في جامعه (١٩٥٥٩)، وابن أبي شيبة ٨/١٣٣، وأحمد (٤٧١٨، ٥٠٢٠، ٦٣٢١)، والدارمي (٢٠٤٧)، والبخاري (٥٣٩٤، ٥٣٩٣)، ومسلم (٢٠٦٠)، والترمذي (١٨١٨)، والنسائي في الكبرى (٦٧٧١)، وابن ماجه (٣٢٥٧)، وأبو عوانة ٥/٤٢٥، والطحاوي في المشكل (٢٠٠١ - ٢٠٠٤)، وابن حبان (٥٢٣٨)، والطبراني في الأوسط (١٦٠١، ١٧٣٩، ١٨٠٧)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/١٥٣، والبيهقي في الآداب (٦٩٤)، والخطيب في الموضح ٢/٤٧٠ من طرق عن نافع، به.

ورواه عمرو بن دينار وأبو الزبير، عن ابن عمر. أخرجه الحميدي (٦٦٩)، والبخاري (٥٣٩٥)، ومسلم (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٢١٥٢، ٥٦٣٣)، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٤٧. ورواه أبو هريرة بهذا السياق. وسيأتي برقم (٢٦٤٣). وانظر ما سبق برقم (١٣٣١).

(٢) في ص، م: « وللمقصرين ».

(٣) حديث صحيح. أخرجه مالك ١/٣٩٥، وأحمد (٤٦٥٧، ٤٨٩٧، ٥٥٠٧، ٦٠٠٥، ٦٢٣٤، ٦٣٨٤)، والدارمي (١٩١٢)، والبخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١)، وأبو داود =

١٩٤٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن نافع،
عن ابنِ عُمَرَ، قال: كَانَ 'رَسُولُ اللَّهِ' ﷺ لَا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ
الْجُمُعَةِ، وَلَا الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ إِلَّا فِي أَهْلِهِ ^(٢).

١٩٤٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن نافع،
عن ابنِ [١٦٤] عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلًا جِينًا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ^(٣).

= (١٩٧٩)، والترمذى (٩١٣)، والنسائى فى الكبرى (٤١١٤، ٤١١٥)، وابن ماجه
(٣٠٤٤)، وابن خزيمة (٢٩٢٩)، والطحاوى فى المشكل (١٣٦٢)، وابن حبان (٣٨٨٠)،
والبيهقى ١٠٢/٥، ١٠٣، ١٣٤، والبغوى فى شرح السنة (١٩٦١) من طرق عن نافع، به.
وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٧٦٠).

(١ - ١) فى خ، ص، م: «النبى».

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٧٥٧)، وعبد بن حميد (٧٨١) من طريق ابن أبي
ذئب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٠٩، ٤٨١٠)، ومالك ١/١٦٦، وأحمد (٤٥٠٦، ٤٦٦٠)،
٥٢٩٦، ٥٦٠٣، ٦٠٥٦، والدارمى (١٤٤٤، ١٥٨١)، والبخارى (٩٣٧، ١١٦٥)،
١١٧٢، ١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩، ٨٨٢)، وأبو داود (١٢٥٢)، والترمذى (٤٣٢، ٤٣٣)،
٥٢٢)، وفى الشمائل (٣٦٩)، والنسائى (٨٧٢، ١٤٢٦، ١٤٢٨)، وابن ماجه (١١٣٠)،
وابن الجارود (٢٧٦)، وأبو يعلى (٥٨١٧)، وابن خزيمة (١١٩٧، ١٨٦٩، ١٨٧٠)، وابن
حبان (٢٤٥٤، ٢٤٧٦)، والبيهقى ٢٤٠/٣، والبغوى فى شرح السنة (٨٦٨) من طرق عن
نافع، به. وفى أغلب الألفاظ زيادة ذكر العشر ركعات فى تطوع النبى ﷺ قبل الصلوات
وبعدها، وسيأتى فى طريق المغيرة بن سلمان برقم (١٩٧٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطحاوى ١٢٢/٢ من طريق أسد بن موسى، عن ابن أبي ذئب،
عن الزهري، عن نافع، به. فزاد فى إسناده ذكر الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨/٤، ٢٩، وأحمد (٤٨٤٢، ٤٩٣٥)، والدارمى (١٩٣٥)،
والبخارى (١٥٥٢، ١٥٥٤، ١٥٧٣، ٢٨٦٥)، ومسلم (١١٨٧)، والنسائى (٢٧٥٨)، وابن
ماجه (٢٩١٦)، والطحاوى ١٢٢/٢، والبيهقى ٣٨/٥، والبغوى فى شرح السنة (١٨٦٨) من
طرق عن نافع، به.

١٩٤٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ تَلْبِيئَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»^(١).

١٩٤٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: «لَا
يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْحُفَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ
نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ حُفَيْنِ، يَقْطَعُهُمَا إِلَى أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا يَلْبَسْ ثَوْبًا
مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ»^(٢).

= وأخرجه أحمد (٤٦٧٢)، والبخاري (١٥١٤)، ومسلم (١١٨٧)، والنسائي (٢٧٥٧)، والطبراني (١٣٢٢٠، ١٣٥٧٤، ١٣٥٧٩)، والبيهقي (٣٧/٥، ٣٨) من طرق عن ابن عمر. وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٤٠).

(١) حديث صحيح. أخرجه مالك ٣٣١/١، والشافعي ٥١٠/١، والحميدي (٦٦٠)، وأحمد (٤٨٩٦، ٥٠٨٦، ٥١٥٤)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤)، وأبو داود (١٨١٢)، والترمذي (٨٢٥، ٨٢٦)، والنسائي (٢٧٤٨)، وابن ماجه (٢٩١٨)، وأبو يعلى (٥٨١٥، ٥٨٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٢١، ٢٦٢٢)، والطحاوي ١٢٤/٢، وابن حبان (٣٧٩٩)، والطبراني في الصغير ٨٧/١، والدارقطني ٢٢٥/٢، ٢٢٦، والبيهقي ٤٤/٥، والبغوي في شرح السنة (١٨٦٥) من طرق عن نافع به.

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (١٩٣٣).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٢٤٣)، والبخاري (١٣٤) من طريق ابن أبي ذئب، به. وأخرجه مالك ٣٢٤/١، والشافعي ٥٠٧/١، والحميدي (٦٢٧)، وأحمد (٥٣٠٨)، والدارمي (١٨٠٧)، والبخاري (١٥٤٢، ٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧)، وأبو داود (١٨٢٤)، والترمذي (٨٣٣)، والنسائي (٢٦٧٦، ٢٦٧٥)، وفي الكبرى (٣٦٥٠، ٣٦٤٩)، وابن ماجه (٢٩٢٩)، وأبو يعلى (٥٨٠٥، ٥٨١٢)، وابن خزيمة (٢٥٩٨، ٢٥٩٩)، والطحاوي ١٣٧-١٣٤/٢، وابن حبان (٣٧٨٤، ٣٩٥٥)، والبيهقي ٤٩/٥، والبغوي في =

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا ، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
يَفْعَلُ ذَلِكَ ^(١) .

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ مَالٌ يُوصِي فِيهِ ، يَبِيتُ
فَوْقَ لَيْلَتَيْنِ ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » ^(٢) .

= شرح السنة (١٩٧٦) من طرق عن نافع ، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩١٥) .

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢ ، وأحمد (٥١٩٩ ، ٥٧٧٤) ، والبخاري
(١١٩٤) ، ومسلم (١٣٩٩) ، وأبو داود (٢٠٤٠) ، والبيهقي ٢٤٨/٥ من طرق عن
العمري ، به .

وأخرجه أحمد (٤٤٨٥ ، ٥٢١٩ ، ٥٣٣٠ ، ٦٤٣٢) ، والبخاري (١١٩١) ، ومسلم
(١٣٩٩) ، وابن حبان (١٦٢٨) من طرق عن نافع ، به .

وأخرجه أحمد (٤٨٤٦ ، ٥٢١٨ ، ٥٩٩٩) ، وعبد بن حميد (٧٨٨) ، والبخاري (١١٩٣) ،
٧٣٢٦) ، ومسلم (١٣٩٩) ، والنسائي (٦٩٧) من طريق عبد الله بن دينار وعبد الله بن قيس ،
عن ابن عمر .

(٢) حديث صحيح . أخرجه مالك ٧٦١/٢ ، وابن أبي شيبة ٢٠٣/١١ ، وأحمد (٥١٩٧) ،
٥٥١١ ، ٥٥١٣ ، ٥٩٣٠) ، والدارمي (٣١٧٩) ، والبخاري (٢٧٣٨) ، ومسلم (١٦٢٧) ،
وأبو داود (٢٨٦٢) ، والترمذي (٩٧٤) ، والنسائي (٣٦١٧ ، ٣٦١٨ ، ٣٦١٩) ، وابن ماجه
(٢٦٩٩ ، ٢٧٠٢) ، وابن الجارود (٩٤٦) ، وابن حبان (٦٠٢٤) ، والدارقطني ١٥٠/٤ ،
والبيهقي ٢٧١/٦ ، ٢٧٢ من طرق عن نافع ، به .

ورواه أيوب عن نافع ، وسيأتي في الحديث الذي بعده .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٢٦) ، وأحمد (٤٤٦٩ ، ٤٩٠٢ ، ٦١٠٠) ، ومسلم (١٦٢٧) ،
والنسائي (٣٦٢١) ، وفي الكبرى (٦٤٤٥ ، ٦٤٤٦) ، وأبو يعلى (٥٥١٢) ، وابن حبان =

١٩٥١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، ^(١)عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢)بِنَحْوِهِ .

١٩٥٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ. فَقَدْ
بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا؛ إِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ ^(٣)كَافِرًا ^(٤)، فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِلَّا رَجَعَ إِلَى
مَنْ قَالَ» ^(٥)^(٦).

= (٦٠٢٥)، والدارقطنى ٤/١٥٠، ١٥١، وأبو نعيم فى الحلية ٩/٢٣١، والبيهقى ٦/٢٧٢ من
طريق سالم وغيره، عن ابن عمر.

وفى الباب عن ابن أبى أوفى، وسبق يرقم (٨٥٩).

(١ - ١) سقط من: خ، ص، م.

(٢) حديث صحيح. أخرجه مسلم (١٦٢٧) من طريق حماد بن زيد، به.

وأخرجه الحميدى (٦٩٧)، وأحمد (٥١١٨)، ومسلم (١١٧٧)، والترمذى (٢١١٨)،
والدارقطنى ٤/١٥٠، ١٥١، والبيهقى ٦/٢٧٢ من طريق ابن عيينة وابن عليه وحماد بن زيد،
عن أيوب، به.

وأخرجه أحمد (٤٥٧٨) عن ابن عيينة، عن أيوب، به، موقوفاً.

وأخرجه النسائى (٣٦١٩) من طريق ابن عون، عن نافع، به، موقوفاً. وانظر تخريج

الحديث السابق.

(٣) فى د: «فيه».

(٤) كذا فى النسخ بالرفع، وله وجه.

(٥) هذا الحديث سقط من: ص.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٨٢٤)، والطحاوى فى المشكل (٨٦٠) من طريق صخر

ابن جويرية، به.

وأخرجه الحميدى (٦٩٨)، وأحمد (٤٧٤٥، ٦٢٨٠)، والبخارى فى الأدب المفرد =

١٩٥٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَحَكَّهَا وَهُوَ قَائِمٌ، فَلَمَّا صَلَّى تَعَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ^(١)، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَبَلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ»^(٢).

١٩٥٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ^(٣)،

= (٤٤٠)، ومسلم (٦٠)، وأبو داود (٤٦٨٧)، وأبو عوانة ٢٢/١، ٢٣، والطحاوي في المشكل (٨٥٥، ٨٥٧-٨٥٩، ٨٦١)، والطبراني في الأوسط (١١١، ١٢٣٦)، وابن منده في الإيمان (٥٩٦، ٥٩٧) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه مالك ٦٨٤/٢، وأحمد (٥٠٣٥، ٤٦٨٧، ٥٩٣٣)، والبخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠)، والترمذي (٢٦٣٧)، وأبو عوانة ٢٢/١، ٢٣، والبغوي في الجعديات (١٦١٣)، والطحاوي في المشكل (٨٥٥، ٨٥٧-٨٥٩، ٨٦١)، وابن حبان (٢٤٩، ٢٥٠)، وابن منده (٥٢١، ٥٩٦، ٥٩٧)، والبيهقي ٢٠٨/١، والبغوي في شرح السنة (٣٥٥٠، ٣٥٥١) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

(١) في د: «صلاته».

(٢) حديث صحيح. أخرجه مالك ١٩٤/١، وعبد الرزاق (١٦٨٢)، وابن أبي شيبة ٣٦٥/٢، وأحمد (٤٥٠٩، ٤٦٨٤، ٤٨٤١، ٤٨٧٧، ٤٩٠٨، ٥١٥٢، ٥٣٣٥، ٥٤٠٨)، والدارمي (٢١٤٤)، والبخاري (٤٠٦، ٧٥٣، ١١٢٣، ٦١١١)، ومسلم (٥٤٧)، وأبو داود (٤٧٩)، والنسائي (٧٢٣)، وفي الكبرى (٤٤٣، ٧١٤)، وابن خزيمة (٩٢٣)، وأبو عوانة ٤٠٣/١، ٤٠٤، والبيهقي ٢٩٣/٢، والبغوي في شرح السنة (٤٩٤) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه أبو داود (٤٥٨)، وابن خزيمة (١٢٩٨) من طريق آخر عن ابن عمر.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٤٨٥).

(٣) بعده في د: «عن النبي ﷺ».

١) قَقِيلَ لَابِنِ عَوْنٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ (٢) : أَمَّا عَنِ ابْنِ عُمرَ فَلَا شَكَّ فِيهِ ، قَالَ (١) : « الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (٣) .

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ ، رَفَعَهُ (٤) مِثْلَهُ (٥) .

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ (٦) ، عَنِ نَافِعٍ (٧) ، قَالَ :

(١ - ١) فِي خ : « قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَلَا شَكَّ فِيهِ قَالَ » . وَفِي ص : « قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » . وَفِي م : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ » . وَالمُثَبَّتُ مِنَ الْأَصْلِ ، د ، وَكَذَا عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي تَارِيخِهِ مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنَّفِ .

(٢) فِي د : « فَقَالَ » .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ ١٠٩/١٢ مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنَّفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥١٠٢) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ ٤٣/٣ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ وَالْخَلِيلِ بْنِ زَكْرِيَا ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، بِهِ مَرْفُوعًا ، دُونَ مَرَاجِعَةِ ابْنِ عَوْنٍ .

وَأَخْرَجَهُ مَالِكُ ٤٦٧/٢ ، وَأَحْمَدُ (٤٦١٦) ، وَ٥٢٠٠ ، ٥٧٦٨ ، ٥٩١٨) ، وَالبَخَارِيُّ (٢٨٤٩) ، وَمُسْلِمٌ (١٨٧١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٥٧٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٨٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٤٢) ، وَالبَطْحَاوِيُّ ٢٧٤/٣ ، وَفِي الْمَشْكَلِ (٢٢٠) ، (٢٢١) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٦٦٨) ، وَالبَيْهَقِيُّ ٣٢٩/٦ ، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٦٤٤) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ ، بِهِ مَرْفُوعًا . وَسَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ مِنْ رِوَايَةِ الْعُمَرِيِّ ، عَنِ نَافِعٍ .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١١٥٢) .

(٤) مِنْ هُنَا حَتَّى قَوْلِهِ : « نَافِعٌ » فِي الْحَدِيثِ الْآتِي سَقَطَ مِنْ : ص .

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٨٠/١٢ ، وَأَحْمَدُ (٤٦١٦) ، وَ٥٢٠٠ ، ٥٧٨٣) ، وَالبَخَارِيُّ (٣٦٤٤) ، وَمُسْلِمٌ (١٨٧١) ، وَالبَطْحَاوِيُّ ٢٧٣/٣ ، وَفِي الْمَشْكَلِ (٢١٩) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ، بِهِ . وَانظُرْ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

(٦) فِي م : « الْعُمَرِيُّ » .

(٧) بَعْدَهُ فِي خ ، م : « عَنِ ابْنِ عُمَرَ » .

جاء رَجُلٌ إلى ابنِ عُمَرَ فقال : يا أبا عبدِ الرَّحْمَنِ ، أنتمَ نَظَرْتُمْ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ بأعْيُنِكُمْ^(١) ؟ قال : نَعَمْ . قال : وَكَلَّمْتُمُوهُ بِاللِّسَانِكُمْ هَذِهِ ؟ قال : نَعَمْ . قال : وَبَايَعْتُمُوهُ بِأَيْمَانِكُمْ هَذِهِ ؟ قال : نَعَمْ . قال : طُوبَى لَكُمْ يَا أبا عبدِ الرَّحْمَنِ . قال : أَفَلَا أُخْبِرُكَ^(٢) «عَنْ شَيْءٍ» [١٦٥] سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟^(٣) «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي ، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَرْنِي وَأَمَنَ بِي» . ثَلَاثًا^(٤) .

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ^(٥) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا ، فَجَعَلَ فَصَّ الْخَاتَمِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ^(٦) .

(١) سقط من : ص . وبعده في م : « هذه » .

(٢ - ٢) في د : « بشيء » .

(٣ - ٣) في خ : « سمعته » .

(٤) إسناده ضعيف جدًا ؛ طلحة بن عمرو متروك . وعزاه الحافظ في المطالب (٤٦٣١) ، والبوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٤٣٥٥) إلى المصنف .

وأخرجه عبد بن حميد (٧٦٧) ، وابن عدى ١٤٢٧/٤ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/٣٠٢ من طريق طلحة بن عمرو ، به .

وقال البوصيري : مدار حديث ابن عمر على طلحة بن عمرو الحضرمي ، وقد أجمعوا على ضعفه . وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ .

وفي الباب عن أبي أمامة وغيره . انظر ما سبق برقم (١٢٢٨) ، والسلسلة الصحيحة (١٢٤١) .

(٥) في خ ، ص ، م : « داود » .

(٦) حديث صحيح . أخرجه عبد الرزاق (١٩٤٧٥) ، وابن سعد ٤٧٧/١ ، وأحمد (٤٩٠٧) ،

٤٩٧٦ ، (٥٢٥٠) ، وأبو داود (٤٢٢٧) ، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٧٧) ، والبغوي في =

١٩٥٨ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَالْعُمَيْرِيُّ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ - كُلُّهُمْ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ^(١) قَوْمٌ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ ^(٢) .

= شرح السنة (٣١٤٨) من طرق عن عبد العزيز بن أبي رواد ، به .
وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٠ ، ٤٧٢ ، وابن أبي شيبة ٨/٤٦٣ ، وأحمد (٤٦٧٧) ، ٤٧٣٤ ،
٥٣٦٦ ، ٥٥٨٣ ، ٥٦٨٥ ، ٥٧٠٦ ، ٦٠٠٧ ، ٦١٠٧ ، ٦٢٧١) ، والبخارى (٥٨٦٥) ، ٥٨٦٦ ،
٥٨٧٣ ، ٥٨٧٦ ، ٦٦٥١) ، ومسلم (٢٠٩١) ، وأبو داود (٤٢١٨) ، ٤٢١٩ ، ٤٢٢٠) ،
والترمذى (١٧٤١) ، وفي الشمائل (٨٣) ، ٨٩ ، ٩٥) ، والنسائى (٥٢٢٩) ، ٥٢٣٠ ، ٥٢٣١ ،
٥٢٣٢) ، وابن ماجه (٣٦٣٩) ، ٣٦٤٥) ، والطحاوى ٤/٢٦٢ ، وفي المشكل (١٤٠٩) ،
١٤١٠) ، وابن حبان (٥٤٩٤) ، ٥٤٩٥ ، ٥٤٩٩ ، ٥٥٠٠) ، والبيهقى ٤/٤٢ ، والبغوى فى
شرح السنة (٣١٢٩) ، ٣١٣٣ ، ٣١٣٥) من طرق عن نافع ، به .

وأخرجه مالك ٢/٩٣٦ ، وابن سعد ١/٤٧٠ ، وأحمد (٥٢٤٩) ، ٥٤٠٧ ، ٥٨٥١ ، ٥٨٨٧ ،
٥٩٧١) ، والبخارى (٥٨٦٧) ، ٧٢٩٨) ، والنسائى (٥١٧٩) ، والطحاوى ٤/٢٦٢ ، وفى
المشكل (١٤١١) من طريق عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .
(١) المجن : الترس ، والميم زائدة ؛ لأنه من الجنّة .

(٢) حديث صحيح . والعمرى وعبد الله بن نافع ضعيفان . وأخرجه مالك ٢/٨٣١ ، ومن
طريقه الشافعى ٢/٢٧٢ ، وأحمد (٥٣١٠) ، والبخارى (٦٧٩٥) ، ومسلم (١٦٨٦) ، وأبو داود
(٤٣٨٥) ، والنسائى (٤٩٢٣) ، والطحاوى ٣/١٦٣ ، وابن حبان (٤٤٦٣) ، والدارقطنى ٣/
١٩٠ ، والبيهقى ٨/٢٥٦ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٩٦) .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٩٦٧) ، ومسلم (١٦٨٦) من طريق عبد الله العمرى ، عن نافع . ووقع
فى المطبوع من صحيح مسلم : « عبيد الله » ، والتصويب من التحفة .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٩٦٨) ، ١٨٩٦٩) ، وأحمد (٤٥٠٣) ، ٥١٥٧ ، ٥٥١٧ ، ٥٥٤٣ ،
٦٢٩٣ ، ٦٣١٧) ، والدارمى (٢٣٠٦) ، والبخارى (٦٧٩٥) ، ٦٧٩٦ ، ٦٧٩٨) ، ومسلم
(١٦٨٦) ، وأبو داود (٤٣٨٦) ، والترمذى (١٤٤٦) ، والنسائى (٤٩٢١) ، ٤٩٢٤ ، ٤٩٢٥) ،
وفى الكبرى (٧٣٩٧) ، وابن الجارود (٨٢٥) ، والطحاوى ٣/١٦٢ ، ١٦٣ ، وابن حبان
(٤٤٦١) ، والدارقطنى ٣/١٩٠ ، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ١/٢١٦ ، والبيهقى ٨/٢٥٦ =

١٩٥٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن أيوب، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»^(١).

١٩٦٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْعُمَيْرِيُّ، وابنُ نافع، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، قال: دَخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الْكَعْبَةَ، فَأَعْلَقَ عَلَيْهِ الْبَابَ، وَدَخَلَ مَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ^(٢)، فَلَمَّا خَرَجُوا سَابَقَتْ النَّاسَ فَسَبَقْتُهُمْ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: أَيْنَ صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ حِيَالَ الْجَزَعَةِ^(٣).

١٩٦١ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن

= طرق عن نافع، به.

وفي الباب عن عائشة، وسبق برقم (١٦٨٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه مالك ١/١٠٢، والحميدي (٦١٠)، وأحمد (٥٠٨٣، ٥٤٨٨)،

والطحاوي ١/١١٥ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه أحمد (٤٤٦٦، ٥٠٠٥، ٥٠٠٨، ٥٤٥٦، ٥٧٧٧، ٥٨٢٨، ٦٣٢٧)،

والبخاري (٨٧٨)، ومسلم (٨٤٤)، والنسائي (١٣٧٥)، وفي الكبرى (١٦٧٦)، وابن ماجه

(١٠٨٨)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٤٠)، وابن خزيمة (١٧٥٠، ١٧٥١)، وابن حبان

(١٢٢٤ - ١٢٢٧)، وابن قانع ٢/٨٢، والطبراني (١٣٤١٩)، وفي الأوسط (١٨، ٢٦)،

(٢٠٠٧)، وأبو نعيم في الحلية ٧/٢٦٦، ٨/١٩٧، ٢١٧، وفي أخبار أصبهان ١/٣٤٤، والبيهقي

٢٩٧/١، ١٨٨/٣، والبغوي في شرح السنة (٣٣٣) من طرق عن نافع، به.

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (١٩٢٧)، وما سيأتي برقم (١٩٦١).

(٢) بعده في د: «قال».

(٣) حديث صحيح. وقد سبق تخريجه في مسند بلال برقم (١٢١١).

نافع، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»^(١).

١٩٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ،

قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَاجَةِ لَابِنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَ يَوْمَئِذٍ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ، فَلَمَّا كَادَ أَنْ يَغِيبَ تَنَاوَلَ الْحَائِطَ، فَقَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الثَّانِيَةَ، فَمَسَحَ إِلَى^(٢) ذِرَاعِيهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ غَيْرَ طَاهِرٍ»^(٣).

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٤٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٦٧٧)، والطحاوي ١/ ١١٥ من طريق شعبة، به .

ورواه غير واحد عن نافع، وعن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٢٧، ١٩٥٩) .

(٢) سقط من : د .

(٣) حديث منكر، بهذا اللفظ . تفرد به محمد بن ثابت، وهو ضعيف . وأخرجه أبو داود (٣٣٠)، والطحاوي ١/ ٨٥، والعقيلي ٤/ ٣٩، وابن عدى ٦/ ٢١٤٥، والدارقطني ١/ ١٧٧، والبيهقي ١/ ٢٠٦، ٢١٥ من طريق محمد بن ثابت، به .

وقال أحمد: زوى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم . وقال أبو داود: لم يتابع محمد ابن ثابت في هذه القصة على «ضربتين» عن النبي ﷺ . ورووه فعل ابن عمر . اهـ . وانظر سؤالات أبي داود لأحمد ص: ٣٣٩ .

وقال أبو زرعة - كما في العلل لابن أبي حاتم (١٣٦) - : هذا خطأ، إنما هو موقوف . اهـ . وقال البيهقي: وقد أنكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدي . اهـ . وخالفه أيوب وعبيد الله العمري ويونس وهشيم وغيرهم، فرووه عن نافع، عن ابن عمر، فعله . أخرجه البخاري في التاريخ ١/ ٥١ - تعليقا - والعقيلي ٤/ ٣٩، والدارقطني ١/ ١٨٠ =

١٩٦٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْبَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٦٥ظ] قال لأصحابه: «أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، رَجُلٌ يُعْطَى مَالَهُ وَنَفْسَهُ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ هَذَا وَلَيْسَ بِهِ، وَلَكِنْ أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ يُعْطَى جُهْدَهُ» (١).

١٩٦٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن أيوبَ (٢) وعُبَيْدِ اللَّهِ (٢)، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فقال: «لِيُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِهَا» (٣).

= وانظر نصب الراية ١/١٥٢، وتهذيب الكمال ٩/٨٥، وتحفة الأشراف ٦/٢٢٦، والنكت الظراف، والتلخيص الحبير ١/١٥١.

وروى عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً دون ذكر الضربتين والمسح إلى الذراعين.

أخرجه أبو داود (٣٣١)، والدارقطني ١/١٧٧، والبيهقي ١/٢٠٦.

ورواه الضحاك بن عثمان عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً مر برسول الله ﷺ بيول، فسلم

عليه، فلم يرد عليه، ولم يذكر التيمم.

أخرجه مسلم (٣٧٠)، وأبو داود (١٦)، والترمذي (٩٠)، والنسائي (٣٧)، وابن ماجه (٣٥٣).

وفي الباب عن حنظلة بن الراهب الأنصاري، وسبق برقم (١٣٦١).

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن دينار البهراني، وأبو عتبة هو إسماعيل بن عياش.

وعزاه الحافظ في المطالب (١٠١٥) إلى المصنف.

وأخرجه ابن عدى ٤/١٥٥٢، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٢١٧ من طريق ابن دينار، به.

وانظر ما سبق برقم (٤٩٧، ٦٤٣).

(٢ - ٢) في د: «وعبد الله». وضيب على الواو.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٢٢، وأحمد (٥١٦٤، ٥٧٩٢)، ومسلم =

١٩٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «غَفَارٌ غَفَرَ
اللَّهُ لَهَا»^(١)، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةُ الَّذِينَ^(٢) عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٣).

١٩٦٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

= (١٤٧١)، والنسائي (٣٣٨٩، ٣٣٩٦)، وابن ماجه (٢٠١٩)، وابن الجارود (٧٣٤)،
والطحاوي ٥٤/٣، وابن حبان (٤٢٦٣)، والدارقطني ٧/٤، ١١/٨، والبيهقي ٣٢٤/٧ من
طرق عن عبيد الله وحده، به، مرفوعًا.

وأخرجه مالك ٥٧٦/٢، والشافعي ١٠٢/٢، ١٠٤، وعبد الرزاق (١٠٩٥٢)، وأحمد
(٥٢٩٩)، والبخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٧٩)، والنسائي (٣٣٩٠)،
والطحاوي ٥٣/٣، والبيهقي ٣٢٣/٧، والبخاري في شرح السنة (٢٣٥١) من طرق عن نافع،
به.

ورواه أيوب ومالك والليث بن سعد عن نافع، أن ابن عمر طلق زوجته، مرسل.
أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥٣)، وأحمد (٤٥٠٠، ٥٣٢١، ٦٠٦١)، والبخاري
(٥٣٣٢)، ومسلم (١٤٧١)، وأبو داود (٢١٨٠)، والنسائي (٣٥٥٨)، والطحاوي ٥٣/٣،
وابن عدى ٢٤٤٥، والدارقطني ٩/٤، ١٠.

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (٢٠، ٦٨).

(١) في خ، ص: «له».

(٢) سقط من: د.

(٣) حديث صحيح. وفي إسناده هنا عبد الله بن نافع، وقد توبع عليه. وأخرجه أحمد
(٦١٣٧)، والبخاري (٣٥١٣)، ومسلم (٢٥١٨) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه أحمد (٤٧٠٢، ٥١٠٨، ٥٢٦١، ٥٨٥٨، ٥٩٦٩، ٦٠٩٢، ٦١٩٨، ٦٤٠٩)،
والدارمي (٢٥٢٨)، ومسلم (٢٥١٨)، والترمذي (٣٩٤١، ٣٩٤٩)، وابن حبان (٧٢٨٩)،
والخطيب ١٩٧/٦، والبخاري في شرح السنة (٣٨٥١، ٣٨٥٢) من طرق عن ابن عمر.

وسياتي من رواية أبي سلمة وسعيد بن عمرو، عن ابن عمر برقم (٢٠٢٧، ٢٠٦٥).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٦٧).

عُمَرَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ
الْعَدُوُّ^(١).

١٩٦٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عن نافع، عن ابن
عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ يَهُودِيٌّ وَيَهُودِيَّةٌ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: « مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ؟ ». قالوا: لَا نَجِدُ الرَّجْمَ. فقال ابنُ
سَلَامٍ^(٢): كَذَبُوا، الرَّجْمُ فِي كِتَابِهِمْ. قال: فَدَعَا^(٣) ابْنَ صُورِيَا^(٤)، فَجَعَلَ
يَقْرَأُ حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى مَوْضِعِ الرَّجْمِ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَوْضِعِ الرَّجْمِ، فَقَالَ
ابْنُ سَلَامٍ: ازْفَعْ يَدَكَ. فَزَفَعَهَا، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالَ^(٥): يَا مُحَمَّدُ،

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ص : ١٨٧ من طريق المصنف .
وأخرجه مالك ٤٤٦/٢، وعبد الرزاق (٩٤١٠، ١٤٣١٥)، والحميدي (٦٩٩)، وابن أبي
شيبه ١٥٢/١٤، وأحمد (٤٥٠٧، ٤٥٢٥، ٥١٧٠، ٥٢٩٣، ٥٤٦٥)، وعبد بن حميد
(٧٦٤، ٧٦٦)، والبخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩)، وأبو داود (٢٦١٠)، وابن ماجه
(٢٨٧٩، ٢٨٨٠)، والطحاوي ٣٦٩/٢، وفي المشكل (١٩٠٤ - ١٩١٠)، وابن عدى ٦/
٢١٥٢، وأبو نعيم في الحلية ٣٢٢/٨، والبيهقي ١٠٨/٩، والبغوي في شرح السنة (١٢٣٣)،
٢٠٧٧) من طرق عن نافع، به .

وأخرجه أحمد (٦١٢٤)، وابن حبان (٤٧١٦) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.
(٢) هو عبد الله بن سلام بن الحارث، أبو يوسف، ويقال: أبو الحارث الإسرائيلي . من ذرية
يوسف عليه السلام، حليف القوافل من الخزرج، من خواص أصحاب النبي ﷺ، كان من
أخبار اليهود، أسلم مقدم النبي ﷺ المدينة، وشهد له النبي ﷺ بالجنة . توفي سنة ثلاث
وأربعين . السير ٤١٣/٢، الإصابة ١١٨/٤ .

(٣) في د: « فدعوا » .

(٤) ابن صوريا . اسمه عبد الله . الفتح ١٦٨/١٢ .

(٥) في د: « فقالوا » .

الرَّجْمُ فِي كِتَابِنَا. فَرَجَمَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَلَاطِ^(١)، قَالَ: فَجَعَلَ
الْيَهُودِيُّ يَقِيهَا بِنَفْسِهِ^(٢).

١٩٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهُ
فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَثُوبَ»^(٣).

١٩٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُمَيْرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

-
- (١) البلاط: موضع بالمدينة، مبلط بالحجارة، بين مسجد الرسول ﷺ وسوق المدينة.
(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٤٣٥) من طريق جويرية، به.
وأخرجه مالك ٨١٩/٢، والشافعي ١٦٠/٢، وعبد الرزاق (١٣٣٣١، ١٣٣٣٢)، وابن أبي
شيبه ٥٠١/٦، ١٤٩/١٠، ١٤٩/١٤، وأحمد (٤٤٩٨، ٤٥٢٩، ٥٢٤٦، ٥٣٠٠، ٥٤٥٩،
٦٠٦٤)، والدارمي (٢٣٢٦)، والبخاري (١٣٢٩)، ٣٦٣٥، ٤٥٥٦، ٦٨٤١، ٧٣٣٢،
٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩)، وأبو داود (٤٤٤٦)، والترمذي (١٤٣٦)، والنسائي في الكبرى
(٧٢١٦-٧٢١٣)، وابن ماجه (٢٥٥٦)، وابن الجارود (٨٢٢)، والطحاوي ١٤١/٤، وفي
المشكّل (٤٥٤٢)، وابن حبان (٤٤٣١، ٤٤٣٢، ٤٤٣٤)، والبيهقي ٢١٤/٨، والبقوي في
شرح السنة (٢٥٨٣) من طرق عن نافع، به.
وأخرجه أحمد (٦٣٨٥)، والبخاري (٦٨١٩)، وأبو داود (٤٤٤٩)، والنسائي في
الكبرى (٧٢١٧)، والخطيب ٢٥٧/٤ من طرق عن ابن عمر.
(٣) حديث صحيح. أخرجه مالك ٨٤٦/٢، والشافعي ١٨٣/٢، وعبد الرزاق (٧٠٥٦)،
٧٠٥٧)، وابن أبي شيبه ٣/٨، وأحمد (٤٦٩٠، ٤٧٢٩، ٤٨٢٣، ٤٩١٦، ٥٨٤٥، ٦٠٤٦،
٦٢٧٤)، وعبد بن حميد (٧٦٨)، والدارمي (٢٠٩٦)، والبخاري (٥٥٧٥)، ومسلم
(٢٠٠٣)، والنسائي (٥٦٨٧، ٥٦٨٩، ٥٦٩٠)، وفي الكبرى (٥١٨١، ٦٧٨١)، وابن ماجه
(٣٣٧٣)، وأبو عوانة ٢٧١/٥-٢٧٤، والحاكم ١٤٥/٤، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/
٢٢١، والبيهقي ٢٨٧/٨، وفي الشعب (٥٥٧١، ٥٥٧٣، ٥٥٧٨)، والخطيب ١٥٤/٨، ١٢/
٢٩، والبقوي في شرح السنة (٣٠١٢) من طرق عن نافع، به.

عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَفْصِلُ^(١) فِيهِمَا^(٢) بِالْجُلُوسِ^(٣).

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: [١٦٦] غُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَلَمْ أُقْبَلْ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً^(٤)، وَغُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ^(٥) فَلَمْ أُقْبَلْ، وَغُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخُنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ^(٦)

= ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، بلفظ: « كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا، فمات وهو يدمنها لم يتب، لم يشربها في الآخرة ». أخرجه أحمد (٥٧٣٠)، ومسلم (٢٠٠٣)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والترمذي (١٨٦١)، وأبو عوانة ٢٧٠/٥، ٢٧١، وابن حبان (٥٣٦٦)، والدارقطني ٢٤٨/٤، والبيهقي ٢٨٨/٨، ٢٩٣، وفي الشعب (٥٥٧٢)، والبعغوي في شرح السنة (٣٠١٣). وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٢٨).

(١) ضبب عليها في الأصل.

(٢) في م: « بينهما ».

(٣) حديث صحيح. أخرجه الشافعي ٣٠٢/١، وعبد الرزاق (٥٢٦١)، وابن أبي شيبة ٢/١١٤، وأحمد (٤٩١٩، ٥٦٥٧، ٥٧٢٦)، والدارمي (١٥٦٦)، والبخاري (٩٢٠، ٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وأبو داود (١٠٩٢)، والترمذي (٥٠٦)، والنسائي (١٤١٥)، وفي الكبرى (١٧٢١، ١٧٢٢)، وابن ماجه (١١٠٣)، وابن الجارود (٢٩٥)، وابن خزيمة (١٤٤٦)، والطبراني (١٣٣٩٦)، والدارقطني ٢٠/٢، والبيهقي ١٩٧/٣، وفي المعرفة (٦٤٢٤، ٦٤٢٧)، وابن عبد البر في التمهيد ١٦٦/٢، والبعغوي في شرح السنة (١٠٧٢) من طرق عن عبيد الله وعبد الله العمريين، به.

وفي الباب عن جابر بن سمرة. انظر ما سبق برقم (٧٩٣).

(٤) سقط من: د.

(٥) بعده في د، ص، م: « سنة ».

(٦) بعده في ص، م: « سنة ».

١٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ بَيْعَيْنِ فَلَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا» (٣)، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا بَيْعٌ خِيَارٍ» (٤).

(١) هذا الحديث جاء في « د » بعد حديث (١٩٧٢).

(٢) حديث صحيح . وفي إسناده هنا أبو معشر ، وقد ضعف . وأخرجه ابن سعد ٤/١٤٣ ، والبيهقي ٥٥/٦ من طريق أبي معشر ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧١٦ ، ٩٧١٧) ، وابن سعد ٤/١٤٣ ، وابن أبي شيبة ١٢/٥٣٩ ، ١٣/٤٧ ، ١٤/١٩٤ ، ٣٩٦ ، وأحمد (٤٦٦١) ، والبخاري (٢٦٦٤ ، ٤٠٩٧) ، ومسلم (١٨٦٨) ، وأبو داود (٢٩٥٧ ، ٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧) ، والترمذي (١٣٦١ ، ١٧١١) ، والنسائي (٣٤٣١) ، وأبو عوانة ٥/٢-٤ ، والطحاوي ٣/٢١٧ ، ٢١٨ ، وابن حبان (٤٧٢٧ ، ٤٧٢٨) ، والطبراني (١٣٠٤١ ، ١٣٠٤٢) ، والدارقطني ٤/١١٥ ، ١١٦ ، والبيهقي ٣/٨٣ ، ٦/٥٤ ، ٥٥ ، ٨/٦٤ ، ٩/٢١ ، ٢٢ ، وفي الدلائل ٣/٣٩٥ ، والخطيب ١/١٧٢ من طرق أخرى عن نافع ، به . وليس عندهم أنه عرض يوم بدر ، ولم ينفرد أبو معشر بهذه الزيادة كما يشعر كلام الحافظ في الفتح ٥/٢٧٨ ، بل رواها غيره من أصحاب نافع .

وفي صحيح البخاري من حديث البراء : استصغرنا رسول الله ﷺ أنا وابن عمر ، فردّنا يوم بدر . وسبق برقم (٧٥٤) .

(٣) في خ : « تفرقا » .

(٤) حديث صحيح . وفي إسناده هنا الربيع بن صبيح ، وهو ضعيف ، وقد توبع . وأخرجه مالك ٢/٦٧١ ، والشافعي ٢/٣١٨ ، وعبد الرزاق (١٤٢٦٢ ، ١٤٢٦٣) ، والحميدي (٦٥٤) ، وأحمد (٣٩٣ ، ٤٤٨٤ ، ٥١٥٨ ، ٥٤١٨ ، ٦٠٠٦) ، والبخاري (٢١٠٧ ، ٢١٠٩ ، ٢١١١) ، ٢١١٢) ، ومسلم (١٥٣١) ، وأبو داود (٣٤٥٤ ، ٣٤٥٥) ، والترمذي (١٢٤٥) ، والنسائي (٤٤٧٧ - ٤٤٨١) ، وفي الكبرى (٦٠٥٧ ، ٦٠٥٩ ، ٦٠٦١ - ٦٠٦٦) ، وابن ماجه (٢١٨١) ، وابن الجارود (٦١٨) ، وأبو يعلى (٥٨٢٢) ، والطبري في التفسير ٥/٣٤ ، والطحاوي ٤/١٢ ، وابن حبان (٤٩١٥ - ٤٩١٧) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٢٢٠ =

وما رَوَى بِشْرُ بْنُ حَزْبِ النَّدْبِيِّ

عن ابنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

١٩٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ

ابْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَزْبِ النَّدْبِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ
الصَّرْفِ ؛ الدَّرْهَمِ بالدَّرْهَمَيْنِ ، فَقَالَ : عَيْنُ الرَّبَا ، عَيْنُ الرَّبَا ، فَلَا تَقْرَبْهُ ،
هَل سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُذُوا الْمِثْلَ بِالْمِثْلِ »!؟^(١)

١٩٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ بِشْرِ بْنِ

حَزْبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، يَقُولُ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ

= ٣٦٣/٢ ، والدارقطني ٥/٣ ، ٦ ، والبيهقي ٥/٢٦٨ - ٢٧٠ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، والبغوي في شرح
السنة (٢٠٤٧ - ٢٠٤٩) من طرق عن نافع ، به .

ورواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وسيأتي برقم (١٩٩٤) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٦٤ ، ١٤١٢) .

(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف بشر بن حرب . وعزاه البوصيري في الإنحاف بذيل المطالب

(١٤١٧) إلى المصنف . ووقع فيه : سليمان بن حرب . وهو خطأ .

وأخرجه الطبراني - كما في جامع المسانيد ٤٩/٢٨ - من طريق حماد ، به .

وعزاه الهيثمي في المجمع ٤/١١٦ إلى الطبراني في الكبير .

وأخرجه أحمد (٥٨٨٥) من طريق أبي جناب ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، نحوه . وأبو

جناب ضعيف ، وأبوه مجهول .

وروى سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن أبي سعيد ، نحو ذلك في قصة وقعت لابن

عمر مع أبي سعيد . أخرجه أحمد (١١٧٨٩) ، والبخاري (٢١٧٦) .

ونحو ذلك أيضًا لابن عباس مع أبي سعيد . انظر ما سيأتي برقم (٢٢٨٤) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٨٢) .

حائِضٌ ، فقال لى رسولُ الله ﷺ : « راجِعِها حَتَّى تَطْهُرَ ، ثم تَحِيضَ ، ثم تَطْهُرَ ، فَإِنْ شِئْتَ فَطَلِّقِ ، وَإِنْ شِئْتَ فَاُمْسِكِ » . قال ^(١) ابنُ عُمَرَ : فَطَلَّقْتُها ولو شِئْتُ لَأُمْسَكْتُها ^(٢) .

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ^(٣)

ابنِ سِيرِينَ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَذْكُرُ نَحْوَهُ ^(٤) .

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو ^(٥) الْأَزْدِيُّ ، أَوْ

الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو النَّدْبِيُّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ : أَوْ تَأْخُذُ عَنِّي إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ ، لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا ^(٦) .

(١) فى خ ، ص ، م : « فقال » .

(٢) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ، كسابقه . وقد رواه غير واحد عن ابن عمر ، انظر الحديث الآتى ، وانظر ما سبق برقم (٢٠ ، ٦٨ ، ١٩٦٤) ، وما سيأتى برقم (١٩٨٣) ، (٢٠٥٤ ، ٢٠٥٦) .

(٣) سقط من : م .

(٤) فى خ ، ص ، م : « مثله » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٣٠٤ ، ٥٢٦٨ ، ٥٤٨٩ ، ٦١١٩) ، والبخارى (٥٢٥٢) ، ومسلم (١٢/١٤٧٢) ، وابن الجارود (٧٣٥) ، والطحاوى (٥٢/٣) ، والدارقطنى (٥/٤) ، ٦ من طرق عن أنس بن سيرين ، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر الحديث السابق .

(٦) فى خ ، ص ، م : « عمر » .

(٧) حديث صحيح . وفى إسناده هنا أبو عمرو الندبى بشر بن حرب ، وقد توبع . وأخرجه أحمد (٥٧٥٠ ، ٦٠٦٣) ، وابن ماجه (١٠٦٧) من طريق بشر بن حرب ، به .

وفى الموضع الأول عند أحمد : سألت عبد الله بن عمر ، قلت : ما تقول فى الصوم فى =

الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، ^(١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُزَاحِمَةِ عَلَى الْحَجَرِ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ ^(٤) . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ أُغْلِبَ ، أَوْ ^(٥) أُرْحِمَ ؟ [١٦٦ ظ] قَالَ ^(٤) : ^(٥) « اجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) مَعَ ذَلِكَ الْكَوْكَبِ ^(٥) ؛ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُهُ وَيَسْتَلِمُهُ ^(٦) . »

= السفر؟ قال: ... كان رسول الله ﷺ إذا خرج من هذه المدينة قصر الصلاة، ولم يصم حتى يرجع إليها. وانظر ما سبق برقم (١٩٢٤).

(١ - ١) سقط من: ص.

(٢ - ٢) في د: « يقبله ويستلمه ».

(٣) في د: « أَرَأَيْتَ إِنْ ».

(٤) في د: « فقال ».

(٥ - ٥) في المصادر: « اجعل أَرَأَيْتَ باليمن ».

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٦٣٩٦)، والبخاري (١٦١١)، والترمذي (٨٦١)، والنسائي (٢٩٤٦)، والبيهقي ٧٤/٥، والمزني في تهذيب الكمال ٣١٨/٩، ٣١٩ من طريق حماد بن زيد، به. وعندهم أن الزبير قال: « سأل رجل ابن عمر ». قال الحافظ في الفتح: إن السائل هو الزبير كما في رواية الطيالسي.

ورواه نافع عن ابن عمر نحوه. أخرجه أحمد (٤٤٦٣، ٤٦٨٦، ٤٨٨٨، ٥٨٧٥)، ومسلم (١٢٦٨)، وأبو داود (١٨٧٦)، والنسائي (٢٩٥٣)، وأبو يعلى (٥٨١١)، وابن خزيمة (٢٧٢٣)، والطحاوي ١٨٣/٢، والحاكم ٤٥٤/١، ٤٥٦، والبيهقي ٧٦/٥، ٨٠. وانظر ما سيأتي برقم (٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠٤٠).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٩٧٧- حدثنا يونس، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ،
عن منصور، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عن التَّدْرِيقِ وقال: « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ »^(١).

وَالْمُغِيرَةُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٩٧٨- حدثنا يونس، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، عن^(٢) ابنِ سِيرِينَ، عن الْمُغِيرَةَ بْنِ سَلْمَانَ، عن ابنِ عُمَرَ، قال:
عَشْرَ رَكَعَاتٍ حَفِظْتُهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ
بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ
الصُّبْحِ^(٣).

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٥٩٢)، ومسلم (١٦٣٩)، والنسائي (٣٨١٠) من طريق شعبة، به .

وأخرجه أحمد (٥٢٧٥)، والدارمي (٢٣٤٥)، والبخاري (٦٦٠٨، ٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩)، وأبو داود (٣٢٨٧)، والنسائي (٣٨١١)، وفي الكبرى (٤٧٤٤، ٤٧٤٥)، وابن ماجه (٢١٢٢)، والطحاوي في المشكل (٨٣٧-٨٣٩)، وابن حبان (٤٣٧٥-٤٣٧٧)، والبيهقي ٧٧/١٠، وفي الشعب (٤٣٥٠) من طرق عن منصور، به .

وأخرجه أحمد (٥٩٩٤)، والبخاري (٦٦٩٢)، ومسلم (١٦٣٩) من طريق عبد الله بن دينار، وسعيد بن الحارث عن ابن عمر . وانظر الفتح ٥٧٩/١١ .

(٢) بعده في د : « محمد » .

(٣) حديث صحيح . والمغيرة بن سلمان متابع عليه . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٢/٢ من =

وسماك الحنفي عن ابن عمر

١٩٧٩ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ،
عن سماك الحنفي ، قال : سمعت ابن عمر يقول : صَلَّى رسول الله ﷺ
في الكعبة ، وسيأتي ^(١) من ينهك عن ذلك ، فلا تُطعه . يعنى ابن
عبّاس ^(٢) .

= طريق وكيع ، عن يزيد ، به .
وأخرجه أحمد (٥٧٣٩ ، ٥٩٧٨) ، والنسائي في الكبرى (٣٩٠) ، وأبو يعلى (٥٧٧٦) من
طريق ابن سيرين ، به .
وأخرجه أحمد (٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ ، ٥٧٥٨) من طرق عن المغيرة بن سلمان ، به .
وأخرجه أحمد (٦٢٦٠) من طريق منصور وابن عون ، عن ابن سيرين ، عن ابن عمر ،
بدون ذكر المغيرة . وابن سيرين لم يسمع ابن عمر .
وأخرجه الحميدي (٦٧٤) ، وأحمد (٤٥٩١ ، ٤٥٩٢ ، ٥٤١٧) ، والدارمي (١٤٥٢) ،
١٥٨٢) ، والبخاري (١١٦٥) ، ومسلم (٨٨٢) ، وأبو داود (١١٣٢) ، والترمذي (٤٣٤) ،
٥٢١) ، والنسائي (١٤٢٧) ، وابن خزيمة (١١٩٨ ، ١٨٧١) من طريق سالم وأنس بن سيرين ،
عن ابن عمر . والروايات مطولة ومختصرة ، وفي بعضها ذكر الركعتين بعد الجمعة .
وقد سبق من طريق نافع عن ابن عمر في تخريج الحديث السابق برقم (١٩٤٥) . وانظر ما
سبق برقم (٥٩٨ ، ١٦١٤ ، ١٦٨٠) ، والفتح ٥٠/٣ ، ٥١ .
(١) في الأصل ، خ ، ص ، م : « وسيلي » ، والمثبت من : د ، والسنن للبيهقي من طريق
المصنف .
(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣٢٨/٢ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٥٠٥٣ ، ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦ ، ٥٥٤٧) ، والبغوي في الجعديات (١٥٢٧) ،
وابن حبان (٣٢٠٠) من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٩٠٦٦) ، والحميدي (٦٩٣) ، والطحاوي ٣٩١/١ من طريق =

وسعيد بن جبير عن ابن عمر

١٩٨٠- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد

ابن سلمة، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: كنت أبيع الإبل بالبيع، فأبيع بالدنانير^(١) وأخذ الدرهم، وأبيع بالدرهم^(٢) وأخذ الدنانير، فأتيت رسول الله ﷺ وهو يريد أن يدخل بيت حفصة، فقلت: يا رسول الله، إني أبيع الإبل بالبيع، فأبيع بالدنانير وأخذ الدرهم، وأبيع بالدرهم، وأخذ الدنانير. فقال رسول الله ﷺ: « لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تتفرقا^(٤) وبينكما شيء^(٥) » .

= سماك، به .

وقد رواه غير واحد عن ابن عمر، وسبق من طريق نافع عن ابن عمر برقم (١٢١١)،

(١٩٦٠) .

وأما نهى ابن عباس، فأخرجه أحمد (٣٠٩٣)، والبخاري (١٦٠١)، وغيرهما .

(١) في الأصل: « الدنانير » . والمثبت من: خ، ص .

(٢) في الأصل: « الدرهم » . والمثبت من: خ، ص .

(٣) من أول هذا الحديث إلى هنا سقط من: د . ووقع في النسخة « د » تقديم وتأخير؛ فمن هنا

حتى آخر الحديث (١٩٨٨) سقط من هنا، ووقع بين الحديث (٢٠٢٥) و (٢٠٣٦) .

(٤) في خ، ص: « يتفرقا » .

(٥) صحيح موقوفا . وقد تفرد برفعه سماك . قال الدارقطني في العلل (٤/ق: ٧٢-أ): لم

يرفعه غير سماك، وسماك سيء الحفظ . اهـ .

ويقوى رفعه حكما ما عرف عن ابن عمر رضي الله عنه من شدة اتباعه الأثر، وحرصه =

.....
= على الاقتداء، فيبغى أن يستمر على هذا الفعل من غير أن يكون عرفه من رسول الله ﷺ .
والحديث أخرجه البيهقي ٣١٥/٥ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٥٥٩، ٦٢٣٩)، والدارمي (٢٥٨٤)، وأبو داود (٣٣٥٤)، والترمذي (١٢٤٢)، والنسائي (٤٥٩٦، ٤٦٠٣)، وابن ماجه (٢٢٦٢)، وابن الجارود (٦٥٥)، والطحاوي في المشكل (١٢٤٨)، وابن حبان (٤٩٢٠)، والدارقطني ٢٣/٣، والحاكم ٤٤/٢، وابن عبد البر في التمهيد ٢٩٢/٦، والبيهقي ٣١٥/٥ من طرق عن حماد، به . وصححه الحاكم، وأقره الذهبي .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٥٠)، وأحمد (٤٨٨٣، ٥٢٣٧، ٥٥٥٥، ٥٦٢٨، ٥٧٧٣، ٦٤٢٧)، وأبو داود (٣٣٥٥)، والنسائي (٤٥٩٧)، وأبو يعلى (٢٦٥٥)، والطحاوي في المشكل (١٢٤٦)، والبيهقي ٢٨٤/٥ من طرق عن سماك، به .

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٦٢) من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، عن عطاء بن السائب، أو سماك، ولا أعلمه إلا سماكًا، عن ابن جبير، به . قال الدارقطني: والصواب: سماك .
وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر .

وزوى داود بن أبي هند هذا الحديث عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، موقوفًا . اهـ .
وأسند العقيلي في الضعفاء ١٧٩/٢ عن صالح بن الإمام أحمد، عن ابن المديني، عن أبي داود الطيالسي، قال: كنا عند شعبة، فجاءه خالد بن طليق، وأبو الربيع السمان، فكان خالد بن طليق الذي كان يسأله، فقال: يا أبا بسطام، حدثني حديث سماك بن حرب في اقتضاء الورق من الذهب . فقال: رفعه سماك، وأنا أفرقه . فقال: حدثني يا أبا بسطام . فقال: حدثني داود ابن أبي هند، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، لم يرفعه . وحدثني قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، لم يرفعه .

وحدثني أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، لم يرفعه، ورفعه سماك، وأنا أفرقه . اهـ . وانظر التلخيص الحبير ٢٦/٣، والإرواء ١٧٣/٥ .

والموقوف أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/٦، وأبو يعلى (٥٦٥٤) من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، به .

= وأخرجه النسائي (٤٥٩٩) من طريق أبي هاشم الروماني، عن ابن جبير، به .

١٩٨١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الحكم، أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ^(١) بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ^(٢)، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ [١٦٧] ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: صَنَعَ بَنُو ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا، وَقَالَ^(٣) ابْنُ عُمَرَ^(٤): صَنَعَ بَنُو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا^(٥).

١٩٨٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بِنْتُ

= وكان سعيد بن جبیر یکره أن يأخذ الدنانیر من الدراهم، والدراهم من الدنانیر. أخرجه النسائی (٤٥٩٨). وانظر ما سبق برقم (٦٥٦).
 (١ - ١) فی خ، ص، م: « أقام بجمع ».
 (٢ - ٢) سقط من: ص، م.
 (٣) حدیث صحیح. أخرجه أحمد (٢٥٣٤، ٥٥٣٨)، والنسائی (٤٨٠)، والطحاوی ٢/ ٢١٢ من طریق شعبة، به.
 وأخرجه أحمد (٥٢٤١، ٥٢٩٠)، والدارمی (١٥٢٦، ١٥٢٧)، ومسلم (١٢٨٨)، والنسائی (٦٥٧)، وأبو یعلی (٥٧٧١)، والطحاوی ٢/ ٢١٢ من طریق شعبة، عن الحكم وسلمة بن كهیل، عن ابن جبیر، به.
 ورواه شعبة، عن سلمة - وحده. وسيأتی فی الحدیث الذی بعده.
 وأخرجه الطحاوی ٢/ ٢١٥ من طریق جعفر بن أبی وحشية، عن ابن جبیر، به.
 ورواه أبو إسحاق، عن سعید، واختلف علیه. انظر ما سیأتی برقم (٢٠٠٩).
 وأخرجه مالك ١/ ٤٠٠، وأحمد (٥١٨٦، ٥٢٨٧، ٦٠٨٣، ٦٣٩٩، ٦٤٧٣)، والدارمی (١٨٩١)، والبخاری (١٦٧٣)، ومسلم (١٢٨٧، ١٢٨٨)، وأبو داود (١٩٢٧، ١٩٢٨)، والنسائی (٦٠٦، ٦٥٩، ٣٠٢٨، ٣٠٢٩)، وابن ماجه (٣٠٢١)، وأبو یعلی (١٩٣٣)، وابن خزيمة (٢٨٤٨، ٢٨٤٩)، والطحاوی ٢/ ٢١٣، والبيهقی ١/ ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٧، ١٢٠/٥، والبغوی فی شرح السنة (١٩٣٨) من طرق عن ابن عمر.
 وفی الباب أحادیث. انظر ما سبق برقم (٥٩١).

كُهَيْلٍ، قال: شَهِدْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى
 الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا^(١)، ثُمَّ سَلَّمَ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَقَالَ:
 صَلَّى بِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ^(٢).

١٩٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٣)، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَرَدَّ
 النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ عَلَيَّ حَتَّى طَلَّقْتُهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ^(٤).

١٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَهُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي
 بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ^(٥) مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَإِذَا طَيَّرَ أَوْ
 دَجَّاجَةٌ يَزْمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا،
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا^(٦).

(١) بعده في د: « ثم صلى » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٥٠٦)، ومسلم (١٢٨٨)، وأبو داود (١٩٣٢)،
 والنسائي (٤٨٠)، وغيرهم من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، به .
 وأخرجه أحمد (٤٨٩٤)، ومسلم (١٢٨٨)، والنسائي (٦٥٦)، وفي الكبرى (٤٠٢٧)
 من طريق الثوري وغيره، عن سلمة، به .

ورواه شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبيرة . انظره في الحديث السابق .

(٣) في ص، م: « هشام » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه النسائي (٣٣٩٨)، وابن حبان (٤٢٦٤)، والطحاوي ٥٢/٣ من
 طريق هشيم، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (٢٠، ٦٨) .

(٥) في خ، ص، م: « كنا » .

(٦) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣٣٤/٩ من طريق المصنف .

وسعيد بن يسار عن ابن عمر

١٩٨٥ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا وهيب^(١)، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن سعيد ابن يسار، عن ابن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على جمار وهو متوجه إلى خيبر^(٢).

ومصعب بن سعيد عن ابن عمر

١٩٨٦ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة،

= وأخرجه البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨)، وأبو عوانة ١٩٥/٥ من طريق أبي عوانة البشكري، به.

وأخرجه أحمد (٥٥٨٧، ٦٢٥٩)، ومسلم (١٩٥٨)، والنسائي (٤٤٥٣)، وأبو يعلى (٥٦٥٢)، وأبو عوانة ١٩٦/٥، والبيهقي ٣٣٤/٩، والبغوي في شرح السنة (٢٧٨٦) من طريق هشيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٤٢٨)، وابن أبي شيبة ٣٩٧/٥، وأحمد (٣١٣٣، ٤٦٢٢، ٥٠١٨، ٥٢٤٧)، والبخاري في التاريخ ٢٠٦/١، والنسائي (٤٤٥٤)، والدارمي (١٩٧٩)، والطحاوي ١٨٢/٣ من طريق سعيد بن جبير، به.

وأخرجه أحمد (٥٦٨٢)، والبخاري (٥٥١٤)، والطبراني (١٣٤٨٥) من طريق مجاهد وسعيد بن عمرو، عن ابن عمر.

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٩٦).

(١) في د : « وهب » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٥٦٦٤) من طريق وهيب ، به .

وأخرجه مالك ١٥٠/١، وعبد الرزاق (٤٥١٩)، وأحمد (٤٥٢٠، ٥٠٩٩، ٥٢٠٦) =

عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُضْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : دَخَلُوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ^(١) فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَابْنُ عَمَرَ سَاكِتٌ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَعَشَّهِمْ لَكَ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً ^(٢) مِنْ غُلُولٍ ، وَلَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ » ^{(٣)(٤)} .

= ٥٢٠٧ ، ٥٤٥١ ، ٥٥٥٧ ، ٦١٢٠ ، ومسلم (٧٠٠) ، وأبو داود (١٢٢٦) ، والنسائي (٧٣٩) ، وفي الكبرى (٨١٩) ، وأبو يعلى (٥٦٦٦) ، وابن خزيمة (١٢٦٨) ، والبيهقي ٤/٢ ، والبخاري في شرح السنة (١٠٣٧) من طريق مالك وغيره ، عن عمرو بن يحيى ، به .
قال النسائي : لم يتابع عمرو بن يحيى على قوله : « يصلى على حمار » . إنما يقولون : « يصلى على راحلته » .

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٦٥) من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن يحيى ، به بلفظ : « يصلى وهو متوجه إلى تبوك » . ورواه نافع وغيره ، عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٣٥) .
(١) في الأصل ، خ ، ص ، م : « عمر » . والمثبت من : د . وهو عبد الله بن عامر بن ربيعة العبسي . وانظر ما سبق برقم (٩٢٨) .

(٢) في خ ، ص ، م : « الصدقة » .
(٣) بعده في الروايات الأخرى : « قال ابن عمر : وكنت واليا على البصرة » . انظر عارضة الأحوذى لابن العربي ٦٩/٩ ، وما سبق تعليقا على الحديث (٩٢٨) .

(٤) حديث صحيح . أخرجه ابن خزيمة (٨) ، وأبو نعيم في الحلية ١٧٦/٧ من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (٤٧٠٠ ، ٥١٢٣) ، ومسلم (٢٢٤) ، وابن ماجه (٢٧٢) ، وابن الجارود (٦٥) ، وابن خزيمة (٨) ، وأبو عوانة ٢٣٤/١ ، والسهمي في تاريخ جرجان ٢٥٥/١ ، ٢٥٦ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١ ، ٥ ، وأحمد (٤٩٦٩ ، ٥٢٠٥ ، ٥٤١٩) ، ومسلم (٢٢٤) ، والترمذي (١) ، وابن ماجه (٢٧٢) ، وأبو يعلى (٥٦١٤ - ٥٦١٦ ، ٥٦٧٧ ، ٥٧٥٠) ، وأبو عوانة ٢٣٤/١ ، والطحاوي ٣٢٩٩ ، وابن حبان (٣٣٦٦) ، والبيهقي ٤٢/١ ، ١٩١/٤ من طرق عن سَمَاك ، به .

وما رَوَى يحيى بن وثاب عن ابنِ عمَرَ

١٩٨٧- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عن أبي إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ يَحْيَى [١٦٧ظ] بَنَ وَثَّابٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ
ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٩٨٨- حدثنا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي
الْأَعْمَشُ، قال: سَمِعْتُ يَحْيَى بَنَ وَثَّابٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ - يُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « الْمُؤْمِنُ - أَوْ الْمُسْلِمُ -
الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَضِيرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ - أَوْ أَفْضَلُ - مِنَ الْمُؤْمِنِ
الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَضِيرُ عَلَى أَذَاهُمْ »^(٢).

= قال الترمذى: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن .
وفي الباب عن أبي المليح الهذلي ، وسبق برقم (١٤١٦) .
(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٧٨ ، ٥١٢٨) ، والطحاوى ١١٥/١ من طرق عن
شعبة ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٣/٢ ، وأحمد (٥١٤٢ ، ٥٢١٠ ، ٥٩٦١) ، والنسائي في الكبرى
(١٦٠٦) ، والطحاوى ١١٥/١ ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١٤٥/١ ، ٣٣٤ من طرق عن أبي
إسحاق ، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٢٧) .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٢٢) ، والبخارى في الأدب المفرد (٣٨٨) ، والترمذى
(٢٥٠٧) ، وأبو القاسم البغوى في الجعديات (٧٤٤) ، والطحاوى في المشكل (٥٥٤٣) ،
(٥٥٤٤) ، والبيهقى ٨٩/١٠ ، وفي الشعب (٨١٠٢) ، وفي الآداب (٢٢٦) ، وأبو محمد
البغوى في شرح السنة (٣٥٨٥) من طرق عن شعبة ، به . وفي رواية أحمد والجعديات =

وما رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

١٩٨٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الصَّبِّ ، فَقَالَ : « لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ » ^(١) .

= قال شعبة : قال سليمان : « هو ابن عمر » . وعند الترمذى : « أراه ابن عمر » . وعند غيرهم :
« عن ابن عمر » بلا شك .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦٥/٨ ، وابن ماجه (٤٠٣٢) ، والطحاوى فى المشكل (٥٥٤٥) ،
وأبو نعيم فى الحلية ٣٦٥/٧ ، والبيهقى ٨٩/١٠ من طرق عن الأعمش ، به . وعند أبى نعيم
والبيهقى : عن الأعمش وأبى صالح ، عن يحيى بن وثاب . وحسنه الحافظ فى الفتح ٥١٢/١٠ .
وأخرجه ابن أبى شيبة فى المسند - كما فى المطالب (٣٠٣٢) - والحارث (٨١١ - بغية)
من طريق الأعمش ، عن يحيى بن وثاب ، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ .
وأخرجه أبو الشيخ فى طبقات الأصهبانيين ٢٠٠/٢ ، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ١٧٥/١
من طريق روح بن مسافر ، عن أبى إسحاق ، عن يحيى بن وثاب ، عن ابن مسعود . وروح
متروك .

وأخرجه أحمد (٢٣١٤٧) ، والطبرانى فى الأوسط (٣٦٨) ، وأبو نعيم فى الحلية ٦٢/٥ من
طريق أبى بكر الداهرى ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن ابن عمر ، ولا يصح . وأبو
بكر الداهرى ضعيف جداً .

وفى الباب حديث عسعس بن سلامة ، وسبق برقم (١٣٠٥) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٥٨ ، ٥٥٣٠) ، والنسائى فى الكبرى (٦٦٤٨) من
طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه مالك ٩٦٨/٢ ، والشافعى ٣٧٠/٢ ، وعبد الرزاق (٨٦٧٤) ، والحميدى (٦٤١) ،
وأحمد (٤٥٦٢ ، ٤٥٧٣ ، ٥٢٥٥ ، ٥٢٨٠ ، ٥٤٤٠) ، والدارمى (٢٠٢١) ، والبخارى
(٥٥٣٦) ، ومسلم (١٩٤٣) ، والترمذى (١٧٩٠) ، والنسائى (٤٣٢٥ ، ٤٣٢٦) ، وفى =

١٩٩٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، سَمِعَ ابنَ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن الجُنُبِ يَتَأَمُّ، فقال: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ، ثم ازُقْدْ»^(١).

١٩٩١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الوُزْسِ والزَّعْفَرَانِ. قُلْتُ^(٢): لِلْمُحْرِمِ؟ قال: لِلْمُحْرِمِ^(٣).

= الكبرى (٤٨٢٦، ٤٨٢٧)، وابن ماجه (٣٢٤٢)، والطحاوى ٢٠٠/٤، وابن حبان (٥٢٦٥)، والبيهقى ٣٢٢/٩، والبغوى فى شرح السنة (٢٧٩٧، ٢٧٩٨) من طرق عن عبد الله بن دينار به. وفى رواية للنسائى والبغوى: عبد الله بن دينار مقروناً بنافع، عن ابن عمر. وانظر علل الرازى (٢٥٢).

وأخرجه الشافعى ٣٧٠/٢، وعبد الرزاق (٨٦٧٢)، وابن أبى شيبة ٧٨/٨، وأحمد (٤٤٩٧، ٤٦١٩)، ومسلم (١٩٤٣)، والطحاوى ٢٠٠/٤، وتمام فى الفوائد (٩٥٢-الروض البسام)، والبيهقى ٣٢٢/٩، والبغوى فى شرح السنة (٢٧٩٦) من طرق عن نافع، عن ابن عمر.

وسأئى من طريق الشعبى عن ابن عمر بمعناه برقم (٢٠٥٧).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٣١٦).

(١) حديث صحيح. وهو مكرر لرقم (١٧) بهذا الإسناد.

(٢) القائل هو شعبة، كما فى رواية أحمد.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٠٧٦، ٥١٣١) من طريق شعبة، به.

وأخرجه مالك ٣٢٥/١، والشافعى ٥٠٨/١، وأحمد (٥١٩٣، ٥٢٤٤، ٥٣٣٦، ٥٤٢٧)، والبخارى (٥٨٤٧، ٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧)، والنسائى (٢٦٦٥)، وابن ماجه (٢٩٣٠)، والطحاوى ١٣٦/٢، وابن حبان (٣٩٥٦)، والبيهقى ٥٠/٥ من طرق عن ابن دينار، به. ويروى بزيادة ستأئى بهذا الإسناد برقم (١٩٩٥).

ورواه سالم ونافع عن ابن عمر، وسبق برقم (١٩١٥، ١٩٤٨). وانظر ما سبق برقم

(١٤٢٠).

١٩٩٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبد الله بن دينار، سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(١) عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ^(٢) يُلَقِّنُنَا: «فِي مَا اسْتَطَعْتَ» ^(٣).

١٩٩٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبد الله بن دينار، سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ يُحَدِّثُ عِنْدَ الْبَيْعِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ ^(٣): لَا خِلَابَةَ ^(٤)» ^(٥).

(١ - ١) زيادة من: د .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٢٨٢، ٥٥٣١، ٥٧٧١، ٦٢٤٣)، وأبو داود (٢٩٤٠)، وابن حبان (٤٥٥٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٢٣/١ من طرق عن شعبة، به . وأخرجه مالك ٩٨٢/٢، وعبد الرزاق (٩٨٢٢)، والحميدي (٦٤٠)، وأحمد (٤٥٦٥)، (٥٢٨٢)، والبخاري (٧٢٠٢)، ومسلم (١٨٦٧)، والترمذي (١٥٩٣)، والنسائي (٤١٩٨)، (٤١٩٩)، وابن الجارود (١٠٩٦)، والطحاوي في المشكل (٥٥٥)، وابن حبان (٤٥٦٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٢٣/١، والبيهقي ١٤٥/٨، والبقوي في شرح السنة (٢٤٥٤) من طرق عن ابن دينار، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٢/١٢، وأحمد (٤٦٦٨، ٦٢٧٨)، وعبد بن حميد (٧٥٠)، وابن زنجويه في الأموال (٢١)، والبخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩)، وأبو داود (٢٦٢٦)، والترمذي (١٧٠٧)، والنسائي في الكبرى (٨٧٢٠)، وابن ماجه (٢٨٦٤)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٤٥)، وأبو عوانة ٤/٤٥٠، والبيهقي ١٢٧/٣، ١٥٦/٨، والبقوي (٢٤٥٣) من طرق عن نافع، عن ابن عمر، بمعناه .

وفي الباب عن أنس، وسيأتي برقم (٢١٩٦) .

(٣) سقط من: ص . وفي خ: «فقال» .

(٤) أى لا خداع . والخلافة: المخادعة . وقيل: الخديعة باللسان .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٣٦، ٥٥٦١، ٥٨٥٤)، ومسلم (١٥٣٣)، والبقوي في الجعديات (١٦١٤)، والبيهقي ٢٧٣/٥ من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه مالك ٦٨٥/٢، وعبد الرزاق (١٥٣٣٧)، وأحمد (٥٢٧١، ٥٤٠٥، ٥٥١٥) =

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ^(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ بَيْعَيْنِ فَلَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » ^(٢) .

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ^(٣) ابْنِ عُمَرَ ^(٤) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ » . قُلْتُ ^(٥) : لِلْمُحْرِمِ ؟ قَالَ : لِلْمُحْرِمِ ^(٦) .

= (٥٩٧٠) ، والبخارى (٢١١٧ ، ٢٤٠٧ ، ٢٤١٤ ، ٦٩٦٤) ، ومسلم (١٥٣٣) ، وأبو داود (٣٥٠٠) ، والنسائي (٤٤٩٦) ، والطحاوى فى المشكل (٤٨٥٤ ، ٤٨٥٥) ، وابن حبان (٥٠٥١) ، (٥٠٥٢) ، والبيهقى ٢٧٣/٥ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٠٥٢) من طرق عن ابن دينار ، به . وأخرجه الحميدى (٦٦٢) ، وأحمد (٦١٣٤) ، وابن الجارود (٥٦٧) ، والطحاوى فى المشكل (٤٨٥٦) ، والدارقطنى ٥٤/٣ ، والحاكم ٥٢٢/٢ ، والبيهقى ٢٧٣/٥ من طريق نافع عن ابن عمر .

(١) بعده فى د : « يقول » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥١٣٠) ، والنسائي (٤٤٩١) ، والطحاوى ١٢/٤ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه الحميدى (٦٥٥) ، وابن أبى شيبة ١٢٤/٧ ، وأحمد (٤٥٦٦ ، ٦١٩٣) ، والبخارى (٢١١٣) ، ومسلم (١٥٣١) ، والنسائي (٤٤٨٧ - ٤٤٩٢) ، وابن الجارود (٦١٧) ، والطحاوى ١٢/٤ ، وابن حبان (٤٩١٣) ، والبيهقى ٢٦٩/٥ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٠٥٠) من طرق عن ابن دينار ، به .

ورواه نافع عن ابن عمر ، وسبق برقم (١٩٧١) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٦٤) .

(٣) فى د : « سمع » .

(٤) بعده فى د : « يقول » .

(٥) القائل هو شعبة ، كما سبق فى الحديث (١٩٩١) .

(٦) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٧٥ ، ٥٤٣١ ، ٥٥٢٨ ، ٦٢٤٤) ، وابن ماجه =

١٩٩٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ابنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ [١٦٨و] حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ فِي السَّفَرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ^(١).

١٩٩٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ابنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن بَيْعِ الْوَلَاءِ، وعن هَيْبَتِهِ^(٢). قلتُ^(٣): أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قال: نَعَمْ، سَأَلَهُ ابْنُهُ^(٤) عَنْهُ^(٥).

= (٢٩٣٢)، والطحاوي ١٣٥/٢ من طرق عن شعبة، به. وتقدم بهذا الإسناد برقم (١٩٩١) بزيادة في أوله.

وقوله: «من لم يجد إزارًا فليلبس سراويل». لم نقف على من تابع المصنف عليها من رواية عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وإنما ذكروها من رواية نافع وسالم، كما سبق برقم (١٩١٥)، (١٩٤٨).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٠٦٢، ٥٥٢٩)، والطبراني (١٣٦٢٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مالك ١٥١/١، والشافعي ١٨١/١، وأحمد (٥١٨٩، ٥٣٣٤، ٥٤٠٦، ٥٤١٣)، والبخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٠٠)، والنسائي (٤٩١، ٧٤٢)، وأبو عوانة ٢/٣٤٣، وابن حبان (٢٥١٧)، والطبراني (١٣٦٢٧)، والدارقطني ٣٦/٢، والبيهقي ٤/٢ من طرق عن ابن دينار، به.

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (١٩٣٥).

(٢) أي بيع ولاء مواليتها وأخذ المال مقابله، وقد كانت العرب تفعله.

(٣) القائل هو شعبة، كما في رواية أحمد.

(٤) هو حمزة بن عبد الله بن عمر، كما في رواية أحمد.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٤٩٦، ٥٨٥٠)، والبخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، والترمذي (١٢٣٦)، والنسائي (٤٦٧٣)، وفي الكبرى (٦٤١٤)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، وابن حبان (٤٩٤٨)، والطبراني (١٣٦٢)، وفي الأوسط (١٥١٩)، وابن عدى ٨٩/١، والبيهقي ٢٩٢/١٠، والخطيب في المدرج ص: ٥٧٧ من =

١٩٩٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ابنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ. قال ابنُ عُمَرَ: و(١) صَلَاحُهُ أَنْ يُؤَكَّلَ مِنْهُ (٢).

١٩٩٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ابنِ دينارٍ، سَمِعَ ابنَ عُمَرَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى

= طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مالك ٧٨٢/٢، والشافعي ١٣٩/٢، وعبد الرزاق (١٦١٣٨)، والحميدي (٦٣٩)، وابن أبي شيبة ١١٢/٦، وأحمد (٤٥٦٠)، والدارمي (٢٥٧٥)، والبخاري (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦)، والترمذي (١٢٣٦، ٢١٢٦)، والنسائي (٤٦٧١، ٤٦٧٢)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، وابن الجارود (٩٧٨)، وابن حبان (٤٩٤٩، ٤٩٥٠)، والطبراني في الأوسط (٥٠)، وابن عدى ١٥٧٣/٤، ١٦٠٧، والحاكم ٣٤١/٤، وأبو نعيم في الحلية ٧/٣٣١، والبيهقي ٢٩٢/١٠، والخطيب ٩٣/٤، وفي المدرج ص: ٥٧٧، والبغوي في شرح السنة (٢٢٢٥، ٢٢٢٦) من طرق عن ابن دينار، به.

قال مسلم: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث.
وانظر جامع الترمذي ٥٣٨/٣ (١٢٣٦)، وعلل ابن أبي حاتم (١٦٤٥)، والمدرج للخطيب ص: ٥٨١. وفيه أن بعضهم جعل: «وعن هبته» مدرجا.

(١) سقط من: خ، ص، م.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٣٠٠/٥ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٥٠٦٠، ٥٤٩٩)، والبخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٤)، والطحاوي ٢٣/٤، وابن حبان (٤٩٨٩)، والبيهقي ٣٠٠/٥، والخطيب في المدرج ص: ١١٧/١، ١١٨ من طرق عن شعبة، به. وعند البخاري ومسلم: صلاحه: تذهب عاهته.

وأخرجه الشافعي ٣٠٦/٢، وأحمد (٤٩٤٣، ٥١٣٤، ٥٤٤٥)، ومسلم (١٥٣٤)، وأبو يعلى (٥٧٩٩)، والطحاوي ٢٣/٤، وابن حبان (٤٩٨١)، والبيهقي ٣٠٠/٥، والخطيب في المدرج ١١٩/١، والبغوي في شرح السنة (٢٠٧٨) من طرق عن ابن دينار، به.

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (١٩١٦).

٢٠٠٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبد الله بن دينار، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَحْرُزُهَا، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّزًا بِهَا، فَلْيَتَحَرَّزْهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ». أو قال: «فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^(٢).

(١) حديث صحيح . فى أكثر المصادر «حتى يقبضه» بدل «يستوفيه»، وأخرجه أحمد (٥٠٦٤، ٥٥٠٠، ٥٨٦١)، والبخارى (٢١٣٣)، والطحاوى ٣٣/٤ من طرق عن شعبة، به . وعندهم: «حتى يقبضه» بدل: «يستوفيه» .

وأخرجه مالك ٢/٦٤٠، والشافعى ٢/٢٩١، وابن أبى شيبة ٦/٣٦٦، وأحمد (٥٢٣٥، ٥٤٢٦)، ومسلم (١٥٢٦)، والنسائى (٤٦١٠)، والطحاوى ٤/٣٧، وابن حبان (٤٩٨١)، والطبرانى فى الأوسط (١٥٩٢)، والبيهقى فى المعرفة (٣٤٥٣) من طرق عن ابن دينار، به . وأخرجه أحمد (٤٥١٧، ٥٣٠٩، ٥٩٠٠، ٢١٧١٢) وغير موضع، والبخارى (٢١٢٤، ٢١٢٦، ٢١٣١، ٢١٣٦، ٢١٣٧، ٢١٦٧)، ومسلم (١٥٢٦، ١٥٢٧)، وأبو داود (٣٤٩٥)، والنسائى (٤٦٠٩، ٤٦٢٢)، والطحاوى ٤/٣٨، وفى المشكل (٣١٤٩، ٣١٥٣)، وابن حبان (٤٩٧٩، ٤٩٨٦، ٤٩٨٧)، والطبرانى (١٣٠٩٨)، وتمام (٦٧٩) - الروض البسام)، والبيهقى ٥/٣١٤ من طرق عن ابن عمر . وفى رواية نافع والقاسم لفظة: «حتى يستوفيه» . وانظر ما سبق برقم (١٤١٥) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٤٨٠٨، ٦٤٧٤)، وعبد بن حميد (٧٩١)، والطحاوى ٣/٩١، والبيهقى ٤/١١١ من طرق عن شعبة، به .

وعند أحمد زيادة: قال شعبة: وذكر لى رجل ثقة عن سفيان أنه كان يقول: إنما قال: «من كان متحريها فليتحرها فى السبع البواقي» . قال شعبة: فلا أدري ذا أو ذا؟ شعبة شك، والرجل الثقة: يحيى القطان، كما قال أحمد .

وأخرجه مالك ١/٣٢٠، وابن أبى شيبة ٢/٥١١، ٣/٧٧، وأحمد (٥٢٨٣، ٥٤٣٠) =

٢٠٠١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «خَمْسٌ يَثْمُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ؛ الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالغُرَابُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَدْيَا»^(١) ^(٢).

= (٥٩٣٢)، ومسلم (١١٦٥)، وأبو داود (١٣٨٥)، والنسائي في الكبرى (٣٤٠٠)، (١١٦٨٦)، والطحاوي ٨٧/٣، وابن حبان (٣٦٨١)، والبيهقي ٣١١/٤ من طريق مالك والثوري وغيرهم، عن ابن دينار، به. وعندهم: «السبع الأواخر» بدون شك. وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٨١، ٧٦٨٨)، وأحمد (٤٩٣٨)، والدارمي (١٧٩٠)، والبخاري (١١٥٨، ٢٠١٦، ٦٩٩١)، ومسلم (١١٦٥)، وأبو داود (١٣٨٧)، والنسائي في الكبرى (٣٣٩٧)، وابن الجارود (٤٠٥)، والطحاوي ٩١/٣، وابن خزيمة (٢١٨٢)، وابن حبان (٣٦٧٥)، والبيهقي ٣١٠/٤ من طرق عن ابن عمر، وعندهم أيضًا: «السبع الأواخر». وانظر علل الرازي ٩٤/١.

ورواه عقبه بن حريث ومحارب بن دثار عن ابن عمر، وسيأتي برقم (٢٠٢٤، ٢٠٤٧). وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٣٢٧، ٥٤٤، ٨١٥). (١) هي الحدأة؛ وهي طائر من الجوارح، ينقض على الجرذان والدواجن والأطعمة. يقال: أخطف من حدأة.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥١٣٢)، والطحاوي ١٦٦/٢ من طريق شعبة، به. وعند أحمد: «الحية» بدل: «العقرب».

وأخرجه مالك ٣٥٦/١، وأحمد (٥١٠٧، ٦٢٢٨)، والبخاري (١٨٢٦، ٣٣١٥)، ومسلم (١١٩٩)، والطحاوي ١٦٦/٢، وابن حبان (٣٩٦٢)، والبيهقي ٣١٥/٩، والبعغوي في شرح السنة (١٩٩٠) من طريق عن ابن دينار، به.

وأخرجه مالك ٣٥٦/١، والحميدي (٦١٩)، وأحمد (٤٧٣٧)، والبخاري (١٨٢٦)، (١٨٢٧)، ومسلم (١١٩٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨)، وأبو يعلى (٥٤٢٨، ٥٤٩٧، ٥٥٤٤)، وابن الجارود (٤٤٠)، وابن حبان (٣٩٦١)، والبيهقي ٣١٦/٥ من طرق عن ابن عمر، به.

وقد سبق عن عائشة بنحوه برقم (١٦٢٥).

٢٠٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وما رَوَى مُجَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٠٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
 قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا»^(٢).

٢٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّذَنُوا»

(١) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٢٠٣٠)، والبيهقى ١٣٤/١٠ من طريق المصنف .
 وأخرجه أحمد (٦٢١٠، ٦٤٤٦)، والبخارى (٢٤٤٧)، وفى الأدب المفرد (٤٨٥)،
 ومسلم (٢٥٧٩)، والبيهقى ٩٣/٦، والبعغوى فى شرح السنة (٤٦١٠) من طرق عن عبد العزيز
 ابن أبى سلمة الماجشون، به .

وأخرجه ابن أبى شيبه ٥١٢/١٣، وأحمد (٥٦٦٢، ٥٨٣٢، ٦٢٠٦)، وعبد بن حميد
 (٨١٢)، والبيهقى فى الشعب (٧٤٥٩)، وغيرهم من طريق محارب بن دثار، عن ابن عمر .
 وفى الباب عن عبد الله بن عمرو، وسيأتى برقم (٢٣٨٦) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٢١٨٢، ٣٢٨٨) من طريق المصنف .
 وأخرجه مسلم (٢٨٠١)، والطبرى فى التفسير ٥٠/٢٧، والطحاوى فى المشكل (٧٠٠)،
 وابن حبان (٦٤٩٦)، والطبرانى (١٣٤٧٣)، والبيهقى فى الدلائل ٢٦٧/٢ من طرق عن
 شعبة، به .

وفى الباب عن ابن مسعود وأنس . انظر ما سبق برقم (٢٧٨، ٢٩٣)، وما سيأتى برقم
 (٢٠٧٢) .

لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ»^(١) .

٢٠٠٥- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، ^(٢) عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٦٧ظ] ، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ ^(٣) : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ^(٤) .

(١) حديث صحيح . وإسناد المصنف فيه ابن المهاجر ، وقد توبع . وأخرجه أحمد (٥٧٢٥) ، وعبد بن حميد (٨٠٣) ، والطبراني (١٣٥٦٥) من طريق ابن المهاجر ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٥١٠٨) ، وأحمد (٤٩٣٣) ، وأبو عوانة (٥٧/٢) ، وابن حبان (٢٢١٠) ، والطبراني (٨٩٩) ، ومسلم (٤٤٢) ، وأبو عوانة (٥٧/٢) ، وابن حبان (٢٢١٠) ، والطبراني (١٣٥٧٠) ، من طريق ابن أبي نجيح وليث ويزيد بن أبي زياد وعمرو بن دينار ، عن مجاهد ، به .

وروى عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، مباشرة ، وسيأتي برقم (٢٠١٥) .
ورواه الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، وسيأتي برقم (٢٠٠٦) .
وأخرجه عبد الرزاق (٥١٠٧) ، والحميدي (٦١٢) ، وأحمد (٤٥٢٢) ، (٤٥٥٦) ، (٤٦٥٥) ، (٤٩٣٢) ، (٥٠٤٥) ، (٥٢١١) ، (٥٤٦٨) ، (٦٢٥٢) ، (٦٣٠٣) ، (٦٣٠٤) ، (٦٣٨٧) ، (٦٤٤٤) ، والدارمي (٤٤٨) ، (١٢٨١) ، والبخاري (٨٦٥) ، (٨٧٣) ، (٩٠٠) ، (٥٢٣٨) ، ومسلم (٤٤٢) ، وأبو داود (٥٦٦) ، (٥٦٧) ، والنسائي (٧٠٥) ، وابن ماجه (١٦) ، وابن خزيمة (١٦٧٨) ، (١٦٨٤) من طرق عن ابن عمر ، وذكر الليل عند البخاري (٨٦٥) ، وابن خزيمة (١٦٧٨) ، وقال الحميدي : قال سفيان : يرون أنه بالليل .

(٢ - ٢) سقط من : م .

(٣) بعده في د : « ب » .

(٤) حديث صحيح ؛ أخرجه البيهقي ٤٣/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٢/٢ ، والطبراني (١٣٥٢٨) من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، به . وليس عند الطبراني ذكر المغرب .

٢٠٠٦ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الأعمش، عن مُجاهِد، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « لا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ ». فقال ابنُه^(١): بلى^(٢)، وَاللَّهِ لَتَمْنَعُنَّهُنَّ؛ يَتَّخِذْنَهُ دَعْلًا^(٣). فَرَفَعَ يَدَهُ فَطَطَمَهُ، فقال^(٤): أُحَدِّثُكَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ وتَقُولُ هذا!^(٥).

= وأخرجه أحمد (٤٧٦٣، ٥٢١٥، ٥٦٩٩، ٥٧٤٢)، والطحاوي ٢٩٨/١ من طرق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٩٠)، وأحمد (٤٩٠٩، ٥٦٩١)، والترمذي (٤١٧)، وابن ماجه (١١٤٩)، وابن حبان (٢٤٥٩) من طريق الثوري، عن أبي إسحاق، به. ولم يذكر ركعتي المغرب. وقال الترمذي: حسن.

وأخرجه النسائي (٩٩١)، والبيهقي ٤٣/٣ من طريق عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، به.

قال أبو حاتم في العلل (٢٨٣): هذا الحديث ليس بصحيح، وهو عن أبي إسحاق مضطرب، وإنما روى هذا الحديث نفعي الأعمى، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. اهـ.

ورواية نفعي بن الحارث عند ابن عدى في الكامل ٢٦٤٨/٧، ونفعي متروك. وأخرجه الطبراني (١٣١٢٣) من طريق سالم عن ابن عمر. وفي إسناده عبد العزيز بن عمران، وهو متروك.

وله شاهد من حديث أبي هريرة وابن مسعود عند مسلم (٧٢٦)، وابن ماجه (١١٦٦). (١) هو بلال بن عبد الله بن عمر، كما عند مسلم.

(٢) سقط من: د.

(٣) أصله الشجر الملتف، ثم استعمل في الخادعة؛ لكون الخادع يلف ضميره أمرا ويظهر غيره، وكأنه قال ذلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذلك الوقت، وحملته على ذلك الغيرة، وإنما أنكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث. فتح الباري ٣٤٨/٢.

(٤) في د: « وقال ».

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو عوانة ٥٨/٢، والبيهقي ١٣٢/٣ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (٥٠٢١)، والطبراني (١٣٤٧٢) من طريق غندر وعمرو بن مرزوق عن

= شعبة، به.

٢٠٠٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن الأعمش، عن مُجاهدٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ اسْتَعَاذَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَأَثْنُوا عَلَيْهِ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ»^(١).

= وأخرجه أحمد (٦١٠١، ٦٢٩٦، ٦٣١٨)، والبخارى (٨٦٥) - معلقًا - ومسلم (٤٤٢)، وأبو داود (٥٦٨)، والترمذى (٥٧٠)، وأبو عوانة ٥٨/٢، والطبرانى (١٣٤٧١) من طرق عن الأعمش، به. وانظر تحفة الأشراف ٢٧/٦، مع النكت الظراف، والفتح ٣٤٨/٢. ورواه إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد. ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (٢٠٠٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه البيهقى ١٩٩/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٥٣٦٥، ٥٧٤٣، ٦١٠٦)، وعبد بن حميد (٨٠٤)، والبخارى فى الأدب المفرد (٢١٦)، وأبو داود (٥١٠٩)، والنسائى (٢٥٦٦)، والحاكم ٦٤/٢، وأبو نعيم فى الحلية ٥٦/٩ من طرق عن أبى عوانة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه؛ للخلاف بين أصحاب الأعمش فيه.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٢، ٥١٠٩)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والحاكم ٤١٢/١ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٧٥، ٣٤٠٩) من طريق عبد الملك بن معن، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن مجاهد.

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٢٨/٣، ٥٥٦/٦، وأحمد (٥٧٠٣) من طريق ليث بن أبى سليم، عن مجاهد.

وؤوى من طريق العوام بن حوشب وحصين، عن مجاهد. أخرجهما الطبرانى (١٣٤٨٠، ١٣٥٣٠). وانظر العلل للدارقطنى (٤/ق: ٤٧ - أ، ب)، وشرح العلل لابن رجب ٢/٧٤٤، والفتح للمحافظ ١١/٢٣٣.

وسعد بن عبيدة^(١) عن ابن عمر

٢٠٠٨ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن منصور والأعمش - قال أبو داود : وأنا لحديث الأعمش أحفظ . والإسناد واحد - سمعا سعد بن عبيدة يحدث عن ابن عمر ، أن رجلاً سأله عن الرجل يحلف^(٢) بالكعبة ، فقال : لا تحلف بالكعبة ، ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال له رسول الله ﷺ : « من حلف بغير الله فقد أشرك »^(٣) .

(١) في خ ، ص : « عبيد » .

(٢) في خ ، ص : « يحلفه » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البغوي في المعديات (٨٩٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٥٩٣ ، ٦٠٧٣) ، والطحاوي في المشكل (٨٣٠) من طريق غندر ووهب ابن جرير ، عن شعبة ، عن منصور - وحده - عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عمر ، فجمت سعيد بن المسيب ، وتركت رجلاً من كندة ، فجاء الكندي مروّحاً ، فقلت : ما وراءك ؟ قال : جاء رجل إلي عبد الله بن عمر آنفاً ، فقال : أحلف بالكعبة ... فذكر الحديث . وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد وشيبان عن منصور ، به ، وسمى شيبان الرجل الكندي : محمداً . أخرجه أحمد (٥٣٧٥) ، والطحاوي في المشكل (٨٣١) .

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٦) ، وأحمد (٣٢٩ ، ٤٩٠٤ ، ٦٠٧٢) ، وأبو داود (٣٢٥١) ، والترمذي (١٥٣٥) ، والطحاوي (٨٢٥ ، ٨٢٦) ، والحاكم ٥٢/١ من طرق عن الأعمش ومنصور وغيرهما ، عن سعد بن عبيدة ، به ، كرواية المصنف .

وقال الترمذي : حسن . وصححه الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي .

وقال الطحاوي في المشكل : فوقفنا على أن منصور بن المعتمر قد زاد في إسناد هذا الحديث على الأعمش ، وعلى سعيد بن مسروق ، عن سعد بن عبيدة رجلاً مجهولاً بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث ، ففسد بذلك إسناده . اهـ .

وقال البيهقي في السنن ٢٩/١٠ : وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر . اهـ . =

وعبدُ اللهِ بنُ مالكٍ عن ابنِ عُمرَ

٢٠٠٩- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عن أبي إسحاق ، قال : سَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ مالِكٍ يقولُ : شَهِدْتُ ابنَ عُمرَ
بِجَمْعٍ ، فَصَلَّى المَغْرِبَ والعِشاءَ ؛ جَمَعَ بَيْنَهُما بِإِقَامَةٍ ، وقال : هَكَذا
رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا المَكانِ (١) .

= قلت : ولا يبعد رجوع سعد لابن عمر وسؤاله إياه ، فقد جاء في ألفاظ الحديث ، ولا سيما عند أحمد (٥٣٧٥) من رواية شيبان عن منصور ما يشعر بقرب مجلس ابن عمر وسعيد بن المسيب من بعضهما ، ولعلهما في مكان واحد ، وبعيد أن يتوانى سعد في أخذه من ابن عمر مباشرة مع قربه منه ، وحرصهم المهود ، وسعد غير معروف بالتدليس فإذا روى بالنعنة حمل على الاتصال ، وقد جاء ما يشهد لاتصاله عند أحمد أيضًا (٥٢٢٢ ، ٥٢٥٦) من رواية وكيع عن الأعمش ، عن سعد ، قال : كنت مع ابن عمر في حلقة ، فسمع رجلًا في حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبى . فرماه ابن عمر بالحصى ، وقال : إنها كانت يمين عمر ، فنهاه النبي ﷺ عنها ، وقال : « إنها شرك » ، ويشهد لصحة هذه اللفظة ما رواه أحمد أيضًا (٥٣٤٦) بإسناد صحيح عن سالم عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من حلف بغير الله » . فقال فيه قولاً شديدًا . والحديث في الصحيحين - ليس فيه : « من حلف بغير الله فقد أشرك » - من رواية نافع وسالم وغيرهما ، عن ابن عمر ، وقد سبق برقم (١٩ ، ١٩٢٣) .

(١) في د : « صنع » .

(٢) حديث صحيح . وفي إسناده هنا عبد الله بن مالك ، وقد توبع . وأخرجه أحمد (٥٤٩٥) ، (٦٤٠٠) ، والبخارى في التاريخ ٢٠٣/٥ - تعليقًا - والطحاوى ٢١٢/٢ من طريق شعبة ، به . وأخرجه أحمد (٤٦٧٦ ، ٤٨٩٣ ، ٤٨٩٤) ، وأبو داود (١٩٢٩) ، والترمذى (٨٨٧) ، وأبو يعلى (٥٧٩٢) ، والطحاوى ٢١٢/٢ ، والبيهقى ٤٠١/١ من طريق الثورى ، عن أبي إسحاق ، به . وقال الترمذى : وحديث سفيان حديث صحيح حسن . اهـ .

وخالف إسماعيل بن أبي خالد شعبة ، فقال : عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن =

وَتَمِيمُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠١٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْسُ ،
عَنْ زُهَيْرٍ ^(١) بْنِ أَبِي ثَابِتِ الْأَعْمَى ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،
قَالَ : كَانَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَلَاثَةَ ^(٢) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ
بِالصَّلَاةِ ، [١٦٨و] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رُؤَيْدًا يَا بِلَالُ يَتَسَحَّرُو

= ابن عمر .

أخرجه أحمد (٤٤٥٢ ، ٤٤٦٠) ، ومسلم (١٢٨٨) ، وأبو داود (١٩٣١) ، والترمذى
(٨٨٨) ، والنسائى (٦٥٨) ، والبيهقى ٤٠١/١ .

ورجح يحيى القطان والترمذى والدارقطنى رواية الثورى وشعبة . انظر الجامع للترمذى ٣/
٢٣٦ ، ٢٣٧ (٨٨٨ ، ٨٨٧) ، والتتبع للدارقطنى ص : ٣٠٣ ، ٣٠٤ .

والصحيح صحة الوجهين ؛ فقد رواه شريك عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن جبير وعبد الله
ابن مالك ، عن ابن عمر . أخرجه أبو داود (١٩٣٠) ، والبيهقى ٤٠١/١ .

ورجح الدارقطنى فى العلل (٤/ق : ٧٥-ب ، ٧٦-أ) أن يكون أبو إسحاق قد حفظه
عنهما جميعا .

ورواه شعبة ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، وسبق برقم (١٩٨١) .

ورواه كذلك عن سلمة بن كهيل ، عن ابن جبير ، عن ابن عمر ، وسبق برقم (١٩٨٢) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٩١) .

(١) ضيب عليها فى الأصل ، خ .

(٢) هو علقمة بن علثة بن عوف العامرى ، كان من أشرف بنى ربيعة بن عامر ، وكان من

المؤلفة قلوبهم ، وكان سيدا فى قومه حليما عاقلا ، لكنه ارتد بعد عودة النبى ﷺ من الطائف ،

ولحق بالشام ، أسلم فى خلافة أبى بكر ، رضى الله عنه ، وحسن إسلامه ، واستعمله عمر ،

رضى الله عنه ، على حوران ، فمات بها ، رحمه الله . الاستيعاب ٣/١٠٨٨ ، أسد الغابة ٤/

٨٦ ، الإصابة ٤/٥٥٣ .

علقمة». قال^(١): وهو يَتَسَحَّرُ بِرَأْسِ^(٢).

وعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ^(٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠١١- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ،
قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : أَرَأَيْكَ تُزَاجِحُ عَلِيَّ مَسْحِ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ . فَقَالَ : إِنَّ
أَفْعَلَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحْطَانِ^(٤)
الْخَطَايَا »^(٥) .

(١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) إسناده ضعيف ؛ لضعف قيس بن الربيع . وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (١١/٨٠١-
مخطوط) من طريق المصنف . وعزاه الحافظ في الإصابة ٤/٥٥٤ ، وفي المطالب (١١٠٠) إلى
المصنف .

وأخرجه عبد بن حميد (٨٥٠) ، وابن عدى ٦/٢٠٦٥ من طريق قيس بن الربيع ، به ،
بلفظ : عن ابن عمر قال : بينما النبي ﷺ يتسحر ، فلما فرغ من سحوره جاء علقمة به ،
علاثة ... وانظر ما سبق برقم (٣٤٨) ، والسلسلة الصحيحة (١٣٩٤) .

(٣) في خ ، ص ، م : « عمر » .

(٤) في م : « يحط » . وكذلك في أكثر الروايات ، وقال السندی في حاشيته على النسائي :
قوله : « إن مسحهما يحطان » . بالثنية ، والضمير للركنين ، والعائد إلى المسح مقدر ؛ أي به ،
وفي نسخة : « يحط » . بالإنفراد ، وهو أظهر .

(٥) حديث صحيح . ورواية همام عن عطاء بعد الاختلاط ، والمعتمد فيه على رواية الثوري
وحماد بن زيد ، وروايتها عنه صحيحة . وهذا الحديث والذي يليه حديث واحد . أخرجه
البيهقي ٥/١١٠ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٧٠١) ، والطبراني (١٣٤٣٩) من طريق همام ، به . =

٢٠١٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن عطاءِ بنِ

السَّائِبِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عُمَيْرٍ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا يُحْصِيهِ^(١)، كُتِبَتْ^(٢) بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَرُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ،

= وأخرجه عبد الرزاق (٨٨٧٧)، وأحمد (٤٤٦٢، ٥٦٢١)، وعبد بن حميد (٨٢٩)، (٨٣٠)، والترمذي (٩٥٩)، وأبو يعلى (٥٦٨٧ - ٥٦٨٩)، وابن خزيمة (٢٧٢٩، ٢٧٣٠)، (٢٧٥٣)، وابن حبان (٣٦٩٧، ٣٦٩٨)، والطبراني (١٣٤٣٨)، والحاكم ٤٨٩/١، والبيهقي ٨٠/٥، والبغوي في شرح السنة (١٩١٦) من طرق عن عطاء، به. وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.

وأخرجه أحمد (٤٥٨٥)، والنسائي (٢٩١٩)، وفي الكبرى (٣٩٥١)، والطبراني (١٣٤٤٦، ١٣٤٤٧) من طريق حماد بن زيد والثوري، عن عطاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عمر. ليس فيه: «عن أبيه».

وأمر هذا الاختلاف يسير؛ فقد أخرج أحمد (٤٤٦٢) عن هشيم، عن عطاء، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير، أنه سمع أباة يقول لابن عمر ... فذكره.

فعل عبد الله كان يرويه مرة عن أبيه، لكونه صاحب القصة، ومرة عن ابن عمر مباشرة، لحضوره وسماعه، وعلى أي فرواية حماد والثوري هي المعتمدة، ولا خلاف في سماع عبد الله ابن عبيد من ابن عمر، والله أعلم.

وروى معناه سالم ونافع وعبيد بن جريج وغيرهم، عن ابن عمر، وفيه حرص ابن عمر على استلامهما لرؤيته النبي ﷺ يفعل. وفي رواية سالم: لم أر رسول الله ﷺ يمسخ إلا الركنين اليمانيين.

أخرجه أحمد (٤٤٦٣، ٥٦٢٢)، والبخاري (١٦٠٦، ١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧)، وأبو داود (١٨٧٤)، والنسائي (٢٩٤٩)، وابن ماجه (٢٩٤٦)، وغيرهم. وانظر ما سبق برقم (١٩٧٦)، وما سيأتي برقم (٢٠٤٠).

(١) بعده في م: «له».

(٢) في د: «كُتِبَ له».

١) وكان له عِدْلٌ^(٢) رَقَبَةٌ^(٣) .

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ^(٤) الرَّابِعَةَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتَّيْبِ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَشْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ » .
قِيلَ^(٥) : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ ؟ قَالَ : صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ^(٦) .

(١ - ١) فى د : « وكانت » .

(٢) عِدْلُ الشَّيْءِ : مِثْلُهُ مِنْ جِنْسِهِ أَوْ مِقْدَارُهُ . وَعَدْلُهُ : مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ جُزْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

(٤) بَعْدَهُ فِي د : « فِى » .

(٥) فِي خ ، ص ، م : « قَالَ » .

(٦) حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ ، وَليْسَ فِيهِ : « فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتَّيْبِ اللَّهُ عَلَيْهِ » . وَرِوَايَةُ هَمَّامٍ عَنْ عَطَاءٍ مُتَأَخِّرَةٌ . وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٣٠١٦) مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنُفِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٣٤٤١) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٨٦٢) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٦٨٦) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْعُلَلِ الْمُنْتَهَايَةِ ١٨١/٢ مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، بِهِ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : حَدِيثٌ لَا يَثْبُتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٧٠٥٨) ، وَأَحْمَدُ (٤٩١٧) ، وَالتَّبْرَانِيُّ (١٣٤٤٥) ، (١٣٤٤٨) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٥٥٨٠) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ وَحَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ =

وما رَوَى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَقَالَ ^(١) : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ^{(٢)(٣)} .

= عبید بن عمیر ، عن ابن عمر ، بدون ذکر أبيه . وليس في لفظه عندهم : « فإن تاب لم يتب الله عليه » .

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٥٩) ، والنسائي (٥٦٨٤) ، وأبو يعلى (٥٦٠٧) ، والطبراني ٤٠٤/١٢ ، والبيهقي في شرح السنة (٣٠١٤) من طرق عن ابن عمر .
وفي الباب عن ابن عباس عند أبي داود (٣٦٨٠) ، وعن أسماء بنت يزيد عند أحمد (٢٧٦٤٤) . وانظر الموضوعات لابن الجوزي ٤١/٣ ، والآلئ للسيوطي ٢٠٢/٢ ، وما سيأتي برقم (٢٤٥٨) .

(١) يعني ابن عمر .

(٢) سورة الأحزاب : ٢١ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه مسلم (١٢٣٤) ، وأبو يعلى (٥٦٢٩) ، والطبراني (١٣٦٣٠) من طريق حماد ، به .

وأخرجه الحميدي (٦٦٨) ، وأحمد (٤٦٤١ ، ٥٥٧٣ ، ٦٣٩٨) ، والدارمي (١٩٣٧) ، والبخاري (٣٩٥) ، وابن ماجه (٢٩٥٩) ، وأبو يعلى (٥٦٢٧ ، ٥٦٣٤) ، وابن خزيمة (٢٧٦٠) ، والبيهقي في الجعديات (١٢٢٤ ، ١٢٢٥) ، وابن حبان (٣٨٠٩) ، والطبراني (١٣٦٣٦) ، والبيهقي ٩٧/٥ ، ١٧١ من طرق عن عمرو بن دينار ، به .

وأخرجه مسلم (١٢٣٤) ، والنسائي (٢٩٢٩) من طريق وبرة ، عن ابن عمر .

وفي الباب عن أبي ذر . انظر ما سبق برقم (٤٥٧) .

٢٠١٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ [١٦٨ظ] النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا تَمْتَعُوا
النِّسَاءَ أَنْ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ ». فَقَالَ ابْنُهُ: وَاللَّهِ لَنَمْتَعَهُنَّ^(١). فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:
أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ هَذَا!^(٢).

وَيَزِيدُ بْنُ عَطَّارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠١٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ
ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَطَّارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
قَالَ: كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَشْرَبُ قِيَامًا وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى^(٣).

(١) فِي الْأَصْلِ: « لَمْنَعْنَهُنَّ ». وَفِي خ، ص: « لَمْنَعْتَهُنَّ ». وَالمُثَبَّتُ مِنْ: د.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ ٥٨/٢ مِنْ طَرِيقِ المَصْنَفِ.

وَالْحَدِيثُ يَعْرِفُ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ
(٨٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٤٤٢)، وَغَيْرُهُمَا. وَسَبَقَ بِرَقْمِ (٢٠٠٤، ٢٠٠٦) مِنْ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَابْنِ
المُهَاجِرِ، عَنْ مَجَاهِدٍ. وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِجَهَالَةِ يَزِيدِ بْنِ عَطَّارٍ. وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ ٢٨٣/٧ مِنْ طَرِيقِ المَصْنَفِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٧/٨، وَأَحْمَدُ (٤٦٠١، ٤٧٦٥، ٤٨٣٣)، وَالدَّارِمِيُّ (٢١٣١)،
وَابْنُ الجَارُودِ (٨٦٧)، وَالمَطْحَاوِيُّ ٤/٢٧٣، ٢٧٤، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٢٤٣)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٨٣/٧،
وَفِي الشُّعْبِ (٥٩٨٨، ٥٩٨٩) مِنْ طَرَفِ عَمْرِو بْنِ حُدَيْرٍ، بِهِ.

وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٧/٨، ١٨، وَأَحْمَدُ (٥٨٧٤)، وَالدَّارِمِيُّ (٢١٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ
(١٨٨٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٣٠١)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٣٢٢، ٥٣٢٥).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَقَالَ فِي العِلَلِ الكَبِيرِ ص: ٣١١: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ
هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ فِيهِ نَظَرٌ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَا يَعْرِفُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ وَجْهِ =

وما رَوَى جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠١٧- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ ، قال : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » . أَشَارَ ^(١) بِأَصَابِعِهِ ثَلَاثًا ، وَخَنَسَ الإِبْهَامَ ^(٢) فِي الثَّالِثَةِ ^(٣) .

= رواية حفص ، وإنما يعرف من حديث عمران بن حدير ، عن أبي البزري ، عن ابن عمر ، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد .

وقال ابن المديني - كما في سؤالات الآجری لأبي داود (٥٨٠) :- نعس حفص نعسة - يعنى حين روى حديث عبيد الله بن عمر - وإنما هو حديث أبي البزري . اهـ . وقال أحمد : ما أدري ما ذاك ، كالمكرر له ... إنما هو حديث يزيد بن عطارد .

وقال ابن معين : لم يحدث به أحد إلا حفص ، وما أراه إلا وهم فيه ، وأراه سمع حديث عمران بن حدير فغلط بهذا . انظر تاريخ بغداد ١٩٥/٨ ، ١٩٦ . وقال أبو حاتم : حديث لا أصل له بهذا الإسناد . وقال أبو زرعة : رواه حفص وحده . انظر علل ابن أبي حاتم (١٥٠٠) . وانظر ما سبق برقم (١٤١) ، وما سيأتى برقم (٢٧٧٠) .

(١) فى خ ، ص ، م : « وأشار » .

(٢) خنس الإبهام : أى قبضها . والمعنى أنه تسع وعشرون .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٣٩ ، ٥٥٣٦) ، والبخارى (١٩٠٨ ، ٥٣٠٢) ، ومسلم (١٠٨٠) ، والنسائي (٢١٤١) ، وابن خزيمة (١٩١٧) ، والطحاوى ١٢٢/٣ ، وابن حبان (٣٤٥٤) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٤٤٨٨ ، ٤٨٦٦ ، ٤٩٨١ ، ٥٠١٧) ، والبخارى (١٩٠٠ ، ١٩٠٦) ، وأخرجه أحمد (١٩١٣ ، ١٠٨٠) ، ومسلم (١٠٨٠) ، وابن خزيمة (١٩٠٧) ، وابن حبان (٣٤٤٩) ، وأبو نعيم فى الحلية ٣٤٧/٦ ، والبيهقى ٢٠٥/٤ من طرق عن ابن عمر . وفى الباب عن عائشة ، وسبق برقم (١٦٥٤) .

٢٠١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن جَبَلَةَ بنِ سُهَيْمٍ، قال: أَصَابَتْنا مَخْمَصَةٌ فَرَزَقْنَا ابنَ الزُّبَيْرِ تَمْرًا، فقال ابنُ عُمَرَ: لا تَقْرِنُوا^(١)؛ فَإِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن القِرانِ، إِلَّا أن يُشاورَ أَحَدُكم أخواه^(٢).

٢٠١٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن جَبَلَةَ بنِ سُهَيْمٍ، قال: سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ يَقولُ: نَهَى رَسولَ اللَّهِ ﷺ عن الحَنْتَمَةِ. قُلْتُ لابنِ عُمَرَ: ما^(٣) الحَنْتَمَةُ؟ قال: الجِرَّةُ^(٤).

(١) أى لا تأخذوا تمرتين فأكثر مرة واحدة؛ لما هم عليه من الحاجة وقلة الطعام، ولما فى ذلك من الشره والغبن لصاحبه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الخطيب فى المدرج ١٣٠/١ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (٤٥١٣، ٥٨٠٢، ٥٢٤٦، ٦١٤٩)، والبخارى (٢٤٥٥، ٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥)، والنسائى فى الكبرى (٦٧٢٩) من طرق عن شعبة، به. وأخرجه ابن أبى شيبة ١١٧/٨، ١١٨، وأحمد (٥٢٤٦)، والبخارى (٢٤٨٩)، ومسلم (٢٠٤٥)، وأبو داود (٣٨٣٤)، والترمذى (١٨١٤)، والنسائى فى الكبرى (٦٧٢٨)، وابن ماجه (٣٣٣١)، وأبو يعلى (٥٧٣٦)، والخطيب ١٨٠/٧، والبغوى فى شرح السنة (٢٨٩١) من طرق عن جبلة بن سحيم، به.

وأخرجه النسائى فى الكبرى (٦٧٣٠) من طريق مسعر بن كدام، عن جبلة بن سحيم، قال: سئل ابن عمر عن القران، فقال... الحديث، موقوفًا. وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٣٣/٧، وفى أخبار أصبهان ٨٥/٢ من طريق مسعر بن كدام - أيضًا - مرفوعًا. وقال: مشهور صحيح من حديث جبلة، رواه عن شعبة وغيره، ورواية مسعر عنه عزيزة. اهـ.

وقد جاء فى بعض الروايات من طريق شعبة أن الاستثناء بالإذن من قول ابن عمر، ورجحه الخطيب فى المدرج. وخالفه النووى فى شرح صحيح مسلم ٢٢٩/١٣، والحافظ فى الفتح ٥٧٠/٩. (٣) فى خ: «وما».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٨٠٩، ٥٠١٣)، ومسلم (١٩٩٧)، والنسائى =

«الأفراد عن ابنِ عُمَرَ»^(١)

«عَائِدُ بْنُ نُصَيْبٍ ، وَحَيَّانُ الْبَارِقِيُّ»^(٢)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٣)

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَائِدِ بْنِ نُصَيْبٍ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
الْكَعْبَةِ^(٤) (٥) .

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ - أَوْ قَالَ : سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ -
فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّا قَوْمٌ نُكْرَى إِبْلًا لَنَا ، وَإِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : لَا
حَجَّ لَكُمْ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي ،

= (٥٦٣٣) ، وَفِي الْكَبْرِ (٥١٢٧) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢٩٠/٥ مِنْ طَرَقَ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .
وَرَوَاهُ عَقْبَةُ بْنُ حَرِيثٍ وَأَبُو الزَّبِيرِ وَمُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ وَزَادَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . انْظُرْ مَا سَيَأْتِي
بِرَقْمِ (٢٠٢٣) ، ٢٠٢٩ ، ٢٠٤٦ ، ٢٠٥١) .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انْظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٦) .

(١ - ١) سَقَطَ مِنْ : د .

(٢ - ٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

(٣) فِي د : « قَالَ : حَدَّثَنَا » .

(٤ - ٤) زِيَادَةٌ مِنْ : د .

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٤٠٧) مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنُفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٧٠٠) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . انْظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (١٢١١) ، (١٩٦٠) ، (١٩٧٩) .

فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ
فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(١) ، فدعاه رسول الله ﷺ
فقال: «أَنْتُمْ [١٦٩و] حُجَّاجٌ»^{(٢)(٣)} .

٢٠٢٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَيَّانَ^(٤) الْبَارِقِيِّ ،
قال: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ، أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أُصَلِّيُ خَلْفَ فُلَانٍ، وَإِنَّهُ يُطِيلُ
الصَّلَاةَ؟ فقال: إِنَّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ^(٥) أَخْفَ مِنْ

(١) سورة البقرة: ١٩٨ . وهكذا الآية في النسخ ، والذي في مصادر التخريج : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ . وهي المناسبة من حيث الدلالة .

(٢) هذا الحديث سقط من : د .

(٣) حديث صحيح . والمبهم هو أبو أمامة التيمي - كما سيأتي - ثقة ، وثقه ابن معين .

وأخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (٣٥٢) من طريق سلام ، به .

وأخرجه أحمد (٦٤٣٥) ، والدارقطني ٢/٢٩٢ من طريق الثوري عن العلاء بن المسيب ، به .

وأخرجه أبو داود (١٧٣٣) ، وابن خزيمة (٣٠٥١) ، والطبري في التفسير ٢/١٦٥ ،

والدارقطني ٢/٢٩٢ ، والحاكم ١/٤٤٩ ، والبيهقي ٤/٣٣٣ ، ٦/١٢١ من طريق عبد الواحد بن

زياد ويحيى بن أبي زائدة وغيرهما ، عن العلاء بن المسيب ، به ، وسُمِّي الراوي المبهم أبا أمامة

التيمي . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

وأخرجه أحمد (٦٤٣٤) ، وابن خزيمة (٣٠٥٢) ، والطبري ٢/١٦٤ من طريق الحسن بن

عمرو الفقيمي ، عن أبي أمامة ، به .

ورواه شعبة فقال : عن أبي أميمة ، عن ابن عمر ، موقوفاً . أخرجه الطبري ٢/٢٨٢ . وأبو

أمامة وأبو أميمة واحد ، كما نص عليه غير واحد . وانظر تفسير ابن كثير ١/٣٤٩ ، وتعليق

الشيخ أحمد شاكر على المسند .

وأخرج البخاري (١٧٧٠) من حديث ابن عباس قال : كان ذو الحجاز وعكاظ متعرج الناس

في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت : ﴿ ليس عليكم جناح ... ﴾ الآية .

(٤) في د : « حيان » .

(٥) ضبب عليها في الأصل ، وفي م : « كانتا » .

رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ فُلَانٍ ، ^(١) أَوْ كَانَ ^(٢) مِثْلَ صَلَاةِ فُلَانٍ ^(٣) ، أَوْ مِثْلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ فُلَانٍ ^(٤) .

عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٥)

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفِّ ^(٦) .

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ ،

(١ - ١) سقط من : د ، ص .

(٢) في م : « كَانَا » .

(٣ - ٣) سقط من : ص .

(٤) حديث صحيح . عزاه الحافظ في المطالب (٥٢١) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٠٤٤) ، والبيهقي في الجعديات (٨٦٨) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أيضًا (٥٨٤٢) من طريق عطية العوفي ، عن ابن عمر ، بمعناه .

وقال البوصيري في الإتحاف : هذا إسناد صحيح . وانظر مجمع الزوائد ٧١/٢ .

وفي الباب عن أنس ، وسيأتي برقم (٢١٠٩) .

(٥ - ٥) زيادة من : د .

(٦) هذا الحديث سقط من : د .

(٧) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٣٠ ، ٥٤٢٩ ، ٥٥٧٢) ، ومسلم (١٩٩٧) ، وأبو

عوانة ٢٩٦/٥ ، والطحاوي ٢٢٥/٤ من طريق شعبة ، به ، بزيادة : « انتبذوا في الأسقية » .

وسيأتي بنحوه برقم (٢٠٥٣) .

ورواه غير واحد عن ابن عمر ، وانظر ما سبق برقم (٢٠١٩) .

سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: «تَحَرَّوْهَا فِي الْعَشْرِ
الْأَوَاخِرِ، فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي»^(٢).

(٣) زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٣)

٢٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ
ابْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ^(٤)
بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا
حُجَّةَ لَهُ»^(٥).

(١) بعده في د : « قال » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣١١/٤ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٠٣١، ٥٤٤٣، ٥٤٨٥، ٥٦٥١)، ومسلم (١١٦٥)، وابن خزيمة
(٢١٨٣)، والطحاوي ٨٧/٣، ٨٨، وابن حبان (٣٦٧٦) من طرق عن شعبة، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (٢٠٠٠)، وما سيأتي برقم (٢٠٤٧) .

(٣ - ٣) سقط من الأصل . وفي خ ، ص : « زيد بن أسلم » . والمثبت من : د .

(٤) من هنا حتى آخر الحديث (٢٠٣٦) سقط من : د . ووقع مكان هذا السقط الأحاديث من

(١٩٨٠) إلى (١٩٨٨)، والعناوين في هذه القطعة زيادة منا، جريا على عادة النسخة «د» .

(٥) حديث صحيح . وفي إسناده هنا خارجة بن مصعب ، وهو متروك ، وقد صح من غير
طريقه . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٢٤/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٣٨٦، ٥٦٧٦، ٥٧١٨، ٦٠٤٨، ٦١٦٦) من طريق ابن عجلان

وغيره، عن زيد بن أسلم ، به .

وأخرجه أحمد (٥٥٥١، ٦٤٢٣)، ومسلم (١٨٥١)، وابن أبي عاصم في السنة (٩١)،

(١٠٧٥)، وابن حبان (٤٥٧٨)، وأبو نعيم في الحلية ٥٨/٩ من طريق هشام بن سعد ، عن زيد

ابن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر . بزيادة أسلم والد زيد .

٢٠٢٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ النَّاسِ كَأَيْلِ مِائَةٍ لَا يُوجَدُ
 فِيهَا رَاحِلَةٌ»^(١).

(٢) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٢٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ
 يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

= ورواه نافع عن ابن عمر. أخرجه أحمد (٥٨٩٧)، ومسلم (١٨٥١)، وابن أبي عاصم
 في السنة (١٠٨١)، وأبو عوانة ٤/٤٦٩، والحاكم ١/٧٧، ١١٧. والروايات مطولة ومختصرة،
 وعند الحاكم بعض الزيادات.

وأخرجه ابن سعد ٥/١٤٤، والطبراني (١٣٢٧٨، ١٣٦٠٤)، وفي الأوسط (٢٢٥) من
 طرق عن ابن عمر.

وفي لزوم الجماعة أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦١٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٦٢٣٧) من طريق زهير بن محمد، به.

وأخرجه أحمد (٥٣٨٧، ٦٠٤٩)، وابن ماجه (٣٩٩٠) من طريق زيد بن أسلم، به.
 وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٨٦)، ومعمر في جامعه (٢٠٤٤٧)، والحميدى (٦٦٣)،
 وأحمد (٤٥١٦، ٥٠٢٩، ٥٦١٩، ٥٨٨٢، ٦٠٣٠، ٦٠٤٤)، وعبد بن حميد (٧٢٢)،
 والبخارى (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧)، والترمذى (٢٨٧٢، ٢٨٧٣)، وأبو يعلى (٥٤٣٦)،
 (٥٤٥٧)، والطحاوى فى المشكل (١٤٦٧ - ١٤٧١)، وابن حبان (٥٧٩٧، ٦١٧٢)،
 والطبرانى (١٣١٠٥، ١٣٢٤٠)، وفى الصغير ١/١٤٧، وابن عدى ٦/٢٢٢٤، وتمام فى
 الفوائد (١٦٨٢ - الروض البسام)، وأبو نعيم فى الحلية ٩/٢٣١، وفى تاريخ أصبهان ٢/٢٩٧،
 والبيهقى ٩/١٩، ١٠/١٣٥، والبقوى فى شرح السنة (٤١٩٥) من طريق سالم وابن دينار، عن
 ابن عمر.

(٢ - ٢) انظر التعليق على العنوان السابق.

اللَّهُ ﷺ يقول: « غِفَارُ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعُصَيْيَةُ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ »^(١).

٢٠٢٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن محمد بن عمرو^(٢)، عن أبي سلمة، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال النبي ﷺ: « كُلُّ مُشْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُشْكِرٍ حَرَامٌ »^(٣).

(١) حديث صحيح . أخرجه مسلم (٢٥١٨) من طريق المصنف .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٦٥) .

(٢) في خ ، ص ، م : « حمزة » .

(٣) حديث صحيح . ومحمد بن عمرو حسن الحديث ، وقد صح من طريق نافع عن ابن عمر .

وأخرجه أحمد (٥٨٢٠) ، والطبراني (١٣٢٦٨) من طريق همام ، به .

وأخرجه أحمد (٤٦٤٤ ، ٤٨٣١ ، ٤٨٦٣) ، وفي الأشربة (١٩٦) ، والترمذي (١٨٦٤) ،

والنسائي (٥٦٠٣ - ٥٦٠٥ ، ٥٧١٧) ، وفي الكبرى (٥٠٩٧ ، ٥٢١٠) ، وابن ماجه

(٣٣٩٠) ، وابن الجارود (٨٥٩) ، وأبو يعلى (٥٦٢١ ، ٥٦٢٢) ، والطحاوي ٢١٥/٤ ، وابن

حبان (٥٣٦٩) ، والدارقطني ٢٤٩/٤ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٣٢/٩ ، وفي أخبار أصبهان ١/

٣٥٥ من طرق عن محمد بن عمرو ، به .

وأخرجه أحمد (٤٦٤٥) ، وفي الأشربة (١٩٥) ، وغير موضع ، ومسلم (٢٠٠٣) ، وأبو

داود (٣٦٧٩) ، والترمذي (١٨٦١) ، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٤٢) ، والنسائي

(٥٥٩٨ ، ٥٥٩٩) ، وابن الجارود (٨٥٧) ، وأبو عوانة ٢٧٠/٥ ، ٢٧١ ، وابن حبان (٥٣٥٤) ،

والطبراني في الصغير ٥٤/١ ، ٩٨ ، والدارقطني ٢٤٨/٤ - ٢٥٠ ، والبيهقي ٢٩٣/٨ ، ٢٩٤ ،

٢٩٦ ، وفي الشعب (٥٥٧٨) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١٧٢/١ من طرق عن نافع ، عن

ابن عمر . وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح . وانظر ما سبق برقم

(١٩٦٨) .

وفي الباب عن عائشة وأبي موسى . انظر ما سبق برقم (٤٩٩) ، (٥٠٠) ، (١٥٨١) .

(^١) أبو الزبير عن ابن عمر

٢٠٢٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أبي الزبير، عن ابن عمر وجابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن التَّقِيرِ ^(٢) والمُرْفَتِ والدُّبَاءِ ^(٣) ^(٤).

(^١) أنس بن سيرين عن ابن عمر

٢٠٣٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن أنس بن سيرين - وحديث حماد ^(٥) بن زيد ^(٥) أمم، قال حماد بن زيد: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ - قال: قلت لابن عمر: أَخْبِرْنِي عن رَكْعَتَيْ الفَجْرِ، أَطِيلُ فِيهِمَا القِرَاءَةَ؟ فقال ابن عمر: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. قلت: إِنِّي لَسْتُ عن هذا أَسْأَلُكَ. قال: إِنَّكَ لَصُخْمٌ، أُرِيدُ أَنْ أَسْتَفْرِئَ لَكَ الحَدِيثَ وَلَا تَدْعُنِي! كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ كَأَنَّ الأَذَانَ بَيْنَ أُذُنَيْهِ ^(٦) ^(٧).

(١ - ١) انظر التعليق على العنوان الذي قبل الحديث (٢٠٢٥).

(٢) في الأصل، خ، ص: «المقير». والمقير هو المرفت.

(٣) هذا الحديث سقط من: د.

(٤) حديث صحيح. وسبق بهذا الإسناد وال متن في مسند جابر برقم (١٨٥٧).

ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (٢٠١٩).

(٥ - ٥) سقط من: خ، ص.

(٦) قال القاضي: المراد بالأذان هنا الإقامة، وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقى

صلاته ﷺ. مسلم بشرح النووي ٣٣/٦.

(٧) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٦٠٩)، والبخارى (٩٩٥)، ومسلم ٥١٩/١ (٧٤٩)، =

١) سَلِيْطُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(١)

٢٠٣١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جَسْرٌ، عن سَلِيْطٍ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ^(٢): قال رسول الله ﷺ: «الْحُمَّى مِنْ لَفْحٍ^(٣) - أَوْ مِنْ^(٤) فَيْحٍ - جَهَنَّمَ، فَأُطْفِئُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ»^(٥).

= وابن ماجه (١١٤٤، ١١٧٤، ١٣١٨)، والترمذى (٤٦١)، والنسائى فى الكبرى (٤٣٧)، وابن خزيمة (١٠٧٣، ١١١٢)، والبغوى فى شرح السنة (٩٥٨) من طرق عن حماد بن زيد - وحده - به.

وأخرجه أحمد (٦٠٩٠) من طريق حماد بن سلمة - وحده - به .
وأخرجه أحمد (٤٨٦٠، ٥٠٤٩، ٥٠٩٦)، ومسلم ٥١٩/١ (٧٤٩)، وأبو عوانة ٣٣٤/٢ من طرق عن أنس بن سيرين ، به .

وله روايات أخرى عن ابن عمر فى «صلاة الليل مثنى مثنى» فى الصحيحين وغيرهما .
وانظر ما سياتى برقم (٢٠٤٤) .

(١ - ١) انظر التعليق على العنوان الذى قبل الحديث (٢٠٢٥) .

(٢) فى خ ، ص ، م : « يقول » .

(٣) فى خ ، ص ، م : « نفح » .

(٤) سقط من : خ ، ص ، م .

(٥) حديث صحيح ، وإسناد المصنف وإياه ؛ جسر بن فرقد - ويقال : حبر - ضعيف جداً ، وسليط بن عبد الله مجهول . وأخرجه أحمد (٦٠١٠) من طريق جسر ، به .

وأخرجه مالك ٩٤٥/٢، وابن أبى شيبه ٤٣٩/٧، وأحمد (٤٧١٩، ٥٥٧٦، ٦١٨٣)،

والبخارى (٣٢٦٤، ٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩)، وابن ماجه (٣٤٧٢)، والنسائى فى الكبرى

(٧٦٠٩)، وابن أبى الدنيا فى المرض والكفارات (١١٤)، والطحاوى فى المشكل (١٨٥٨)،

(١٨٥٩)، وابن حبان (٦٠٦٦، ٦٠٦٧)، والطبرانى (١٣٣٤٢)، وابن عدى ١٦٨٠/٥، وتمام

فى فوائده (١٠١٧، ١٠١٨ - الروض البسام)، وأبو نعيم فى الحلية ١٦١/٥، والبيهقى ١/٨

٣٢٠، ١٥٧/٩ من طرق عن ابن عمر .

(١) زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ وَصَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(١)

٢٠٣٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يُونُسَ بنِ عُبيدٍ، عن زيَادِ بنِ جُبَيْرٍ، قال: رَأَى ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا يَنْحُرُ^(٢) بَدَنَتَهُ، فقال: انْحَرْهَا فَإِنَّهَا سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

٢٠٣٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن صَدَقَةَ بنِ يَسَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قال: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ^(٤)، ولِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ^(٥)، ولِأَهْلِ نَجْدٍ قَوْثًا^(٦)، ولِأَهْلِ

(١ - ١) انظر التعليق على العنوان الذي قبل الحديث (٢٠٢٥).

(٢) في ص، م: « يذبح ».

(٣) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (١٣٥٤) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٥٥٨٠) من طريق شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٤٤٥٩، ٦٢٣٦)، والدارمي (١٩٢٠)، والبخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠)، وأبو داود (١٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (٤١٣٤)، وابن خزيمة (٢٨٩٣)، وابن حبان (٥٩٠٣)، والبيهقي ٢٣٧/٥، والبغوي في شرح السنة (١٩٥٧) من طرق عن يونس بن عبيد، به.

(٤) ذو الحليفة: تعرف الآن بآبار أو آبار علي، بينها وبين المسجد النبوي ١٣ كيلو متر، ومنها إلى مكة ٤٢٠ كيلو متر، فهي أبعد المواقيت إلى مكة.

(٥) الجحفة: قرية خربة جحفتها السيول، والإحرام الآن من مدينة رابغ الواقعة منها غربًا، وبينها وبين مكة ١٨٦ كيلو متر.

(٦) في النسخ: « قرن ». وهو قرن المنازل، ويعرف الآن بالسيول الكبير، ومسافته من بطن الوادي إلى مكة ٧٨ كيلو متر.

الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ (٢)(١) .

٢٠٣٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ،
عن زيادٍ (٣)، قال: سئِلَ ابنُ عُمَرَ عن رَجُلٍ نَدَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (٤)،
فقال: أُمِرْنَا بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنُهِنَا عن صَوْمِ هذا اليومِ (٥) .

(١) يللمم ، ويقال : ألمم : جبل من جبال تهامة ، يبعد حوالي ٦٠ كيلو متر من مكة ، وهو
ميقات أهل اليمن .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٤٩٢) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٤٥٨٤ ، ٦٢٥٧) ، والطحاوي ١١٧/٢ من طريق سفيان وجريز ، عن
صدقة ، به .

وفى رواية سفيان ذكر أن ابن عمر لم يسمع من النبي ﷺ قوله : « ولأهل اليمن يللمم » .
وأخرجه مالك ١/٣٣٠ ، ٣٣١ ، والشافعي ١/٤٩٣ ، والحميدي (٦٢٣) ، وأحمد (٤٤٥٥ ،
٤٥٥٥ ، ٤٥٨٤ ، ٥٠٥٩ ، ٥٠٧٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١١١ ، ٥١٧٢ ، ٥٣٢٣ ، ٥٤٩٢ ، ٥٥٣٢ ،
٥٥٤٢ ، ٥٨٥٣ ، ٦١٤٠ ، ٦٢٠٠ ، ٦٣٩٠) ، والدارمي (١٧٩٧ ، ١٧٩٨) ، والبخاري
(١٣٣ ، ١٥٢٢ ، ١٥٢٥ ، ١٥٢٧ ، ١٥٢٨ ، ١٥٣١ ، ٧٣٤٤) ، ومسلم (١١٨٢) ، وأبو داود
(١٧٣٧) ، والترمذي (٨٣١) ، والنسائي (٢٦٥٠ ، ٢٦٥١ ، ٢٦٥٤) ، وفى الكبرى (٣٦٣١) ،
٣٦٣٢ ، ٣٦٣٥) ، وابن ماجه (٢٩١٤) ، وأبو يعلى (٥٤٢٣) ، وابن الجارود (٤١٢) ، وابن
خزيمة (٢٥٨٩ ، ٢٥٩٣) ، والطحاوي ١١٨/٢ ، وابن حبان (٣٧٥٩ - ٣٧٦١) ، والبيهقي ٥/
٢٦ ، ٢٧ ، وفى المعرفة (٩٣٩٤ ، ٩٣٩٥ ، ٩٣٩٨) ، والبيهقي فى شرح السنة (١٨٥٨) من
طريق نافع وسالم وغيرهما ، عن ابن عمر .

وفى الباب عن ابن عباس ، وسيأتى برقم (٢٧٢٩) .

(٣) بعده فى خ ، د ، ص ، م : « ابن جببر » . .

(٤) كذا فى النسخ : « الجمعة » . وانظر كلام البوصيرى الآتى فى التخريج .

(٥) حديث صحيح . عزاه البوصيرى فى الإتحاف بذيل المطالب (٢٢١٧) إلى المصنف ، وقال :
هذا إسناد رجاله ثقات ، رواه البخارى ومسلم والنسائي من طريق زياد فلم يذكرها : « الجمعة » ،
وقالوا بدله : « يوم عيد » . اهـ . وصوم يوم الجمعة ليس منهيًا عنه إلا مفردًا ، أما يوم العيد فالنهى
عن صومه مطلق مفردًا ومقروناً .

وقد أخرجه البيهقي فى الجعديات (١٣٥٥) عن على بن مسلم ، عن الطيالسى ، به ، بلفظ : =

(١) أبو المُثَنَّى مُسْلِمُ بْنُ المُثَنَّى عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(١)

٢٠٣٥ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قال : أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ - وَليْسَ بِالْفَرَّاءِ - عَنْ أَبِي المُثَنَّى ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى ، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً^(٢) ، غَيْرَ أَنَّ المُؤَدِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ . قال^(٣) مَرَّتَيْنِ^(٤) .

= « شهدت ابن عمر سئل عن رجل نذر أن يصوم كل جمعة ، فوافق ذلك يوم فطر أو يوم نحر ، فقال ابن عمر ... » .

وأخرجه الجوزقي - كما في الفتح ٢٤١/٤ - من طريق أبي قتيبة - سلم بن قتيبة - عن شعبة ، به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه أحمد (٤٤٤٩ ، ٦٢٣٥) ، والبخارى (٦٧٠٦) ، والبيهقي ٨٤/١٠ من طرق عن يونس بن عبيد ، به ، بلفظ : « نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت ، فوافقت هذا اليوم يوم نحر » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣ ، وأحمد (٥٢٤٥) ، والبخارى (١٩٩٤) ، ومسلم (١١٣٩) ، والنسائي في الكبرى (٢٨٣٢) من طرق عن ابن عون ، عن زياد بن جبير ، به ، بلفظ : « نذر أن يصوم يوماً » . وعند البخارى : « أظنه قال : الإثنين » . وعندهم ذكروا أنه وافق يوم فطر أو يوم نحر .

وأخرجه البخارى (٦٧٠٥) ، والطبرانى (١٣٢٨١) ، والبيهقي ٢٦٠/٤ ، ٨٤/١٠ من طريق حكيم بن أبي حُرَّة ، عن ابن عمر ، بدون ذكر « الجمعة » . وعندهم ذكروا أنه وافق يوم فطر أو يوم نحر . وانظر ما سيأتى برقم (٢٢١٩ ، ٢٣٥٢ ، ٢٧١٨) ، وانظر علل الدارقطني (٤/ق : ٦٤ - ب ، ٦٥ - أ) .

(١ - ١) انظر التعليق على العنوان الذى قبل الحديث (٢٠٢٥) .

(٢) بعده فى م : « مرة » .

(٣) سقط من الأصل ، خ ، ص - وهذا الحديث سقط من : « د » - وفى م : « قالها » . والمثبت من الخلية من طريق المصنف .

(٤) إسناده حسن ؛ أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران ، صدوق حسن الحديث . =

(مُعاويةُ بنُ قُرَّةَ عن ابنِ عُمَرَ^(١))

٢٠٣٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عن زَيْدِ العَمِّيِّ، عن مُعاويةَ بنِ قُرَّةَ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: « هَذَا وَظِيفَةُ الوُضوءِ الَّذِي لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ ». ثم تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: « هَذَا وَضوءٌ مَن أَرَادَ أَنْ يُضَاعَفَ لَهُ الأَجْرُ

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٦٧/٧ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٥٦٩، ٥٥٧٠، ٥٦٠٢)، والدارمي (١١٩٥)، والبخارى في التاريخ ٧/٢٥٦، وأبو داود (٥١٠، ٥١١)، والنسائي (٦٢٧، ٦٦٧)، وفي الكبرى (١٥٥٨، ١٥٩٣، ١٦٣٢)، وابن الجارود (١٦٤)، وابن خزيمة (٣٧٤)، والطحاوي ١/١٣٣، وابن حبان (١٦٧٧، ١٦٧٧)، والدارقطني ١/٢٣٩، والحاكم ١/٢٤١، والبيهقي ١/٤١٣، ٤١٤، وفي المعرفة (٥٨٩)، والبغوي في شرح السنة (٤٥٦) من طرق عن شعبة، به .
ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي المثني، فخالف شعبة في رفعه . أخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٥/١، والبخارى في التاريخ ٧/٢٥٦ . وانظر فتح الباري لابن رجب الحنبلي ٥/٢٠٨-٢١٢ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٥/١ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي المثني، عن ابن عمر، قال: كان بلال يشفع الأذان، ويوتر الإقامة .
وأخرجه أبو عوانة ١/٣٢٩، والدارقطني ١/٢٣٩ من طريق نافع، عن ابن عمر .
وقال الحاكم: صحيح على شرط البخارى . اهـ . وأخطأ الحاكم في تعيين أبي جعفر . ويثن ابن رجب في فتح الباري ٥/٢٠٧، والحافظ في التلخيص ١/١٩٦ أن الحاكم أخطأ في تعيين أبي جعفر . وانظر فتح الباري لابن رجب ٥/٢٠٧-٢٠٩، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على المسند (٥٥٦٩) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٤٥١) .

(١ - ١) انظر التعليق على العنوان الذى قبل الحديث (٢٠٢٥) .

مَرَّتَيْنِ». ثم تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وقال : « هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبِيلِي »^{(١)(٢)}.

(١) هنا نهاية السقط من «د» ، وكانت بدايته في الحديث (٢٠٢٥) .
(٢) إسناده ضعيف جداً ؛ سلام الطويل متروك ، وزيد العمى ضعيف ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٤٥) إلى المصنف .
وأخرجه ابن عدى ٣/١١٤٦ ، ١١٤٧ ، والدارقطني ١/٨٠ ، والبيهقي ١/٨٠ من طرق عن سلام الطويل ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٤١٩) ، والعقيلي ٢/٢٨٨ ، والدارقطني ١/٧٩ من طريق عبد الرحيم بن زيد العمى ومحمد بن الفضل ، عن زيد العمى ، به .

وأخرجه الحاكم ١/١٥٠ - تعليقا - عن معاوية بن قرة ، به .
ورواه عبد الله بن عَزَادَةَ الشيباني ، عن زيد العمى ، عن معاوية ، فقال : عن عُبيد بن عمير ، عن أبي بن كعب . أخرجه ابن ماجه (٤٢٠) ، والعقيلي ٢/٢٨٨ .
قال الدارقطني في العلل (٤/٤ : ق : ٥١ - ب) : ولم يتابع عليه . وانظر الكامل لابن عدى ٣/١١٤٦ ، ١١٤٧ .

وقال ابن أبي حاتم في العلل ١/٤٥ : سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العمى ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ... (فذكره) . فقال أبي : عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث ، وزيد العمى ضعيف الحديث ، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ .
وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث ، فقال : هو عندي حديث واه ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر .

قلت لأبي : فإن الربيع بن سليمان حدثنا هذا الحديث عن أسد بن موسى ، عن سلام بن سليم ، عن زيد بن أسلم ، عن معاوية بن قرة ، عن ابن عمر ، مرفوعا . فقال : هو سلام الطويل ، وهو متروك الحديث ، وهو زيد العمى ، وهو ضعيف الحديث . اهـ .

ويروى عن نافع ، عن ابن عمر . أخرجه أحمد (٥٧٣٥) ، والدارقطني ١/٨١ من طريق أبي إسرائيل الملائي ، عن زيد العمى ، عن نافع .

قال الدارقطني في العلل (٤/٤ : ق : ٥١ - أ ، ب) : وهم فيه .
ويروى عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . أخرجه الدارقطني ١/٨٠ ، والبيهقي ١/٨٠ =

١) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(١)

٢٠٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن أَبِي عُلوَانَ^(٢)
عبدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ^(٣)، عن ابْنِ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
[١٧٠و] يَقُولُ - ^(٤) «أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» - : «إِنَّ فِي تَقْيِيفِ كَذَّابًا
وَمُبِيرًا»^(٥).

= من طريق المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، عنه، به.
قال الدارقطني: تفرد به المسيب بن واضح عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف. وكذا
قال البيهقي، وزاد: المسيب غير محتج به، والحفوظ رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر.
وقال عبد الحق - كما في التلخيص -: هذا أحسن طرق الحديث.
قال الحافظ: هو كما قال لو كان المسيب حفظه، ولكن انقلب عليه إسناده. وانظر الإرواء
١٢٥/١، ١٢٦.

وفى الباب عن ابن عباس، وسيأتي برقم (٢٧٨٢، ٢٨٨٣).
(١ - ١) هذا العنوان والذي يليه حتى آخر مسند ابن عمر زيادة من «د»، إلا مواضع يسيرة،
وسيأتي التنبيه على ذلك.
(٢) بعده فى د: «عن». وهو خطأ.
(٣) قوله: «عصمة». كذا عند المصنف. وإنما يقول شريك: «عبد الله بن عصم». بغير
هاء، وهو الصواب، وكذلك هو فى المصادر. و«عصمة» قول إسرائيل. انظر التاريخ للبخارى
١٥٩/٥، وجامع الترمذى ٤٣٣/٤ (٢٢٢٠)، ٦٨٦/٥ (٣٩٤٤)، وتاريخ دمشق ١٢/١٢٢،
وتهذيب الكمال ٣٠٨/١٥.
(٤ - ٤) سقط من: د.
(٥) إسناده ليس بالقوى؛ تفرد به شريك، وهو سىء الحفظ. وأخرجه البيهقي فى الدلائل ٦/
٤٨٢ من طريق المصنف.
وأخرجه أحمد (٤٧٩٠، ٥٦٠٧، ٥٦٤٤، ٥٦٦٥)، والترمذى (٢٢٢٠، ٣٩٤٤)،
والبغوى فى شرح السنة (٣٧٢٧)، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ١٢/١٢٢، والمزى فى =

أبو مجلَز عن ابن عُمرَ

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي
مِجَلَزٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمرَ عَنِ الوَثْرِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « رَكَعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ » ^(١) .

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
يَعْقُوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمرَ ، فَسُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ
يَقْتُلُ الذَّبَابَ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ العِرَاقِ ، تَسْأَلُونِي عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ

= تهذيب الكمال ٣٠٨/١٥ من طرق عن شريك ، به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب . لا نعرفه إلا من حديث شريك . اهـ .
وزوى عن إسرائيل ، عن عبد الله بن عصم ، به . أخرجه ابن عساكر ١٢٢/١٢ .
وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر ، وسبق برقم (١٧٤٦) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٢/٣٣٤ ، والبيهقى ٢٢/٣ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٢٨٣٧ ، ٣٤٠٨) ، ومسلم (٧٥٢) ، والطحاوى ١/٢٧٧ ، والبيهقى ٣/
٢٢ من طريق همام ، به ، عن ابن عمر وابن عباس . وسيأتى عن ابن عباس - وحده - فى
مسنده برقم (٢٨٨٧) .

وأخرجه مسلم (٧٥٢) ، والنسائى فى الكبرى (١٣٩٧) من طريق آخر عن قتادة ، عن أبي
مجلز ، عن ابن عمر .

وأخرجه أحمد (٥٠١٦ ، ٥١٢٦) ، ومسلم (٧٥٣) ، والنسائى (١٦٨٨ ، ١٦٨٩) ، وفى
الكبرى (١٣٩٦ ، ١٣٩٧) ، وابن ماجه (١١٧٥) ، والروزى فى قيام الليل ص : ١١٨ ،
والطحاوى ١/٢٧٧ ، وابن حبان (٢٦٢٥) ، والطبرانى (١٣٠٥٨) ، والبيهقى ٣/٢٢ ، والخطيب
٤١٣/٧ من طريق آخر عن أبي مجلز ، به . وانظر ما سبق برقم (٢٠٣٠) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٨) .

الدُّبَابِ ، وقد قَتَلْتُمُ ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وقد قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :
« هُمَا رِيحَانَتَايَ ^(١) مِنْ الدُّنْيَا ! » ^(٢) .

عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
أَرَأَيْكَ تَصْنَعُ أَشْيَاءَ لَمْ أَرِ أَحَدًا يَصْنَعُهَا . قَالَ : هَاتِ ، فَإِنَّكَ ذُو أَعَاجِيبَ .
قَالَ : رَأَيْتُكَ تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ . قَالَ : وَمَاذَا ؟ قَالَ : وَرَأَيْتُكَ لَا تَسْتَلِمُ مِنْ
الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكَّتَيْنِ ؛ الْأَسْوَدَ وَالْيَمَانِيَّ ^(٣) . وَرَأَيْتُكَ لَا تُهَلُّ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِكَ
رَاحِلَتُكَ ^(٤) . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الصُّفْرَةِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ

(١) فى الأصل ، خ ، ص : « ريحانتي » . والمثبت من : د .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٦٤٠٦) ، وأبو نعيم فى الحلية ٥/٧٠، ١٦٥ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٥٥٦٨) ، والبخارى (٣٧٥٣) ، وابن حبان (٦٩٦٩) ، والبقوى فى شرح
السنة (٣٩٣٥) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ١٢/١٠٠ ، وأحمد (٥٦٧٥ ، ٥٩٤٠) ، والبخارى (٥٩٩٤) ، وفى
الأدب المفرد (٨٥) ، والترمذى (٣٧٧٠) ، والنسائى فى الكبرى (٨٥٣٠) ، وأبو يعلى
(٥٧٣٩) ، والطبرانى (٢٨٨٤) ، والقطيعى فى زوائد الفضائل (١٣٩٠) ، وأبو نعيم فى الحلية
٧١/٥ من طريق محمد بن أبى يعقوب ، به .

وفى الباب عن أبى هريرة ، وسيأتى برقم (٢٦٢٤ ، ٢٦٦٩) ، وعن أنس عند النسائى فى الكبرى
(٨١٦٧) ، وعن أبى أيوب عند الطبرانى (٣٩٩٠) ، وعن سعد بن أبى وقاص عند البزار (١٠٨٧) .
(٣) بعده فى د : « قال » .

(٤) زاد فى المصادر : « ورأيتك تلبس هذه النعال السَّبِيَّة » . وأجاب ابن عمر : « وأما لُبْسِي هذه
النعال السَّبِيَّة ، فإن رسول الله ﷺ كان يلبسها ويتوضأ فيها » .

اللَّهُ ﷺ يَمَسُّ لِحْيَتَهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، وَأَمَّا الرُّكْنَيْنِ ^(١)، فَإِنِّي طُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢)، فَلَمْ أَرَهُ يَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا، وَأَمَّا الإِهْلَالُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ رَاحِلَتُهُ ^(٣).

مُسْلِمٌ الْحَيَّاطُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْحَيَّاطِ ^(٤)، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ

(١) في م: «الركنان» .

(٢) بعده في خ، د، ص، م: «بالييت» .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٤٦٧٢)، والنسائي (١١٧، ٢٧٥٩)، وفي الكبرى (٣٧٤١)، وابن ماجه (٣٦٢٦) من طرق عن العمري، به .

وأخرجه مالك ١/٣٣٣، وابن أبي شيبة ٨/٢٥٥، والحميدي (٦٥١)، وأحمد (٥٣٣٨)، ٥٨٩٤، ٦٢٢٥ م)، والبخاري (١٦٦، ٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧)، وأبو داود (١٧٧٢)، والترمذي في الشمائل (٧٨)، والنسائي (٢٧٥٩، ٢٩٥٠)، وابن خزيمة (١٩٩)، والطحاوي ٢/١٨٤، وابن حبان (٣٧٦٣)، والطبراني (١٣٣١٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ١٤٣، والبيهقي ٥/٣١، ٢٧٦، والبغوي في شرح السنة (١٨٧٠) من طرق عن سعيد المقبري، به .

وأخرجه مسلم (١١٨٧)، والنسائي (٥٢٥٨)، وابن خزيمة (٢٦٩٦) من طريقين آخرين عن عبيد بن جريح، به .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٤٦، ١٩٧٦، ٢٠١١، ٢٠١٢) .

(٤) في د: «الحياط» . والحناط، والحياط، والحياط أوجه في نسبه . انظر المؤلف للدارقطني ٢/٩٣٩ .

وَيَرْتَفِعُ النَّهَارُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ^(١) .

٢٠٤٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ
الْحَنَاطِ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
تَلْقُوا الرُّكْبَانَ،^(٣) وَلَا يَسِيعُ^(٤) حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ
أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَدَعُ»^(٤) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٠١٠) عن يزيد بن هارون ، عن ابن أبي ذئب . وزاد متن
الحديث الآتي بعده .

وأخرجه أحمد (٤٦١٢، ٤٦٩٤، ٤٦٩٥، ٤٧٧٢، ٥٨٣٤)، والبخارى (٥٨٢، ٥٨٣،
٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٨، ٨٢٩)، والنسائي (٥٦٩، ٥٧٠)، وفي الكبرى (١٥٥٠)،
١٥٥١)، وأبو يعلى (٥٦٨٣، ٥٦٨٤)، وابن خزيمة (١٢٧٣)، وأبو عوانة (٣٨٢/١، ٣٨٣،
والطحاوى ١/١٥٢، وابن حبان (١٥٤٥)، والطبرانى (١٣٢٥٨، ١٣٢٥٩)، والبيهقى ٢/
٤٥٣ من طريق عروة، عن ابن عمر، به .

وأخرجه مالك ١/٢٢٠، والشافعى ١/١٥٧، وعبد الرزاق (٣٩٥١، ٣٩٦٨)، والحميدى
(٦٦٦)، وابن أبى شيبة ٢/٣٤٩، ٣٥٣، وأحمد (٤٨٤٠، ٤٨٨٥، ٤٩٣١، ٥٣٠١،
٥٨٣٥)، والبخارى (٥٨٥، ٥٨٩، ١١٩٢، ٢٦٢٩)، ومسلم (٨٢٨)، والنسائي (٥٦٢)،
٥٦٣)، وفي الكبرى (١٥٤٦)، وابن الجارود (٢٨٠)، وأبو عوانة (٣٨١/١، ٣٨٢، والطحاوى
١/١٥٢، وابن حبان (١٥٤٨، ١٥٦٦)، والبيهقى ٣/٤٥٣، والبخارى فى شرح السنة (٧٧٣)
من طرق عن نافع، عن ابن عمر .

وأخرجه مالك ١/٢٢٠ عن هشام، عن أبيه، مرسلًا . وتابعه المفضل بن فضالة، والصحيح
قول من وصله، كما قال الدارقطنى فى العلل (٤/ ق: ٦٩- ب) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٩) .

(٢) فى د: «الخطاط» . وانظر التعليق فى الحديث قبله .

(٣- ٣) فى م: «ولا يبيع» .

(٤) حديث صحيح . أخرجه ابن أبى شيبة ٦/٢٣٩، ٢٤٠، وأحمد (٥٠١٠)، والطحاوى

٨/٤ من طريق ابن أبى ذئب، به، وزاد أحمد فيه متن الحديث السابق .

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٤٣ - حدثنا [١٧٠ ظ] أبو داود، قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ،
 عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ ، عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، كَبَّرَ ^(١) ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ :
 « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا ... ﴿ الْآيَاتِينَ ﴾ ^(٢) ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي
 سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تُحِبُّ وَتَرْضَى ، اللَّهُمَّ اطْوِلْنَا بَعْدَ
 الْأَرْضِ ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا ، وَاخْلُقْنَا فِي
 أَهَالِينَا . وَإِذَا رَجَعَ قَالَ : « آيُونَ تَائِبُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » ^(٣) .

= وأخرجه أحمد (٤٥٣١ ، ٤٧٠٨ ، ٤٧٣٨ ، ٥٣٠٤ ، ٥٦٥٢ ، ٦٢٨٢ ، ٦٤١٨ ،
 ٦٤٥١) ، والبخارى (٢١٤٢ ، ٢١٥٩ ، ٢١٦٥) ، ومسلم (١٤١٢ ، ١٥١٧) ، وأبو داود
 (١٨٠ ، ٣٤٣٦) ، والنسائي (٤٥٠٩ ، ٤٥١٠) ، وابن ماجه (١٨٦٨ ، ٢١٧٩) ، والطحاوى
 ٧/٤ ، ٨ ، وابن حبان (٤٩٥٩ ، ٤٩٦٢) ، والبيهقى (٣٤٦/٥ ، ٣٤٧) ، والبغوى فى شرح السنة
 (٢٠٩٣) من طرق عن نافع ، عن ابن عمر .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٥٤ ، ١٨٥٩) .

(١) فى خ ، ص : « فكبر » .

(٢) سورة الزخرف : ١٣ ، ١٤ . وذكر لفظ الآيتين كاملاً فى : د .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الخطيب فى الموضح ٣٠٢/٢ ، ٣٠٣ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٦٣١١) ، وعبد بن حميد (٨٣١) ، والدارمى (٢٦٧٦ ، ٢٦٨٥) ،

والترمذى (٣٤٤٧) ، وابن حبان (٢٦٩٥) ، والحاكم ٢/٢٥٤ ، وطريق حماد بن سلمة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٢٣٢) ، وأحمد (٦٣٧٤) ، ومسلم (١٣٤٢) ، وأبو داود (٢٥٩٩) ،

والنسائي فى الكبرى (١٠٣٨٢ ، ١١٤٦٦) ، وابن خزيمة (٢٥٤٢) ، وابن حبان (٢٦٩٦) ، وابن

عدى ١٨٢٦/٥ ، والبيهقى ٢٥١/٥ ، ٢٥٢ من طريق ابن جريج ، عن أبى الزبير ، به .

وفى الباب عن على ، وسبق برقم (١٣٤) .

٢٠٤٤ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن يَعلَى بن عطاءٍ ، قال : سَمِعْتُ عَلِيَّ بنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يُحَدِّثُ عن ابْنِ عُمَرَ - يُرَاهُ^(١) شُعْبَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ^(٢) - أنه قال : صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى^(٣) .

(١) في د : « يرويه » .

(٢) بعده في د : « أنه » .

(٣) حديث صحيح دون قوله : « والنهار » . فهي شاذة . وأخرجه الطحاوى ١/٣٣٤ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٤، وأحمد (٤٧٩١، ٥١٢٢)، والدارمي (١٤٦٦)، والبخاري في التاريخ ١/٢٨٥، وأبو داود (١٢٩٥)، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي (١٦٦٥)، وابن ماجه (١٣٢٢)، وابن الجارود (٢٧٨)، وابن خزيمة (١٢١٠)، وابن حبان (٢٤٨٢)، ٢٤٨٣، (٢٤٩٤)، وابن عدى ٥/١٨٢٦، والدارقطني ١/٤١٧، والخطيب في الموضح ٢/٣٠٣، والبيهقي ٢/٤٨٧ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه مالك ١/١٢٣، والحميدي (٦٢٨، ٦٢٩، ٨٣١، ٨٤٥)، وأحمد (٤٤٩٢)، ٤٥٥٩، (٤٨٤٨، ٥٤٥٤)، والبخاري (٤٧٢، ٤٧٣، ٤٩٠، ٩٩٣، ٩٩٥، ١١٣٧)، ومسلم ١/٥١٦ - ٥١٨، (٧٤٩)، وأبو داود (١٤٢١)، والترمذي (٤٣٧)، والنسائي (١٦٦٦ - ١٦٧٣، ١٦٩٠ - ١٦٩٤)، وابن ماجه (١٣٢٠) من طريق نافع وابن دينار وسالم وغيرهم، عن ابن عمر، دون قوله : « والنهار » . وانظر ما سبق برقم (٢٠٣٠) .

وقال النسائي : هذا الحديث عندي خطأ - يعني ذكر النهار - والله أعلم .

وقال الترمذي : اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر ؛ فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم، ورؤي عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحو هذا . والصحيح ما روى عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى » . وروى الثقات عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار، وقد روى عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر : أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، وبالنهار أربعاً . اهـ .

وقال الدارقطني في العلل - كما في التلخيص ٢/٢٢ - : ذكر النهار فيه وهم .

ورد ابن معين وغيره هذا الحديث بأن ابن عمر كان يصلي بالنهار أربعاً . =

«مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ»

٢٠٤٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: قَالَ: ^(٢) لِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ: مَا كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُولُ فِي الْكَوْثَرِ؟ قُلْتُ: كَانَ سَعِيدٌ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هُوَ الْحَيَّيرُ الْكَثِيرُ. قَالَ مُحَارِبٌ: أَيْنَ يَقَعُ رَأْيُ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ مُحَارِبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتْ ^(٣): ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾. قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، يَجْرِي عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، تُزْبِئُهُ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَطَعْمُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ» ^(٤).

= وقال الحاكم في معرفة علوم الحديث ص: ٥٨: هذا حديث ليس في إسناده إلا ثقة، وذكر «النهار» فيه وهم، والكلام عليه يطول.

وانظر علل الدارقطني (٥ ب/ق: ٨-٨)، والتمهيد ١٣/٢٤٠-٢٤٤، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٢١/٢٨٩، ٢٩٠، وفتح الباري لابن رجب الحنبلي ٩/٩٦، ١٠٠، ونصب الراية ٢/١٤٤، ١٤٥، وتمام المنة ص: ٢٣٩، وغوث المكذوب ١/٢٤٦، ٢٤٧، والروض البسام ٢/١٢-١٦، وما سبق برقم (٢٠٣٠).

(١ - ١) العنوان مثبت من جميع النسخ. وانظر التعليق على العنوان الذي قبل الحديث (٢٠٣٧).

(٢) سقط من الأصل، خ، ص.

(٣) في د: «نزلت».

(٤) حديث صحيح. وأبو عوانة ممن سمع من عطاء في الصحة وفي الاختلاط، وقد توبع. وأخرجه البيهقي في البعث والنشور (١٤١، ١٤٢) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٥٩١٣، ٦٤٧٦)، والطبري (٣٠/٣٢٥)، والحاكم (٣/٥٤٣)، والبيهقي في =

٢٠٤٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَزْفَتِ، ^(١) وَالْجُرِّ ^(٢).

٢٠٤٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمَشْعُودِيُّ، عن مُحَارِبِ، عن ^(٣) ابْنِ عُمَرَ، قال: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي

= الشعب (١٤٠) من طريق حماد بن زيد وورقاء، وغيرهما عن عطاء، به، بتمامه. وأخرجه البخاري (٤٩٦٦، ٦٥٧٨)، والنسائي في الكبرى (١١٧٠٤)، والروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (١٦١٤)، والطبري (٣٠/٣٢١، ٣٢٢) من طريق عطاء بن السائب وغيره، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١١/٤٤٠، ١٣/١٤٤)، وأحمد (٥٣٥٥)، والدارمي (٢٨٤٠)، والترمذي (٣٣٦١)، وابن ماجه (٤٣٣٤)، والروزي في زوائد الزهد (١٦١٣)، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٦٧)، والطبري (٣٠/٣٢٠)، والآجزي في الشريعة (١٠٨٤، ١٠٨٥)، وأبو نعيم في صفة الجنة (٣٢٦)، والبعوي (٤٣٤١) من طرق عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، نحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأخرجه أحمد (٦١٦٢) من طريق المخارق بن أبي المخارق عن ابن عمر، بسياق غير هذا. وفي الباب عن أنس بن مالك، وسيأتي برقم (٢١٠٤).

(١- ١) في الأصل، خ، ص، م: «وسمعت رسول الله ﷺ نهى عن الجر والدباء والمزفت». (٢) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة (٧/٤٧٥)، وأحمد (٥٠١٥، ٥٢٢٤)، ومسلم (١٩٩٧/٥٤)، والنسائي (٥٦٥٠)، وفي الكبرى (٥١٤٤)، وأبو يعلى (٥٦٧١)، وأبو عوانة (٥/٢٩٥)، والطحاوي (٤/٢٢٥) من طرق عن شعبة، به، وفي المصادر: «قال شعبة: وأراه قال: والنقير».

وأخرجه مسلم (١٩٩٧/٥٤)، وأبو عوانة (٥/٢٩٦) من طريق محارب بن دثار، به. ورواه غير واحد عن ابن عمر. انظر ما سبق برقم (٢٠١٩).

(٣) في د: «ابن دثار سمعت».

العَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^(١) .

(٢) وَمِنْ الْأَفْرَادِ

٢٠٤٨- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، [١٧١و] عن أبيه ، عن جَدِّه ، عن ابنِ عُمَرَ ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا »^(٣) .

(١) حديث صحيح . وسامع المصنف من السعودي بعد الاختلاط . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١١ ، ومسلم (١١٦٥) من طريق جيلة بن سحيم ، ومحارب بن دثار ، عن ابن عمر ، نحوه . ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (٢٠٠٠) .

(٢- ٢) في د : « محمد بن المثني عن ابن عمر » . وهو خطأ . وانظر ما سبق برقم (٢٠٣٥) . (٣) حديث حسن . وفي إسناده المصنف هنا خطأ ، وأخرجه البيهقي ٤٧٣/٢ من طريق يونس ابن حبيب ، عن الطيالسي ، به . ثم قال البيهقي : كذا وجدته في كتابي . وأنبأ... أبو داود - وهو السجستاني - ثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا محمد بن مهران القرشي ، حدثني جدي أبو المثني ، عن ابن عمر ، فذكره بمثله .

هذا هو الصحيح ، وهو أبو إبراهيم محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران القرشي ، سمع جده مسلم بن مهران القرشي - ويقال : محمد بن المثني - وهو ابن أبي المثني ؛ لأن كنية مسلم أبو المثني . ذكره البخاري في التاريخ... وقول القائل في الإسناد الأول : « عن أبيه » . أراه خطأ ، والله أعلم . رواه جماعة عن أبي داود - يعني الطيالسي - دون ذكر « أبيه » . منهم سلمة بن شبيب ، وغيره . اهـ .

وأخرجه أحمد (٥٩٨٠) ، وأبو داود (١٢٧١) ، والترمذي (٤٣٠) ، وأبو يعلى (٥٧٤٨) ، وابن خزيمة (١١٩٣) ، وابن حبان (٢٤٥٣) ، وابن عدى ٢٢٤٧/٦ ، والبعغرى في شرح السنة (٨٩٣) ، والبيهقي ٤٧٣/٢ من طرق أخرى عن الطيالسي ، عن محمد بن المثني ، عن جده ، عن ابن عمر .

ومحمد بن المثني صدوق ، وهو أبو إبراهيم ، وأبو جعفر محمد بن إبراهيم بن مسلم بن =

بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَبِشْرُ بْنُ عَائِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٤٩ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن بَكْرِ
ابن عبد الله ، وِبِشْرِ بْنِ عَائِدِ الْهُذَلِيِّ ، عن ابنِ عُمَرَ ، قال : قال رسولُ
اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ » ^(١) .

= مهراڻ بن المثنى . انظر ترجمته فى تهذيب الكمال ٣٣١/٢٤ ، وتحرير التقريب .
وقال الترمذى : حديث غريب حسن . قال العراقى - كما فى تحفة الأحوذى ٣٢٩/١ - :
جرت عادة المصنف - أى الترمذى - أن يقدم الوصف بالحسن على الغرابة ، وقدم هنا (غريب)
على (حسن) ، والظاهر أنه يقدم الوصف الغالب على الحديث ، فإن غلب عليه الحسن قدمه ،
وإن غلبت عليه الغرابة قدمها ، وهذا الحديث بهذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه ، وانتفت فيه
وجوه المتابعات والشواهد ، فغلب عليه وصف الغرابة . اهـ .

قال ابن القيم فى زاد المعاد ٣١١/١ : وقد اختلف فى هذا الحديث ، فصححه ابن حبان ،
وعلمه غيره ، قال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : سألت أبا الوليد الطيالسى ، عن حديث
محمد بن مسلم بن المثنى ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ : « رحم الله امرأ صلى قبل
العصر أربعاً » . فقال : دع ذا . فقلت : إن أبا داود قد رواه . فقال : قال أبو الوليد : كان ابن عمر
يقول : حفظت عن النبى ﷺ عشر ركعات فى اليوم والليلة ، فلو كان هذا لعده . قال أبى : كان
يقول : حفظت ثنتى عشرة ركعة . اهـ .

وانظر تخريج أحاديث الإحياء (٥٣٧ - استخراج محمود حداد) ، والمغنى ٥٣٩/٢ ، ٥٤٠ .
وفى الباب عن على ، وسبق برقم (١٣٠) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٣١/٢ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (٥٣٦٤ ، ٦١٠٥) ، والبخارى فى التاريخ ٧٩/٢ ، والنسائى فى الكبرى
(٩٥٩٢ ، ٩٦٢٤) من طريق همام ، به .

وأخرجه أحمد (٥١٢٥) ، والبخارى فى التاريخ ٧٨/٢ ، والنسائى (٥٣٢٢) ، والبعغوى فى
المجدييات (٩٨٠) من طريق شعبة ، عن قتادة ، عن بكر وبيشربن المحتفز ، عن ابن عمر . وفى
المجدييات : عن بكر ، وحده . =

ابن الفضل ، أو أبو الفضل عن ابن عمر

٢٠٥٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يُونُسَ بنِ حَبَّابٍ، قال سَمِعْتُ أبا الْفَضْلِ^(١) (أو ابنَ الْفَضْلِ^(١)) يُحَدِّثُ عن ابنِ عُمَرَ، قال: كُنْتُ مع النَّبِيِّ ﷺ قَاعِدًا^(٢) فقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ^(٣)». فلو أَنَّ إنسانًا عدَّ لَعَدًّا مِائَةً في يَدِهِ^(٤).

= قال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث بكر وحديث بشر، لم يجمعهما إلا قتادة. اهـ.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة بعد إيراد حديثي همام وشعبة (العلل- ١٤٤٥): أيهما أصح؟ فقال أبو زرعة: شعبة أحفظ. وقال أبي: همام أعلم بحديث قتادة من شعبة، يحتمل أن يكونا أصابا جميعًا؛ لأن المحتفز لقب وعائد اسم، فيحتمل أن يكون كذا. اهـ. والحديث في الصحيحين من حديث نافع، عن ابن عمر، وسبق برقم (١٨).

(١ - ١) سقط من: خ، ص، م.

(٢) سقط من: خ، ص، م.

(٣) في ص، م: «الرحيم». وكذلك في: د، وكتب فوقها: «الغفور».

(٤) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف يونس، وجهالة أبي الفضل أو ابن الفضل. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٢٩٤)، والمزى في تهذيب الكمال ١٨٩/٣٤ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (٥٥٦٤) من طريق غندر، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٧/١٠، وأحمد (٤٧٢٦)، وعبد بن حميد (٧٨٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٦١٨)، وأبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٩٢)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وابن حبان (٩٢٧)، والطبراني في الدعاء (١٨٢٥)، وأبو نعيم ١٢/٥، والبيهقي (١٢٨٩) من طرق عن نافع، عن ابن عمر، نحوه، وفي بعض الألفاظ: «الرحيم» بدل: «الغفور». وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر الصحيحة (٥٥٦)، =

زَادَانُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي عُمَرُو ابْنُ مَرْوَةَ، قال: سَمِعْتُ زَادَانَ يَقُولُ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنَا^(١) مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْعِيَةِ، أَخْبِرْنَا بُلْغَتِكُمْ وَفَسْرَهُ لَنَا بُلْغَتِنَا. قال: نَهَى عَنِ الْحَنْتَمِ وَهِيَ الْجِرَّةُ، وَنَهَى عَنِ الْمُرْفَتِ وَهُوَ^(٢) الْمُقَيَّرُ، وَنَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَهُوَ الْقَرْعُ، وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ^(٣) أَصْلُ النَّخْلَةِ تُنْقَرُ نَقْرًا، وَتُنْسَخُ نَسْحًا^(٤)، وَأَمَرَ أَنْ يُتَنَبَّدَ فِي الْأَسْقِيَةِ^(٥).

= وصحيح الأدب المفرد (٤٨١).

وأخرجه أحمد (٥٣٥٤)، وعبد بن حميد (٨٠٨)، والبخارى فى الأدب المفرد (٦٢٧)، والنسائى فى الكبرى (١٠٢٩٣)، والطبرانى (١٣٥٣٢)، وفى الدعاء (١٨٢٤) من طرق عن مجاهد، عن ابن عمر بلفظ: كنت جالسًا عند النبى ﷺ فسمعتُه استغفر مائة مرة. ثم يقول: «اللهم اغفر لى وارحمنى وتب علىّ إنك أنت التواب الرحيم، أو إنك تواب غفور». وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٤٢٨، ١٢٩٨).

(١) وقع فى النسخة «د» فى هذا الموضع من مسند ابن عمر قطعة من مسند أنس من أثناء الحديث (٢١٩٢) حتى آخر مسنده، وأول مسند أبى سعيد حتى آخر الحديث (٢٢٧٠).

(٢) فى د: «وهى».

(٣) فى د: «وهو».

(٤ - ٤) فى د: «ينقر نقرا وينسخ نسحا». والنسخ: ما تحاث عن التمر من قشره وفتات أقماعه ونحوهما. قال النووى: قوله: ونهى عن النقىير، وهى النخلة تنسخ نسحا أو تنقر نقرا. هكذا هو فى معظم الروايات، والنسخ بسين وحاء مهملتين، أى تقشر ثم تنقر فتصير نقيرا، ووقع لبعض الرواة فى بعض النسخ «تنسخ» بالجيم، قال القاضى وغيره: هو تصحيف. وادعى بعض المتأخرين أنه وقع فى نسخ صحيح مسلم وفى الترمذى بالجيم، وليس كما قال، بل معظم نسخ مسلم بالحاء. مشارق الأنوار ٢/٢٦، مسلم بشرح النووى ١٣/١٦٥، تاج العروس (ن س ح).

(٥) حديث صحيح. أخرجه مسلم (٥٧/٩٩٧)، والترمذى (١٨٦٨)، والبيهقى ٨/٣٠٩ =

النَّجْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ ، يَقُولُ : قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ : إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ اثْنَيْنِ ^(١) ؛ عَنْ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ ، وَعَنِ الزَّيْبِ ^(٢) وَالتَّمْرِ . فَقَالَ : أَمَّا السَّلَمُ فِي النَّخْلِ ؛ فَإِنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ فِي نَخْلٍ لِرَجُلٍ فَلَمْ يَحْمِلْ ذَلِكَ الْعَامَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « بِمَ يَأْكُلُ مَالَهُ ؟ » . ^(٣) وَأَمْرَهُ ^(٤) فَرَدَّهُ ^(٤) عَلَيْهِ ، ثُمَّ نَهَى عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ ، وَأَمَّا الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ ^(٥) سَكْرَانَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَشْرَبْ حَمْرًا ^(٦) ، إِنَّمَا شَرِبْتُ زَبِييًا وَتَمْرًا . فَأَمَرَ بِهِ فَضْرِبَ الْحَدَّ ، وَنَهَى عَنْهُمَا أَنْ يُخْلَطَا ^(٧) .

= من طريق المصنف .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٦٣) ، وابن أبي شيبة ٤٩٩/٧ ، وأحمد (٥١٩١) ، ومسلم (١٩٩٧) ، والنسائي (٥٦٦١) ، وأبو عوانة ٢٨٩/٥ ، ٢٩٠ ، والطحاوي ٢٢٥/٤ من طريق شعبة ، به ، نحوه .

ورواه غير واحد عن ابن عمر . انظر ما سبق برقم (٢٠١٩) .

(١) في د : « اثنين » .

(٢) ضبب عليها في : د .

(٣ - ٣) في خ ، د ، ص ، م : « فأمره » .

(٤) في الأصل ، خ ، ص ، م : « فرد » .

(٥) في خ ، ص : « رجل » .

(٦) في د : « الخمر » .

(٧) حديث صحيح بغير هذا السياق ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ فيه مَنْ لَمْ يَسْمُ . وأخرجه =

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبدِ الخالقِ

الشَّيْبَانِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن ابنِ عُمَرَ، [١٧١ظ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 كان يُنْبَذُ^(١) له في السَّقَاءِ^(٢).

= البيهقي ٢٤/٦، ٣١٧/٨ من طريق المصنف، بالقصتين مفرقتين. وعزاه البوصيري في الإتحاف
 بذيل المطالب (٢٢٢٩) إلى المصنف، بقصة السكران فقط.

وأخرجه أحمد (٥٠٦٧، ٥١٢٩) من طريق شعبة، به، نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٢٠)، وأحمد (٤٧٨٦، ٥٢٢٣، ٥٢٣٦، ٦٣١٦)، وأبو داود
 (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٢٢٨٤)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩٤)، وأبو يعلى (٥٧٨٣)، وابن
 عدى ٢٧٥٦/٧ من طرق عن أبي إسحاق، به، بعضهم بقصة السلم، وبعضهم بقصة
 السكران.

وأخرجه البخاري (٢٢٤٩)، والبيهقي ٢٤/٦ من طريق أبي البختري، عن ابن عمر بقصة
 السلم فقط.

وقد سبق من طريق سالم وابن دينار، عن ابن عمر، في بيع الثمر حتى يبدو صلاحه برقم
 (١٩١٦، ١٩٩٨).

وفي النهي عن خلط الزبيب بالتمر شواهد، انظر ما سبق برقم (١٨١١).

(١) في م: « يتبذ ».

(٢) إسناده صحيح. ولم أجد من أخرجه عن شعبة بهذا اللفظ، ولكن أخرجه أحمد
 (٥٤٩٤)، والنسائي (٥٦٤٨)، وفي الكبرى (٦٨٣٢)، وأبو عوانة ٢٩٧/٥ من طرق عن
 شعبة وغيره، به، بلفظ: قدم وقد عبد القيس مع الأشج، فسألوا نبي الله ﷺ عن الشراب،
 فقال: « لا تشربوا في حنتمة، ولا في دباء، ولا نقير ».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٠/٧، وأحمد (٤٦٢٩، ٤٩٩٥)، ومسلم (١٩٩٧)، وأبو يعلى
 (٥٦١٢)، والطبراني (١٣٠٩٣) من طريق عبد الخالق الشيباني، به، نحو سابقه.

وقد سبق برقم (٢٠٢٣، ٢٠٥١) من طريق عقبة بن حريث وزاذان، عن ابن عمر، نحوه.

يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَهَشَامٌ، وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ، فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لِيَرَا جَعْفَهَا». قَالَ حَمَّادُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: فَحَسِبْتُ عَلَيْكَ بِتَطْلِيقِهَا^(١)؟ قَالَ: نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ ابْنُ عُمَرَ، وَاسْتَحَمَقَ^(٢)، لَا يُعَدُّ طَلَاقًا!^(٣).

كَثِيرُ بْنُ جُمَهَانَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَزْوَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنْ أَمْشَى^(٤) فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ

= وله شاهد من حديث جابر، وسبق برقم (١٨٥٨) ومن حديث عائشة عند أبي داود (٣٧٠٧)، والترمذي (١٨٧١)، وابن ماجه (٣٣٩٨).

(١) في د: «تطليقة».

(٢) في هامش خ: «واستحق» . وأشار إلى نسخة .

(٣) حديث صحيح . وسبق بالإسناد والمتن نفسه برقم (٢٠) من مسند عمر، دون قول حماد في آخره . وقد تويع حماد عليها وسبق تخريجه هناك، وسبق من طرق أخرى في مسند ابن

عمر . انظر ما سبق برقم (١٩٣١، ١٩٦٤، ١٩٧٣، ١٩٨٣)، وما سيأتي برقم (٢٠٥٦)

(٤) في م: «أمش» . وأمشى، قال السندي: الياء فيه للإشباع، وإلا فالظاهر: «إن أمش» . =

اللَّهُ ﷺ^(١) يَمْشِي ، وَإِنْ^(٢) أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١) يَسْعَى^(٣) .

الشَّعْبِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٦- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عن جابرٍ ، قال :
سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عن رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وهى حَائِضٌ ، فقال : تَعْتَدُ بالتَّطْلِيقَةِ
ولا تَعْتَدُ بالحَيْضَةِ . أقولُه^(٤) عن قولِ ابنِ عُمَرَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ^(٥) .

= وكذا الكلام فى قوله : « إن أسعى » .

(١ - ١) سقط من : ص .

(٢) فى خ : « وأنا » .

(٣) حديث صحيح ، وإسناد المصنف فيه كثير بن جمهان ، وقد تويع . وأخرجه أحمد
(٥١٤٣) ، والنسائي (٢٩٧٦) ، وابن خزيمة (٢٧٧١) من طريق سفيان الثوري ، به .
وأخرجه أحمد (٥٢٥٧ ، ٥٢٦٥ ، ٦٠١٣) ، وأبو داود (١٩٠٤) ، والترمذى (٨٦٤) ،
وابن ماجه (٢٩٨٨) ، وابن خزيمة (٢٧٧١) ، والبيهقى ٩٩/٥ ، والمزى فى تهذيب الكمال ٢٤/
١٠٧ من طريق زهير بن معاوية وابن فضيل والجراح وغيرهم ، عن عطاء بن السائب ، به ،
نحوه .

وأخرجه أحمد (٤٩٩٣ ، ٥٠٠٦ ، ٦٣٩٣) ، وعبد بن حميد (٧٩٨) ، والنسائي
(٢٩٧٧) ، وابن خزيمة (٢٧٧٢) من طريق سعيد بن جبير وعبد الله بن المقدم ، عن ابن عمر ،
نحوه .

وفى الباب عن جابر . وانظر ما سبق برقم (١٧٧٣ ، ١٧٨١) .

(٤) فى خ ، ص ، م : « أقول » .

(٥) إسناده ضعيف ؛ لضعف جابر الجعفى . وأخرجه الدارقطنى ١١/٤ ، والبيهقى ٣٢٦/٧ من
طريق شيبان ، عن فراس ، عن الشعبي ، قال : طلق ابن عمر امرأته واحدة ، وهى حائض ،
فانطلق عمر إلى رسول الله ﷺ ، فأخبره ، فأمره أن يراجعها ، ثم يستقبل الطلاق فى عدتها
وتحتسب بهذه التطليقة التى طلق أول مرة . وهذا مرسل . =

٢٠٥٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قال: قال لِي الشَّعْبِيُّ: الْحَسَنُ حَيْثُ يُحَدِّثُ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟! (١) وَاللَّهِ لَقَدْ جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْمَدِينَةِ كَذَا وَكَذَا (٢)، مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، فَإِنَّهُ قال: كَانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فِي ناسٍ مِنْ أَصْحابِهِ فَأَتَوْا بِلَحْمٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ: أُمْسِكُوا، فَإِنَّهُ صَبَّ. فَقَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوهُ» (٣)، فَإِنَّهُ حَلَّالٌ. أو قال: «كُلُوا فَإِنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ» (٤).

مُورِّقُ الْعِجْلِيِّ عن ابنِ عُمَرَ

٢٠٥٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ،

= وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٠) من طريق زكريا بن حكيم، عن الشعبي، نحوه. وسبق حديث ابن عمر في مسند أبيه برقم (٢٠)، وانظر ما سبق قبل حديث (١) الذي يظهر أن المراد تعجب الشعبي من كثرة تحديث الحسن البصري عن النبي ﷺ مع كونه تابعيا، وقلة تحديث ابن عمر مع كونه صحابيا، وانظر الفتح ٢٤٣/١٣. (٢) في بعض المصادر: «ستين، أو سنة ونصف». وغير ذلك. انظر الفتح ٢٤٤/١٣. (٣) في د: «كلوا». (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/٨، وأحمد (٥٥٦٥، ٦٢١٣)، والبخاري (٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٤)، والطحاوي ٢٠٠/٤، وفي المشكل (٣٢٨٤)، وابن حبان (٥٢٦٤)، والبيهقي ٣٢٣/٩ من طريق شعبة، به، وليس عند بعضهم قول الشعبي. وأخرجه أحمد (٦٤٦٥)، وابن ماجه (٢٦) من طريق شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، به، نحوه.

وقد نفى أبو حاتم سماع الشعبي من ابن عمر؛ وهذا الحديث يردده. والحديث سبق من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر برقم (١٩٨٩).

قال : سَمِعْتُ مُورِقًا الْعَجَلِيَّ ، قال : قال رَجُلٌ لابنِ عُمَرَ : أَخْبِرْنِي عن صَلَاةِ الضُّحَى ، أَتُصَلِّيُهَا ؟ قال : لا . قال : فَصَلَّاهَا عُمَرُ ؟ قال : لا . قال : فَصَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ ؟ قال : لا . قال : فَصَلَّاهَا [١٧٢] النَّبِيُّ ﷺ ؟ قال : لا إِخَالَ^(١) .

حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ عن ابْنِ عُمَرَ

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قال : سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ ، يُحَدِّثُ عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ بمَنَى رَكَعَتَيْنِ . أو قال : صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بمَنَى رَكَعَتَيْنِ ، وأبو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ ، وَعُمَرُ رَكَعَتَيْنِ ، وَعِثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ ، ثم إنَّ عِثْمَانَ أَمَّ^(٣) .

(١) صلاة الضحى ثبتت عن النبي ﷺ ، من قوله وفعله ، وقد علم غير ابن عمر ما لم يعلمه ، ويمكن أن يحمل قوله هذا على نفي صفة مخصوصة ؛ من إظهارها في المساجد ، أو أدائها جماعة ، ونحو ذلك ، وانظر الفتح ٥٢/٣ ، ٥٣ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٤٧٥٨ ، ٥٠٥٢) ، والبخارى (١١٧٥) من طريق غندر وغيره ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (٦١٢٦ ، ٦٤٣٠) ، والبخارى (١٧٧٥) ، ومسلم (١٢٥٥) ، وابن خزيمة (٣٠٧٠) ، وابن حبان (٣٩٤٥) ، والطبراني (١٣٥٢٤) ، والبيهقي ١٠/٥ ، ١١ من طريق مجاهد ، عن ابن عمر ، وفيه قول ابن عمر : بدعة .

وأخرج ابن خزيمة (١٢٢٩) من طريق نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ لم يكن يصلى الضحى إلا أن يقدم من مغيبه .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٧٧) من طريق سالم ، عن أبيه ، بلفظ : لم أر رسول الله ﷺ يصليها .

وفى صلاة الضحى أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٩) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٣٣٨/٢ من طريق المصنف .

مُسْلِمُ بْنُ يَتَّاقَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(١) مُسْلِمُ بْنُ يَتَّاقَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَرَأَى رَجُلًا بِمَكَّةَ يَجُرُّ إِزَارَهُ ، فَقَالَ : يَمُنُّ أَنْتَ ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : ازْفَعْ إِزَارَكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذُنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ : « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٢) .

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٨٥٨ ، ٥٠٤١) ، وَمُسْلِمُ (٦٩٤) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ٣٣٨/٢ ، وَالطَّحَاوِيُّ ٤١٧/١ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَرَوَاهُ سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَسَبَقَ بِرَقْمِ (١٩٢٤) .

(١ - ١) سَقَطَ مِنْ : خ ، ص ، م .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ١٩١/٧ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنُفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٠٥٠) ، وَمُسْلِمُ (٢٠٨٥) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٩٧٢٥ ، ٩٧٢٩) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤٧٨/٥ ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ١٩١/٧ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٦٣٧) ، وَأَحْمَدُ (٥٣٢٧ ، ٦١٥٢) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٨٢٠) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤٧٩/٥ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ يَتَّاقَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٠٣٨ ، ٥١٨٨ ، ٥٣٧٧ ، ٥٤٦٠ ، ٦٢٦٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٦٦٥) ،

٥٧٨٣ ، ٥٧٨٤) ، وَمُسْلِمُ (٢٠٨٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠٨٥ ، ٤٠٩٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٣١) ،

وَالنَّسَائِيُّ (٥٣٥٠) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٥٦٩ ، ٣٥٧٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٥٧٢ ، ٥٦٤٤ ، ٥٧٩٤) ،

٥٨٢٥) ، وَابْنُ حِبَانَ (٥٤٤٣ ، ٥٤٤٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُمَرَ .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٣٤٩) .

سَوَّازُ بْنُ شَيْبٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٦١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَوَّازُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ»^(١).

أَبُو الْخَصِيبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٦٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أبا الْخَصِيبِ يَقُولُ: كُنْتُ قَاعِدًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَامَ لَهُ^(٢)

(١) حديث صحيح من فعله ﷺ، لا من قوله، وفي إسناده المصنف عبد الله بن بدر، ولم أعرفه، وعزاه الحافظ في المطالب (٧٣٦) إلى المصنف.

وأخرج عبد الرزاق (٤٢٨١)، وعبد بن حميد (٨٢٩) من طريق موري العجلي، قال: سئل ابن عمر عن الصلاة في السفر، فقال: ركعتان ركعتان، من خالف السنة فقد كفر. وأخرجه أحمد (٥٥٥٢، ٦٤٢٤) من طريق ثمامة بن شراحيل، عن ابن عمر، نحوه موقوفًا. وأخرج ابن أبي شيبة ٤٤٧/٢، وأحمد (٤٧٠٤، ٤٨٦١، ٥٢١٣، ٥٥٦٦، ٦١٩٤) من طريق أبي حنظلة حكيم الحذاء، قال: سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر، قال: الصلاة في السفر ركعتان. قلنا: إنا آمنون. قال: سنة النبي ﷺ.

وأخرج أحمد (٥٦٨٣، ٦٣٥٣)، والنسائي (٤٥٦، ١٤٣٣)، وابن ماجه (١٠٦٦)، وابن خزيمة (٩٤٦) من طريق أمية بن عبد الله بن خالد، عن ابن عمر، قال: ... إن رسول الله ﷺ أتانا ونحن ضلال فعلمنا. فكان فيما علمنا أن الله، عز وجل، أمرنا أن نصلّي ركعتين في السفر. وانظر ما سبق برقم (١٩٢٤).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٨٩٨).

(٢) سقط من: خ، ص، م.

رَجُلٌ مِنْ مَقْعِدِهِ ، فَأَبَى ابْنُ عُمَرَ ^(١) يَقْعُدُ فِيهِ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ : مَا عَلَيْكَ أَنْ تَقْعُدَ ، ^(٢) مَا عَلَيْكَ أَنْ تَقْعُدَ ^(٣) . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا كُنْتُ لِأَقْعُدَ ^(٤) فِي مَجْلِسِكَ وَلَا مَجْلِسِ غَيْرِكَ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ ^(٥) النَّبِيَّ ﷺ ، وَجَاءَ رَجُلٌ ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ ^(٦) ، فَتَهَاه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ .

(١) بعده في د ، م : « أن » .

(٢ - ٣) في د : « مرتين » .

(٣) في خ ، د ، ص ، م : « أقعد » .

(٤) في د : « شهدت » .

(٥) في د : « مقعده » .

(٦) حديث صحيح بغير هذا السياق ، وفي إسناده المصنف أبو الخصب ، وهو مجهول ، وأخرجه المزى في تهذيب الكمال ٤٩٦/٩ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (٥٥٦٧) ، وأبو داود (٤٨٢٨) - واقتصر فيه على آخره - والبيهقي ٣/٢٣٣ من طريق شعبة ، به . وقال البيهقي : هكذا أتى به أبو الخصب زياد بن عبد الرحمن ، وهو مصيب في رواية فعل ابن عمر ، فقد رواه أيضًا سالم بن عبد الله كذلك ، إلا أنه خالف سالمًا وناقمًا في لفظ الحديث الذي رواه ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ فإنهما روايا عنه الحديث في الإقامة دون القيام . اهـ .

وأخرجه أحمد (٥٦٢٥) ، ومسلم (٢١٧٧) ، والترمذي (٢٧٥٠) من طريق سالم ، عن أبيه مرفوعًا بلفظ : « لا يقيم أحدكم أخاه فيجلس في مجلسه » . قال سالم : فكان الرجل يقوم لابن عمر من مجلسه ، فما يجلس في مجلسه .

وأخرجه البخارى (٦٢٧٠) ، ومسلم (٢١٧٧) ، والترمذي (٢٧٤٩) ، وابن خزيمة (١٨٢٢) ، وابن حبان (٥٨٦ ، ٥٨٧) ، والبيهقي ٣/٢٣٢ ، والبخارى في شرح السنة (٣٣٣١) ، (٣٣٣٢) من طريق نافع ، عن ابن عمر بلفظ : نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ، ولكن تفسحوا وتوسعوا ، وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه . هذا لفظ البخارى ورواه الآخرون دون آخره .

وورد النهى مرفوعًا عن أبي بكر ، وسبق برقم (٩١٢) ، وعن أبي هريرة عند أحمد (١٠٢٧١) ، وانظر السلسلة الصحيحة (٢٢٨) .

عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر

٢٠٦٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فقالت: ما حَقُّ الزَّوْجِ على امرأته؟ فقال: «لا تَمْنَعُهُ نَفْسَهَا وَإِنْ كَانَتْ^(١) على ظَهْرِ قَتَبٍ^(٢)، ولا تُعْطِي مِنْ بَيْتِهِ شَيْعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْهَا الْوِزْرُ، ولا تَصُومُ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ أَثِمَتْ ولم تُؤْجَرْ، وَأَنْ لا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ - مَلَائِكَةُ الْغَضَبِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ - حَتَّى تَثُوبَ^(٣) أو تُرَاجَعَ». قيل: وإن كان ظالماً؟ قال: «وإن كان ظالماً»^(٤).

(١) في الأصل: «كان».

(٢) القتب: هو الرجل الذي يوضع على ظهر البعير ليقى راحته.

(٣) في م: «تؤب».

(٤) إسناده ضعيف جداً؛ لتفرد ليث بن أبي سليم، به، وهو ضعيف، وروايته عن عطاء بعد الاختلاط، وقد اضطرب فيه، وأخرجه البيهقي ١٩٤/٤، ٢٩٢/٧ من طريق المصنف.

وأخرجه مسدد - كما في المطالب (١٧٩٣) - وعبد بن حميد (٨١١) من طريق ليث، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٣/٤، ٣٠٤، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣١/١ من طريق ليث، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به.

وأخرجه أبو يعلى - كما في المطالب (١٧٩٦) - والبيهقي ٢٩٢/٧، ٢٩٣ من طريق ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس. وقال البيهقي: تفرد به ليث بن أبي سليم.

وأخرجه أبو يعلى - كما في المطالب (١٧٩٦) - من طريق ليث، عن عطاء، عن ابن عباس.

وله شاهد من حديث طلق بن علي، وسبق برقم (١١٩٣).

الحَكَمُ بْنُ مِينَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ

٢٠٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مِينَا، حَدَّثَنَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيْتَهُيْنِ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لِيُخْتَمَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيُكْتَبَنَّ مِنَ الْعَافِلِينَ»^(١).

(١) حديث صحيح، وإسناد المصنف منقطع؛ يحيى بن أبي كثير لم يسمع من أبي سلام. وأخرجه البيهقي ١٧٢/٣، وابن عساكر ٦٥/١٥ من طريق المصنف. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٤/٢، وأحمد (٢١٣٢، ٣٠٩٩، ٥٥٦٠)، وابن ماجه (٧٩٤)، وأبو يعلى (٥٧٤٢)، وابن حبان (٢٧٨٥)، وابن عساكر ٦٥/١٥ من طرق عن هشام، عن يحيى، به، وعند ابن ماجه: «الجماعات».

وأخرجه أحمد (٣١٠٠)، وأبو يعلى (٥٧٦٦) من طريق أبان، عن يحيى، به. وقد سأل حسين المعلم يحيى بن أبي كثير: سمعت من أبي سلام؟ قال: لا. قلت: فمن رجل سمعه من أبي سلام؟ قال: لا. المراسيل لابن أبي حاتم ص: ٢٤٠. وأخرجه أحمد (٢٢٩٠)، والنسائي في الكبرى (١٦٥٩)، وابن عساكر ٦٤/١٥ من طريق يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، به.

وأخرجه الطحاوي في المشكل (٣١٨٦، ٣١٨٧) من طريق أبان كذلك، عن يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، عن الحضرمي بن لاحق، عن الحكم، به. وقال ابن أبي حاتم في العلال (٥٩٦): سألت أبي عن حديث رواه أبان العطار، عن يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، عن الحضرمي، عن الحكم بن مينا، أنه سمع ابن عمر وابن عباس... الحديث. قال أبي: رواه معاوية بن سلام، عن أخيه زيد، عن أبي سلام - ولم يذكر فيه الحضرمي - عن الحكم بن مينا، عن ابن عمر وابن عباس.

«سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عَمَرَ»

٢٠٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، مِنْ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي؛ سَعِيدٌ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ. فقال^(٢): أَلَا

= قال أبي: والحضرمي بن لاحق رجل من أهل المدينة، وليس لرواية أبي سلام عنه معنى، وإنما يشبه أن يكون يحيى لم يسمعه من زيد، فرواه عن الحضرمي، عن زيد، فوهم الذي حدث به، والله أعلم. اهـ.

وأخرجه النسائي (١٣٦٩) من طريق يحيى، عن الحضرمي بن لاحق، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٦٥) من طريق يحيى، عن محمد، عن ابن عمر وابن عباس. وسيأتي برقم (٢٨٥٨) من مسند ابن عباس بالإسناد والتمن نفسه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٥٥)، وابن عساكر ٦٣/١٥ من طريق الحكم بن مينا، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري. قال ابن عساكر: وذكر أبي سعيد فيه غريب.

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٦٥٩ م)، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن مينا، عن ابن عمر وأبي هريرة.

وأخرجه الدارمي (١٥٧٨)، ومسلم (٨٦٥)، والطحاوي في المشكل (٣١٨٧)، والطبراني في الأوسط (٤٠٦)، وابن عساكر ٦٤/١٥، والبيهقي ١٧١/٣، ١٧٢ من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن مينا، عن ابن عمر وأبي هريرة. قال البيهقي ١٧٢/٣: ورواية معاوية بن سلام عن أخيه زيد أولى أن تكون محفوظة، والله أعلم. وانظر تلخيص سنن البيهقي للذهبي ١٤٨/٣.

وفي التهذيب من ترك الجمعة أحاديث. انظر ما سبق برقم (٣١٤، ٩٤٣).

(١ - ١) سقط من: د. وانظر التعليق الذي قبل الحديث (٢٠٣٧).

(٢) في د: «قال».

أَبَشْرُكَ يَا أَخَا أَسْلَمَ!؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا،
وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ»^{(١)(٢)}.

ابن لابن عُمرَ عن ابنِ عُمرَ

٢٠٦٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عاصمِ
ابنِ المُنذِرِ، قال: كُنَّا مع ابنِ لابنِ عُمرَ^(٣) في البُسْتَانِ، وَثُمَّ جَلَدُ بَعِيرٍ فِي
المَاءِ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَتَفْعَلُ هَذَا!؟ فقال: حَدَّثَنِي أَبِي، عن النَّبِيِّ
ﷺ قال: «إِذَا كَانَ المَاءُ قَدَرَ قُلَّتَيْنِ^(٤) لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»^(٥).

(١) هذا الحديث جاء في «د» على هامش ورقة (٩٦) عند أحاديث مجاهد عن ابن عمر.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٦٤١٠) من طريق المصنف.

وأخرجه أيضا (٦٠٤٠) عن هاشم، عن إسحاق بن سعيد، به.

وأخرجه أيضا (٥٩٨١) من طريق الطيالسي، عن شعبة عن سعيد بن عمرو - والد إسحاق -

قال: انتهيت إلى ابن عمر، وقد حدثت بالحديث فقلت: ما حدث؟ قالوا: قال: ... فذكره.

وسبق من طريق نافع وأبي سلمة عن ابن عمر برقم (١٩٦٥، ٢٠٢٧).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٦٧).

(٣) هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر.

(٤) جاء في بعض الألفاظ: «قتلين بقلال هجر». وقد قدر أهل العلم القلتين بخمس قرب،

ومنهم من قدرها بخمسائة رطل، وانظر معالم السنن ١/٥٣.

(٥) حديث صحيح. وعاصم بن المنذر صدوق. وأخرجه أحمد (٤٧٥٣، ٥٨٥٥)، وعبيد بن

حميد (٨١٦)، وأبو داود (٦٥)، وابن ماجه (٥١٨)، وابن الجارود (٤٦)، والطحاوي ١/

١٦، والدارقطني ١/٢٢٢، ٢٣، والحاكم ١/١٣٤، والبيهقي ١/٢٦٢ من طرق عن حماد، عن

عاصم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

ورواه حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه موقوفاً =

أفراد

٢٠٦٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: قال رجل لابن عمر: إِنَّا لَنَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينِنَا فَتَتَكَلَّمُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِشَيْءٍ، إِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرَ ذَلِكَ. فقال ابن عمر: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا. ^(١) قال العُمَرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَخِي أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ ^(٢): كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

= ورواه ابن عليه، عن عاصم، عن رجل لم يسمه، عن ابن عمر، موقوفًا أيضًا. انظر سنن الدارقطني ٢١/١.

وأخرجه أحمد (٤٦٠٥، ٤٨٠٣، ٤٩٦١)، والدارمي (١٨٦/١، ١٨٧)، وأبو داود (٦٤)، والترمذي (٦٧)، والنسائي (٣٢٧)، وابن ماجه (٥١٧)، وابن خزيمة (٩٢)، وابن حبان (١٢٤٩)، والدارقطني ١٩/١-٢١، والحاكم ١٣٢/١، والبيهقي ٢٦٢/١ من طريق عبيد الله ابن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وأخرجه عبد بن حميد (٨١٥)، وأبو داود (٦٣)، والنسائي (٥٢)، والدارقطني ١٤/١-١٨ والبيهقي ٢٦١/١ من طريق عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وقد وقع في هذا الحديث اختلافات في أسانيد، وفي رفعه ووقفه، ومن ثم في صحته وضعفه، وأكثر المحدثين على تقويته وقبوله، ومنهم إسحاق وابن معين وابن خزيمة وابن حبان والخطابي والدارقطني وابن منده والحاكم والنووي والذهبي وابن حجر وغيرهم، ومن تكلم فيه أو رده الطحاوي وابن عبد البر والمزني وابن تيمية وابن القيم وابن دقيق العيد وغيرهم. وانظر تفصيله في نصب الراية ١١٠/١، والتلخيص الحبير ١٦/١، وجزء في تصحيح حديث الفلتين للعلائي، والتعليق عليه، وبذل الإحسان تخريج سنن النسائي (٥٢).

(١ - ١) كذا في النسخ، ولعل الصواب: قال العمري: قال عاصم: فحدثني أخي عن أبي أن ابن عمر قال ... وكذا ذكرها الحفاظ في الفتح ١٧١/٣ عن الطيالسي في مسنده. وانظر التخريج.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البخاري (٧١٧٨)، والبيهقي ١٦٤/٨ من طريق أبي نعيم =

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ رَجُلَانِ » ^(١) .

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الْمِصْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ [١٧٣و] عُمَرَ ، يَقُولُ : نَزَلَتْ فِي

= ومحمد بن سابق ، عن عاصم ، به ، بدون : « على عهد رسول الله » .
ونقل المزى فى تحفة الأشراف ٤٠/٦ ، ٤١ أن البخارى قال عقبه : ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم ، وقال فى آخره : فحدثت به أخى عمر ، فقال : إن أباك كان يزيد فيه : « نفاقاً فى عهد رسول الله » . اهـ .

وقال الحافظ فى الفتح ١٧١/١٣ : لم يذكره - أى اللفظ الزائد - أبو مسعود ، فيحتمل أن يكون نقله من كتاب خلف ، ولم أره فى شىء من الروايات التى وقعت لنا عن الفربرى ، ولا غيره عن البخارى ، وقد قال الإسماعيلى : ليس فى حديث البخارى على عهد رسول الله . اهـ . وانظر النكت الظراف .

وأخرجه أحمد (٥٣٧٣ ، ٥٨٢٩) ، والنسائى فى الكبرى (٨٧٥٩) ، وابن ماجه (٣٩٧٥) ، والفرىابى فى صفة النفاق (٦٤ ، ٦٥) ، وابن أبى الدنيا (٢٧٨ ، ٢٧٩) ، والخرائطى فى مساوى الأخلاق (٣٠٠) ، والطبرانى ٣٣١/١٢ (١٣٢٦٤ ، ١٣٢٦٥) ، والبيهقى ١٦٥/٨ ، وفى الشعب (٩٣٩٥) من طرق عن ابن عمر ، به . وعندهم جميعاً قوله : « على عهد رسول الله » . عدا رواية ابن أبى الدنيا (٢٧٨) .

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبى شيبه ١٧١/١٢ ، وأحمد (٤٨٣٢ ، ٥٦٧٧ ، ٦١٢١) ، والبخارى (٣٥٠١ ، ٧١٤٠) ، ومسلم (١٨٢٠) ، وابن أبى عاصم فى السنة (١١٢٢) ، وأبو يعلى (٥٥٨٩) ، والبغوى فى الجعديات (٢١٢٣) ، وابن حبان (٦٢٦٦ ، ٦٦٥٥) ، والبيهقى ١٤١/٨ ، وفى الشعب (٧٣٥١) ، وفى الدلائل ٥٢١/٦ ، والخطيب ٣٧٢/٣ ، والبغوى فى شرح السنة (٣٨٤٨) من طرق عن عاصم ، به .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٥٣ ، ٩٦٨) ، وما سياتى برقم (٢٢٤٧ ، ٢٥٠٢) .

الْخَمْرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ؛ فَأَوَّلُ شَيْءٍ نَزَلَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾^(١) الآية. فقيل: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. فقيل^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنَا نَتَّبِعَ بِهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ. فَسَكَتَ عَنْهُمْ، ثُمَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾^(٣). فقيل: حُرِّمَتِ^(٤). فقالوا^(٥): يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَشْرِبُهَا قُرْبَ الصَّلَاةِ. فَسَكَتَ عَنْهُمْ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾^(٦) الآية. فقال رسول الله ﷺ: «حُرِّمَتِ الْخَمْرُ». قال: وَقَدِمْتُ لِرَجُلٍ رَاوِيَةٍ مِنَ الشَّامِ - أَوْ رَوَايَا^(٧) - فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَلَا أَعْلَمُ عِثْمَانَ إِلَّا مَعَهُمْ، فَاتْتَهَوْا إِلَى الرَّجُلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَلَّ عَنَّا^(٨) نَشْقُهَا». فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا^(٩) نَبِيْعُهَا؟ قال^(١٠) رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ غَارِسَهَا، وَلَعَنَ شَارِبَهَا، وَلَعَنَ غَاصِرَهَا، وَلَعَنَ مُؤْوِبَهَا، وَلَعَنَ مُدِيرَهَا،

(١) سورة البقرة: ٢١٩ .

(٢) فى د : « فقالوا » .

(٣) سورة النساء: ٤٣ .

(٤) بعده فى د : « الخمر » .

(٥) بعده فى الأصل ، خ ، ص ، م : « لا » . وضرب عليها فى الأصل ، خ .

(٦) سورة المائدة: ٩٠ .

(٧) جمع راوية ، والراوية : المزادة فيها الماء ، ويسمى البعير راوية على تسمية الشىء باسم غيره لقربه منه ، وفى الحديث الذى معنا أراد أحد المعنيين ؛ إما أن تكون المزادة ، وهى حيثئذ ملأى بالخمير ، أو تكون الإبل ، وهى حيثئذ حاملة خمرا .

(٨) فى د : « عنها » .

(٩) فى خ : « فلا » .

(١٠) فى د : « فقال » .

وَلَعَنَ سَاقِيَهَا ، وَلَعَنَ حَامِلَهَا ، وَلَعَنَ آكِلَ ثَمَنِهَا ، وَلَعَنَ بَائِعَهَا ^(١) .

٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، وَشَيْبَانُ ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ : أَمَّا قَوْلُكَ
الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ : أَشْهَدُ عُثْمَانَ بَدْرًا ، فَإِنَّهُ شُغِلَ بِابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَضْرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمِهِ ، وَأَمَّا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، وَلَوْ ^(٢) « أَنْ أَحَدًا » ^(٢) أَوْثِقُ فِي نَفْسِهِ مِنْ عُثْمَانَ لِبَعْتِهِ ،
وَكَانَتْ الْبَيْعَةُ وَعُثْمَانُ غَائِبٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَدِي هَذِهِ
لِعُثْمَانَ » . فَضْرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى . وَأَمَّا تَوَلِيهِ يَوْمَ التَّقْيِ
الْجَمْعَانِ ؛ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، قَدْ عَفَا عَنْهُ . أَذْهَبَ بِهَذَا مَعَكَ ^(٣) .

(١) حديث صحيح بغير هذا السياق ، وإسناده هنا ضعيف ؛ قال ابن عساكر - كما في مختصر
تاريخ دمشق ٢٨/٢٠٣ - : وأبو توبة هذا لم أجد له ذكرًا في كتاب من الكتب المشهورة ،
ومحمد بن أبي حميد سئى الحفظ ، والله أعلم . اهـ .

وأخرجه أحمد (٤٧٨٧ ، ٥٣٩١) ، وأبو داود (٣٦٧٤) ، وابن ماجه (٣٣٨٠) ،
والطحاوى فى المشكل (٣٣٤٣) ، والبيهقى ٨/٢٨٧ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله الغافقى
وأبى طعمة ، سمعا ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « لعنت الخمر على عشرة أوجه ؛
بعينها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وأكل ثمنها ،
وشاربها ، وساقبها » . وأبو طعمة هو مولى عمر بن عبد العزيز ، وثقه ابن عمار الموصلى والذهبي ،
ولم يجرحه أحد ، وعبد الرحمن الغافقى مقبول عند المتابعة .

وقد تابعهما أيضا عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، بنحوه . أخرجه أحمد (٥٧١٦) ، وأبو
يعلى (٥٥٨٣) . وقال الطبرانى : لم يروه عن عبد الله بن عبد الله إلا سعيد المدنى ، تفرد به فليح .
وأخرجه الطحاوى فى المشكل (٣٣٤٢) ، والبيهقى فى الشعب (٥٥٨٤) من طريق ثابت
ابن يزيد ، عن ابن عمر .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٧٣٥ ، ١٢٣٠ ، ١٥٠٥) .

(٢) فى د : « كان أحد » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (٥٧٧٢) ، والبخارى (٣١٣٠ ، ٣٦٩٨) ، والترمذى =

وما أسند أنس بن مالك الأنصارى^(١)

ما روى عنه قتادة

٢٠٧١- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، [١٧٣ظ] قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني قتادة، قال: سمعت أنسا، يحدث أن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان؛ من يكن الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يقذف الرجل في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، وأن يحب الرجل العبد لا يحبته إلا

= (٣٧٠٦) من طريق أبي عوانة، به.

وأخرجه أحمد (٦٠١١) من طريق شيان، به.

وأخرجه البخارى (٤٠٦٦) من طريق عثمان بن عبد الله بن موهب، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٢٦)، والحاكم ٩٨/٣ من طريق حبيب بن أبى مليكة، عن ابن عمر. وصححه الحاكم، وأقره الذهبى.

وفى فضائل عثمان أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٢٨٥).

(١) بعده فى د: «خادم رسول الله ﷺ».

وهو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار، أبو حمزة الأنصارى الخزرجى، خادم رسول الله ﷺ، وأحد المكثرين من الرواية عنه، أمه أم سليم بنت ملحان، خدم النبي ﷺ تسع سنين، ودعا له النبي ﷺ، فما ترك خيرا آخرة ولا دنيا إلا دعا له به، ثم قال: «اللهم ارزقه مالا وولدا، وبارك له فيه». فكان رضى الله عنه من أكثر الأنصار مالا وولدا، وغزا مع النبي ﷺ غير مرة، وبيع تحت الشجرة، وكانت إقامته بعد النبي ﷺ بالمدينة، ثم شهد الفتوح، ثم قطن البصرة ومات بها سنة ثلاث وتسعين. السير ٣/٣٩٥، الإصابة ١/١٢٦.

لله». أو قال: «في الله». (أحدهما، شك أبو داود^(٢)).

٢٠٧٢- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس،

قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ.

(١ - ١) في هامش خ: «شك في أحدهما أبو داود»، وأشار إلى نسخة.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٠٠١، ٣٢٥٦)، وأبو نعيم في الحلية ٢٧/١، والبيهقي في الشعب (١٣٧٦) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٨٢٧)، وأحمد (١٢٧٨٨، ١٣٦١٧)، والبخاري (٢١، ٦٠٤١)، ومسلم (٤٣)، والنسائي (٥٠٠٣)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، وأبو يعلى (٣٠٠٠، ٣١٤٢)، وابن منده في الإيمان (٢٨٢)، والبيهقي في الشعب (١٣٧٧)، والبعثي في شرح السنة (٢١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٣٢٠)، وأحمد (١٢٠٢١، ١٢٨٠٦، ١٣١٧٤)، وأخرجه ابن حبان (١٤١٠٢، ١٣٩٩١)، وعبد بن حميد (١٣٢٦)، والبخاري (١٦، ٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، والترمذي (٢٦٢٤)، والنسائي (٥٠٠٢، ٥٠٠٤)، وأبو يعلى (٢٨١٣، ٣٢٧٩)، وابن حبان (٢٣٧، ٢٣٨)، والطبراني (٧٢٤)، وفي الصغير ٢٥٧/١، وابن منده (٢٨١، ٢٨٣)، وأبو نعيم في الحلية ٢٨٨/٢ من طرق عن أنس.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سيأتي برقم (٢٥٨٤، ٢١٦٦).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٩٤٨)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١٣٩٩٠)، ومسلم (٢٨٠٢)، والطبري ٨٥/٢٧، والبيهقي في الدلائل ٢٦٤/٢ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٩٤٧)، والبخاري (٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢)، وأبو يعلى (٢٩٢٩، ٢٩٣٠)، والطبري ٨٥/٢٧، والطحاوي في المشكل (٧٠٨) من طريق شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢٥٧/٢، وأحمد (١٢٧١١، ١٣٣٢٧)، وعبد بن حميد (١١٨٣)، والبخاري (٣٦٣٧، ٤٨٦٧)، ومسلم (٢٨٠٢)، والترمذي (٣٢٨٦)، وأبو يعلى (٣١٨٧)، والطبري ٨٤/٢٧، ٨٥، والحاكم ٤٧٢/٢، والبيهقي ٢٦٣/٢ من طرق أخرى عن قتادة، به.

وسبق من حديث ابن مسعود برقم (٢٧٨، ٢٩٣)، ومن حديث ابن عمر برقم (٢٠٠٣).

٢٠٧٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، قال شعبة: أَنبَأَنَا قَتَادَةُ. وقال هشام: عن قَتَادَةَ، عن أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ». قيل: يا رسولَ اللهِ، وما القال؟ قال: «الكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ»^(١).

٢٠٧٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَنبَأَنَا قَتَادَةُ، عن أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ، فقال: «مَا هَذَا؟». قال: هذا شَيْءٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ. قال^(٢): «هُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ، وَعَلَيْهَا صَدَقَةٌ»^(٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢١١) من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١٢٢٠٠، ١٣٩٥٠)، والطحاوي ٣١٢/٤ من طريق شعبة وهشام، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/٩، وأحمد (١٣٩٤٧، ١٣٩٤٩)، والبخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤)، وابن ماجه (٣٥٣٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٦٩)، وأبو يعلى (٣٢١٠)، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار ص: ١٥، والطحاوي ٣١٢/٤، وفي المشكل (١٨٤١) من طريق شعبة - وحده - به.

وأخرجه أحمد (١٢٥٨٦)، والبخاري (٥٧٥٦)، وفي الأدب المفرد (٩١٣)، وأبو داود (٣٩١٦)، والترمذي (١٦١٥)، وأبو يعلى (٣٠٢٦)، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار ص: ١٥، والطحاوي ٣١٢/٤، والبيهقي ١٣٩/٨، والخطيب ٣٧٨/٤ من طريق هشام - وحده - به.

وأخرجه أحمد (١٣٦٥٨)، ومسلم (٢٢٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٧٠)، والبغوي في شرح السنة (٣٢٥٣) من طريق همام، عن قتادة، به.

وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس. انظر ما سيأتي برقم (٢٦٣٤، ٢٨١٣).

(٢) في د: «فقال».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢٤٤)، والبيهقي ٣٣/٧، والحافظ في التلخيص ٣/٣٤، ٣٥ من طريق المصنف.

وعلقه البخاري في صحيحه عن المصنف عقب حديث (١٤٩٥).

٢٠٧٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ، إِلَّا وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»^(١).

٢٠٧٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، إِلَّا الشَّهِيدُ، فَإِنَّهُ وَدَّ لَوْ أَنَّهُ رَجَعَ فَقُتِلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»^(٢).

= وأخرجه ابن سعد ٢٥٩/٨، وأحمد (١٢١٨٠، ١٢٣٤٦، ١٣٩٥٢)، والبخارى (١٤٩٥، ٢٥٧٧)، ومسلم (١٠٧٤)، وأبو داود (١٦٣٩)، والنسائي (٣٧٦٩)، وأبو يعلى (٢٩١٩، ٣٠٠٤)، والطحاوى (٤٣٨٨)، وابن عبد البر فى التمهيد ٣/١٠٣، ١٠٤، وغيرهم من طرق عن شعبة، به. وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة. انظر ما سبق برقم (١٤٧٨)، وما سياتى برقم (٢٤٥٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢٦٥) من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١٢٠٢٣، ١٤١٢٦)، والبخارى (٧١٣١، ٧٤٠٨)، ومسلم (٢٩٣٣)، وأبو داود (٤٣١٦، ٤٣١٧)، والترمذى (٢٢٤٥)، وأبو يعلى (٣٢٦٥)، وابن منده فى الإيمان (١٠٤٨)، والبيهقى فى الأسماء والصفات ص: ٣١٢ من طرق عن شعبة، به. وأخرجه أحمد (١٣١٧٢، ١٣٤١٨)، ومسلم (٢٩٣٣)، وأبو يعلى (٣٠١٦، ٣٠٩٢)، وابن منده (١٠٥٠) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد (١٢١٦٦)، ومسلم (٢٩٣٣)، وأبو داود (٤٣١٨)، وأبو يعلى (٣٧٦٨)، والبلغوى فى شرح السنة (٤٢٥٧) من طريق حميد وشعيب بن الحجاب، عن أنس. وفى الدجال وصفته أحاديث. انظر ما سبق برقم (٩٠٦)، والبداية والنهاية ١٩/١١٣-٢١٦. (٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢٦٠)، والبيهقى ٩/١٦٣ من طريق المصنف. =

٢٠٧٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ،
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي
 رَسُولُ اللَّهِ، أُدْخِلَ^(١) الْجَنَّةَ^(٢)» .

٢٠٧٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَيْشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ،

= وأخرجه ابن المبارك في الجهاد (٢٨)، وأحمد (١٢٠٢٢، ١٢٧٩٤)، وعبد بن حميد
 (١١٦٦)، والدارمي (٢٤١٤)، والبخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧)، والترمذي
 (١٦٦٢)، وأبو يعلى (٣٠٢٠، ٣٠٥٦)، وابن حبان (٤٦٦٢)، والبيهقي في الشعب
 (٤٢٤٤)، وغيرهم من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه أحمد (١٣٦٥٣، ١٤١١٥)، والترمذي (١٦٦١)، وأبو يعلى (٣٠١٩)،
 والبيهقي في الشعب (٤٢٤٣) من طريق قتادة، به .

وأخرجه ابن حبان (٤٦٦١)، والبيهقي في الشعب (٤٢٤٤) من طريق شعبة، عن معاوية
 ابن قرة، عن أنس .

وأخرجه أحمد (١٢٢٩٥)، والبخاري (٢٧٩٥)، ومسلم (١٨٧٧)، والترمذي
 (١٦٤٣)، والنسائي (٣١٦٠) من طرق عن أنس .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٨٩) .

(١) في خ، د، ص، م: « دخل » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٢٨)، وابن منده في الإيمان (٩٤)، وأبو نعيم في
 الحلية ١٧٣/٧ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد ص: ٢١٨، وابن منده في الإيمان (٩٤) من طريق غندر،
 عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن معاذ، من مسنده .

وأخرجه البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة، عن أنس
 قال: إن نبي الله ﷺ، ومعاذ بن جبل رديفه على الرجل... فذكر الحديث مطولاً .

وأخرجه أحمد (١٣٧٦٨)، وعبد بن حميد (١١٩٧) من طريق شيبان، عن قتادة، به
 نحوه .

وأخرجه أحمد (٢٢١٤٩)، والبخاري (٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠)، ومسلم (٣٠)، =

عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ^(١) مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: [١٧٤] لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ - قَالَ هِشَامٌ - ذَرَّةً».

= وعبد الله في زوائد المسند (٢٢١٥٠)، وابن منده (٩٥) من طريق همام، عن قتادة، عن أنس، عن معاذ بن جبل، قال: بينما أنا رديف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة الرجل ... فذكره أيضًا مطولاً. وفي رواية أحمد: عن أنس أن معاذ بن جبل حدثه ...

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧١، ١٠٩٧٢)، وأبو يعلى (٤٢٠٢)، وابن خزيمة ص: ٢١٨، وابن منده (٩٤)، من طريق غندر، والنضر بن شميل، عن شعبة، عن أبي حمزة، عن أنس، به كما عند المصنف.

وأخرج أحمد (٢٢٠٤٦، ٢٢١١١) من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، عن أنس، قال: أتينا معاذ بن جبل، فقلنا: حدثنا من غرائب حديث رسول الله ﷺ. قال: نعم. فذكره. ورواه سليمان التيمي، عن أنس، قال: ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ: ... فذكره مختصراً. أخرجه أحمد (١٢٦٢٧)، والبخاري (١٢٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧٤). وأخرجه أبو يعلى (٣٨٩٩، ٣٩٣٧، ٣٩٤١، ٤٢٣٩)، وابن خزيمة في التوحيد ص: ٢١٩، وابن منده (٩٦)، وأبو نعيم في الحلية ١٧٤/٧ من طرق عن أنس.

قال الحافظ في الفتح ٢٢٧/١: لم يسم أنس من ذكر له ذلك في جميع ما وقفت عليه من الطرق ... لأن معاذًا إنما حدث به عند موته بالشام، وجابر وأنس إذ ذاك بالمدينة؛ فلم يشهداه. اهـ.

وقال أيضًا ٢٢٨/١: أورد المزني في الأطراف هذا الحديث في مسند أنس، وهو من مراسيل أنس، وكان حقه أن يذكره في المبهمات. اهـ.

هذا وقد رواه غير واحد عن معاذ. أخرجه أحمد (٢٢٠٤٧، ٢٢٠٥٧، ٢٢٠٩٢)، والبخاري (٢٨٥٦، ٧٣٧٣)، ومسلم (٣٠)، وأبو داود (٢٥٥٩)، والترمذي (٢٦٤٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٠١٤).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٢٠٦).

(١) في د: «يُخْرِجُ». وانظر الفتح ١/١٠٤.

وقال شعبة: « ذُرَّةٌ ^(١) » ^(٢) .

٢٠٧٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(٣) ، عن قَتَادَةَ ، عن أنس ^(٤) ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « يَقُولُ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي عَبْدِي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا » ^(٥) .

(١) هذا تصنيف من شعبة . انظر صحيح مسلم (٣٢٥/١٩٣) ، والمسند لأبي يعلى (٢٩٥٦) ، والفتح ١٠٤/١ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٢٥٩٣) ، وابن أبي عاصم فى السنة (٨٥١) ، وأبو يعلى (٣٢٧٣) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن خزيمة فى التوحيد ص : ١٨٩ ، وأبو عوانة ١/١٨٤ ، وابن منده (٨٧٢) من طريق المصنف عن شعبة - وحده - به .

وأخرجه أحمد (١٢٧٩٥ ، ١٣٩٥٨) ، وعبد بن حميد (١١٧١) ، ومسلم (١٩٣) ، وأبو يعلى (٢٩٥٦) ، وابن خزيمة فى التوحيد ص : ١٨٩ ، وابن منده (٨٧٢) ، والبيهقى فى الاعتقاد ص : ١٩٤ من طرق عن شعبة - وحده - به .

وأخرجه البخارى (٤٤ ، ٧٤١٠) ، ومسلم (١٩٣) ، وأبو يعلى (٢٩٥٥ ، ٢٩٧٧) ، وابن خزيمة فى التوحيد ص : ١٨٩ ، وأبو عوانة ١/١٨٤ ، وابن منده (٨٦٨ ، ٨٦٩) ، والبيهقى فى الاعتقاد ص : ١٩٤ من طرق عن هشام - وحده - به .

ورواه سعيد بن أبى عروبة وأبان بن يزيد العطار ، عن قتادة ، به . أخرجه ابن أبى شيبة ١١/٣١ ، وأحمد (١٢١٧٤) ، والبخارى (٤٤) - تعليقا - وابن ماجه (٤٣١٢) ، وابن أبى عاصم (٨٤٩) ، وأبو يعلى (٢٨٨٩) ، وابن خزيمة فى التوحيد ص : ١٩٠ ، وابن حبان (٧٤٨٤) ، وابن منده (٨٧٠) ، والبيهقى فى الاعتقاد ص : ١٧٩ ، والحافظ فى التعليق ٢/٤٩ ، ٥٠ . وانظر ما سياتى برقم (٢١٢٢) .

ورواه ثابت عن أنس ضمن حديث الشفاعة الطويل . أخرجه أحمد (٢٦٩٣ ، ١٣٦١٥) . وانظر ما سياتى برقم (٢١٣٨ ، ٢٢٥١ ، ٢٢٩٣) .

(٣) فى د : « هشام » .

(٤) فى د : « الحسن » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٧٠) ، والبيهقى فى الأسماء والصفات ص : =

٢٠٨٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ^(١) أَقْرَنَيْنِ، وَيُسْمَى
وَيُكَبَّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَاضِعًا صِفَاحَهُمَا ^(٢) عَلَى قَدَمَيْهِ ^(٣)(٤).

= ٤٥٧ من طريق المصنف . وزاد عند أبي يعلى : « وإن أتاني يمشى أتيت هرولة » .
وأخرجه أحمد (١٢٢٥٥ ، ١٢٣٠٩ ، ١٢٣٤١ ، ١٣٨٩٩) ، والبخارى (٧٥٣٦) ،
وعبد بن حميد (١١٦٦) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٧٥) ، وأحمد (١٢٤٢٨ ، ١٤٠٤٥) ، وعبد بن حميد
(١١٦٧) ، والبعوى في شرح السنة (١٢٥٠) من طريقين آخرين عن قتادة ، به ، نحوه .

(١) الأملح: الذى فيه بياض وسواد ويكون البياض أكثر . وقيل غير ذلك . غريب الحديث
للهروى ٢/٢٠٦ ، فتح البارى ١٠/١٠ .

(٢) الصفاح: الجوانب ، والمراد: الجانب الواحد من وجه الأضحية ، وإنما نئى إشارة إلى أنه فعل
ذلك فى كل من الكبشين ، فهو من إضافة الجمع إلى المثنى بإرادة التوزيع ، فعل ذلك لئلا تهرب
الذبيحة . الفتح ١٠/١٨ .

(٣) كذا فى النسخ: « واضعا صفاحهما على قدميه » . وهو قلب ، وصوابه: « واضعا قدمه على
صفاحهما » كما فى المصادر .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٤٧) من طريق المصنف بلفظ: « واضعا على
صفاحهما قدمه » على الصواب .

وأخرجه أحمد (١١٩٧٨ ، ١٢٩١٧ ، ١٣٣٤٧) ، والدارمى (١٩٥١) ، والبخارى
(٥٥٥٨) ، ومسلم (١٩٦٦) ، والنسائى (٤٤٢٧ ، ٤٤٢٨) ، وابن ماجه (٣١٢٠) ، وابن
خزيمة (٢٨٩٦) ، وأبو يعلى (٣٠٧٦) ، وابن حبان (٥٩٠٠) ، وابن الجارود (٩٠٩) ، والبيهقى
فى الشعب (٧٣٢١) وغيرهم من طرق عن شعبة - وحده - به .

وأخرجه أحمد (١٣٢٢٥ ، ١٣٢٥٧) ، والبخارى (٧٣٩٩) ، وأبو داود (٢٧٩٤) من
طرق عن هشام الدستوائى - وحده - به .

ورواه سعيد بن أبى عروبة ، وهمام ، وأبو عوانة ، وغيرهم ، عن قتادة به .

أخرجه أحمد (١٢٤٨٨ ، ١٢٧٥٩ ، ١٣٧٤٠) ، والبخارى (٥٥٦٥) ، ومسلم
(١٩٦٦) ، والترمذى (١٤٩٤) ، والنسائى (٤٣٩٩) ، وابن الجارود (٩٠٢) ، والبيهقى =

٢٠٨١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس،
 أَنَّ رَجُلًا^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا^(٢)
 وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي. فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي
 عَلَى الْحَوْضِ»^(٣).

٢٠٨٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن
 أنس، قال: جَلَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمْرِ بِالْحَرِيدِ وَالنُّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو
 بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقَرَى، قَالَ: مَا

= ٢٨٣/٩، والبغوي في شرح السنة (١١١٨، ١١١٩).

ورواه جماعة عن أنس بن مالك. أخرجه أحمد (١٢٨٥٣، ١٤٠٢٧)، والبخاري
 (٥٥٥٣)، وأبو داود (٢٧٩٣)، والنسائي (٤٣٩٧، ٤٣٩٨)، والدارقطني ٢٨٥/٤، والبيهقي
 ٢٧٢/٩.

(١) قيل: هو أسيد بن حضير. انظر الفتح ١١٧/٧، ١١٨، وهدي الساري ص: ٣٠٢.
 (٢) قيل: هو عمرو بن العاص. انظر الفتح ١١٨/٧، وهدي الساري ص: ٣٠٢.
 (٣) حديث صحيح. وقد خالف محمود بن غيلان يونس بن حبيب فيه عن الطيالسي؛ فأخرجه
 الترمذي (٢١٨٩) عن محمود، به، وفيه: عن أنس، عن أسيد بن حضير، أن رجلا...
 وأخرجه أحمد (١٩١١٥، ١٩١١٧)، والبخاري (٣٧٩٢، ٧٠٥٧)، ومسلم
 (١٨٤٥)، والنسائي (٥٣٩٨) من طريق غندر، ويزيد بن هارون، وغيرهما عن شعبة، به،
 مثل رواية الترمذي.

وأخرجه أحمد (١٢٧٧٢)، والبخاري (٣٧٩٣)، والبغوي في شرح السنة (٣٩٧٣) من
 طريق غندر، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال للأَنْصَارِ... فذكره.
 ورواه يحيى بن سعيد عن أنس أن النبي ﷺ دعا الأَنْصَارِ إِلَى أَنْ يَقْطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ،
 فقالوا: لا، إلا أن تقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها. قال: فذكره.

أخرجه أحمد (١٢١٠٦، ١٢٧٢٩، ١٢٩٠٧)، والبخاري (٢٣٧٦، ٣١٦٣)،
 (٣٧٩٤)، وغيرهم. وانظر الفتح ١١٧/٧، ١١٨.

تَرَوْنَ فِي حَدِّ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ
الْحُدُودِ^(١). فَجَلَدَ عَمْرُ ثَمَانِينَ^(٢).

٢٠٨٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ،
قال: قال أصحابُ النبيِّ للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أهلَ الكتابِ
يُسلِّمونَ عَلَيْنَا، فكيفَ نرُدُّ عليهم؟ قال: «قُولُوا: عَلَيْكُمْ»^(٣)»^(٤).

(١) بعده في د: «قال».

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢١٦٠، ١٢٨٧٨)، والبخاري (٦٧٧٣، ٦٧٧٦)،
ومسلم (١٧٠٦)، وأبو داود (٤٤٧٩)، والنسائي في الكبرى (٥٢٧٧)، وابن ماجه
(٢٥٧٠)، وأبو يعلى (٣٠١٥، ٣١٢٧)، والطحاوي ١٥٧/٣، وابن حبان (٤٤٤٨)،
والبيهقي ٣١٩/٨، من طرق عن هشام، به.

وأخرجه أحمد (١٢٨٢٨، ١٣٦٠٨)، والبخاري (٦٧٧٣)، ومسلم (١٧٠٦)،
والترمذي (١٤٤٣)، والنسائي في الكبرى (٥٢٧٣، ٥٢٧٤)، والدارمي (٢٣١٦)، وابن الجارود
(٨٢٩، ٨٣٠)، وأبو يعلى (٢٨٩٤، ٣٠٥٣)، والطحاوي ١٥٧/٣، ١٥٨، وابن حبان
(٤٤٥٠)، والبيهقي ٣١٩/٨، والبغوي في شرح السنة (٢٦٠٤) وغيرهم من طريق شعبة وهمام،
عن قتادة، به.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب وغيره. انظر ما سبق برقم (١٦٨).

(٣) في خ، د، م: «وعليكم» بإثبات الواو. وقد ذكر الخطابي في معالم السنن ١٥٤/٤ أن
عامة المحدثين يروونه بالواو، وأن ابن عيينة يرويه بحذفها، وقال: وهو الصواب؛ لأنه إذا حذفت
الواو صار قولهم الذي قالوه بعينه مردوداً عليهم، ويادخال الواو يقع الاشتراك معهم فيما قالوه؛
لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشئيين.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢١٦٢، ١٣١٠٩، ١٣٣٤٤، ١٤١٢٧)، ومسلم
(٢١٦٣)، وأبو داود (٥٢٠٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٢١٨، ١٠٢١٩)، وأبو يعلى
(٣١٧٩)، وغيرهم من طرق عن شعبة، به. وعند أحمد (١٢١٦٢): قال شعبة: لم أسأل
قتادة عن هذا الحديث هل سمعته من أنس. اهـ.

٢٠٨٤ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن قَتَادَةَ ، عن أنس ، قال : رُخِّصَ لعبدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ والزَّيْثِرِ فِي القَمِيصِ ^(١) الحَرِيرِ ^(٢) ^(٣) .

٢٠٨٥ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن أنس ، أنَّ عبدَ الرحمنِ والزَّيْثِرَ شَكِيَا ^(٤) إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ القَمَلَ ، فَرُخِّصَ لهما

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٢/٨ ، وأحمد (١٢٤٨٩ ، ١٣٧٩٢) ، والبخارى فى الأدب المفرد (١١٠٥) ، والترمذى (٣٣٠١) ، وأبو داود (٥٢٠٧) ، وابن ماجه (٣٦٩٧) ، وابن حبان (٥٠٣) من طرق عن قتادة ، به .

وأخرجه أحمد (١١٩٦٦) ، والبخارى (٦٢٥٨) ، ومسلم (٢١٦٣) من طريق عبيد الله بن أبى بكر بن أنس .

وأخرجه أحمد (١٢١١٥) ، وعبد الرزاق (٩٨٣٨) ، وابن أبى شيبة ٤٤٣/٨ ، والبخارى فى التاريخ ٣٤٨/٢ ، والطحاوى ٣٤٣/٤ من طريق حميد بن زاذويه عن أنس .
ورواه هشام بن زيد عن أنس ، وسيأتى برقم (٢١٨٢) .

(١) فى د ، م ، وهامش خ - وأشار إلى نسخة - : « قميص » .
(٢) سيأتى فى الحديث الذى يليه أن هذه الرخصة ليست على عمومها ، وإنما هى لأجل المرض والحكمة ، والحديث حجة فى تجويز الحرير لذلك ، وخالف فيه مالك . انظر شرح مسلم للنووى ٥٣/١٤ ، والمغنى ٣٠٦/٢ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٥٠) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٨٨٦ ، ١٣٧٠٧ ، ١٣٩١٢) ، والبخارى (٢٩٢٢ ، ٢٩٢١) ،
٥٨٣٩) ، ومسلم (٢٠٧٦) ، وأبو يعلى (٣١٤٨ ، ٣٢٤٩) ، وأبو عوانة ٤٦١/٥ ، وابن حبان (٥٤٣٠ ، ٥٤٣١) ، والبيهقى ٢٦٨/٣ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ١٦٧/٨ ، وأحمد (١٣٢٧٥) ، والبخارى (٢٩١٩) ، ومسلم (٢٠٧٦) ، وأبو داود (٤٠٥٦) ، والنسائى (٥٣٢٥) ، وابن ماجه (٣٥٩٢) ، والبيهقى ٣/٢٦٨ ، والبقوى فى شرح السنة (٣١٠٥) من طرق عن ابن أبى عروبة ، عن قتادة .
ورواه همام عن قتادة كما فى الحديث الآتى . وانظر ما سبق برقم (١٣٥٤) .

(٤) عند البخارى (٢٩٢٠) ، ومسلم (٢٠٧٦) : « شَكُوا » . من شكَا ، يشكو ، وهو الأنصح .
وشكَا ، يشكى ، لغة فيه .

في قَمِيصِ الْحَرِيرِ .

قال أنسٌ : فِكِلَاهُمَا قَدْ رَأَيْتُ عَلَيْهِ قَمِيصَ حَرِيرٍ ^(١) .

٢٠٨٦- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن قتادةَ ، عن أنسٍ ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [١٧٤ظ] قال : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي
رَبَّهُ ، فَلَا يَزُوقَنَّ يَمِينَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ وَتَحْتَ
قَدَمِهِ ^(٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٥١) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٢٥٢ ، ١٣٠١٥) ، والبخاري (٢٩٢٠) ، ومسلم (٢٠٧٦) ،
والترمذي (١٧٢٢) ، والنسائي في الكبرى (٩٦٣٧) وأبو يعلى (٢٨٨٠) ، وأبو عوانة ٥/٤٦١ ،
والطحاوي ١/١٠٩ ، وابن حبان (٥٤٣٢) ، والبيهقي ٣/٢٦٧ ، والبخاري في شرح السنة
(٣١٠٦) من طرق عن همام ، به .

ورواه شعبة ، وسعيد ، عن قتادة . وانظر الحديث السابق .
وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٦٢ من طريق عمر بن عامر ، عن قتادة ، به .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٢١) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٨٣٢ ، ١٣٩١٦) ، والبخاري (٤١٢ ، ٤١٣ ، ١٢١٤) ، ومسلم
(٥٥١) ، وأبو يعلى (٢٩٦٨ ، ٣٢٢٠) ، وأبو عوانة ١/٤٠٥ ، والبخاري في المعاني (٩٣٧) ،
وابن حبان (٢٢٦٧) ، والبيهقي ٢/٢٩٢ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٠١٤ ، ١٣٥٩٢) ، والدارمي (١٤٠٣) ، والبخاري (٥٣١ ، ٥٣٢) ،
وأبو يعلى (٢٨٨٤ ، ٣١٦٩ ، ٣١٩٠) ، وأبو عوانة ١/٤٠٥ ، وأبو القاسم البغوي في المعاني (٩٣٨) ،
وأبو محمد البغوي في شرح السنة (٤٩٢) من طرق عن قتادة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٢) ، والحميدي (١٢١٩) ، وابن أبي شيبة ٢/٣٦٤ ، وأحمد
(١٢٩٨٢ ، ١٣٠٨٨) ، والبخاري (٢٤١ ، ٤٠٥ ، ٤١٧) ، وأبو داود (٣٩٠) ، وابن ماجه
(٧٦٢) ، والنسائي (٣٠٧) ، وابن الجارود (٥٩) ، وابن خزيمة (١٢٩٦) ، والبيهقي ١/٢٥٥ ،
= والبخاري في شرح السنة (٤٩١) من طريق حميد ، عن أنس .

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ ،
 عَنْ أَنَسٍ - قَالَ ^(١) : قُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، نَحْنُ سَأَلْنَاهُ
 عَنْ ذَلِكَ - قَالَ : صَلَّيْتُ حَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ ،
 وَخَلَفَ عُمَرَ ، وَخَلَفَ عُثْمَانَ ، فَكَانُوا ^(٢) يَسْتَفْتِحُونَ بِ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ ﴾ ^{(٣)(٤)} .

= وأخرجه ابن ماجه (١٠٢٤) من طريق ثابت ، عن أنس .

وفى النهى عن البصاق أحاديث . انظر ما سبق برقم (٤٨٥) .

(١) القائل : هو شعبة .

(٢) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م . والمثبت من : د .

(٣) المراد بالحديث أنهم لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم ، وهى مسألة وقع فيها اختلاف
 كثير ، والراجح عدم الجهر بها ، وانظر التمهيد ٢/٢٣٠ ، والمحلى لابن حزم ٣/٣٢٦ ، والسنن
 للبيهقى ٥١/٢ ، ونصب الراية ١/٣٢٦ ، ٣٣٠ ، وفتح البارى لابن رجب ٦/٣٩٠ ، ومجموع
 الفتاوى ٢٢/٣٤٤ ، ٣٤٥ .

(٤) حديث صحيح . أخرجه مسلم (٣٩٩) ، وأبو يعلى (٣٢٤٥) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٨٣٣ ، ١٢٨٦٨) ، والبخارى (٧٤٣) ، ومسلم (٣٩٩) ، والنسائى
 (٩٠٦) ، وابن الجارود (١٨٣) ، وأبو يعلى (٣٠٠٥) ، وابن خزيمة (٤٩٢) ، وأبو عوانة ٢/
 ١٢٢ ، وأبو القاسم البغوى فى المجلديات (٩٢٦ ، ٩٢٧) ، والطحاوى ١/٢٠٢ ، وابن حبان
 (١٧٩٩) ، والدارقطنى ١/٣١٥ ، وابن حزم فى المحلى ٣/٣٢٦ ، والبيهقى ٥١/٢ من طرق عن
 شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٩٨) ، والحميدى (١١٩٩) ، وأحمد (١٢٠١٠) ، والبخارى فى
 جزء القراءة (١٢١ - ١٢٤) ، ومسلم (٣٩٩) ، وأبو داود (٧٨٢) ، والترمذى (٢٤٦) ،
 والنسائى (٩٠٦) ، وابن ماجه (٨١٣) ، وابن خزيمة (٤٩٦) ، وأبو عوانة ٢/١٢٢ ، وأبو يعلى
 (٢٩٨٠ ، ٢٩٨٣) ، والطحاوى ١/٢٠٢ ، وابن الجارود (١٨١ ، ١٨٢) ، وابن حبان
 (١٧٩٨) ، والبيهقى ٥١/٢ ، والبغوى فى شرح السنة (٥٨١) من طرق عن قتادة ، به .
 وأخرجه مالك ١/٨١ ، وعبد الرزاق (٢٥٩٨) ، وأحمد (١٣٢٨٢ ، ١٣٨١٠) ، =

٢٠٨٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،
عن أنس، أن رسول الله ﷺ كَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ
أَضْعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ^(١).

٢٠٨٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس،
أن رسول الله ﷺ قال: «اغْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ
ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ»^(٢).

= والبخارى فى جزء القراءة (١٢٠، ١٢٦، ١٢٨)، ومسلم (٣٩٩)، والنسائى (٩٠٥)، وابن
خزيمة (٤٩٨)، والطحاوى ١/٢٠٢، والدارقطنى ١/٣١٦، والبيهقى ٢/٥٤، والبغوى فى
شرح السنة (٥٨٣) من طرق عن أنس.
(١) حديث صحيح. أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائده على المسند (١٣٩٩٨) من طريق
المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٨٣٤، ١٤١٢٤)، والترمذى فى الشمائل (١٦٠)، والنسائى فى
الكبرى (٦٦٦٤)، والدارمى (٢٠٥٧)، وأبو يعلى (٢٩٢٤، ٣٠٠٦، ٣٢٠١)، والبغوى
(٢٨٦١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٢٩، وأحمد (١٢٨١٠)، والدارمى (٢٠٥٦)، والبخارى
(٢٠٩٢، ٥٣٧٩، ٥٤٣٦، ٥٤٣٩)، ومسلم (٢٠٤١)، وأبو داود (٣٧٨٢)، والترمذى
(١٨٥٠)، وابن ماجه (٣٣٠٢)، وأبو يعلى (٢٨٨٣، ٣٣٩٩، ٣٩٠٦، ٤١٧٠)، وابن
حبان (٥٢٩٣، ٦٣٨٠)، وأبو عوانة ٥/٣٩٠، والبغوى (٢٨٦٠) من طرق عن أنس.
(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذى (٢٧٦)، وأبو عوانة ٢/١٨٣، والبيهقى ٢/١١٣ من
طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢١٧٠، ١٢٨٣٥، ١٣٩٢٢، ١٣٩٢٣، ١٣٩٢٦، ١٤١٢٩)،
والدارمى (١٣٢٨)، والبخارى (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣)، وأبو داود (٨٩٧)، والنسائى
(١١٠٩)، وأبو يعلى (٣٢١٦)، وابن حبان (١٩٢٦) من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه ابن أبى شيبة ١/٢٥٩، وأحمد (١٢٠٨٥، ١٣٠١٤، ١٣٢٥٥، ١٣٤٤٤)، =

٢٠٩٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ،
أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ^(١) عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ^(٢) مِنْ
ذَهَبٍ، فَأَجَازَ ذَلِكَ^{(٣)(٤)}.

٢٠٩١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:

= والبخارى (٥٣٢)، والنسائي (١٠٢٦)، وابن ماجه (٨٩٢)، وأبو يعلى (٢٩٨٦)،
(٢٨٥٣)، وأبو عوانة ١٨٣/٢، وابن حبان (١٩٢٧) من طرق عن قتادة، به.
وفي الباب عن ابن عباس، وسيأتي برقم (٢٨٥٠).

(١) جزم الزبير بن بكار أنها بنت أبي الحيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس، وقال ابن سعد:
بنت أبي الحشاش. قال ابن حجر: وأظنهما ننتين. الفتح ٢٣٤/٩.
(٢) النواة في الأصل: عجمة التمر، وهي اسم لقدر معروف عندهم، قيل: هو خمسة دراهم.
انظر النهاية ١٣١/٥.

(٣) يعنى رسول الله ﷺ.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في المستخرج - كما في الفتح ٢٠٤/٩ - من طريق
المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٨٩١، ١٣٩٣١، ١٣٩٩٤)، والبخارى (٥١٤٨)، ومسلم
(١٤٢٧)، والبخارى في الجعديات (٩٤٢)، والبيهقى ٢٣٧/٧ من طرق عن شعبة، به. وعند
مسلم من طريق وكيع، عن شعبة، عن قتادة وحמיד، بزيادة: «وأن النبي ﷺ قال له: أولم ولو
بشاة». وسيأتي عن حميد برقم (٢٢٤٢).

وأخرجه مسلم (١٤٢٧)، وأبو يعلى (٣٢٠٥)، والبخارى في الجعديات (٩٤٣) من طريق
قتادة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤١٠)، وأحمد (١٣٣٩٤، ١٣٨٩٠)، والدارمى (٢٢١٠)،
والبخارى (٥١٤٨، ٥١٥٥)، ومسلم (١٤٢٧)، وأبو داود (٢١٠٩)، والترمذى (١٠٩٤)،
والنسائي (٣٣٥٢)، وابن ماجه (١٩٠٧)، وأبو يعلى (٣٣٤٨، ٣٤٦٣)، وابن حبان
(٤٠٩٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/١٦٢، والبيهقى ٢٣٦/٧، والبخارى في شرح السنة
(٢٣٠٩) من طرق عن أنس.

حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: كَانَ فَرَّعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ مِنْ فَرَّعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا^(٢)»^(٣).

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَأَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعَا أَنَسًا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ

(١) جاء في لفظ البخارى أنه كان بطيما .

(٢) قال الحافظ: «قال الخطابي: إن هي النافية، واللام في «لبحرا» بمعنى إلا، أى ما وجدناه إلا بحرا. قال ابن التين: هذا مذهب الكوفيين، وعند البصريين «أن» مخففة من الثقيلة واللام زائدة. كذا قال، قال الأصمعي: يقال للفرس بحر إذا كان واسع الجرى، أو لأن جريه لا ينفذ كما لا ينفذ البحر» ١. هـ. وقال النووي: وفيه بيان عظيم بركته ومعجزته ﷺ في انقلاب الفرس سريعا بعد أن كان بطيما - كما ورد بذلك الحديث. الفتح ٥/ ٢٤١، مسلم بشرح النووي ١٥/ ٦٨.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذى (١٦٨٥)، والبيهقى ٢٠٠/١٠ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١٢٧٦٧، ١٣٩٣٣)، والبخارى (٢٦٢٧، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٩٦٨)، وفى الأدب المفرد (٨٧٩)، ومسلم (٢٣٠٧)، وأبو داود (٤٩٨٨)، والترمذى (١٦٨٦)، والنسائى فى الكبرى (٨٨٢١)، وأبو يعلى (٢٩٩٨)، وابن حبان (٥٧٩٨)، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ ص: ٥٨، والبيهقى ٨٨/٦، ٢٥/١٠، والبغوى فى شرح السنة (٢١٦٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخارى (٢٨٦٧)، وأبو يعلى (٣١٥٢) من طريق ابن أبى عروبة عن قتادة، به. وأخرجه أحمد (١٣٧٧٣)، والبخارى (٢٩٦٩)، والبيهقى ٢٠٠/١٠ من طريق ابن سيرين، عن أنس.

وفى بعض طرق الحديث زيادة: «وكان رسول الله أشجع الناس، و...». وستأتى من رواية ثابت عن أنس برقم (٢١٣٧).

(٤ - ٤) فى د: «يقول: سمعت رسول الله».

كَهَاتَيْنِ». وزاد قتادة^(١): فما فَضَّلُ إحداهما على الأخرى!^(٢).

٢٠٩٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قتادة، سَمِعَ أَنَسًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَشُوقُ بَدَنَةَ، فَقَالَ: «ازْكِبْهَا». قال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قال: «ازْكِبْهَا». قال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قال: «وَيْلَكَ - أَوْ^(٣) وَيْحَكَ - ازْكِبْهَا»^(٤).

(١) قال شعبة: لا أدري أذكره عن أنس، أو قاله قتادة. صحيح مسلم (٢٩٥١).
(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذى (٢٢١٤)، وأبو يعلى (٣٢٦٣) عن الطيالسى، عن شعبة، عن قتادة - وحده - عن أنس.
وأخرجه البخارى (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١)، وأبو يعلى (٣٢٦٤) من طريق شعبة، عن قتادة وأبى التياح، به.

ورواه شعبة عن قتادة وحده. أخرجه أحمد (١٢٢٦٧، ١٢٣٤٤، ١٣٩٣٦)، ومسلم (٢٩٥١)، وعبد بن حميد (١١٦٦).

وحديث أبى التياح عن أنس، سيأتى برقم (٢٢٠٣)، وأخرجه أحمد (١٣٣٤٣)، (١٣٩٨٢) من طريق شعبة عن أبى التياح، وقاتدة، وحمزة الضبي، عن أنس.
وأخرجه مسلم (٢٩٥١) من طريق شعبة عن حمزة الضبي، وأبى التياح.
وأخرجه مسلم (٢٩٥١) من طريق معبد بن هلال، عن أنس.
(٣) سقط من: خ، ص، م.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢١٧) من طريق المصنف.
وأخرجه أحمد (١٢٧٩٧، ١٣١١٢، ١٣٩٣٧، ١٣٩٣٨)، والدارمى (١٩١٩)،
والبخارى (١٦٩٠)، وابن خزيمة (٢٦٦٢)، وأبو القاسم البغوى فى الجعديات (٩٣٣)،
والطحاوى ١٦١/٢، والبيهقى ٢٣٦/٥ من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه أحمد (١٢٩١٥)، والبخارى (٢٧٥٤)، ومسلم (١٣٢٣)، والترمذى (٩١١)،
وابن ماجه (٣١٠٤)، وأبو يعلى (٢٨٦٩)، والبغوى فى الجعديات (٩٣٤)، وأبو نعيم ٧/
٢٥٩، والبيهقى ٢٣٦/٥ من طرق عن قتادة، به.
وأخرجه أحمد (١١٩٧٧، ١٢٧٣٤، ١٣٧٧٦)، ومسلم (١٣٢٣)، والنسائى =

٢٠٩٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، قال: قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «سُؤُوا^(١) صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَشْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»^(٢).

٢٠٩٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قال [١٧٥] رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاوَدِيًا^(٣) مِنْ مَالٍ لَا يَتَّبَعِي إِلَيْهِ ثَانِيَا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيَا^(٣) لَا يَتَّبَعِي إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا

= (٢٨٠٠)، وأبو يعلى (٢٧٦٣)، والطحاوى ١٦١/٢، والبيهقى ٢٣٦/٥ من طرق عن أنس. وفي الباب عن أبي هريرة، سيأتي برقم (٢٤٨٩، ٢٧١٩). (١) بعده في د: «بين».

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢١٣) من طريق المصنف. وقال أبو يعلى: قال أبو داود: قال شعبة: داهنت في هذا، لم أسأل قتادة سمعه أم لا. اه. وانظر مقدمة الجرح والتعديل ص: ١٧٠، والحلية ١٥١/٧.

وأخرجه أحمد (١٢٨٣٦، ١٢٨٦٤، ١٣٦٨٩، ١٤١٢٨)، والدارمي (١٢٦٦)، والبخارى (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣)، وأبو داود (٦٦٨)، وابن ماجه (٩٩٣)، وأبو يعلى (٢٩٩٧، ٣٠٥٥، ٣١٣٧، ٣٢١٢)، وأبو عوانة ٣٨/٢، وابن خزيمة (١٥٤٣)، وابن حبان (٢١٦٦، ٢١٧١)، والبيهقى ١٠٠/٣، والبعوى في شرح السنة (٨١٢) من طرق عن شعبة، به. وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٢٦)، وأحمد (١٢٢٥٣)، وأبو يعلى (٣١٨٨) من طريق همام، ومعمر عن قتادة، به.

قال الحافظ في الفتح ٢/٢٠٩: وزاد الإسماعيلي من طريق أبي داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة يقول: داهنت في هذا الحديث، ولم أسأل قتادة أسمعت من أنس أم لا. قال الحافظ: ولم أراه عن قتادة إلا معتنا، ولعل هذا هو السر في إيراد البخارى لحديث أبي هريرة معه في الباب. اه.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٤٧).

(٣) كذا في النسخ.

يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ ، وَيَثُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » . قال أنس : فلا أدري ؛ شَيْءٌ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَانَ يَقُولُهُ !^{(٢)(١)}

٢٠٩٦ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْوهُ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيُظْهَرَ الزِّنَا ، وَيَقِيلَ الرَّجَالُ ، وَيَكْتَثِرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ فِي خَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ »^(٣) .

(١) في رواية البخارى (٦٤٤٠) من طريق ثابت ، عن أنس ، عن أبي ، قال : كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت : ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ . انظر الفتح ٢٥٧/١١ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو يعلى (٣٢٦٧) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٢٥٠ ، ١٢٨٢٦ ، ١٣٩٠٠) ، والدارمى (٢٧٨١) ، ومسلم (١٠٤٨) ، وأبو يعلى (٢٩٥١ ، ٣١٤٣ ، ٣١٨١) من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه أحمد (١٣٠٢٠ ، ١٣٥٢٣ ، ١٣٥٧٦) ، ومسلم (١٠٤٨) ، وأبو يعلى (٢٨٤٩) ، من طرق عن قتادة ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٠١٩ ، ١٣٥٠١ ، ١٣٦١١) ، والبخارى (٦٤٣٩) ، ومسلم (١٠٤٨) ، والترمذى (٢٣٣٧) ، وأبو يعلى (٣٥٩١) من طريق الزهري ، عن أنس .
وأخرجه معمر فى جامعه (١٩٦٢٤) من طريق أبان ، عن أنس . وانظر ما سبق برقم (٥٤١) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٤٢/٢ ، ٢٨٠/٦ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٢٣٠ ، ١٣٢٥٣) ، والبخارى (٥٢٣١ ، ٥٥٧٧) ، وفى خلق أفعال العباد (٣٤٣) من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه معمر فى جامعه (٢٠٨٠١) ، وأحمد (١١٩٦٢ ، ١٤١١٠ ، ١٢٨٢٩ ، ١٣١١٧ ، ١٣٩٠٩ ، ١٤١١٠) ، والبخارى (٨١ ، ٦٨٠٨) ، ومسلم (٢٦٧١) ، والترمذى (٢٢٠٥) ، وابن ماجه (٤٠٤٥) ، وعبد بن حميد (١١٩٢) ، وأبو يعلى (٢٨٩٢ ، ٢٩٠١ ، ٢٩٣١) =

٢٠٩٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعُمَرَ وعُثْمَانَ كانوا على حِرَاءٍ، فقال رسول الله ﷺ: «اثْبُتْ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»^(١).

= ٢٩٦١، ٣٠٤٠، ٣٠٦٢، ٣٠٧٠، ٣٠٨٥، ٣١٧٨)، وأبو نعيم في الحلية ٣٤٢/٢، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٠١٣، ١٠١٤) من طرق عن قتادة، به. وأخرجه أحمد (١٢٥٤٩)، والبخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١٧)، والنسائي في الكبرى (٥٩٠٥)، والبيهقي في الدلائل ٥٤٣/٦ من طريق أبي التياح، عن أنس. والروايات مطولة ومختصرة.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٢٦١).

(١) حديث صحيح بلفظ «أحد»، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف عمران القطان. وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٤٣٩) من طريق الطيالسي، وفيه: «وكان رسول الله ﷺ، وعمر، وعثمان، وعلى».

وأخرجه القطيعي في زيادته على الفضائل (٨٦٩) من طريق روح بن عباد، عن شعبة، عن قتادة، به. وفيه: «حراء أو أحدًا». بالشك.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة - كما في الفتح ٣٨/٧ - والبيهقي في الدلائل ٣٥٠/٦ من طريق روح، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، به بالشك أيضًا.

وأخرجه أحمد (١٢١٢٧)، والبخاري (٣٦٧٥، ٣٦٨٦، ٣٦٩٩)، وأبو داود (٤٦٥١)، والترمذي (٣٦٩٧)، والنسائي في الكبرى (٨١٣٤، ٨١٣٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤٣٧، ١٤٣٨)، وأبو يعلى (٢٩١٠، ٢٩٦٤، ٣١٧١، ٣١٩٦)، وابن حبان (٦٨٦٥)، والبعثي في شرح السنة (٣٩٠١)، وغيرهم من طرق عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، به، بلفظ: «أحد».

ووقع في رواية أحمد (١٢١٢٧) في بعض نسخ المسند: «شعبة»، وفي البعض الآخر: «سعيد»، وهو الموافق لأطراف المسند، وإتحاف المهرة. وصوبه محققو المسند. فرمما كان ما في الفضائل كذلك.

وقال الحافظ في الفتح ٣٨/٧: وقع في رواية لمسلم، ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد: «حراء». والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإنني وجدته في مسند الحارث بن أبي أسامة، عن روح بن عباد، عن سعيد، فقال =

٢٠٩٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أنسٍ،
 أَنَّ امْرَأَةً^(١) أَخَذَتْ جَارِيَةً مَعَهَا لِحْلِيِّ لَهَا، فَرَضَتْ^(٢) رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ،
 وَأَخَذَتْ الْحِلْيَةَ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَضَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ^(٣).

= فيه: «أحدا أو حراء». بالشك. وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ: «حراء».
 وإسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ: «أحد». وإسناده صحيح،
 فقوى احتمال تعدد القصة. اهـ.

وروى هذا الحديث سليمان التيمي، عن قتادة، فقال: عن أبي غلاب البصرى يونس بن
 جبير، عن بعض أصحاب النبي ﷺ. أخرجه ابن أبي عاصم فى السنة (١٤٤٠) بلفظ: «
 حراء».

وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته على فضائل الصحابة (٢٥٥) بلفظ: «أحد». وانظر
 العلل لابن أبى حاتم (٢٦٤٩).

وفى الباب عن جماعة من الصحابة بلفظ: «حراء». وسبق فى مسند سعيد بن زيد برقم
 (٢٣٢، ٢٣٣).

وأخرجه أحمد (٤٢٠)، والترمذى (٣٦٩٩)، وغيرهما، عن عثمان، فى حديث تجهيز
 جيش العسرة، وسبق طرف منه برقم (٨٢).

وأخرجه أحمد (٩٤٢٠)، ومسلم (٢٤١٧)، وغيرهما، عن أبى هريرة.

(١) كذا فى النسخ، والذى فى المصادر: «يهودياً».

(٢) الرض: الدق والحرج، وقيل: رضه رضاً إذا كسره.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٩١٨، ١٣١٣٠، ١٣٨٦٧)، والبخارى (٢٤١٣)،
 ٢٧٤٦، ٦٨٧٦، ٦٨٨٤)، ومسلم (١٦٧٢)، وأبو داود (٤٥٢٧، ٤٥٣٥)، والترمذى
 (١٣٩٤)، وابن ماجه (٢٦٦٥)، والنسائى (٤٧٥٦)، وابن الجارود (٨٣٨)، وأبو يعلى
 (٢٨٦٦)، والطحاوى ١٧٩/٣، ١٩٠، وابن حبان (٥٩٩٣)، والبيهقى ٤٢/٨ من طرق عن
 همام، به.

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٩٥/٩، وأحمد (١٢٧٦٤، ١٣٠٢٩، ١٣٧٨٢)، والبخارى
 (٦٨٨٥)، والنسائى (٤٧٥٤، ٤٧٥٥)، وأبو يعلى (٣١٤٩)، وابن حبان (٥٩٩١)،
 والدارقطنى ١٦٨/٣، والقطيعى فى جزء الألف دينار (٢٢٧)، والبيهقى ٢٨/٨ من طرق عن =

٢٠٩٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»^(١).

٢١٠٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، قال:
سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ لَهُ. تَعْنِي
أَنَسًا، قال: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا رَزَقْتَهُ»^(٢).

= قتادة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠١٧١، ١٨٢٣٣، ١٨٥٢٥)، وأحمد (١٢٦٨٩، ١٢٧٧١)،
والبخارى (٥٢٩٥، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩)، ومسلم (١٦٧٢)، وأبو داود (٤٥٢٨)،
والنسائي (٤٠٥٥، ٤٧٩٣)، وابن ماجه (٢٦٦٦)، وأبو يعلى (٢٨١٨)،
والطحاوي ١٧٩/٣، ١٨١، وابن حبان (٥٩٩٢)، والدارقطني ١٦٨/٣، ١٦٩، والبيهقي ٨/
٤٢ من طريق أبي قلابة وهشام بن زيد، عن أنس. وانظر ما سبق برقم (٩٤٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٢٢٢٢)، وابن خزيمة (١٣٠٩) من طريق المصنف.
وأخرجه أحمد (١٢٧٩٨، ١٣٤٥٨، ١٣٩٧٩)، والدارمي (١٤٠٢)، والبخارى
(٤١٥)، ومسلم (٥٥٢)، وأبو داود (٤٧٤)، وأبو عوانة ١/٤٠٤، والبيهقي ٢/٢٩١، والبغوي
في شرح السنة (٤٨٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/٢، وأحمد (١٢٠٨١، ١٣٢٠٥، ١٣٩٣٤، ١٤١٠٧)،
ومسلم (٥٥٢)، والترمذي (٥٧٢)، وأبو داود (٤٧٥-٤٧٧)، والنسائي (٧٢٢)، وأبو يعلى
(١٨٥٠، ٢٨٨٥، ٣٠٨٧، ٣٠٨٨، ٣١٥٥، ٣١٦١)، وأبو عوانة ١/٤٠٤، ٤٠٥، وابن
حبان (١٦٣٥)، والطبراني في الصغير ١/٤٠، والبيهقي ٢/٢٩١ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٧) عن معمر، عن قتادة، به، موقوفًا.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٤٨٥، ١٩٥٣).

(٢) حديث صحيح. أخرجه مسلم (٢٤٨٠)، والبيهقي في الدلائل ٦/١٩٤ من طريق
المصنف.

وأخرجه البخارى (٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٨، ٦٣٧٩، ٦٣٨٠، ٦٣٨١)، والترمذي
(٣٨٢٩)، وأبو يعلى (٣٢٠٠، ٣٢٣٨)، وابن حبان (٧١٧٨)، والبغوي (٣٩٩٠) من

٢١٠١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ^(١) وَحِجْيَانَ^(٢)^(٣).

= طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخارى (٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠)، وأبو يعلى (٣٢٣٩) من طرق عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس.

وأخرجه ابن سعد ١٩/٧، وأحمد (١٢٠٧٢)، والبخارى (١٩٨٢)، ومسلم (٢٤٨١)، والترمذى (٣٨٢٧)، وابن حبان (٧١٧٧)، وأبو نعيم فى الحلية ٢٦٧/٨، والبيهقى فى الدلائل ١٩٤/٦، ١٩٥ من طرق عن أنس. وسيأتى من طريق ثابت، عن أنس، مطولاً برقم (٢١٣٩). ووقع فى بعض الروايات: «عن أنس، عن أم سليم». انظر الفتح ١٨٢/١١.

(١) هما قبيلتان من قبائل العرب العدنانية، اشتركتا فى الغدر بالقراء السبعين من أصحاب رسول الله ﷺ عند بئر معونة، فى أوائل سنة أربع للهجرة. معجم قبائل العرب ٤٠٤/١، ٤٣٧/٢، الفتح ٣٧٩/٧، ٣٨٠.

(٢) هم بنو حليان بن هزبل بن مدركة بن إياس بن مضر، وهم الذين غدروا بسرية عاصم بن ثابت وخبيب بن عدى وأصحابهم، وذلك فى أواخر سنة ثلاث للهجرة، وسميت هذه الواقعة غزوة الرجيع. معجم قبائل العرب ١٠١٠/٣، الفتح ٢٨٠/٧.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائى (١٠٧٦)، وأبو يعلى (٣٠٢٨، ٣٠٢٩)، وأبو نعيم فى الحلية ٢٨٠/٦، والبيهقى ١٩٨/٢ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٢٨٨، ١٣٧٥٠، ١٣٧٥١، ١٣٩٨٣، ١٣٩٨٤)، ومسلم (٦٧٧)، والنسائى (١٠٧٦)، وفى الكبرى (٦٦٤)، وأبو عوانة ٢٨١/١ من طريق شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٣٥/٢، وأحمد (١٤٠٣٦)، والبخارى (٣٠٦٤، ٤٠٩٠)، وأبو يعلى (٢٩٢١، ٣١٥٩)، وأبو عوانة ٤٤/٥، وابن خزيمة (٦٢٠)، والبيهقى ١٩٩/٢، وفى الدلائل ٣٤٨/٣ من طريق سعيد عن قتادة، به.

ورواه هشام عن قتادة بلفظ: «قنت شهراً فدعا على حى من أحياء العرب». وسيأتى برقم (٢١٢٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٦٣)، والدارمى (١٦٠٤)، وأحمد (١٢١٧٣، ١٢٧٢٨)، والبخارى (١٣٠٠، ٤٠٩٦، ٦٣٩٤، ٧٣٤١)، ومسلم (٦٧٧)، والنسائى =

٢١٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ،
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِثَوْبٍ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
 «لِيُنْدِيلُ - أَوْ قَالَ: لِبَعْضِ مَنَادِيلٍ - سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَلَيْسَ مِنْ
 هَذَا، أَوْ خَيْرٌ مِنْ هَذَا»^(١). [١٧٥ظ]

٢١٠٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
 أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا^(٢).

= (١٠٦٩)، من طرق عن أنس. وسيأتي من طريق أنس بن سيرين عن أنس برقم
 (٢٢١٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٢١١، ١٣٩٦٨)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى
 (٣٢٢٦)، وأبو عوانة ٢/٢١٥، ٢١٦ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣١٧١)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (٣٢٢٦)، والطبراني (٥٣٤٨)
 من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٢١١٤، ١٢٢٤٥، ١٣٤١٩، ١٣٤٢٤، ١٣٤٨١)، والبخاري
 (٢٦١٥، ٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو يعلى (٣١١٢)، وأبو عوانة ٢/٢١٦، والطحاوي
 ٤/٢٤٧، وابن حبان (٧٠٣٨)، والبيهقي ٣/٢٧٣ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٣٥، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٤، ١٤/٤١٣، وأحمد (١٢١١٤،
 ١٢٢٤٥، ١٣٥١٧)، وفي الفضائل (١٤٩٥)، وأبو داود (٤٠٤٧)، والترمذي (١٧٢٣)،
 والنسائي (٥٣١٧)، وابن حبان (٣٠٣٧)، والطبراني (٥٣٤٧)، والبيهقي ٣/٢٧٣ من طرق
 عن أنس. وسيأتي برقم (٢١٦٩) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أنس.
 وفي الباب عن البراء بن عازب. انظر ما سبق برقم (٧٤٥).

(٢) حديث صحيح. أخرجه مسلم ٢/١٠٤٥ (٨٥/١٣٦٥)، وأبو داود (٢٠٥٤)،
 والترمذي (١١١٥)، والنسائي (٣٣٤٢)، والدارمي (٢٢٤٩)، وابن حبان (٤٠٩١)،
 والبيهقي ٧/١٢٨، والبخاري في شرح السنة (٢٢٧٣) من طريق أبي عوانة، به.
 وأخرجه عبد الرزاق (١٣١٠٧)، وابن سعد ٨/١٢٥، وأحمد (١٢٧١٠، ١٢٧٦٦)، =

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَنَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ، إِذْ رَأَيْتُ نَهْرًا، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثُرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ»^(١). فَأَدْخَلْتُ يَدِي، فَإِذَا تُرَابُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ^(٢)»^(٣).

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ

= (١٣١٢١، ١٤١٣٦)، وأبو يعلى (٣٠٥٠، ٣١٣٢، ٣١٧٣)، والطبراني ٦٨/٢٤ (١٧٨)، (١٧٩)، وفي الأوسط (٣٤٦٣)، وفي الصغير ١/١٣٨، والدارقطني ٣/٢٨٥، ٢٨٦، والبيهقي ٨/١٢٨، والبغوي في شرح السنة (٢٢٧٣) من طرق عن قتادة، به. وأخرجه ابن سعد ٨/١٢٤، ١٢٥، وأحمد (١١٩٧٥)، والبخاري (٤٢٠١)، ومسلم ٢/١٠٤٣ - ١٠٤٥ (١٣٦٥/٨٤، ٨٥)، وابن ماجه (١٩٥٧)، والبيهقي ٧/٥٨ من طرق عن أنس. وسيأتي من طريق ثابت وشعيب بن الحبحاب برقم (٢١٦٧، ٢٢٣٣). (١) بعده في د: «قال».

(٢) الذُّفْرُ: شدة ذكاء الريح من طيب أو نتن. وقيل: الذُّفْرُ: النتن، ولا يقال في شيء من الطيب إلا في المسك وحده. وقيل غير ذلك، ومسك أذفر وذفير: ذكي الريح، جيد إلى الغاية. التاج (ذ ف ر).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٠١٢، ١٤١١١)، والبخاري (٦٥٨١)، وأبو يعلى (٢٨٧٦)، والطبري ٣٠/٣٢٤ من طرق عن همام، به.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/٤٠١، وعبد بن حميد (١١٨٧)، وأحمد (١٢٦٩٧)، (١٣١٧٩، ١٣٤٤٩)، والبخاري (٤٩٦٤)، وأبو داود (٤٧٤٨)، والترمذي (٣٣٥٩)، (٣٣٦٠)، وأبو يعلى (٣١٨٦)، والطبري ٣٠/٣٢٤، والبيهقي في البعث (٢٠٤) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٧، ١٣/١٤٧، وأحمد (٣١٧٩، ١٢٠٢٧، ١٣٨٠٢)، (١٢١٧٢)، والطبري ٣٠/٣٢٣ من طريق حميد، عن أنس. وانظر ما سبق برقم (٢٠٤٥).

وَالْمَدِينَةِ، أَوْ كَمَا يَبَيِّنُ الْمَدِينَةَ وَعَمَّانَ»^(١).

٢١٠٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ^(٢) وَالكَاهِلِ^(٣).

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٣٨٥، ١٣٢٨٤، ١٣٣١٨)، ومسلم (٢٣٠٣)، وابن
ماجه (٤٣٠٤)، وابن حبان (٦٤٥١) والآجری فی الشريعة (٨٢٨) من طرق عن هشام، به .
وأخرجه مسلم (٢٣٠٣)، وابن حبان (٦٤٤٨)، والطبرانی فی الأوسط (٢٨٩٧)،
والبيهقي فی البعث (١٢٨، ١٢٩) من طريق قتادة، به .

وأخرجه البخاري (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣)، والترمذي (٢٤٤٤)، وأبو يعلى (٢٧٦١)،
٣٥٨٧، وغيرهم من طرق عن أنس . وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٤٩) .

(٢) الأخدعان : عرقان في باطن صفحة العنق ، وهما شعبتان من الوريد ، شُمِّيَا بذلك
لخفائهما ؛ لأن الإخداع : الإحفاء . انظر خلق الإنسان في اللغة ص : ٥٦ ، جنى الجنتين في تمييز
نوعى المثنيين ص : ١٧ .

(٣) الكاهل : أعلى الظهر ، وهو ثلثة الأعلى . انظر خلق الإنسان في اللغة ص : ٢٥٢ .

(٤) إسناده ضعيف ؛ جرير بن حازم ضعيف في حديث قتادة ، والصواب مرسل .

وأخرجه ابن سعد ٤٤٦/١ ، وابن أبي شيبة ٣٨٤/٧ ، وأحمد (١٢٢١٢، ١٣٠٢٤) ، وأبو
داود (٣٨٦٠) ، وابن ماجه (٣٤٨٣) ، وأبو يعلى (٣٠٤٨) ، وابن حبان (٦٠٧٧) ، والبيهقي
٢٤٠/٩ من طرق عن جرير ، به .

وأخرجه الترمذي (٢٠٥١) ، وفي الشمائل (٣٦٤) ، والحاكم ٢١٠/٤ من طريق عمرو بن
عاصم ، عن همام ، وجرير ، عن قتادة ، به .

وهذا خطأ من عمرو بن عاصم في جمعه حديث همام وجرير ، وإنما همام يرويه عن قتادة ،
عن النبي ﷺ ، مرسل ، وحمل عمرو بن عاصم حديثه على حديث جرير ، فأسنده .

وخالفه عفان ، فرواه عن همام ، عن قتادة ، مرسل . أخرجه ابن سعد ٤٤٧/١ . وانظر شرح
العلل لابن رجب ٦٢٤/٢ - ٦٢٦ ، والإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات
لطارق بن عوض الله ص : ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

وفي الحجامة أحاديث . انظر ما سبق برقم (٩٣١) .

٢١٠٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي^(١) إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ»^(٢).

٢١٠٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَظَرْنَا^(٣) النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِنَا، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصٍ^(٤) خَاتِمِهِ مِنْ فِضَّةٍ فِي يَدِهِ^(٥).

(١) قال النووي: قال العلماء: معناه أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكاً في قفاه يبصر به من ورائه، وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا، وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع، بل ورد الشرع بظاهره، فوجب القول به. قال القاضي: قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وجمهور العلماء: هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة. مسلم بشرح النووي ١٤٩/٤.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١١٧/٢ من طريق المصنف.
وأخرجه أحمد (١٢٨٤٤)، ومسلم (٤٢٥)، وأبو عوانة ١٣٨/٢ من طريق هشام، به.
وأخرجه عبد بن حميد (١١٦٨)، وأحمد (١٢١٦٩، ١٢٣٤٣، ١٢٧٥٦، ١٣٤٧٨)،
١٣٨٦٩، ١٣٩٢٢، ١٤٠٠٥)، والبخارى (٧٤٢، ٦٦٤٤)، ومسلم (٤٢٥)، والنسائي
(١٠٥٣، ١١١٦)، وفي الكبرى (٦٤١، ١٧٠٤)، وأبو يعلى (٢٩٧١، ٣١٥٦، ٣١٥٧)،
٣١٨٩)، وأبو عوانة ١٣٨/٢، والبغوي في شرح السنة (٦١٥) من طرق عن قتادة، به.
وأخرجه أحمد (١٣٤٠٦)، والبخارى (٤١٩، ٧١٨)، ومسلم (٤٢٥) من طريقين عن
أنس.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٤٦).

(٣) أى انتظرنا.

(٤) الوبيص: البريق واللمعان.

(٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٥٢١٧)، وأبو عوانة ٣٦٣/١، والبيهقي ٣٧٥/١ من طريق المصنف.

وأخرجه مسلم (٦٤٠)، وأبو عوانة ٣٦٣/١، والبيهقي ٣٧٥/١ من طريق قرة بن خالد، به. =

٢١٠٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ^(١).

٢١١٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا - وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ نَخْلًا - أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ بِهَيْمَةً أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ

= وأخرجه عبد بن حميد (١٢٩٠)، وأحمد (١٢٩٠٣، ١٢٩٨٥، ١٣٠٩١، ١٣٨٤٦)، والبخارى (٥٧٢، ٦٦١، ٨٤٧، ٥٨٦٩)، ومسلم (٦٤٠)، والنسائي (٥٣٨)، وابن ماجه (٦٩٢)، وأبو يعلى (٣٣١٣، ٣٨٠٠)، والطحاوى (١٥٧/١، ١٥٨)، وابن حبان (١٥٣٧)، والبيهقى (٣٧٤/١، ٣٧٥)، والبغوى فى شرح السنة (٣٧٦) من طريق حميد وثابت، عن أنس.

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن أبى شيبة ٥٥/٢، وأحمد (١٢٨٦٥، ١٣٤٧٣)، وأبو عوانة ٨٩/٢ من طريق هشام، به.

وأخرجه أحمد (١٢٧٥٧، ١٢٧٩٦، ١٣٤٣٨، ١٣٤٧٤، ١٣٩٥٧، ١٣٩٧٦)، والدارمى (١٢٦٣)، ومسلم (٤٦٩)، والترمذى (٢٣٧)، والنسائي (٨٢٣)، وفى الكبرى (٨٩٨)، وأبو يعلى (٢٨٥٢، ٢٨٦٤، ٣٠٦٨، ٣١٦٨، ٣٢٦٢)، وابن خزيمة (١٦٠٤)، وأبو عوانة ٨٩/٢، والبيهقى ١١٥/٣ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبى شيبة ٥٤/٢، ٥٧، وأحمد (١١٩٨٥، ١٢٠٠٩، ١٢٩٠١، ١٣٠٩٥، ١٣١٤٨، ١٣١٧٣، ١٣٧٨٤، ١٣٧٨٥، ١٤٠٢٩)، وابن خزيمة (١٧١٧)، وأبو عوانة ٨٩/٢، والعقلى ٢/٢٨٩، والبخارى (٧٠٦)، ومسلم (٤٦٩، ٤٧٣)، وابن ماجه (٩٨٥)، وأبو يعلى (٢٧٨٧، ٢٨٥٢، ٣٦٩٧ - ٣٦٩٩)، وابن خزيمة (١٧١٧)، وأبو عوانة ٨٩/٢، وابن حبان (١٧٥٩، ١٨٥٦، ١٨٨٦، ٢١٣٨)، والعقلى ٢/٢٨٩، والطبرانى (٧٢٦)، وأبو نعيم ٧/٢٣٢، والبيهقى ٣/١١٤، ١١٥، والبغوى فى شرح السنة (٨٤٠، ٨٤٦) من طريق عبد العزيز بن صهيب وحميد وغيرهما، عن أنس. وسيأتى من طريق ثابت عن أنس برقم (٢١٤٢، ٢١٥١).

وفى الباب عن ابن عمر، وسبق برقم (٢٠٢٢).

لَهُ صَدَقَةٌ»^(١) .

٢١١١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرَى الثَّمْرَةَ فَمَا يَمْتَنِعُنِي مِنْ
أَكْلِهَا إِلَّا مَخَافَةٌ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ»^(٢) .

٢١١٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
أَنَسٍ، قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ قَائِمًا^(٣) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٥١٧، ١٣٥٧٧، ١٣٥٧٨، ١٣٥٧٩)، والبخارى (٢٣٢٠، ٦٠١٢)، ومسلم (١٥٥٣)، والترمذى (١٣٨٢)، وأبو يعلى (٢٨٥١)، والبيهقى ١٣٧/٦، والبخارى (٢٣٢٠) معلقًا، ومسلم (١٥٥٣)، والبيهقى ١٣٧/٦ من طريق آخر عن قتادة، به .

وفى الباب عن جابر، وسبق برقم (١٨٨٤) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٥٢/٦ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١٢٩٣٦، ١٣٠٢٨، ١٣٧٣٢)، وأبو داود (١٦٥١)، وأبو يعلى (٢٨٦٢، ٣٠٩٤)، والطحاوى ٩/٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به .
وأخرجه أحمد (١٤١٤٢)، ومسلم (١٠٧١)، وأبو داود (١٦٦٥)، وأبو يعلى (٢٩٧٥) من طريق قتادة، به .

وأخرجه أحمد (١٣٥٥٧)، والبخارى (٢٠٥٥، ٢٤٣١)، ومسلم (١٠٧١)، والطحاوى ٩/٢، وأبو نعيم فى الحلية ٢٥٢/٦، والبيهقى ١٩٥/٦ من طريق ثابت وطلحة بن مصرف، عن أنس .

وفى الباب عن الحسن بن على، وسبق برقم (١٢٧٣) .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٢٧٢/٤ من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبى شيبة ١٨/٨، وأحمد (١٢٢٠٦، ١٢٥١٢، ١٣٢٥٤)، ومسلم (٢٠٤٤)، وأبو داود (٣٧١٧)، وأبو عوانة ٣٤٠/٥، والطحاوى ٢٧٢/٤، وفى المشكل =

٢١١٣ - حدثنا أبو داود، قال: [١٧٦] حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ،
 عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَمَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ
 حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ
 كَذَا وَكَذَا؟». فَأَرَمَ^(١) الْقَوْمَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا قَلْتُهَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ
 اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا ائْتَدَرُوهَا حَتَّى رَفَعُوهَا، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتُبُوهَا كَمَا
 قَالَ عَبْدِي. إِلَّا أَنَّهُمْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ كَيْفَ يَكْتُبُوهَا^(٢)» قَالَ^(٣): اكْتُبُوهَا كَمَا
 قَالَ عَبْدِي^(٤).

- = (٢٠٩٦، ٢٠٩٧)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٤٦/٢ من طرق عن هشام، به .
 وأخرجه أحمد (١٢٨٩٤)، والدارمي (٢١٣٣)، ومسلم (٢٠٢٤)، والترمذي (١٨٧٩)،
 وابن ماجه (٣٤٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٦٧، ٢٩٧٣، ٣١٦٥، ٣١٩٥)، والطحاوي ٤/٢٧٢،
 وفي المشكل (٢٠٩٥، ٢٠٩٦، ٢٠٩٨)، وابن حبان (٥٣٢١، ٥٣٢٣)، والعقيلي ١/١٥٢،
 وأبو عوانة ٥/٣٤٢، والبيهقي ٧/٢٨١، ٢٨٢، وفي الآداب (٦٦٨) من طرق عن قتادة، به .
 وسيأتي من طريق يزيد بن إبراهيم برقم (٢١٢٩) .
 وأخرجه أحمد (١١٢٩٦، ١١٤٢٩، ١١٥٢٧)، ومسلم (٢٠٢٥)، وأبو يعلى (٩٨٨)،
 (٩٨٩)، والطحاوي في المشكل (٢٠٩٨)، والبيهقي ٧/٢٨٢، وغيرهم من طريق شعبة وسعيد
 وهمام، عن قتادة، عن أبي عيسى الأسوارى، عن أبي سعيد الخدرى .
 وفي جواز الشرب قائمًا أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٤١) .
 (١) أَرَمَ الْقَوْمَ: أَى سَكَنُوا وَلَمْ يَجِيبُوا .
 (٢) كَذَا فِي النِّسْخِ . وَفِي م: «يَكْتُبُونَهَا» . وَيَجُوزُ حَذْفُ نُونِ الرَّفْعِ عَلَى نَدْرَةٍ، نَظْمًا وَنَثْرًا،
 وَلِكُلِّ شَوَاهِدِهِ . رَاجِعْ شَرْحَ التَّسْهِيلِ ١/٥١ - ٥٣ .
 (٣) فِي د: «فَقَالَ» .
 (٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . عَزَاهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الْإِتْحَافِ بِذِيْلِ الْمَطَالِبِ (١١٠٣) إِلَى الْمَصْنَفِ .
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٠١١، ١٣٨٧١)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١١٩٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤٦٦) =

٢١١٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أن نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ^(١) قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَرَوْهَا^(٢)، فَأَمَرَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبْلِ وَرَاعِيهَا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، قال: فَسَمِنُوا حَتَّى تَرَبَّعُوا^(٣)، ثُمَّ قَتَلُوا الرَّاعِي، وَسَاقُوا الْإِبِلَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ^(٤)، وَأَلْقَاهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مُوتُوا^{(٥)(٦)}.

= من طرق عن همام، به.

ورواه حماد بن سلمة، عن قتادة وحميد وثابت، عن أنس. أخرجه أحمد (١٢٧٣٦)، ومسلم (٦٠٠)، وأبو داود (٧٦٣)، والنسائي (٩٠٠)، وفي الكبرى (٩٧٤)، وأبو يعلى (٢٩١٥)، وابن خزيمة (٤٦٦)، وابن حبان (١٧٦١)، وابن السني في اليوم واللييلة (١٠٨).

ورواه حميد عن أنس. أخرجه عبد الرزاق (٢٥٦١)، وأحمد (١٢٠٥٣، ١٢٩٨٣)، وأبو داود (٧٦٣)، والطحاوي في المشكل (٥٦٢٤)، والبيهقي ٢٢٨/٣. وفي الباب عن وائل بن حجر، وسبق برقم (١١١٦).

(١) عُرَيْنَةَ: بطن من بجيلة، من كهلان، من القحطانية، وهم بنو عرينة بن نذير بن قسر بن عبقر. معجم قبائل العرب ٧٧٦/٢. وانظر الفتح ٣٣٧/١.

(٢) اجتروها: من الجوى، وهو مرض يصيب الإنسان ويتناول، ويورثه ضيق الصدر والهم، حتى يتغير لونه وتذهب حاله. والمراد أن جو المدينة لم يوافقهم، فكرهوها، وحل بهم الجوى، وكان قدمهم سنة ست بعد غزوة ذي قرد. وانظر الفتح ١٤١/١٠.

(٣) ترَبَّعُوا: هو من قولهم: تربعت الماشية. إذا أكلت الربيع فسمنت، وعادت لها نضارتها وصحتها.

(٤) سمر أعينهم: أى أحمى لهم مسامير الحديد، ثم كحلهم بها.

(٥) فى د، م: « ماتوا ».

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٨٤٢)، وأبو داود (٤٣٦٨)، والبيهقي ٦٩/٩ من طريق هشام الدستوائى، به.

٢١١٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، وَعَلِيِّ بنِ زَيْدٍ، وعبد العزيز بن صُهَيْبٍ، عن أنسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ الْمُؤْمِنُ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ قَائِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(١).

= وأخرجه أحمد (١٢٦٩٠، ١٢٧٦٠، ١٣٤٦٨، ١٤٠٩٣، ١٤٠٩٤، ١٤١١٨)،
والبخارى (١٥٠١، ٤١٩٢، ٥٦٨٦، ٥٧٢٧)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٤٥)،
والترمذى (٧٢، ١٩٠٦، ٢١١٤)، والنسائى (٤٠٤٤، ٤٠٤٥)، وأبو يعلى (٢٨٨٢)،
٣٠٤٤، ٣١٧٠)، وابن خزيمة (١١٥)، وابن حبان (١٣٨٨، ٤٤٧٢)، والبيهقى ٤/١٠ من
طرق عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد (١٢٠٦١، ١٢٦٦٠، ١٢٩٥٩، ١٣٠٦٨، ١٣١٥٠، ١٣١٥١)،
والبخارى (٣٠١٨، ٤٦١٠، ٥٦٨٥، ٦٨٠٢)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤)،
والنسائى (٤٠٣٦، ٤٠٤٣) من طرق عن أنس.

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٣١٠٩)، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٩٩)، وأبو يعلى
(٣٢٢٧) من طريق المصنف، عن شعبة، عن قتادة - وحده - به.

وأخرجه الطبرانى فى الدعاء (١٤٣٢) من طريق شعبة، به، عن الثلاثة.

وأخرجه أحمد (١٣١٨٩) عن روح، عن شعبة، عن على بن زيد وعبد العزيز بن صهيب،
عن أنس.

وسائى من طريق على بن زيد برقم (٢١٧٠)، ومن طريق عبد العزيز بن صهيب برقم
(٢١٧٤).

وأخرجه معمر فى جامعه (٢٠٦٤٠)، وابن أبى شيبه ٢٦٥/١٠، ٤٣٧، وأحمد
(١٢٠٣٤، ١٢٦٨٦، ١٣٠٤٣، ١٣١٨٨، ١٣٦٠٤)، وعبد بن حميد (١٢٤٤، ١٣٧٠)،
١٣٩٦)، والبخارى (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠)، والحسين المروزى فى زوائده على زهد ابن
المبارك (١٠١١)، والنسائى (١٨١٩، ١٨٢١)، وفى الكبرى (١٩٤٦)، وأبو يعلى (٣٤٦١)،
٣٧٩٩، ٣٨٤٧)، وابن حبان (٩٦٩، ٢٩٦٦)، والطبرانى فى الصغير ٧٧/١، وفى الدعاء
(١٤٣٣، ١٤٣٤)، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٥٥٠، ٥٦٣)، وأبو نعيم فى أخبار
أصبهان ١/١٤٠، والبيهقى ٣/٣٧٧، وفى الشعب (١٠١٤٨) من طريق ثابت وحميد، =

٢١١٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١).

٢١١٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ، وَتَشَبَّ مِنْهُ^(٢) اثْنَتَانِ؛ حِرْصٌ عَلَى الْمَالِ، وَعَلَى طَوْلِ الْعُمْرِ»^(٣).

= عن أنس .

وأخرجه أحمد (١٣٧٣٤)، والبخارى (٧٢٣٣)، ومسلم (٢٦٨٠) من طريق النضر بن أنس، عن أنس، بلفظ: لولا أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتمنين أحدكم الموت». لتمنيته. وفي الباب عن أبي هريرة. انظر ما سيأتي برقم (٢٤٦٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٦٥٤، ١٤١١٤)، وأبو يعلى (٢٨٨٧)، وأبو عوانة ٣٣/١، وابن منده في الإيمان (٢٩٧)، والبيهقي في شرح السنة (٣٤٧٤) من طريق همام، به. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٧٧)، وأحمد (١٢٨٢٤، ١٣١٦٩، ١٣٩٠١، ١٣٩٩٥)، وعبد بن حميد (١١٧٢)، والدارمي (٢٧٤٣)، والبخارى (١٣)، ومسلم (٤٥)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي (٥٠٣١، ٥٠٣٢)، وابن ماجه (٦٦)، وأبو يعلى (٢٩٥٠، ٢٩٦٧، ٣٠٨١، ٣١٥١، ٣١٨٢، ٣١٨٣، ٣٢٥٧)، وأبو عوانة ٣٣/١، وابن حبان (٢٣٥)، والطبراني في الأوسط (٨٢٩٢)، وفي الصغير ٢٤٩/١، وابن منده في الإيمان (٢٩٤-٢٩٦) من طريق قتادة، به.

(٢) في ص: «معه».

(٣) حديث صحيح. أخرجه البخارى (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧)، وأبو يعلى (٢٩٧٩، ٣٠١٠) من طريق هشام، به.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٥٦)، وأحمد (١٢١٦٣، ١٢٢٢٣، ١٢٧٤٤، ١٣٠٢١، ١٣٧١٩، ١٣٩٤٥، ١٣٩٤٦)، والبخارى (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧)، والترمذي (٢٣٣٩، ٢٤٥٥)، وابن ماجه (٤٢٣٤)، وأبو يعلى (٢٨٥٧، ٣٢٦٨)، وابن =

٢١١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً»^(١).

٢١١٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [١٧٦ظ] قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»^(٢).

= الأعرابي في معجمه (٤٨١)، وابن حبان (٣٢٢٩)، وأبو نعيم في الحلية ٢٦١/٧، والبيهقي ٢٦٨/٣، وفي الشعب (١٠٢٦٠، ١٠٢٦١)، وفي الآداب (١١١١) من طريق شعبة وأبي عوانة، عن قتادة، به.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٥٧٥)، وأبو يعلى (٢٨٤٨)، والبغوي في شرح السنة (١٧٢٧) من طريق أبي عوانة، به.

وأخرجه أحمد (١٣٢٦٨)، وأبو يعلى (٣١٥٠) من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة، به. وأخرجه أحمد (١٣٤١٤)، ومسلم (١٠٩٥)، والترمذي (٧٠٨)، والنسائي (٢١٤٦)، والبيهقي ٢٣٦/٤، والبغوي في شرح السنة (١٧٢٨) من طريق آخر عن أبي عوانة، عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٨)، وابن أبي شيبة ٨/٣، وأحمد (١١٩٦٨)، ١٣٧٣٠، ١٤٠٢٥، والدارمي (١٧٠٣)، والبخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٦٩٢)، وابن الجارود (٣٨٣)، وابن خزيمة (١٩٣٧) من طريق عبد العزيز بن صهيب - وحده - عن أنس.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥٢/٦ من طريق المصنف. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٧/١٠، ١٨٨، وأحمد (١٣٠٢٦، ١٣٦٩٩)، وأبو يعلى (٢٨٤٥، ٢٨٤٦)، وابن حبان (٨٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٠٧٣)، والطبراني في الدعاء (١٣٧١)، وابن عدى ٦٨٠/٢ من طرق عن حماد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٣٥)، وأحمد (١٤٠٥٥)، والنسائي (٥٤٨٥)، وابن حبان (١٠١٥)، والطبراني في الدعاء (١٣٧٢)، والحاكم ١٠٤/١، وابن عساكر في تاريخ دمشق =

٢١٢٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»^(١).

٢١٢١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: بَعَثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ بِقِنَاعٍ^(٢) فِيهِ زُطْبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ قَبْضَةً يَبْعَثُ^(٣) بِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ أَكَلَ الْبَقِيَّةَ أَكَلَ رَجُلٌ يُعَلِّمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ^(٤).

= ٤٢٦/١٤ من طرق عن أنس. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وأقره الذهبي .
وفي الباب عن زيد بن أرقم عند مسلم (٢٧٢٢)، وعن أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٤٤٢).

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٨/١٠)، وأحمد (١٣٠٢٦)، وأبو داود (١٥٥٤)، وأبو يعلى (٢٨٩٧)، وابن حبان (١٠١٧)، والطبراني في الدعاء (١٣٤٢)، من طرق عن حماد، به .

وأخرجه النسائي (٥٥٠٨)، وابن حبان (١٠٢٣)، والطبراني في الصغير ١/١١٤، وفي الدعاء (١٣٤٣)، وابن عدى ٢/٦٨٠، والحاكم ١/٥٣٠، وأبو نعيم في الحلية ١/١٦٠، والبيهقي (٢٩٧) من طرق عن قتادة، به . وصححه الحاكم على شرطهما، وأقره الذهبي، وقال النووي في رياض الصالحين ص: ٥٠٧ (١٤٩٢) : رواه أبو داود بإسناد صحيح .

وأخرجه معمر في جامعه (١٩٦٣٤) عن قتادة، عن النبي ﷺ، مرسلًا .
(٢) القناع: الطبق من عشب النخل، يوضع فيه الطعام والفاكهة . وقيل: هو طبق الرطب خاصة .

(٣) في ص، م، وهامش خ - وأشار إلى نسخة - : « فيبعث » .

(٤) حديث صحيح . ولم أقف على تصريح لقتادة بالسماع . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٣٤٢٢) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٢٨٩، ١٣٨٧٠)، وابن أبي شيبة في المسند - كما في الإتحاف =

٢١٢٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِيهِمْ مَنْ^(١) لِدَلِكْ، يَقُولُونَ^(٢): لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا^(٣). فَيَأْتُونَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو النَّاسِ^(٤)، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، اسْتَفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ^(٥) - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا^(٦) أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ^(٧) إِلَى الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ^(٨)، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ

= (٣٤٢٣) - وأبو يعلى (٢٨٩٦)، وابن حبان (٦٩٥) من طرق عن همام، به .
ورواه حميد، عن أنس، بنحو حديث قتادة . أخرجه أحمد بن منيع كما في الإتحاف
(٣٤٢٤) .

ورواه حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس . أخرجه أبو يعلى كما في
الإتحاف (٣٤٢٥) .

(١) في ص: « فيهمون » .

(٢) في خ، م: « فيقولون » .

(٣) بعده في د: « قال » .

(٤) في د: « البشر » . وكتب فوقها: « الناس » ، وأشار إلى نسخة .

(٥) لست هناكم: أى لست أهلاً لذلك .

(٦) بعده في د: « فإنه » .

(٧) سقط من الأصل .

(٨ - ٨) سقط من: د، م .

خَطَايَا أَصَابَهُنَّ - وَلَكِنْ اتُّوا مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَبْدٌ ^(١) آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ ،
وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا . فَيَأْتُونَ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَيَقُولُ : إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ -
وَيَذْكُرُ لَهُمْ ^(٢) خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اتُّوا عِيسَى ، ^(٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَ ^(٤) كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَى ، فَيَقُولُ : لَسْتُ
هُنَاكُمْ ، وَلَكِنْ اتُّوا مُحَمَّدًا ﷺ ؛ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا
تَأَخَّرَ . فَيَأْتُونِي ، [١٧٧ر] فَأَنْطَلِقُ ؛ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ،
فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي ^(٥) تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(٥) وَقَعْتُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ ^(٦) أَنْ
يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ : ازْفَعْ مُحَمَّدٌ ^(٧) ، وَقُلْ تُسْمَعُ ^(٨) ، وَسَلْ تُعْطَى ، وَاشْفَعْ
تُشْفَعُ . ^(٩) فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ يُعَلِّمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ ^(٩) ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا ،
فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا
شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، فَيُقَالُ : ازْفَعْ مُحَمَّدٌ ، وَقُلْ تُسْمَعُ ^(١٠) ، وَسَلْ تُعْطَى ،
وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ يُعَلِّمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا ،

(١) فى د ، م : « عبدا » .

(٢) فى الأصل : « له » ، وضرب عليها .

(٣ - ٣) زيادة من : د .

(٤) بعده فى الأصل : « من » .

(٥ - ٥) زيادة من : د .

(٦) بعده فى د : « الله » .

(٧) سقط من : خ ، ص ، م . وفى د : « يا محمد » .

(٨) فى د : « نسمع » .

(٩ - ٩) سقط من : ص .

(١٠) فى د : « نسمع » .

فَأَدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ^(١) ثُمَّ أَرْجِعْ ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ : ازْفَعْ مُحَمَّدٌ ، وَقُلْ تُسْمِعُ^(٢) ، وَسَلْ تُغْطِئُهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ يُعَلِّمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ ، فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ^(٣) ، حَتَّى^(٤) أَرْجِعَ فَأَقُولَ : يَا رَبِّ ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ . أَيْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ^(٥) .

(١ - ١) سقط من : ص .

(٢) فى د : « نسمع » .

(٣) فى د : « ثم » .

(٤) قوله : « أى وجب عليه الخلود » . من قول قتادة ، كما فى صحيح مسلم .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١/١٧٨ ، وابن منده فى الإيمان ٣/٨١١ (٨٦١) من طريق المصنف .

وأخرجه عبد بن حميد (١١٨٤) ، والبخارى (٤٤٧٦ ، ٧٤١٠ ، ٧٥١٦) ، ومسلم (١٩٣) ، وابن أبى عاصم فى السنة (٨٠٩) ، وأبو عوانة ١/١٧٨ ، وابن منده فى الإيمان (٨٦١) ، والبيهقى فى الأسماء والصفات ص : ١٩١ ، ٣١٥ ، والبغوى فى شرح السنة (٤٣٣٤) من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ١١/٤٥٠ ، ٤٥١ ، وأحمد (١٢١٧٤ ، ١٣٥٨٧) ، والبخارى (٤٤٧٦ ، ٦٥٦٥) ، ومسلم (١٩٣) ، والنسائى فى الكبرى (١١٤٣٣) ، وابن ماجه (٤٣١٢) ، وابن أبى عاصم (٨٠٤ - ٨٠٨ ، ٨١٠) ، وأبو يعلى (٢٨٩٩) ، وابن خزيمة فى التوحيد (١٦٠ - ١٦٢ ، ١٦٤) ، وابن حبان (٦٤٦٤) ، والآجرى فى الشريعة (٨١٠) ، وابن منده فى الإيمان (٨٦٢ - ٨٦٥) من طرق عن قتادة ، به .

وأخرجه أحمد (١٢٤٩١ ، ١٣٦١٥) ، والبخارى (٧٥١٠ ، ٧٥٠٩) ، ومسلم (١٩٣) ، والنسائى فى الكبرى (١١١٣١) ، وابن أبى عاصم (٨١٦ ، ٨١٧) ، وابن خزيمة فى التوحيد (١٦٣ - ١٦٦ ، ١٩٤ ، ١٩٥) ، وأبو عوانة ١/١٨٣ ، والآجرى فى الشريعة (٨٠٩) ، وابن منده فى الإيمان (٨٦٦ ، ٨٧٣) من طرق عن أنس .

وفى شفاعة النبى ﷺ أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٠٩١ ، ٢٠٧٨) .

٢١٢٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَتَهُ»^(١)؛ يُثَابِتُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزِي بِهَا فِي الآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ، فَيُعْظَمُ^(٢) بِهَا فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ»^(٣).

٢١٢٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنْ النِّسَاءِ». قيل: يا رسول الله، وَيُطِيقُ ذَاكَ؟! قال: «يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ»^(٤).

(١) في د: «حسنة».

(٢) في د، ص، م، وهامش خ: «فيطعم».

(٣) حديث صحيح. وعمران القطان ضعيف، وقد تويع. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٢٧)، وأحمد (١٢٢٥٩، ١٢٢٨٦، ١٤٠٥٠)، وعبد بن حميد (١١٧٦)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٣٤٠)، ومسلم (٢٨٠٨)، وأبو يعلى (٢٨٤٤)، والطبري في تفسيره ٥/٨٩، ٢٧٠/٣٠، وابن حبان (٣٧٧)، والبغوي في شرح السنة (٤١١٨)، وفي التفسير ٢١٥/٢ من طرق عن قتادة، به.

(٤) إسناده ضعيف، كسابقه، وله شاهد يقويه. وأخرجه الترمذي (٢٥٣٦)، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٢٧٥)، والبيهقي في البعث والنشور (٤٠٢) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن حبان (٧٤٠٠)، والطبراني في الأوسط (٢٥١٧) من طريق عمران، به. قال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث قتادة عن أنس إلا من حديث عمران القطان. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمران. وأخرجه البزار (٣٥٢٦- كشف)، والعقيلي ١٦٦/٣ من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة، به. وفي إسناده عمر بن سعيد الأبيح، منكر الحديث.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند أحمد (١٩٢٨٨)، والدارمي (٢٨٢٨)، وابن حبان (٧٤٢٤).

٢١٢٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ إِنْسَانٍ ثَلَاثَةٌ أَحْيَاءٌ؛ فَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ، وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ. فَذَلِكَ^(١) مَالُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ، فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ. فَذَلِكَ أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ. فَذَلِكَ^(١) عَمَلُهُ، فَيَقُولُ: إِنْ كُنْتَ لِأَهْوَنَ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ». أو قال: «عَلَيْكَ^(٢)»^(٣).

٢١٢٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن [١٧٧ظ] قَتَادَةَ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١) في د: «فذلك».

(٢) في المطالب وكشف الأستار والمستدرک من طريق المصنف: «عَلَيَّْ». بدون شك.
 (٣) حديث صحيح بغير هذا السياق، وإسناده هنا ضعيف، كسابقه. وأخرجه البزار (٣٢٢٨- كشف)، وابن حبان (٣١٠٨)، والحاكم ٣٧١/١ من طريق المصنف. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥١٨)، والبيهقي في الشعب (٣٣٤٠) من طريق عمران، به. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمران. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه هكذا بتمامه لانحرافهما عن عمران القطان، وليس بالمجروح الذي يترك حديثه. اهـ.

وقد رواه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن أنس، بلفظ: «يتبع الميت ثلاثة، فيرجع اثنان ويبقى معه واحد؛ يتبعه أهله، وماله، وعمله، فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله». أخرجه البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٢٧٣)، وغيرهما.
 وفي الباب عن النعمان بن بشير عند البزار (٣٢٢٦- كشف)، وأبي الشيخ في الأمثال ص: ٢٠٦ (٣٠٨)، والحاكم ٣٧٢/١. وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وعن أبي هريرة عند البزار (٣٢٢٨- كشف)، وأبي الشيخ ص: ٢٠٧ (٣٠٩)، وعن سمرة عند البزار (٣٢٢٧- كشف).

وعن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَزْتَادُونَ لِأَهْلِيهِمْ»^(١)، فَأَصَابَتْهُمْ السَّمَاءُ، فَلَجَّئُوا إِلَى جَبَلٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ عَفَا الْأَثْرُ^(٢)، ^(٣)تَرَوْنَ قَدْ وَقَعَ الْحَجَرُ، وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ، فَادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ.

فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ، فَكُنْتُ أُحْلِبُ لَهُمَا فِي إِنَائِهِمَا، فَإِذَا أَتَيْتُهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ، قُمْتُ قَائِمًا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى^(٤) اسْتَيْقِظَا، وَكَرِهْتُ أَنْ يَدُورَ وَسْنُهُمَا فِي رُءُوسِهِمَا، فَإِذَا اسْتَيْقِظَا شَرِبَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّ مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا. قال: «فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَرِ».

قال: «وَقَالَ آخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً تُعْجِبُنِي، فَأَبْتُ أَنْ تُمَكِّنِي مِنْ نَفْسِهَا حَتَّى جَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا، فَلَمَّا أَخَذْتُهَا وَفَرْتُ لَهَا نَفْسَهَا وَجُعْلَهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّ مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ خَشْيَةَ عَذَابِكَ وَرَجَاءَ رَحْمَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا». قال: «فَزَالَ ثُلُثُ آخَرِ».

وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَحِيرًا يَعْمَلُ لِي

(١) أى يطلبون الرزق ونحوه .

(٢) عفا الأثر: أى دُرس ومُحى، والمعنى: انقطعت سبيل الوصول إليهم .

(٣ - ٣) فى د: « ووقع » .

(٤) بعده فى د: « ما » .

(٥) سقط من الأصل .

(٦) سقط من: خ، د، ص، م .

يَوْمًا، فَعَمِلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ أُعْطِيَتْهُ أَجْرُهُ، فَتَسَخَّطَهُ وَلَمْ يَأْخُذْ، فَأَخَذْتُ أَجْرَهُ وَوَفَّوْتُ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ، ثُمَّ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ: خُذْ هَذَا كُلَّهُ لَكَ. وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا». قَالَ: «فَرَالَ الثُّلُثُ الْآخِرُ، وَخَرَجُوا يَتَمَاشُونَ»^(١).

٢١٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَوَانِي أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَمَا نُهَيْتُ عَنْهُ^(٢).

(١) حديث صحيح . وفي إسناده الأول عمران القطان ، وهو ضعيف ، وأبو عوانة في الإسناد الآخر متكلم في روايته عن قتادة ، وكل منهما قد توبع . وأخرجه الروياني في مسنده (١٣٥٩) من طريق المصنف ، بالوجهين جميعًا .

وأما حديث أبي هريرة ، فأخرجه البزار (١٨٦٩- كشف) من طريق المصنف . وأخرجه ابن حبان (٩٧١) ، والطبراني في الأوسط (٢٤٥٤) ، وفي الدعاء (١٩٣) من طريق عمران ، به . وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن إلا عمران . اهـ . وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٩٨) ، وفي الدعاء (١٩٤) من طريق أبي العالية ، عن أبي هريرة ، وفي إسناده ضعف .

وأما حديث أنس ، فأخرجه أحمد (١٢٤٧٧ ، ١٢٤٧٨) ، وأبو يعلى (٢٩٣٨) ، والبزار (١٨٦٨- كشف) ، والطبراني في الدعاء (١٩٢) من طريق أبي عوانة ، به . وأخرجه أحمد (١٢٤٧٩) ، وأبو يعلى (٢٩٣٧) من طريق أبي عوانة ، به موقوفًا . وقال البزار : لا نعلم أحدًا حدث به إلا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس . اهـ . وروى عن أنس من وجه آخر فيه ضعف . أخرجه البزار (١٨٧٠- كشف) ، وابن الأعرابي في معجمه (١١٤٩) ، والطبراني في الدعاء (٢٠٠) ، وابن عدى ٢٧٣/١ . وصححه الحافظ في الفتح ٥١٠/٦ .

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٢٢١٥ ، ٣٤٦٥) ، ومسلم (٢٧٤٣) .
(٢) حديث صحيح . وعمران متابع عليه . وأخرجه أحمد (١٢٤٣٩) من طريق المصنف . =

٢١٢٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أن النبي ﷺ قَنَتَ شَهْرًا، فَدَعَا على حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ^(١).

٢١٢٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أن النبي ﷺ نَهَى أَنْ [١٧٨و] يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا، فقلت لأنس: فما تقول في الأكلِ قَائِمًا؟ قال: هُوَ أَشَدُّ^{(٢)(٣)}.

٢١٣٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، قال:

= وأخرجه الطحاوي ٣٢١/٤، والحاكم ٤١٧/٤ من طريق عمران القطان، به. وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٢/٧ من طريق قتادة، به، أن أنسا اكتبى. وأخرجه البخاري (٥٧١٩)، والبيهقي ٣٤٢/٩، ٣٤٣ من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٢/٧ من طريق آخر عن أنس، ولم يذكر النبي ﷺ. وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٣٠٠).

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي (١٠٧٨)، وأبو يعلى (٣٠٢٨، ٣٢٣١) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٩/٢، ٣١٠، وأحمد (١٢١٧١، ١٢٨٧٢)، والبخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧)، وابن ماجه (١٢٤٣)، وأبو يعلى (٣٠٥٧، ٣٠٦٩، ٣٠٨٢)، والبيهقي ٢٠١/٢، ٢٠٦ من طرق عن هشام، به.

ورواه غير واحد عن قتادة. انظر ما سبق برقم (٢١٠١)، وما سيأتي برقم (٢٢١٣).

(٢) عند مسلم (٢٠٢٤): «أشْر».

(٣) حديث صحيح. وفي رواية يزيد عن قتادة لين، وقد تابعه عليه غير واحد. انظر ما سبق برقم (٢١١٢).

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً ؛ أُتِيَ بِنُ كَعْبٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ^(١) . قَالَ : قَلْتُ لِأَنْسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُثُمِيَّةِ^(٢) .

٢١٣١- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعَمُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ » . فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : « لَيْسَتْهُمْ عَنْ ذَلِكَ ،^(٣) أَوْ لَشُخْطَفِنَ^(٤) أَبْصَارُهُمْ » .

(١) قيل : هو قيس بن السكن بن زعوراء الأنصاري ، من بنى عدى بن النجار . انظر الفتح ٩/ ٥٣ ، والإصابة ٤٧٦/٥ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه مسلم (٢٤٦٥) ، وأبو يعلى (٣٢٥٥) ، والبيهقي ٢١١/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٣٩٧٢) ، والبخاري (٣٨١٠) ، والترمذي (٣٧٩٤) ، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٠) ، وأبو يعلى (٣١٩٨) ، وابن حبان (٧١٣٠) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٤٦٦) ، والبخاري (٥٠٠٣) ، ومسلم (٢٤٦٥) ، والبخاري (٢٨٠٢) ، (٢٨٠٣- كشف) ، وأبو يعلى (٢٨٧٨) ، (٢٩٥٣) من طريق قتادة ، به .

وأخرجه البخاري (٥٠٠٤) من طريق ثابت وثمامة ، عن أنس . وفيه « أبو الدرداء » مكان « أبي بن كعب » . وانظر الفتح ٥٢/٩ ، ٥٣ .

(٣-٣) في خ ، ص : « وليخطفن » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٠٨٤) ، (١٢١٢٥) ، (١٢١٦٧) ، (١٢١٧٦) ، (١٢٤٤٩) ، (١٣٧٣٦) ،

وعبد بن حميد (١١٩٥) ، والدارمي (١٣٠٧) ، والبخاري (٧٥٠) ، وأبو داود (٩١٣) ،

وابن ماجه (١٠٤٤) ، والنسائي (١١٩٢) ، وأبو يعلى (٢٩١٨) ، (٢٩٦٥) ، (٣١٦٠) ،

وابن خزيمة (٤٧٥) ، (٤٧٦) ، وابن حبان (٢٢٨٤) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٣٣٧ ،

والبيهقي ٢/٢٨٢ ، والبغوي في شرح السنة (٧٣٩) من طرق عن قتادة ، به . وانظر العليل لابن

أبي حاتم (٣٠٢) ، والفتح ٢/٢٣٣ .

ثابتُ البتائي عن أنسِ بنِ مالكٍ

٢١٣٢- حدثنا يونس، قال: حَدَّثَنَا أَبُو داودَ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ إِذَا أَمَلَى عَلَيْهِ: (سَمِيعًا بَصِيرًا). كَتَبَ: (سَمِيعًا عَلِيمًا).
(١) «فَإِذَا كَانَ»: (سَمِيعًا عَلِيمًا). كَتَبَ: (سَمِيعًا بَصِيرًا). وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ مَنْ قَرَأَهُمَا فَقَدْ قَرَأَ قُرْآنًا كَثِيرًا^(٢). قال: فَتَنَصَّرَ الرَّجُلُ، وَقَالَ: إِنَّمَا كُنْتُ أَكْتُبُ مَا سَمِعْتُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ. قال: فَمَاتَ فَدُفِنَ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ دُفِنَ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ. قال أنسٌ: قال أبو طلحة: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَبَوِّدًا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ^(٣).

٢١٣٣- حدثنا أبو داودَ، قال: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، قال:

(١ - ١) في د: « وإذا أملى عليه » .

(٢) في الأصل: « كبيرًا » .

(٣) حديث صحيح . عزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢٣٩١) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (١٣٥٩٨)، وعبد بن حميد (١٣٥٢) من طريق حماد، به، نحوه .

وأخرجه أحمد (١٣٣٤٨)، وعبد بن حميد (١٢٧٦، ١٢٧٨)، ومسلم (٢٧٨١)،

والبيهقي في عذاب القبر (٦٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، به، نحوه .

وأخرجه أحمد (١٢٢٣٦، ١٢٢٣٧)، والبخاري (٣٦١٧)، وأبو يعلى (٣٩١٩)،

والطحاوي في المشكل (٣٢١١، ٣٢١٢)، وابن حبان (٧٤٤)، والبيهقي في عذاب القبر

(٦٥)، والبعغوي في شرح السنة (٣٧٢٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب وحميد، عن أنس،

ورواية ابن صهيب بنحو رواية سليمان عن ثابت .

سَمِعْتُ ثَابِتًا يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ عَلَيْنَا وَقَدْ نُودِي بِالْمَغْرِبِ وَنَحْنُ نُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَا يَأْمُرُنَا وَلَا يَنْهَانَا ^(١) .

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : ^(٢) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ^(٢) ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ الَّذِي تَزَوَّجَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ ؛ عَلَى شَيْءٍ قِيمَتُهُ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ ^(٣) .

(١) حديث صحيح . وطلحة بن عمرو متروك . وقد صح الحديث من غير طريقه . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٣١/٢ من طريق المصنف .
وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٠) ، وأبو نعيم ٣٣١/٢ من طريق طلحة ، به .
وأخرجه الطحاوي في المشكل (٥٥٠١) ، والدارقطني ٢٦٧/١ ، وأبو نعيم في الحلية ٢/٣٣١ من طرق عن ثابت ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٨٠) ، وأحمد (١٣٠٨٠ ، ١٤٠١٥ ، ١٤٠٤١) ، والبخاري (٥٠٣ ، ٦٢٥) ، ومسلم (٨٣٦ ، ٨٣٧) ، وأبو داود (١٢٨٢) ، والنسائي (٦٨١) ، وابن ماجه (١١٦٣) ، وأبو يعلى (٣٩٥٦) ، وأبو عوانة ٢/٢٦٥ ، وابن خزيمة (١٢٨٨) ، والطحاوي (٥٤٩٦ ، ٥٤٩٧) ، والدارقطني ٢٦٧/١ ، والبيهقي ٤٧٥/٢ ، والبخاري (٨٩٥) ، وغيرهم من طريق عمرو بن عامر الأنصاري والمختار بن فلفل وعبد العزيز بن صهيب وغيرهم ، عن أنس ، بمعناه . وسيأتي برقم (٢٢٥٨) من طريق أبي فزارة ، عن أنس .
(٢ - ٢) في د : « حدثنا حماد بن سلمة أو الحكم بن عطية - شك أبو بشر - عن ثابت » .
وقد ظهر في المخطوطة ضرب خفيف على كلمة «سلمة أو» ، وكلمة «شك» . وانظر تخريج الحديث .

(٣) إسناده ضعيف ؛ لما سيأتي . وعزه البوصيري في الإنحاف بذيل المطالب (٢٣/١٩٠٦) إلى المصنف .

وأخرجه البزار (١٤٢٦ - كشف) ، وأبو يعلى (٣٣٨٥) ، والطبراني ٢٤٧/٢٣ (٤٩٨) ، وابن عدى ٦٢٣/٢ من طرق عن أبي داود الطيالسي ، عن الحكم بن عطية ، به . وقال البزار : لا نعلمه عن ثابت عن أنس إلا من طريق الحكم . اهـ .
وقال ابن أبي حاتم في العلال عن أبيه (١٢٠٩) : سألت أبا الوليد الطيالسي عن هذا =

٢١٣٥ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَحْيَى الْأَبْحَحُ، قال: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عن أنسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطْرِ، لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»^(١).

= الحديث، فقال: ما تصنعون بهذا؟ هذا خطأ. قلنا: وما الصحيح يا أبا الوليد؟ قال: ما حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. قال أنس: فقلت له: قد حدث به أبو داود الطيالسي، عن الحكم، فلم يبال به ولم يحدثنا به. قلت لأنس: وما الصحيح عندك؟ قال: حديث عمر بن أبي سلمة... وراجع بقية الكلام عليه في العلل.

قال الإمام أحمد: كان الحكم بن عطية، عندى صالح الحديث حتى وجدت له حديثاً أخطأ فيه. وذكر هذا الحديث. وقال أيضاً: لا بأس به، إلا أن أبا داود روى عنه أحاديث منكورة. اهـ. انظر الجرح والتعديل ٣/١٢٥، وضعفاء العقيلي ١/٢٥٨، وتهذيب الكمال ٧/١٢٣. وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٤، ١٥٣٠).

(١) إسناده ضعيف؛ فيه حماد بن يحيى الأبَح، متكلم فيه، خاصة في روايته عن ثابت، وفي هذا الحديث بوجه أخص. وللحديث شواهد تقويه. وأخرجه أحمد (١٢٣٤٩، ١٢٤٨٣)، والترمذى (٢٨٦٩)، وعبد الله بن أحمد في علل الخلال (١٢)، وأبو الشيخ في الأمثال (٣٣٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٥٢)، والعقيلي ١/٣٠٩، ٣١٠، وابن عدى ٢/٦٦٣ من طرق عن حماد الأبَح، به. وقال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه.

قال عبد الله - كما في علل الخلال ص: ٦٠ - سألت أنس عن هذا الحديث، فقال: هذا خطأ؛ إنما يُروى عن الحسن. اهـ. ثم رواه الإمام أحمد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد ويونس، عن الحسن، مرسلًا.

وقال ابن رجب في شرح علل الترمذى ٢/٥٠١، ٥٠٢: حماد بن يحيى الأبَح، له أوهام عن ثابت، منها حديثه عنه، عن أنس مرفوعاً حديث: «مثل أمتي مثل المطر». والصواب: عن ثابت، عن الحسن، مرسلًا؛ كذا رواه حماد بن سلمة، عن ثابت. اهـ. وأخرجه أبو يعلى (٣٤٧٥) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، به، مطولاً. ويوسف ابن عطية متروك.

وله شاهد عن عمار، وسبق برقم (٦٨٢)، وعن عمران عند البزار (٢٨٤٤ - كشف). وقال الحافظ في الفتح ٧/٦: هو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة.

٢١٣٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، تَرَكَهُ مَا شَاءَ [١٧٨ظ] أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَهُ أَجْوَفَ عَلِمَ أَنَّهُ خَلَقَ لَا يَتَمَالَكُ»^(١).

٢١٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عن ثابت، عن أنس^(٢)، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْجَعَ النَّاسِ^(٣).

٢١٣٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ أَوْ عُثْمَانُ^(٤)، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: «السَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٥).

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن سعد ٢٧/١، وأحمد (١٢٥٦١)، ومسلم (١٣٤١٥)، وأبو داود (١٣٥٤٠)، وابن أبي عمير (١٣٦٨٦)، وفي الزهد ص: ٤٨، وعبد بن حميد (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦١١)، والرويانى (١٣٧٩)، وأبو يعلى (٣٣٢١)، وابن حبان (٦١٦٣)، وأبو الشيخ فى العظمة (١٠٤٠)، والحاكم ٣٧/١، والبيهقى فى الأسماء والصفات ص: ٣٨٦ من طرق عن حماد، به .
(٢) بعده فى الأصل، خ، ص: «عن النبي ﷺ». وضيف عليها فى خ. والمثبت من: د.
(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٥١٦، ١٢٩٤٥، ١٣٨٩٢)، وعبد بن حميد (١٣٣٩)، والبخارى (٢٨٢٠، ٢٨٦٦، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٦٠٣٣)، ومسلم (٢٣٠٧)، والترمذى (١٦٨٧)، والنسائى فى الكبرى (٨٨٢٩)، وابن ماجه (٢٧٧٢)، والرويانى (١٣٨٤)، وابن حبان (٦٣٦٩)، وأبو الشيخ فى أخلاق النبي ﷺ ص: ٦، والبعغوى فى شرح السنة (٣٦٨٨) من طرق عن حماد بن زيد، به، مطولاً فى قصة سبقت فى حديث قتادة عن أنس برقم (٢٠٩١).
وقد تواترت الأحاديث فى شجاعة النبي ﷺ. انظر ما سبق برقم (٧٤٢)، ونظم المتناثر ص: ١٣١.

(٤) هكذا فى الأصل، د: «الحكم أو عثمان». وفى خ، ص، م: «الحكم أبو عثمان». وانظر التخرىج الآتى.

(٥) حديث صحيح . والحكم بن عطية العيشى ضعيف، وقد تويع. وأخرجه الخطيب فى =

.....
= الموضح ٢/٢٩ من طريق يونس بن حبيب ، وفيه (الحكم أبو عثمان) . وقال الخطيب :
الحكم ابن عطية وهو الحكم أبو عثمان . وأخرجه البزار (٣٤٦٩ - كشف) عن عمرو بن علي
الفلاس ، عن الطيالسي ، عن الجراح بن عثمان ، عن ثابت ، به . وعزاه ابن كثير في الفتن
والملاحم ٢٠/١٩٦ ، والهيثمي في المجمع ١٠/٣٧٨ إلى البزار ، وقالوا : « الخزرج بن عثمان » .
وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد ص : ١٧٦ من طريق محمد بن رافع ، وعلي بن مسلم ،
عن الطيالسي ، عن الحكم بن الخزرج ، عن ثابت ، به .

وأخرجه الترمذى (٢٤٣٥) ، وابن خزيمة في التوحيد ص : ١٧٥ ، وابن حبان (٦٤٦٨) ،
والحاكم ١/٦٩ ، والبيهقي ٨/١٧ ، وفي الشعب (٣١٠) من طرق عن عبد الرزاق ، عن معمر ،
عن ثابت ، به .

وقال الترمذى : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . اهـ .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما أخرجا
حديث قتادة ، عن أنس بطوله ، ومن توهم أن هذه لفظة من الحديث فقد وهم . اهـ . يشير إلى
حديث قتادة ، عن أنس الطويل المتقدم برقم (٢١٢٢) .

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٨٣٢) ، والطبراني في الأوسط (٨٥١٨) من طريق
المقدمي ، عن محمد بن عبيد الله ، عن ثابت ، به . وقال الطبراني : لم يروه عن محمد بن عبيد
الله إلا المقدمي .

وأخرجه أحمد (١٣٢٤٥) ، وأبو داود (٤٧٣٩) ، وابن أبي عاصم (٨٣١) ، وأبو يعلى
(٣٢٨٤) ، ٤١٠٥ ، ٤١١٥ ، ٤٣٠٤) ، وابن خزيمة في التوحيد ص : ١٧٥ ، ١٧٦ ، والطبراني
في الكبير ١/٢٣٢ (٧٤٩) ، وفي الأوسط (٣٥٦٦) ، ٩١٧٧) ، وفي الصغير ١/١٦٠ ، والآجزي
في الشريعة (٧٨١) ، ٧٨٢ ، ٧٨٤) ، وابن عدى في الكامل ١/٣٤٢ ، ٤٢٢ ، ٥١٢/٢ ، ٣/
١٠٠٣ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٧/٢٦١ ، والبيهقي ١٠/١٩٠ من طرق عن
أنس ، به .

وقد صحح الحديث غير واحد ، وذكر الحافظ ابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم ٢٠/
١٩٤ : أن الشفاعة لأهل الكبائر من أمته ﷺ قد تواترت بها الأحاديث .

ورؤى هذا الحديث عن جابر ، وسبق برقم (١٧٧٤) . وانظر ما سبق برقم (٢٠٧٨) ،

(٢١٢٢) .

٢١٣٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا نَحْنُ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي ^(١) وَخَالَتِي أُمُّ حَرَامٍ ^(٢)، فَقَالَ: «قَوْمُوا أَصَلِّي بِكُمْ» ^(٣). فَصَلَّى بِنَا فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ. قَالَ ^(٤) رَجُلٌ لثَابِتٍ: فَأَيْنَ جُعِلَ أَنَسُ؟ قَالَ ^(٥): جَعَلَهُ عَن يَمِينِهِ. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ دَعَا لَنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ أَمْرِ ^(٦) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خُودِي مَعَكَ، اذْغُ اللَّهُ لِي. قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، فَكَانَ فِي آخِرِ ^(٧) مَا دَعَا لِي ^(٨): «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَذَكَرُوا أَنَّ أَنَسًا قَالَ: فَوُلِدَ مِنْ صُلَيْبِي ثَمَانُونَ ^(٩)^(١٠).

(١) هي أم سليم، أم أنس بن مالك.

(٢) هي أم حرام بنت ملحان، الأنصارية النجارية المدنية، زوجة عبادة بن الصامت. تُوفيت سنة سبع وعشرين في غزوة قبرس، وقبرت هناك. تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٢، الإصابة ٨/١٨٩.

(٣) في د: «لكم قال».

(٤) في د: «فقال».

(٥) في خ: «فقال».

(٦) في د: «خير».

(٧) سقط من: خ، ص، م.

(٨) بعده في د: «قال».

(٩) في الأصل، د: «ثمانين»، وسقط من: ص. والمثبت من: خ.

(١٠) حديث صحيح. أخرجه أبو عوانة ٢/٧٦، والبيهقي ٣/٩٥، ٩٦ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٠٣٦)، وعبد بن حميد (١٢٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٨)،

ومسلم (٦٦٠)، وأبو يعلى (٣٣٢٨)، والبيهقي ٣/٥٣، ٥٤ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه أحمد (١٣٢٩٥)، ومسلم (٢٤٨١)، والنسائي (٨٠١) من طريق سليمان بن

المغيرة - أيضًا - مختصرًا.

٢١٤٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى
تَرَوْنِي»^(١).

٢١٤١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عَمَّتِي حَارِثَةُ^(٢) يَوْمَ بَدْرِ غُلَامًا نَظْرًا، مَا
خَرَجَ إِلَى الْقِتَالِ، وَأَصَابَهُ^(٣) سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

= وسبق من طريق قتادة عن أنس مختصرًا برقم (٢١٠٠).

وفى باب موقف المأموم من الإمام شواهد، وانظر ما سبق برقم (١٨٢٢).

(١) إسناده لا شيء؛ أخطأ جرير بن حازم، فليس هو من حديث أنس، ولا ثابت. وقد أخرجه
عبد بن حميد (١٢٥٧)، والترمذي في العلل الكبير ص: ٨٩، والطبراني في الأوسط
(٩٣٨٧)، وابن عدى ٥٥١/٢ من طرق عن جرير بن حازم، به. وقال الطبراني: لم يرو هذا
الحديث عن ثابت إلا جرير بن حازم.

وقال الترمذي: سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هو حديث خطأ، أخطأ فيه
جرير بن حازم، وقال: ويروى عن حماد بن زيد أن الحجاج الصواف كان عند ثابت البناني
وجرير بن حازم في المجلس، فحدث الحجاج عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة،
عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمَتِ ...». فوهم فيه جرير بن حازم، فظن أن ثابتًا حدثه
عن أنس بهذا. اهـ. وكذا قال أحمد في العلل ومعرفة الرجال ٢٦٥/١ (١٥٤٢)، وأبو داود في
المراسيل (٦٣)، والدارقطني في العلل (٤/ق: ٣٣-ب)، وابن رجب في شرح العلل ٢/
٦٢٩، وغيرهم.

وحديث أبي قتادة سبق برقم (٦٢٢، ٦٢٣).

(٢) هو حارثة بن سراقه بن الحارث بن عدى بن مالك بن عامر، الأنصاري النجاري، صحابي
صغير، وأمه الربيع بنت النضر، أخت أنس بن النضر، وعمه أنس بن مالك. استشهد حارثة يوم
بدر وهو غلام، كما في هذا الحديث، وهو أول من قتل بيدر من الأنصار. الإصابة ١/٦١٤.
(٣) في د: «فأصابه».

فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ يَكُنُّ ^(١) حَارِثَةٌ فِي الْجَنَّةِ فَسَأَصْبِرُ ، وَإِنْ يَكُ
غَيْرَ ذَلِكَ فَسَتَرَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ : « يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّ
حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى » ^(٢) .

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ
أَنْسٍ ، قَالَ : مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَخَفَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
تَمَامٍ ، وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، مُقَارِبَةً ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ ، رَحِمَهُ
اللَّهُ ، مَدَّ فِي الْفَجْرِ ^(٣) .

(١) فِي د : « يَكُ » .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤/٣٨٠ ، ٣٨١ ، وَأَحْمَدُ (١٣٢٧٣ ، ١٤٠٤٣) ،
وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٢٣٢) ، وَابْنُ حِبَانَ (٤٦٦٤) ، وَالْحَاكِمُ ٣/٢٠٨ مِنْ طَرَقَ عَنْ سَلِيمَانَ
ابْنَ الْغُبَيْرَةِ ، بِهِ . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ، وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣/٥١٠ ، ٥١١ ، وَأَحْمَدُ (١٢٢٧٤ ، ١٣٨٩٨) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي
الْجِهَادِ (١٥٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (٣٥٠٠) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ ص : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، وَالطَّبْرَانِيُّ
(٣٢٣٤) ، وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ فِي الْبَيْهَقِيِّ (٢٤٥) مِنْ طَرَقَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، بِهِ ، بِنَحْوِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٢٢٣ ، ١٣٧٦٧ ، ١٤٠٤٧) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٠٩ ، ٣٩٨٢ ، ٦٥٥٠) ،
وَالْتِّرَمِذِيُّ (٣١٧٤) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٢٣١) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ ص :
٢٣٨ ، وَابْنُ حِبَانَ (٩٥٨) ، وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ فِي الْبَيْهَقِيِّ (٢٤٦) مِنْ طَرَقَ عَنْ قَتَادَةَ وَحَمِيدٍ ، عَنْ أَنْسٍ ،
بِهِ ، بِنَحْوِهِ . وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٥١٠ ، ١١٧١) .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ ٢/٩٠ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنُفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣١٢٦ ، ١٣٦٠٢) ، وَمُسْلِمٌ (٤٧٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٣٣٦٠) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ
الْبَغَوِيُّ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (٣٣٨٣ ، ٣٣٨٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي الْمَشْكَلِ (٥١٥٨) ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ
الْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٦٢٩) مِنْ طَرَقَ عَنْ حَمَادٍ ، بِهِ ، مُخْتَصِرًا وَمَطْوَلًا ، وَفِي بَعْضِهَا زِيَادَةٌ
سَتَأْتِي مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ بِرَقْمِ (٢١٥١) .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٨٥٣) مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ ، بِهِ ، مُقْتَصِرًا عَلَى جِزْئِهِ
=

٢١٤٣- حدثنا أبو داود، قال: [١٧٩و] حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ،
 قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ قَدْحًا، فَقَالَ^(١): سَقَيْتُ فِي هَذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 الشَّرَابَ^(٢)؛ الْمَاءَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ، وَالنَّبِيدَ^(٣).

٢١٤٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَحَمَّادُ بْنُ
 سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ
 ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ خِدْمَتِي، وَرَجَعْتُ^(٤) أُرِيدُ أُمَّي، رَأَيْتُ صَبِيانًا
 يَلْعَبُونَ، فَقُمْتُ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،^(٥) فَسَلَّمَ
 عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَانِي فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، وَجَلَسَ فِي فَنِيءٍ حَتَّى أَتَيْتُهُ،

= وأخرجه عبد الرزاق (٣٧١٨)، وأحمد (١٢٦٧٦، ١٣٠٦٠، ١٣٣٥٠، ١٣٣٩٣)،
 وعبد بن حميد (١٢٥٠، ١٢٧٩، ١٣٧٨)، والبخارى (٨٢١)، ومسلم (٤٧٢)، وأبو يعلى
 (٣٣٦٣)، وابن حبان (١٨٨٥)، وغيرهم من طرق عن ثابت، به، مطولاً ومختصراً.
 وقد سبق بجزئه الأول من رواية قتادة عن أنس برقم (٢١٠٩).

(١) بعده في د: «قد».

(٢) بعده في خ، ص، م: «و».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٦٠٦)، ومسلم (٢٠٠٨)، وعبد بن حميد
 (١٣٥٤)، وأبو يعلى (٣٥١٣)، وأبو نعيم في الحلية ٦/٢٦١، والبيهقي ٨/٢٩٩، والبخارى في
 شرح السنة (٣٠٢٠)، وغيرهم من طرق عن حماد، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٥)، والترمذي في الشمائل (١٨٩)، وأبو يعلى (٣٥٠٣)،
 (٣٧٨٨، ٣٨٦٠)، وأبو نعيم ٦/٢٦١ من طرق عن حماد، عن ثابت وحميد، مقرونين، به.
 وأخرجه الترمذي في الشمائل (١٨٨) من طريق عيسى بن طهمان، عن ثابت.

وأخرجه أحمد (١٢٤٣٣، ١٢٤٣٤)، والبخارى (٣١٠٩، ٥٦٣٨)، وأبو الشيخ في
 أخلاق النبي ﷺ ص: ٢٢٨ من طريق عاصم الأحول وحميد وغيرهما، عن أنس.

(٤) في الأصل، خ، ص: «فرجعت».

(٥) (٥ - ٥) زيادة من: د.

فَاخْتَبَسْتُ عَنْ أُمِّي عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتُ آتِيهَا فِيهِ ، ^(١) فَقَالَتْ : « أَيُّ بَنِيَّ » ،
 مَا حَبَسَكَ ؟ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَقَالَتْ : فَمَا هَذَا الَّذِي بَعَثَكَ ^(٢) فِيهِ ^(٣) ؟ فَقُلْتُ : يَا
 أُمَّهُ ، إِنَّهُ سِرُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ^(٤) فَقَالَتْ : يَا بَنِيَّ ، فَاخْفِظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ سِرَّهُ ^(٥) . فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، وَلَوْ كُنْتُ مُخْبِرًا بِهِ أَحَدًا
 أَخْبَرْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ ^(٦) .

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ ،
 قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ شَيْعًا كُنْتُ أَعْرِفُهُ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالُوا : يَا أَبَا حَمْرَةَ ، وَالصَّلَاةُ ؟ قَالَ : أَوْ لَيْسَ ^(٧)

(١ - ١) فِي خ : « فَقَالَتْ أُمِّي أَبْنِي » ، وَفِي هَامِشِهَا : « أَيُّ بَنِي » ، وَأَشَارَ إِلَى نَسْخَةِ ، وَفِي
 ص : « فَقَالَتْ أُمِّي أَيُّ بَنِي » ، وَفِي م : « فَقَالَتْ أُمِّي بَنِي » .

(٢) فِي د : « أَبْعَثَكَ » .

(٣) سَقَطَ مِنْ : خ ، ص ، م .

(٤ - ٤) فِي د : « قَالَتْ أَيُّ بَنِي » .

(٥) بَعْدَهُ فِي د : « قَالَ » .

(٦) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٨٠٧ ، ١٣٦٧٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٢) مِنْ طَرِيقِ
 حَمَادٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٠٤٥) ، وَابْنُ خَالِيٍّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (١١٥٤) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 (١٢٦٨) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٦٩ ، وَطِحَاوِيُّ فِي مَشْكَلِ الْأَنْبَاءِ (٣٣٨١) مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ ، بِهِ .
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٤٠٤) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٣٧٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٣٢٩٩) ، وَأَبُو الشَّيْخِ
 فِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ ص : ٦٤ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ ثَابِتٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٠٧٩ ، ١٣٣١٧ ، ١٣٤٩٤) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٦٢٨٩) ، وَفِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ
 (١١٣٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٢) ، وَطِحَاوِيُّ فِي الْمَشْكَلِ (٣٣٨٢) ، وَأَبُو الشَّيْخِ ص : ٦٤ ،
 وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ حَمِيدٍ وَسَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ أَنَسٍ ، بِهِ ، مَطْوَلًا وَمَخْتَصَرًا .
 (٧) بَعْدَهُ فِي د : « قَدْ » .

أَحَدْتُمْ فِي الصَّلَاةِ مَا أَحَدْتُمْ؟^(١)

٢١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ،
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ عِنْدَ الصُّبْحِ ، فَيَسْتَمِعُ ، فَإِنْ
سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِلَّا أَغَارَ^(٢) .

٢١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ
ثَابِتٍ^(٤) عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ^(٥) وَأَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٥١٢) ، وأحمد (١٣٨٨٨) ، وأبو يعلى
(٣٣٣٠) من طريق سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٦/١٣ ، ٧٠/١٥) ، وأحمد (١١٩٩٦ ، ١٣١٩١) ، والبخاري
(٥٢٩ ، ٥٣٠) ، والترمذي (٢٤٤٧) ، وأبو يعلى (٤١٤٩ ، ٤١٨٤) ، وغيرهم من طرق عن
أنس . وانظر الفتح ١٣/٢ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه عبد بن حميد (١٢٩٧) ، وأبو عوانة (٣٣٥/١) ، والبيهقي ٩/
١٠٧ ، ١٠٨ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٦١/١٤) ، وأحمد (١٢٣٧٣ ، ١٣٤٢٣ ، ١٣٦٧٧) ، وعبد بن حميد
(١٢٩٨) ، والدارمي (٢٤٤٥) ، ومسلم (٣٨٢) ، وأبو داود (٢٦٣٤) ، والترمذي (١٦١٨) ، وأبو
يعلى (٣٣٠٧) ، وأبو عوانة (٣٣٥/١) ، وابن خزيمة (٤٠٠) ، والطحاوي ٣/٢٠٨ ، وابن حبان
(٤٧٥٣) ، والبيهقي ١/٤٠٥ وغيرهم من طرق عن حماد ، به ، مطولاً ومختصراً .

وأخرجه أحمد (١٢٦٣٩) ، والبخاري (٦١٠ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤) ، وابن حبان (٤٧٤٥) ،
(٤٧٤٦) من طرق عن حميد ، عن أنس ، به ، وفيه القصة . وانظر ما سبق برقم (٦٥٩) .

(٣) سقط من : خ .

(٤ - ٤) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م . وضيب في الأصل على قوله : « ثابت » . والمثبت
من : د ، ومصادر التخريج .

(٥) هو عباد بن بشر بن وقش ، أبو الربيع الأنصاري الأشهلي ، أحد البدرين ، كان من سادة
الأوس ، أبلى يوم اليمامة بلاءً حسناً ، واستشهد فيها . التهذيب ٥/٩٠ ، الإصابة ٣/٦١١ .

الأنصاري^(١) خَرَجَا إِلَى الصَّلَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ حِنْدِسٍ ، يَعْنِي ظُلْمَاءً ، فَلَمَّا رَجَعَا إِلَى بُيُوتِهِمَا صَارَ يَجْنُ أَيْدِيَهُمَا ضَوْؤً ، حَتَّى إِذَا أَرَادَا أَنْ يَتَفَرَّقَا ، صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضَوْؤٌ^(٢) .

٢١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ ؛ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي [١٧٩ظ] الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

قال شعبة : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ ، فَقَالَ : كَانَ أَنَسٌ يَدْعُو بِهِ . وَلَمْ يَرْفَعْهُ^{(٣)(٤)} .

(١) هو أسيد بن حضير ، أبو يحيى الأنصاري الأوسى الأشهلي ، أحد النقباء ليلة العقبة ، وقد أثنى النبي ﷺ بينه وبين زيد بن حارثة ، مات سنة عشرين في خلافة عمر . الإصابة ١/٨٣ .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الخطيب في المبهمات ص : ٤٢٣ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن سعد ٣/٦٠٦ ، وأحمد (١٣٠٠٣ ، ١٣٨٩٧) ، والبخاري - تعليقا - (٣٨٠٥) والنسائي في الكبرى (٨٢٤٥) ، وابن حبان (٢٠٣٢) ، والحاكم ٣/٢٨٨ ، وأبو نعيم في الدلائل (٥٠٣) ، والبيهقي في الدلائل ٦/٧٨ ، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/١٥١ من طرق عن حماد بن سلمة ، به . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبي .

وأخرجه أحمد (١٢٤٢٧) ، وعبد بن حميد (١٢٤٢) ، والبخاري تعليقا عقب رقم (٣٨٠٥) ، وابن حبان (٢٠٣٠) ، والبيهقي ٦/٧٨ ، والبعغوي في شرح السنة (٣٩٨٨) من طريق معمر ، عن ثابت ، به .

وأخرجه البخاري (٤٦٥ ، ٣٨٠٥ ، ٣٦٣٩) ، وأبو يعلى (٣٠٠٧) ، والبيهقي في الدلائل ٦/٧٧ ، والبعغوي في شرح السنة (٣٩٨٧) من طرق عن قتادة ، عن أنس ، به ، وقال : إن رجلين من الأنصار . ولم يسمهما .

(٣) قوله : « ولم يرفعه » . يعنى شعبة عن قتادة ، وقد ثبت من رواية قتادة عن أنس مرفوعا كما سيأتي ، وهذه اللفظة لم أرها عند أحد ممن أخرجه سوى ما في التحفة ١/١٤٣ نقلًا عن النسائي في الكبرى .

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٣٢٠٩ ، ١٣٩٦٦) ، وعبد بن حميد (١٢٦٠) ، =

٢١٤٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ^(١): صَامَ صَامًا.
وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ^(٢): أَفْطَرَ أَفْطَرَ^(٣).

= والنسائي في الكبرى (١٠٨٩٣)، وأبو يعلى (٣٢٧٤، ٣٤٥٥)، وابن حبان (٩٣٧)،
والبغوي (١٣٨٢) من طريق أبي داود الطيالسي، به.

وأخرجه أحمد (١٣١٨٦)، وعبد بن حميد (١٣٠١، ١٣٧١)، والبخاري في الأدب
المفرد (٦٧٧)، ومسلم (٢٦٩٠)، والطبراني في الدعاء (١٢١) من طرق عن شعبة، به، وفي
بعضها: قال شعبة: فقلت لثابت: أسمع عن النبي ﷺ؟ قال: نعم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٨/١٠، وأحمد (١٣٦٠٥)، وعبد بن حميد (١٢٩٩)، وأبو
يعلى (٣٣٩٧، ٣٥٢٥)، والطبراني في الدعاء (١٢٢)، وابن حبان (٩٣٨)، والبغوي
(١٣٨١) من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت، به، وفي بعضها عن ثابت: أنهم قالوا
لأنس: ادع لنا. فقال: اللهم آتنا في الدنيا حسنة... قال أنس: فكان رسول الله ﷺ يكثر أن
يدعو... فذكره.

وأخرجه أحمد (١٢٠٠٠)، والبخاري (٤٥٢٢، ٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠)، وأبو داود
(١٥١٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٩٥)، وأبو يعلى (٣٨٩٣)، وابن حبان (٩٣٩، ٩٤٠)
من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، به. وفي بعضها عن عبد العزيز: سأل قتادة
أنسا: أى دعوة كان أكثر ما يدعو بها النبي ﷺ؟ فذكره.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٢٧) من طريق حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال
لرجل: «قل اللهم ربنا...».

(١) الباء معرفة فى الأصل، وفى د: «يقولوا»، وفى م: «نقول». والمثبت من: خ، ص.
ويقول: أى القائل.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٦٤٥، ١٣٦٧٥)، وعبد بن حميد (١٣٢٠)، ومسلم
(١١٥٨)، وأبو يعلى (٣٥٣٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أحمد (١٢٠٣١، ١٣٤٩٨، ١٣٨٠٧)، وعبد بن حميد (١٣٩٣)، والبخاري
(١١٤١، ١٩٧٢، ١٩٧٣)، والترمذي (٧٦٩)، وأبو يعلى (٣٨١٩)، وابن خزيمة (٢١٣٤)،
وابن حبان (٢٦١٨)، والبيهقي ١٧/٣، والبغوي فى شرح السنة (٩٣٢) من طرق عن حميد، =

٢١٥٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
 عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْ معنا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يُعَلِّمُنَا كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا. فَأَخَذَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ ». ^(١)
 فَبَعَثَهُ مَعَهُمْ .

٢١٥١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ
 أَنَسٍ، قَالَ ^(٢): كَانَ يَتَعَثُّ لَنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ

= عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر حتى نقول: لا يفطر منه شيئاً، ويفطر
 حتى نقول: لا يصوم شيئاً. وفي أوله زيادة.

وفي الباب عن ابن عباس . انظر ما سيأتي برقم (٢٧٤٨).

(١) حديث صحيح . ولم أجد لمعاذ ذكراً عند غير المصنف . وأخرجه ابن سعد ٤١١/٣،
 وأحمد (١٢٢٨٣، ١٢٥٠٣، ١٢٨١٢، ١٣٢٤٠، ١٤٠٨٠)، وفي فضائل الصحابة
 (١٢٧٩)، وعبد بن حميد (١٣٤٥)، ومسلم (٢٤١٩)، والفسوى ٤٨٧/١، والحاكم ٣/
 ٢٦٧ من طرق عن حماد بن سلمة به، بلفظ: ابعث معنا رجلاً، بدون ذكر معاذ بن جبل.
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٧٥/٧ من طريق شعبة، عن ثابت.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٥/١٢، وأحمد (١٢٣٨٠، ١٢٩٨٩، ١٣٥٨٨)، والبخارى
 (٣٧٤٤، ٤٣٨٢، ٧٢٥٥)، ومسلم (٢٤١٩)، والنسائي في الكبرى (٨٢٠٠)، والفسوى ١/
 ٤٨٨، وابن حبان (٧٠٠١)، وأبو نعيم ١٧٥/٧، والبيهقي (٣٩٢٨) من طرق عن أبي قلابة،
 عن أنس، عن النبي ﷺ قال: « لكل أمة أمين، وأبو عبيدة أمين هذه الأمة ».

وأخرجه الترمذى (٣٧٩٠)، والفسوى ١/٤٨٨، وأبو نعيم في الحلية ١٧٥/٧ من طرق
 عن أنس.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود . انظر ما سبق برقم (٤١٢) .

(٢) أى ثابت .

الرُّكُوعِ قَامٌ^(١) ، حَتَّى نَقُولَ : قَدْ نَسِيَ . مِنْ طُولِ الْقِيَامِ^(٢) .

٢١٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ

أَنْسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ »^(٣) .

٢١٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرِّي ، عَنْ ثَابِتٍ ،

عَنْ أَنْسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُثْمَارُ مَسَاجِدِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ

(١) بعده فى خ ، ص ، م : « قام » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٧٨٣) ، وعبد بن حميد (١٢٥٩ ، ١٣٠٣) ، والبخارى (٨٠٠) ، وأبو القاسم البغوى فى الجعديات (١٣٦٦) ، والطحاوى فى المشكل (٥١٥٦ ، ٥١٥٧) ، وابن حبان (١٩٠٢) ، والبيهقى ٩٧/٢ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أبو عوانة ١٣٥/٢ ، ١٧٦ ، وابن خزيمة (٦٠٩) ، والبيهقى ٩٨/٢ من طرق عن

ثابت ، به .

وقد سبق برقم (٢١٤٢) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت ، وفيه زيادة .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البيهقى فى الشعب (٩٧٠١) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٤٨٠) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٩٠٧) ، والبغوى فى الجعديات (١٣٧٤) من طريق أبى داود الطيالسى وعبد الصمد ، به ، مطولاً بزيادة فى أوله هى سبب وروده .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٣/٣٨٨ ، وأحمد (١٢٣٣٩ ، ١٣٢٩٧) ، وعبد بن حميد (١٢٠١) ، والبخارى (١٢٥٢ ، ١٢٨٣ ، ١٣٠٢ ، ٧١٥٤) ، ومسلم (٩٢٦) ، وأبو داود (٣١٢٤) ، والترمذى (٩٨٨) ، والنسائى (١٨٦٨) ، وأبو يعلى (٣٤٥٨ ، ٣٥٠٤) ، وابن حبان (٢٨٩٥) ، والبيهقى ٦٥/٤ ، ١٠٦/١٠ ، والبغوى فى شرح السنة (١٥٣٩) من طرق عن شعبة ، به ، مختصراً ومطولاً بالقصة فى أوله .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٣/٣٨٨ ، والترمذى (٩٨٧) ، وابن ماجه (١٥٩٦) ، وابن عدى ٣/١١٩٢ ، والبيهقى فى الآداب (٨٩٥) من طرق عن سعد بن سنان ، عن أنس ، مختصراً . وقال الترمذى : حديث غريب من هذا الوجه .

اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ^(١) .

٢١٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الطَّيِّبَ فِي رِبَاعِ ^(٢) النَّسَاءِ ^(٣) ^(٤) .

٢١٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا نَزَلَ مِنَ الْمُنْبَرِ ^(٥) .

(١) إسناده ضعيف ؛ صالح بن بشير المرى ضعيف ، وقد عده ابن عدى والذهبي من مناكيره . وعزه الحافظ في المطالب (٥٧٣) إلى المصنف .

وأخرجه البزار (٤٤٣- كشف الأستار) ، وأبو يعلى (٣٤٠٦) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ١٩٩ ، والطبراني في الأوسط (٢٥٠٢) ، وابن عدى ٤/ ١٣٧٩ ، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٧٣ ، والبيهقي ٦٦/ ٣ من طرق عن صالح ، به . وقال البزار : لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا صالح . وقال الطبراني : تفرد به صالح عن ثابت .

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٩) ، وابن عدى ٤/ ١٣٧٩ ، وتمام في الفوائد (٢٧٠) - الروض البسام) من طريق صالح المرى ، عن ثابت وميمون بن سياه وجعفر بن زيد ، عن أنس . (٢) الرباع : المنازل ، ومفردها الرُّبْع .

(٣) في د : « نسائه » .

(٤) إسناده ليس بالقوى ؛ لحال أبي بشر المزلق بكر بن الحكم . وأخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد (٢٠٤) ، والبزار (٧١٠- كشف) ، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل ص : ٤٤ ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص : ٢٤٩ ، وابن السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص : ٣٢ ، من طريق أبي بشر المزلق ، به . وقال البزار : لا نعلمه عن ثابت إلا عن أبي بشر .

وقال ابن أبي حاتم في الجرح ٢/ ٣٨٣ : سألت أبا زرعة عن أبي بشر المزلق ، فقال : شيخ ليس بالقوى . وراجع الميزان والضعفاء للذهبي . وانظر جامع المسانيد ٢١/ ٢٧٢ ، والمجمع ٢/ ٢٦٣ ، وضعيف الجامع (٤٥٣٠) .

(٥) إسناده ضعيف ؛ جرير بن حازم في روايته عن قتادة ضعيف ، وقد يكون أخطأ فيه هنا . وأخرجه الترمذى (٥١٧) ، وفي العلل الكبير ص : ٨٨ ، وابن ماجه (١١١٧) ، وابن الجوزى =

٢١٥٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثابت،

عن أنس، قال: كان النساءُ يَدْخُلْنَ بِالْقُرْبِ يَوْمَ أُحُدٍ^{(١)(٢)}.

٢١٥٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عن

= في العلل المتناهية ٤٦٧/١ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٧/٢، وأحمد (١٢٢٢٢، ١٢٣٠٦، ١٣٢٥١)، وعبد بن حميد (١٢٥٨)، وأبو داود (١١٢٠)، والنسائي (١٤١٩)، وأبو يعلى (٣٤٥٢)، وابن خزيمة (١٨٣٨)، وابن حبان (٢٨٠٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ٣١، والحاكم ١/٢٩٠، والبيهقي ٢٢٤/٣ من طرق عن جرير بن حازم، به.

قال أبو داود: الحديث ليس بمعروف عن ثابت، هو مما تفرد به جرير بن حازم. وقال الترمذي في الجامع: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جرير بن حازم، وسمعت محمدًا يقول: وهم جرير بن حازم في هذا الحديث، والصحيح ما روى عن ثابت، عن أنس قال: «أقيمت الصلاة، فأخذ رجل بيد النبي ﷺ، فما زال يكلمه حتى نعنس بعض القوم». والحديث هو هذا... وجرير بن حازم ربما بهم في الشيء، وهو صدوق. اهـ. ونحوه في العلل الكبير. وانظر ما سبق برقم (٢١٤٠).

(١) هذا الحديث زيادة من: د.

(٢) حديث صحيح. أخرجه عبد بن حميد (١٣١٨) من طريق حماد بن سلمة، به، بلفظ:

أن أزواج النبي ﷺ كن يوم أحد يدلجن بالقرب على ظهورهن بادية خدامهن يسقين.

وأخرجه مسلم (١٨١٠)، وأبو داود (٢٥٣١)، والنسائي في الكبرى (٧٥٥٧) من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت بلفظ: كان رسول الله ﷺ يغزو بأمر سليم، ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء، ويداوين الجرحى.

وأخرجه البخاري (٢٨٨٠، ٣٨١١، ٤٠٦٤)، ومسلم (١٨١١) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس في حديث طويل، وفيه قول أبي طلحة: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنهما لمشمرتان، أرى خدام سوقهما تنقلان القرب على متونهما؛ تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان، فتملانها، ثم تجميان فتفرغانه في أفواه القوم.

ثابت، عن أنس، قال: جاء خالي^(١) أنس بن النضر - وبه سُميت^(٢) - لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرًا، فعظم ذلك عليه، وقال: أول مشهد شهدته رسول الله ﷺ غيبته عنه! أما والله لئن أراي الله مشهدًا بعده^(٣) [١٨٠و] ليرين الله ما أصنع. قال: فهاب أن يقول غيرها، فلما كان يوم أحد من العام المقبل، شهد، فرأى سعد بن معاذ منهنرًا، فقال: أين يا أبا عمرو؟ وأها لريح الجنة أجدها دون أحد. فقاتل حتى قتل، فوجد به بضعة وثمانون؛ ما^(٤) بين ضربية وطعنة ورمية، فقالت أخته الربيع بنت النضر: والله ما عرفت أخى إلا بيناه، كان حسن البنان. قال: وأنزلت هذه الآية: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٥) الآية. قال أنس: فكأن نرى أنها نزلت فيه^(٦).

(١) في السنن الكبرى للنسائي - من طريق المصنف - والمصادر: «عمى». وهو الصواب. وهو أنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري الخزرجي. الاستيعاب ١/١٠٨، الإصابة ١/١٣٢، ١٣٣.

(٢) بعده في د: «و».

(٣) بعده في د: «مع رسول الله ﷺ».

(٤) في د: «من».

(٥) سورة الأحزاب: ٢٣.

(٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الكبرى (١١٤٠٢) من طريق المصنف، عن سليمان ابن المغيرة، وحماد بن سلمة، عن ثابت، به.

وأخرجه أحمد (١٣٠٣٨)، ومسلم (١٩٠٣)، والترمذي (٣٢٠٠)، والنسائي في الكبرى (٨٢٩١)، وابن حبان (٧٠٢٣) من طريق سليمان، به.

وأخرجه أحمد (١٣٦٨٣)، والطبري ١٤٦/٢١، ١٤٧ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٢/٥، ٣١٣، ٣٩٥/١٤، وأحمد (١٣١٠٧)، وعبد بن حميد =

٢١٥٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَكَوْبَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(١).

٢١٥٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ثَابِتٍ وَعِنْدَهُ شَيْخٌ، فَذَكَرْنَا مَا يُقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَالَ الشَّيْخُ: صَحِبْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ إِلَى الرَّأبِيَةِ يَوْمَ عِيدِهِ، وَإِذَا مَوْلَى لَهُ يُصَلِّي بِهِمْ، فَقَرَأَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾. فَقَالَ أَنَسُ: لَقَدْ قَرَأَ بِالشُّورَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِيدِ^(٢).

= (١٣٩٤)، والبخارى (٢٨٠٥، ٤٠٤٨)، والترمذى (٣٢٠١)، والنسائى فى الكبرى (١١٤٠٣)، والطبرى ١٤٧/٢١، والطبرانى (٧٦٩)، وأبو نعيم فى الحلية ١/١٢١، والبيهقى فى الدلائل ٣/٢٤٤، ٢٤٥، والبغوى فى التفسير ٦/٣٣٧ من طريق حميد، عن أنس.

وأخرجه البخارى (٤٧٨٣) من طريق ثمامة، عن أنس، مختصراً.
(١) حديث صحيح. ومبارك بن فضالة صدوق مدلس، وقد توبع. وأخرجه أحمد (١٢٤٥٧)، (١٢٤٥٨) من طريق المبارك، به.

ورواه غير واحد عن ثابت. انظر ما سبق برقم (١٤٧١).
وأخرجه أبو يعلى (٢٧٦٩)، وابن حبان (٦٦١٣) من طريق المبارك، عن الحسن، عن أنس.

وأخرجه البيهقى فى الدلائل ٧/٢١١ من طريق المبارك، عن الحسن، مرسلًا.
(٢) إسناده ضعيف جداً؛ عمارة بن زاذان منكر الحديث عن ثابت، والشيوخ المحدث لهم مبهم لم أعرفه. وعزاه الحافظ فى المطالب (٧٦٥) إلى المصنف.
وأخرجه ابن أبى شيبة ٢/١٧٧ من طريق عمارة، عن مولى لأنس قد سماه، قال: انتهيت مع أنس... فذكره.

٢١٦٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ثابتٍ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ.

قال شعبة: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فقال: إِنَّمَا ذَلِكَ ^(١) فِي الاستِسْقَاءِ. قلتُ ^(٢): سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ؟ فقال: سُبْحَانَ اللَّهِ! ^(٣).

= وفي الباب عن النعمان بن بشير في الجمعة والعديد، وسبق برقم (٨٣٢)، وعن سمرة ابن جندب في الجمعة، وسبق برقم (٩٢٩).

(١) في د: «ذاك».

(٢) القائل هو شعبة، والمخاطب هو ثابت البناني، كما جاء عند النسائي.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٢١٠)، والبيهقي في الجعديات (١٣٧٦، ١٣٧٧)، وأبو عوانة ١٤/٣ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٢٨٠)، وعبد بن حميد (١٣٠٢)، والنسائي في الكبرى (١٤٣٧) من طريق شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٩/١٠، وأحمد (١٢٩٢٦، ١٣٧٥٢)، ومسلم (٨٩٥)، وأبو يعلى (٣٥٠٢)، وأبو عوانة ١٤/٣، وابن حبان (٨٧٧)، والبيهقي ٣/٣٥٧ من طريق شعبة، به، دون قصة ابن جدعان.

وأخرجه النسائي (١٧٤٨)، وابن خزيمة (١٤١١، ١٤٣٦)، والحاكم ١/٣٢٧ من طريق شعبة عن ثابت، عن أنس قال: كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستِسْقَاءِ. قال شعبة: فقلت لثابت: أنت سمعته من أنس؟ قال سبحان الله! قلت: سمعته؟ قال: سبحان الله! وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأخرجه أحمد (١٢٨٩٠، ١٤٠٣٨)، والبخاري (١٠٣١، ٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥)، وأبو داود (١١٧٠)، والنسائي (١٥١٢)، وابن ماجه (١١٨٠)، وأبو يعلى (٢٩٣٥، ٢٩٥٨، ٢٩٦٦، ٢٩٨٧، ٢٩٨٨، ٣٠٦٦، ٣٠٦٧)، وابن خزيمة (١٧٩١)، وأبو عوانة ٣/١٥، والدارقطني ٢/٦٨، ٦٩، والبيهقي ٣/٣٥٧، والبيهقي في شرح السنة (١١٦٣) من طريق قتادة، عن أنس، قال: كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستِسْقَاءِ؛ فإنه كان يرفع يديه =

٢١٦١- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن ثابت ،
 عن أنس ، قال : كَانَ أَنْجَشَةُ^(١) يَخْدُو بِالنِّسَاءِ ، وَكَانَ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ^(٢)
 يَخْدُو بِالرِّجَالِ ، وَكَانَ أَنْجَشَةُ حَسَنَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ إِذَا حَذَا أَعْنَقَتِ^(٣)
 الْإِبِلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَتِلْكَ^(٤) يَا أَنْجَشَةُ ، زُوَيْدَكَ سَوَّكَ^(٥)
 بِالْقَوَارِيرِ^(٦) » .^(٧)

= حتى يرى بياض إبطيه .

(١) هو أنجشة العبد الأسود الحادى ، يكنى أبا مارية ، كان حبشيًا يسوق بنساء النبي ﷺ عام
 حجة الوداع . الإصابة ١/١١٩ .

(٢) هو البراء بن مالك بن النضر الأنصارى ، أخو أنس بن مالك ، شهد المشاهد كلها إلا بدرًا ،
 وأبلى فى حروبه بلاءً عظيمًا ، ولا سيما يوم اليمامة . وقد اشتهر أن البراء قتل فى حروبه مائة
 نفس من الشجعان مبارزة ، أخبر عنه النبي ﷺ أنه لو أقسم على الله لأبره ، استشهد ، رضى الله
 عنه ، يوم فتح تُسْتَر سنة عشرين . السير ١/١٩٥ ، الإصابة ١/٢٧٩ .
 (٣) أى أسرعت .

(٤) فى د ، ص ، م ، وهامش خ - وأشار إلى نسخة - : « ويحك » .

(٥) فى د : « سوكًا » .

(٦) القوارير : جمع قارورة ، وهى الزجاجية ، شبهت النساء بها لضعفهن ورقتهن ، فأمره بالكف
 خوفًا من وقوع حدائه فى قلوبهن ، أو خوفًا عليهن من حركة الإبل .
 (٧) حديث صحيح . أخرجه البيهقى ١٠/٢٢٧ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد ١٣٦٩٥ ، وعبد بن حميد (١٣٤١) ، والبخارى فى الأدب المفرد (١٢٦٤)
 من طريق حماد ، به .

وأخرجه أحمد (١٢٧٨٤ ، ١٢٩٦٧ ، ١٣٤٠١ ، ١٤٠٧٧) ، وعبد بن حميد (١٣٤٠) ،
 والبخارى (٦٢٠٩) ، وفى الأدب المفرد (٨٨٣) ، ومسلم (٢٣٢٣) ، والنسائى فى الكبرى
 (١٠٣٦٢) ، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ٢/٤٨ ، والبيهقى ١٠/١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٢٧ ، والبغوى
 فى شرح السنة (٣٥٧٨ ، ٣٥٧٩) من طريق ثابت ، به .

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٣٠ ، ٤٣١ ، وأحمد (١٢١١١) ، والبخارى (٦٢١١) ، ومسلم =

٢١٦٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ،
 عَنْ [١٨٠ظ] أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي
 قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ: «أَقْرَبُ قَوْمَكَ السَّلَامَ، فَإِنَّهُمْ»^(١) «أَعَفَّةٌ صَبِيرٌ»^(٢).

٢١٦٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
 عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ نَارٌ تَحْشُرُهُمْ»^(٣) مِنْ
 الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ»^(٤).

= (٢٣٢٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٥٩ - ١٠٣٦١، ١٠٣٦٣، ١٠٣٦٤) من طرق عن
 أنس.

(١) بعده في د: «قوم».

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن ثابت. وأخرجه البزار (٢٨٠٤- كشف) من طريق
 المصنف. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (١٨١٣) إلى المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٥٤٣) من طريق محمد بن ثابت، به.

وأخرجه الترمذي (٣٩٠٣)، وأبو يعلى (١٤٢٠، ٣٣٨٩)، وابن عدى ٦/٢١٤٧،
 والحاكم ٤/٧٩ من طريق أبي داود الطيالسي وغيره، به، غير أنهم جعلوه عن أنس، عن أبي
 طلحة من مسنده. وقال الترمذي: حسن غريب.

(٣) في خ، ص: «يحشرهم»، وفي الأصل الياء معرأة. والمثبت من: د.

(٤) حديث صحيح. وهو والذي بعده حديث واحد. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٢٥٢ من
 طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٨٩٥)، وأبو يعلى (٣٤١٤)، وابن حبان (٧٤٢٣)، وأبو نعيم في
 الدلائل (٢٤٧) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت وحמיד، عن أنس، مطولاً بقصة إسلام
 عبد الله بن سلام وسؤالاته النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد (١٢٠٧٦، ١٢٩٩٣)، وعبد بن حميد (١٣٨٧)، والبخاري (٣٣٢٩)،
 (٣٩٣٨، ٤٤٨٠)، والنسائي في الكبرى (٨٢٥٤، ٩٠٧٤، ١٠٩٩٢)، وأبو يعلى (٣٨٥٦)،
 وابن حبان (٧١٦١)، والبيهقي في الدلائل ٢/٥٢٨، ٥٢٩، ٢٦٠/٦، ٢٦١، والبغوي في
 شرح السنة (٣٧٦٩) من طرق عن حميد، عن أنس، مطولاً.

٢١٦٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ
الْحَوْتِ» ^(١) ^(٢).

٢١٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْيَهُودِ إِذَا حَاضَتْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ
يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبَيْتِ ^(٣)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ
عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى يَظْهَرَ﴾ ^(٤). فَأَمَرَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ، وَأَنْ يُشَارِبُوهُنَّ، وَأَنْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ،
وَيَفْعَلُوا مَا شَاءُوا إِلَّا الْجِمَاعَ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ
شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ، فَذَكَرَا
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا
نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَّنَا ^(٥) أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا،
فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةُ لَبَنٍ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا
حَتَّى سَقَاهُمَا مِنَ اللَّبَنِ، فَظَنَّنَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا ^(٦).

(١) زيادة الكبد: هي القطعة المنفردة المعلقة في الكبد، وهي في المطعم في غاية اللذة، ويقال:
إنها أهنأ طعام وأمرؤه. الفتح ٧/٢٧٣.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٢٥٢ من طريق المصنف به، وهو جزء من
الحديث السابق.

(٣) في د: «البيوت».

(٤) سورة البقرة: ٢٢٢.

(٥) في د: «ظن».

(٦) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١/٣١٣ من طريق المصنف.

٢١٦٦- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عن ثابت، عن أنس، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا تَحَابَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، إِلَّا كَانَ أَفْضَلَهُمَا أَشَدُّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ »^(١) .

٢١٦٧- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن ثابت ،

= وأخرجه أحمد (١٢٣٧٦، ١٣٦٠١)، والدارمي (١٠٥٣)، ومسلم (٣٠٢)، وأبو داود (٢٥٨، ٢١٦٥)، والترمذي (٢٩٧٧)، والنسائي (٢٨٨، ٣٦٩)، وابن ماجه (٦٤٤)، وأبو يعلى (٣٥٣٣)، وأبو عوانة ٣١١/١، والطحاوي ٣٨/٣، وابن حبان (١٣٦٢)، وابن عبد البر في التمهيد ١٦٣/٣، والبيهقي ٣١٣/١، والبقوي في شرح السنة (٣١٤)، وفي التفسير ١/٢٥٦، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ص : ٢٠٣ من طرق عن حماد، به .

وأخرجه أبو جعفر النحاس ص : ٢٠٣ من طريق عاصم ، عن أنس .

(١) إسناده حسن . ومبارك بن فضالة صرح بالتحديث عند البخاري في الأدب المفرد، وابن حبان . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٤)، واليزار (٣٦٠٠- كشف)، وأبو يعلى (٣٤١٩)، والبقوي في الجعديات (٣٢٢٧)، وابن حبان (٥٦٦)، وابن عدى ٢٣٢٢/٦، والحاكم ١٧١/٤، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٩٧/١، والبيهقي في الآداب (٢٣٣) والخطيب ٣٤١/١١، والبقوي في شرح السنة (٣٤٦٦) من طرق عن المبارك، به . وصححه الحاكم، وأقره الذهبي .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٩٩) من طريق عبد الله بن الزبير اليمحدي، عن ثابت، به . وقال : لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عبد الله بن الزبير .

وأخرجه الخطيب ٤٤٠/٩ من طريق أبي القاسم البجلي الصفار، عن عبد الأعلى بن حماد النرسي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، به . وقال : تفرد الصفار بحديث عبد الأعلى بن حماد، وإيصاله وهم على حماد بن سلمة؛ لأن حمادًا إنما يرويه عن ثابت، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال : كنا نتحدث أنه ... وذلك يحفظ عنه، فلعل الصفار سها وجرى على العادة المستمرة في ثابت، عن أنس، والله أعلم . اهـ .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سيأتي برقم (٢٥٨٤) .

عن أنس، أن رسول الله ﷺ اشترى صفيّة بسبعة أرويس^(١).

٢١٦٨- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، وحماد

ابن سلمة، وجعفر بن سليمان - كلهم - عن ثابت، عن أنس.

قال أبو داود: وحدثناه شيخ سمعته [١٨١] من النضر بن أنس - وقد دخل حديث بعضهم في بعض - قال: قال مالك أبو أنس لامرأته أم سليم - وهي أم أنس -: إن^(٢) هذا الرجل - يعنى النبي ﷺ - يحرم الخمر. فانطلق حتى أتى الشام فهلك هناك^(٣)، فجاء أبو طلحة فخطب أم سليم، فكلمها في ذلك، فقالت: يا أبا طلحة، ما مثلك يرُدُّ، ولكنتك امرؤ كافر، وأنا امرأة مسلمة، لا يصلح لى أن أتزوجك. فقال: ما ذاك دهرى. قالت: وما دهرى^(٤)؟ قال: الصفراء والبيضاء. قالت: فإني لا أريد صفراء ولا بيضاء، أريد منك الإسلام. قال: فمن لى بذلك؟ قالت: لك بذلك رسول الله ﷺ. فانطلق أبو طلحة يريد النبي ﷺ،

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن سعد ١٢٢/٨، وابن أبى شيبة ٤٦١/١٤، ٤٦٢، وأحمد (١٢٢٦٢، ١٣٦٠٠)، ومسلم ١٠٤٥/٢ (٨٧/١٣٦٥)، وأبو داود (٢٩٩٧)، وابن ماجه (٢٢٧٢)، وابن حبان (٧٢١٢) من طرق عن حماد، به.

وأخرجه البخارى (٥٠٨٦)، ومسلم ١٠٤٥/٢، ١٠٤٧، (٨٥/١٣٦٥)، ٨٨ من طريق حماد بن زيد وسليمان بن المغيرة، عن ثابت.

وسبق من طريق قتادة برقم (٢١٠٣)، وسيأتي من طريق شعيب بن الحبحاب برقم

(٢٢٣٣).

(٢) فى د: «أرى».

(٣) فى د: «هنالك».

(٤) يُقال: ما ذاك دهرى، وما دهرى بكذا. أى همتى وإرادتى.

ورسولُ اللهِ ﷺ جالسٌ في أصحابه ، فلَمَّا رآه قال : « جَاءَ كُمْ أَبُو طَلْحَةَ ، غُرَّةُ الْإِسْلَامِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ » . فجاء^(١) ، فأخبرَ النبي ﷺ بما قالت أمُّ سُلَيْمٍ ، فتزوَّجها على ذلك . قال ثابتٌ : فما بَلَّغْنَا أَنَّ مَهْرًا كَانَ أَعْظَمَ مِنْهُ ، إِنَّهَا رَضِيَتْ الْإِسْلَامَ^(٢) مَهْرًا ، فتزوَّجها ، وكانتِ امْرَأَةً مَلِيحَةً الْعَيْنَيْنِ ، فيها صِعْرٌ ، فكانتُ مَعَهُ حَتَّى^(٣) «وُلِدَ لَهُ بُنْيٌ»^(٤) ، وكانَ يُحِبُّهُ أَبُو طَلْحَةَ حُبًّا شَدِيدًا ، «ومَرِضٌ الصَّبِيُّ»^(٥) ، وتواضَعَ أَبُو طَلْحَةَ لِمَرَضِهِ^(٥) «أو تَضَعُضَعُ»^(٥) له ، فانطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وماتَ الصَّبِيُّ ، فقالتُ أمُّ سُلَيْمٍ : لا يَنْعِينِ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ أَحَدٌ ابْنُهُ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَنْعَاهُ لَهُ . فَهَيَّأَتْ الصَّبِيَّ وَوَضَعَتْهُ ، وجاءَ أَبُو طَلْحَةَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا ، فقال : كَيْفَ ابْنِي ؟ فقالتُ : يا أبا طَلْحَةَ ، ما كانَ مُنْذُ اشْتَكَيْتُ أَنْسَكْنَ مِنْهُ السَّاعَةَ . قال : فَلِلَّهِ الْحَمْدُ . فَأَتَتْهُ بِعَشَائِهِ فَأَصَابَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَامَتْ فَتَطَيَّبَتْ وَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَأَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّهُ^(٦) طَعِمَ وَأَصَابَ مِنْهَا ، قالتُ : يا أبا طَلْحَةَ ، أَرَأَيْتَ لو أَنَّ قَوْمًا أَعَارَوْا قَوْمًا عَارِيَّةً لَهُمْ فَسَأَلُوهُمْ إِيَّاهَا ، أَكَانَ لَهُمْ أَنْ يَمْتَنِعُوهُمْ ؟ فقال : لا . قالتُ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ

(١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) في د : « بِالْإِسْلَامِ » .

(٣ - ٣) في الأصل ، خ ، ص : « وُلِدَتْ لَهُ بَنِي » ، وضرب في الأصل ، خ على كلمة « بَنِي » . والمثبت من : د .

(٤ - ٤) في د : « فَمَرِضٌ » .

(٥ - ٥) في د : « وَتَضَعُضَعُ » . والمعنى : خضع وذل .

(٦) بعده في د : « قَدْ » .

أَعَارَكَ ابْنَكَ عَارِيَّةً ثُمَّ قَبَضَهُ إِلَيْهِ ، فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ ^(١) وَاصْبِرْ . فَغَضِبَ ، ثُمَّ قَالَ : تَرَكْتَنِي حَتَّى إِذَا وَقَعْتُ [١٨١ ط] بِمَا وَقَعْتُ بِهِ ، نَعَيْتَ إِلَيَّ ابْنِي . ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَايِرِ لَيْلَيْكُمَا » . فَتَلَّقْتُ ^(٢) مِنْ ذَلِكَ الْحَمَلِ ، وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، تَخْرُجُ مَعَهُ إِذَا خَرَجَ وَتَدْخُلُ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وَلَدَتْ ^(٣) فَأْتُونِي بِالصَّبِيِّ » . فَأَخَذَهَا الطَّلُقُ لَيْلَةً قُرْبِهِمْ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ إِذَا دَخَلَ نَبِيِّكَ ، وَأَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ نَبِيِّكَ ، وَقَدْ حَضَرَ هَذَا الْأَمْرُ . فَوَلَدَتْ غُلَامًا وَقَالَتْ لَابْنِهَا أَنَسُ : انْطَلِقْ بِالصَّبِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذَ أَنَسُ الصَّبِيَّ فَاِنْطَلَقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسْمُ إِبْلًا أَوْ غَنَمًا ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ لِأَنَسِ : « أَوْلَدَتْ بِنْتُ مِلْحَانَ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . « فَأَلْقَى مَا ^(٤) فِي يَدِهِ ، فَتَنَاوَلَ الصَّبِيَّ ، فَقَالَ : « ائْتُونِي بِتَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ » . فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ التَّمْرَ ، فَجَعَلَ يُحْنِكُ الصَّبِيَّ ، وَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُ ^(٥) ، فَقَالَ : « انظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرِ » . فَحَنَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

قال ثابتٌ : وكان يُعَدُّ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ^(٦) .

- (١) سقط من : خ ، ص ، م .
(٢) في د ، ص ، م ، وهامش خ - وأشار إلى نسخة - : « فتلقته » . والمثبت من الأصل ، خ . وتلقته المرأة : أى حبلت وعلقت .
(٣) بعده في د : « أم سليم » .
(٤ - ٤) في الأصل : « فألقاها » .
(٥) أى يدير لسانه فى فيه ويحركه ، يتبع أثر التمر .
(٦) حديث صحيح . أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥٩/٢ من طريق المصنف ، مقتصرًا على =

وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ أَنَسٍ

٢١٦٩- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ ^(١) أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَقَّةً ^(٢) سُنْدُسٍ فَلَيْسَهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ^(٣) تَذْيِيهِ يَتَذَبَّذَانِ ^(٤)، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَقُولُونَ: لِأَنْزَلَ ^(٤)

= قصة خطبة أبي طلحة وزواجه من أم سليم. وأخرجه البيهقي ٦٥/٤، ٦٦ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١٣٠٤٩، ١٤١٢٠)، ومسلم ١٩٠٩/٤ (١٠٧/٢١٤٤)، والطبراني ١١٨، ١١٧/٢٥ (٢٨٨) من طريق سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه ابن سعد ٤٣٢/٨، ٤٣٣، وأحمد (١٢٨١٨، ١٣٢٣٣، ١٤٠٩٧)، وعبد بن حميد (١٣١٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٥٤)، ومسلم ١٦٨٩/٣ (٢١٤٤)، وأبو داود (٤٩٥١)، وأبو يعلى (٣٢٨٣)، وأبو عوانة ٤٦٨/٥، وابن حبان (٤٥٣١)، والبيهقي ٩/١٠٥ من طريق حماد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤١٧)، والنسائي (٣٣٤١)، والطبراني ١٠٥/٢٥ (٢٧٣)، وابن حبان (٨١٨٧) من طريق جعفر بن سليمان، به.

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠١٤٠)، وابن سعد ٤٣١/٨ - ٤٣٤، وأحمد (١٢٠٤٧-١٢٠٥١)، والبخاري (١٣٠١، ١٥٠٢، ٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤)، والنسائي (٣٣٤٠)، وأبو يعلى (٣٣٩٨، ٣٨٨٢)، وأبو نعيم في الحلية ٥٧/٢ - ٥٩، والبيهقي في الدلائل ٦/١٩٨ - ٢٠٠ من طرق عن أنس، به، بنحوه مطولاً ومختصراً.

(١) هو أكتيدر بن عبد الملك الكندي. انظر المبهمات للخطيب ص: ٢٣، ٢٤.

(٢) المستقة: فرو طويل الكُمَيْن. والسندس: نوع من رفيع الحرير والديباج. وقوله: «مستقة سندس». أي مكففة بالسندس؛ لأن الفرو لا يكون سندسًا. انظر النهاية ٣٢٦/٤.

(٣-٣) هكذا في الأصل، خ، د، ص. وفي م: «ردفيه يتذبذبان». والذي في المصادر: «يديها تذبذبان من طولهما». ومعنى يذبذبان: أي يتحركان ويضطربان.

(٤) في خ، ص: «لأنزال»، وفي د: «أنزل»، وفي م: «لا يزال».

عَلَيْكَ هَذَا مِنَ السَّمَاءِ! فَقَالَ: « مَا تَعْجَبُونَ مِنْهَا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَمُنْدِيلٌ مِنْ مَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ الْيُسْنَى (١) مِنْ هَذَا » . ثُمَّ بَعَثَ (٢) بِهَا إِلَى جَعْفَرٍ ، فَلَبِسَهَا ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا » . قَالَ (٣) : مَا أَصْنَعُ بِهَا (٤) ؟ قَالَ : « أُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَخِيكَ التَّجَاشِيِّ » (٥) .

٢١٧٠- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَتَمَنَّى (٦) أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَلْيُقْلُ [١٨٢] : اللَّهُمَّ أَحْنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » (٧) .

(١) في د : « خيرًا » .

(٢) في خ ، ص ، م : « بعثه » .

(٣) في د : « فقال » .

(٤) في د : « بهذا » .

(٥) حديث صحيح . وآخره : « ثم بعث بها إلى جعفر ... » . تفرد به علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف . وأخرجه الخطيب في المبهمات ص : ٢٣ من طريق المصنف . وأخرجه أحمد (١٣٤٢٤ ، ١٣٦٥١) ، وأبو داود (٤٠٤٧) من طرق عن حماد ، به . وأخرجه أحمد (١٢١١٤) ، والحميدي (١٢٠٣) ، وأبو نعيم في الحلية ٣٠٩/٧ عن ابن عيينة ، عن ابن جدعان ، به .

ورواه غير واحد عن أنس ، دون ذكر جعفر . انظر ما سبق برقم (٢١٠٢) . وانظر ما سيأتي برقم (٢١٩٠) .

(٦) في خ : « تمنى » . وفي د : « يتمنين » . وفي م : « يتمن » .

(٧) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٧٧٨) ، والنسائي في الكبرى (١٠٩٠٠) من طريق شعبة ، به . وأخرجه أحمد (١٣١٨٩) من طريق شعبة ، عن علي بن زيد وعبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وسياتى برقم (٢١٧٤) من طريق عبد العزيز بن صهيب ، وسبق برقم (٢١١٥) من طريق =

٢١٧١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ^(١) كَانَ يَمُرُّ عَلَى بَابِ فَاطِمَةَ شَهْرًا ^(٢) قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَيَقُولُ: «الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ ^(٣) ﴿٤﴾» ^(٥) ^(٦).

٢١٧٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِي أَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ تُقَطِّعُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ ^(٧)، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا ^(٨) هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ ^(٩)» ^(١٠).

= قتادة وعلى بن زيد وعبد العزيز بن صهيب .

(١) في د : « أن » .

(٢) سقط من : د .

(٣) في المصادر : « ستة أشهر » .

(٤) بعده في د : « ويطهركم تطهيرًا » .

(٥) سورة الأحزاب : ٣٣ .

(٦) إسناده ضعيف ؛ لحال علي بن زيد بن جدعان . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٧/١٢، وأحمد

(١٣٧٥٤، ١٤٠٧٢)، وفي الفضائل (١٣٤٠)، وعبد بن حميد (١٢٢٣)، والترمذي

(٣٢٠٦)، وأبو يعلى (٣٩٧٨، ٣٩٧٩)، والطبري في التفسير ٥/٢٢ من طرق عن حماد، به .

وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه ، إنما نعرفه من حديث حماد بن سلمة . اهـ .

وأخرجه الحاكم ١٥٨/٣ من طريق عفان ، عن حماد ، عن حميد وعلى بن زيد ، عن

أنس . وصححه على شرط مسلم .

(٧) بعده في د : « قال » .

(٨) في د : « من » .

(٩) بعده في المصادر : « ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم ، وهم يتلون الكتاب ،

أفلا تعقلون » .

(١٠) حديث صحيح . وفي إسناده هنا علي بن زيد ، وهو ضعيف ، وقد حولف . وأخرجه ابن =

.....
= المبارك فى الزهد (٨١٩) ، وابن أبى شيبه ٣٠٨/١٤ ، وأحمد (١٢٢٣٢) ، ١٢٨٧٩ ، ١٣٤٤٥ ، ١٣٥٣٩) ، وعبد بن حميد (١٢٢٢) ، وابن أبى الدنيا فى الصمت (٥٠٩) ، وأبو يعلى (٣٩٩٢ ، ٣٩٩٦) ، وابن مردويه فى تفسيره - كما فى التفسير لابن كثير ١٢٢/١ - والخطيب ١٩٩/٦ ، ٤٧/١٢ ، وفى الموضح ١٧٠/٢ ، والبغوى فى شرح السنة (٤١٥٩) من طرق عن حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، به .

وخالف عمر بن قيس المعروف بسندل ، حمادًا فيه ، فقال : عن على بن زيد ، عن ثمامة ، عن أنس . أخرجه ابن مردويه فى تفسيره ، كما فى التفسير لابن كثير ١٢٢/١ .
ورجح الدارقطنى فى العلل (٤/ق : ٤٤ - أ) رواية عمر بن قيس ، وقال : هو الصواب ، فإن كان عمر بن قيس ضعيفًا فقد أتى بالصواب ؛ لأن هذا معروف برواية ثمامة ، عن أنس . اهـ .

ورواه مالك بن دينار عن ثمامة ، عن أنس . أخرجه ابن أبى حاتم فى التفسير ١٥١/١ ، والبيهقى فى الشعب (٤٩٦٦) من طريق المغيرة بن حبيب ختن مالك بن دينار ، عن مالك بن دينار ، به . والمغيرة ضعيف .

وأخرجه البيهقى فى الشعب (٤٩٦٦م) من طريق صدقة بن موسى ، عن مالك ، به .
وصدقة ضعيف أيضًا .

وزوى عن مالك ، عن أنس ، مباشرة . أخرجه ابن حبان (٥٣) ، وأبو يعلى (٤١٦٠) ، وأبو نعيم فى الحلية ٣٨٦/٢ ، والبيهقى فى الشعب (٤٩٦٦) من طريق المغيرة ، عن مالك ، به .
وأخرجه أبو نعيم ٤٣/٨ ، من طريق إبراهيم بن أدهم عن مالك ، عن أنس . وإسناده ضعيف .

قال الدارقطنى : الصحيح عن مالك بن دينار ، عن ثمامة ، عن أنس .
وأخرجه أبو يعلى (٤٠٦٩) ، وأبو نعيم فى الحلية ١٧٢/٨ ، والبيهقى فى الشعب (٤٩٦٥) من طريق سليمان التيمى ، عن أنس .

وأخرجه البيهقى فى الشعب (٤٩٦٧) من طريق خالد بن سلمة المخزومى ، عن أنس ، ولم يسمع منه . وانظر علل الدارقطنى (٤/ق : ٤٤ - أ ، ب) .

وعبد العزيز بن صهيب عن أنس

٢١٧٣- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ،
عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : سمعت أنسا يحدث عن النبي ﷺ أنه
قال : « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ »^{(١)(٢)} .

٢١٧٤- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن عبد العزيز بن
صهيب ، عن أنس ، أن النبي ﷺ قال : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ^(٣) أَحَدُكُمْ^(٤) الْمَوْتَ
لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا^(٥) فليقل : اللَّهُمَّ^(٦) أَحْيِنِي مَا كَانَتْ
الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »^(٧) .

(١) هذا الحديث زيادة من : د .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٦٦/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٤٠٢٤) ، والبخاري (٥٨٣٢) ، والبخاري (١٤٣٠) ،
(١٤٣١) ، والطحاوي ٢٤٧/٤ من طريق شعبة ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٧/٨ ، وأحمد (١٢٠٠٤) ، ومسلم (٢٠٧٣) ، والنسائي في
الكبرى (٩٥٨٢) ، وابن ماجه (٣٥٨٨) ، والبخاري في الجعديات (١٤٣٢) ، والطحاوي ٤/
٢٤٦ من طريق عبد العزيز بن صهيب ، به .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٨ ، ٤٣) .

(٣) في خ : « تمنى » ، وفي ص : « يتمنى » ، وفي م : « يتمن » .

(٤) في د : « المؤمن » ، وضرب عليها .

(٥) في د : « قائلًا » .

(٦) سقط من : د .

(٧) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٠٢٦) ، والنسائي في الكبرى (١٠٨٩٨) ، وأبو يعلى

(٣٨٩٢) ، والبخاري في الجعديات (١٤٥٦) ، والبيهقي في الشعب (٩٩٢٠) ، والبخاري في =

٢١٧٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، قال: مَرُّوا على رسول الله ﷺ بَجِنَازَةٍ فَأَتَتْهُا عَلَيْهِ خَيْرًا، فقال رسول الله ﷺ: «وَجِبَتْ». ومَرُّوا بَجِنَازَةٍ أُخْرَى فَأَتَتْهُا عَلَيْهِمَا شَرًّا، فقال رسول الله ﷺ: «وَجِبَتْ». فقال له عُمَرُ: يا رسول الله، ما وَجِبَتْ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ»^(١).

= شرح السنة (١٤٤٤) من طريق شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١١٩٩٨)، والبخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠)، وأبو داود (٣١٠٨)، والترمذي (٩٧١)، والنسائي (١٨٢٠)، وفي الكبرى (١٠٨٩٦)، وابن ماجه (٤٢٦٥)، وأبو يعلى (٣٨٩١)، والبعقوى في الجعديات (١٤٥٧)، وابن حبان (٣٠٠١) من طرق عن عبد العزيز، به. وسبق برقم (٢١١٥) من طريق قتادة وعلى بن زيد وعبد العزيز بن صهيب، ويرقم (٢١٧٠) من طريق على بن زيد وحده.

(١) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (١٤٦٢) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٤٠٢٨)، والبخاري (١٣٦٧)، والطحاوي (٣٣٠٣)، وابن حبان (٣٠٢٣)، والبيهقي ٧٤/٤، والبغوي في شرح السنة (١٥٠٧) من طريق شعبة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٧/٣، وأحمد (١٢٩٦١)، ومسلم (٩٤٩)، والنسائي (١٩٣١)، والبغوي في الجعديات (١٤٦٣، ١٤٦٤)، والطحاوي في المشكل (٣٣٠٤) من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، به.

ورواه ثابت وحמיד، عن أنس. أخرجه أحمد (١٢٩٦٢)، وعبد بن حميد (١٣٨٠)، والبخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، والترمذي (١٠٥٨)، وابن ماجه (١٤٩١)، وأبو يعلى (٣٣٥٢، ٣٤٦٦، ٣٧٦٠، ٣٨٥٤)، والطحاوي في المشكل (٣٣٠١، ٣٣٠٢)، وابن حبان (٣٠٢٥)، وأبو نعيم في الحلية ٢٩١/٦، والبيهقي ١٠/١٢٣، ٢٠٩، والبغوي في شرح السنة (١٥٠٨).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٢٢).

٢١٧٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ^{(١)(٢)}.

٢١٧٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَوْ ثَابِتٍ - شَكََّ أَبُو دَاوُدَ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَحُلُّ حُبُوتَهُ^(٣) إِلَّا
أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ^(٤).

(١) هذا الحديث جاء في « د » بعد الحديث الآتي .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٦٦/٢ من طريق المصنف .

وأخرجه البخاري (٥٨٤٦) ، وابن عبد البر في التمهيد ١٨٢/٢ من طريق عبد الوارث ، به .
وأخرجه الشافعي ٥٢٣/١ ، وأحمد (١١٩٩٧ ، ١٢٩٦٥) ، ومسلم (٢١٠١) ، وأبو داود
(٤١٧٩) ، والترمذي (٢٨١٥) ، والنسائي (٥٢٧١ ، ٥٢٧٢) ، وأبو يعلى (٣٨٨٨ ، ٣٨٨٩) ،
(٣٩٢٥) ، وابن خزيمة (٢٦٧٣ ، ٢٦٧٤) ، وابن خزيمة (٢٦٧٣ ، ٢٦٧٤) ، والطحاوي ٢/
١٢٧ ، ١٢٨ ، وأبو عوانة ٦٦/٢ ، ٥١١/٥ ، وابن حبان (٥٤٦٤ ، ٥٤٦٥) ، والبيهقي ٣٦/٥ ،
وفي الآداب (٥٨٣) ، والخطيب ٢٢٩/٦ ، ١٣/١٠ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٨٢/٢ ،
والبغوي في شرح السنة (٣١٦٠) من طرق عن عبد العزيز ، به . وعند النسائي (٥٢٧٢) : « نهى
أن يزعر الرجل جلده » . وانظر ما سبق برقم (١٠٥ ، ٦٨١) ، وما سيأتي برقم (٢٢٤٠) .

(٣) الحبوة - مثلثة الحاء : الاحتباء ، واحتبى : جلس على أليتيه وضم فخذيته وساقيه إلى بطنه
بذراعيه ليستند . ويقال : احتبى بالثوب : أداره على ساقيه وظهره وهو جالس على نحو ما سبق
ليستند . والمراد في الحديث أنه لم يكن أحد يرفع رأسه من حبوته لهيبته ﷺ ، غير أبي بكر
وعمر .

(٤) إسناده ضعيف ؛ تفرد به الحكم بن عطية ، وقد روى عنه الطيالسي مناكير .

وأخرجه أحمد (١٢٥٣٨) ، وعبد بن حميد (١٢٩٦) ، والترمذي (٣٦٦٨) ، وأبو يعلى
(٣٤٨٩ ، ٣٣٨٧) ، وابن عدى ٦٢٣/٢ ، والحاكم ١٢١/١ ، ١٢٢ ، والمزى في تهذيب الكمال
١٢٣/٧ من طرق عن الطيالسي ، عن الحكم بن عطية ، عن ثابت - من غير شك - عن أنس . =

(١) سَلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسٍ

٢١٧٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ [١٨٢ظ] ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي (٢). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُهُ، وَأَنْتَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أُشَمِّتْكَ» (٤).

= وقال الترمذى: لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية، وقد تكلم بعضهم فى الحكم ابن عطية. اهـ. وقال الحاكم: تفرد به الحكم بن عطية، وليس من شرط هذا الكتاب. اهـ.

(١ - ١) ليست فى النسخ، وزيدت جريا على العادة فى النسخ.

(٢) فى الأصل، خ: «يشمتنى». والمثبت من: د، ص.

(٣) فى الأصل: «ولم».

(٤) حديث صحيح. أخرجه البخارى (٦٢٢٥)، وفى الأدب المفرد (٩٣١)، والطبرانى فى الدعاء (١٩٩١) من طريق شعبة، به.

وأخرجه معمر فى جامعه (١٩٦٧٨)، والحميدى (١٢٠٨)، وابن أبى شيبه ٤٩٥/٨، وأحمد (١١٩٨٠، ١٢١٨٨، ١٢٨٢١)، والدارمى (٢٦٦٣)، والبخارى (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)، والترمذى (٢٧٤٢)، والنسائى فى الكبرى (١٠٠٥٠)، وابن ماجه (٣٧١٣)، وأبو يعلى (٤٠٦٠)، وابن حبان (٦٠٠)، والطبرانى فى الدعاء (١٩٨٩) - (١٩٩٤)، وأبو نعيم فى الحلية ٣/٣٤، وفى أخبار أصبهان ١/١٨٦، والبيهقى فى الآداب (٣٤٨)، والخطيب ٣/٣٠٥، والبغوى فى شرح السنة (٣٣٤٣، ٣٣٤٤)، وابن الجوزى فى مشيخته ص: ٥٥ من طرق عن التيمى، به.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٩٢).

وهشام بن زيد^(١) عن أنس

٢١٧٩- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة،
عن هشام بن زيد^(١)، عن أنس، قال: أنفجنا^(٢) أرزبنا بمز الظهران^(٣)،
فسعى خلفها أصحاب النبي ﷺ، فلعبوا^(٤)، وأدركتها أنا فذبحتها
بمزوة^(٥)، فأتيت بها أبا طلحة، فبعثت إلى النبي ﷺ^(٦) يفخذ منها^(٧) -
أوز^(٧) وركيها^(٨) - فأكله. قلت: أكله؟ قال: قبله^(٩)^(١٠).

(١) بعده في د: « ابن أنس » .

(٢) أى أثرنا .

(٣) مز الظهران : واد بينه وبين مكة ستة عشر ميلا . وسميت : « مز » ؛ لمرارة مياهها .

(٤) أى لعبوا .

(٥) المروة : حجر أبيض براق .

(٦ - ٦) فى خ ، د : « بفخذها » ، وفى ص : « بفخذ عليها » ، وفى م : « بفخذها » .

(٧) بعده فى د : « قال » .

(٨) فى م : « وركها » .

(٩) فى أكثر المصادر : « قبله » دون تردد . وفى البخارى (٢٥٧٢) عن سليمان بن حرب ، عن

شعبة ، وفيه : « قبله . قلت : وأكل منه ؟ قال : وأكل منه . ثم قال بعد : قبله » . وقال الحافظ فى

الفتح ٦٦٢/٩ : وهذا التردد لهشام بن زيد ، وقف جده أنسا على قوله : « أكله » . فكأنه توقف

فى الجزم به ، وجزم بالقبول . اهـ . وجاء عند أحمد (١٢٧٧٠) عن حجاج ، عن شعبة . وفيه :

« قبله . قال حجاج : قلت لشعبة : أكله ؟ قال : نعم أكله . قال لى بعد : قبله » .

(١٠) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (١٧٨٩) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٢٠٣ ، ١٢٧٧٠) ، والدارمى (٢٠١٩) ، والبخارى (٢٥٧٢) ، ٥٤٨٩ ،

٥٥٣٥ ، ومسلم (١٩٥٣) ، والنسائى (٤٣٢٣) ، وابن ماجه (٣٢٤٣) ، وابن الجارود =

٢١٨٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي هِشَامُ

ابن زَيْدٍ، عن أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تُكَلِّمُهُ فِي شَيْءٍ، فَحَلَّتْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». قال^(٢): يَعْنِي الْأَنْصَارَ^(٣).

٢١٨١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن هِشَامِ

ابن زَيْدٍ، عن أَنَسٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَيْسِيلٌ^(٤)، فَإِنْ اسْتَطَاعَ إِلَّا تَقَوْمَ السَّاعَةِ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فَلْيَفْعَلْ»^(٥).

= (٨٩١)، وأبو عوانة ١٨٢/٥، والبيهقي ٣٢٠/٩، والبخاري (٢٨٠١) من طرق عن شعبة، به. وأخرجه أحمد (١٤١٣٨)، وأبو داود (٣٧٩١) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام، به. ورواه عبيد الله بن أبي بكر عن أنس، نحوه. أخرجه أحمد (١٣٤٥٥).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٠٠٦).

(١) قال الحافظ: لم أقف على اسمها. الفتح ١١٤/٧.

(٢) في الأصل، خ، ص: «وقال».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٣٢٨) عن المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٦/١٢، وأحمد (١٢٣٢٧، ١٣٧٣٧)، والبخاري (٣٧٨٦، ٥٢٣٤، ٦٦٤٥)، ومسلم (٢٥٠٩)، والنسائي في الكبرى (٨٣٢٩، ٨٣٣٠)، وابن حبان (٧٢٧٠)، وغيرهم من طرق عن شعبة، به.

ورواه ثابت وعبد العزيز بن صهيب وحמיד، عن أنس، نحوه:

أخرجه ابن سعد ٢٥٢/٢، وابن أبي شيبة ١٥٦/١٢، وأحمد (١٢٨٢٠، ١٤٠٧٥)، والبخاري (٣٧٨٥، ٥١٨٠)، ومسلم (٢٥٠٨)، والنسائي في الكبرى (٨٣٢٨)، وأبو يعلى (٣٥١٧، ٣٧٧٠، ٣٧٩٨)، وابن حبان (٧٢٦٦، ٧٢٧١)، وابن عدى ٢١٤٨/٦، والبخاري في شرح السنة (٣٩٧٧).

(٤) فَيْسِيلٌ: جمع فَيْسِيلَةٌ، وهي كل عود يقطع من شجرته فيغرس.

(٥) حديث صحيح. عزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (١٣٩٩) إلى المصنف.

٢١٨٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ،
 'عن أنسٍ^(١) أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:
 السَّلَامُ عَلَيْكَ^(٢). فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا^(٣) أَضْرِبُ عُنُقَهُ. فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ^(٤)»^(٥).

٢١٨٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ،
 عن أنسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ صَبْرِ الْبِهَائِمِ^{(٦)(٧)}.

= وأخرجه أحمد (١٢٩٢٥، ١٣٠٠٤)، وعبد بن حميد (١٢١٤)، والبخاري في الأدب
 المفرد (٤٧٩)، وابن أبي عمير العدني، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى في مسانيدهم - كما في
 الإتحاف (١٤٠٠-١٤٠٣) - والبخاري (١٢٥١- كشف) من طرق عن حماد، به. وقال
 البزار: لا نعلم رواه عن هشام بن زيد إلا حماد. اهـ.

وأخرجه ابن عدي ١٦٩٦/٥ من طريق عمر بن حبيب - وهو ضعيف - عن شعبة، عن
 هشام، به. وقال: وهذا من حديث شعبة عن هشام بن زيد لا يرويه غير عمر بن حبيب، وهذا
 الحديث معروف بحماد بن سلمة، عن هشام بن زيد. اهـ.

وزوى عن شعبة من وجه آخر. أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (١٨١). وانظر السلسلة
 الصحيحة (٩).

(١ - ١) في د: «قال سمعت أنسًا يحدث».

(٢) في د: «عليكم».

(٣) في المصادر: «ألا».

(٤) انظر ما سبق تعليقًا على الحديث (٢٠٨٣).

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٢١٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٢١٧) من طريق
 المصنف.

وأخرجه أحمد (١٣٣٠٨)، والبخاري (٦٩٢٦) من طريق شعبة، به.

ورواه قتادة وغيره عن أنس. انظر ما سبق برقم (٢٠٨٣).

(٦) صبر البهائم: هو أن تمسك حية، وتجعل هدفًا للرمي حتى تموت.

(٧) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٨/٥، وأحمد (١٢١٨٢، ١٢٧٦٩)، =

وموسى بن أنس عن أنس

٢١٨٤- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ،

قال : أخبرنى موسى بن أنس ، عن أنس ، أن النبى ﷺ قال : « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »^(١) .

٢١٨٥- حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا محمد بن راشد ، قال :

سألت موسى بن أنس : أخضب رسول الله ﷺ ؟ فقال : سمعت أنسا يقول : لم يتلغ رسول الله ﷺ [١٨٣] ما أن يخضب ، ولكن أبو بكر

= والبخارى (٥٥١٣) ، ومسلم (١٩٥٦) ، وأبو داود (٢٨١٦) ، والنسائى (٤٤٥١) ، وابن ماجه (٣١٨٦) ، وابن الجارود (٨٩٨) ، وأبو عوانة ١٩٤/٥ ، والطحاوى ١٨٣/٣ ، والبيهقى ٩/٣٣٤ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٠٠٥) من طريق حماد ، عن هشام بن زيد ، به .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥٩٦) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٣٢١٣) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٣٢١٣ ، ١٣٨٦٣) ، والدارمى (٢٧٣٨) ، والبخارى (٤٦٢١) ،

(٦٤٨٦) ، ومسلم (٢٣٥٩) ، والترمذى (٣٠٥٦) ، والنسائى فى الكبرى (١١١٥٤) ، وابن

حبان (٥٧٩٢) ، والقضاعى فى مسند الشهاب (١٤٣٠ ، ١٤٣٢) ، والبيهقى فى الشعب

(٧٨٢) ، والبعوى فى شرح السنة (٤١٧١) من طرق عن شعبة ، به . وعند بعضهم بقصة ، وفيها

سبب نزول قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾ سورة

المائدة : ١٠١ .

وأخرجه أحمد (١٢٨٨٢ ، ١٣٠٣٢ ، ١٣٢١٣) ، والدارمى (٢٧٣٩) ، ومسلم (٤٢٦) ،

والنسائى (١٣٦٢) ، وابن ماجه (٤١٩١) ، وأبو يعلى (٣١٠٥) ، وابن خزيمة (١٦٠٢) من

طرق عن أنس .

كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالكَتْمِ^{(١)(٢)}.

وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ

٢١٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ
ابْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَلَّ^(٤) بِالرَّجِيمِ مَلَكًا ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ نُطْفَةٌ ،
يَا رَبِّ عَلَقَةٌ ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَنْ يُتِمَّ خَلْقَهَا قَالَ :
يَا رَبِّ ، ذَكَرْتُ أُمَّ أَتَيْتِي ، سَقَيْتِي أَوْ سَعَيْتُ؟ فَيَكْتَبُ ذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ^(٥) .

(١) نبتة تخرج في المناطق الجبلية والبلاد الحارة المعتدلة ، ثمرتها تشبه الفلفل ، وكانت تستخدم
للخضاب وصنع المداد ، يخلط بالحناء ويخضب به .

(٢) حديث صحيح . وهكذا رواه المصنف عن محمد بن راشد ، فقال : سألت موسى بن
أنس . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٣١١٤) إلى المصنف مثله .

وأخرجه أحمد (١٣٠٧٤ ، ١٣٣٥٣ ، ١٣٧٨٣) ، والطحاوي في المشكل (٣٦٨٧) ، وابن

عدى ٢٢٠٨/٦ من طرق عن محمد بن راشد ، عن مكحول ، عن موسى بن أنس .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠١٧٨) ، وأحمد (١١٩٨٣ ، ١٢٠٧٣ ، ١٢٨٥١ ، ١٣٠١٨) ،

(١٣٣٩٦ ، ١٣٦٥٥) ، والبخاري (٣٥٥٠ ، ٥٨٩٥) ، ومسلم (٢٣٤١) ، وأبو داود (٤٢٠٩) ،

والنسائي (٥١٠١) ، وابن ماجه (٣٦٢٩) ، وأبو يعلى (٢٨٩٣) ، والبيهقي ٣١٠/٧ من طرق

عن أنس .

وسياتى من رواية ابن سيرين عن أنس برقم (٢٢١٤) . وانظر ما سبق برقم (١٢٤٨) .

(٣) في د : « أن » .

(٤) في خ ، د ، ص ، م : « يوكل » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢١٧٨ ، ١٢١٧٩ ، ١٢٥٢١) ، والبخاري (٣١٨) ،

(٣٣٣٣ ، ٦٥٩٥) ، ومسلم (٢٦٤٦) ، وابن أبي عاصم (١٨٧) ، والفريابي في القدر (١٤٤) ،

والآجزي في الشريعة (٣٦٤) ، وأبو نعيم في الحلية ٢٦٠/٦ ، والبيهقي ٤٢١/٧ ، وفي =

٢١٨٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

ابن أبي بكر، عن أنس، أَنَّ رَجُلًا^(١) أَطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي^(٢) بَعْضِ حُجْرِهِ^(٣)، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِشْقَصٌ^(٤)، فَقَالَ أَنَسُ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ^(٥) لِيَطْعُنَهُ^(٦).

٢١٨٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ

أنس، قال: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ». أو^(٧): «قَوْلُ الزُّورِ»^(٧).

= الأسماء والصفات ص: ١٤٠ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وفي الباب عن ابن مسعود وأبي الدرداء. وانظر ما سبق برقم (٢٩٦، ١٠٧٧).

(١) هو الحكم بن أبي العاص بن أمية، والد مروان. هدى السارى ص: ٣٣٩، الفتح ١٢/٢٤٣.

(٢-٢) في خ، ص، م: «حجرة».

(٣) المشقص: يطلق على نصل السهم، وعلى السهم يكون فيه النصل.

(٤) في د: «رأيت رسول الله ﷺ».

(٥) أى يداوره ويطلبه من حيث لا يشعر.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٥٣١، ١٣٥٦٧)، والبخارى (٦٢٤٢، ٦٩٠٠)،

ومسلم (٢١٥٧)، وأبو داود (٥١٤٩)، والطحاوى فى المشكل (٩٣٨)، والبيهقى ٣٣٨/٨ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وأخرجه أحمد (١٢٠٧٤، ١٢٨٥٢)، والبخارى (٦٨٨٩)، وفى الأدب المفرد (١٠٧٢)،

(١٠٩١، ١٠٩٦)، والترمذى (٢٧٠٨)، والنسائى (٤٨٧٣)، وأبو يعلى (٣٨١٣)،

والطحاوى (٩٣٧)، والبيهقى ٣٣٨/٨ من طرق عن أنس.

وفي الباب عن سهل بن سعد، وسبق برقم (١٠٤٢)، وعن أبى هريرة، وسيأتى برقم

(٢٥٤٨).

(٧) بعده فى د: «قال».

(٨) حديث صحيح. أخرجه أبو عوانة ٥٤/١، وابن منده فى الإيمان (٤٧٣)، والبيهقى =

وعبد الرحمن بن الأصم عن أنس

٢١٨٩- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن بن الأصم، قال: سمعت أنسا، وشيلا عن التكبير في الصلاة إذا ركع وإذا سجد، فقال: يكبر^(١) إذا ركع، وإذا رفع، وإذا سجد، وإذا قام من الركعتين. قال^(٢): عن من؟ قال: عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر، وعن عمر. فقال له حكيم: وعن عثمان؟ قال: وعن عثمان^(٣).

٢١٩٠- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن، عن أنس، أن رسول الله ﷺ بعث إلى عمر بثوب سندس، فأتاه عمر

= ١٨٦/١٠ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٨، ١٢٣٩٤)، والبخارى (٢٦٥٣، ٥٩٧٧، ٦٨٧١)، ومسلم (٨٨)، والترمذى (١٢٠٧، ٣٠١٨)، والنسائى (٤٠٢١، ٤٨٨٢)، والطبرانى فى التفسير ٥/٤٢، والطحاوى فى المشكل (٨٩٧)، وابن منده (٤٧٤، ٤٧٥)، والبيهقى ٢٠/٨ من طرق عن شعبة، به .

(١) فى خ، ص: « تكبر »، وفى الأصل معراة، والمثبت من: د .

(٢) القائل هو: « حكيم » أو « حطيم ». وانظر حاشية السيوطى على النسائى .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٣٦٦١، ١٣٧٢٤)، والنسائى (١١٧٨)، وفى الكبرى

(١١٠٢)، والمزى فى تهذيب الكمال ٥٣٧/١٦ من طريق أبى عوانة، به .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٤٠/١، وأحمد (١٢٢٨١، ١٢٣٧١)، والبخارى فى التاريخ ٥/

٢٥٩- تعليقا - وأبو يعلى (٤٢٨٠، ٤٢٨١)، والطحاوى ٢٢١/١، والبيهقى ٦٨/١ من طريق

عبد الرحمن الأصم، به .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٧٧) .

فقال : يا رسولَ اللهِ ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذَا وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ ! يَغْنِي فِي الْحَرِيرِ .
فقال : « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ ^(١) إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ ^(٢) ، وَلَكِنْ ^(٣) تَتَنَفَّعُ بِهِ ، أَوْ تَسْتَمْتِعُ ^(٤) بِهِ » .

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ

٢١٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ،
عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [١٨٣ ط] ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ ،
وَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا ، وَلَيْسَتْ تَمُّ . قَالَ : فَأُتِيَتْ ^(٥) يَوْمًا فَقِيلَ لَهَا : هُوَ ذَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِرَاشِكِ . فَانْتَهَتْ إِلَيْهِ وَقَدْ عَرِقَ عَرَقًا شَدِيدًا ،
وَذَلِكَ فِي الْحَرِّ ، فَأَخَذَتْ قَارُورَةً ، فَجَعَلَتْ تَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ الْعَرِقِ فَتَجْعَلُهُ
فِي الْقَارُورَةِ ، فَاسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا تَصْنَعِينَ ؟ » .
قَالَتْ ^(٦) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَرَكْتُكَ ، نَجَعَلُهُ فِي طَبِينَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) بعده في د : « به » .

(٢) في هامش خ : « لتلبسها » ، وأشار إلى نسخة .

(٣ - ٣) في د : « لتتفع به أو لتستمتع » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٥٣٦/١٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٤٦٤ ، ١٢٥١٨ ، ١٢٦٢٦) ، ومسلم (٢٠٧٢) ، وأبو عوانة ٦٨/٢ ،
٤٥١/٥ ، ٤٥٢ ، والخطيب ٢٠٦/١٠ ، والمزي في تهذيب الكمال ٥٣٦/١٦ من طرق عن أبي
عوانة ، به . وانظر ما سبق برقم (٧٨٢ ، ٢١٦٩) .

(٥) في ص ، م : « فأنته » . وعند البيهقي من طريق المصنف : « فأنت » .

(٦) في د : « فقالت » .

صَلَّى : « أَصَبَتْ »^(١) .

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَتْ هَوَازِنُ يَوْمَ حُنَيْنٍ تُكْثِرُ^(٢) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالْإِبِلِ وَالغَنَمِ ، فَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَئِذٍ ، فَجَعَلَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَقُولُ : « يَا هَوَازِنُ^(٤) ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ^(٥) ، إِلَيَّ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » .^(٦) فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ^(٦) مِنْ غَيْرِ أَنْ يُطْعَنَ بِرُمْحٍ أَوْ يُزْمَى بِسَهْمٍ ، وَقَالَ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ : « مَنْ قَتَلَ مُشْرِكًا فَلَهُ

(١) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٢٥٤/١ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٣٣٣٤ ، ١٣٣٩٠) ، ومسلم (٢٣٣١) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، به .

وأخرجه ابن سعد ٤٢٨/٨ ، ٤٢٩ ، وأحمد (١٢٠١٩ ، ١٣٤٣٣ ، ١٣٤٤٧ ، ١٤٠٩١) ، وعبد بن حميد (١٢٦٦) ، والبخاري (٦٢٨١) ، ومسلم (٢٣٣١ ، ٢٣٣٢) ، والنسائي (٥٣٧١) ، وأبو يعلى (٢٧٩١ ، ٢٧٩٥) ، وابن خزيمة (٢٨١) ، وابن حبان (٤٥٢٨) ، وأبو نعيم في الحلية ٦١/٢ ، والبيهقي ٤٢١/٢ ، وفي الشعب (١٤٢٩) ، والبغوي في شرح السنة (٣٦٦١) من طرق عن أنس .

(٢) في خ ، ص : « يكثر » ، وفي الأصل معرأة . والمثبت من : د .

(٣ - ٣) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م . والمثبت من : د .

(٤ - ٤) سقط من : د .

(٥) من هنا حتى آخر مسند أنس وأول مسند أبي سعيد أثناء الحديث (٢٢٧٥) - وقع في النسخة « د » ضمن مسند ابن عمر أثناء الحديث (٢٠٥١) . وانظر ما سبق تعليقا عليه .

(٦ - ٦) في د : « فهزم المشركون » .

(٧) في خ ، ص ، م : « فقال » .

سَلْبُهُ^(١) . فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا ، وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ . قَالَ^(٢) أَبُو قَتَادَةَ : ^(٣) « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ ، فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ ، فَأَجْهَضْتُ عَنْهُ^(٤) وَعَلَيْهِ دِرْعٌ ، فَاَنْظُرْ مَنْ أَخَذَهَا . فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَيْتُهَا وَأَرْضِيهِ مِنْهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، أَوْ يَسْكُتُ ، فَقَالَ عُمَرُ^(٥) : لَا وَاللَّهِ لَا يُفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِهِ ثُمَّ نُعْطِيكَهَا^(٦) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقَ عُمَرُ » .

قال : ورأى أبو طلحة مع أم سليم خنجرا ، فقال : ما تصنعين بهذا؟ قالت : أريد إن دنا أحد من المشركين أن أبعج^(٧) بطنه . فذكر ذلك أبو طلحة لرسول الله ﷺ ، فضحك رسول الله ﷺ وقال : « يا أم سليم ، إن الله قد كفى وأحسن » . فقالت : يا رسول الله ، اقتل^(٨) هؤلاء^(٩) ينهزموا بك^(١٠) .

(١) يعنى ما معه من ثياب وسلاح ودابة .

(٢) فى د : « وقال » .

(٣ - ٣) سقط من الأصل ، خ ، ص ، م . والمثبت من : د .

(٤) فأجهضت عنه : أى غلبت عليه ، وأزلت عنه حتى أخذ منى .

(٥) سقط من : خ ، ص .

(٦) فى د : « يعطيكها » .

(٧) أى أشق .

(٨) فى الأصل : « لقتل » ، وفى خ ، ص : « تقتل » ، وفى م : « نقتل » . والمثبت من : د .

(٩) تريد من كان معهم من طلقاء مكة ، حيث انهزموا ، فظنتهم مرتدين يستحقون القتل .

(١٠) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٢٢٧/٣ ، وفى المشكل (٤٧٨٦) ، وأبو نعيم فى الحلية

٦٠/٢ ، والبيهقى ٣٠٦/٦ من طريق المصنف . وعند الطحاوى فى المشكل بدون قصة أم سليم ، =

٢١٩٣- حدثنا أبو داود، قال: ^(١) «حَدَّثَنَا هَمَامٌ^(١) بِنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ [١٨٤] ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ﴾^(٢) الْآيَةَ. جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ^(٣): أَرَى اللَّهَ يَسْتَقْرِضُنَا، وَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ أَرْضِي بِأَرِيحَاءَ^(٤) صَدَقَةٌ، فَلْيَضَعْهَا رَسُولُ اللَّهِ حَيْثُ شَاءَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُهَا فِي قَرَاتِكَ». قَالَ: فَجَعَلَهَا حَدَائِقَ بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُمِّيِّ بْنِ كَعْبٍ^(٥).

= وفي شرح المعاني مختصر جداً، وعند أبي نعيم بقصة أم سليم فقط، وعند البيهقي بتمامه. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٤/١٤، ٥٣٠-٥٣٢، وأحمد (١٢١٥٢، ١٢٢٥٨، ١٣٠٠٠، ١٤٠٠٧)، والدارمي (٢٤٨٤)، ومسلم (١٨٠٩)، وأبو داود (٢٧١٨)، وأبو عوانة ٣١٨/٤، ٣١٩، وابن حبان (٤٨٣٦، ٤٨٣٨)، والحاكم ٣٥٣/٣، والبيهقي في دلائل النبوة ١٥٠/٥ من طرق عن حماد، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٤١)، والبيهقي ٣٠٧/٦ من طريق إسحاق، به، مختصراً. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/١٤، ٥٢٤، وأحمد (١٢١٢٩، ١٤٠٨١)، وعبد بن حميد (١٢٠٠)، ومسلم (١٨٠٩)، وأبو يعلى (٣٤١١، ٣٥١٠) من طريق حماد بن سلمة وسليمان ابن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، بقصة أم سليم فقط.

وفي الباب عن أبي قتادة الأنصاري عند البخاري (٣١٤٢، ٤٣٢١)، ومسلم (١٧٥١)، وأبي داود (٢٧١٧)، والترمذي (١٥٦٢) دون قصة أم سليم، وفيه أن القائل: «لا والله لا يفيها». هو أبو بكر لا عمر.

(١-١) في ص، م: «حدثنا هشام». وفي خ: «حدثنا وهمام». وأشار بعلامة لحق وكتب في الهامش: «هشام»، وأشار إلى نسخة.

(٢) سورة آل عمران: ٩٢.

(٣) بعده في د: «يا رسول الله».

(٤) كذا في النسخ وسنن أبي داود، وفي المصادر: يَبْرُوحَاءُ أو يَبْرُوحَاءُ. وقال ابن الأثير: هذه اللفظة كثيراً ما تختلف ألفاظ المحدثين فيها، فيقولون: بيرحاء، بفتح الباء وكسرهما، ويفتح الراء وضمها والمد فيها، ويفتحهما والقصر، وهي اسم مال وموضع بالمدينة.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٧١٣)، وابن خزيمة (٢٤٥٥) من طريق همام، به، =

وإسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس

٢١٩٤- حدثنا يونس، قال : حدثنا أبو داود، قال : حدثنا ابن فضالة، عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، قال : ما رأيت رسول الله ﷺ غرض عليه طيب قط فردّه^(١) .

= بلفظ : «فجعلها في قرابته» .

وأخرجه مالك ٢/٩٩٥، ٩٩٦، وأحمد (١٢٤٦١)، والدارمي (١٦٦٢)، والبخاري (١٤٦١)، ٢٣١٨، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، (٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨)، والنسائي في الكبرى (١١٠٦٦)، والطحاوي ٣/٢٨٨، ٢٨٩، وابن حبان (٣٣٤٠، ٧١٨٢)، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٣٨، والبيهقي ٦/١٦٤، ١٦٥، ٢٧٥، والبقوي في شرح السنة (١٦٨٣) من طرق عن إسحاق، به .

وأخرجه أحمد (١٢١٦٥، ١٣٧٩٣)، وعبد بن حميد (١٤١١)، ومسلم (١٦٨٩)، والترمذي (٢٩٩٧)، والنسائي (٢٦٠٤)، وأبو يعلى (٣٧٣٢)، والطبري في التفسير ٣/٢٤٦، وابن خزيمة (٢٤٥٨-٢٤٦٠)، والطحاوي ٣/٢٨٩ من طرق عن أنس .

(١) حديث صحيح . وابن فضالة صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع عند أحمد . والحديث عزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٣١٥٩) إلى المصنف .

وأخرجه أحمد (١٣٣٨٨، ١٣٦٤٢، ١٣٧٧٢)، والبخاري (٢٩٨٤ - كشف)، وأبو يعلى - كما في الإتحاف (٣١٦٠) - والبقوي في الجمعيات (٣٢٣٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص : ١٠٢ من طريق المبارك بن فضالة، به . وقال البخاري : لا نعلمه يروي عن إسماعيل إلا من حديث المبارك .

وأخرجه البخاري (٢٩٨٥ - كشف) من طريق المبارك، عن إسماعيل وإسحاق ابني عبد الله ابن أبي طلحة، عن أنس .

وقال : إنما ذكرناه لأن مباركاً لا نعلمه يروي عن إسحاق بن عبد الله، ولا نعلم أحداً جمعهما إلا مبارك .

وأخرجه أحمد (١٢١٩٧، ١٢٣٧٩، ١٣٧٧٥)، والبخاري (٢٥٨٢، ٥٩٢٩)، =

وَحَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ أَنَسٍ (١)

٢١٩٥- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن أبي حميد الأنصاري، قال أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا (١) مَفَاتِيحُ (٢) لِلْخَيْرِ، مَعَالِيْقُ (٣) لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا (١) مَفَاتِيحُ (٢) لِلشَّرِّ، مَعَالِيْقُ (٣) لِلْخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ (٥) مَفَاتِيحُ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ مَفَاتِيحُ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ» (٦).

= والترمذى (٢٧٨٩)، وفى الشمائل (٢١٠)، والنسائى (٥٢٥٨)، وأبو الشيخ ص: ١٠٤، وأبو نعيم فى الحلية ٤٦/٩، والبيهقى فى الشعب (٦٠٦٩، ٦٤٢٣)، وفى الآداب (٨٩٢) من طريق ثمامة، عن أنس.

(١) فى الأصل، خ، ص، م: «وحفص بن عبيد الله وعتاب مولى هرمز عن أنس». والمثبت من: د.

(٢) فى د: «ناس».

(٣) فى الأصل، خ، ص، م: «مفاتيحا». والمثبت من: د.

(٤) فى الأصل، خ، ص، م: «معاليقا». والمثبت من: د.

(٥) فى د: «جعل».

(٦) إسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد. وأخرجه ابن أبي عاصم فى السنة (٢٩٩)، والبيهقى فى الشعب (٦٩٨) من طريق المصنف.

وأخرجه حسين المرزى فى زوائد زهد ابن المبارك (٩٦٨)، وابن ماجه (٢٣٧)، وابن عدى ٢٢٠٤/٦ من طرق عن محمد بن أبي حميد، به.

ووروى عن ابن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن حفص. أخرجه ابن أبي عاصم فى السنة (٢٩٧).

وأخرجه البيهقى فى الشعب (٦٩٧) من طريق حميد المزنى، عن أنس، وحميد مجهول.

وَعْتَابَ مَوْلَى هُرْمُزَ عَنْ أَنَسِ

٢١٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَتَّابُ مَوْلَى هُرْمُزَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ^(١) .

٢١٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَتَّابٍ ، سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(٢) .

= ورؤى موقوفاً على أنس وأبي الدرداء . أخرجه ابن المبارك في الزهد (٩٤٩) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٩٤- المنتقى) .
وفي الباب عن سهل بن سعد عند ابن ماجه (٢٣٨) ، والخرائطي (٢٩٣- المنتقى) .
واسناده ضعيف ، وانظر السلسلة الصحيحة (١٣٣٢) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٢٢٤ ، ١٢٧٨٧ ، ١٢٩٤٤ ، ١٣١٣٨) ، وابن ماجه (٢٨٦٨) ، وأبو يعلى (٤٣٢٧) ، وأبو عوانة ٣٥٢/٤ ، والبغوي في الجعديات (١٥٠٢) من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٢٨٧ ، ١٤٠٥٧) ، والبخارى في التاريخ ٢٠٠/٢ من طريق جعفر بن معبد ، عن أنس ، به .
وفي الباب عن ابن عمر ، وسيأتي برقم (١٩٩٢) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الدارمي (٢٤٢) من طريق الطيالسي ، عن شعبة ، عن عبد العزيز - غير منسوب - وعن حماد بن أبي سليمان ، وعن التيمي ، وعن عتاب ، عن أنس .
وأخرجه أحمد (١٣٢١٢) عن الطيالسي ، عن شعبة ، عن حماد وعبد العزيز بن رفيع وعتاب مولى هرمز ورايع أيضاً ، سمعوا أنسا . قال عبد الله : قال أنس : كذا قال لنا ، أخطأ فيه ، وإنما هو عبد العزيز بن صهيب .

وأبو التَّيَّاحِ عن أنسٍ

٢١٩٨- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلْبَمَةَ^(١) وشعبةُ ، وعبدُ الوارثِ - أَحْسَنُهُمْ حَدِيثًا له - كُلُّهُمْ يُحَدِّثُنَا^(٢) عن أبي التَّيَّاحِ ، عن أنسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، نَزَلَ فِي غُلُوبِهَا عَلَى حَيٍّ مِنْ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ^(٣) . فَأَقَامَ فِيهِمْ^(٤) أَرْبَعَ عَشْرَةَ^(٥) لَيْلَةً ، [١٨٤ظ] ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ ، فَأَتَوْهُ مُتَقَلِّدِينَ سُيُوفَهُمْ^(٥) ، قال أنسٌ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَرِدْفُهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَاَنْطَلَقَ

= وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده (١٣٩٩٣) من طريق شعبة ، عن قتادة وحماد وسليمان التيمي .

وأخرجه أحمد (١٢٧٨٧) ، والدارمي (٢٤١) ، والبغوي في الجعديات (١٥٠١) ، والطبراني في جزء طرق حديث : « من كذب علي متعمدا » (١١١) من طريق شعبة ، به . وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧١/٨ ، وأحمد (١١٩٦٠) ، وأحمد (١٢١٣١ ، ١٢١٧٥ ، ١٢٧٢٥) ، وأحمد (١٢٧٨٧ ، ١٢٨٢٣ ، ١٣١٢٢ ، ١٣٣٥٦ ، ١٤٠١٢) ، والدارمي (٢٤١ ، ٢٤٤) ، والبخاري (١٠٨) ، ومسلم (٢) ، والترمذي (٢٦٦١) ، وابن ماجه (٣٢) ، والنسائي في الكبرى (٥٩١٣) ، وأبو يعلى (٣٩٠٤) ، والطبراني (١٠٣-١٢٧) ، وأبو نعيم في الحلية ٣٣/٣ من طرق عن أنس .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٨٠) ، (٣٦٠) .

(١ - ١) في الأصل ، خ ، ص ، م : « وعبد الوارث وشعبة أحسبهم كلهم حدثنا » . والمثبت من : د ، ومسند أبي عوانة من طريق المصنف .

(٢) هو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس بن حارثة . الفتح ٢٦٦/٧ ، معجم القبائل ٨٣٤/٢ .

(٣) فوقها في « د » : « فيها » . وفي ص ، م : « بينهم » .

(٤ - ٤) في الأصل ، ص ، م : « أربعة عشر » . وفي خ : « أربعة عشرة » . والمثبت من : د .

(٥) في ص ، م : « بسيفهم » .

حَتَّى نَزَلَ بِفِنَاءِ أَبِي أُتُوبِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ^(١): « يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ ». قَالُوا^(٢): لَا وَاللَّهِ، لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا إِلَّا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ^(٣) رَسُولِهِ. أَوْ قَالَ: « لَا نَأْخُذُ^(٤) لَهُ ثَمَنًا إِلَّا اللَّهُ^(٥) وَرَسُولُهُ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ. قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ؛ كَانَ فِيهِ نَخْلٌ - قَالَ^(٦) حَمَادٌ: وَحَزْبٌ. وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ: خِرْبٌ^(٧) - وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَ بِالنَّخْلِ قَطْعَ، وَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَأَمَرَ بِالْخِرْبِ^(٨) فَسُوِّيَتْ، فَجَعَلَ النَّخْلَ قَيْلَةَ الْمَسْجِدِ، فَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ، وَيَزْتَجِرُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ، أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ^(٨) لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ^(٩)

(١) فِي د : « ثُمَّ قَالَ » .

(٢) فِي د : « فَقَالُوا » .

(٣) سَقَطَ مِنْ : د .

(٤ - ٤) فِي خ ، ص : « لَا يَأْخُذُ » .

(٥) فِي د : « لِلَّهِ » .

(٦ - ٦) فِي الْأَصْلِ، خ، ص، م : « حَمَادٌ وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ : حَرْتٌ ». وَالْمَثْبُتُ مِنْ : د، وَأَبَى عَوَانَةَ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ .

(٧) فِي الْأَصْلِ، خ، ص، م : « بِالْحَرْتِ » .

(٨) فِي د : « فَاغْفِرْ » . وَكُتِبَ فَوْقَهَا : « فَاغْفِرْ » .

(٩) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَأَبُو الْتِيَّاحِ هُوَ يَزِيدُ بْنُ حَمِيدِ الضَّبْعِيِّ . وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ ١ / ٣٩٧، ٣٩٨ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢١٩٩، ١٢٢٦٤، ١٢٨٧٣، ١٣٥٨٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٤٢)، وَأَبُو يَعْلَى (٤١٧٨) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، بِهِ، مُخْتَصَرًا . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ : وَزَعَمَ عَبْدُ الْوَارِثِ أَنَّهُ أَفَادَ حَمَادًا هَذَا الْحَدِيثَ . اهـ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٣٥٧، ١٣٠٤١)، وَابْنُ خَيْثَمٍ (٢٣٤، ٤٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٤)،

٢١٩٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَسْرُرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكَّنُوا وَلَا تُنْفِرُوا»^(١).

٢٢٠٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو
التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي دَرٍّ: «اسْمَعْ
وَأَطِعْ، وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيئَةٌ»^(٢).

= والترمذى (٣٥٠)، وأبو يعلى (٤١٧٤) من طريق شعبة، به، مختصرًا على الصلاة في
مرايض الغنم.

وأخرجه أحمد (١٣٢٣١)، والبخارى (١٨٦٨، ٢١٠٦، ٢٧٧١، ٢٧٧٩، ٣٩٣٢)،
ومسلم (٥٢٤)، وأبو داود (٤٥٣، ٤٥٤)، والنسائي (٧٠٢)، وأبو يعلى (٤١٨٠)، وابن
خزيمة (٧٨٨)، وابن حبان (٢٣٢٨)، وأبو نعيم في الحلية ٨٣/٣، والبيهقى ٤٣٨/٢، وفي
الدلائل ٥٣٩/٢، والبغوى في شرح السنة (٣٧٦٥) من طرق عن عبد الوارث، به.

قال أبو نعيم: صحيح متفق عليه من حديث أبى التياح. رواه عنه شعبة وحماد بن سلمة في
آخرين، وأتمهم سياتقاً عبد الوارث عنه.

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨٤/٣ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٥، ١٣١٩٨)، والبخارى (٦٩، ٦١٢٥)، وفي الأدب المفرد
(٤٧٣)، ومسلم (١٧٣٤)، والنسائي في الكبرى (٥٨٩٠)، والبخارى (٧٥- كشف)، وأبو
يعلى (٤١٧٢)، وأبو القاسم البغوى في الجعديات (١٤١٣)، وأبو محمد البغوى في شرح السنة
(٢٤٧٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين ٧٤/٣، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٢٢/٢ من
طريق أبان، عن أنس، به.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو القاسم البغوى في الجعديات (١٤٢٢)، والبيهقى ٨٨/٣،
والخطيب ١٢٥/٤، وأبو محمد البغوى في شرح السنة (٢٤٥٢) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢١٤٧، ١٢٧٧٥)، والبخارى (٦٩٣، ٦٩٦، ٧١٤٢)، وابن ماجه
(٢٨٦٠)، وأبو يعلى (٤١٧٦)، والآجرى في الشريعة (٦٥)، والبيهقى ١٥٥/٨، وفي الشعب
(٧٣٤٦) من طرق عن شعبة، به. وانظر ما سبق برقم (٤٥٣، ١٧٥٩).

٢٢٠١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ
أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَرَكَاتُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» (١) (٢) (٣).

٢٢٠٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي لِي
صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟» (٤) (٥).

(١) قال الحافظ: كذا وقع، ولا بد فيه من شيء محذوف يتعلق به الجرور، وأولى ما يقدر ما
ثبت في رواية أخرى، فقد أخرجه الإسماعيلي من طريق عاصم بن علي بن شعبة بلفظ: «البركة
تنزل في نواصي الخيل»، وأخرجه من طريق ابن مهدي عن شعبة بلفظ: «الخير معقود في
نواصي الخيل».

قال عياض: إذا كان في نواصيها البركة، فيبعد أن يكون فيها شؤم، فيحتمل أن يكون
الشؤم الذي في الفرس أن يكون في غير الخيل التي ارتبطت للجهاد وهي المخصوصة بالخير
والبركة، أو يقال: الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة، فإنه فسر الخير بالأجر والمغرم.
الفتح ٥٥/٦، وانظر ما سبق برقم (١١٥٢-١١٥٤).

(٢) هذا الحديث ساقط من: خ، ص، م.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٣٢٩/٦ من طريق المصنف.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٤٢٦)، وابن أبي شيبة ٤٨١/١٢، وأحمد
(١٢١٤٧، ١٢٣١٢، ١٢٧٧٤)، والبخاري (٢٨٥١، ٣٦٤٥)، ومسلم (١٨٧٤)، والنسائي
(٣٥٧١)، وأبو يعلى (٤١٧٣، ٤١٧٧)، والبعثي في الجعديات (١٤١٤)، وابن حبان
(٤٦٧٠)، والبيهقي ٣٢٩/٦، والبعثي في شرح السنة (٢٦٤٣) من طرق عن شعبة، به.

(٤) النغير: طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٩، وأحمد (١٢٢٢٠، ١٢٧٧٦)، والبخاري
(٦١٢٩)، وفي الأدب المفرد (٢٦٩)، والترمذي (٣٣٣، ١٩٨٩)، وفي الشمائل (٢٢٨)،
والنسائي في الكبرى (١٠١٦٦، ١٠١٦٧)، وابن ماجه (٣٧٢٠، ٣٧٤٠)، وأبو عوانة ٢/
٧٢، والبعثي في الجعديات (١٤١٨)، وابن حبان (٢٣٠٨)، والبيهقي ٢٠٣/٥، والبعثي في
شرح السنة (٣٣٧٧) من طرق عن شعبة، به.

٢٢٠٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أَبِي التَّيَّاحِ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ». وأشار^(١) بالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى^(٢).

الزُّهْرِيُّ عَنِ أَنَسِ

٢٢٠٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَرَعَ^(٣) مِنْ فَرَسٍ، فَجَحِشَ^(٤) شِقْمَةُ الْأَيْمَنِ، فَصَلَّى قَاعِدًا وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ فُقُودًا^(٥)، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا

= وأخرجه أحمد (١٣٠٠٢، ١٣٢٣٢)، والبخارى (٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٨)، وأبو الشيخ ص: ٣٢، والبيهقي ٢٠٣/٥، ٣١٠/٩، وفي الدلائل ٣١٢/١ من طرق عن أبي التياح، به.

وأخرجه ابن سعد ٤٢٧/٨، وأحمد (١٢١٥٨، ١٢٩٨٠، ١٣٠٩٩، ١٣٣٤٩)، وعبد بن حميد (١٢٧٧، ١٣٢٩، ١٤١٣، ١٤١٤)، والبخارى في الأدب المفرد (٨٤٧)، وأبو داود (٤٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٦، ٣٣٤٧)، والطحاوي ٤/١٩٤، والطبراني في الأوسط (٦٤٢٩)، وأبو الشيخ ص: ٣٢، ٣٣، وأبو نعيم في الحلية ٧/٣١٠ من طرق عن أنس. وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٦١).

(١) بعده في د: «أبو داود».

(٢) حديث صحيح. أخرجه البغوي في الجعديات (١٤٢١) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٦)، ومسلم (٢٩٥١)، والدارمي (٢٧٥٩)، والبغوي في الجعديات (١٤٢١)، وابن حبان (٦٦٤٠) من طريق شعبة، به.

وسبق من رواية قتادة عن أنس برقم (٢٠٩٢).

(٣) أى سقط.

(٤) أى انخدش جلده وانقشر.

(٥) سقط من الأصل، ومطموسة في: خ. والمثبت من: د، ص.

جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا أَجْمَعُونَ^(١)»^(٢).

٢٢٠٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَزَمَعَهُ^(٣) وَشَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٤) [١٨٦و].

(١) فى الأصل، خ، ص، م: «أجمعين». وضبب عليها فى الأصل. والمثبت من: د. قال الحافظ: «أجمعون، كذا فى جميع الطرق فى الصحيحين بالواو، إلا أن الرواة اختلفوا فى رواية همام عن أبى هريرة، فقال بعضهم: «أجمعين». بالياء، والأول تأكيد لضمير الفاعل فى قوله: «صلوا». وأخطأ من ضعفه فإن المعنى عليه، والثانى نصب على الحال، أى جلوساً مجتمعين أو على التأكيد لضمير مقدر منصوب كأنه قال: أعنيكم أجمعين». الفتح ١٨٠/٢.

(٢) حديث صحيح. وزمعة ضعيف، وقد توبع. وأخرجه مالك ١٣٥/١، وعبد الرزاق (٤٠٧٩)، والحميدى (١١٨٩) وابن أبى شيبة ٣٢٥/٢، ١٧٤/١٤، وأحمد (١٢٠٩٥)، (١٢٦٧٨)، وعبد بن حميد (١١٥٩)، والدارمى (١٢٥٩، ١٣١٦)، والبخارى (٦٨٩)، ٧٣٢، ٧٣٣، ٨٠٥، (١١١٤)، ومسلم (٤١١)، وأبو داود (٦٠١)، والترمذى (٣٦١)، والنسائى (٧٩٣، ٨٣١، ١٠٦١)، وفى الكبرى (٩٠٦)، وابن ماجه (٨٧٦، ١٢٣٨)، وابن الجارود (٢٢٩)، وأبو يعلى (٣٥٥٨، ٣٥٩٥)، وابن خزيمة (٩٧٧)، وأبو عوانة ١٠٥/٢-١٠٧، والطحاوى ٤٠٣/١، وفى المشكل (٥٦٣٧)، وابن حبان (٢١٠٢، ٢١٠٣، ٢١٠٨)، (٢٣١٣)، والبيهقى ٧٨/٣، ٧٩ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد (١٣٠٩٣)، والبخارى (٣٧٨)، وأبو يعلى (٣٧٢٨، ٣٨٢٥)، والطحاوى ٤٠٤/١ من طريق حميد، عن أنس، نحوه.
(٣) ضبب عليها فى الأصل، خ.

(٤) حديث صحيح. وهو مع الذى بعده حديث واحد. وأخرجه الحميدى (١١٨٣) =

٢٢٠٦- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ
فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » ^(١) .

٢٢٠٧- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى
الْعَوَالِي ^(٢) وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ^(٣) .

= وأحمد (١٢٠٩٤) ، ومسلم (٢٥٥٩) ، والترمذى (١٩٣٥) ، وأبو يعلى (٣٥٤٩) ، (٣٥٥٠)
من طرق عن سفيان بن عيينة - وحده - به .

وأخرجه معمر فى جامعه (٢٠٢٢٢) ، ومالك ٩٠٧/٢ ، وأحمد (١٢٧١٤) ، (١٣٠٧٥) ،
١٣٢٠٣ ، (١٣٣٧٨) ، والبخارى (٦٠٦٥) ، (٦٠٧٦) ، وفى الأدب المفرد (٣٩٨) ، ومسلم
(٢٥٥٩) ، وأبو داود (٤٩١٠) ، وأبو يعلى (٣٥٥١) ، (٣٦١٢) ، والطحاوى فى المشكل (٤٥٤) ،
(٤٥٥) ، والطبرانى فى الأوسط (٧٨٧٤) ، وأبو نعيم فى الحلية ٣/٣٧٤ ، وفى أخبار أصبهان ١/
٢٥٧ ، والبيهقى ٣٠٣/٧ ، ٢٣٢/١٠ ، وفى الشعب (٦٦٠٣) ، (٦٦١٥) ، (٦٦١٦) من طرق عن
الزهري ، به . وانظر علل الدارقطنى (٤/ ق : ٢٤- أ) .

وأخرجه أحمد (١٣٢٠٢) ، (١٣٩٦٥) ، (١٤٠٤٨) ، ومسلم (٢٥٥٩) ، وأبو يعلى
(٣٢٦١) ، والطحاوى فى المشكل (٤٥٦) ، والبيهقى فى الشعب (٦٦٠٣) من طرق عن قتادة ،
عن أنس .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٥) .

(١) حديث صحيح . وهذا الحديث والذى قبله حديث واحد كما سبق .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٠٤) .

(٢) العوالى : قرية جنوبى المدينة ، وهى الآن من ضواحيها .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الشافعى ١/١٥٢ ، وأحمد (١٣٢٥٨) ، (١٣٢٩٦) ، والدارمى
(١٢١١) ، وأبو يعلى (٣٦٠٥) ، وابن حبان (١٥١٨) ، والبيهقى فى المعرفة (٦١٣) من طرق
عن ابن أبي ذئب ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٩) ، وأحمد (١٢٦٦٥) ، (١٣٣٥٥) ، والبخارى (٥٥٠) =

.....

= (٧٣٢٩)، ومسلم (٦٢١)، وأبو داود (٤٠٤)، والنسائي (٥٠٦)، وابن ماجه (٦٨٢)، وأبو يعلى (٣٥٩٣، ٣٦٠٤)، وأبو عوانة (٣٥١/١، ٣٥٢)، والطحاوى (١٩٠/١)، وابن حبان (١٥٢٠، ١٥٢٢)، والدارقطنى (٢٥٣/١)، والبيهقى (٤٤٠/١) من طرق عن الزهرى، به . وأخرجه مالك (٩/١)، ومن طريقه البخارى (٥٥١)، ومسلم (٦٢١)، وأبو عوانة (٣٥١/١) عن الزهرى، به، بلفظ: «كنا نصلى العصر، ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء، فيأتيهم والشمس مرتفعة» .

وأخرجه مالك (٨/١)، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٠٧٩)، والبخارى (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١)، وأبو عوانة (٣٥٢/١)، والطحاوى (١٩٠/١) - فى موضعين - عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن أنس، قال: كنا نصلى العصر ثم يخرج الإنسان إلى بنى عمرو بن عوف، فيجدهم يصلون العصر .

وأخرجه النسائي (٥٠٥)، والطحاوى (١٩٠/١)، والدارقطنى (٢٥٣/١) من طريق مالك، عن الزهرى وإسحاق، عن أنس، بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان يصلى العصر، ثم يذهب الذاهب إلى قباء، قال أحدهما: وهم يصلون . وقال الآخر: والشمس مرتفعة .

وقد خولف مالك فى هذا الحديث من وجهين: الأول: أنه لم يذكر فيه النبى ﷺ، وذكره أصحاب الزهرى . والثانى: أنه قال فى روايته: «إلى قباء» . وقال سائر أصحاب الزهرى: «إلى العوالى» . انظر فتح البارى لابن رجب ٢٨٣/٤ .

قال النسائي: لم يتابع مالكاً أحد على قوله فى هذا الحديث: «إلى قباء» . والمعروف: «إلى العوالى» .

وقال ابن عبد البر فى التمهيد ١٧٨/٦: وقول مالك: «إلى قباء» . وهم لا شك فيه، ولم يتابعه أحد عليه فى حديث ابن شهاب هذا، إلا أن المعنى فى ذلك متقارب على سعة الوقت؛ لأن العوالى مختلفة المسافة . وانظر التتبع للدارقطنى ص: ٣٠٨، وكتاب الأحاديث التى خولف فيها مالك للدارقطنى أيضاً ص: ٦٣ - ٦٥ (١٦)، وفتح البارى لابن رجب ٢٨٢/٤ - ٢٨٤، وللحافظ ٣٦/٢ .

وسياتى من رواية أبى الأبيض وعبد الرحمن بن وردان برقم (٢٢٤٦، ٢٢٥٢)، وانظر أيضاً (٢٢٤٤) .

٢٢٠٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس، قال: أتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ في دارنا فَحَلَبْنَا له شَاةً، وَشَيْبٌ^(١) له مِنْ^(٢) مَاءِ الْبَيْرِ، وَتُوْوِلَ الْقَدْحَ، وَأبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه عن يساره، وأعرابيٌّ عن يَمِينِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وَأَعْطَى الأعرابيُّ فَضْلَهُ^(٣)، ثُمَّ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَيْمَنُ فالأَيْمَنُ»^(٤) ^(٥).

(١) في الأصل، خ، م: «شنتت». وضرب عليها في الأصل، خ. وفي هامش خ: «شيب». وصححها. وهو الموافق لما في د، ص. وشيب اللبن بالماء: تُحْلِطُ. والحكمة في شوبه: أن يبرد أو يكثر أو المجموع. وانظر فتح الباري ٧٦/١٠، والفتح الرباني ١٠٧/١٧.

(٢) سقط من الأصل، خ، ص، م. والمثبت من: د.

(٣) في خ، ص، م: «فضلته».

(٤) النصب على تقدير: قدموا، أو أعطوا. ويجوز فيها الرفع. وانظر الفتح ٧٦/١٠.

(٥) حديث صحيح. وفي إسناده زمعة، وقد توبع. وأخرجه معمر في جامعه (١٩٥٨٢)، ومالك ٩٢٦/٢، والحميدي (١١٨٢)، وابن سعد ٢٠/٧، وأحمد (١٢٠٩٨، ١٢١٤٢، ١٣٠٦١، ١٣٤٤٦)، والدارمي (٢١٢٢)، والبخاري (٢٣٥٢، ٥٦١٢، ٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩)، وأبو داود (٣٧٢٦)، والترمذي (١٨٩٣)، والنسائي في الكبرى (٦٨٦١)، وابن ماجه (٣٤٢٥)، وأبو يعلى (٣٥٥٢-٣٥٥٥، ٣٥٦١، ٣٥٦٢، ٣٦٠٠، ٣٦١٣)، وأبو عوانة ٣٤٩/٥، وابن حبان (٥٣٣٣، ٥٣٣٤، ٥٣٣٦، ٥٣٣٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ٢٤٢، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٧٤، والبيهقي ٧/٢٨٥، وفي الشعب (٣٦٠٤)، وفي الآداب (٦٨٨)، والخطيب ٤/٣١٥، ٧/٣٣٦، والبقوي في شرح السنة (٣٠٥١-٣٠٥٣) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد (١٣٥٣٦)، والبخاري (٢٥٧١)، ومسلم (٢٠٢٩)، وأبو الشيخ ص: ٢٤٣ من طريق أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن، عن أنس.

أبو قِلَابَةَ عن أنس

٢٢٠٩- حدثنا يُونُسُ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن خالدِ الحَدَّاءِ ، عن أبي قِلَابَةَ ، عن أنسٍ ، قال : أَمِيرُ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(١) .

٢٢١٠- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عن خالدِ ، عن أبي قِلَابَةَ ، عن أنسٍ ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً - أَوْ أَصْدَقُهُمْ حَيَاءً -

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٣٢٧/١ من طريق المصنف .
وأخرجه الدارمي (١١٩٤) ، وأبو عوانة ٣٢٧/١ ، والطحاوي ١٣٢/١ من طريق عفان وغيره ، عن شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٩٥) ، وابن أبي شيبة ٢٠٥/١ ، وأحمد (١٢٩٩٤) ، والدارمي (١١٩٨) ، والبخاري (٦٠٣ ، ٦٠٦ ، ٦٠٧ ، ٣٤٥٧) ، ومسلم (٣٧٨) ، وأبو داود (٥٠٩) ، والترمذي (١٩٣) ، وابن ماجه (٧٢٩ ، ٧٣٠) ، وأبو يعلى (٢٧٩٣) ، وابن خزيمة (٣٦٦-٣٦٩) ، وأبو عوانة ٣٢٦/١-٣٢٨ ، والطحاوي ١٣٢/١ ، ١٣٣ ، وابن حبان (١٦٧٦) ، (١٦٧٨) ، والبيهقي ٣٩٠/١ ، ٤١٢ ، والبغوي في شرح السنة (٤٠٣) من طرق عن خالد الحذاء ، به ، نحوه . وفي بعض الطرق : قال ابن علي : فحدثت به ، فقال : إلا الإقامة - يعني : قد قامت الصلاة .

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٩٤) ، وابن أبي شيبة ٢٠٥/١ ، وأحمد (١٢٠٢٠) ، والدارمي (١١٩٧) ، والبخاري (٦٠٥) ، ومسلم (٣٧٨) ، وأبو داود (٥٠٨) ، والنسائي (٦٢٦) ، وأبو يعلى (٢٧٩٢ ، ٢٨٠٤) ، وابن خزيمة (٣٦٦ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦) ، وأبو عوانة ٣٢٧/١ ، ٣٢٨ ، والطحاوي ١٣٢/١ ، ١٣٣ ، وابن حبان (١٦٧٥) ، والدارقطني ٢٣٩/١ ، ٢٤٠ ، والحاكم ١/١٩٨ ، والبغوي في شرح السنة (٤٠٥) من طرق عن أيوب ، عن أبي قِلَابَةَ ، به .
وفي صفة الأذان أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٤٥١) .

عُثْمَانُ - شَكَّ يُؤْنَسُ^(١) - وَأَعْلَمَهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ،
وَأَعْلَمَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ أَبِي بِنْتِ كَعْبٍ ، وَأَفْرَضَهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَمِينُ
هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ^(٢) .

(١) فى ص ، م : « أبو داود » .

(٢) حديث صحيح . وقد اختلف على خالد الحذاء فى وصله وإرساله ؛ فوصله عنه وهيب بن خالد وسفيان الثورى وعبد الوهاب الثقفى وعمر بن حبيب .

وخالفهم إسماعيل بن علية وبشر بن المفضل ومحمد بن أبى عدى ، عن خالد ، فجعلوا ما يتعلق بأبى عبيدة موصولاً ، وبقيته مرسلًا .

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى وشعبة ، عن خالد ، موصولاً ، مقتصرين على ما يتعلق بأبى عبيدة وحده .

وقال الحافظ فى الفتح ٩٣/٧ - وأورده من طريق عبد الوهاب الثقفى عن خالد - : وإسناده صحيح ، إلا أن الحافظ قالوا : إن الصواب فى أوله الإرسال ، والموصول منه ما اقتصر عليه البخارى ، والله أعلم . يعنى ذكر أبى عبيدة .

وأخرجه ابن سعد ٣٤١/٢ ، ٣٤٧ ، ٣٥٩ ، ٤١٢/٣ ، ٥٨٦ ، ٣٨٨/٧ ، وأحمد (١٤٠٢٢) ، والنسائى فى الكبرى (٨٢٤٢) ، والطحاوى فى المشكل (٨٠٨) ، والبيهقى ٦/٢١٠ ، والخطيب فى المدرج ٦٨٠/٢ ، ٦٨١ من طريق وهيب ، به ، موصولاً .

وأخرجه الترمذى (٣٧٩١) ، والنسائى فى الكبرى (٨٢٨٧) ، وابن ماجه (١٥٤) ، والبيهقى ٦/٢١٠ ، والخطيب فى المدرج ٦٧٩/٢ ، ٦٨٢ ، وابن عساكر فى تاريخه ٤٥٥/٢٥ ، ٤٥٦ من طرق عن عبد الوهاب الثقفى وعمر بن حبيب ، عن خالد الحذاء ، به ، موصولاً . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه ابن سعد ٣٥٩/٢ ، ٣٨٨/٧ ، ٥٨٦/٣ ، وأحمد (١٢٩٢٧) ، وفى الفضائل (٨٦٥) ، وابن ماجه (١٥٥) ، وابن أبى عاصم فى السنة (١٢٨١) ، والطحاوى فى المشكل (٨١٠) ، والخطيب فى المدرج ٦٧٨/٢ ، ٦٧٩ ، والبيهقى فى شرح السنة (٣٩٣٠) ، وابن عساكر ٨٩/٤٦ من طرق عن الثورى ، عن خالد الحذاء ، به ، موصولاً .

وأخرجه الخطيب فى المدرج ٦٧٧/٢ من طريق المعلى بن عبد الرحمن - وهو متهم بالوضع - عن الثورى ، عن عاصم ، عن أبى قلابه ، عن ابن عمر .

= وقال الخطيب : وهم فى هذا القول ، ولم يكن أبو قلابة يسند جميع المتن . اهـ .
وأخرجه الفسوى فى المعرفة ١/٤٧٩ ، ٤٨٠ ، وابن أبى عاصم فى السنة (١٢٨٢) ،
والطحاوى فى المشكل (٨٠٩) ، والحاكم فى معرفة علوم الحديث ص : ١١٤ ، وأبو نعيم فى
الحلية ١/٢٢٨ ، ٣/١٢٢ ، والبيهقى ٦/٢١٠ ، والخطيب فى المدرج ٢/٦٧٦ ، وابن عساكر ٤٦/
٨٩ من طريق قبيصة بن عقبة ، عن الثورى ، عن خالد وعاصم ، عن أبى قلابة ، عن أنس .
وقال أبو نعيم : لم يروه عنه عن عاصم وخالد - فيما أعلم - إلا قبيصة . اهـ . وكذا قال
الخطيب . وقبيصة بن عقبة ضعيف فى الثورى .

ورواه عاصم وأبو قحزم عن أبى قلابة مرسلًا كله بما فيه ذكر أبى عبيدة .
أخرجه معمر فى جامعه (٢٠٣٨٧) ، والخلال فى السنة (٣٤٦) ، والخطيب فى المدرج ٢/
٦٨٣ - ٦٨٥ .

وقد رواه عن خالد الخذاء إسماعيل بن عليّة ، فميز المرسل من المسند الموصول فجوده .
وأما رواية إسماعيل بن عليّة بوصول بعضه وإرسال باقيه ، فأخرجها الخطيب فى المدرج ٢/
٦٨٢ ، ٦٨٣ بالمرسل والمسند معًا ، وأخرجه ابن أبى شيبة ٧/٤٧٢ مرسلًا مختصرًا ، وأخرجه ابن
أبى شيبة ٧/٥٣١ ، وأحمد (١٢٩٨٩) ، ومسلم (٢٤١٩) ، وأبو يعلى (٢٨٠٨) ، والبيهقى ٦/
٣٧١ من طرق عن إسماعيل ، به ، مسندًا .

وقد تابعه على هذا التفريق - كما سبق - بشر بن المفضل ومحمد بن أبى عدى . أخرجه
النسائى فى الكبرى (٨١٩٩ ، ٨٢٠٠) ، وابن عساكر ٢٥/٤٥٦ .
وأخرج رواية شعبة وعبد الأعلى : البخارى (٣٧٤٤ ، ٤٣٨٢ ، ٧٢٥٥) ، وابن عساكر ٢٥/
٤٥٥ موصولًا بذكر أبى عبيدة فقط .

وقد اختلف على شعبة فيه على أوجه ، أصحها الذى عند البخارى هنا .
وقد روى هذا الحديث عن أنس قتادة واختلف عليه ؛ فرواه سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ،
عن أنس ، موصولًا . أخرجه ابن أبى عاصم (١٢٥٢ ، ١٢٨٣) ، والخطيب فى المدرج ٢/٦٨٥
من طريقين عن سعيد ، به . وفى إسناده عند ابن أبى عاصم مصعب بن إبراهيم ، وهو منكر
الحديث . وفى إسناده عند الخطيب محمد بن حميد ، وهو ضعيف .

ورواه معمر ، عن قتادة ، واختلف عليه ؛ فرواه داود بن عبد الرحمن العطار ، عن معمر =

أنس بن سيرين عن أنس

٢٢١١- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ،
عن أنس بن سيرين ، سمع أنسا يقول : صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ على
خصير^(١) .

= موصولاً . أخرجه الترمذى (٣٧٩٠) ، والخطيب فى المدرج ٦٨٦/٢ ، ٦٨٧ . وقال الترمذى :
حديث غريب ، لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه ... اهـ .

وخالف داود بن عبد الرحمن عبد الرزاق ؛ فرواه عن معمر ، عن قتادة ، مرسلًا .
أخرجه معمر فى جامعه (٢٣٠٨٧) - وعنه عبد الرزاق - والخطيب فى المدرج ٦٨٧/٢ .
وقال الخطيب : وإرساله هذا الحديث عن معمر عن قتادة أصح من إيصاله . اهـ .
وانظر رسالة : دراسة حديث : « أرحم أمتى بأمتى أبو بكر » لمشهور بن حسن آل سلمان ،
فقد توسع فيه كثيرًا .

(١) حديث صحيح . وهو الذى بعده حديث واحد . وأخرجه أحمد (١٢٣٥٢ ، ١٢٣٥١) ،
١٢٩٣٣ ، ١٢٩٤٠ ، ١٤١٣٣) ، وعبد بن حميد (١٢١٩) ، والبخارى (٦٧٠ ، ١١٧٩) ،
وأبو داود (٦٥٧) ، والبيهقى فى الجعديات (١١٥٣) ، وابن حبان (٢٠٧٠) والبيهقى ٣٠٨/٢
من طريق شعبة ، به ، مطولاً بهذا الحديث والذى بعده .

وأخرجه البخارى (٦٠٨٠) ، وفى الأدب المفرد (٣٤٧) ، وابن حبان (٢٣٠٩) ، والبيهقى
فى شرح السنة (٣٠٠٥) من طريق خالد الحذاء ، عن أنس بن سيرين ، به ، بنحو لفظه هنا .
وأخرجه ابن ماجه (٧٥٦) من طريق ابن عون ، عن أنس بن سيرين ، عن عبد الحميد بن
المنذر بن الجارود ، عن أنس .

ورواه حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أنس .
ورواه ابن إدريس ، عن ابن سيرين - ولم يسمه - عن أنس .
قال الدارقطنى فى العلل (٤/ق : ٩ - ب) : والقول قول شعبة ومن تابعه .
وأخرجه مالك ١/١٥٣ ، وأحمد (١٢٤٩٧ ، ١٢٥٢٩ ، ١٢٧٠٣ ، ١٢٨٦٧) ، والدارمى
(١٢٩١) ، والبخارى (٣٨٠ ، ٨٦٠) ، ومسلم (٦٥٨) ، وأبو داود (٦٥٨) ، والترمذى =

٢٢١٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أنسِ بنِ سِيرِينَ، قال: قال رجلٌ^(١) لأنسٍ: أكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قال: ما رأيتهُ صَلَّاهَا^(٢).

٢٢١٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عن أنسٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو على عُصِيَّةَ^{(٣)(٤)}.

٥) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ ٥

٢٢١٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَارُونُ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

= (٢٣٤)، والنسائي (٧٣٦) من طريقين عن أنس بالصلاة على الحصير.

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦٤٨).

(١) قال الحافظ: هو عبد الحميد بن المنذر بن الجارود البصرى . هدى السارى ص: ٢٦٢، الفتح ١٥٨/٢.

(٢) حديث صحيح . وهو جزء من الحديث السابق . وانظر ما سبق برقم (١٢٩).

(٣) عصية: بطن من بنى شليم، قبيلة تنسب إلى عصية بن خفاف بن ندبة بن بهثة بن سليم . معجم قبائل العرب ٧٨٦/٢، الفتح ٣٩٢/٧.

(٤) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٩٣٤، ١٣٦٢٦)، ومسلم (٦٧٧)، وأبو داود (١٤٤٥)، وأبو عوانة ٢٨٦/٢ من طريق حماد بن سلمة، به، بلفظ: «قنت شهرا بعد الركوع» وعند مسلم زيادة: «فى صلاة الفجر يدعو على بنى عصية». وفى رواية لأحمد وأبى داود: «قنت شهرا ثم تركه».

وقد تقدم تخريجه من رواية قتادة، انظر ما سبق برقم (٢١٠١، ٢١٢٨).

(٥ - ٥) زيادة من: د .

ابن سيرين، قال: سألنا أنسا، هل خَصَبَ النبي ﷺ؟ فقال: لم يتلغ ذلك^(١) - وذكر قلة من شبيهه - ولكن أبو بكر، رحمه الله، خَصَبَ بالحِثَاءِ والكَتْمِ^(٢).

عبدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ جبْرِ^(٣) عن أنسٍ

٢٢١٥- حدثنا يونس، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَنْصَارِ: «الْأَنْصَارُ آيَةُ الْمُؤْمِنِ^(٤) وَآيَةُ الْمُنَافِقِ؛ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ»^{(٥)(٦)}.

(١) في د: «ذاك».

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن سعد ١/٤٣٢، ٣/١٨٩، ١٩١، وأحمد (١٢٦٥٦)، (١٣١٦٥)، والبخارى (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١)، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (٢٢)، والبيزار (٢٩٨١- كشف)، وأبو يعلى (٢٨٢٩، ٢٨٣١)، والطحاوي في المشكل (٣٦٨٥)، وابن حبان (٥٤٧٢)، والحاكم ٣/٢٤٤، والبيهقي ٧/٣٠٩، وفي الدلائل ١/٢٢٩، ٢٣٠ من طرق عن محمد بن سيرين، عن أنس مختصراً بدون ذكر أبي بكر، ومطولاً بقصة أبي قحافة.

وقد رواه غير واحد عن أنس. انظر ما سبق برقم (٢١٨٥).

(٣) في م: «جابر». وانظر الخلاف فيه في تهذيب الكمال ١٥/١٧٢، والتعليق عليه.

(٤) في الأصل، خ، ص: «المؤمنين». وضبب عليها في الأصل، خ. والمثبت من: د.

(٥) هذا الحديث والذي بعده جاء في النسخة «د» بعد حديث رقم (٢٢١٠).

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٣٣٨، ١٢٣٩٢، ١٣٦٣٢)، والبخارى (١٧)،

(٤٧٨٤)، ومسلم (٧٤)، والنسائي (٥٠٣٤)، وفي الكبرى (٨٣٣١)، وأبو يعلى (٤٣٠٨)، =

٢٢١٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كان النبي ﷺ يَتَوَضَّأُ
بِمَكْوِكٍ^(١)، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ^(٢) مَكَاكِي^(٣).

= والبيهقي في الشعب (١٥١٠)، والبخاري في شرح السنة (٣٩٦٦) من طريق شعبة، به .
ورواه كدير بن رواحة، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أنس . أخرجه أبو يعلى (٤١٧٥) ،
وابن عدى ٢٠٩٩/٦ .

وقيل عن شعبة : عن قتادة ، عن أنس . وقيل غير ذلك . قال الدارقطني في العلل (٤/ق :
٢٢ - أ) : والصواب : عن ابن جبر ، عن أنس .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٣٩) .

(١) المكوك : إناء يُشرب به ، أعلاه ضيق ووسطه واسع . وجمعه : المكاكي ، وجاء في رواية
للشيخين - كما سيأتي - بلفظ : « مد » .

(٢) مطموسة في « خ » ، وفي ص ، م : « بخمس » .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٢٣٢/١ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢١٢٦ ، ١٤٠٣٢ ، ١٣٧٤٢ ، ١٤١٢٥) ، والدارمي (٦٨٩) ، ومسلم
(٣٢٥) ، والنسائي (٧٣ ، ٢٢٩ ، ٣٤٤) ، وفي الكبرى (٧٤) ، وابن خزيمة (١١٦) ، وابن حبان
(١٢٠٣ ، ١٢٠٤) ، والبيهقي ١/١٩٤ ، والبخاري في شرح السنة (٢٧٧) من طريق شعبة ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٥ ، والبخاري (٢٠١) ، ومسلم (٣٢٥) ، والنسائي في الكبرى
(٧٥) ، وأبو عوانة ٢٣٢/١ ، والبيهقي ١/١٩٤ ، والبخاري في شرح السنة (٢٧٦) من طريق عبد
الله ، به ، بلفظ : « مد » بدل : « مكوك » .

وأخرجه أحمد (١٢٦٨٢ ، ١٢٨٦٦) ، وأبو داود (٩٥) ، والترمذي (٦٠٩) ، وأبو عوانة
٢٣٣/١ من طريق شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن ابن جبر ، بلفظ : « يجزئ في الوضوء
رطلان من ماء » .

وقال الترمذي : حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ .

وقال الدارقطني في العلل (٤/ق : ٢٢-أ) : أصاب - يعني شريكا - في هذا الإسناد ، وهم
في منته ، فقال : « ... رطلين » . وإنما ذكره شريك على المعنى عنده ، أن الصاع ثمانية أرطال .
وفي الباب عن جابر . انظر ما سبق برقم (١٩١٠) .

يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ عَنْ أَنَسٍ

٢٢١٧- حدثنا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبَانَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ^(١) فِي النَّارِ»^(٢) (٣).

٢٢١٨- حدثنا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٤)، قال: حَدَّثَنَا

(١) ثوران عقيران: أى معقوران، قيل لما وصفهما الله تعالى بالسباحة: «وكل فى فلك يسبحون». ثم أخير أنه يجعلهما فى النار يعذب بهما أهلها بحيث لا يرحانها، صارا كأنهما زيمان عقيران. وانظر النهاية ٢٧٥/٣، والفتح ٣٠٠/٦.

(٢) هذا الحديث جاء فى النسخة «د» بعد حديث رقم (٢٢٢٢).

(٣) إسناده ضعيف؛ مداره على يزيد الرقاشى، ودرست بن زياد القزاز ضعيف. وعزاه الحافظ فى المطالب (٥١١٥) إلى المصنف.

وأخرجه مسدد - كما فى المطالب (٥١١٦) - وأبو يعلى (٤١١٦)، والطحاوى فى المشكل (١٨٤)، وابن حبان فى المجروحين ٢٩٣/١ وأبو الشيخ فى العظمة (٦٤٤)، وابن عدى ٩٦٩/٣، وابن الجوزى فى الموضوعات ١/١٤٠، وفى الواهيات (٣٠) من طرق عن درست، به.

وأخرجه أبو الشيخ (٦٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن يزيد، به. قال الشيخ المعلمى - كما فى هامش الفوائد المجموعة ص: ٤٥٩-: فى سند المتابعة - يعنى طريق حماد - من لم أعرفه، ومع ذلك فمرود الخبر إلى يزيد الرقاشى، وهو واه جداً ليس بشيء فى الرواية.

قال الشوكانى: والحديث فى صحيح البخارى (٣٢٠٠) بلفظ: «الشمس والقمر مكوران يوم القيامة». اه. قال المعلمى: أما التكوير، فقد قال الله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَجَمَعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرَ﴾. وأما الكون فى النار، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾. إنما المستنكر كلمة: «ثوران عقيران». والله أعلم.

(٤) فى د: «عمر بن مهزم»، وهو خطأ، صوابه: محمد بن مهزم. وانظر المؤلف للدارقطنى ٢٠١٠/٤.

يَزِيدُ، عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لأنَّ أجالِسَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلَأنَّ أذْكَرَ اللهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ ثَمَانِيَةَ^(١) مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، دِيَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا». فَحَسَبْنَا دِيَاتِهِمْ فِي مَجْلِسٍ فَبَلَعَتْ سِتَّةَ وَتِسْعِينَ أَلْفًا، وَهَاهُنَا مَنْ يَقُولُ: «أَرْبَعَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». وَاللهُ مَا قَالَ^(٢) إِلَّا: «ثَمَانِيَةَ، دِيَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(٣).

٢٢١٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنِ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنَ السَّنَةِ؛ ثَلَاثَةَ

(١) بعده في خ، ص: «ثمانية».

(٢) بعده في خ، ص: «ما قال».

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف الربيع بن صبيح ويزيد الرقاشي. وعزاه الحافظ في المطالب (٣٧٣٤) إلى المصنف.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٨٧، ٤١٢٥، ٤١٢٦)، والحارث في مسنده (١٠٥٣- بغية)، وابن السنن في عمل اليوم والليلة (٦٧٠)، والطبراني في الدعاء (١٨٧٩)، والبيهقي في الشعب (٥٦٠) من طرق عن يزيد، به.

قال البوصيري في الإتحاف ٢٧٢/٨ (٤٨١٨): مدار طرق حديث أنس هذا على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف. اهـ.

وأخرجه البيهقي ٧٩/٨، وفي الشعب (٥٦٢) من طريق قتادة ويزيد، عن أنس به.
وأخرجه أبو داود (٣٦٦٧)، والطبراني في الدعاء (١٨٧٨) والبيهقي في الشعب (٥٦١) من طريق قتادة، وأبو يعلى (٣٣٩٢) من طريق ثابت، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٥ من طريق سليمان التيمي، والبيهقي في الشعب (٥٥٩) من طريق الأعمش - كلهم - عن أنس مطولاً ومختصراً، غير أنهم قالوا: «أربعة من ولد إسماعيل». وكل هذه الطرق معلّلة، غير أن بعضها يشهد لبعض، ويتقوى الحديث بمجموعها. وانظر العلل للدارقطني (٤/ق: ١٤- أ).

أَيَّامٍ مِنَ التَّشْرِيقِ ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، مُخْتَصَّةً مِنْ
الْأَيَّامِ ^(١) .

٢٢٢٠ - حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَنَسٍ ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا تُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، فَتُبْحَثُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ،
وَاشْتَجِبَ الدُّعَاءُ » . قَالَ يَزِيدُ : [١٨٧و] وَكَانَ يُقَالُ : الدُّعَاءُ يَبْنِي الْأَذَانَ
وَالإِقَامَةَ لَا يُرَدُّ ^(٢) .

(١) إسناده ضعيف ، كسابقه . وعزاه الحافظ في المطالب (١١٥٤) إلى المصنف .
وأخرجه أبو يعلى (٤١١١) ، والحارث في مسنده (٣٤٦ - بغية) من طريق الربيع وآخر ،
عن الرقاشي ، مقتصرًا على أيام التشريق .

وأخرجه أبو يعلى (٤١١٧) ، والحارث (٣٤٥ - بغية) من طريق يزيد الرقاشي ، عن أنس
بلفظ : نهى رسول الله ﷺ ، عن صوم خمسة أيام ؛ يوم الفطر ، ويوم الأضحى ، وأيام التشريق .
وأخرجه أبو يعلى (٢٩١٣) عن محمد بن خالد الطحان ، عن أبيه ، عن سعيد ، عن قتادة ،
عن أنس . وقال الحافظ في المطالب (١١٥٨) : أخطأ فيه محمد بن خالد الطحان ، وإنما هو :
يزيد الرقاشي ، لا قتادة . اهـ .

وله شاهد من حديث ابن عمر في النهي عن صيام يوم الجمعة ، وسبق برقم (٢٠٣٤) ، ومن
حديث أبي سعيد في النهي عن صيام يوم الفطر ويوم النحر ، وسيأتي برقم (٢٣٥٢) ، ومن
حديث أبي هريرة في النهي عن صيام يوم الجمعة ، وسيأتي برقم (٢٧١٨) .

(٢) إسناده ضعيف ، كسابقه . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (٣٨٢) إلى المصنف .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٨/٦ من طريق الربيع ، به ، بالشطر الأول .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٦/١٠ ، وأبو يعلى (٤١٠٩) ، والطبراني في الدعاء (٤٨٥) ،
(٤٨٦) ، وأبو نعيم في الحلية ٥٤/٣ من طرق عن يزيد الرقاشي ، به ، مقتصرًا على الشطر الأول ،
وعند ابن أبي شيبة الشطر الآخر بلفظ : وإذا كان عند الإقامة لم ترد الدعوة .

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٧٢) من طريق سليمان التيمي ، عن أنس ، به ، بشطره الأول .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٩٩٠٠) من طريق التيمي ، عن قتادة ، عن أنس ، موقوفًا
بأوله ، بلفظ : إذا أقيمت الصلاة ...

٢٢٢١ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ، عن يَزِيدَ ، عن أَنَسِ ،
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا يَوْمًا ، وَلَا يُفْطِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى آذَنَ لَهُ .
 فَصَامَ النَّاسُ ، فَلَمَّا أَمْسَوْا جَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فيقولُ :
 ظَلْتُ ^(١) مِنْذُ الْيَوْمِ صَائِمًا ، فَأَذَّنَ لِي فَلَأُفْطِرُ ^(٢) . فَيَأْذُنُ لَهُ ^(٣) ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ
 فيقولُ ذَلِكَ فَيَأْذُنُ لَهُ ، حتى جاءَ رَجُلٌ فقال : يا رسولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَتَاتَيْنِ مِنْ
 أَهْلِكَ ظَلَّتَا مِنْذُ الْيَوْمِ صَائِمَتَيْنِ ، فَأَذَّنَ لهما فَلْيُفْطِرَا . فَأَعْرَضَ عنه ، ثُمَّ أَعَادَ
 عليه ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا صَامَتَا ، وَكَيْفَ صَامَ مَنْ ظَلَّ يَأْكُلُ
 لُحُومَ النَّاسِ ، أَذْهَبَ فَمُرُهُمَا إِنْ كَانَتَا صَائِمَتَيْنِ ^(٤) أَنْ يَسْتَقِيمَا » . ففَعَلَتَا ،
 فقَاءَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عِلْقَةً ^(٥) ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فأخْبَرَهُ ، فقال رسولُ
 اللَّهِ ﷺ : « لَوْ مَاتَتَا وَهُمَا فِيهِمَا لَأَكَلْتَهُمَا النَّارُ » ^(٦) .

= وأما قول يزيد : وكان يقال ... فقد روى عن أنس موقوفًا ومرفوعًا ؛ فأخرجه النسائي في
 الكبرى (٩٨٩٨) من طريق قتادة ، عن أنس ، موقوفًا .
 وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠٩) ، وابن أبي شيبة ٢٢٥ / ١٠ ، ٢٢٦ ، وأحمد (١٢٢٢١) ،
 (١٢٦٠٦) ، وأبو داود (٥٢١) ، والترمذي (٢١٢) ، ٣٥٩٤ ، ٣٥٩٥ ، والنسائي في الكبرى
 (٩٨٩٥ - ٩٨٩٧) ، وأبو يعلى (٣٦٧٩ ، ٣٦٨٠ ، ٤١٤٧) ، وابن خزيمة (٤٢٥ -
 ٤٢٧) ، وابن حبان (١٦٩٦) ، والطبراني في الدعاء (٤٨٣ ، ٤٨٤ ، ٤٨٨) ، وابن السني في
 عمل اليوم والليلة (١٠٢) ، والبيهقي ٤١٠ / ١ من طريق معاوية بن قرة وبريد بن أبي مريم ، عن
 أنس ، مرفوعًا بلفظ : « لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة » .
 وفي الباب عن أبي هريرة ، وسيأتي برقم (٢٤٦٦) . وانظر الإرواء ٢٦٢ / ١ .

(١) في د : « ظللت » .

(٢) في د : « فأفطر » .

(٣) سقط من : خ ، ص ، م .

(٤) في خ ، ص : « يتمن » .

(٥) هي قطعة دم منعقد .

(٦) إسناده ضعيف ، كسابقه . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٩ / ٦ ، والبيهقي في الشعب =

٢٢٢٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عن يَزِيدَ، عن أَنَسِ،
 عن النبي ﷺ قال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي
 لَأَرَى الشَّيَاطِينَ بَيْنَ صُفُوفِكُمْ كَأَنَّهَا غَنَمٌ عُفْرٌ» (١) (٢).

= (٦٧٢٢) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (١٧٠) من طريق الربيع بن صبيح، به .
 وقد روى نحوه من طريق آخر عن النبي ﷺ . أخرجه أحمد (٢٣٧٠٣)، وابن أبي الدنيا
 في الصمت (١٧١) . وفيه من لم يسم .

(١) عفر: واحدتها عفراء، وهي الغنم البيضاء .

(٢) حديث صحيح بغير هذا السياق، وإسناده هنا ضعيف، كسابقه . وأخرجه أبو نعيم في
 الحلية ٣٠٩/٦ من طريق المصنف .

وأخرجه الدارقطني في العلل (٤/ق: ١٤ - ب) من طريق عبيدة بن حميد وأبي يحيى
 التيمي، عن عطاء بن السائب، عن الرقاشي، به .

ورواه أبو الأحوص وإبراهيم بن طهمان وجريير بن عبد الحميد، عن عطاء، عن أنس . ليس
 فيه الرقاشي . ذكره الدارقطني في العلل .

وأخرجه أحمد (١٢٥٩٤) من طريق جعفر الأحمر، عن عطاء بن السائب، عن أنس
 مرفوعاً بلفظ: «راصوا الصفوف؛ فإن الشياطين تقوم في الخلل» .

وروى عن عطاء، عن الحسن ويزيد الرقاشي، مرسل . ذكره الدارقطني في العلل، وقال:
 والاضطراب فيه من عطاء بن السائب .

وأخرجه أحمد (١٣٧٦١، ١٤٠٤٨)، وأبو داود (٦٦٧)، والنسائي (٨١٤)، وابن
 خزيمة (١٥٤٥)، وابن حبان (٢١٦٦، ٦٣٣٩)، والبيهقي ٣/١٠٠، والبخاري في شرح السنة

(٨١٣) من طريق قتادة، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «راصوا صفوفكم، وقاربوا بينها، وحاذوا
 بالأعناق، فوالذي نفس محمد بيده إنني لأرى الشياطين تدخل من خلل الصف كأنها الحذف» .

ورواه قتادة، عن أنس، مرفوعاً بلفظ: «سواوا صفوفكم؛ فإن تسوية الصف من تمام
 الصلاة» . وسبق برقم (٢٠٩٤) .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٦٢)، وأحمد (١٢٠٣٠، ١٢٢٧٧، ١٢٩٠٧، ١٣٨٠٣)،
 (١٤٠٨٦)، وعبد بن حميد (١٤٠٤)، والبخاري (٧١٩، ٧٢٥)، والنسائي (٨١٣) =

٢٢٢٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسٍ،
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ؛ فَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ، وَظُلْمٌ
 يُعْفَرُ، وَظُلْمٌ لَا يُعْفَرُ؛ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُعْفَرُ فَالشُّرْكُ، لَا يُعْفَرُهُ اللَّهُ،
 وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُعْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَأَمَّا ^(١) الَّذِي لَا
 يَتْرُكُ فَقَصُّ ^(٢) اللَّهِ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ ^(٣)» .

٢٢٢٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسٍ،
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ

= (٨٤٤)، وأبو يعلى (٣٧٢٠)، والبيهقي ٢/٢١ من طريق حميد، عن أنس مرفوعاً بلفظ:
 «أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإنى أراكم من وراء ظهري». وانظر تاريخ الدورى ٣/٥٧٢
 (٢٨٠١)، وعلل الدارقطنى (٤/٤: ١٤-ب).

وأخرجه البخارى (٧١٨)، والبيهقى ٣/١٠٠ من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس،
 بلفظ حديث حميد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٢٧، ٢٤٦٣)، وأحمد (١٣٨٦٥، ١٤٠٨٥)، والنسائى
 (٨١٢)، وأبو يعلى (٣٢٩١) من طريق ثابت، نحوه.
 وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٤٧).
 (١) بعده فى خ، د، ص، م: «الظلم» .

(٢ - ٢) فى د: «لا يترك يقص»، وفى ص، م: «لا يتركه فيقص» .

(٣) إسناده ضعيف، كسابقه. وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٣٠٩ من طريق المصنف. وعزاه
 الحافظ فى المطالب (٥١٥٧) إلى المصنف.

وأخرجه البزار (٣٤٣٩ - كشف) من طريق زياد النميرى، عن أنس، نحوه.

وژوى نحوه عن عائشة. أخرجه أحمد (٢٦٠٧٣)، وفى إسناده ضعف. وقال الهيثمى فى
 المجمع ١/٢٤٨: رواه البزار عن شيخه أحمد بن مالك القشيرى، ولم أعرفه، وبقية رجاله قد
 وثقوا على ضعفهم. اهـ.

اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»^(١).

٢٢٢٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عن يَزِيدَ، قال: قلنا
لأنس: يا أبا حمزة، ما تقول في أطفال المشركين؟ فقال: قال رسول الله

(١) إسناده ضعيف، كسابقه. وأخرجه البيهقي ٢٩٦/١ من طريق المصنف. وعزاه البوصيري
في مختصر الإتحاف (١٧٠٨) إلى المصنف.
وأخرجه الطحاوي ١١٩/١، وابن عدى ٩٩٣/٣، والبيهقي ٢٩٦/١ من طريق الربيع بن
صبيح، به.

وأخرجه البزار (٦٢٨ - كشف)، والطحاوي ١١٩/١ من طريق الربيع، عن يزيد والحسن
البصري، عن أنس. وعند البيهقي زيادة في آخره.

وقال البزار: إنما يعرف هذا عن يزيد، عن أنس، هكذا رواه غير واحد، وجمع يحيى، عن
الربيع في هذا الحديث بين الحسن ويزيد، عن أنس، فحملة قوم على أنه عن الحسن، عن أنس،
وأحسب أن الربيع إنما ذكره عن الحسن مرسلًا، وعن يزيد، عن أنس، فلما لم يفصله جعلوه
كأنه عن الحسن عن أنس، وعن يزيد عن أنس. اهـ.

وأخرجه الطحاوي ١١٩/١ من طريق الحسن، عن أنس، ولا يصح سنده. وانظر نصب
الراية ٩١/١.

وأخرجه الطحاوي ١١٩/١ من طريق ابن الجعد، عن الربيع، والثوري، عن يزيد، به.
وأخرجه أبو يعلى (٤٠٨٦)، والبعثي في الجعديات (١٧٧٣)، والطحاوي ١١٩/١، وابن
عدى ٩٩٣/٣ من طريق الثوري، عن يزيد، به.

وقال البغوي: هكذا حدثنا علي، عن سفيان، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، وهو مرسل؛
لم يسمع الثوري من يزيد الرقاشي شيئًا وبينهما الربيع بن صبيح. ثم أخرجه (١٧٧٤) من طريق
الثوري، عن الربيع، عن يزيد، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٩١)، وابن عدى ٩٦٨/٣ من طريق يزيد، به، وعند ابن ماجه
زيادة.

وسبق هذا الحديث في مسند عبد الرحمن بن سمرة برقم (١٤٤٧). وانظر ما سبق برقم

(٥٢).

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَمْ تَكُنْ ^(١) لَهُمْ سَيِّئَاتٍ فَيُعَاقَبُوا بِهَا فَيَكُونُوا [١٨٧ظ] مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَمْ تَكُنْ ^(٢) لَهُمْ حَسَنَاتٍ فَيَجَازُوا ^(٣) بِهَا فَيَكُونُوا مِنْ مُلُوكِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، هُمْ خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ » ^(٤) .

٢٢٢٦- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا دُرَيْشٌ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ مَاتَ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، قَالَ : « الَّذِي كَانَ عِنْدَنَا آيَفَاءً ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَتْهَا ^(٥) إِخْذَةً ^(٦) عَلَى غَضَبٍ ، وَالْمَحْزُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ » ^(٧) .

(١) فى الأصل معرفة ، وفى خ بالياء والتاء ، وفى د ، ص بالياء .

(٢) فى خ ، د ، ص : « يكن » .

(٣) فى د ، ص : « فيجازوا » .

(٤) إسناده ضعيف ، كسابقه . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٨/٦ من طريق الربيع ، به ، وجعله عن أنس موقوفاً غير قوله : « هم خدم أهل الجنة » . فجعله مرفوعاً .

وأخرجه البزار (٢١٧٠ - كشف) ، وأبو يعلى (٤٠٩٠) ، والطبرانى فى الأوسط (٢٩٧٢ ، ٥٣٥٥) من طرق عن أنس ، مرفوعاً مقتصرًا على قوله « هم خدم أهل الجنة » . ونحوها .

وقال الطبرانى فى الأوسط (٢٠٤٥) - عقب حديث سمرة بن جندب : « أولاد المشركين هم خدم أهل الجنة » - : وقد روى عن رسول الله صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى أطفال المشركين أنه قال لعائشة : « إن شئت دعوت الله ، عز وجل ، أن يسمعك تضاغيهم فى النار » ، وروى عنه صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سئل عن أطفال المشركين ، فقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » ، فرجع الأمر إلى قوله صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الله أعلم بما كانوا فاعلين » ؛ فمن سبق علم الله ، عز وجل ، فيه أنه لو كبر لم يؤمن ، فهو الذى قال لعائشة : « إن شئت دعوت الله أن يسمعك تضاغيهم فى النار » ، ومن سبق علم الله فيه لو كبر آمن ، فهم الذين قال صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هم خدم أهل الجنة » ، فقد صحت معانى الأحاديث الثلاثة ، وهو قول أهل السنة . اهـ . وانظر ما سبق برقم (١٦٧٩) .

(٥) فى خ ، د ، م : « كأنه » . وفى ص : « كأن » .

(٦) فى ص ، م : « أخذه » .

(٧) إسناده ضعيف ؛ لضعف درست ويزيد الرقاشى . وعزاه الحافظ فى المطالب (٩٠٩) =

الأفراد 'عن أنس'

٢٢٢٧- حدثنا يونس، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ^(٢) وَثَابِتٌ^(٣) أَبُو زَيْدٍ، عن عاصِمِ الأَحْوَلِ، عن حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قالت: قال لي أنس: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ^(٤)؟ قلتُ: بالطَّاعُونَ. فقال أنس: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٥): «الطَّاعُونَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ شَهَادَةٌ»^(١).

٢٢٢٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ

= إلى المصنف.

وأخرجه مسدد - كما في المطالب (٩١٠) - وابن ماجه (٢٧٠٠)، وأبو يعلى (٤١٢٢)، وابن حبان في المجروحين ١/٢٩٤، وابن عدى ٣/٩٦٨، وابن الجوزى فى العلل المتناهية ٢/٤١٠، ٤١١ من طرق عن درست، به. وهو عند ابن ماجه مقتصرًا على قوله: «المحروم من حرم وصيته».

وفى الباب عن ابن أبى أوفى، وسبق برقم (٨٥٩).

(١ - ١) سقط من الأصل.

(٢) فى خ، ص، م: «يزيد».

(٣) بعده فى الأصل: «و». وهو خطأ.

(٤) هو يحيى بن سيرين الأنصارى، أبو عمرو البصرى، أخو محمد وحفصة ابنى سيرين، مات بالطاعون الذى وقع بالبصرة فى حدود التسعين. تهذيب الكمال ٣١/٣٧٣.

(٥) بعده فى د: «إن».

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٥٤١) من طريق ثابت أبى زيد، به.

وأخرجه أحمد (١٣٣٢٩، ١٣٣٥٩، ١٣٧٣٥، ١٣٨٢٧)، والبخارى (٢٨٣٠)، ٥٧٣٢، ومسلم (١٩١٦)، وأبو عوانة ٥/٩٧، والبغوى فى شرح السنة (١٤٤١) من طريق عاصم، به.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٨٣)، وما سياتى برقم (٢٥٢٩).

الهُذَلِيُّ، قال: حَدَّثَنِي عَمْرُو^(١) بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ جَدِّي الْجَارُودِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ^(٢) إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الصَّلَاةَ لِلتَّطَوُّعِ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ صَلَّى حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ^{(٣)(٤)}.

٢٢٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،

(١) في خ، ص: «عمره».

(٢) في الأصل، خ، ص، م: «قال».

(٣) بعده في م: «راحلته». وبعده في د: «قال عمرو: فحدثت بهذا مطر الوراق، فقال: جون ني است». و«جون ني است». فارسية معناها: كيف هذا؟ أو: ليس هكذا.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «استقبل القبلة». وربيعي والجارود صدوقان. وأخرجه ابن أبي شيبه ٢/٤٩٤، وأحمد (١٣١٣١)، وعبد بن حميد (١٢٣١)، وأبو داود (١٢٢٥)، وابن حبان في الثقات ٤/١١٤، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٦)، والدارقطني ١/٣٩٥، والبيهقي ٥/٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/٧٢ من طرق عن ربيع بن عبد الله، به.

وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن الجارود إلا بهذا الإسناد، تفرد به ربيع. اهـ. وأخرجه أحمد (١٢٢٩٩، ١٣١٣٥)، والبخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢)، وأبو عوانة ٢/٣٤٥، والبيهقي ٥/٢ من طرق عن أنس بن سيرين عن أنس، دون ذكر استقبال القبلة. وأخرجه مالك ١/١٥١، وابن أبي شيبه ٢/٤٩٥، والنسائي (٧٤٠)، وأبو يعلى (٢٧٨١) من طريق يحيى بن سعيد والحسن، عن أنس، وليس فيه أيضا ذلك. وفي الباب عن ابن عمر، وجابر، وعامر بن ربيعة، وليس في أحاديثهم استقبال القبلة. وانظر ما سبق برقم (١٩٣٥).

وقال ابن القيم في زاد المعاد ١/٤٧٦: في هذا الحديث نظر، وسائر من وصف صلته ﷺ على راحلته، أطلقوا أنه كان يصلي عليها قِبَلِ أَى جِهَةٍ تَوَجَّهَتْ بِهِ، ولم يستثنوا من ذلك تكبيرة الإحرام ولا غيرها، كعامر بن ربيعة، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأحاديثهم أصح من حديث أنس هذا، والله أعلم. اهـ. وانظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٢١/٢٨٥، والفتح ٢/٥٧٥.

عن أنس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا بِالْعِيَالِ^(١).

٢٢٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي جَدِّي الْهَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى شَفِيرِ قَبْرِ ابْنَتِهِ^(٢) وَهِيَ تُدْفَنُ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، وَأَنْزَلَ أَبَا طَلْحَةَ فِي قَبْرِهَا^(٣).

(١) حديث صحيح، وإسناده المصنف منقطع؛ أيوب لم يسمع من أنس، بينهما عمرو بن سعيد. وأخرجه أبو يعلى (٤١٩٢) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص: ٦٥ من طريق حماد ابن زيد، عن أيوب، عن أنس وفيه زيادة.

وأخرجه ابن سعد ١/١٣٦، ١٣٧، وأحمد (١٢١٢٣)، والبخارى في الأدب المفرد (٣٧٦)، ومسلم (٢٣١٦)، وأبو يعلى (٤١٩٥ - ٤١٩٧)، وابن حبان (٦٩٥٠)، وأبو الشيخ ص: ٦٥، والبيهقي ٢/٢٦٣، وفي الشعب (١١٠١١)، وغيرهم من طرق عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أنس.

وقال أبو حاتم - كما في العلل لابنه (٢٢٩٣) -: الصحيح: عن عمرو بن سعيد. وحماد ابن زيد قصر برجل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٣، وأحمد (١٣٠٣٧)، والبخارى (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، وأبو داود (٣١٢٦)، وأبو يعلى (٣٢٨٨)، وابن حبان (٢٩٠٢)، والبيهقي في الدلائل ٥/٤٣٠، وفي الشعب (١٠١٦٢)، وفي الأدب (١٠٦٧)، والبقوى في شرح السنة (١٤٧٥) من طرق عن ثابت عن أنس بنحوه، وفي كل الطرق زيادة دخوله على ابنه إبراهيم عند مرضعته، وسبق الإشارة إليه في تخريج الحديث السابق برقم (١٧٨٨) من مسند جابر.

(٢) هي أم كلثوم زوج عثمان بن عفان. الفتح ٣/١٥٨. وقيل: رقية. وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن سعد ٨/٣٨، وأحمد (١٢٢٩٧، ١٣٤٠٧)، والبخارى (١٢٨٥، ١٣٤٢)، وفي التاريخ الصغير ١/٤٤، والترمذي في الشمائل (٣١٢)، والفسوى في المعرفة ٣/١٦٣، والطحاوي في المشكل (٢٥١٤)، والحاكم ٤/٤٧، والخطيب ١٢/٤٣٧، والبيهقي ٤/٥٣، والبقوى في شرح السنة (١٥١٣) من طرق عن فليح، به.

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، به، وفيه: «إن رقية ماتت».

٢٢٣١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ^(١) .

٢٢٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ^(٢) ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : « هُوَ أَهْنَأُ

= أخرجه أحمد (١٣٤٢٢ ، ١٣٨٨٠) ، والبخارى فى التاريخ الصغير ١/٤٤ ، والفسوى فى المعرفة ٣/١٦٣ ، والحاكم ٤/٤٧ . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى .
وقال الحافظ فى الفتح ٣/١٥٨ : قال البخارى : ما أدرى ما هذا ؛ فإن رقية ماتت والنبي ﷺ بيد لم يشهد بها . قلت : وهم حماد فى تسميتها فقط . هـ . وانظر هدى السارى ص : ٢٦٩ . وانظر ما سبق برقم (١٣١٧) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٣٠٤٠ ، ١٣٧٦٠) ، والنسائى (١٣٠) ، والطبرى فى تفسيره ٦/١١٤ ، وابن خزيمة (١٢٦) ، والحازمى فى الاعتبار ص : ٣٦ ، والطحاوى ١/٤٢ من طريق شعبة ، به ، وفيه زيادة : قلت : فأنتم ؟ قال : كنا نصلى الصلوات بوضوء واحد . ثم سألته بعد ، فقال : ما لم نحدث . وروى هذه الزيادة الطحاوى ١/٤٥ مفردة من طريق الطيالسى .
وأخرجه أحمد (١٢٣٦٨ ، ١٢٣٨٧ ، ١٢٥٨٧) ، والدارمى (٧٢٠) ، والبخارى (٢١٤) ، وأبو داود (١٧١) ، والترمذى (٦٠) ، وابن ماجه (٥٠٩) ، وأبو يعلى (٣٦٩٢) ، (٣٧٠٨) ، والبيهقى ١/١٦٢ ، والبغوى فى شرح السنة (٢٣٠) من طرق عن عمرو بن عامر ، به . وفيه الزيادة المذكورة .

وأخرجه الترمذى (٥٨) ، والحازمى فى الاعتبار ص : ٣٦ من طريق حميد ، عن أنس .
وقال الترمذى : حديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه . والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر عن أنس . هـ .

وفى الباب عن بريدة عند أحمد (٢٣٠٧٩) ، والترمذى (٦١) . وانظر ما سبق برقم (٨٤٢) .

(٢ - ٢) فى خ ، ص ، م : « أبى عاصم » .

وَأَمْرًا وَأَبْرَأُ»^(١) .

٢٢٣٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قال: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ
ابْنُ الْحَبَابِ، عن أنس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا
صَدَاقَهَا^(٢) . [١٨٨و]

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٢٠٧ ، ١٢٩٤٦) ، ومسلم (٢٠٢٨) ، وأبو داود
(٣٧٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٦٨٨٧) ، وأبو عوانة (٣٤٦/٥) ، وأبو نعيم في الحلية ٥٧/٩ ،
والبيهقي ٢٨٤/٧ ، وفي الآداب (٦٧٨) ، وابن عبد البر في التمهيد ٣٩٤/١ من طرق عن
هشام ، به .

وأخرجه أحمد (١٣٢٣٠ ، ١٣٦٦٠) ، ومسلم (٢٠٢٨) ، والترمذي (١٨٨٤) ، وفي
الشمائل (٢٠٣) ، والنسائي في الكبرى (٦٨٨٨) ، وابن حبان (٥٣٣٠) ، والحاكم ١٣٨/٤ ،
والبيهقي في الشعب (٦٠٠٨) ، والخطيب ١١٠/٨ ، والبغوي في شرح السنة (٣٠٣٨ ، ٣٠٣٩)
من طرق عن أبي عصام ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠/٨ ، ٣١ ، وأحمد (١٢١٥٤ ، ١٢٢١٤ ، ١٢٣١٧ ، ١٢٩٤٧) ،
والدارمي (٢١٢٦) ، والبخاري (٥٦٣١) ، ومسلم (١٣٦٥) ، والنسائي (٦٨٨٤ - ٦٨٨٦) ،
وابن ماجه (٣٤١٦) ، وأبو نعيم في الحلية ٤٦/٩ ، والبيهقي في الآداب (٦٧٧) ، والبغوي في
شرح السنة (٣٠٣٧) من طرق عن عذرة بن ثابت ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن جده
أنس .

وأخرجه ابن عبد البر ٣٩٤/١ من طريق كهيمس ، عن أنس .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٨٩٠) ، ومسلم ١٠٤٥/٢ (٨٥/١٣٦٥) ، وأبو يعلى
(٤١٦٣) من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه الدارمي (٢٢٤٢) ، والبخاري (٥٠٨٦ ، ٥١٦٩) ، ومسلم (٨٥/١٣٦٥) ،
والنسائي (٣٣٤٢ ، ٣٣٤٣) ، وأبو يعلى (٤١٦٧ ، ٤١٦٨) ، وابن الجارود (٧٢١) ،
والطحاوي ٢٠/٣ ، وابن حبان (٤٠٦٣) ، وغيرهم من طرق عن شعيب بن الحباب ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١٠) من طريق يونس بن عبيد ، عن شعيب مرسلاً .

وسبق من طريق قتادة ، وثابت ، عن أنس برقم (٢١٠٣ ، ٢١٦٧) .

٢٢٣٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يَحْيَى بنِ يَزِيدَ الهُنَائِيِّ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا، قال: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَأَهْلُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(١).

٢٢٣٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي أَسْمَاءَ، عن أَنَسِ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ مَعًا»^(٢).

(١) حديث صحيح. ويزيد الهنائي صدوق، وقد توبع. وأخرجه أحمد (١٢١٢٦)، (١٢١٧٧، ١٢٣٣٧، ١٢٣٩١)، والبخاري (٢٦٤)، وأبو يعلى (٤٣٠٩)، والطحاوي ١/ ٢٥، والبيهقي ١٨٩/١ من طريق شعبة وغيره عن عبد الله بن عبد الله بن جبر، عن أنس. وفي الباب عن عائشة، وسبق برقم (١٥١٩).

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لجهالة أبي أسماء الضمَّيْقَل. وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣٣/٣٤، ٣٥ من طريق المصنف.

وأخرجه البخاري في الكنى ص: ٥- تعليقا - والنسائي (٢٧٢٩) من طريق أبي الأحوص سلام، به.

وأخرجه أحمد (١٢٥٢٤، ١٣٨٤٠)، وأبو يعلى (٤٣٤٥)، والطحاوي ٣/١٥٣، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١٠٢/١ من طرق عن أبي إسحاق، به، بلفظ: خرجنا نصرخ بالحج، فلما قدمنا مكة، أمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة، قال: «ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت لجعلتها عمرة، ولكن سقت الهدى، وقرنت بين الحج والعمرة».

وأخرجه الحميدي (١٢١٥، ١٢١٦)، وأحمد (٤٩٩٦، ٥١٤٧، ٥٥٠٩، ١١٩٧٦، ١٣١٨٢، ١٣٣٧٣، ١٣٨٣٣، ١٤٠٣٣)، والدارمي (١٩٣٠، ١٩٣١)، والبخاري (١٥٤٨، ١٥٥١، ١٧١٤، ١٧١٥، ٢٩٥١، ٢٩٨٦، ٤٣٥٣، ٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢)، (١٢٥١)، وأبو داود (١٧٩٥، ١٧٩٦)، والترمذي (٨٢١)، والنسائي (٢٦٦١، ٢٧٢٨، ٢٧٥٤، ٢٩٣١)، وابن ماجه (٢٩١٧، ٢٩٦٨، ٢٩٦٩)، وأبو يعلى (٢٧٩٤، ٣٦٤٨، ٣٨٠٥)، وابن الجارود (٤٣٠، ٤٣١)، وابن خزيمة (٢٦١٨، ٢٦١٩)، والطحاوي ١/٤١٨، وفي المشكل (٢٤٤٢، ٢٤٤١)، وابن حبان (٣٩٣٠-٣٩٣٣)، والطبراني في الصغير ٢/٨١ =

٢٢٣٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاسَانِيُّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا»^(١).

= ٨٢، والدارقطنى ٢/٢٨٨، والحاكم ١/٤٧٢، وأبو نعيم فى الحلية ٣/١٤، والبيهقى ٥/٩، ٤٠، والبغوى فى شرح السنة (١٨٨١-١٨٨٣) من طرق عن أنس. وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٨).

(١) لفظ الجلالة زيادة من: د، وضرب فى «خ» على قوله: «عليه» و«عشرا». (٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ أبو إسحاق لم يسمع من أنس. وعزاه البوصيرى فى الإتحاف بذيل المطالب (٤٧٢٢، ٥٤٩١) إلى المصنف. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٩٨٨٩)، وأبو نعيم فى أخبار أصبهان ٤/٢ من طريق المصنف. وذكره الدارقطنى فى العلل (٤/ق: ٢١-ب) من طريق أبى سلمة الخراسانى المغيرة بن مسلم، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٠٢)، والطبرانى فى الأوسط (٢٧٦٧، ٤٩٤٨)، وابن السننى فى عمل اليوم والليلة (٣٨٠)، وأبو نعيم فى الحلية ٤/٣٤٧، والبيهقى ٣/٢٤٩ من طريق إبراهيم ابن طهمان، عن أبى إسحاق، به. وقال الطبرانى: لم يروه عن أبى إسحاق إلا إبراهيم بن طهمان.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٨١) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبى إسحاق، عن جده أبى إسحاق، عن بريد بن أبى مريم، عن أنس. زاد فيه: بريد بن أبى مريم. ورجح الدارقطنى هذا الطريق.

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢/٥١٧، ٥٠٥/١١، وأحمد (١٢٠١٧)، والبخارى فى الأدب المفرد (٦٤٣)، والنسائى (١٢٩٦)، وفى الكبرى (٩٨٩٠)، وابن حبان (٩٠٤)، والحاكم ١/٥٥٠، والبيهقى فى الشعب (١٥٥٤)، والبغوى فى شرح السنة (١٣٦٥) من طرق عن يونس ابن أبى إسحاق، عن بريد بن أبى مريم، عن أنس. وصححه الحاكم، وأقره الذهبى. وروى عن يونس، عن بريد، عن الحسن، عن أنس. أخرجه النسائى فى الكبرى (٩٨٩١).

وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٦٤٢) من طريق آخر عن أنس، وإسناده ضعيف. =

٢٢٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أبي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ
ابنِ يَزِيدَ، قال: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟
قال: نَعَمْ^(١).

٢٢٣٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ
الْعُقَيْلِيُّ، عن أبيه، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ، عَزَّ
وَجَلَّ، أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ». قيل: يا رسول الله، ومن هم؟ قال^(٢): «أَهْلُ
الْقُرْآنِ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»^(٣).

= وانظر ما سبق برقم (١٢٣٨).

(١) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٦٤/٢ من طريق المصنف .
وأخرجه الدارمي (١٣٨٤)، والبخاري (٣٨٦)، وأبو يعلى (٤٣٤٢)، وابن خزيمة
(١٠١٠)، وأبو عوانة ٦٣/٢، ٦٤، والطحاوي ٥١١/١، والبيهقي ٤٣١/٢ من طرق عن
شعبة، به .

وأخرجه أحمد (١١٩٩٥، ١٢٧٢٢، ١٢٩٨٨)، والدارمي (١٣٨٤)، والبخاري
(٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، والترمذي (٤٠٠)، والنسائي (٧٤٤)، وأبو يعلى (٣٦٦٧)، وابن
الجارود (١٧٤)، وابن خزيمة (١٠١٠)، والدارقطني ٣١٦/١، والبيهقي ٤٣١/٢، والبخاري
شرح السنة (٥٣٢) من طرق عن سعيد أبي مسلمة، به .

وأخرجه أبو يعلى (٢٩١٢) من طريق قتادة، عن أنس .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٩٥) .

(٢) بعده في د، ص، م: «هم» .

(٣) حديث صحيح . وعبد الرحمن بن بديل ثقة . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٣/٣، والبيهقي
في الشعب (٢٦٨٨)، والمزني في تهذيب الكمال ٥٤٥/١٦ من طريق المصنف .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص: ٣٨، وأحمد (١٢٣٠١، ١٢٣١٤، ١٣٥٦٦)،
والنسائي في الكبرى (٨٠٣١)، وابن ماجه (٢١٥)، والحاكم ٥٥٦/١، وأبو نعيم في الحلية ٩/٩
٤٠، والبيهقي في الشعب (٢٦٨٩)، والخطيب ٣١١/٢، ٣٥٧/٥، والذهبي في الميزان =

٢٢٣٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن أبي العلاء القُتَيْبِيِّ^(١)، عن أنس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ فِي الشِّتَاءِ، فَلَا نَذْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَمَّ مَا بَقِيَ^(٢).

٢٢٤٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن سلم العَلَوِيِّ، عن أنس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُوَاجِهُ^(٣) أَحَدًا بِشَيْءٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ يَوْمًا وَعَلِيهِ صُفْرَةٌ، فَقَالَ: «لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ عَنْهُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ»^(٤).

= ٥٤٩/٢ من طريق عبد الرحمن، به. وقال الحاكم: قد روى هذا الحديث من ثلاثة أوجه عن أنس، هذا أمثلها.

وأخرجه الدارمي (٣٣٢٩) من طريق بديل، به. وصححه المنذري في الترغيب ٣٥٤/٢. وانظر السلسلة الضعيفة ٨٤/٤ - ٨٦ (١٥٨٢).

(١) في الأصل، خ، ص، م: «القيسي». والمثبت من: د. وانظر تعجيل المنفعة ٢٩٤/٢. (٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي العلاء. وعزاه البوصيري في الإتحاف ببديل المطالب (٤٢٧) إلى المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٤١١، ١٢٦٥٥)، وابن منيع، وابن أبي عمير، وأبو يعلى في مسانيدهم - كما في الإتحاف (٤٢٩ - ٤٣٢) - والدولابي في الكنى ٥١/٢، والبيهقي ١/٤٣٩ من طرق عن حماد، به.

وقال البوصيري - كما في مختصر الإتحاف ٢٩٣/١ - مدار أسانيد هذا الحديث على موسى أبي العلاء، وهو مجهول.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٧) عن معمر، عن أبان، عن أنس. وأبان متروك. وأخرج البخاري (٩٠٦)، وفي الأدب المفرد (١١٦٢)، والنسائي (٤٩٨)، والبيهقي ٣/١٩١ عن أنس قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ. (٣) في م: «يؤاخذ».

(٤) إسناده ضعيف؛ لحال سلم العلوي. وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ٢٣٨/١١ من =

٢٢٤١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عن الحسن، عن أنس، أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يَدْخُلَ خَيْبَرَ، قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا^(١) بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينَ»^(٢).

٢٢٤٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنَسًا، قال: تَزَوَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى وَزْنِ^(٣) نَوَاقٍ مِنْ

= طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١٢٣٩٠، ١٢٥٩٥، ١٢٦٤٩)، والبخارى فى الأدب المفرد (٤٣٧)، وأبو داود (٤١٨٢، ٤٧٨٩)، والترمذى فى الشمائل (٣٣١)، والنسائى فى الكبرى (١٠٠٦٤، ١٠٠٦٥)، وأبو يعلى (٤٢٧٧)، والطحاوى ١٢٨/٢، وفى المشكل (٥٨٨٤)، والخرائطى فى مكارم الأخلاق (٣٧٦-المنتقى)، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٣٢٦)، وابن عدى ٣/١١٧٦، والبيهقى فى الدلائل ٣١٧/١، وفى الشعب (٦٣٢٤، ٨١٠٠)، وفى الآداب (٢٢٢) من طرق عن حماد بن زيد، به .

وصح من حديث أنس السابق برقم (٢١٧٦) بلفظ: نهى النبى ﷺ أن يتزعر الرجل .

(١) فى خ، ص: «أنزلنا» .

(٢) حديث صحيح . ومبارك بن فضالة صدوق مدلس، وقد توبع . وأخرجه ابن حبان (٦٥٢١) من طريق مبارك، به .

وأخرجه مالك ٤٦٨/٢، والشافعى ٢٣٧/٢، والحميدى (١١٩٨)، وابن سعد ١٠٨/٢، وأحمد (١٢٠١١، ١٢٩٦٣، ١٣٦٠٠، ١٢١٠٧)، والبخارى (٣٧١، ٦١٠، ٩٤٧، ٢٩٤٣-٢٩٤٤، ٢٩٩١، ٣٦٤٧، ٤١٩٧، ٤١٩٨، ٤٢٠٠)، ومسلم ١٤٢٦/٣ (١٣٦٥)، والترمذى (١٥٥٠)، والنسائى (٣٣٨٠)، وفى الكبرى (٨٥٩٧، ٨٥٩٨، ٨٦٦٠)، وأبو يعلى (٢٩٠٨، ٣٠٤٣، ٣٨٠٤)، والطحاوى ٢٠٨/٣، وابن حبان (٤٧٤٥، ٤٧٤٦، ٧٢١٢)، والبيهقى ٧٩/٩، ٨٠، ١٠٨ من طرق عن أنس .

(٣) سقط من: خ، ص، م .

ذَهَبٌ ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ »^(١) .

٢٢٤٣- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن حُمَيْدٍ ، قال :
سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : دعا النبي ﷺ غُلَامًا^(٢) لَنَا^(٣) ، فَحَجَمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ
صَاعَيْنِ [١٨٨] ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَّيْنِ^(٤) ، فَكَلَّمَ فِيهِ^(٥) ، فَخَفَّفَ عَنْ^(٦)
ضَرِيئَتِهِ^{(٧)(٨)} .

- (١) حديث صحيح . أخرجه مسلم (١٤٢٧) ، والبيهقي ٢٣٧/٧ من طريق المصنف .
وأخرجه مالك ٥٤٥/٢ ، والشافعي ٦/٢ ، وعبد الرزاق (١٠٤١١) ، والحميدي (١٢١٨) ،
وابن سعد ١٢٦/٣ ، ٥٢٣ ، وأحمد (١٢٩٩٩ ، ١٣١٤٥ ، ١٣٩٣٢) ، وعبد بن حميد
(١٣٨٨) ، والبخاري (٢٠٤٩ ، ٣٩٣٧ ، ٥٠٧٢ ، ٥١٦٧ ، ٦٠٨٢) ، ومسلم (١٤٢٧) ، وأبو
داود (٢١٠٩) ، والترمذي (١٩٣٣) ، والنسائي (٣٣٥١ ، ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٨) ، وفي الكبرى
(٨٣٢٢) ، وابن الجارود (٧١٥ ، ٧٢٦) ، وأبو يعلى (٣٧٨١ ، ٣٨٢٤ ، ٣٨٣٦) ، والطحاوي
في المشكل (٣٠٢٠ ، ٥٠٥٤ ، ٦٠١٤) ، وابن حبان (٤٠٦٠ ، ٤٠٩٦) ، والطبراني (٧٢٨) ،
والبيهقي ٢٣٦/٧ ، ٢٣٧ ، ٢٥٨ ، والبغوي في شرح السنة (٢٣٠٨) من طرق عن حميد ، به .
وسبق برقم (٢٠٩٠) من طريق قتادة ، عن أنس .
(٢) هو أبو طيبة ، واسمه نافع . الفتح ٤٥٩/٤ .
(٣) في الأصل ، خ : « له » ، وأصلحها في « خ » إلى : « لنا » . وهو الموافق لما في : د ، ص ،
والسياق يقتضيه .
(٤) الشك من شعبة . الفتح ٤٦٠/٤ .
(٥) أى كلم النبي ﷺ أهل الغلام ، كما في مسلم .
(٦) في هامش خ : « من » ، وأشار إلى نسخة .
(٧) جاء هذا الحديث في « د » بعد حديث رقم (٢٢٤٠) .
(٨) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٤٠٣٥) ، والبخاري (٢٢٨١) ، ومسلم (١٥٧٧) ،
والبيهقي ٣٣٧/٩ من طرق عن شعبة ، به .
وأخرجه مالك ٩٧٤/٢ ، والشافعي ٣٧٥/٢ ، وأحمد (١١٩٨٤ ، ١٢٩٠٦) ، والحميدي
(١٢١٧) ، وعبد بن حميد (١٤٠١) ، والدارمي (٢٦٢٥) ، والبخاري (٢١٠٢) ، ٢٢٧٧ =

٢٢٤٤ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، قال : حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ

ابن عبد الرحمن مؤلى الحرقة، قال : دَخَلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى أَنَسٍ وَقَدْ صَلَّىنا مَعَ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ^(١) الظُّهْرَ، فقال : صَلَّىتُمْ العَصْرَ؟ قلنا : لا ، وَلَكِنْ^(٢) صَلَّىنا الظُّهْرَ مَعَ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ . فقال : قُومُوا فَصَلُّوا العَصْرَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يُصَلِّيهَا قَرِيْبًا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ^(٣) ، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، فِيهَا إِلَّا قَلِيْلًا ، يَتْرُكُهَا حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَامَ فَصَلَّى ، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيْلًا »^(٤) .

= ٥٦٩٦ ، ومسلم (١٥٧٧) ، وأبو داود (٣٤٢٤) ، والترمذى (١٢٧٨) ، وأبو يعلى (٣٧٥٨ ، ٣٨٥٠) ، والطحاوى ١٣١/٤ ، والبيهقى ٣٣٧/٩ من طرق عن حميد ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١٢٢٢٧ ، ١٢٨٣٩ ، ١٢٨٠٨) ، والبخارى (٢٢٨٠) ، وابن ماجه (٢١٦٤) ، وأبو يعلى (٢٨٣٥) ، والطحاوى ١٣٠/٤ ، وابن حبان (٥١٥١) ، والطبرانى فى الأوسط (٢٦٦٠ ، ٣٥٨٤) من طرق عن أنس نحوه .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٤٨) .

(١) هو خالد بن أسيد بن أبى العيص ، الأموى ، أخو عتاب بن أسيد ، أسلم يوم الفتح ، وأقام بمكة ، وكان فيه تيه شديد ، وقيل : مات قبل فتح مكة . وذكر أنه فقد يوم اليمامة . الإصابة ٢/٢٢٥ .

(٢) فى د : « ولكننا » .

(٣) بعده فى د : « أو قال : عند غروب الشمس » .

(٤) حديث صحيح . أخرجه مالك ٢٢٠/١ ، وعبد الرزاق (٢٠٨٠) ، وأحمد (١٢٠١٨) ، ١٢٥٣١ ، ١٢٩٥٢) ، ومسلم (٦٢٢) ، وأبو داود (٤١٣) ، والترمذى (١٦٠) ، والنسائى (٥١٠) ، وأبو يعلى (٣٦٩٦) ، وابن خزيمة (٣٣٣ ، ٣٣٤) ، وأبو عوانة ٣٥٦/١ ، والطحاوى ١٩٢/١ ، وابن حبان (٢٥٩ ، ٢٦١ - ٢٦٣) ، والبيهقى ٤٤٤/١ ، والبغوى فى شرح السنة = (٣٦٨) من طرق عن العلاء ، به .

٢٢٤٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن منصور، والأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس، أن رجلاً^(١) قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: «وَمَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟». قال: ما أعددت لها من كبير صلاة ولا صيام ولا صدقة، إلا أتى أحب الله ورسوله. قال رسول الله ﷺ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»^(٢).

= وأخرج البخارى (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣) من طريق أبى أمامة بن سهل بن حنيف، عن أنس فى تعجيل العصر.

وأخرجه أحمد (١٣٦١٤)، وابن حبان (٢٦٠) من طريق حفص بن عبيد بن أنس، عن أنس، نحوه. وانظر ما سبق برقم (٢٢٠٧)، وما سياتى برقم (٢٢٤٦، ٢٢٥٢).

(١) قيل: هو أبو موسى، أو أبو ذر. وفيه نظر؛ لحيثه من بعض الطرق بلفظ أن رجلاً من أهل البادية، وقد تقدم قريباً أنه ذو الخويصرة، ويحتمل أن يكون الذى من البادية سأل أولاً، ثم سأل أبو ذر أو أبو موسى. اهـ. من هدى السارى ص: ٣٣٣.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٧٨٥، ١٣١٩٠) من طريق شعبة، عن منصور - وحده - به.

وأخرجه أحمد (١٣١٨٠، ١٣٧٠٩)، والبخارى (٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩)، وأبو يعلى (٣٦٣١) من طريق منصور، به.

وأخرجه البخارى (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم، به.

وأخرجه معمر فى جامعه (٢٠٣١٧)، والحميدى (١١٩٠)، وأحمد (١٢٠٣٢)، ١٢٠٩٦، ١٢٧٢٦، ١٢٧٣٨، ١٢٧٩٢، ١٢٨٤٦، ١٣٠٩٠، ١٣١١٤، ١٣٣٨٦، ١٣٩٥٤، ١٤٠٤٤)، وعبد بن حميد (١٢٩٥، ١٣٣٧، ١٣٦٤)، والبخارى (٣٦٨٨، ٦١٦٧)، وفى الأدب المفرد (٣٥٢)، ومسلم (٢٦٣٩)، وأبو داود (٥١٢٧)، والترمذى (٢٣٨٥)، والنسائى فى الكبرى (٥٨٧٣)، وأبو يعلى (٢٧٥٨، ٣٠٢٣، ٣٠٢٤، ٣٠٧٢، ٣٢٧٧، ٣٤٦٥)، والبغوى فى شرح السنة (٣٤٧٥، ٣٤٧٧) من طرق عن أنس.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٥٤).

٢٢٤٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عن منصور، قال: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ جِرَاشٍ، يُحَدِّثُ عن أَبِي الْأَيْبِضِ، عن أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ مُحَلَّقَةً^(١)(٢).

٢٢٤٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عن أبيه، عن أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ؛ إِذَا حَكَّمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا، وَإِنْ اسْتَرْجَمُوا رَحِمُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»^(٣) (٤).

(١) محلقة: أى مرتفعة. وقيل: تحليق الشمس من أول النهار: ارتفاعها من المشرق. ومن آخر النهار: انحدارها. وقال شمر: لا أدري التحليق إلا الارتفاع.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البزار (٣٧٧- كشف)، وأبو نعيم في الحلية ١١١/٣، والمزى في تهذيب الكمال ١١/٣٣ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٣، ١٢٧٤٩، ١٣٤٥٩)، والنسائي (٥٠٧)، وأبو يعلى (٤٣١٨)، والطحاوى ١/١٩٠، وغيرهم من طريق منصور، به. وانظر ما سبق برقم (٢٢٠٧)، وما سيأتي برقم (٢٢٥٢).

(٣) الصرف: التوبة، والعدل: الفدية. وقيل: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة. النهاية ٢٤/٣.

(٤) حديث صحيح بمجموع طرقه وشواهد، وإسناد المصنف منقطع؛ سعد بن إبراهيم لم يسمع من أنس. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢٧٠٢) إلى المصنف. وأخرجه البزار (١٥٧٨- كشف)، وأبو نعيم في الحلية ١٧١/٣ من طريق المصنف. قال البزار: لا نعلم أسند سعد عن أنس إلا هذا. وقال أبو نعيم: هذا حديث مشهور ثابت من حديث أنس، لم يروه عن سعد فيما أعلم إلا ابنه إبراهيم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٤٤)، والبيهقي ١٤٤/٨ من طريق ابن سعد، به.

وسئل الإمام أحمد عن هذا الحديث كما في علل الخلال (٨٠)، فقال: ليس هذا في كتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل. اهـ. وإبراهيم كان يحدث من حفظه فيخطئ. قاله أحمد. وانظر شرح علل الترمذي ٥٩٦/٢.

٢٢٤٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عطاءِ بنِ أبي مَيْمُونَةَ، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي السَّخْلَاءَ، فَأَتْبَعُهُ أَنَا وَغُلَامٌ^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ بِإِدَاوَةٍ^(٢) مِنْ مَاءٍ، فَيَسْتَنْجِي بِهَا^{(٣)(٤)}.

٢٢٤٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عن عَدِيِّ بنِ

= وقال ابن المديني: لم يلق سعد بن إبراهيم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ. تهذيب الكمال ٢٤٤/١٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٩/١٢، ١٧٠، وأحمد (١٢٩٢٣)، والبخارى فى التاريخ ٢/١١٢، ١١٣، ٩٩/٤، وابن أبى عاصم فى السنة (١١٢٠)، والبزار (١٥٧٩- كشف)، وأبو يعلى (٤٠٣٢، ٤٠٣٣)، والطبرانى (٧٢٥)، وفى الأوسط (٦٦١٠)، وفى الدعاء (٢١١٧)- (٢١٢٢)، والحاكم ٥٠١/٤، وأبو نعيم فى الحلية ٨/٥، ١٢٣/٨، والبيهقى ١٤٣/٨، ١٤٤ من طرق عن أنس نحوه.

وله شاهد من حديث أبى مسعود البدرى، وسبق برقم (٦٥٣)، ومن حديث أبى برزة الأسلمى، وسبق برقم (٩٦٨)، ومن حديث ابن عمر، وسبق برقم (٢٠٦٨).
(١) قال الحافظ: لم أقف على اسمه، ثم ظهر لى أنه أبو هريرة، فيكون نسبه أنصاريًا على سبيل الجاز. وانظر الفتح ٢٥٢/١، وهدى السارى ص: ٢٥٣.
(٢) الإداوة: إناء صغير من جلد، يحمل فيه الماء، وجمعها أداوى.
(٣) فى د: « منها ».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو عوانة ٢٢١/١، والبيهقى ١٠٥/١ من طريق المصنف.
وأخرجه ابن أبى شيبة ١٥٢/١، وأحمد (١٢٧٧٧، ١٣١٣٢، ١٣٧٤٣، ١٤٠٥٨)، والدارمى (٦٨١)، والبخارى (١٥٠-١٥٢، ٥٠٠)، ومسلم (٢٧١)، والنسائى (٤٥)، وأبو يعلى (٣٦٥٩، ٣٦٦٢)، وابن الجارود (٤١)، وابن خزيمة (٨٥-٨٧)، وأبو عوانة ١٩٥/١، ١٩٦، وأبو القاسم البغوى فى الجمعيات (١٢٧٧، ١٢٨٠)، وابن حبان (١٤٤٢)، وأبو محمد البغوى فى شرح السنة (١٩٥) من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه أحمد (١٢١٢١)، والبخارى (٢١٧)، ومسلم (٢٧١)، وأبو داود (٤٣)، وأبو يعلى (٣٦٦٣)، وابن خزيمة (٨٤)، وأبو عوانة ١٩٥/١، والبغوى فى الجمعيات (١٢٧٨)، (١٢٧٩) من طرق عن عطاء، به، وفى بعض الطرق زيادة.

ثابت ، عن أنس ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنْ حَوْضِي مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، فِيهِ مِنْ الْآنِيَةِ عَدَدُ النَّجُومِ ، أَطْيَبَ رِيحًا مِنْ الْمِسْكِ ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ ، وَأَيْضُ مِنَ اللَّبَنِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا ، وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ لَمْ يَزَوْ أَبَدًا » (١) .

٢٢٥٠ - حدثنا أبو داود ، قال [١٨٩] : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ (٢) ، وَالْمَغْرَبَ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ (٣) ،

(١) إسناده ضعيف ؛ سماع المصنف من المسعودي بعد الاختلاط . وأخرجه البزار (٣٤٨٤ - كشف) من طريق المصنف .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٢٤) من طريق عاصم بن علي ، عن المسعودي ، به . وقال : لم يرو هذا الحديث عن عدى بن ثابت إلا المسعودي .

وقوله : « إِنْ حَوْضِي مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، فِيهِ مِنْ الْآنِيَةِ عَدَدُ النَّجُومِ » . سبق معناه برقم (٢١٠٥) .

وباقى الحديث - دون قوله : « وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ لَمْ يَزَوْ » . معناه فى الصحيحين ، وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو ، وثوبان ، وغيرهما . انظر البخارى (٦٥٧٩) ، ومسلم (٢٣٠١) .

(٢) بين صلاتيكم هاتين : الظاهر أن المراد بهما الظهر والعصر ، أى يصلى العصر بين ظهركم وعصركم ، والمقصود أنه ﷺ كان يُعَجِّلُ وأنهم يؤخرون . حاشية السندى على النسائي ١ / ٢٧٣ .

(٣) الشفق : من الأضداد ، يقع على الحمرة التى تظهر فى الأفق حيث تغرب الشمس ، وتستمر من الغروب إلى قبيل العشاء تقريباً ، وتقع أيضاً على البياض المتبقى فى الأفق الغربى بعد الحمرة المذكورة . انظر الوسيط ، والنهاية ٤٨٧/٢ .

وَالصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ ^(١) الْبَصَرُ ^(٢) .

٢٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ :
مَا لَقِينَا مِنْ أَصْحَابِ أَنَسٍ أَوْثَقَ مِنْهُ ، وَرَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ ، وَكَانَ شَعْبَةً يَأْتِيهِ - قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ وَرَفَعَهُ ، قَالَ : « يَخْرُجُ
مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بَعْدَمَا اخْتَرَفُوا ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ » ^(٣) ^(٤) .

٢٢٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ ،
قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَنَسٍ فَقُلْنَا لَهُ : مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ ؟
فَقَالَ : كَانَ يُصَلِّيهَا وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةٌ ^(٥) .

(١) فِي خ ، ص ، م : « يَنْفَسِحُ » . وَانْفَسَحَ الطَّرْفُ أَوْ الْبَصَرُ ؛ أَي : لَمْ يَرِدْهُ شَيْءٌ عَنِ
النَّظَرِ .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٣٣٣ ، ١٢٧٤٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٥١) ، وَفِي الْكَبِيرِ
(١٥٠٩ ، ١٥٣٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ ١/١٩١ ، ١٩٢ مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٢٢٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٠٠٤) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ الْمَلَائِئِ وَيَبَانَ بْنِ
بِشْرِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ . انظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٩٦٢ ، ١٨٢٨) ، وَمَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٣٦٣) .
(٣) بَعْدَهُ فِي الْمَصَادِرِ : « فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ : هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ » .

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٢٨٠ ، ١٢٩٢٠ ، ١٣٧٠٣) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ
ص : ١٨٠ ، ١٨٢ مِنْ طَرَفِ عَبْدِ أَبِي حَبِيبٍ يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، بِهِ .

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَنَسٍ ، وَسَبَقَ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ بِرَقْمِ (٢٠٧٨) .

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ صَدُوقٌ ، وَقَدْ تَوَبَّعَ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ
(١٣٢٠٤) ، وَالبخارى فى التاريخ ٥/٣٥٨ - معلقاً - مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَرْدَانَ ، بِهِ .

وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ طَرَفِ عَبْدِ أَنَسٍ . وَسَبَقَ مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ وَأَبِي الْإَيْبِضِ
بِرَقْمِ (٢٢٠٧ ، ٢٢٤٦) .

٢٢٥٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخُزَاعِيُّ،
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ^(١).

٢٢٥٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْحَسَنِ - شَكَّ أَبُو دَاوُدَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ^(٢)
عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ؛ ثَوْبٍ قِطْرِيٍّ^(٣) قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ^(٤).

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١٢٥٣٧)، والترمذى (٥٠٤) من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٨/٢، وأحمد (١٢٣٢١، ١٣٤٠٨)، والبخارى (٩٠٤)، وأبو
داود (١٠٨٤)، والترمذى (٥٠٣)، وأبو يعلى (٤٣٢٩، ٤٣٣٠)، وابن الجارود (٢٨٩)،
والبيهقى ١٩٠/٣، والبعغوى فى شرح السنة (١٠٦٦) من طرق عن فليح بن سليمان، به
نحوه .

وله شاهد من حديث الزبير، وسبق برقم (١٨٨)، ومن حديث سلمة بن الأكوع، وسبق
برقم (١٠٣٨) .

(٢) فى د : « متوكئا » .

(٣) سقط من الأصل . وفى د : « قطن » . والقطرى : ضرب من البرود الجيدة .

(٤) حديث صحيح . وقد خالف عفان بن مسلم وحسن بن موسى وداود بن شبيب المصنف ؛
فقالوا: عن حماد ، عن حميد ، عن الحسن وأنس ، مقرونين ، دون الشك . أخرجه أحمد
(١٣٥٣٤، ١٣٧٢٨، ١٤٠٢٠)، وابن حبان (٢٣٣٥) .

ورواه محمد بن الفضل وسليمان بن حرب وداود بن شبيب أيضًا ، عن حماد ، عن
حبيب بن الشهيد ، عن الحسن ، عن أنس . أخرجه أحمد (١٣٧٨٩)، والترمذى فى
الشمائل (٥٨)، وأبو يعلى (٢٧٨٥)، وابن حبان (٢٣٣٣٥)، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى
ﷺ ص : ١١٥ .

وروى عن حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد ، عن أنس ، ليس فيه الحسن . أخرجه =

٢٢٥٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ،
و^(١) صَدَقَةٌ ، عن أبي عمران ، عن أنس ، قال : وَقَّتْ لَنَا فِي تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ ،

= أحمد (١٣٧٨٧) .

ورؤى عن حماد ، عن حميد ، عن أنس ، بدون شك . أخرجه أحمد (١٣٧٨٨) ،
والترمذى فى الشمائل (١٣٠) .

وأخرجه أحمد (١٢٦٣٨ ، ١٣٢٨٣ ، ١٣٥٨١) ، والنسائى (٧٨٤) ، وأبو يعلى (٣٧٣٤) ،
٣٧٥١ ، (٣٨٨٤) ، والبيهقى فى الدلائل ١٩٢/٧ من طريق إسماعيل بن علية والثورى وغيرهما ،
عن حميد ، عن أنس . ووقع تصريح حميد بالسماع من أنس فى رواية البيهقى .

ورواه محمد بن طلحة وسليمان بن بلال ويحيى بن أيوب ، عن حميد ، عن ثابت ، عن
أنس .

أخرجه الترمذى (٣٦٣) ، وابن حبان (٢١٢٥) ، والبيهقى فى الدلائل ١٩٢/٧ .
قال الترمذى : حسن صحيح ، وهكذا رواه يحيى بن أيوب عن ثابت عن أنس ، وقد رواه
غير واحد عن حميد عن أنس ، ولم يذكروا فيه « عن ثابت » ، ومن ذكر فيه « عن ثابت » فهو
أصح . اهـ .

وقال ابن أبى حاتم فى العلل ١/١٢٢ : سألت أبى عن حديث رواه حماد بن سلمة وخالد
الواسطى والأنصارى ومعتز بن سليمان كلهم رووه عن حميد ، عن أنس ، عن النبى ﷺ ...
(فذكر الحديث) . وروى يحيى بن أيوب ، عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس ، عن النبى ﷺ .
قلت لأبى : أيهما أصح ؟ قال : يحيى قد زاد رجلاً ، ولم يقل أحدٌ من هؤلاء عن حميد .
سمعت أنسا ، ولا حدثنى أنس ، وهذا أشبه . قد زاد رجلاً . اهـ .

ورواه موسى بن داود عن عبد العزيز بن الماجشون ، عن حميد ، عن أنس ، عن أم الفضل ،
وخطأه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين . انظر علل ابن أبى حاتم ١/٨٤ ، ٨٥ ، وابن رجب فى فتح
البارى له ٧/٢٢ .

وللحديث شواهد عن جابر بن عبد الله وعمر بن أبى سلمة وغيرهما . انظر البخارى
(٣٥٤ ، ٣٦١) ، ومسلم (٥١٧) .

(١) فى الأصل ، خ ، ص ، م : « عن » ، وضبب عليها فى الأصل ، وكتب فى الهامش :
« صوابه : وصدقة » ، وكتب فى هامش خ : « وصدقة » ، وأشار إلى نسخة ، والمثبت من : د .

وَحَلَقِ الْعَانَةَ ، وَتَنَفِ الْإِيطِ ، وَقَصَّ الشَّارِبِ ، أَرْبَعِينَ^(١) يَوْمًا^(٢) .

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ ،^(٣) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ

الْمَدَائِنِيِّ^(٤) ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِيدُّ مِنْ ثَمَانٍ : الْهَمِّ

(١) كذا في النسخ ، وهو جائز ، على أنه أقام الجار والمجرور مقام نائب الفاعل ، وانتصب «أربعين» على الظرفية . انظر شرح ابن عقيل على الألفية ٥٠٩/٢ - ٥١١ ، باب نائب الفاعل .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ١٩٠/١ من طريق المصنف ، عن جعفر بن سليمان - وحده - به .

وأخرجه مسلم (٢٥٨) ، وأبو داود (٤٢٠٠) - معلقًا - والترمذي (٢٧٥٩) ، والنسائي (١٤) ، وابن ماجه (٢٩٥) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٠٨ ، والبيهقي في الجعديات (٣٣٢٩) ، والبيهقي ١٥٠/١ من طرق عن جعفر بن سليمان ، به ، بلفظ «وَقَّتْ لَنَا» . وعند الترمذي ، والنسائي : «وَقَّتْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» .

وأخرجه أحمد (١٢٢٥٤ ، ١٣١٣٣) ، وأبو داود (٤٢٠٠) ، والترمذي (٢٧٥٨) ، والبيهقي في الجعديات (٣٣٢٦ ، ٣٣٢٧) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٠٨ ، وأبو يعلى (٤١٨٥) ، وابن الأعرابي في معجمه (٦٢٤) ، وابن عدى ٤/١٣٩٤ ، والبيهقي ١٥٠/١ من طرق عن صدقة ، به ، بلفظ : «وَقَّتْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» .

قال الترمذي ، عقب حديث جعفر بن سليمان : هذا أصح من الحديث الأول - يعني حديث صدقة - وصدقة بن موسى ليس عندهم بالحافظ . اهـ .

وقال أبو داود ، عقب حديث صدقة : رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس ، لم يذكر النبي ﷺ ، قال : «وَقَّتْ لَنَا» . وهذا أصح . اهـ .

وقال العقيلي ، عقب حديث صدقة : هذا لا يتابع على رفعه . وقال عقب حديث جعفر : والرواية في هذا الباب متقاربة الضعف ، وفي حديث جعفر نظر .

وقال ابن عدى : رواه عن أبي عمران صدقة بن موسى ، وجعفر بن سليمان ؛ فقال صدقة : «وقت لنا رسول الله ﷺ» . وقال جعفر : «وقت لنا في حلق العانة» . فذكره . وما أعلم رواه عن أبي عمران غيرهما . وانظر الفتح ٣٤٦/١٠ ، وما سبق برقم (٦٧٦) .

(٣ - ٣) هكذا في الأصل ، خ ، ص ، م . وفي د : «عن أبي عمرو المدائني» . والصواب : «أبو عثمان المدني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب» ، كما في ترجمته والمصادر .

والحزَنَ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، ومن ضَلَعِ الدِّينِ^(١) وغَلَبَةِ
الرجال^{(٢)(٣)}.

٢٢٥٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عن^(٤)
محمد بن سيرين، عن عبادة بن الصَّامِتِ، وأنس بن مالك، أن رسول
الله ﷺ قال: «الْوَرَقُ بِالْوَرِقِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْبُرُّ

(١) ضلع الدين: ثقله وشدته. والضَّلْعُ: الاعوجاج. أى يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء
والاعتدال. النهاية ٩٦/٣.

(٢) غلبة الرجال: أى قهرهم وشدّة تسلطهم.

(٣) حديث صحيح. وسماع المصنف من المسعودى حال اختلاطه. وأخرجه أحمد (١٢٢٤٧)
من طريق المسعودى، به.

وأخرجه أحمد (١٢٦٣٧، ١٣٣٢٨، ١٣٥٤٨)، والبخارى (٢٨٩٣، ٥٤٢٥، ٦٣٦٣،
٦٣٦٩)، وفى الأدب المفرد (٨٠١)، وأبو داود (١٥٤١)، والترمذى (٣٤٨٤)، والنسائى
(٥٥١٨)، وفى الكبرى (٨٨٤، ٧٨٨٦، ٧٨٩٠، ٧٩١١)، وأبو يعلى (٣٧٠٣)، والطبرانى
فى الدعاء (١٣٤٩)، والبيهقى ٣٠٤/٦، ١٢٥/٩، وفى الدلائل ٢٢٨/٤، والبغوى فى شرح
السنة (٢٦٧٧) من طرق عن عمرو بن أبى عمرو، به.

وأخرجه النسائى (٥٤٦٨) من طريق سعيد بن سلمة بن أبى الحسام، عن عمرو، عن
عبد الله بن المطلب، عن أنس. زاد فى إسناده: عبد الله بن المطلب.

وقال النسائى: سعيد بن سلمة شيخ ضعيف، وإنما خرجناه للزيادة فى الحديث.

وأخرجه أحمد (١٢١٣٤، ١٢١٨٧، ١٢٨٥٦٢، ١٣٠٩٨، ١٣١٥٥، ١٣١٩٥،
١٣٢٥٦، ١٣٤٤١، ١٣٨٠٨)، وعبد بن حميد (١٣٩٥)، والبخارى (٢٨٢٣، ٤٧٠٧،
٦٣٦٧، ٦٣٧١)، ومسلم (٢٧٠٦)، وأبو داود (١٥٤٠)، والترمذى (٣٤٨٥)، والنسائى
(٥٤٦٣، ٥٤٦٦، ٥٤٦٧، ٥٤٧٢، ٥٤٧٤، ٥٥١٠)، وأبو يعلى (٣٠١٨، ٣٠٧٤)، وابن
حيان (١٠٠٩) من طرق عن أنس.

(٤) فى د: «حدثنا».

بِالْبُرِّ، [١٨٩ظ] وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ، عَيْنًا بَعَيْنٍ. أو قال : « وَزَنَا بوزنٍ ». قال : وقال أحدهما ولم يقله الآخر : « وَلَا بَأْسَ بالذَّيْتَارِ بِالوَرِقِ اثْنَيْنِ بواحدٍ يَدًا يَدًا، وَلَا بَأْسَ بِالْبُرِّ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بواحدٍ، وَلَا بَأْسَ بِالمِلْحِ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بواحدٍ يَدًا يَدًا »^(١).

٢٢٥٨- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عن يَعْلَى بن عَطَاءٍ، قال : سَمِعْتُ أبا فَرَاةَ^(٢) يُحَدِّثُ عن أنسٍ، قال : كُنَّا نُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ -

(١) إسناده ضعيف ؛ لضعف الربيع . وحديث عبادة أخرجه مسلم ، وسبق برقم (٥٨٢) بالإسناد نفسه ومتمه مختصر على الشطر الأول منه . وعزاه الحافظ في المطالب ، والبوصيري في الإتحاف بذييل المطالب (١٤٨٩) إلى المصنف . ولم يذكر الحافظ عبادة . وقال البوصيري : إسناده حسن ؛ الربيع بن صبيح مختلف فيه . وحديث عبادة سبق في مسنده برقم (٥٨٢) .

وأخرجه البزار (١٣١٩- كشف) من طريق حجاج بن منهال ، عن الربيع ، به . وقال : لا نعلم رواه عن أنس إلا الربيع ، وإنما يعرف عن محمد ، عن مسلم بن يسار ، عن عبادة . وأخرجه الدارقطني ١٨/٣ من طريق أبي بكر بن عيَّاش ، عن الربيع ، عن الحسن عن أنس ، وعبادة . وقال : لم يروه غير أبي بكر عن الربيع هكذا . وخالفه جماعة ، فرووه عن الربيع ، عن ابن سيرين ، عن عبادة ، وأنس ، عن النبي ﷺ بلفظ غير هذا اللفظ . اهـ . وقال الدارقطني في العلل (٤/ق : ٢٦- أ) : اختلف فيه على ابن سيرين ؛ فرواه سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، عن مسلم بن يسار ، عن عبادة . ورواه عقبة بن خالد ، عن ابن سيرين ، عن شرحبيل بن حسنة ، عن عبادة بن الصامت . وقول سلمة بن علقمة أشبه بالصواب . وانظر ما علقناه على الحديث (٥٨٢) في مسند عبادة .

تنبيه : ذكرنا في مسند عبادة في تخريج الحديث رقم (٥٨٢) إسناده سلمة بن علقمة ، وقيل هناك : « شرحبيل بن أداة » . والصواب : « شرحبيل بن حسنة » . (٢) في الأصل ، خ ، ص ، م : « قتادة » ، وكتب في هامش خ : « فزارة » ، وأشار إلى نسخة . والمثبت من : د .

يَعْنِي قَبْلَ الْمَغْرِبِ - عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ^(١) .

أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ عَنْ أَنَسِ

٢٢٥٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ شُمَيْطٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْحَنْفِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي وَعَمِّي ، عَنْ أَنَسِ ، أَنَّ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِإِحْدَى ثَلَاثٍ ؛ غُرْمٍ مُفْطَعٍ^(٣) ، أَوْ^(٤) فَقْرٍ مُدْقِعٍ ، أَوْ دَمٍ مُوجِعٍ^(٥) .

٢٢٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ شُمَيْطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَاعَ فِيمَنْ

-
- (١) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى فى المشكل (٥٤٩٨) من طريق المصنف .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٣٥٦/٢ من طريق آخر عن شعبة ، به .
ورواه عبد الرزاق (٣٩٨٢) عن يعلى بن عطاء ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال : كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يصلون الركعتين ... فذكره .
والحديث رواه جماعة عن أنس بن مالك ، وهو فى الصحيحين وغيرهما . وسبق من رواية ثابت عن أنس برقم (٢١٣٣) .
(٢) فى خ ، ص ، م : « عن » .
(٣) فى الأصل : « مفضع » .
(٤) فى الأصل : « و » .
(٥) إسناده ضعيف ؛ أبو بكر الحنفى مجهول . وهذا الحديث والذى بعده حديث واحد .
وهكذا رواه المصنف عن عُبيد الله بن شُمَيْطٍ ، عن أبى بكر الحنفى ، عن أنس بن مالك .
وتابع المصنف عليه عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن ابن شُمَيْطٍ ، به . أخرجه أحمد =
(١٢٣٠٠) .

يَزِيدُ جَلَسًا^(١) وَقَعْبًا^(٢) ، وقال : « مَنْ يَشْتَرِي؟ »^(٣) فقال رَجُلٌ^(٤) : بَدْرَهُمْ .
فقال النبي ﷺ : « مَنْ يَزِيدُ؟ »^(٥) .

الأفراد^(٦)

٢٢٦١ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا رِيعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ

= ورواه حميد بن مسعدة ، عن ابن شميظ ، فقال : عن الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي به ، فزاد الأخضر بن عجلان . وهو المحفوظ . أخرجه الترمذى (١٢١٨) . والأخضر بن عجلان هو عم ابن شميظ هذا - كما في التاريخ للبخارى - وسيأتى فى الحديث الذى بعده رواية المصنف عن ابن شميظ ، عن عمه الأخضر ، به .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان ... وقد روى المعتمر بن سليمان ، وغير واحد من كبار الناس عن الأخضر بن عجلان هذا الحديث . وأخرجه ابن أبى شيبة ٥٩/٦ ، وأحمد ٣٣٨/١٢ ، وأحمد (١١٩٨٦ ، ١١٩٨٧ ، ١٢١٥٥) ، والبخارى فى التاريخ ٦٦/٢ ، وأبو داود (١٦٤١) ، والترمذى فى العلل الكبير ص : ١٧٩ ، والنسائى (٤٥٢٠) ، وابن ماجه (٢١٩٨) ، والطحاوى ١٩/٢ ، والطبرانى فى الأوسط (٢٦٤٠) ، والبيهقى ٢٥/٧ من طرق عن الأخضر ، به .

وقال البخارى : أبو بكر الحنفي : لا يصح حديثه . وقال ابن القطان : عدالته لم تثبت ؛ فحاله مجهولة . وانظر نصب الراية ٢٢/٤ ، والتلخيص الحبير ١٥/٣ ، وتهذيب التهذيب ٨٨/٦ ، والإرواء ١٣٠/٥ .

وفى الباب عن قبيصة بن مخارق . انظر ما سبق برقم (١٤٢٤) .

(١) المجلس : كساء يوضع على ظهر البعير تحت القتب لا يفارقه ، والمجلس : البساط أيضًا . ومنه : كن جلس بيتك حتى تأتيك يدٌ خاطئة أو ميتة قاضية . تحفة الأحوذى ٢٣٠/٢ .

(٢) القعب : هو قدح ضخم غليظ .

(٣) بعده فى م : « هذين » .

(٤) بعده فى م : « أنا أخذهما » .

(٥) إسناده ضعيف ، كسابقه . وهو جزء من الحديث السابق .

(٦) زيد هذا العنوان جريًا على عادة النسخ .

الهُدَلِيُّ ، قال : حَدَّثَنِي الْجَارُودُ ، عَنْ أَنَسٍ ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّي أُمِّ سُلَيْمٍ فَتُشْحِفُهُ بِالشَّيْءِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمًا وَعِنْدَهَا أَخٌ لِي صَغِيرٌ ، فَرَأَهُ خَائِرَ النَّفْسِ ^(١) فقال : « مَا لِإِثْنِكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ؟ » . فقالت : يا رسول اللَّهِ ، مَاتَ ^(٢) صَعْوَتُهُ ^(٣) الَّتِي كَانَ يَلْعَبُ بِهَا . فقال : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَاتَ النَّعِيرُ ، أَتَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ ^(٤) » ^(٥) .

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قال : حَدَّثَنَا شَعْبَةُ ، قال : حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَزُ ، سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُكُّ الْحِمَارَ ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ خِطَامُهُ مِنْ لَيْفٍ ^(٦) ^(٧) .

(١) خائر النفس : أى ثقيل النفس غير طيب ولا نشيط .

(٢) فى د : « ماتت » .

(٣) الصعوة : طائر أصغر من العصفور . وانظر ما سبق برقم (٢٢٠٢) .

(٤) فى د ، م : « الدهير » .

(٥) حديث صحيح . ورعى والجارود صدوقان . وأخرجه ابن سعد ٤٢٧/٨ ، والطبرانى الأوسط (٢٥٣٥) من طريق ربيع بن عبد الله ، به . بلفظ : « يا أبا عمير ، ما فعل النعير » .

والحديث فى الصحيحين من غير هذا الوجه . انظر ما سبق برقم (٢٢٠٢) .

(٦) الأحاديث (٢٢٦٢ - ٢٢٦٤) سقطت من : د .

(٧) إسناده ضعيف ؛ لضعف مسلم أبى عبد الله . وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢٧) ، وأبو القاسم البغوى فى الجعديات (٨٤٩ ، ٨٥٠) ، وابن عدى ٢٣٠٩/٦ ، وأبو محمد البغوى فى شرح السنة (٣٦٧٣) ، وابن عساكر فى تاريخه ٧٨/٤ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢٨) ، والترمذى (١٠١٧) ، وفى الشمائل (٣٣٢) ، وابن ماجه (٢٢٩٦ ، ٤١٧٨) ، وأبو يعلى (٤٢٤٣) ، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ ص : ٦٢ ، وأبو نعيم فى الحلية ١٣١/٨ ، والبيهقى فى الدلائل ٢٠٤/٤ ، وابن عساكر ٧٨/٤ من طرق عن =

٢٢٦٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو

غالب، قال: شَهِدْتُ أَنْسَا وَصَلَّى عَلَى رَجُلٍ^(١)، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ،
ثُمَّ أَتَى بامرأةٍ مِنْ قُرَيْشٍ^(٢) فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَقَامَ قَرِيبًا [١٩٠] مِنْ وَسْطِ
السَّرِيرِ، فَكَانَ فِيْمَنْ حَضَرَ جِنَازَتَهُ العلاءُ بنُ زيادِ العَدَوِيِّ^(٣)، فَلَمَّا رَأَى
اِخْتِلافَ قِيامِهِ قُلْنَا^(٤): يا أبا حَمزَةَ، أَهكذا كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقومُ مِنَ
المرأةِ والرَّجُلِ كما قُمتَ؟ قال: نَعَمْ. فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا^(٥)، وقال: احْفَظُوا^(٦).

= مسلم الأعور، به.

قال الترمذى: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس. ومسلم الأعور يضعف
وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه، وقد روى عنه شعبة، وسفيان.

(١) هو عبد الله بن عمير كما فى رواية أبى داود السجستاني (٣١٩٤).

(٢) فى بعض الروايات أنها أنصارية، وعند أحمد (١٣١٣٦): من قريش أو من الأنصار.

(٣) هو العلاء بن زياد بن مطر بن شريح العدوى، أبو نصر البصرى، أرسل عن النبى ﷺ،
وكان ربايئا تقيا قانتا لله، بكاء من خشية الله، وكان من قراء أهل البصرة، مات فى آخر ولاية
الحجاج سنة ٩٤ هـ. السير ٢٠٢/٤.

(٤) هكذا فى النسخ. وفى المصادر: «قال العلاء».

(٥) يعنى العلاء بن زياد. كما فى المصادر.

(٦) حديث صحيح. أخرجه البيهقى ٣٣/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١٢٢٠١، ١٣١٣٦)، والترمذى (١٠٣٤)، وابن ماجه (١٤٩٤)،
والطحاوى ٤٩١/١ من طرق عن همام، به.

وأخرجه أبو داود (٣١٩٤)، والطحاوى ٤٩١/١، والبيهقى ٣٣/٤ من طريق آخر عن أبى
غالب، به.

وقال البخارى فى صحيحه: باب أين يقوم من المرأة والرجل. ثم أورد حديث سمرة بن
جندب أن النبى ﷺ صلى على امرأة، وقام وسطها. وسبق برقم (٩٤٤).

قال الحافظ فى الفتح ٢٠١/٣: أورد المصنف الترجمة مورد السؤال، وأراد عدم التفرقة بين
الرجل والمرأة، وأشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود، والترمذى من طريق أبى غالب، عن =

٢٢٦٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ
ابن زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بَعْدَ هَلَاكِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ^(١)، فَقُلْتُ: ازْفَعُ يَدَكَ أَبَايَعَكَ عَلَى مَا بَايَعْتُ عَلَيْهِ صَاحِبَيْكَ مِنْ
قَبْلُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ - فَبَايَعْتُهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا
اسْتَطَعْتُ^(٢).

= أنس ... (فذكره). وتعقبه سماحة العلامة الجليل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -
بقوله: إسناده جيد، وهو حجة قائمة على التفرقة. وانظر نصب الراية ٢/٢٧٤، والتلخيص
الحبير ٢/١٢٦، والفتح ٣/٢٠١، وأحكام الجوائز للألباني ص: ١٠٩.
تنبيه: زوى هذا الحديث وكيع عن همام، فقال: عن غالب. والصواب: أبو غالب. قاله
الإمام أحمد (١٢٢٠١)، والترمذي (١٠٣٤).

(١) في خ، ص، م: « عنهما ».

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد. وعزاه الحافظ في المطالب (٢٢٨٧)، والبوصيري
في الإنحاف بذييل المطالب إلى المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده - كما في المطالب (٢٢٨٦) - عن عفان، عن حماد،
به. وانظر ما سبق برقم (٢١٩٦).

وفي الباب عن ابن عمر، وسبق برقم (١٩٩٢).

ما^(١) روى أبو سعيد الخدري^(٢) عن النبي ﷺ

ما روى عنه أبو نضرة

٢٢٦٥- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، سمع أبا نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، قال: «لَا يَمُنُّنَ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ - أَوْ مَهَابَةَ النَّاسِ، قَالَ شُعْبَةُ أَحَدَهُمَا - أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ يَغْلُمُهُ». فما زال الأمر يُنسى^(٣) حتى قَصَرْنَا^(٤).

(١) من هنا حتى قوله: «فقال له» في الحديث (٢٢٧٥) - وقع في النسخة «د» ضمن مسند ابن عمر، كما سبق التنبيه عليه في مسند أنس برقم (٢١٩٢).

(٢) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأبيجر، الخزرجي الأنصاري، أبو سعيد الخدري، مشهور بكنيته، استصغر يوم أحد، واستشهد أبوه بها، وشهد بعدها أبو سعيد مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، وكان من أفاضل الصحابة وفقهائهم والمكثرين رواية منهم، توفي بالمدينة سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة أربع وستين عن أربع وسبعين سنة. وقيل غير ذلك. تهذيب الكمال ٢٩٤/١٠، الإصابة ٧٨/٣.

(٣) في د: «بنا».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٨١٠، ١١٨٨٧)، وابن حبان (٢٧٨)، وأبو نعيم في الحلية ٩٩/٣، والبيهقي ٩٠/١٠، وفي الشعب (٧٥٧٢) من طريق شعبة، به.

قال شعبة - كما في المسند عقب حديث (١١٨١٠) -: حدثني هذا الحديث أربعة نفر عن أبي نضرة: قتادة، وأبو مسلمة، والجريري، ورجل آخر. اهـ. ولعله المستمر بن الريان كما سيأتي.

وأخرجه أحمد (١١٤٢١)، وعبد بن حميد (٨٦٧)، والطبراني في الصغير ٢٥٨/١، والبيهقي ٩٠/١٠، وفي الشعب (٧٥٧٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٧٧/٢٠ =

٢٢٦٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قتادة، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً^(١) فِي سَفَرٍ، فَلْيُؤْمَرْهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»^(٢).

٢٢٦٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عن أبي سَعِيدٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا^(٣) سَأَلَ

= طريق شعبة، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، به .
وأخرجه أحمد (١١٠٣٠، ١١٥١٦، ١١٨٤٩)، وابن حبان (٢٧٥)، والطبراني في الأوسط (٤٩٠٦)، والبيهقي في الشعب (٧٥٧٣) من طرق، عن أبي نضرة، به .
وسألتى برقم (٢٢٧٠) في حديث طويل من رواية علي بن زيد، وبرقم (٢٢٧٢) من رواية المستمر بن الريان - كلاهما - عن أبي نضرة .
وأخرجه أحمد (١١٤٩٢، ١١٦٩٦، ١١٨٤٢)، وأبو يعلى (١٤١١)، والطبراني في الأوسط (٢٨٠٤) من طريق الحسن، عن أبي سعيد نحوه . والحسن لم يسمع من أبي سعيد .
(١ - ١) هكذا في الأصل، خ، د، م، وسنن البيهقي من طريق المصنف . وفي ص، ومسند أبي عوانة من طريق المصنف، وبقيّة المصادر بدونها .
(٢) حديث صحيح . أخرجه أبو عوانة ٩/٢، والبيهقي ٨٩/٣، ١١٩ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٣٣٢)، ومسلم (٦٧٢)، والنسائي (٧٨١)، وفي الكبرى (٨٥٧)، وابن حبان (٢١٣٢) من طرق عن هشام، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٣/١، وأحمد (١١٢٠٧، ١١٣١٦، ١١٤٩٩، ١١٨١٢)، وعبد بن حميد (٨٧٦)، والدارمي (١٢٥٧)، ومسلم (٦٧٢)، والنسائي (٧٨١، ٨٣٩)، وابن خزيمة (١٥٠٨)، وأبو يعلى (١٢٩١)، وأبو عوانة ٩/٢، وابن حبان (٢١٣٢)، وابن عدى ١٢٦١/٣، والبيهقي ١١٩/٣، والبخاري (٨٣٦) من طرق عن قتادة، به .
وأخرجه أحمد (١١٤٧٢)، ومسلم (٦٧٢)، وابن خزيمة (١٧٠١)، وابن عدى ٣/١١٨٣، والدارقطني ٢٧٣/١ من طرق عن أبي نضرة، به . وانظر العليل لابن أبي حاتم (٢٢٥)، (٢٤٧) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٥٢) .

(٣) جاء في رواية ابن ماجه (٣٢٤٠) أنه رجل من أهل الصُّفَّة .

النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني في حائطٍ مَضْبِيَّةٍ^(١) ، وإنه عامَّةُ طعامِ أهلي ؟ فسَكَتَ عنه ، فقلنا : عاودَهُ . فعَاوَدَهُ^(٢) فَسَكَتَ^(٣) ، ثُمَّ قلنا : عَاوَدَهُ . فعَاوَدَهُ^(٢) الثَّالِثَةَ ، فقال : « يَا أَعْرَابِيَّ ، إِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، غَضِبَ عَلَى سِبْطَيْنِ^(٤) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَمَسَّحَهُمْ دَوَابَّ يَدْبُونُ فِي الْأَرْضِ ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَعْضُهَا ، وَلَسْتُ بِنَاهِيكَ^(٥) ، وَلَا أَمْرُكَ بِهَا^(٦) .

(١) مَضْبِيَّةٌ : أى كثيرة الضباب - جمع ضب - مثل مأسدة ومذأبة : أى ذات أسود وذئاب .
وجمع المضبة : مَضَابٌ . ويروى : مُضْبِيَّةٌ - والمعروف الأول - وهى اسم فاعل من أضيت .
النهاية ٧٠/٣ .

(٢ - ٢) سقط من الأصل .

(٣) بعده فى د : « عنه » .

(٤) السبط من اليهود كالقبيلة من العرب .

(٥) بعده فى د : « عنها » .

(٦) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٣٢٥/٩ من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١١٦١٧) ، ومسلم (١٩٥١) ، وأبو عوانة (١٨١/٥) ، والطحاوى ١٩٨/٤ ،
وفى المشكل (٣٢٨٣) من طريق أبى عقيل ، به ، وعندهم : « سبط » ، بدل : « سبطين » .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٦٧/٨ ، وأحمد (١١٠٢٦) ، (١١١٦٠) ، (١١٤٤٣) ، (١١٦٥٢) ،
ومسلم (١٩٥١) ، وابن ماجه (٣٢٤٠) ، وأبو يعلى (١١٨٤) ، والبيهقي ٣٢٤/٩ ، والخطيب
٣٣٦/١١ من طريق أبى نضرة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧٩) ، وابن سعد ٣٩٦/١ من طريق أبى عمران الجونى وبشر بن
حرب ، عن أبى سعيد . وانظر ما سبق برقم (١٣١٦) .

قال الطحاوى فى المشكل : ... وأن الله لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلاً ولا عقبا ، فكان
فى ذلك ما قد دل أن ما كان من رسول الله ﷺ مما خشيه فى الضب ، كان ذلك منه قبل أن
يُغْلِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لَا يَجْعَلُ لِمَا يَسْخَهُ نَسْلاً وَلَا عَقْباً ، ففى ذلك ما قد دل على أن الضب ليس بمكروه
لما فى هذه الأحاديث التى قد ذكرناها فى هذا الباب ، وأن ما روى عن النبي ﷺ مما أباح فيه
أكل الضب متأخر عن ذلك . اهـ .

٢٢٦٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ [١٩٠ظ] فَصَلَّى النَّاسُ فِي نِعَالِهِمْ، ثُمَّ أَلْقَى نَعْلَيْهِ (١)، فَأَلْقَى النَّاسُ نِعَالَهُمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ (٢) قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِقَاءِ نِعَالِكُمْ فِي الصَّلَاةِ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ فَقَعَلْنَا. قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا (٣) أَذَى، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ؛ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ أَذَى (٤)، وَإِلَّا فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا» (٥).

(١) في د: «نعله».

(٢) في د: «الصلاة».

(٣) في د: «فيهما».

(٤) بعده في م: «فليخلعهما».

(٥) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٤٠٢/٢ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن سعد ٤٨٠/١، وابن أبي شيبة ٤١٧/٢، وأحمد (١١١٦٩، ١١٨٩٥)، وعبد ابن حميد (٨٧٨)، والدارمي (١٣٨٥)، وأبو داود (٦٥٠)، وأبو يعلى (١١٩٤)، وابن خزيمة (١٠١٧)، والطحاوي ٥١١/١، وابن حبان (٢١٨٥)، والحاكم ٢٦٠/١، والبيهقي ٤٠٢/٢، ٤٣١، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠٢٠)، والبغوي في شرح السنة (٢٩٩) من طرق عن حماد، به.

وصححه الحاكم، وأقره الذهبي. وقال البيهقي: هذا الحديث يعرف بحماد بن سلمة، عن أبي نعامه عبد ربه السعدي، عن أبي نضرة... وكان الشافعي، رحمه الله، يرغب عن حديث أبي سعيد؛ لاشتهاره بحماد بن سلمة، عن أبي نعامه السعدي، عن أبي نضرة. وكل واحد منهم مختلف في عدالته، وكذلك لم يحتج البخاري في الصحيح بواحد منهم، ولم يخرجهم مسلم في كتابه مع احتجاجه بهم في غير هذه الرواية. ويحتمل أن يكون يرغب عنه لأنه جعل إعلام جبريل عليه السلام إياه بذلك ابتداء شرع، أو حمل الأذى المذكور عنه على ما يستقدر =

٢٢٦٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عن طَرِيفِ بنِ سُفْيَانَ، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن أَبِي سَعِيدٍ، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْنَا عَلَى غَدِيرٍ فِيهِ جِيفَةٌ، فَتَوَضَّأَ بَعْضُ الْقَوْمِ، وَأَمْسَكَ بَعْضُ الْقَوْمِ حَتَّى

= من الطاهرات، والله أعلم . اهـ .

وقال الدارقطني في العلل ١١/٣٢٨، ٣٢٩: يرويه أبو نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد . حدث به حماد بن سلمة والحجاج بن الحجاج وأبو عامر الخزاز وعمران القطان . اهـ . وقال البيهقي ٢/٤٠٣: روى عن الحجاج بن الحجاج، [في السنن: عن] أبي عامر الخزاز، عن أبي نعامة . وليس بالقوى . وحديث الحجاج: أخرجه ابن خزيمة (٧٨٦) .

وقال الدارقطني: ورؤى عن أيوب السخيتاني، عن أبي نعامة، مرسلاً، ومن قال فيه: عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة . فقد وهم، والصحيح عن أيوب، سمعه من أبي نعامة، ولم يحفظ إسناده فأرسله، والقول قول من قال: عن أبي سعيد . اهـ .

وذكر نحوه أبو حاتم كما في علل ابنه (٣٣٠)، وقال: والمتصل أشبه؛ لأنه اتفق اثنان -

هما أبو نعامة والحجاج - عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ .

وأخرجه البيهقي ٢/٤٠٣ من طريق داود بن عبد الرحمن العطار، عن معمر، عن أيوب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد . وقال: غير محفوظ . وقال: ورواه إسحاق الحنظلي، عن عبد الرزاق - وهو في المصنف (١٥١٦) - عن معمر، عن أيوب، عن رجل، عن أبي سعيد . اهـ .

تنبية: وقع في المطبوع من سنن أبي داود، وكذا في عون المعبود ١/٢٤٧: «حماد بن زيد»، بدل: «حماد بن سلمة». وهو وهم . فالحديث حديث حماد بن سلمة، ولا يعرف لحماد بن زيد رواية عن أبي نعامة، إنما يرويه عن أيوب، عن أبي نعامة، كما في علل ابن أبي حاتم . وانظر تهذيب الكمال ٣٤/٣٤٩، والإرواء ١/٣١٥، وأيضاً فإن الحديث حديث حماد بن سلمة كما قال البيهقي .

وفي الباب عن أنس بإسناد لا بأس به . قاله البيهقي، وأخرجه ٢/٤٠٤ من طريق عبد الله ابن المثني، عن أنس . وقال: تفرد به عبد الله بن المثني . وانظر فتح الباري لابن رجب ٣/٤٣، ٤٥، والإرواء ١/٣١٤، ٣١٥، وقد عد ابن رجب حديث أبي سعيد أجود ما في الباب .

وفي الصلاة في التعلين أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٩٥) .

يَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَخْرِيَاتِ النَّاسِ ، فَقَالَ : « تَوَضَّؤُوا
وَأَشْرَبُوا ، فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » ^(١) .

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ
ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
خُطْبَةً بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مُغَيْرِيَانِ الشَّمْسِ ^(٢) ، حَفِظَهَا مَنْ حَفِظَهَا وَنَسِيَهَا مَنْ
نَسِيَهَا ، فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا
فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ، أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ ^(٣)
^(٤) خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى ؛ مِنْهُمْ ^(٥) مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا ^(٦) وَيَحْيَا مُؤْمِنًا ^(٧) وَيَمُوتُ
مُؤْمِنًا ^(٨) ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا ^(٩) ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا
وَيَمُوتُ كَافِرًا ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ ،

(١) حديث صحيح ، وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف قيس بن الربيع وطريف بن سفيان -
ويقال : ابن سعد . ويقال : ابن شهاب - وأخرجه البيهقي ٢٥٨/١ من طريق المصنف .
وأخرجه الطبري في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار ص : ٧٠٦ ، والطحاوي ١٢/١ ،
وابن عدى ٤/١٤٣٧ ، ١٤٣٨ ، والبيهقي ٢٥٨/١ من طريق طريف ، به .
وأخرجه الطبري أيضًا من طريق طريف ، به ، عن جابر أو أبي سعيد .
وسياتي من وجه آخر عن أبي سعيد برقم (٢٣١٣) .

(٢) أى وقت مغيبها .

(٣) فى هامش خ : « إسرائيل » . وأشار إلى نسخة .

(٤ - ٤) سقط من : ص .

(٥) فى د : « فمنهم » .

(٦) فى خ ، ص ، م : « كافرا » .

(٧ - ٧) سقط من : خ ، ص ، م .

أَلَا وَشَرُّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئِ الطَّلَبِ، ^(١) فَإِذَا كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ ^(٢)، أَوْ حَسَنَ الطَّلَبِ سَيِّئَ الْقَضَاءِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا وَإِنْ شَرُّ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ ^(٣) ^(٤) أَلَا وَخَيْرُ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ ^(٥)، فَإِذَا كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ فَإِنَّهَا بِهَا، وَإِذَا كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ الْغَضَبَ جُمْرَةٌ تَوَقَّدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَ [١٩١و] إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ!؟ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْأَرْضُ الْأَرْضُ ^(٦)، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ^(٧) قال الحسن: يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ. ثم رجع إلى حديث أبي سعيد ثم قال :- أَلَا وَلَا غَادِرٌ ^(٨) أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ، أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا ^(٩) مَهَابَةٌ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَتَّقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ ^(١٠).

(١ - ١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) أى بطيء الرجوع عن الغضب .

(٣) قوله : « الأرض الأرض » . أى فليزلم الأرض . يؤيده أمر النبي ﷺ الغاضب بالجلوس إذا كان واقفاً حال غضبه وبالانكاء إن كان جالسا . وروى : « فليزق بالأرض » .

(٤) بعده فى د : « قال : و » .

(٥) فى خ ، ص ، م : « غدر » .

(٦) فى الأصل ، خ ، ص : « رجل » . والمثبت من : د .

(٧) إسناده ضعيف ؛ لضعف على بن زيد . وبعض متنه صحيح كما سيأتى . وأخرجه أحمد (١١١٥٩) ، وعبد بن حميد (٨٦٢) ، وأبو يعلى (١١٠١) ، والحاكم ٤/٥٠٥ ، ٥٠٦ ، والبيهقى فى الشعب (٨٢٨٩) من طريق حماد ، به .

وقال الحاكم : هذا حديث تفرد بهذه السياقة على بن زيد بن جدعان القرشى ، عن أبى نضرة . والشيخان ، رضى الله عنهما ، لم يحتجا بعلى بن زيد . اهـ . قال الذهبى : ابن جدعان =

٢٢٧١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قتادة، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيد، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ لثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ وَأَفْطَرَ آخَرُونَ، فَلَمْ يُعَبِّ - أَوْ قَالَ: وَلَمْ يُعَبِّ - عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ ^(١).

= صالح الحديث . اهـ .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٧٢٠)، والحميدى (٧٥٢)، وأحمد (١١٠٥٢، ١١٦٠٤، ١١٦٨٤)، والترمذى (٢١٩١)، وابن ماجه (٢٨٧٣، ٤٠٠٠، ٤٠٠٧)، والخطيب ١٠/٢٣٧، ٢٣٨، والبغوى فى شرح السنة (٤٠٣٩) من طرق عن على بن زيد، به، مطولاً ومختصراً. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقوله أول الحديث: «ألا إن الدنيا حلوة خضرة... واتقوا النساء». أخرجه أحمد (١١١٨٥)، وعبد بن حميد (٨٦٥)، ومسلم (٢٧٤٢)، والنسائى فى الكبرى (٩٢٦٩)، وابن خزيمة (١٦٩٩)، والطحاوى فى المشكل (٤٣٢٦)، وابن حبان (٣٢٢١)، والرامهرمزي فى الأمثال ص: ٤٧، والبيهقى ٩١/٧، والبغوى فى شرح السنة (٢٢٤٣)، من طريق آخر عن أبي نضرة، به.

وقوله آخر الحديث: «إلا أنه لم يبق من الدنيا...». أخرجه ابن المبارك فى الزهد (١٥٩٣) عن المعتمر بن سليمان، عن على بن زيد. وأبو الشيخ فى الأمثال (٢٨٣) من طريق عبد العزيز ابن مسلم - كلاهما - عن أبي نضرة، به. وانظر ما سبق برقم (٢٢٦٥)، وما سيأتى برقم (٢٢٧٢، ٢٢٧٣).

تنبيه: قول الحسن: ينصب عند استه. قاله سفيان عن على بن زيد فى حديثه هذا.

(١) حديث صحيح. أخرجه مسلم (١١١٦)، والطحاوى ٦٨/٢ من طريق هشام، به.

وأخرجه ابن أبي شيبه ١٧/٣، وأحمد (١١٢٠٧، ١١٤٣١، ١١٧٠٢، ١١٧٢٣، ١١٨٨٨)، ومسلم (١١١٦)، وأبو يعلى (١٠٣٥)، وابن جرير الطبرى فى مسند ابن عباس من تهذيب الآثار ص: ١٠٩، ١١٠، والطحاوى ٦٨/٢، وابن حبان (٣٥٦٢) من طرق عن قتادة، به.

٢٢٧٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ، عَنْ أَبِي

نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَيْهِ: «أَلَا لَأَنَّ^(١)
يَمْنَعَنَّ^(٢) رَجُلًا مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ إِذَا عَلِمَهُ^(٣)»^(٤).

٢٢٧٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ
الْقِيَامَةِ»^(٥).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧/٣، وأحمد (١١٠٩٨، ١١٤٨٩)، ومسلم (١١١٦)،
والترمذي (٧١٢، ٧١٣)، والنسائي (٢٣٠٨، ٢٣٠٩)، وأبو يعلى (١٣٧٢)، وابن جرير ص:
١٠٩، وابن خزيمة (٢٠٣٠)، والطحاوي ٦٨/٢، وابن حبان (٣٥٥٨)، وابن عبد البر في
التمهيد ١٧٦/٢، والبيهقي ٢٤٥/٤، والبغوي في شرح السنة (١٧٦٣) من طرق عن أبي
نضرة، به.

وأخرجه مسلم (١١١٧)، والنسائي (٢٣١١)، وابن خزيمة (٢٠٢٩)، والطحاوي ٦٨/٢،
والبيهقي ٢٤٤/٤ من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد وجابر بن عبد الله.
وأخرجه مسلم (١١٢٠)، وأبو داود (٢٤٠٦)، وابن خزيمة (٢٠٣٨)، والبيهقي ٢٤٢/٤
من طريق قزعة، عن أبي سعيد. وانظر علل الدارقطني ١١/٣٣٠، وما سبق برقم (١٢٧١).

(١) سقط من: خ.

(٢) غير واضح في الأصل من جراء التصوير.

(٣) هذا الحديث سقط من: ص. وجاء في «د» بعد الحديث التالي.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٩٨/٣، ٩٩ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٤٤٦)، وأبو يعلى (١٢١٢، ١٢٩٧) من طريق المستمر، به، وقد سبق
من طريق قتادة عن أبي نضرة برقم (٢٢٦٥).

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٤٤٥)، ومسلم (١٧٣٨)، وأبو يعلى (١٢١٣)،
والبيهقي ١٦٠/٨ من طريق المستمر، به.

وأخرجه أحمد (١١٣٢١، ١١٦٣٤)، ومسلم (١٧٣٨)، وأبو يعلى (١٢٤٥)، وتما في
الفوائد (٨٧٦ - الروض البسام) من طريق أبي نضرة، به.

٢٢٧٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، عن أبي نَضْرَةَ،
عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أَطْيَبُ الطَّيْبِ الْمِسْكُ»^(١).

٢٢٧٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَشِيمٌ^(٢)، عن أبي
بِشْرِ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيد، أَنَّهُ أَصَابَهُ جُوعٌ - أو أَصَابَ رَجُلًا
جُوعٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - فقال له بعضُ أَهْلِهِ: لو أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ فَرَضَخَ^(٣) لك. فانطَلَقَ فوجدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وهو يقول: «مَنْ
يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفُ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلْنَا فَوَجَدْنَا شَيْئًا
أَعْطَيْنَاهُ». قال: فرجعَ فما سألَه ولا سألَ أَحَدًا بعْدَه^(٤).

= وأخرجه أحمد (١١٣٦٩)، والنسائي في الكبرى (٨٧٣٥)، والخطيب ٣٨٤/١١ من
طريق الحسن البصري وعطية العوفى، عن أبي سعيد مطولاً ومختصراً. وسبق من حديث علي
بن زيد برقم (٢٢٧٠).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٢٥٢، ١٣٨١، ١٣٨٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٣٢٩، ١١٦٠٧)، وأبو داود (٣١٥٨)، والنسائي
(١٩٠٥)، والبخاري في الجعديات (١٥٢٦)، والحاكم ٣٦١/١ من طريق المستمر، به.
وأخرجه أحمد (١١٣٨٢، ١١٤٤٤، ١١٦٦٤)، ومسلم (٢٢٥٢)، والنسائي (٥٢٧٩)،
وأبو يعلى (١٢٣٢، ١٢٩٣)، وابن خزيمة (١٦٩٩)، وابن حبان (٥٥٩١)، والبيهقي ٤٠٥/٣
من طريق المستمر، به، وفيه قصة.

وسياق من رواية شعبة عن خليل بن جعفر عن أبي نضرة برقم (٢٢٨٣).

(٢) في ص، م: «هشام».

(٣) الرضخ: العطية القليلة.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٠٠٢) من طريق هشيم، به، وأيضاً (١١٤١٨) من
طريق شعبة، به، بدون القصة.

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٠١٤)، ومالك ٩٩٧/٢، وأحمد (١١٠١٨، ١١٠٧٥)،
والبخاري (١٦٥٣)، والدارمي (١١٩١٠)، ومسلم =

أَعْطَيْنَاهُ». قال: فرجعَ فما سأله ولا سألَ أحدًا بعده^(٤).

٢٢٧٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا^(١) فَقَالَ: «اِثْمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ»^(٢).

٢٢٧٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

= (١٠٥٣)، وأبو داود (١٦٢٨، ١٦٤٤)، والترمذي (٢٠٢٤)، والنسائي (٢٥٩٤)، وأبو يعلى (١٠٣٨، ١٣٥٢)، وابن خزيمة (٢٤٤٧)، وابن حبان (٣٣٩٨)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٣٧٠، والبيهقي ٤/ ١٩٥، وابن عساكر في تاريخه ٢٠/ ٣٨٧-٣٨٩ من طرق عن أبي سعيد مطولاً ومختصراً.

وسياقته نحوه من رواية هلال بن حصن عن أبي سعيد برقم (٢٣٢٥).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٣٢٠).

(١) يعنى: عن الصفوف الأولى. مسلم بشرح النووي ٤/ ١٥٩.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١١٥٨، ١١٣١٠، ١١٥٢٩)، وعبد بن حميد (٨٧٢)، ومسلم (٤٣٨)، وأبو داود (٦٨٠)، والنسائي (٧٩٤)، وابن ماجه (٩٧٨)، وأبو يعلى (١٠٦٥، ١١٨١)، والبخارى في المجموعات (٣١٧٣)، وابن خزيمة (١٦١٢)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٩٩، وفى أخبار أصبهان ٢/ ٢٢٥، والبيهقي ٣/ ١٠٣ من طرق عن أبي الأشهب، به.

وأخرجه مسلم (٤٣٨)، والنسائي (٧٩٥)، وابن خزيمة (١٥٦٠) من طريق الجريري، عن أبي نضرة، به. وانظر ما سبق برقم (٣١١).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو عوانة ٢/ ٣٠٩ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٦٩٣)، والدارمي (١٥٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٩ من طريق أبان، به. وأخرجه عبد الرزاق (٤٥٨٩)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٨، وأحمد (١١١١٢، ١١٣٢٠)،

٢٢٧٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عن داودَ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ فَلَمْ يَأْذُنْ لَهُ، فَرَجَعَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: مَا رَدَّكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ الْمُسْتَأْذِنُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ: لَتَأْتِيَنِي بِمَنْ يَعْلَمُ هَذَا أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ وَلَأَفْعَلَنَّ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَجَاءَنِي الْأَشْعَرِيُّ يُوعِدُ قَدْ اصْفَرَ وَجْهُهُ، فَقَامَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا عَلِمَ مِنْ هَذَا عِلْمًا إِلَّا قَامَ بِهِ، فَإِنِّي قَدْ خِفْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَلَى نَفْسِي. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكَ. فَقَالَ آخِرُ^(١): وَأَنَا مَعَكَ. فَسُرِّي عَنْهُ^(٢).

= (١١٣٤٢)، ومسلم (٧٥٤)، والترمذى (٤٦٨)، والنسائى (١٦٨٢، ١٦٨٣)، وابن ماجه (١١٨٩)، ومحمد بن نصر المروزي فى قيام الليل ص: ١٣٨، وابن خزيمة (١٠٨٩)، وأبو عوانة ٣٠٩/٢، والطحاوى فى المشكل (٤٤٩٥)، وأبو نعيم فى الحلية ٦١/٩، والحاكم ١/٣٠١، والبيهقى ٤٧٨/٢ من طرق عن يحيى بن أبى كثير، به، نحوه.

وأخرجه المروزي ص: ١١٤ من طريق أبى سفيان، عن أبى نضرة. وانظر ما سبق برقم (١٢٨، ١٧٧٦)، وما سيأتى برقم (٢٣٠٦).

(١) هو أبى بن كعب، كما فى صحيح مسلم (٢١٥٣، ٢١٥٤).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن أبى شيبة ٢٦١/٨، وأحمد (١١١٦١، ١٩٦٩٢،

١٩٧٦٥)، والدارمى (٢٦٣٢)، وابن ماجه (٣٧٠٦) من طرق عن داود بن أبى هند، به.

وأخرجه معمر فى جامعه (١٩٤٢٣)، وأحمد (١٩٥٢٨، ١٩٦٢٧)، ومسلم (٢١٥٣)،

والترمذى (٢٦٩٠)، وأبو القاسم البغوى فى الجعديات (١٤٦٩، ١٤٧٠)، والطحاوى فى

المشكل (١٥٧٩)، وأبو محمد البغوى فى شرح السنة (٣٣١٨) من طريق أبى نضرة.

وأخرجه الحميدى (٧٣٤)، وأحمد (١١٠٤٣)، والبخارى (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣)،

وأبو داود (٥١٨٠)، وأبو يعلى (٩٨١)، والطحاوى فى المشكل (١٥٧٨)، وابن حبان

(٥٨١٠)، والبيهقى ٣٣٩/٨ من طرق عن بسر بن سعيد، عن أبى سعيد.

٢٢٧٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ فُرْقَةٌ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنْ أُمَّتِي، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ»^{(١)(٢)}.

٢٢٨٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّمِسُّوْهَا لِسَبْعِ يَتَّقِيْنَ، أَوْ خَمْسِ يَتَّقِيْنَ، أَوْ ثَلَاثِ يَتَّقِيْنَ»^(٣).

= وأخرجه مالك ٩٦٣/٢ من طريق بسر، عن أبي سعيد، عن أبي موسى، مختصراً. وقد روى من طرق عن أبي موسى. انظر البخارى (٢٠٦٢)، ومسلم (٢١٥٣).
 (١) من هنا حتى أول الحديث (٢٢٩٠) سقط من: د.
 (٢) حديث صحيح. أخرجه البيهقى ١٧٠/٨ من طريق المصنف.
 وأخرجه أحمد (١١٢٩٣، ١١٩٤٠)، ومسلم (١٠٦٥)، وأبو داود (٤٦٦٧)، والنسائى فى الكبرى (٨٥٥٧)، وابن أبى عاصم (١٣٢٨)، وأبو يعلى (١٢٤٦)، والطحاوى فى المشكل (٤٠٧٤)، والبيهقى فى الدلائل ١٨٨/٥، ١٨٩ من طرق عن القاسم، به، نحوه.
 وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٨)، وأحمد (١١٢١٢، ١١٤٣٤، ١١٦٢٩، ١١٧٦٧)، ومسلم (١٠٦٥)، والنسائى فى الكبرى (٨٥٥٤-٨٥٥٦)، وأبو يعلى (١٠٣٦، ١٣٤٥)، وابن حبان (٦٧٣٥)، والقطيعى فى جزء الألف دينار (٢٠٢)، وأبو نعيم فى الحلية ٩٩/٣، ١٠٠، والبيهقى ١٨٧/٨، والبغوى فى شرح السنة (٢٥٥٥) من طرق عن أبي نضرة، به، نحوه.

وأخرجه أحمد (١١٧٩٦)، ومسلم (١٠٦٥)، وأبو يعلى (١٠٠٨، ١٢٧٤) من طريق الضحاك المشرقى وأبى الوداك، عن أبي سعيد. وانظر ما سبق برقم (١٦٠).
 (٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٦٩٧)، والطحاوى ٩٠/٣، وفى المشكل (٥٤٨٢) من طريق حماد، به.

وأخرجه أحمد (١١٠٩١)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (١٣٨٣)، والنسائى فى =

٢٢٨١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عن الجُرَيْرِيِّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: « لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ »^(١).

٢٢٨٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدَقَ كَانَ النَّاسُ يَحْمِلُونَ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَعَمَّاؤُا نَاقَهُ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، فَجَعَلَ يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ. قال أبو سعيد: فَحَدَّثَنِي أَصْحَابِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: « وَيَحْكُ ابْنُ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ^(٢) الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ »^(٣).

= الكبرى (٣٤٠٥)، وأبو يعلى (١٠٧٦، ١٣٢٤)، وابن خزيمة (٢١٧٦)، وابن حبان (٣٦٦١، ٣٦٨٧)، والبيهقي ٣٠٨/٤ من طرق عن الجريري، عن أبي نضرة، به، مطولاً بقصة، وفيه: « فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة ».

ورواه الجريري، بمتن آخر، وهو الحديث الآتي. ورواه أبو سلمة، عن أبي سعيد، وسيأتي برقم (٢٣٠١). وانظر ما سبق برقم (٣٢٧).

(١) إسناده صحيح، ومتمه غريب؛ وحماد ربما أخطأ في حديث الجريري وغيره. انظر شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٢٣/٢. وعزاه في ضعيف الجامع (٤٩٥٧) إلى المصنف. وانظر الحديث السابق.

وفي الباب عن بلال. أخرجه أحمد (٢٣٩٣٦) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن الصنابحي، عن بلال.

وقال الحافظ في أطراف المسند ٦٤٥/١: خالفه عمرو بن الحارث، فرواه عن يزيد بهذا الإسناد موقوفاً على بلال، ولفظه: « ليلة القدر في السابع من العشر الأواخر ». أخرجه البخاري (٤٤٧٠). اهـ.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس موقوفاً، وسيأتي برقم (٢٧٩٠).

(٢) في خ: « يقتلك ».

(٣) حديث صحيح. وتقدم بهذا الإسناد في مسند أبي قتادة برقم (٦٣٧)، وهو الذي حدث =

٢٢٨٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن حُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ،
عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ «أَطْيَبُ الطَّيِّبِ
المِسْكِ»^(١).

٢٢٨٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قال:
حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، قال: قال [١٩٢و] أبو سعيد لابن عباس: أَرَأَيْتَ فُتَيْكَ
فِي الصَّرْفِ، أَشَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
فقال: لا، ولكِنِّي لا أَرَى به بأسًا إِذَا كان يَدًا بِيَدٍ. فقال أبو سعيد: فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأُنِّي بِتَمْرٍ أَطْيَبٍ مِنَ التَّمْرِ الَّذِي كان يُؤْتَى به،
فقال: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟». فقال: يا رسولَ اللهِ، أَتَيْتُ آلَ فُلانٍ فَأَعْطَيْتُهُمْ
صَاعَيْنِ وَأَخَذْتُ صَاعًا. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «رُدِّ عَلَيْهِمْ صَاعَهُمْ وَأَيْتِنَا
بِصَاعَيْنَا». ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الدَّهَبُ بالدَّهَبِ، وَالوَرِقُ بِالوَرِقِ،
والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ؛ عَيْنًا بَعَيْنٍ - أو
قال: مِثْلًا بِمِثْلٍ - فَمَنْ زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقَدْ أَزَى»^(٢).

= أبا سعيد.

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذی (٩٩١)، والنسائی (١٩٠٤)، والحاكم ٣٦١/١ من
طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٢٨٧، ١١٤٥٧، ١١٨٥٠، ١١٦٦٤)، ومسلم (٢٢٥٢)، والترمذی
(٩٩١)، والنسائی (١٩٠٤، ٥١٣٤، ٥٢٧٩)، وأبو يعلى (١٢٣٢)، والبخاری في الجعديات
(١٥٢٥)، والبيهقي ٤٠٥/٣ من طرق عن شعبة، به.

وقد سبق من رواية شعبة عن المستمر بن الريان عن أبي نضرة برقم (٢٢٧٤).

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لحال الربيع بن صبيح. وأخرجه أحمد
(١١٠٠٥، ١١٠٩٠، ١١٥٩٩)، ومسلم (١٥٩٤)، وأبو يعلى (١٢٢٦، ١٣٧١)، =

بِشْرِ بْنِ حَزْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

٢٢٨٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَزْبٍ النَّدْبِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ . قُلْنَا : يَا أبا سَعِيدٍ ، أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ^(١) .

= والطحاوى ٦٨/٤، والطبرانى فى الأوسط (١٠٤٦) من طرق عن أبى نضرة، به، دون قوله: «الذهب بالذهب...».

ورواه أبو سلمة، عن أبى سعيد، بقصة التمر، وسيأتى برقم (٢٣٠٣).
وأخرجه مالك ٦٣٢/٢، وعبد الرزاق (١٤١٩١)، والحميدى (٧٤٥)، وأحمد (١١٨٩٩)، والدارمى (٢٥٨٠)، والبخارى (٢٠٨٠، ٢١٧٧، ٢٢٠١، ٢٣١٢)، ومسلم (١٠٨٤، ١٠٩٣، ١٥٩٥)، والنسائى (٤٥٦٧، ٤٥٦٩)، وابن ماجه (٢٢٥٦، ٢٢٥٨)، وأبو يعلى (١٠١٦، ١٣٢٥)، والطبرى فى مسند عمر من تهذيب الآثار ص: ٧٣٩، والطحاوى ٦٧/٤، ٦٨، وابن حبان (٥٠٢٠ - ٥٠٢٢، ٥٠٢٤)، والدارقطنى ١٧/٣، والبيهقى ٢٨٥/٥، ٢٩١، والبغوى (٢٠٦٤)، والخطيب ٢٧٦/١٠ من طرق عن أبى سعيد مقتصرًا على آخره: «الذهب بالذهب...». وسيأتى من رواية أبى المتوكل برقم (٢٣٣٩)، ومن رواية أبى صالح برقم (٢٢٩٥).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٨٢).

(١) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب. وأخرجه أحمد (١١٨٢٢)، والبغوى فى الجعديات (٣٣٦٤) من طريق حماد، به.

وأخرجه أحمد (١١٦٤١) من طريق حماد بن زيد، عن بشر بن حرب، به، بنحوه.
وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣٩)، وأحمد (١١٠٩٩، ١١٦٠٠)، ومسلم (٥٦٥)، وأبو داود (٣٨٢٣)، وأبو يعلى (١١٩٥)، وابن خزيمة (١٦٦٧)، وأبو عوانة ٤١٢/١، وابن حبان (٢٠٨٥)، والبيهقى ٧٧/٣ من طريق أبى نضرة وغيره، عن أبى سعيد.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٩٠).

٢٢٨٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا بِشْرٌ،
 عن أبي سعيد، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ
 وَالْمُزَفَّتِ^(١). قلنا: يا أبا سعيد، أحرأَمُ هو؟ قال: نَهَى عنه رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ^(٢).

٢٢٨٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا بِشْرٌ،
 عن أبي سعيد، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الوِصَالِ، وَأُخْتِي هَذِهِ
 تُوَاصِلُ وَأَنَا أَنَهَاها^(٣).

٢٢٨٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال:
 حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَزْبٍ، عن أبي سعيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِعَرَفَاتٍ،

(١) سبق التعريف بها، وانظر الحديث (٩٢٣).

(٢) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف، كسابقه. وأخرجه أحمد (١١١٩١)،
 (١١٥٦١، ١١٨٦٨ - ١١٨٧٠)، ومسلم (١٩٨٧، ١٩٩٦)، والنسائي (٥٦٤٩)، وفي
 الكبرى (٥٠٧٨)، وابن ماجه (٣٤٠٣) من طرق عن أبي سعيد.
 وسيأتي من رواية أبي الوداك وأبي المتوكل ومالك بن الحارث السلمي برقم (٢٢٩٠)،
 (٢٣٣٤، ٢٣٤٣).

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٦).

(٣) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف، كسابقه. وعزاه الحافظ في المطالب (١٠٦٩)
 إلى المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٢/٣، وأحمد (١١٥٨٧، ١١٩٣٦)، وأبو يعلى (١١٣٣) من
 طرق عن حماد، به.
 وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٥٥)، وأحمد (١١٢٦٩)، وأبو يعلى (١٤٠٧) من طريق معمر
 وحماد بن زيد، عن بشر بن حرب، به، بنحوه.

فقال بيديه هكذا؛ جعل ظهورهما إلى السماء وبطنهما إلى الأرض^(١).

أبو الودّاع عن أبي سعيد

٢٢٨٩- حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعتُ أبا الودّاع يُحدّث عن أبي سعيد ، قال : لما أصبنا سبى خيبر سألنا رسولَ الله ﷺ عن العزّل ، فقال : « ليس [١٩٢ظ] من كلِّ الماءِ يكونُ الولدُ ، وإذا أرادَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، أنْ يخلقَ شيئاً لم يمتعه شيئاً^(٢) » .

= وأخرج أحمد (١١٨٤٠) ، والدارمي (١٧١٢) ، والبخاري (١٩٦٧) ، وأبو داود (٢٣٦١) ، وابن خزيمة (٢٠٧٣) ، وابن حبان (٣٥٧٧) ، والبيهقي ٢٨٢/٤ من طريق عبد الله ابن حجاب ، عن أبي سعيد ، مرفوعاً بلفظ : « لا تواصلوا ، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر » . ليس لأخت أبي سعيد فيه ذكر .

وأخرجه أحمد (١١٦١٥) ، وابن حبان (٣٥٧٨) من طريق قزعة ، عن أبي سعيد ، مرفوعاً بلفظ : « لا وصال » . يعنى فى الصوم .
وفى النهى عن الوصال أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٢٢١) .

(١) إسناده ضعيف ، كسابقه . وعزه البوصيرى فى الإتحاف بذيّل المطالب (٤٧٥٢) إلى المصنف .
وأخرجه ابن أبى شيبة ٢٨٧/١٠ ، وأحمد (١١١٠٨ ، ١١١١٨ ، ١١٨٢٠ ، ١١٩٣٠) ، وابن منيع فى مسنده - كما فى المطالب (١٣١٨) - والبغوى فى الجعديات (٣٣٦٣) ، والطحاوى ١٧٧/٢ من طرق عن حماد بن سلمة ، به . قال البوصيرى : ومداره على بشر بن حرب ، وهو ضعيف .

وقد وردت هذه الصفة فى الدعاء من فعله ﷺ ، فى صلاة الاستسقاء ، من حديث أنس بن مالك عند مسلم (٨٩٦) .

وفى الباب من حديث ابن عباس عند أبى داود (١٤٩٠ ، ١٤٩١) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٣/٣٤ ، وفى المشكل (٣٧٠٥) من طريق المصنف . =

٢٢٩٠ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن أبي التَّيَّاحِ ^(١) ،

قال : سَمِعْتُ أبا الْوَدَّاعِ يَقُولُ : لا أَشْرَبُ فِي دُبَّاءٍ بَعْدَما سَمِعْتُ أبا سَعِيدٍ يَقُولُ : إِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِنَشْوَانٍ ^(٢) ، فقال : يا رَسولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَم أَشْرَبِ خَمْرًا ، إِنِّي شَرِبْتُ مِن دُبَّاءٍ . فَأَمَرَ بِهِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَخَفِقَ ^(٣) بِاللَّعَالِ ، وَنَهَزَ ^(٤) بِالْأَيْدِي ، وَنَهَى أَنْ يُتَبَذَّ فِي الدُّبَّاءِ ^(٥) .

= وأخرجه ابن حبان (٤١٩١) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه أحمد (١١٤٨٠ ، ١١٥٨٣ ، ١١٩٠٢) ، وأبو يعلى (١١٥٣) ، والطبراني في الأوسط (١١٦٤) ، والطحاوي ٣/٣٤ من طرق عن أبي إسحاق ، به .

ورواه أبو بكر بن أبي عياش ، عن أبي إسحاق ، فقال : عن القاسم بن مخيمرة ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد ، به . فزاد القاسم بن مخيمرة . أخرجه الطبراني في الأوسط (٨١٠٤) ، وقال : لم يُدْخَلْ أَحَدٌ مِمَّن رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بَيْنَ أَبِي إِسْحاقَ وَأَبِي الْوَدَّاعِ « الْقاسم بن مخيمرة » إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بن عياش ، تفرد به يحيى بن آدم . اه .

وقال الدارقطني في العلل ١١/٣٤٩ : ورواه أبو بكر بن أبي عياش ... وليس بمحفوظ ، والصحيح : عن أبي إسحاق ، عن أبي الوداك . اه .

وأخرجه الحميدي (٧٤٨) ، وأحمد (١١٢٢٠ ، ١١٤٥٦) ، ومسلم (١٤٣٨) ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٦٤ ، ٣٦٥) ، والبيهقي ٧/٢٢٩ ، وابن عبد البر في التمهيد ٣/١٤٠ من طرق أخرى عن أبي الوداك ، به .

وسأيت من رواية معبد بن سيرين وعمارة العبدي وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبي سعيد برقم (٢٢٩١ ، ٢٣٠٧ ، ٢٣٢١) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٣٤٠) .

(١) هنا انتهى السقط من : « د » ، وكان أوله بداية الحديث (٢٢٨٠) .

(٢) الانتشاء : أول السكر ومقدماته . وقيل : هو السكر نفسه . وزجل نشوان . بين النشوة .

(٣) أى ضرب .

(٤) أى دفع .

(٥) حديث صحيح . عزاه البوصيري في الإنحاف بذيل المطالب (٢٢٣٦) إلى المصنف . =

(١) مَعْبُدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

٢٢٩١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سَيْرِينَ، ^(٢) عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سَيْرِينَ ^(١)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا ^(٣) تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ ^(٤) الْقَدْرُ» ^{(٥)(٦)}.

= وأخرجه أحمد (١١٣١٥، ١١٤٣٦)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩٢)، والطحاوي ٣/١٥٦، وفي المشكل (٢٤٥١)، والحاكم ٣٧٤/٤، والبيهقي ٣١٧/٨ من طرق عن شعبة، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال الحافظ في الفتح ٦٧/١٢: أخرجه النسائي بإسناد صحيح. اهـ.
وأخرجه أبو يعلى (١٠٤١، ١٣٢٢) من طريق آخر عن أبي التياح، به، بنحوه. ورواه أبو نضرة وغيره، عن أبي سعيد. انظر ما سبق برقم (٢٢٨٦).

(١ - ١) زيادة من هامش «د».

(٢ - ٢) سقط من: خ، ص، م.

(٣) سقط من الأصل، ص. والمثبت من: خ، وانظر تهذيب السنن ٨٦/٣.

(٤) بعده في خ، ص، م: «من».

(٥) هذا الحديث سقط من: د.

(٦) حديث صحيح. أخرجه الطحاوي ٣/٣٣، والبيهقي ٢٢٩/٧ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١١٨٨، ١١١٨٩، ١١٤٧٦)، ومسلم (١٤٣٨)، وأبو يعلى (١١٥٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١١٦٦٣) ومسلم (١٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (٥٠٤٧)، وأبو يعلى (١٣٠٦) من طريق محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين، به.

ورواه غير واحد عن أبي سعيد الخدري. انظر ما سبق برقم (٢٢٨٩).

عطاء بن يسار عن أبي سعيد

٢٢٩٢ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا خارجة ابن مصعب، قال: حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «إنكم تتبعون سنن من كان قبلكم، حتى لو دخلوا جحر ضب دخلتموه». فقيل: من هم؟ قال: «اليهود والنصارى»^(١).

٢٢٩٣ - حدثنا أبو داود، قال: حدثنا خارجة بن مصعب الضبي، قال: حدثنا زيد بن أسلم مؤلفي عمير بن الخطاب، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن ناسا قالوا في زمن رسول الله ﷺ: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «هل تضارون» - قال أبو داود: يعني: هل تشكون - في الشمس بالظهيرة صحوا^(٢) ليس فيها سحاب؟ قالوا: لا^(٣). قال: «فهل تضارون في القمر ليلة البدر صحوا^(٢) ليس فيها سحاب؟» قالوا: لا يا رسول الله^(٤). قال: «ما

(١) حديث صحيح . وإسناد المصنف ضعيف ؛ لضعف خارجة بن مصعب . وأخرجه أحمد (١١٨١٧، ١١٨٦١)، والبخاري (٣٤٥٦، ٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٤)، وابن حبان (٦٧٠٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٤١٥)، والبغوي في شرح السنة (٤١٩٦) من طرق عن زيد بن أسلم، به .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٧٦٤)، ومن طريقه أحمد (١١٩١٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٥) عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد . وانظر ما سبق برقم (١٢١٧) .
(٢) في د : « صحو » .

(٣) ضيب عليها في الأصل .

(٤ - ٤) سقط من الأصل، خ، ص، م . والمثبت من : د .

تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَدْنَى مُؤَدَّنٌ: تَبِعَتْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، وَلَا^(١) يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ إِلَّا تَسَاقَطُوا فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ [١٩٣] يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَغَيْرِ^(٢) أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيَقَالُ^(٣): مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ عَزْرِيَّ ابْنَ اللَّهِ. فَيَقَالُ: كَذَّبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ صَاحِبَةٍ^(٤) وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا عَطِشْنَا فَاسْقِنَا. فَيَسْأَلُ إِلَيْهِمْ: ^(٥) تَرُدُونَ؟ فَتَرْفَعُ لَهُمْ جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحِطُّمُ^(٦) بَعْضُهَا بَعْضًا، حَتَّى تَسَاقَطُوا^(٧) فِي النَّارِ. ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ^(٨) الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ. فَيَقَالُ: كَذَّبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ قَالُوا: رَبَّنَا عَطِشْنَا فَاسْقِنَا. فَيَسْأَلُ إِلَيْهِمْ:

(١) في د: « فلا » .

(٢) في الأصل، خ: « وغبرة » . ووضع علامة لحق في « خ »، وكتب في هامشها: « وعبدة » . وصححها، وفي ص، م: « وعبدة » . والمثبت من: د .

والعُتْبَرُ: جمع الغابر . يقصد بذلك أواخر أهل الكتاب ومن بقي منهم، وكذا الرواية عند مسلم . وورد عند البخاري: « وعُتْبَرَات » . وعُتْبَرَات جمع عُتْبَرٍ؛ جمع الجمع . وانظر التاج (غ ب ر) .

(٣) أى: فيقال لليهود، كما عند البخاري ومسلم وغيرهما .

(٤) في خ، ص، م: « صاحب » .

(٥ - ٥) في الأصل، خ، ص: « أن لا تردون » . وفي م: « أن لا تروون » . والمثبت من: د .

(٦) في خ، ص: « تحطم » .

(٧) في د، م: « يتساقطوا » .

(٨) سقط من الأصل . وضرب في الأصل، خ على قوله: « كنا » .

«أَلَا تَرُدُونَ»^(١)؟ وَتُرْفَعُ لَهُمْ جَهَنَّمُ كَأَنَّهُمَا سَرَابٌ يَحِطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حَتَّى يَتَساقَطُوا^(٢) فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَبِعَتْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا^(٣) كَانَتْ تَعْبُدُ. فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَا^(٤) النَّاسَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ نَصْحَبْهُمْ، فَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ. فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ آيَةٌ تَعْرِفُونَهَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُكشَفُ عَنْ سَاقٍ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ^(٥) طَائِعًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا أُذِنَ لَهُ فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ رِيَاءً أَوْ نِفَاقًا إِلَّا صَارَ ظَهْرُهُ طَبَقَةً^(٦) وَاحِدَةً، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ لِقَفَاهُ». قَالَ: «ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا! فَيُوضَعُ الْجِسْرُ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ. فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى الْجِسْرِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «دَحْضٌ مَرَّةٌ»^(٧)، وَإِنَّ فِيهِ لَحَطَّاطِيفَ وَكَكَالَيْبَ وَسَوْكَةَ مُفْلَطْحَةً^(٨)، فِيهَا سَوْكَةٌ

(١ - ١) فِي الْأَصْلِ، خ، ص: «أَنْ لَا تَرُدُونَ». وَفِي م: «أَنْ لَا تَرَوُونَ». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ: د.

(٢) فِي الْأَصْلِ، خ، ص: «يَتَساقَطُونَ». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ: د.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مِنْ». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ: خ، د، ص.

(٤) فِي الْأَصْلِ: بِدُونِ نَقْطِ الْفَاءِ، وَفِي خ: «فَرَقْنَا»، وَفِي ص: «قَرَقْنَا». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ: د.

(٥) سَقَطَ مِنْ: ص، م.

(٦) الطَّبَقُ: قَفَّارُ الظَّهْرِ، وَاحِدَتُهَا طَبَقَةٌ. يَرِيدُ أَنَّهُ صَارَ قَفَّارَهُمْ كُلَّهُ كَالْفَقَّارَةِ الْوَاحِدَةِ، فَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى السُّجُودِ.

(٧) الدَّحْضُ: الزَّلْقُ. وَالْمَرَّةُ: مَفْعَلَةٌ مِنْ زَلَّ يَزِلُّ إِذَا زَلِقَ، وَتَفْتَحُ الزَّايُ وَتَكْسَرُ، أَرَادَ أَنَّهُ تَزَلَّقَ عَلَيْهِ الْأَقْدَامُ وَلَا تَثَبَّتْ.

(٨) أَى فِيهَا عَرْضٌ وَاتِّسَاعٌ.

عَقِيفَاءُ^(١) يُقَالُ لَهَا^(٢): السَّغْدَانُ^(٣). يَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرَفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ^(٤)، فَتَاجِ مُسَلَّمٍ، وَمَخْدُوشِ مُرْسَلٍ، وَمَكْدُوشِ^(٥) فِي النَّارِ، فَإِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَوَالَّذِي [١٩٣ظ] نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ مُنَاسَدَةً لِي فِي الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ^(٦)، عَزَّ وَجَلَّ، فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، إِخْوَانُنَا الَّذِينَ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيُصُومُونَ مَعَنَا، وَيُحْجُونَ مَعَنَا. فَيَقُولُ: انظُرُوا فَمَنْ عَرَفْتُمْ وَجْهَهُ فَأَخْرِجُوهُ. وَتَحَرَّمْ صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَنْطَلِقُونَ فَيُخْرِجُونَهُمْ؛ قَدْ أَخَذَتِ الرَّجُلَ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخْرِجَهُ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ». قال: «فَيَذْهَبُونَ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخْرِجَهُ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ نِصْفَ مِثْقَالٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيَرْجِعُونَ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخْرِجَهُ إِلَّا أَخْرَجْنَاهُ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ

(١) أى ملوية كالصنارة .

(٢) فى الأصل، خ : « له » . والمثبت من : د ، ص .

(٣) هو نبت ذو شوك يكون بنجد، وهو من جيد مراعى الإبل ؛ تسمن عليه .

(٤) أى الرواحل من الإبل .

(٥) أى مدفوع، وتكدر الإنسان : إذا دفع من ورائه فسقط . ويروى بالشين المعجمة، من

الكدر، وهو السوق الشديد، والكدرش : الطرد والجرح أيضًا .

(٦) فى د : « لله » .

فَأَخْرِجُوهُ . فَيَذَهُبُونَ فَيَخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ، ثُمَّ يَوَجِعُونَ فَيَقُولُونَ ^(١) : مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا يَمُنُّ أَمْرَتَنَا أَنْ نُخْرِجَهُ إِلَّا أَخْرَجْنَاهُ - وكان أبو سعيد الخُدْرِيُّ يَقُولُ : فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُوا بهذا الحديث فافْرُؤُوا هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ ^(٢) الآية - فيقول عز وجل : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الرَّاغِبِينَ . قال : « فَيَقْبِضُ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ ، قَدْ صَارُوا حُمَمًا ، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ مِنْ أَفْوَاهِ ^(٤) الْجَنَّةِ يُسَمَّى نَهْرَ الْحَيَاةِ ، فَيَخْرِجُونَ مِنْ جَنَّتِهِمْ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ مِنَ حَمِيلِ السَّيْلِ ^(٥) ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَيْهَا مَا يَكُونُ ^(٦) إِلَى الشَّجَرَةِ ^(٧) وَالْحَجَرِ يَكُونُ خَضْرَاءَ ، أَوْ ^(٨) صَفْرَاءَ ، أَوْ ^(٩) مَا يَكُونُ مِنْهَا فِي الظِّلِّ يَكُونُ أبيض ؟ - قالوا ^(١٠) : يا رسول الله ،

(١) بعده في د : « يا رب » . وبعده في خ ، ص ، م : « يا ربنا » .

(٢) سورة النساء : ٤٠ .

(٣) في د : « ولم » .

(٤) الأفواه جمع فوهة . وأفواه الأزقة والأنهار : أوائلها .

(٥) الحبة : بزور البقول وحب الرياحين . وقيل : هو نبت صغير ينبت في الحشيش . وحميل السيل : هو ما يجيء به السيل من طين أو غشاء وغيره ، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة ، فشبهه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها .

(٦) في الأصل ، خ ، ص ، م : « تكون » . والمثبت من : د .

(٧) في د : « أو » .

(٨) في خ ، ص ، م : « و » .

(٩) في د : « إلى » .

(١٠) في د : « فقالوا » .

كَأَنَّكَ كُنْتَ تَزَعَى بِالْبَادِيَةِ^(١) ! - فَيُخْرِجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ، فِي رِقَابِهِمُ الْخَاتَمُ،
 فَيَقَالُ: هُوَ لَأَيُّ عُتَقَاءِ اللَّهِ الَّذِينَ أُخْرِجُوا^(٢) مِنَ النَّارِ [١٩٤] بِغَيْرِ عَمَلٍ
 عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ. فَيَقَالُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَمَا رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ
 لَكُمْ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ:
 لَكُمْ^(٣) عِنْدِي مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ
 هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَائِي فَلَا أُسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا^(٤).

٢٢٩٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن يحيى بن أبي

كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد،

(١) بعده في د: « قال » .

(٢) في د، وهامش خ - وأشار إلى نسخة -: « أخرجهم » .

(٣) سقط من الأصل .

(٤) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف، كسابقه . وأخرجه أحمد (١١٤٣)،
 (١١٩١٧)، والبخارى (٤٥٨١، ٤٩١٩، ٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣)، والترمذى (٢٥٩٨)،
 والنسائى (٥٠٢٥)، وابن ماجه (٦٠)، وابن أبى عاصم فى السنة (٤٥٨، ٦٣٤)، وابن خزيمة
 فى التوحيد ص: ١٨٤، ٢٠٠، ٢٠١، وأبو عوانة ١/١٦٦، وابن منده فى الإيمان (٨١٨)،
 وابن حبان (٧٣٧٧)، والآجرى فى الشريعة (٦٠٠)، والحاكم ٤/٥٨٢، والبيهقى فى الأسماء
 والصفات ص: ٣٤٤، وغيرهم من طرق عن زيد بن أسلم، به، والروايات مطولة ومختصرة .
 وأخرجه ابن أبى شيبة ١٣/١٧٦، والبخارى (٢٢، ٨٠٦، ٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٢)،
 (١٨٥، ١٨٤)، والترمذى (٢٥٥٤)، وابن ماجه (١٧٩، ٤٢٨٠)، والحسين المروزى فى زيادته
 على الزهد لابن المبارك (١٢٦٨)، والطبرى فى التفسير ١٦/١١٣، وابن أبى عاصم فى السنة
 (٤٥٢)، وأبو يعلى (١٠٠٦، ١٠٩٧)، وأبو عوانة ١/١٨٦، والآجرى فى الشريعة (٦٠١)،
 وابن منده فى الإيمان (٨١٠، ٨٢٤، ٨٢٥)، والحاكم ٤/٥٨٥ من طرق عن أبى سعيد
 الخدرى، به . والروايات مطولة ومختصرة، وألفاظها متقاربة كذلك . وانظر ما سبق برقم
 (١١٩٠، ٢٠٧٨، ٢٢٥١).

قال : جَلَسَ رسولُ اللَّهِ ﷺ على المِنْبَرِ وجَلَسْنَا حوله ، فقال : « إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا » . فقال رجلٌ : أو يَأْتِي الخَيْرُ بالشرِّ ؟ فسَكَتَ ، فقيل له : ما سَأَلْتَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ولا يُكَلِّمُكَ ؟ ورؤِينَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عليه ، فأفاقَ فَمَسَحَ عنه الرُّحْضَاءَ ^(١) ، فقال : « أَيَنَّ السَّائِلُ ؟ » . وكأنَّه حَمِدَهُ ، فقال : « إِنَّهُ لَا يَأْتِي الخَيْرُ بالشرِّ ، ^(٢) وَإِنَّ مِمَّا ^(٣) يُنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا ^(٤) أو يُبْلِغُ ^(٥) ، إِلَّا آكَلَةَ الخُضْرِ ^(٥) ، فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ حَاصِرَتَاهَا ^(٦) ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ ^(٧) فَبَالَتْ وَثَلَطَتْ ^(٨) وَرَرَعَتْ ^(٩) ، وَإِنَّ هَذَا المَالُ خَضِرٌ حُلْوٌ ، وَنِعْمَ مَالُ المُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ المُسْكِينِ وَاليَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ - أو كالذي قال رسولُ اللَّهِ ﷺ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ » ^(١٠)^(١١) .

- (١) الرحضاء : العرق ، مطلقا . ويقال : عرق الحمى . وقيل : هو العرق في إثر الحمى . وقيل : هو الحمى بعرق ، أو العرق يغسل الجلد لكثرة . وكثيرا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض .
(٢ - ٢) في خ ، ص ، م : « وإنما » .
(٣) الحبط : انتفاخ البطن من كثرة الأكل ، وهو التخمة .
(٤) أي يقرب من الهلاك . الفتح ٢٤٧/١١ .
(٥) الخضر : نوع من البقول ، ليس من أحرارها وجيدها . وقال الحافظ : ضرب من الكلاء يعجب المشية ، وواحد خضرة . النهاية ٤٠/٢ ، الفتح ٢٤٧/١١ .
(٦) الخاصرتان : جانبا البطن من الحيوان .
(٧) معناه أنها بركت أو قعدت مستقبلة عين الشمس .
(٨) ثلطت ، بفتح اللام وضبطه ابن التين بكسرها : ألت ما في بطنها رقيقا . الفتح ٢٤٧/١١ .
(٩) في الأصل ، خ ، ص ، م : « وارتعت » . والمثبت من « د » ، ومصادر التخريج .
(١٠) في هذا الحديث مثلان ؛ الأول للمفرط في جمع الدنيا ومنعها من حقها ، والآخر للمقتصد في أخذها والنفع بها . وانظر بيان ذلك في النهاية ٤٠/٢ .
(١١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١١١٧٣ ، ١١٨٨٣) ، والبخارى (٩٢١ ، ١٤٦٥) ، =

أبو صالح ذكوان عن أبي سعيد

٢٢٩٥- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا وهيب، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ»^(١).

= ومسلم (١٠٥٢)، والنسائي (٢٥٨٠)، وأبو يعلى (١٢٤٢)، وابن حبان (٣٢٢٥) من طرق عن هشام، به .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٠٢٨)، وابن حبان (٣٢٢٧) من طريق يحيى، به .
وأخرجه أحمد (١١٨٨٤)، والبخاري (٢٨٤٢) من طريق فليح، عن هلال بن أبي ميمونة، به .

وأخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢)، والبخاري في شرح السنة (٤٠٥١) من طريق زيد بن أسلم، عن عطاء، به .

وأخرجه الحميدي (٧٤٠)، وابن أبي شيبة ٢٤١/١٣، وأحمد (١١٠٤٩)، ومسلم (١٠٥٢)، وابن ماجه (٣٩٩٥)، وابن حبان (٣٢٢٦)، وأبو نعيم في الحلية ٣١١/٧ من طريق عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٧٩، ٤٤٧، ١٢٤٤، ١٣٤٧) .

(١) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١١٠٧٧، ١١٤٤٨، ١١٤٤٩)، ومسلم (١٥٨٤)، والطحاوي ٦٧/٤، وفي المشكل (٦١٠٧) من طرق عن سهيل، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٦)، والحميدي (٧٤٤)، وأحمد (٢١٧٩٨)، والبخاري (٢١٧٨، ٢١٧٩)، ومسلم (١٥٩٦)، والنسائي (٤٥٩٥)، وابن ماجه (٢٢٥٧)، والطحاوي

٦٤/٤، والطبراني (٤٤٢، ٤٤٣) من طرق عن أبي صالح، بنحوه، وفيه قصة مع ابن عباس .
وأخرجه مسلم (١٥٩٦)، والطحاوي ٦٤/٤، والطبراني في الأوسط (٢١٥٨) من طرق

عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سعيد بالقصة . =

٢٢٩٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ أبا صالحٍ يُحَدِّثُ عن أبي سعيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا يُبَغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»^(١).

٢٢٩٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ [١٩٤ظ] أبا صالحٍ يُحَدِّثُ عن أبي سعيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٢)»^(٣).

= وأخرجه أحمد (١١٨٩٩)، والبخارى (٢١٧٦)، ومسلم (١٥٨٤)، والطحاوى فى المشكل (٦١٠١، ٦١١٣)، والبيهقى ٢٧٨/٥ من طرق عن أبي سعيد .
ورواه أبو نضرة وغيره عن أبي سعيد . انظر ما سبق برقم (٢٢٨٤) .
وزوى عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة . والصواب عن أبي سعيد . انظر العلل لابن أبى حاتم (١١٠٦، ١١٣١)، وللدارقطنى ١٤١/١٠ .
(١) حديث صحيح . أخرجه ابن منده فى الإيمان (٥٣٦) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٤٢٥، ١١٩٠٣)، والبيهقى فى الشعب (١٥٠٨) من طرق عن شعبة، به .
وأخرجه ابن أبى شيبة ١٦٣/١٢، ١٦٤، وأحمد (١١٣١٨، ١١٧١٠، ١١٩٠٣)، ومسلم (٧٧)، وأبو يعلى (١٠٠٧)، وابن حبان (٧٢٧٤)، وابن منده (٥٣٧، ٥٣٨) من طرق عن الأعمش، به .

وأخرجه البزار (٦٥، ٦٦- كشف) من طريق عطية العوفى، عن أبي سعيد .
وزوى عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة . والصواب عن أبي سعيد . انظر العلل للدارقطنى ١١١/١٠ .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٣٩) .
(٢) النصف: النصف . وفيه أربع لغات: تثليث النون وزيادة الباء كما هنا، والمراد هنا: نصف المد .
(٣) حديث صحيح . أخرجه الترمذى (٣٨٦١) عن محمود بن غيلان، عن الطيالسى، به .
وقال الدارقطنى فى العلل ١٠٦/١١: وقال أبو مسعود - هو أحمد بن القرات -: عن =

٢٢٩٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عن سَهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جِنَازَةً فَلْيَقُمْ، فَمَنْ^(١) تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدَنَّ حَتَّى تُوَضَعَ»^(٢).

= أبي داود، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد (١١٥٣٥، ١١٥٣٥، ١١٦٢٦)، والبخارى (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١)، والنسائي في الكبرى (٨٣٠٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٨٩)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٧٣٧)، وابن حبان (٧٢٥٥)، وأبو محمد البغوي في شرح السنة (٣٨٥٩) من طرق عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٤/١٢، وأحمد (١١٠٩٤، ١١٥٣٤)، وعبد بن حميد (٩١٦)، ومسلم (٢٥٤١)، وأبو داود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦١)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٨٨)، وأبو يعلى (١١٧١، ١١٩٨)، وابن حبان (٧٢٥٣)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١٢٢/٢، والبيهقي ٢٠٩/١٠، والخطيب ١٤٤/٧، والبغوي في شرح السنة (٣٨٥٩) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨٧)، والطبراني في الصغير ٧٩/٢ من طريق محمد بن جحادة، عن أبي صالح، به.

وزوى عن أبي صالح عن أبي هريرة. والصواب عن أبي سعيد. انظر العلل للدارقطني ١٠/١٠٦-١٠٨، ولابن أبي حاتم (٢٥٨٥)، والتحفة ٣/٣٤٣، ٣٤٤، والفتح ٣٥/٧، وانظر ما سيأتي برقم (٢٦٢٧).

(١) في د: «فإن».

(٢) حديث صحيح. أخرجه الطحاوي ٤٨٧/١ من طريق شعبة، عن سهيل، به.

وأخرجه أحمد (١١٣٤٦، ١١٨٢٧)، ومسلم (٩٥٩)، وأبو يعلى (١١٥٩)، والبيهقي ٢٦/٤، والبغوي في شرح السنة (١٤٨٦) من طريق جرير وزهير وغيرهما، عن سهيل، بلفظ: «إذا تبعتم جنازة، فلا تجلسوا حتى توضع».

وأخرجه أحمد (١١٤٦١) من طريق شريك، عن سهيل، بلفظ: كان النبي ﷺ إذا اتبع جنازة لم يجلس حتى توضع.

وزوى عن زهير، عن سهيل، عن ابن أبي سعيد، عن أبي سعيد. أخرجه أبو داود (٣١٧٣).

٢٢٩٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن
 ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عن أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ (١) من
 الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ». قال:
 نعم يا رسولَ اللَّهِ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «(٢) إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطَتْ (٣)،
 فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ» (٤).

= وروى عن سهيل، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد. أخرجه ابن حبان
 (٣١٠٤).

والصواب: سهيل، عن أبيه، عن أبي سعيد. انظر العلل للدارقطني ١١/٣٤٥.
 وروى من طرق عن أبي سعيد. أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣١٠، وأحمد (١١٩٤٦)،
 والبخارى (١٣٠٩)، والنسائي (١٩١٧، ١٩١٨)، والبيهقي ٤/٢٦، وسيأتي من طريق أبي
 سلمة عن أبي سعيد برقم (٢٣٠٤).

وهذا الحديث من الأحاديث التي صح إسنادها، ونسخ حكمها. انظر الاعتبار في النسخ
 والمنسوخ ص: ٢٢٧، وعون المعبود ٨/٤٥٧، والفتح ٣/١٧٩، ونيل الأوطار ٤/١١٩-١٢١،
 وأحكام الجنائز للألباني ص: ٧٧، ٧٨.

وفي القيام للجنائز أحاديث. انظر ما سبق برقم (١٤٥، ١٥٧، ٥٣٠، ١٩١٣).
 (١) هو عتيان بن مالك بن عمرو، الخزرجي الأنصاري. انظر المبهمات للخطيب ص: ٢٢٨،
 وفتح الباري ١/٢٨٤، وبه صرح مسلم في حديثه (٣٤٣).

(٢ - ٣) سقط من: ص.

(٣) في خ: «قحط». وقحط الناس وأقحطوا إذا حبس عنهم المطر، ومنه استعير ذلك لتأخر
 الإنزال، يقال: أقحط الرجل إذا جامع ولم ينزل. و«أو» في الحديث لبيان اتحاد الحكم سواء
 كان عدم الإنزال بسببه أم بإعجال غيره، وهذا كان في أول الإسلام ثم نُسِخ، وأوجب الغسل
 بالإيلاج. النهاية ٤/١٧، فتح الباري ١/٢٨٤.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي ١/١٦٥، والخطيب في المبهمات ص: ٢٢٨ من طريق
 المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٩، وأحمد (١١١٧٨، ١١٢٢٣)، والبخارى (١٨٠)، =

صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

٢٣٠٠- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا »^(١).

= ومسلم (٣٤٥)، وابن ماجه (٦٠٦)، وأبو عوانة (٢٨٦/١)، والطحاوى (٥٤/١)، وابن حبان (١١٧١)، والحازمي في الناسخ والمنسوخ ص : ٦٠ من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٣)، وأحمد (١١٩١٣) من طريق سفيان، عن الأعمش، به .
وأخرجه أبو يعلى (١٢٩٥)، وابن حبان (١١٧١) من طريق أبي صالح، به .

وأخرجه أحمد (١١٠٥٨، ١١٢٦١، ١١٣٢٦، ١١٤٥٢)، ومسلم (٣٤٣)، وأبو داود (٢١٧)، والفسوى في المعرفة (٢٨٠/١)، وابن خزيمة (٢٣٣، ٢٣٤)، والطحاوى (٥٤/١) والبيهقي (١٦٧/١) من طريق أبي سلمة وعبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد .

وفى الباب أحاديث، وهي منسوخة بأحاديث كما سبق . وانظر علل ابن أبي حاتم (١١٤)، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص : ٦٠، وفتح الباري لابن رجب (٣٧٤/١)، وعون المعبود (١/٣٦٦، والفتح (٣٩٧/١) . وانظر ما سيأتي برقم (٢٥٧١) .

(١) حديث صحيح . وقد خولف شعبة فيه ، وصفوان بن يزيد مجهول . وأخرجه أحمد (١١٤٢٤)، والنسائي (٢٢٤٦) والمزى في تهذيب الكمال (٢١٧/١٣) من طريق شعبة، به .
وخالف شعبة : الثوري وحمام بن سلمة وغير واحد من أصحاب سهيل، فقالوا: عن سهيل، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد .

أخرجه عبد الرزاق (٩٦٨٥، ٩٦٨٦)، وأحمد (١١٨٠٧)، وعبد بن حميد (٩٧٥)، والدارمي (٢٤٠٤)، والبخارى (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣)، والترمذي (١٦٢٣)، والنسائي (٢٢٤٧، ٢٢٤٨، ٢٢٥٠، ٢٢٥١)، وابن ماجه (١٧١٧)، وأبو يعلى (١٢٥٧)، وابن خزيمة (٢١١٢)، وابن حبان (٣٤١٧)، والبيهقي (٢٩٦/٤)، والبغوي في شرح السنة (١٨١١) . وانظر علل الدارقطني (٣١٣/١١، ٣١٤) .

وأخرجه النسائي (٢٢٤٤) من طريق أبي معاوية، عن سهيل، عن المقبري، عن أبي سعيد . =

وَأَبُو سَلْمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، قَالَ : تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي نَفَرٍ
مِنْ قُرَيْشٍ ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا ، فَقَالَ ^(١) : أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى
النُّخْلِ ؟ فَخَرَجْنَا وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ ^(٢) لَهُ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ^(٣) هَلْ
سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ^(٤) ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ؛ اعْتَكَفْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَطَبَنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ ،
فَقَالَ : « إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نَسِيْتُهَا - وَأَنْتِ نَسِيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَثْرِ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ ،
^(٥) وَرَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ^(٦) » . قَالَ : فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ
قَرَعَةً ^(٧) ، وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا حَتَّى سَأَلَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ

= قال النسائي : لا نعلم أحدًا تابع أبا معاوية على هذا الإسناد .. وقال الحافظ في الفتح ٦ /
٤٨ : وإنما يرويه المقبري ، عن أبي هريرة ، لا عن أبي سعيد . وإنما رواه سهيل من حديث أبي
هريرة ، عن أبيه ، عنه ، لا عن المقبري .

وأخرجه أحمد (١١٢٢٦ ، ١١٥٧٧) ، والبخاري (٢٨٤٠) ، ومسلم (١١٥٣) ، والنسائي
(٢٢٤٩ ، ٢٢٥٢) من طريق شُمي ويحيى بن سعيد ، عن النعمان بن أبي عياش ، به .

(١) في د : « فقلت » . وضيب في الأصل ، خ على كلمة « صديقًا » .

(٢) الخميصة : ثوب أحمر أو أسود له أعلام .

(٣ - ٣) سقط من : خ ، ص ، م .

(٤ - ٤) سقط من : د .

(٥) القرعة : قطعة من الغيم ، وجمعها : قَرَعٌ .

جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ [١٩٥] فَرَأَيْتُهُ يَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَوْ قَالَ^(١): أَثَرُ الطِّينِ فِي جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَتَى بِشَرِيدٍ وَكُثْلَةَ^(٣)، فَجَاءَ ذُبَابٌ فَوَقَعَ فِيهِ، فَأَخَذَهُ أَبُو سَلَمَةَ فَمَقَلَهُ^(٤) فِيهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ أَوْ شَرِبَهُ، فَلْيَمْقُلْهُ فِيهِ؛ فَإِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ سُمٌّ - أَوْ دَاءٌ - وَالْآخَرَ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ

(١) بعده فى د : « رأيت » .

(٢) حديث صحيح . أخرجه ابن أبى شيبة ٧٦/٣، ٧٧، وأحمد (١١٥٩٧)، والبخارى (٦٦٩، ٨٣٦، ٢٠١٦)، ومسلم (١١٦٧)، والنسائى فى الكبرى (٣٣٨٨)، وابن ماجه (١٧٦٦)، وأبو يعلى (١١٥٨) من طريق هشام، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٨٥)، وأحمد (١١٧٢٢، ١١٩١٤)، والبخارى (٨١٣)، (٢٠٣٦)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (٨٩٤، ٨٩٥، ٩١١)، وابن حبان (٣٦٨٥)، والبيهقى ٣٢٠/٤ من طرق عن يحيى بن أبى كثير، به .

وأخرجه مالك ٣١٩/١، والحميدى (٧٥٦)، وأحمد (١١٠٤٨، ١١٢٠٢)، والبخارى (٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٤٠)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (١٣٨٢)، والنسائى (١٠٩٤)، (١٣٥٥)، وابن ماجه (١٧٧٥) وأبو يعلى (١٢٨٠)، وابن خزيمة (٢١٧١، ٢٢١٩، ٢٢٢٠)، (٢٢٣٨، ٢٢٤٣)، وابن حبان (٣٦٧٣، ٣٦٧٧)، والبيهقى ٣٠٩/٤، والبخارى فى شرح السنة (١٨٢٥) من طرق عن أبى سلمة، به، مطولاً ومختصراً .

ورواه أبو نضرة، عن أبى سعيد، وسبق برقم (٢٢٨٠) .

(٣) الكتلة : هى القطعة المجتمعة من أى شىء ، والمراد هنا قطعة من كتيز اللحم .

(٤) مقله : أى غمسه .

يَرْفَعُ الشَّفَاءَ وَيَضَعُ الدَّاءَ»^(١) .

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا نُزْرَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ^(٢) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُعْطَى الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا لَا صَاعَيْنِ تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلَا صَاعَيْنِ جِنَظَةِ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بَدْرَهَمٍ»^(٣) .

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي

(١) حديث صحيح . والمبهم في الإسناد هو سعيد بن خالد القارظي ، وهو ثقة . وأخرجه أحمد (١١٢٠٥ ، ١١٦٦١) ، وعبد بن حميد (٨٨٢) ، والنسائي (٤٢٧٣) ، وابن ماجه (٣٥٠٤) ، وأبو يعلى (٩٨٦) ، والطحاوي في المشكل (٣٢٨٩ ، ٣٢٩٠) ، وابن حبان (١٢٤٧) ، وفي الثقات ١٠٢/٢ ، وابن عبد البر في التمهيد ٣٣٧/١ ، والبيهقي ٢٥٣/١ ، والبغوي في شرح السنة (٢٨١٥) من طرق عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد القارظي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، به ، مطولاً ومختصراً . وانظر فتح الباري ١٠/٢٥٠ - ٢٥٢ . والسلسلة الصحيحة (٣٩) .

وفي الباب عن أبي هريرة ، أخرجه البخاري (٥٧٨٢) ، وغيره .

(٢) هو النخل الذي لا يعرف اسمه ، أو التمر المجمع من أنواع رديئة مختلفة .

(٣) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١١٤٧٠ ، ١١٤٧٥ ، ١١٤٩٣) ، والنسائي (٤٥٦٩) ، والخطيب ١٠/٢٧٦ من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٩١) ، وابن أبي شيبة ١٠٢/٧ ، والبخاري (٢٠٨٠) ، ومسلم (١٥٩٥) ، والنسائي (٤٥٧٠) ، والبيهقي ٢٩١/٥ من طرق عن يحيى ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٥٦) ، والطحاوي ٤/٦٨ ، وفي المشكل (٦١٠٨) من طريق أبي سلمة ، به .

ورواه أبو نضرة وغيره عن أبي سعيد ، انظر ما سبق برقم (٢٢٨٤) .

كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ
الْجِنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا^(١) فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ^(٢)»^(٣).

وَعُمَارَةُ الْعَبْدِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

٢٣٠٥- حَدَّثَنَا يُوسُفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ مِهْزَمٍ^(٥)، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ، فَإِذَا رَأَانَا
قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: «إِنَّهُ
سَيَأْتِي قَوْمٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ^(٦)»^(٧).

(١) فى خ، ص، م: «اتبعها» .

(٢) فى د: «يوضع» .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الطحاوى ٤٨٧/١ من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٠٨، ٣٥٧، وأحمد (١١٢١١، ١١٤٦٩)، والبخارى
(١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩)، والترمذى (١٠٤٣)، والنسائى (١٩١٦، ١٩٩٧)، وأبو يعلى
(١١٥٧)، والبيهقى ٤/٢٦، والبغوى فى شرح السنة (١٤٨٥) من طريق هشام، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٢٧)، وأحمد (١١٣٨٤)، والنسائى (١٩١٣، ١٩٩٧)،
والطحاوى ٤٨٧/١ من طرق عن يحيى بن أبى كثير، به .

وقد روى من طرق عن أبى سعيد . انظر ما سبق برقم (٢٢٩٨) .

(٤) بعده فى خ، ص: «أبو هارون» .

(٥) فى الأصل: «مُهْزَمٌ»، وفى د: «مُهْزَمٌ» . والصواب المثبت، وانظر المؤلف ٤/٢٠١٠ .

(٦) بعده فى ص، م: «خيرًا» .

(٧) إسناده ضعيف جدًا؛ تفرد به أبو هارون العبدى، وهو متروك . وأخرجه معمر فى جامعه
(٢٠٤٦٦)، والترمذى (٢٦٥٠، ٢٦٥١)، وابن ماجه (٢٤٧، ٢٤٩)، والحلال فى العلل
(٦٤- المنتخب)، وابن أبى حاتم فى مقدمة الجرح والتعديل ٢/١٢، والطبرانى فى الأوسط =

٢٣٠٦ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن عُمَارَةَ، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ^(١) فَلَمْ^(٢) يُوتِرْ، فَلَا وَتِرَ لَهُ^(٣)» .

٢٣٠٧ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عُمَارَةَ

= (٧٠٥٩)، وابن عدى ١٧٣٣/٥، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٢٢)، وتمام في الفوائد (٨٢ - ٩٢ - الروض البسام)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص: ٢١، ٢٢، والبيهقي في الشعب (١٧٤١)، والجامع لأخلاق الراوي (٨٠٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٩١)، والبغوي في شرح السنة (١٣٤) من طرق عن أبي هارون العبدى، به، مطولاً ومختصراً. وقال الترمذى: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون، عن أبي سعيد.

وقد روى من طريق شهر بن حوشب، عن أبي سعيد. أخرجه الخلال (٦٥)، والخطيب في الجامع (٣٥٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٩١) من طريق ليث بن أبي سليم، عن شهر، به.

قال ابن الجنيد: ذكر ليحيى بن معين حديث أبي هارون هذا، فقال: قد رواه ليث بن أبي سليم، عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد، مثله. فقيل ليحيى: هذا أيضًا ضعيف مثل أبي هارون؟ قال: لا، هذا أقوى من ذلك وأحسن. اهـ.

وروى عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. أخرجه ابن أبي حاتم في المقدمة ١٢/٢، والرامهرمزي (٢١)، والحاكم ٨٨/١، وتمام (٩٣) من طريق سعيد بن سليمان المعروف بسعدويه، عن الجري، عن أبي نضرة، به.

وشئل أحمد - كما في المنتخب من علل الخلال ص: ١٣٢ (٦٤) - عن حديث أبي نضرة هذا، فقال: ما خلق الله من ذا شيئًا، هذا حديث أبي هارون، عن أبي سعيد.

وللحديث طرق أخرى واهية. انظرها في الصحيحة (٢٨٠)، والروض البسام ١٥١/١.

(١) سقط من الأصل.

(٢) فى د: « ولم ».

(٣) حديث صحيح، وإسناد المصنف ضعيف جدًا، كسابقه. وأخرجه عبد الرزاق =

العَبْدِيُّ ، عن أبي سعيدٍ ، قال : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَزْلُ ، فَقَالَ :
« إِنَّ قَضَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، شَيْئًا لَيَكُونَنَّ ، وَإِنْ عَزَلَ » .

قال أبو سعيدٍ : فلقد ^(١) عَزَلْتُ عن أُمَّةٍ لِي فَوَلَدْتُ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ؛
هذا الْعُلَامُ ^(٢) .

وَعَطِيَّةُ الْعَوْفِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شَيْبَانُ ، [١٩٥ ظ] عَنِ فِرَاسٍ ^(٣) الْمُكْتَبِ ، عَنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ ،

= (٤٥٩١) ، وابن أبي شيبة ٢/٢٨٨ ، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل ص : ١٣٨ ،
وتمام في الفوائد (٣٩٣-الروض البسام) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٣١٤ من طرق عن
أبي هارون عمارة ، به .

وأخرجه محمد بن نصر ص : ١٣٨ ، وابن خزيمة (١٠٩٢) ، وابن حبان (٢٤٠٨) ،
٢٤١٤) ، والحاكم ١/٣٠١ ، ٣٠٢ ، والبيهقي ٢/٤٧٨ من طرق عن الطيالسي ، عن هشام ،
عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، نحوه . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره
الذهبي .

وسبق في الحديث (٢٢٧٧) رواية يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ،
بلفظ : « أوتروا قبل الفجر » .

(١) في خ ، د ، ص ، م : « ولقد » .

(٢) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف جدًا ، كسابقه . وعزاه الحافظ في المطالب
(١٧٢٩) ، والبوصيري في الإتحاف بذييل المطالب ٤/٢٦٧ (١٧٢٩) إلى المصنف .
وأخرجه ابن عدى في الكامل ٥/١٧٣٣ من طريق الثوري ، عن أبي هارون ، به ، دون ذكر
المرفوع .

وقد زوى المرفوع منه عن أبي سعيد من طرق ، انظر ما سبق برقم (٢٢٨٩) .

(٣) في خ ، ص ، م : « فراش » .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِلْغَنِيِّ إِذَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

(١) إسناده ضعيف، لضعف العوفى وعننته. وأخرجه البيهقى ٢٢/٧ من طريق المصنف. وأخرجه أحمد (١١٣٧٦)، وأبو يعلى (١٣٣٣) من طريق شيبان، به، بلفظ: «لا تحل الصدقة لغنى إلا ثلاثة؛ فى سبيل الله..».

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢١٠/٣، وأحمد (١١٢٨٦، ١١٩٤٨)، وعبد بن حميد (٨٩٣)، وأبو داود (١٦٣٧)، وأبو يعلى (١٢٠٢)، وابن خزيمة (٢٣٦٨)، والطحاوى ١٩/٢، والبيهقى ٢٢/٧، ٢٣ من طرق عن العوفى، به، كسابقه.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عليه فى الوصل والإرسال، وفى تسمية شيخه وإبهامه. فأخرجه عبد الرزاق (٧١٥١) - ومن طريقه أحمد (١١٥٥٥)، وأبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، وابن الجارود (٣٦٥)، وابن خزيمة (٢٣٧٤)، والدارقطنى ١٢١/٢، والحاكم ٤٠٧/١، والبيهقى ١٥/٧، ٢٢، وابن عبد البر فى التمهيد ٩٦/٥، ٩٧ - عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد، بلفظ: «لا تحل الصدقة لغنى إلا الخمسة؛ لغاز فى سبيل الله...». وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لإرسال مالك بن أنس إياه عن زيد بن أسلم. اهـ.

وروى عن معمر والثورى، عن زيد بن أسلم. أخرجه الدارقطنى ١٢١/٢، وفى العلل ١١/٢٧١، والبيهقى ١٥/٧، وصحح الدارقطنى فى العلل أن يكون عن معمر وحده.

وأخرجه عبد الرزاق (٧١٥٢) عن الثورى، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ.

وأخرجه ابن أبى شيبة ٢١٠/٣ عن الثورى، وأخرجه مالك ٢٦٨/١ - ومن طريقه أبو داود (١٦٣٥)، والحاكم ٤٠٨/١، والبيهقى ١٥/٧، والبقوى فى شرح السنة (١٦٠٤) - كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء، مرسلًا.

وأخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٩٦/٥ من طريق ابن عيينة، ومن طريق إسماعيل - تعليقًا - عن زيد، مثله.

وقال ابن أبى حاتم فى العلل (٦٤٢): سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرزاق... (فذكر الرواية المتصلة). فقالا: هذا خطأ، رواه الثورى عن زيد بن أسلم، قال: حدثنى =

٢٣٠٩ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ ، عن عَطِيَّةَ ، عن
أبي سعيد ، أَنَّ قَتِيلًا وُجِدَ بَيْنَ حَيِّينِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقَاسَ إِلَى
أَيِّهِمَا ^(١) أَقْرَبُ ، فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِ الْحَيِّينِ بِشِبْرِ .

قال أبو سعيد : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَلْقَى دَيْتَهُ
عَلَيْهِمْ ^(٢) .

= الثبت ، قال : قال النبي ﷺ ، وهو أشبه .

وقال أبي : فَإِنْ قَالَ قَاتِلُ : الثبت ، من هو ؟ أليس هو عطاء بن يسار ؟ قيل له : لو كان عطاء
ابن يسار لم يَكُنْ عنه . قلت لأبي زرعة : أليس الثبت هو عطاء ؟ قال : لا ، لو كان عطاء ما كان
يكنى عنه ، ورواه ابن عيينة عن زيد ، عن عطاء ، عن النبي ﷺ ، مرسل . قال أبي : والثوري
أحفظ . اهـ .

وأخرجه الدارقطني في العلل ٢٧١/١١ من طريق ابن مهدي ، عن الثوري ، عن زيد ، قال :
حدثني الثبت ، ولم يسم رجلاً . وقال : وهو الصحيح .

(١) بعده في د : « هو » .

(٢) إسناده ضعيف ؛ أبو إسرائيل وعطية ضعيفان . وأخرجه البيهقي ١٢٦/٨ من طريق
المصنف . وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢٥٢٠) إلى المصنف ،

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده - كما في نصب الراية ٣٩٦/٤ - وأحمد
(١١٣٥٩ ، ١١٨٦٣) ، والبخاري (١٥٣٤ - كشف) ، والعقيلي ٧٦/١ ، وابن عدى ٢٨٧/١ ،
والبيهقي ١٢٦/٨ من طرق عن أبي إسرائيل ، به .

وقال الإمام أحمد : وقد روى - يعني أبا إسرائيل - حديثاً منكراً في القتل .

وقال البخاري : لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد ، وأبو إسرائيل ليس بالقوي . اهـ . وقال
نحوه العقيلي والبيهقي . وانظر نصب الراية ٣٩٦/٤ ، والتلخيص الحبير ٣٩/٤ ، ٤٠ ، وما سبق
برقم (٥٨٨) .

الأفراد عن أبي سعيد

٢٣١٠ - حدثنا يونس ، حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرني قيس بن مسلم ، قال : سمعت طارق بن شهاب ، قال : قدم مزوان الخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : خالفت السنة ؛ كانت الخطبة بعد الصلاة . قال : ترك ذلك ^(١) يا أبو فلان - قال شعبة : وكان لحنًا - فقام أبو سعيد فقال : من هذا المتكلم ^(٢) ؟ قد قضى ما عليه ؛ قال لنا رسول الله ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليذكره بيده ، فمن ^(٣) لم يستطع فليذكره بلسانه ، فمن ^(٤) لم يستطع فليذكره بقلبه ، وذلك ^(٥) أضعف الإيمان » .

(١) في خ ، ص ، م : « ذلك » .

(٢) بعده في الإيمان لابن منده (١٨٠) : « قالوا : هذا فلان بن فلان » .

(٣) في : خ ، ص ، م : « فإن » .

(٤) في ص ، م : « فإن » .

(٥) حديث صحيح . أخرجه ابن منده في الإيمان (١٨١) من طريق المصنف .

وأخرجه أحمد (١١١٦٦ ، ١١٨٩٤) ، ومسلم (٤٩) ، وأبو عوانة ٣٥/١ ، وابن منده في

الإيمان (١٨١) ، والبيهقي في الشعب (٧٥٥٩) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٦٤٩) ، وابن أبي شيبة ١٧١/٢ ، وأحمد (١١٠٨٨ ، ١١٤٧٨) ،

(١١٥٣٢) ، ومسلم (٤٩) ، وأبو داود (١١٤٠ ، ٤٣٤٠) ، والترمذي (٢١٧٢) ، والنسائي

(٥٠٢٣ ، ٥٠٢٤) ، وابن ماجه (١٢٧٥ ، ٤٠١٣) ، وأبو يعلى (١٢٠٣) ، وأبو عوانة ٣٥/١ ،

وابن حبان (٣٠٧) ، وابن منده (١٨٠) ، والبيهقي ٢٩٦/٣ ، ٢٩٧ من طرق عن قيس بن

مسلم ، به ، وعند النسائي اقتصر على المرفوع منه .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧١/٢ ، وأحمد (١١٠٨٨ ، ١١٥١٠) ، وعبد بن حميد (٩٠٤) ، =

٢٣١١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَمْرِو بنِ يَحْيَى
 الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ^(١) فِيمَا
 دُونَ خَمْسٍ^(٢) أَوْاقِي صَدَقَةٌ، وَلَا^(٣) فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ^(٤) صَدَقَةٌ، وَلَا
 فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ^(٥) صَدَقَةٌ» .

= ومسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠، ٤٣٤٠)، وابن ماجه (١٢٧٥، ٤٠١٣)، وأبو يعلى
 (١٠٠٩)، وابن منده (١٧٩، ١٨٠)، والبيهقي ٢٦٥/٧، ٢٦٦ من طريق رجاء بن ربيعة، عن
 أبي سعيد، به، وفيه أن إنكار الرجل على مروان سببه إخراج المنبر مع تقديم الخطبة.
 قال ابن منده ٣٤٣/٢: وهذه أسانيد مجمع على صحتها على رسم الجماعة، أخرجها
 مسلم وتركها البخاري ولا علة لها. اهـ.

هذا، وقد أخرج البخاري (٩٥٦)، ومسلم (٨٨٩) هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري
 بسياق آخر، ذكر فيه قصة مروان فحسب، دون ذكر المرفوع منه، وفيه أن المنكر هو أبو سعيد
 نفسه.

(١ - ١) زيادة من: د، ومصادر التخريج.

(٢) في د: «خمسة».

(٣) أوسق: جمع وسق بفتح الواو وكسرهما، والفتح أشهر، وهو ستون صاعًا. مسلم بشرح
 النووي ٤٩/٧.

(٤) الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. وعليه
 الجمهور. واللفظة مؤنثة، ولا واحد لها من لفظها كالتَّعْم. وقال أبو عبيد: الذود من الإناث
 دون الذكور، والحديث عام فيهما؛ لأن من ملك خمسة من الإبل وجبت عليه فيها الزكاة
 ذكورًا كانت أو إناثًا. النهاية ١٧١/٢، وانظر مسلم بشرح النووي ٥٠/٧، ٥١.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٤٢٣، ١١٥٩٣، ١١٧٦٤)، والترمذي (٦٢٧)،
 والنسائي (٢٤٤٤)، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، وابن حبان (٣٢٧٥)، وابن عدى ١٧٨٩/٥،
 والخطيب ٣٣٧/٨ من طريق شعبة، به.

وأخرجه مالك ٢٤٤/١، وأبو يوسف القاضي في كتاب الخراج ص: ١٦٢، ويحيى بن آدم
 في الخراج (٤٣٨، ٤٣٩)، والشافعي ٤١٨/١، وعبد الرزاق (٧٢٥٢، ٧٢٥٣)، والحميدي
 (٧٣٥)، وأبو عبيد في الأموال (١١٧٥، ١١٧٦، ١٤٢٢)، وابن أبي شيبة ١١٧/٣، ١٢٤، =

٢٣١٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن أبي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنْ الصَّلَاةِ، قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (١٨٠) وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (١٨١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١) ﴿ (٢) .

= ١٣٧، ٢٨١/١٤، وأحمد (١١٠٤٤، ١١٥٩٣، ١١٧٢٥)، وابن زنجويه في الأموال (١٦٠٨)، والدارمي (١٦٤٠)، والبخاري (١٤٤٧، ١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٦، ٦٢٧)، والنسائي (٢٤٤٤، ٢٤٤٥، ٢٤٧٢، ٢٤٨٣، ٢٤٨٦)، وأبو يعلى (٩٧٩، ١٠٧١)، وابن الجارود (٣٤٠)، وابن خزيمة (٢٢٦٣، ٢٢٩٣-٢٢٩٥، ٢٢٩٨)، والطحاوي ٣٥/٢، وابن حبان (٣٢٦٨، ٣٢٧٥، ٣٢٧٦، ٣٢٨١، ٣٢٨٢)، والطبراني في الصغير ٢٣٥/١، وابن عدى ١٧٨٩/٥، والدارقطني ٩٣/٢، ١٢٩، والبيهقي ٨٤/٤، ١٢٠، ١٣٣، والخطيب ٣٣٧/٨ من طرق عن عمرو بن يحيى، به .

وأخرجه أبو يوسف في الخراج ص: ١٦٣، ويحيى بن آدم (٤٤٠، ٤٤٢)، وعبد الرزاق (٧٢٥٤، ٧٢٥٥)، وابن أبي شيبة ١٣٧/٣، وأحمد (١١٥٨٨، ١١٧١٥، ١١٩٥٠)، والدارمي (١٦٤١)، ومسلم (٩٧٩)، والنسائي (٢٤٨٢، ٢٤٨٤)، وأبو يعلى (١٢٠١)، وابن الجارود (٣٤٩)، والطحاوي ٣٥/٢، وابن حبان (٣٢٧٧)، والبيهقي ١٢٨/٤ من طريق يحيى ابن عمارة، به، وعند النسائي: «ليس فيما دون خمسة أسواق من تمر ولا حب صدقة». وقال النسائي - كما في التحفة ٣/ ٤٨١-: لا نعلم أحدًا تابع إسماعيل بن أمية على قوله: «من حب». وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٢/١٤، وأحمد (١١٨٣١)، والنسائي (٢٤٧٤)، وابن ماجه (١٧٩٣)، والبيهقي ١٣٤/٤ من طريق يحيى بن عمارة وعبد بن تميم، عن أبي سعيد .

وأخرجه مالك ٢٤٤/١، ويحيى بن آدم (٤٤١، ٤٤٣، ٤٤٥)، والشافعي ٤١٨/١، وعبد الرزاق (٧٢٥٨)، وأحمد (١١٢٧١، ١١٥٩٢)، وابن زنجويه (١٦٠٩)، والبخاري (١٤٥٩، ١٤٨٤)، والنسائي (٢٤٧٣، ٢٤٨٥)، وأبو يعلى (١٠٣٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والطحاوي ٣٥/٢، والبيهقي ٨٤/٤، ١٢١، ١٣٤، والبعغوي في شرح السنة (١٥٦٩) من طرق عن أبي سعيد. وانظر العليل لابن أبي حاتم (٦١٨، ٦٢٤)، وما سبق برقم (١٨٠٨) .

(١) سورة الصافات: ١٨٠-١٨٢ .

(٢) إسناده ضعيف جدًا؛ وأبو هارون العبدى متروك. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٣/١ =

٢٣١٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن محمدِ ابنِ إسحاق، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبي سعيدٍ، قال: قيل: يا رسولَ اللَّهِ، يَبْرُؤُ بُضَاعَةَ^(١) يُلْقَى فِيهَا المَحْيِضُ^(٢) والجَيْفُ؟ قال: «الماءُ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»^(٣).

= وعبد بن حميد (٩٥٢، ٩٥٤)، وأبو يعلى (١١١٨)، والطبراني في الدعاء (٦٥١)، وابن السنن (١١٩)، والحافظ في نتائج الأفكار ٢/٢٨٨، ٢٨٩ من طرق عن أبي هارون العبدى، به، وفي بعضها: لا أدرى قبل أن يسلم أو بعد أن يسلم. وفي طريق أخرى: كان يقول في آخر صلاته عند انصرافه... وقال الحافظ: هذا حديث غريب. وفي الباب عن زيد بن أرقم عند الطبراني (٥١٢٤)، وإسناده ضعيف جداً. وانظر ضعيف الجامع (٤٢١٩).

(١) بضاعة - بالضم وقد تكسر: بثر في دار بنى ساعدة بالمدينة، قيل كانت مباركة؛ يغتسل فيها المريض فكأنما نشط من عقال، وبضاعة هي دار بنى ساعدة وإليها نسبت البثر لوجودها فيها. وانظر معجم البلدان ١/٦٥٦، ٦٥٧.

(٢) في م: «المحاض». والمحايض: جمع مَحْيِضَةٍ، وهي خرقة الحيض، ويقال لها أيضاً حَيْضَةٌ.

وقد يُتَوَهَّمُ أن إلقاءهم هذه الأشياء في البثر كان منهم عادة، وأنهم كانوا يأتون هذا الفعل قصدا وتعمدا. وليس الأمر كذلك، وإنما كان هذا من أجل أن هذه البثر موضعها في حذور من الأرض، وأن السيول كانت تكسح هذه الأقدار من الطرق والأفنية، وتحملها فتلقئها فيها. انظر معالم السنن ١/٣٧.

(٣) حديث صحيح. وإسناد المصنف ضعيف؛ لجهالة عبيد الله بن عبد الله بن رافع. ويُقال: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، ولعننة ابن إسحاق، وسيأتي أن بينهما واسطة.

وأخرجه الطحاوى ١/١١ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد، به. وأخرجه أحمد (١١٨٣٣)، والبخارى في التاريخ ٣/١٦٩، وأبو داود (٦٧)، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار ص: ٧٠١، ٧٠٦، والطحاوى ١/١١، والدارقطنى ١/٣١، والبيهقى ١/٢٥٧، والمزى في تهذيب الكمال ١١/٣٣٦ من طرق عن ابن إسحاق، عن سليل بن أيوب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، بزيادة سليل بن أيوب في إسناده. =

.....
= وأخرجه الدارقطني ٣١/١ من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبيد الله، به .

وأخرجه أحمد (١١٨٣٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الوليد بن كثير، عن عبد الله بن أبي سلمة، به .

وقال الدارقطني في العلل ٢٨٧/١١ : قال جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، بلغني عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع، عن أبي سعيد، وقد قارب؛ لأن ابن إسحاق رواه عن سليط بن أيوب، عن عبيد الله . اهـ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤١/١، ١٦٠/١٤، وأحمد (١١٢٧٥)، وأبو داود (٦٦)، والترمذي (٦٦)، والنسائي (٣٢٥)، وابن الجارود (٤٧)، والدارقطني ٢٩/١، والبيهقي ١/٢٥٧، والمزى في تهذيب الكمال ٨٤/١٩ من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد ابن كعب القرظي، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد .

قال الترمذي : هذا حديث حسن، وقد جرد أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد . اهـ .

قال الدارقطني في العلل ٢٨٨/١١ : وأحسنها إسنادًا حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب . اهـ .

وأخرجه أحمد (١١١٣٤)، والنسائي (٣٢٦)، وأبو يعلى (١٣٠٤)، والطحاوي ١/١٢، والبيهقي ١/٢٥٧، والمزى في تهذيب الكمال ١٨٦/٨، ١٨٧ من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه .

وروى من وجه آخر عن أبي سعيد، وسبق برقم (٢٢٦٩) .

وقال الحافظ في التلخيص ١٢/١ - ١٤ : وصححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم، ونقل ابن الجوزي أن الدارقطني قال : إنه ليس بثابت، ولم نرد ذلك في العلل له، ولا في السنن . اهـ . وانظر علل الدارقطني، والتلخيص، ونصب الرأية ١١٣/١، ونيل الأوطار ٤٤/١ .

وفي الباب عن جابر عند ابن ماجه (٥٢٠)، وعن سهل بن سعد عند الطحاوي ١/١٢، والدارقطني ٣٢/١، والبيهقي ١/٢٥٩ .

٢٣١٤- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن زَيْدِ الْعَمِيِّ^(١)،
عن أَبِي الصَّدِيقِ التَّاجِيِّ، عن أَبِي سَعِيدٍ، قال: كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^{(٢)(٣)}. [١٩٦و]

٢٣١٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عن
سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عن أَبِي سَعِيدٍ، قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا
ثَقُلَ^(٤) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحُضِرَ، دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى
يَكُونَ عِنْدَهُ، فَرُبَّمَا^(٥) طَالَ ذَلِكَ، فَقُلْنَا: هَذَا يَشُقُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَرَأَيْنَا أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى يَمُوتَ، ثُمَّ نَدْعُوَ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا
عَلَى ذَلِكَ^(٦)، ثُمَّ رَأَيْنَا أَنَّهُ أَرْفَقُ^(٧) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ جَنَائِزَنَا

(١) في ص، م: «العمري».

(٢) اختلف في بيع أم الولد، والجماهير على منعه. انظر الفتح ١٦٥/٥.

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف زيد العمي. وعزاه البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (١٨٠٤) إلى المصنف. وأخرجه البيهقي ٣٤٨/١٠ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١١٨٠)، والنسائي في الكبرى (٥٠٤١)، وابن عدي ١٠٥٨/٣، والدارقطني ١٣٥/٤، والحاكم ١٩/٢، من طرق عن شعبة، به.

وله شاهد من حديث جابر عند أحمد (١٤٤٨٦)، وأبي داود (٣٩٥٤)، وصححه ابن حبان والحاكم.

وفى بيع أم الولد خلاف. انظر تحريره في سنن البيهقي، والفتح ١٦٥/٥، وحاشية السندي على النسائي.

(٤) أي اشتد مرضه.

(٥) في: د: «قريباً فلما».

(٦) سقط من الأصل. وضرب على قوله: «على».

(٧) في: د: «أوفق».

إليه ، ففَعَلْنَا ، فكان الأُمْرُ^(١) .

٢٣١٦- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عمرو بن دينارٍ ، عن أبي هشامٍ ، عن أبي سعيدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في عَمَّارٍ : « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ »^(٢) .

٢٣١٧- حدثنا أبو داودَ ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، عن إبراهيم بن عُبَيْدٍ^(٣) بن رِفاعَةَ الزُّرْقِيِّ ، عن أبي سعيدٍ ، قال : صَنَعَ رَجُلٌ طَعَامًا ، ودَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وأصحابه ، فقال رَجُلٌ : إِنِّي صَائِمٌ . فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْوَكُ صَنَعَ طَعَامًا ودَعَاكَ ، أَفْطِرُهُ واقْضِ يَوْمًا^(٤) مَكَانَهُ »^(٥) .

(١) إسناده حسن . وفليح بن سليمان ضعفه غير واحد ، واعتمده الشيخان ، وقال الدارقطني وابن عدى : لا بأس به ، وقال ابن حجر : حديثه من قبيل الحسن . وقد سبق له حديث برقم (٦٤٠) قلت فيه : إنه ضعيف ، والذي يترجح لى الآن أنه صدوق وحديثه حسن ، والله أعلم . انظر تهذيب الكمال للزمزى ، وفتح البارى ٤٧٢/٢ .

والحديث أخرجه أحمد (١١٦٤٦) ، وابن حبان (٣٠٠٦) ، والحاكم ٣٥٧/١ ، ٣٦٤ ، والبيهقى ٧٤/٤ من طرق عن فليح ، به . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبي . (٢) حديث صحيح ، وإسناده المصنف ضعيف ؛ لجهالة أبي هشام . وأخرجه أحمد (١١٢٣٧) ، والبخارى فى الجعديات (١٦٤١) ، وابن سعد ٢٥٢/٣ ، وأبو نعيم فى الحلية ١٩٧/٧ من طريق المصنف .

والحديث رواه غير واحد عن أبي سعيد . انظر ما سبق برقم (٢٢٨٢) . وما سبق برقم (٦٣٧) من مسند أبي قتادة .

(٣) فى الأصل ، خ ، ص ، م ، والإتحاف للبوصيرى : « عبید الله » ، والمثبت من : د ، والمطالب .

(٤) سقط من : ص ، م .

(٥) إسناده ضعيف ؛ لضعف محمد بن أبي حميد . وأخرجه البيهقى ٢٦٣/٧ من طريق =

٢٣١٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى
ابنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا بَعَثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ، فَقَالَ: «لِيُنَبِّحَتْ مِنْ
كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»^{(٢)(٣)}.

= المصنف . وعزاه الحافظ في المطالب (٢٦٦١)، واليوسفي في الإتحاف بذييل المطالب
(٣٣٦٣) إلى المصنف .

وخالف عطاء بن خالد المخزومي المصنف فقال: عن محمد بن أبي حميد، عن محمد بن
المنكدر، عن أبي سعيد .

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٤٠) . وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا
الإسناد، تفرد به حماد بن أبي حميد، وهو محمد بن أبي حميد، وأهل المدينة يقولون حماد بن
أبي حميد . اهـ .

وخالف حماد بن خالد المصنف وعطاء، فقال: عن محمد بن أبي حميد، عن إبراهيم بن
عبيد، قال: صنع أبو سعيد الحدري طعامًا ... أخرجه الدارقطني ١٧٧/٢ .

وأخرجه البيهقي ٢٧٩/٤ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر،
عن أبي سعيد . قال الحافظ في الفتح ٢١٠/٤ : وإسناده حسن . وقال في التلخيص الحبير ١٩٨/٣ :
وابن المنكدر لا يعرف له سماع من أبي سعيد . اهـ . وفي إسماعيل وأبيه مقال مشهور .

وفي الباب عن عائشة عند أحمد (٢٥١٣٧، ٢٦٠٤٩، ٢٦٣١٠)، وأبي داود (٢٤٥٧)،
والترمذي (٧٣٥)، وغيرهم من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة .

وقد صح عن الزهري أنه قال: لم أسمع من عروة . ولذلك خطأ البخاري وأبو حاتم وأبو
زرعة والترمذي والنسائي الرواية الموصولة . وانظر العلل الكبير للترمذي ص: ١١٩، والعلل لابن
أبي حاتم (٦٥٩، ٧٨٢)، وعلل الدارقطني (٥ب/ق: ١٠-١١-ب)، والتحفة ١٢/
٢٩، وقال الدارقطني بعد أن ذكر طريقه: وليس فيها كلها شيء ثابت . اهـ .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٧٢١) .

(١) سقط من: م .

(٢) قال النووي: وأما كون الأجر بينهما؛ فهو محمول على ما إذا خلف المقيم الغازي في أهله
بخير، كما صرح به في باقي الأحاديث . مسلم بشرح النووي ٤٠/١٣ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه البيهقي ٤٠/٩ من طريق المصنف .

٢٣١٩- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال : أَخْبَرَنِي عَمْرُو
ابنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ أبا الْبَخْتَرِيِّ يُحَدِّثُ عن أبي سَعِيدٍ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ
هذه ^(١) : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ . قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى
خَتَمَهَا، ثم قال : « أَنَا وَأَصْحَابِي حَيِّزٌ ^(٢) ، وَالنَّاسُ حَيِّزٌ ^(٣) ، لَا هِجْرَةَ بَعْدَ
الْفَتْحِ » . قال أبو سعيد : فَحَدَّثْتُ ^(٤) بهذا الحديثِ مَرْوَانَ بنَ الْحَكَمِ،
وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ : كَذَبْتَ . وَعِنْدَهُ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ ، وَرَافِعُ
ابنُ خَدِيجٍ ، وَهُمَا مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا إِنَّ هَذَيْنِ لَوْ شَاءَا
لَحَدَّثَاكَ ، وَلَكِنْ هَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عن عِرَافَةٍ ^(٥) قَوْمِهِ ^(٥) ، وَهَذَا يَخْشَى
أَنْ تَنْزِعَهُ عن الصَّدَقَةِ . يَعْنِي زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ ، قال : فَرَفَعَ [١٩٦ظ] عليه
الدُّرَّةَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ، قَالَ : صَدَقَ ^(٦) .

- = وأخرجه أحمد (١١٤٧٩) عن ابن مهدي، عن حرب بن شداد، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٤/١٤، وأحمد (١١٣١٩، ١١٨٨٥)، ومسلم (١٨٩٦)، وأبو
يعلى (١٢٨٢، ١٢٨٤)، وابن حبان (٤٧٢٩)، والبيهقي ٤٠/٩ من طرق عن يحيى بن أبي
كثير، به .
وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٣٢٦)، وأحمد (١١٥٤٤)، ومسلم (١٨٩٦)،
وأبو داود (٢٥١٠)، والحاكم ٨٢/٢، والبيهقي ٤٠/٩، والمزى في تهذيب الكمال ١٤٢/٣٢
من طريق يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه، به . وانظر العليل لابن أبي حاتم (٩٨٠) .
(١) بعده في د، ص، م : « الآية » .
(٢) في ص، م : « خير » . والحيز - بتشديد الياء، ويجوز تخفيفها - : الناحية .
(٣) في خ، ص : « يحدث » .
(٤) العرافة : هي القيام بأمر القبيلة أو الجماعة من الناس، والعريف : فعيل بمعنى فاعل، وهو
الذي يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم .
(٥) بعده في د : « يعني رافع » .
(٦) إسناده ضعيف ؛ أبو البختری لم يسمع من أبي سعيد . وقد سبق هذا الحديث بالإسناد =

٢٣٢٠ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّة،
 عن أبي البختري، عن رَجُلٍ، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لا
 يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا ^(١)، ^(٢) «فلا يَقُولُ» بِهِ،
 فَيَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، ^(٣) «وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ» ^(٤)، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ:
 خَشِيتُ ^(٥) النَّاسَ. فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى ^(٦) .

= والمتن نفسه في مسند زيد بن ثابت برقم (٦٠٢).

(١) كذا بالنسخ، ومسند الإمام أحمد (١١٢٧٣، ١١٧١٧، ١١٨٨٦)، وجاءت في مسند
 الإمام أحمد (١١٤٥٨)، والحلية ٤/٣٨٤، وابن ماجه (٤٠٠٨) على الرفع، وهو الصحيح.
 وقال السندی: هكذا - أى مقالاً - بالنصب في النسخ، والظاهر الرفع، ولعل وجه
 النصب أنه بدل من «أمراً»، على معنى: أن يرى لله عليه في أمره مقالاً.

(٢ - ٢) في د: «فلا يقل».

(٣ - ٣) سقط من: د.

(٤) في د: «خشية».

(٥) سقط من: خ، ص، م.

(٦) إسناده ضعيف؛ للمبهم في إسناده. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٨٤، والبيهقي في
 الشعب (٧٥٧١) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٨٨٦) عن غندر، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٨٤ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن
 أبي البختري، عن مشقة، عن أبي سعيد. فسمى المبهم: مشقة. وإسناده ضعيف إلى زيد.
 وفي اللؤلؤ للدارقطني ١١/٣٥٤: مسقة. بالسين المهملة. قال الدارقطني: ومسقة لا يعرف،
 ولعله أراد أن يقول: عمن سمع أبا سعيد. اهـ.

وأخرجه أحمد (١١٢٧٣، ١١٤٥٨، ١١٧١٧)، وابن ماجه (٤٠٠٨)، وعبد بن حميد
 (٩٦٩، ٩٧٠)، وأبو نعيم في الحلية ٤/٣٨٤، والبيهقي ١٠/٩٠، ٩١ من طريق زبيد اليامي،
 وعمرو بن قيس الملائي، والأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد.
 قال الدارقطني: والقول قول شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل لم =

٢٣٢١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ
 الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»^(١).

= يسمه، عن أبي سعيد. اهـ.

(١) حديث صحيح. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٢١٧)، وأحمد (١١٨٩٦)،
 والدارمي (٢٢٢٩)، والنسائي في الكبرى (٩٠٨٥)، وابن ماجه (١٩٢٦)، وأبو يعلى
 (١٠٥٠، ١٢٥٠)، والطبراني في الأوسط (٢٦٣٥) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري عن عُثَيْدِ اللَّهِ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ. ورواه مالك بن
 أنس، وأصحاب الزهري عن عبد الله بن محيريز عن أبي سعيد. اهـ.

أخرجه من هذا الوجه: أحمد (١١٨٥٧)، والبخاري (٢٢٢٩، ٥٢١٠، ٦٦٠٣)،
 ومسلم (١٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (٩٠٨٧)، وأبو يعلى (١٢٣٠)، والطحاوي ٣/٣٣٣،
 وفي المشكل (٣٧٠٠)، والبيهقي ٧/٢٢٩، ١٠/٣٤٧. وانظر العليل للدارقطني ١١/٢٨٠،
 ولابن أبي حاتم (١٣١٥)، ونقل الحافظ في الفتح ٩/٣٠٦: عن النسائي قوله: رواية مالك ومن
 وافقه أولى بالصواب. اهـ.

ورواه معمر عن الزهري فقال: عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد. أخرجه عبد الرزاق
 (١٢٥٧٦)، وأحمد (١١٥٦٢)، والنسائي في الكبرى (٩٠٨٦).

وأخرجه مالك ٢/٥٩٤، وسعيد بن منصور (٢٢٢٠)، وابن أبي شيبة ٤/٢٢٢، ١٤/٤٢٧،
 وأحمد (١١٦٦٥، ١١٧٠٦)، والبخاري (٢٥٤٢، ٤١٣٨، ٧٤٠٩)، ومسلم (١٤٣٨)،
 وأبو داود (٢١٧٢)، والنسائي في الكبرى (٩٠٨٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٦١)،
 والطحاوي ٣/٣٣٣، وفي المشكل (٣٧٠١، ٣٧٠٢)، وابن حبان (٤١٩٣)، والبيهقي ٧/٢٢٩،
 والبغوي في شرح السنة (٢٢٩٥) من طرق عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن
 أبي سعيد.

وروى عن أبي سعيد من غير هذا الوجه. أخرجه الحميدي (٧٤٦، ٧٤٧)، والدارمي
 (٢٢٣٠)، وأبو داود (٢١٧٠، ٢١٧١)، والترمذي (١١٣٨)، والنسائي (٣٣٢٧). وانظر ما
 سبق برقم (٢٢٨٩).

٢٣٢٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ غالبِ الحُدَّائِيِّ، عن أبي سعيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «خَصَلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ، وَشَوْءُ الْخُلُقِ»^(١).

٢٣٢٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن أبي الصَّهْبَاءِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن أبي سعيدٍ - قال حَمَّادٌ: ولا أعلمه إلا مَرْفُوعًا - قال: «الأَعْضَاءُ تُكْفِرُ اللِّسَانَ»^(٢)، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا،^(٣) فَإِنَّكَ إِنْ^(٤) اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّتْنَا،^(٥) وَإِنْ اغْوَجَّتْ اغْوَجَّتْنَا»^(٥).

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف صدقة بن موسى. وأخرجه عبد بن حميد (٩٩٤)، والترمذي (١٩٦٢)، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٥٨ من طريق المصنف.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٢)، وأبو يعلى (١٣٢٨)، والخراطي في مساوي الأخلاق (١٠)، وابن الأعرابي في معجمه (١١٢٤)، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٥٨، ٣٨٨، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٣٣) من طريق صدقة، به.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى. وقال أبو نعيم نحوه. وانظر السلسلة الضعيفة (١١١٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٥٨٣).

(٢) غالب كتب الغريب واللغة على أن هذا الحرف هو هكذا: تكفر للسان. وفسروه على أن الأعضاء تذل للسان وتقر له بالطاعة وتخضع لأمره. وانظر النهاية ٤/١٨٨، ولكن ورد عند البيهقي في الشعب - كما سيأتي تخريجه - : «إذا أصبح ابن آدم فإن كل شيء من الجسد يكفر للسان؛ يقول: تشرك الله - هكذا - فينا، فإنك إن... إلخ». فيكون معناه على حقيقة اللفظ وأن الأعضاء تتهم اللسان بالكفر وتلقى عليه باللائمة. والله أعلم.

(٣ - ٣) في د: «فإن».

(٤ - ٤) في د: «وإن انعوجت انعوجنا».

(٥) إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي الصهباء. وأخرجه البيهقي في الآداب (٣٩٧) من طريق =

٢٣٢٤ - حدثنا أبو داود، حدثنا^(١) حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، قال: قال لي أبي: إن لي إليك حاجة. فظننت أنه يريد شيئاً من عرض الدنيا، فقلت: يا أبة، سل ما شئت. قال: فإني أسألك أن تُبكر إلى الجمعة؛ فإني سمعت أبا سعيد يقول: قال رسول الله ﷺ: «الملائكة يوم الجمعة يكتبون الناس^(٢)؛ فكالْمُهْدَى بَعِيرًا، وكالْمُقَدِّمِ بَقْرَةً، وكالْمُقَدِّمِ شَاةً، وكالْمُقَدِّمِ طَائِرًا، وكالْمُقَدِّمِ بَيْضَةً، فإذا قعد الإمام على المنبر طويت الصحف^(٣)».

= المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٩٢٧)، والحسين المروزي في زوائده على زهد ابن المبارك (١٠١٢)، وعبد بن حميد (٩٧٧)، والترمذي (٢٤٠٧)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٢)، وأبو يعلى (١١٨٥)، وأبو نعيم في الحلية ٣٠٩/٤، والبيهقي في الشعب (٤٩٤٥)، والزي في تهذيب الكمال ٤٣١/٣٣ من طرق عن حماد بن زيد، به مرفوعاً.

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، وقد رواه غير واحد عن حماد بن زيد، ولم يرفعه. وقال أبو نعيم: غريب من حديث سعيد. تفرد به حماد عن أبي الصهباء.

وأخرجه الترمذي (٢٤٠٧)، وابن السني في اليوم والليلة (١) عن حماد بن زيد، به، وفيه أحسبه عن النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد في الزهد ص: ١٩٥، وهناد في الزهد (١٠٩٧)، والترمذي (٢٥١٩) من طريق حماد بن زيد، به، موقوفاً.

قال الترمذي: وهذا أصح من حديث محمد بن موسى. يعني المرفوع.

(١) في خ: «قال».

(٢) بعده في د: «على منازلهم».

(٣) إسناده شاذ؛ تفرد به ابن إسحاق، وخالفه عامة أصحاب العلاء، فقالوا: عن العلاء، =

٢٣٢٥ - حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال : أَخْبَرَنِي (١) أَبُو حَمْزَةَ (٢)، قال : سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ حِصْنٍ (٣)، يَقُولُ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَتَرَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ فِي دَارِهِ، فَضَمَّنِي وَإِيَّاهُ الْمَجْلِسُ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ قَالَ : أَصَابَنِي [١٩٧] جُوعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى شَدَدْتُ عَلَى بَطْنِي حَجْرًا، فَقَالَتْ لِي امْرَأَتِي : لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتَهُ ؛ فَقَدْ أَتَاهُ فَلَانَ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، وَأَتَاهُ فَلَانَ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ. فَقُلْتُ : (٣) « لَا أَسْأَلُهُ » حَتَّى لَا

= عن أبيه، عن أبي هريرة. وأخرج حديث أبي سعيد الطحاوي ١٨٠/٤، وفي المشكل (٢٦٠٦) من طريق حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أحمد (١١٧٨٦)، والنسائي في الكبرى - كما في التحفة ٣/٣٩٢ - من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

قال المزى : رواه غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. اهـ. أخرجه أحمد (٩٨٩٨)، والنسائي في الكبرى كما في التحفة ١٠/٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٥، وأبو يعلى (٦٤٦٨)، وابن خزيمة (١٧٧٠)، وابن حبان (٢٧٧٤) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفيه زيادة في أوله.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٦٣)، وأحمد (٧٦٧٣)، وعبد بن حميد (١٤٤١)، والنسائي في الكبرى - كما في التحفة ٩/٢٩٥ - من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن إسحاق أبي عبد الله، عن أبي هريرة. وفيه زيادة في أوله.

قال الدارقطني في العلل ٩/٢٤، ٢٥ : يرويه العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عنه ؛ فرواه روح ابن القاسم وشعبة ...، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. وخالفهم زيد بن أبي أنيسة وابن جريج ؛ روياه عن العلاء، عن إسحاق أبي عبد الله، عن أبي هريرة. وخالفهم محمد بن إسحاق ؛ رواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. والحديث حديث أبي هريرة ؛ ويشبه أن يكون القولان عن أبي هريرة صحيحين. اهـ. وسيأتي حديث أبي هريرة برقم (٢٥٠٦، ٢٦٨٨).

(١ - ١) في خ، د، م : « أبو حمزة ».

(٢) في خ، ص، م : « حصين ».

(٣ - ٣) في خ، ص، م : « لا أسأل ».

أَجِدَ شَيْئًا ، فَالْتَمَسْتُ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا ، فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَوَافَقْتُهُ يَخْطُبُ ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ : « مَنْ يَسْتَعِفَّ يُعْفَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَعِنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ سَأَلْنَا فِيمَا أَنْ نَبْذُلَ لَهُ وَإِنَّمَا أَنْ نُؤَاسِيَهُ ، وَمَنْ اسْتَعْنَى عَنَّا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّنْ سَأَلْنَا » . فَرَجَعْتُ فَمَا سَأَلْتُ أَحَدًا ^(١) بَعْدَهُ شَيْئًا ، فَجَاءَتِ الدُّنْيَا ، فَمَا أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَكْثَرَ أَمْوَالًا مِنَّا ^(٢) .

٢٣٢٦ - حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكَمِ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو الصَّدِيقِ ^(٣) ، عن أبي سعيد ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَشِيرِ الْمَشَائِئِنَ فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٤) .

(١) سقط من : خ ، ص ، م .

(٢) حديث صحيح ؛ أبو حمزة وهلال لم يوثقهما غير ابن حبان ، وهلال متابع عليه . وأخرجه البيهقي في الشعب (٣٥٠٤) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١١/٣ ، وأحمد (١١٤١٩ ، ١١٤٢٠) ، والطحاوي ١٦/٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٣/٧ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أبو يعلى (١١٢٩ ، ١٢٦٧) ، والطبري في التفسير ٩٩/٣ ، والطحاوي ١٦/٢ ، والطبراني في الأوسط (٢٨٧٥) من طريق قتادة ، عن هلال بن حصن ، به ، وانظر التاريخ الكبير ٢٠٤/٨ .

ورواه غير واحد عن أبي سعيد . انظر ما سبق برقم (٢٢٧٥) .

(٣) بعده في د : « الناجي » .

(٤) إسناده ضعيف جداً ؛ لحال عبد الحكم بن عبد الله القسملی وله شواهد كثيرة حتى عُذ من المتواتر . وعزا حديث أبي سعيد البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٩٤٣) إلى المصنف .

وأخرجه أبو يعلى (١١١٣) ، والعقيلي ١٠٥/٣ ، وابن عدی ١٩٧٢/٥ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٨٩) من طرق عن عبد الحكم ، به .

وأخرجه ابن عدی ٢٢٦٩/٦ من طريق آخر لا يصح ، عن أبي الصديق الناجي ، به . =

٢٣٢٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ^(١)، عن حيوة بن شريح الشَّامِيِّ، عن رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عن أبي سعيد، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: « لا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا، وَلَا تَصْحَبُ إِلَّا مُؤْمِنًا »^(٢).

= وفي الباب عن بريدة وأنس وأبي هريرة وعائشة وغيرهم، ولا تخلو أسانيدنا من ضعف. وقد استوعب تخريجها وتعليقها محقق الروض البسام ١/٣٠٣-٣٠٧، وأجودها حديث بريدة عند أبي داود (٥٦١)، والترمذى (٢٢٣)، وغيرهما، وفي إسناده عبد الله بن أوس، وهو مجهول. وانظر ما سبق برقم (٣١١).

(١) فى الأصل: « مبارك ».

(٢) إسناده ضعيف، فيه من لم يسم. والساقط اثنان أو ثلاثة - كما سيأتى - وأخرجه البيهقى فى الشعب (٩٣٨٣) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن المبارك فى الزهد (٣٦٤)، ومن طريقه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذى (٢٣٩٥)، والبخارى فى شرح السنة (٣٤٨٤) عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، أن وليد بن قيس التجيبى أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول. قال سالم: أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. وقال الترمذى: حديث حسن، إنما نعرفه من هذا الوجه.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٤، ٥٥٥)، والخطابى فى العزلة ص: ٦٦ من طريق ابن المبارك، عن حيوة، عن سالم، عن الوليد بن قيس، بدون شك.

وأخرجه ابن منيع فى مسنده - كما فى الإتحاف (٣٣٨٢) - من طريق ابن لهيعة، عن حيوة، عن سالم، عن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد (١١٣٥٥)، والدارمى (٢٠٦٣)، وأبو يعلى (١٣١٥) من طرق عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، به، بالشك.

وأخرجه الحاكم ٤/١٢٨ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة، به، بدون شك، وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٠) من طريق ابن وهب، عن حيوة، به، بدون شك. وأخرجه البيهقى فى الشعب (٩٣٨٢)، وفى الآداب (٣٠٩) من طريق المقرئ، عن حيوة، عن سالم، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. زاد فى الآداب: أو عن الوليد بن قيس، عن أبي سعيد.

٢٣٢٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عن يُونُسَ بنِ يزيدَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عطاءِ بنِ يزيدَ اللَّيْثِيِّ، عن أبي سعيدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُنَادِيَ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ»^(١).

٢٣٢٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عاصمٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ، يُحَدِّثُ عن أبي سعيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْعَوْدَ^(٢) فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

= وقال النووي في رياض الصالحين ص: ١٨٨ (٣٧٠): رواه أبو داود والترمذي بإسناد لا بأس به.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٨٧٨)، والدارمي (١٢٠٤)، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة (٣٣٧/١)، والطحاوي ١٤٣/١ من طريق يونس، به.

وأخرجه مالك (٦٧/١)، والشافعي (١٧١/١)، وعبد الرزاق (١٨٤٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٧/١)، وأحمد (١١٠٣٣، ١١٥٢٢، ١١٧٥٩، ١١٨٧٨)، والبخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي (٦٧٢)، وفي الكبرى (٩٨٦٢)، وابن ماجه (٧٢٠)، وأبو يعلى (١١٨٩)، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة (٣٣٧/١)، والطحاوي (١٤٣/١)، وابن حبان (١٦٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٧٨)، والبيهقي (٤٠٨/١)، والخطيب (٩/٣٣٥)، والبقاعي في شرح السنة (٤١٩) من طريق مالك ومعر وابن جريج، عن الزهري، به.

وقد روى عن مالك فيه أوجه أخر، وكذلك عن الزهري، ولا يصح منها شيء، كما نبه عليه الأئمة الحفاظ؛ البخاري وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وابن عبد البر وابن رجب وابن حجر، وانظر لهذه الروايات وأقوالهم فيها: التاريخ الكبير (٢٩٤/١)، وسنن النسائي الكبرى (٩٨٦١)، وسنن ابن ماجه (٧١٨)، والعلل لابن أبي حاتم (٢١٦)، وللدارقطني (١٠٠/٦)، (١٠٠/٧)، (٢٧٢)، والكامل لابن عدي (٦/٢٣٥٨)، والتمهيد (٣/٣٧٩)، (٦/٣٥١)، (١٠/١٣٤)، (١٣٥)، وتحفة الأشراف مع النكت (١٠/٢٨)، (٢٩)، وفتح الباري لابن رجب (٥/٢٤١) - (٢٤٤)، ولابن حجر (٢/٩١)، ولسان الميزان (٥/٢٥٧).

(٢) يعنى العودة إلى الجماع بعد أن يكون قد جامع.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١١٧٧)، وابن خزيمة (٢١٩، ٢٢١)، والطحاوي =

٢٣٣٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُثَنِّكِيرِ، عن عمرو بنِ سُلَيْمِ الرُّزَيْحِيِّ، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ، وَأَنْ يَمْسَّ^(١) مِنْ طَيْبٍ، وَأَنْ [١٩٧ظ] يَسْتَاكَ^(٢)» .

فَأَمَّا^(٣) الغُسْلُ، فَأَشْهَدُ أَنَّهُ^(٤) وَاجِبٌ، وَأَمَّا الِاسْتِئْنَانُ^(٥) وَالطَّيْبُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ أَمْ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا قَالَ^(٦) .

= ١٢٩/١، وابن حبان (١٢١١)، والحاكم ١/١٥٢، والبيهقي ١/٢٠٤، ٧/١٩٢، والبغوي في شرح السنة (٢٧١) من طريق غندر وخالد بن الحارث ومسلم بن إبراهيم، عن شعبة، به، بلفظ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرَادَ الْعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ». وفي بعض طرقه زيادة: «فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعُودِ». وقال الحاكم: لم يخرجاه بهذا اللفظ، ولم يذكر فيه: «فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعُودِ». وهذه لفظة تفرد بها شعبة، عن عاصم، والتفرد من مثله مقبول عندهما. اهـ. قلت: بل تفرد بها مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، كما نص على ذلك ابن حبان.

وأخرجه الحميدي (٧٥٣)، وابن أبي شيبة ١/٧٩، وأحمد (١١٠٥٠، ١١٢٤٣)، ومسلم (٣٠٨)، وأبو داود (٢٢٠)، والترمذي (١٤١)، والنسائي (٢٦٢)، وفي الكبرى (٩٠٣٨)، وابن ماجه (٥٨٧)، وابن خزيمة (٢١٩)، وأبو عوانة ١/٢٨٠، والطحاوي ١/١٢٩، وابن حبان (١٢١٠)، والبيهقي ١/٢٠٣، ٧/١٩٢ من طرق عن عاصم، به، نحوه. وانظر علل الترمذي الكبير ص: ٦١، وعلل ابن أبي حاتم (٦٧)، وعلل الدارقطني ٢/٢٤٠.

(١) في د: «تمس» .

(٢) في د: «تستاك» .

(٣) هذا من كلام عمرو بن سليم، صرح به البخاري في روايته .

(٤) بعده في د: «قال» .

(٥) الاستئنان: استعمال السواك في الأسنان، وهو افتعال من الأسنان، أي يمره عليها .

(٦) حديث صحيح . وفليح صدوق، وقد توبع . وأخرجه أحمد (١١٦٤٣) عن يونس، عن فليح، به، بإسقاط عمرو من إسناده .

٢٣٣١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قتادة، عن داود السَّراج، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَيْسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَمْ يَلْبَسْهُ هُوَ»^(٢).

= وأخرجه البخارى (٨٨٠)، ومسلم ٥٨١/٢ (٧/٨٤٦)، وأبو داود (٣٤٤)، والنسائى (١٣٧٤)، وأبو يعلى (١١٠٠)، وابن خزيمة (١٧٤٤، ١٧٤٥)، والطبرانى فى الأوسط (٢٨٢٠)، والبيهقى ٢٤٢/٣ من طريق شعبة وبكير بن الأشج ومحمد بن المنكدر، عن أبى بكر بن المنكدر، به.

وأخرجه أحمد (١١٢٦٨، ١١٦٧٦)، ومسلم ٥٨١/٢ (٧/٨٤٦)، وأبو داود (٣٤٤)، والنسائى (١٣٧٤، ١٣٨٢)، وابن خزيمة (١٧٤٣)، وابن حبان (١٢٣٣)، والبيهقى ٢٤٢/٣ من طريق بكير وسعيد بن أبى هلال، عن أبى بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم الزرقى، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد، عن أبيه، بزيادة عبد الرحمن فى السند. وصحح الدارقطنى فى العلل ٢٧٣/١-٢٧٦ هذه الطريق، وقال: إنهما ضبطا إسناده وجوداه. اهـ.

وقال الحافظ فى الفتح ٣٦٥/٢: والذى يظهر أن عمرو بن سليم سمعه من عبد الرحمن بن أبى سعيد، عن أبيه، ثم لقى أبى سعيد، فحدثه، وسماعه منه ليس بمنكر؛ لأنه قديم، ولد فى خلافة عمر بن الخطاب، ولم يوصف بالتدليس. اهـ. وانظر علل ابن أبى حاتم (٦١٤)، وفتح البارى لابن رجب ٨٤/٨-٨٧، ولا بن حجر ٣٥٠/٢.

وأول الحديث روى من وجه آخر عن أبى سعيد. أخرجه الحميدى (٧٣٦)، وأحمد (١١٠٤١)، والدارمى (١٥٤٥)، والبخارى (٨٧٩)، ومسلم ٥٨٠/٢ (٥/٨٤٦)، وأبو داود (٤٣١)، والنسائى (١٣٧٦)، وابن ماجه (١٠٨٩)، وأبو يعلى (١١٢٧)، وابن الجارود (٢٨٤)، والطحاوى ١١٦/١، والبيهقى ١٨٨/٣.

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٥٢).

(١) فى د: «ولا».

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة السراج. وشطره الأول ثابت عن عدد من الصحابة فى الصحيحين. وانظر ما سبق برقم (١٨). وحديث أبى سعيد أخرجه الطحاوى ٢٤٦/٤، والخطيب فى المدرج = ٥٨٩/١ من طريق المصنف.

٢٣٣٢- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ
ابنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ رَيَّانٍ، وَكَانَ
تَمْرٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلًا، أَى فِيهِ يُيَسُّ، فَقَالَ لِحَادِمِهِ: «أَتَى لَكُمْ هَذَا؟»
قَالَ: بِعِنَّا صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا. فَقَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، بِعْ»^(١)
تَمْرَكَ، ثُمَّ اشْتَرِ مِنْ هَذَا حَاجَتَكَ»^(٢).

= وأخرجه أحمد (١١١٩٥)، والنسائي في الكبرى (٩٦١١)، وأبو يعلى - كما في
الإتحاف بذيل المطالب (٣٠٣٨) - وابن حبان (٥٤٣٧)، والحاكم ١٩١/٤، والخطيب في
المرج ٥٨٩/١، ٥٩٠، والمزى في تهذيب الكمال ٤٧١/٨ من طريق هشام، به. وصححه
الحاكم، وأقره الذهبي.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٠٧، ٩٦٠٨)، والخطيب في المرج ٥٨٧/١، والبيهقي
٤٧٠/٥ من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٠٩، ٩٦١٠)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات
(٩٨١) - ومن طريقه الخطيب في المرج ٥٨٩/١، وأبو محمد البغوي في شرح السنة
(٣١٠١) - والخطيب في المرج ٥٨٨/١ - من طريق شعبة، به، موقوفًا. وزاد أبو القاسم
البغوي في آخره. قال شعبة: قال هشام - وكان أحفظ عن قتادة وأكثر مجالسة له مني -: هو
عن النبي ﷺ.

(١) في خ: «بيع».

(٢) حديث صحيح. أخرجه الطحاوي ٦٨/٤ من طريق هشام، به.

وأخرجه أحمد (١١٤٣٠، ١١٦٥٨)، والنسائي (٤٥٦٨)، وابن حبان (٥٠٢٠) من
طريق سعيد، عن قتادة، به.

وأخرجه مالك ٦٢٣/٢، والدارمي (٢٥٨٠)، والبخاري (٢٢٠١، ٢٢٠٢، ٢٣٠٢،
٤٢٤٤، ٤٢٤٥، ٧٣٥٠، ٧٣٥١)، ومسلم (١٥٩٤)، والنسائي (٤٥٦٧)، والطحاوي ٦٧/٤،
وابن حبان (٥٠٢١)، والدارقطني ١٧/٣، والبيهقي ٢٨٥/٥، ٢٩١، والبغوي في شرح السنة
(٢٠٦٤) من طرق عن عبد الحميد بن سهل، عن ابن المسيب، عن أبي سعيد وأبي هريرة، نحوه.
وزوى من طرق أخرى عن أبي سعيد. انظر ما سبق برقم (٢٢٨٤).

٢٣٣٣- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن علي بن زَيْدٍ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي سعيد، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِيقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ ». قالوا : يا رسول الله، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قال : « لَا يُيِّمُ زُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا »^(١).

٢٣٣٤- حدثنا أبو داود، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن الحَنْتَمِ والنَّقِيرِ والمُرْقَتِ^(٢).

٢٣٣٥- حدثنا أبو داود، قال : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، عن حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عن أبيه، قال : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال : « أَلَا مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَجِمِي^(٤) لَا تَنْفَعُ^(٥)، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ رَجِمِي^(٤) لَمَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ^(٦) أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

(١) إسناده ضعيف ؛ تفرد به علي بن زيد ، كما قال أبو نعيم . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٨/١ ، وأحمد (١١٥٤٩) ، وعبد بن حميد (٩٨٨) ، والبخاري (٥٣٦- كشف) ، وأبو يعلى (١٣١١) ، وابن عدى ١٨٤٣/٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٣٠٢/٨ من طرق عن حماد ، به .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٦٤٦) .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١١٨٧٢) ، ومسلم (١٩٩٦) ، والنسائي (٥٦٤٩) ، وابن ماجه (٣٤٠٣) ، وأبو عوانة ٣٠٥/٥ من طرق عن المثني بن سعيد ، به .
وروى عن أبي سعيد من وجوه . انظر ما سبق برقم (٢٢٨٦) .

(٣) في د : « حدثنا » .

(٤) في د : « رحمتي » .

(٥) في خ : « ينفع » . والياء معرفة في الأصل . والمثبت من : د .

(٦) أي متقدمكم إليه .

فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ . فَأَقُولُ : أَمَّا النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُ ، وَلَكِنَّكُمْ ازْتَدَدْتُمْ بَعْدِي وَرَجَعْتُمْ الْقَهْقَرَى ^(١) .

٢٣٣٦- حدثنا أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثَيْبَةَ ^(٢) ، يُحَدِّثُ [١٩٨] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ ^(٣) .

(١) إسناده ضعيف جداً ؛ لضعف عمرو بن ثابت وابن عقيل ، وجهالة حمزة . وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده - كما في مختصر الإتحاف (٨٧٢٢) - وأحمد (١١١٥٤ ، ١١١٥٥) ، (١١٦٠٨) ، وعبد بن حميد (٩٨٤) ، والحاكم ٧٤/٤ ، ٧٥ من طريق عن ابن عقيل ، به . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي .

وقد اضطرب فيه ابن عقيل ؛ فقيل : عنه ، عن حمزة ، عن أبيه - كما سبق - وقيل : عنه ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه . وقيل : عنه ، عن ابن المسيب ، عن أبي سعيد . انظر مسند أحمد (١١٣٦٣) ، وأبي يعلى (١٢٣٨) ، والبخاري (٢٤٥٧ - كشف) .

ولأوله شاهد من حديث عمر بلفظ : « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسبيي » . أخرجه سعيد بن منصور (٥٢٠) ، وابن سعد ٤٦٣/٨ ، والحاكم ١٤٢/٣ ، وإسناده منقطع . وروى نحو هذا عن ابن عباس عند الطبراني (١١٦٢١) ، وعن المسور عند أحمد (١٨٩٢٧) .

ولشطره الأخير شواهد عند الشيخين عن أبي هريرة وابن عباس وابن مسعود .

(٢) كذا في النسخ ، وقد كان شعبة يضطرب فيه ؛ فمرة يقول : ابن عتبة . ومرة يقول : ابن أبي عتبة . وهو الصحيح ، وانظر تهذيب الكمال ٢٧١/١٥ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه ابن سعد ٣٦٨/١ ، وأحمد (١١٨٨٠) ، وعبد بن حميد (٩٧٦) ، والترمذي في الشمائل (٣٤٣) من طريق المصنف .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٧٦) ، وابن سعد ٣٦٨/١ ، وابن أبي شيبة ٣٣٥/٨ ، ٣٣٦ ، وأحمد (١١٧٠١ ، ١١٧٦٥ ، ١١٨٥١ ، ١١٨٩٢) ، والبخاري (٣٥٦٢) ، ٦١٠٢ ، =

٢٣٣٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَعِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ،
 سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
 «يَكُونُ أَمْرَاءُ يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ، يَأْتِيهِمْ، قَالَ عِمْرَانُ: غَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ.
 وَقَالَ شُعْبَةُ: حَوَاشٍ^(١) مِنَ النَّاسِ. فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي
 وَلَسْتُ مِنْهُ^(٢)»^(٣).

= (٦١١٩)، وفي الأدب المفرد (٤٦٧، ٥٩٩)، ومسلم (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١٨٠)،
 وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٨١)، وأبو يعلى (٩٩١، ١١٥٦)، وأبو القاسم البغوي في
 الجعديات (١٠٠٠)، وابن حبان (٦٣٠٦-٦٣٠٨)، والبيهقي ١٠/١٩٢، وأبو محمد البغوي
 في شرح السنة (٣٦٩٣) من طرق عن شعبة به، وفي بعض الطرق اقتصر على الشطر الأول منه.
 هذا، وقد اضطرب شعبة في اسم الراوي عن أبي سعيد، وفي الزهد لابن المبارك: عبد الله
 ابن أبي عتبة، أو قال: عبد الله بن عتبة. قال ابن صاعد: والصواب ابن أبي عتبة. وكذلك قال
 البخاري في التاريخ ٥/١٥٨. وانظر تهذيب الكمال ١٥/٢٧١.

ورواه محمد بن سواء عن شعبة، فقال: عن قتادة، عن أبي السوار العدوي، عن عمران بن
 حصين. أخرجه الطبراني ١٨/٢٠٦ (٥٠٧)، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٥١.
 والمحفوظ رواية الجماعة عن شعبة، وأما حديث عمران فهو حديث: «الحياء لا يأتي إلا
 بخير». وسبق في مسند عمران برقم (٨٩٣، ٨٩٤).

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص: ٤٩ من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد.
 (١) غواش وحواش، معناهما متقارب، والمراد من يكون حول الأمير من حاشيته وزائريه. وقال
 السندی: قوله: غواش أو حواش: يريد أرادلهم.

(٢) في ص، م: «منهم».

(٣) إسناده ضعيف؛ لجهالة سليمان بن أبي سليمان، وقد اضطرب شعبة في اسمه. وعزاه
 البوصيري في الإتحاف بذيل المطالب (٢٧١٩) إلى المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٢٠٨، ١١٨٩١)، وأبو يعلى (١٢٨٦) من طريق شعبة، به، مطولاً
 ومختصراً.

وأخرجه أبو يعلى (١١٨٧)، وابن حبان (٢٨٦) من طريق هشام، عن قتادة، به.

وفي الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٢٩٥، ١٠٦٨).

٢٣٣٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عن أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَلَفُوا رُءُوسَهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَّا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَبَا قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً^(١).

٢٣٣٩- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عن أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عن أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ»^(٢).

٢٣٤٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عِيَاضٍ^(٣)، عن أَبِي سَعِيدٍ، قال: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى

(١) إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي إبراهيم. وأخرجه ابن سعد ١٠٤/٢، وأحمد (١١٦٥)، (١١٨٦٥)، وأبو يعلى (١٢٦٣)، والبيهقي في الدلائل ١٥١/٤، والمزى في تهذيب الكمال ٧/٣٣، ٨ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه أحمد (١١٨٦٦)، والطحاوي في المشكل (١٣٦٨، ١٣٦٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

ودعاؤه ﷺ للمحلِّقين ثلاثًا وللمقصرين واحدة ثابت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة، وانظر ما سبق برقم (١٧٦٠).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٧، ١٠٥، وأحمد (١١٤٨٤، ١١٦٥٣)، (١١٩٤٧)، وعبد بن حميد (٨٦٠)، ومسلم (١٥٨٤)، والنسائي (٤٥٧٩)، وأبو يعلى (١٢١٧)، وابن الجارود (٦٤٨)، والبيهقي ٢٧٨/٥ من طرق عن أبي المتوكِّل، به، أمم منه. ورؤى من طرق أخرى عن أبي سعيد. انظر ما سبق برقم (٢٢٨٤).

(٣) في الأصل، خ، ص، م: «عطاء». والمثبت من: د، والمصادر. وهو عياض بن عبد الله ابن أبي السرح.

عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا صَاعًا، وَإِنْ كَانَ طَعَامُهُمْ يَوْمَئِذٍ التَّمْرَ
وَالزَّبِيبَ^(١) .

٢٣٤١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن
الرُّهْرِيِّ، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِخَصَاةٍ، وَقَالَ: «لَا يَبْرُقُ الرَّجُلُ
أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ^(٢)، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ^(٣)» .

(١) حديث صحيح . أخرجه مالك ٢٨٤/١، والشافعي ٤٤١/١، ٤٤٢، وعبد الرزاق
(٥٧٨١)، وأحمد (١١٧١٦)، والدارمي (١٦٧١)، والبخاري (١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠)،
ومسلم (٩٨٥)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي (٢٥١١)، والطحاوي ٤٠/٢، وفي المشكل
(٣٣٩٩، ٣٤٠٠، ٣٤٠٤)، والبيهقي ٤/١٦٤، والبعغوي في شرح السنة (١٥٩٥) من طرق
عن زيد بن أسلم، به، نحوه مطولاً بقصة .

وأخرجه الشافعي ٢٤٢/١، وعبد الرزاق (٥٧٨١، ٥٧٨٧)، والحميدي (٧٤٢)، وابن أبي
شيبه ١٧٢/٣، وأحمد (١١١٩٨، ١١٩٥١)، والدارمي (١٦٧٠)، ومسلم (٩٨٥)، وأبو
داود (١٦١٦-١٦١٨)، والنسائي (٢٥١٠، ٢٥١٢، ٢٥١٣، ٢٥١٦، ٢٥١٧)، وابن ماجه
(١٨٢٩)، وأبو يعلى (١٢٢٧)، وابن الجارود (٣٥٧، ٣٥٨)، وابن خزيمة (٢٤٠٧، ٢٤٠٨)،
٢٤١٣، ٢٤١٤، ٢٤١٨، ٢٤١٩)، والطحاوي ٤٢/٢، وفي المشكل (٣٤٠١-٣٤٠٦)،
وابن حبان (٣٣٠٥-٣٣٠٧)، والدارقطني ١٤٦/٢، والحاكم ١/٤١١، والبيهقي ٤/١٦٥،
١٧٢، والبعغوي في شرح السنة (١٥٩٦) من طرق عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي
سرح، به، نحوه سابقه .

(٢) في حديث أبي هريرة عند البخاري (٤١٦): «فلا يصدق أمامه وإنما يناجى الله ... ولا عن
يمينه فإن عن يمينه ملكاً» . وانظر الفتح ٥١٣/١ .

(٣) حديث صحيح . أخرجه الحميدي (٧٢٨)، وابن أبي شيبه ٣٦٤/٢، وأحمد (١١٠٣٩)،
والبخاري (٤١٤)، ومسلم (٥٤٨)، والنسائي (٧٢٤)، وفي الكبرى (٨٠٤)، وأبو يعلى
(٩٧٥)، وابن خزيمة (٨٧٤)، والبعغوي في شرح السنة (٤٩٣) من طرق عن سفيان، به . =

٢٣٤٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن العلاءِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الحُرَقَةَ، عن أبيه، قال: سَأَلْتُ أبا سَعِيدٍ عن الإِزَارِ، فقال: على الخَبِيرِ سَقَطَتْ، قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ - أو قال^(١): المُسْلِمِ - إلى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، فما أسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ [١٩٨ظ] إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا»^(٢).

= وأخرجه أحمد (١١٥٦٧، ١١٨٥٥، ١١٨٩٧، ١١٨٩٨)، والبخارى (٤٠٨)، والدارمي (١٤٠٥)، ومسلم (٥٤٨)، وابن ماجه (٧٦١)، وابن خزيمة (٨٧٥)، وأبو عوانة ٤٠٢/١، وابن حبان (٢٢٦٨)، والبيهقي ٢٩٣/٢ من طرق عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد وأبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (٧٢٩)، وابن أبي شيبة ٣٦٣/٢، وأحمد (١١٦٤٢)، وأبو داود (٤٨٠)، وأبو يعلى (٩٩٣، ١٠٨١)، وابن خزيمة (٨٨٠، ٩٢٦)، وابن حبان (٢٢٧٠)، والحاكم ٢٥٧/١، والبيهقي ٢٩٣/٢ من طرق عن أبي سعيد بقصة .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٤٨٥).

(١) سقط من: ص، م .

(٢) حديث صحيح . أخرجه أحمد (١١٠٢٣، ١١٤١٥، ١١٩٤٤)، وأبو داود (٤٠٩٣)، وأبو عوانة ٤٨٣/٥ من طرق عن شعبة، به .

وأخرجه مالك ٩١٤/٢، والحميدي (٧٣٧)، وابن أبي شيبة ٢٠٣/٨، وأحمد (١١٠٤٢)، ١١٢٧٤، ١١٥٠٥، والنسائي في الكبرى (٩٧١٤، ٩٧١٦، ٩٧١٧)، وابن ماجه (٣٥٧٣)، وأبو يعلى (٩٨٠)، وأبو عوانة ٤٨٣/٥، وابن حبان (٥٤٤٦، ٥٤٤٧، ٥٤٥٠)، والدارقطني في العلل ٢٧٧/١١، والبيهقي ٢٤٤/٢، والبغوي في شرح السنة (٣٠٨٠) من طرق عن العلاء، به، نحوه .

قال الدارقطني في العلل ٢٧٧/١١: اختلف عن شعبة؛ فرواه أبو زيد الهروي، عن شعبة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة . وغيره يرويه عن شعبة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد؛ وهو الصواب . اهـ . وفي الفتح ٢٥٦/١٠ أن النسائي صحح الطريقتين .
وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣٤٩).

٢٣٤٣ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ
ابْنُ كَهَيْلٍ، عن أَبِي الْحَكَمِ السَّلَمِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي أَخِي، عن أَبِي سَعِيدٍ،
قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الْجُرِّ، والدَّبَّاءِ، والمَزْفَتِ، وَأَنْ يُخْلَطَ بَيْنَ
البَشْرِ وَالتَّمْرِ. يَعْنِي النَّيِّدَ^(١).

٢٣٤٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن أَبِي سَعِيدٍ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن
اِخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ، فسُئِلَ الزُّهْرِيُّ: مَا اِخْتِنَاتُ الْأَسْقِيَةِ؟ قال: الشُّرْبُ مِنْ
أَفْوَاهِهَا^(٢).

(١) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٥/٧، وأحمد (١٨٥)، والدارمي (٢١١٧)،
والطحاوي ٢٢٣/٤، ٢٢٤ من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الحكم السلمي عن
ابن عمر عن عمر، وعن ابن عباس، وعن ابن الزبير، وعن مالك بن الحارث أخى أبي الحكم
السلمي عن أبي سعيد .

وأخرجه أحمد (١١٦١٦)، وفي الأشربة (٨٠)، والنسائي (٥٥٦٨)، وفي الكبرى
(٥٠٦٢)، وأبو يعلى (١١٣٩، ١٢٥٩) من طرق عن الأعمش، عن مالك بن الحارث أخى أبي
الحكم السلمي، به .

وأخرجه أحمد (١١٠٠٤، ١١٠٨٠، ١١٣١٥، ١١٤٨٢، ١١٥٧٦، ١١٧٠٠،
١١٨٦٧ - ١١٨٧٠)، ومسلم (١٩٨٦، ١٩٨٧)، والترمذي (١٨٧٧)، والنسائي (٥٥٦٥)،
٥٥٨٤، ٥٥٨٥، ٥٥٨٧)، وفي الكبرى (٥٠٧٨، ٥٠٧٩، ٥٠٨١، ٦٨١٠)، وأبو يعلى
(١١٧٦، ١١٧٧)، وابن حبان (٥٣٧٨) من طرق عن أبي سعيد، مقتصرًا على آخره . وانظر
ما سبق برقم (٢٢٨٦)، وما سيأتي برقم (٢٣٥٨) .

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦) .

(٢) حديث صحيح . وزمعة متابع . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩/٨، وأحمد (١١٠٤٠)،
١١٦٦٠، ١١٦٨٠، ١١٩٠٦)، والدارمي (٢١٢٥)، والبخاري (٥٦٢٥، ٥٦٢٦)، ومسلم
(٢٠٢٣)، وأبو داود (٣٧٢٠)، والترمذي (١٨٩٠)، وابن ماجه (٣٤١٨)، وأبو يعلى =

٢٣٤٥ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عن أبيه، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ يومَ الخَنْدَقِ، فَشَغَلْنَا عن صَلَوَاتِ، فَأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بِلَاةٍ فَأَقَامَ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^{(١)(٢)}.

= (٩٩٦، ١١٢٤)، وأبو عوانة ٣٣٩/٥، والطحاوي ٢٧٧/٤، وابن حبان (٥٣١٧)، والبيهقي ٢٨٥/٧، وفي الشعب (٦٠١٦)، والبخاري في شرح السنة (٣٠٤١) من طرق عن الزهري، به .

وأخرجه معمر في جامعه (١٩٥٩٩)، ومن طريقه أحمد (١١٩٠٦) عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد. وانظر العليل للدارقطني ٢٨٤/١١.

(١) سورة البقرة: ٢٣٩ .

(٢) حديث صحيح . وابن أبي ذئب من أثبت الناس في المقبري . وأخرجه البيهقي ٢٥١/٣ من طريق المصنف .

وأخرجه الشافعي ٣٦٩/١، ومسدد، وابن منيع في مسنديهما - كما في الإتحاف بذيل المطالب (١٣١٦، ١٣١٨) - وابن أبي شيبة ٧٠/٢، وفي المسند - كما في الإتحاف (١٣١٧) - وأحمد (١١٢١٤، ١١٢١٥، ١١٤٨٣، ١١٦٦٢)، والدارمي (١٥٣٢)، والنسائي (٦٦٠)، وفي الكبرى (١٦٢٥)، وأبو يعلى (١٢٩٦)، وابن خزيمة (٩٩٦)، (١٧٠٣)، والطحاوي ٣٢١/١، وابن حبان (٢٨٩٠)، والبيهقي ٤٠٢/١، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣٥/٥، ٢٣٦ من طرق عن ابن أبي ذئب، به .

وفي الباب عن ابن مسعود، وفيه أنهم شغلوا عن أربع صلوات . أخرجه أحمد (٣٥٥٥)، (٤٠١٣)، والترمذي (١٧٩)، والنسائي (٦٦١، ٦٦٢)، وغيرهم . وانظر ما سبق برقم (٣٣١) . وفي الصحيحين من حديث عمر أنهم شغلوا عن صلاة العصر، فمن أهل العلم من رجح أنها صلاة واحدة، ومنهم من قال بتعدد القصة في أيام الخندق . وانظر عارضة الأحوذى ١/٢٩١، وفتح الباري لابن رجب ١٤٩/٥ - ١٥١، وللحافظ ٦٩/٢، ٧٠، وحاشية السيوطي على النسائي ١٧/٢، ١٨ .

٢٣٤٦ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَنْبَأَنَا أَبُو

إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ الْأَعْرَبَ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُمِهُلُ حَتَّى يَمِضِيَ ثُلُثًا^(١)
اللَّيْلِ، ثُمَّ يَهْبِطُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ
مِنْ ذَنْبٍ؟» فقال له رجلٌ: حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ؟ فقال: «نَعَمْ»^(٢).

- (١) في خ، ص، م: «ثلث» .
(٢) حديث صحيح . وسيكرر بهذا الإسناد من مسند أبي هريرة برقم (٢٥٠٧) . وأخرجه أبو
عوانة ٢/٢٨٨، والبيهقي في الأسماء والصفات ص: ٤٥٠ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٣١٣)، ومسلم (١٧٢/٧٥٨)، وابن خزيمة (١١٤٦)، وفي التوحيد
ص: ٨٣، والطبراني في الدعاء (١٤٢)، والآجری في الشريعة (٧٠٥)، والدارقطني في النزول
ص: ٧٢ من طرق عن شعبة، به .
وأخرجه معمر في جامعه (١٩٦٥٤، ٢٠٥٧٧)، وابن أبي شيبة ١٠/٣٤٠، ٣٤١،
وأحمد (٨٩٦٢، ١١٤٠٤، ١١٩١١)، وعبد بن حميد (٨٥٩)، ومسلم (١٧٢/٧٥٨)،
والنسائي في الكبرى (١٠٣١٥، ١٠٣١٦)، وابن أبي الدنيا في التهجيد وقيام الليل (٢٤٦)،
وابن أبي عاصم في السنة (٥٠١)، وأبو يعلى (١١٨٠)، وابن خزيمة في التوحيد ص: ٨٣،
وأبو عوانة ٢/٢٨٨، وعثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية ص: ٣٨، وابن حبان
(٩٢١)، والطبراني في الدعاء (١٤١، ١٤٣، ١٤٨)، والآجری في الشريعة (٧٠٣، ٧٠٤)،
٧٠٦ - ٨٠٨)، والدارقطني في النزول ص: ٧١ - ٧٩، والبغوي في شرح السنة (٩٤٧) من
طرق عن أبي إسحاق، به .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٥٠١)، والآجری في الشريعة (٧٠٣)، والدارقطني في
النزول ص: ٧٩ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن الأغر أبي مسلم، به .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٥٠٠، ٥٠١)، وابن خزيمة في التوحيد ص: ٨٤،
والآجری في الشريعة (٧٠٣)، والدارقطني في النزول ص: ٧٧ من طريق أبي صالح، عن أبي
هريرة وأبي سعيد .

٢٣٤٧- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن الأغرِّ، قال: أشهدُ على أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ أنَّهما شهدا على رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «لَا يَفْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(١).

٢٣٤٨- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ وَسَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عن سعيدِ بنِ مسروقٍ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ^(٢)، عن أبي سعيدٍ، أنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِذَهَبَةٍ^(٣) فِي تَزْيِيهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بَيْنَ [١٩٩] أَرْبَعَةٍ؛ بَيْنَ عُيَيْنَةَ^(٤) بْنِ حِصْنِ الْفَرَارِيِّ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْكِلَابِيِّ، وَالْأَقْرَعَ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، وَزَيْدِ

(١) حديث صحيح . وستكرر بهذا الإسناد في سنده أبي هريرة برقم (٢٥٠٨) . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٤/٧، والبيهقي في الشعب (٥٣٠) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٨٩٣)، ومسلم (٢٧٠٠)، والترمذي (٣٣٨٠)، وأبو يعلى (١٢٥٢)، (١٢٨٣) من طريق شعبة، به .

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٥٧٧)، وابن أبي شيبة ٣٠٧/١٠، ٣٠٨، وأحمد (١١٣٠٥، ١١٤٨١، ١١٩١٠)، وعبد بن حميد (٨٥٩)، ومسلم (٢٧٠٠)، والترمذي (٣٣٧٨)، وابن ماجه (٣٧٩١)، وابن حبان (٨٥٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٠٦/١ من طرق عن أبي إسحاق، به .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٠٠) من طريق أبي مسلم الخولاني، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة .

(٢) في خ، ص، م: « نعيم » .

(٣) في م: « ذهبية » . والذهبة: واحدة الذهب .

(٤) بعده في د: « ابن بدر » . وهو: عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر .

الْحَيْلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي هَزَانَ^(١)، فَعَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَ^(٢)الْأَنْصَارُ، وَقَالُوا يُعْطَى^(٣) أَهْلَ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أُعْطِيَتْهُمْ أَتَأَلَّفُهُمْ». فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ^(٤)، نَاتِيُ الْجَبِينِ^(٥)، فَقَالَ: أَتَقِي اللَّهَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِنَّ عَصِيئَتَهُ أَنَا^(٦)؟ أَيَأْمُنُنِي أَهْلُ السَّمَاءِ وَلَا تَأْمُنُونِي». فَاسْتَأْذَنَهُ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي قَتْلِهِ فَأَتَى، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِي^(٧) هَذَا قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْزُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، وَاللَّهِ لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ^(٨) عَادٍ^(٩)».

(١) هذا معطوف على قوله: «الطائي». وطفئ ليس فيها هزان، والصحيح ما جاء عند مسلم وغيره «نهبان».

(٢) في د: «أو».

(٣) بعده في خ، د، م: «صناديد».

(٤) مشرف الوجنتين: أي بارزهما. والوجنة - بثلاث الواو - ما ارتفع من الخد.

(٥) ناتي الجبين: أي مرتفعه. والجبين: ما فوق الصدغ عن يمين الجبهة أو شمالها.

(٦) سقط من: د.

(٧) الضئضئ: أصل الشيء ومعدنه، والمعنى: يخرج من نسله وعقبه.

(٨) في خ: «مثل». ووضع فوقها علامة لحن، وكتب في الهامش: «قتل»، وأشار إلى

نسخة. وفي ص، م: «مثل قتل».

(٩) حديث صحيح. أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧٢/٥، والبيهقي في الدلائل ٤٢٦/٦ من

طريق المصنف ولم يذكر البيهقي قيس بن الربيع.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٩٠٣)، ومسلم (١٠٦٤)، والنسائي (٢٥٧٧)،

وفي الكبرى (١١٢٢١) من طريق أبي الأحوص سلام، به.

وأخرجه أحمد (١١٢٨٥، ١١٦٦٦، ١١٧١١، ١١٧١٣)، والبخاري (٣٣٤٤) =

٢٣٤٩ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَمْرَةَ، قالت^(١): قيل لعائشة: إِنَّ أبا سَعِيدٍ قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «^(٢) إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُسَافِرُ^(٣) إِلَّا مَعَ ذِي رَحِمٍ^(٤) مَحْرَمٍ». فَالْتَفَتَتْ عَائِشَةُ^(٥) إِلَى بَعْضِ مَنْ مَعَهَا فقالت: وَاللَّهِ مَا كُتِبُنَّ لَهَا مَحْرَمٌ^(٥).

= (٤٦٦٧، ٧٤٣٢)، وأبو داود (٤٧٦٤)، والنسائي (٤١١٢) وابن أبي عاصم في السنة (٩١٠) من طريق سعيد بن مسروق، به .

وأخرجه أحمد (١١٠٢١)، والبخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤)، وأبو يعلى (١١٦٣)، وابن حبان (٢٥)، وابن خزيمة (٢٣٧٣)، وفي التوحيد ص: ٧٨، وأبو نعيم في الحلية ٧١/٥، والبيهقي في الأسماء والصفات ص: ٤٢١ من طريق ابن أبي نعم، به .

وروى من طرق عن أبي سعيد، وسبق برقم (٢٢٧٩).

وفي الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (١٦٠).

(١) في الأصل، خ، ص، م: «قال». والمثبت من: د .

(٢ - ٣) في د: «لا تسافر المرأة» .

(٣) سقط من: خ، د، ص، م .

(٤) سقط من: خ، ص، م .

(٥) حديث صحيح وإسناد المصنف ضعيف؛ لضعف زمعة، وللاتقطاع بين عمرة وبين أبي سعيد؛ فإنها لم تسم الذي حدثت عائشة عن أبي سعيد. وأخرجه أحمد (١١٦٤٤)، والطحاوي ١١٥/٢، والطبراني في الأوسط (٦٣٧٦)، وابن حبان (٢٧٣٣، ٢٧٣٤)، والبيهقي ٢٢٦/٥ من طرق عن الزهري، به، نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤، وأحمد (١١٥٣٣)، والدارمي (٢٦٨١)، ومسلم (١٣٤٠)،

وأبو داود (١٧٢٦)، والترمذي (١١٦٩)، وابن ماجه (٢٨٩٨)، وابن خزيمة (٢٥١٩) من طريق أبي صالح عن أبي سعيد، بلفظ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها» .

وأخرجه الحميدي (٧٥٠)، وأحمد (١١٠٥٤، ١١٧٥١)، ومسلم (٤١٧/٨٢٧)، وأبو

يعلى (١١٦٦)، والبيهقي ٤٥٢/٢ من طريق قرظة، عن أبي سعيد مطولاً . =

٢٣٥٠- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الوليد بن العيزار، قال: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾^(١) الْآيَةَ، قال: «كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ». أو قال: «كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ»^(٢). قال شعبة أحدهما^(٣).

٢٣٥١- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن جابر، عن محمد ابن قَرْظَةَ، عن أبي سعيد، قال^(٤): اشْتَرَيْتُ كَيْشًا أَصْحَى بِهِ، فَأَكَلَ الذُّبُّ ذَنْبَهُ - أو^(٥) مِنْ ذَنْبِهِ - فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ»^(٦).

= وسيأتي طرف من هذا الحديث برقم (٢٣٥٢).

وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس. انظر ما سيأتي برقم (٢٤٣٦، ٢٨٥٥).

(١) سورة فاطر: ٣٢.

(٢) أى: فى أن منازلهم الجنة، ثم يتفاوتون فى الدرجات. البعث والنشور ص: ٥٨ (٦١).

(٣) إسناده ضعيف؛ فيه مبهمان. وأخرجه البيهقى فى البعث والنشور (٦١) من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١٧٦٢)، والترمذى (٣٢٢٥)، والطبرى فى التفسير ١٣٧/٢٢ من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وعزاه فى الدر المنثور ٢٥٢/٥ إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه.

وفى الباب عن أسامة بن زيد عند الطبرانى (٤١٠)، والبيهقى فى البعث والنشور (٦٣)،

والخطيب ٣٧١/١٢، وإسناده ضعيف. وأيضًا عن عائشة، وسبق برقم (١٥٩٢).

(٤) سقط من: د.

(٥) بعده فى د: «قال».

(٦) إسناده ضعيف؛ لضعف جابر الجعفى، وجهالة محمد بن قرظَةَ، والانقطاع بينه وبين =

٢٣٥٢ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ
الْأَضْحَى (١)(٢).

= أبي سعيد. وأخرجه عبد البر في التمهيد ١٦٩/٢٠، ١٧٠ من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٧٦٠، ١١٨٣٨)، والطحاوي ٤/١٧٠، وابن عبد البر في التمهيد
١٦٩/٢٠ من طريق شعبة، به .

وأخرجه أحمد (١١٢٩٢)، وابن ماجه (٣١٤٦)، والطحاوي ٤/١٦٩، وابن حبان في
الثقات ٥/٣٦٦، والبيهقي ٩/٢٨٩، والمزى في تهذيب الكمال ٢٦/٣١٦ من طرق عن
جابر، به .

وأخرجه أحمد (١١٤٠٦)، وعبد بن حميد (٨٩٧)، وأبو يعلى (١٠١٥) من طريق
الحجاج بن أرطاة، عن عطية العوفى - وكلاهما ضعيف - عن أبي سعيد نحوه .
وأخرجه البيهقي ٩/٢٨٩ من طريق حجاج بن أرطاة، عن شيخ من أهل المدينة، عن أبي
سعيد. وانظر الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي ٤/١٢٨.
(١) فى د، وهامش خ - وأشار إلى نسخة - : « النحر » .

(٢) حديث صحيح . وهذا الحديث جزء من أربعة أحاديث حدث بها قزعة، قال : سمعت أبا
سعيد الخدرى يحدث بأربع عن النبي ﷺ فأعجبنتى ، قال : « لا تسافر المرأة يومين إلا ومعها
زوجها أو ذو محرم، ولا صوم فى يومين ؛ الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد صلاتين ؛ بعد
الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ؛
مسجد الحرم ومسجد الأقصى ومسجدى » .

وأخرجه أحمد (١١٤٢٨)، ومسلم (٨٢٧)، والنسائى فى الكبرى (٢٧٩٢، ٢٧٩٣)،
والبيهقي ٢/٤٥٢ من طريق هشام، به، ورواية مسلم مقتصرة على الجزء الأول منه .
وأخرجه أحمد (١١٤٢٧)، والنسائى فى الكبرى (٢٧٩١) من طريق قتادة، به .
وأخرجه الحميدى (٧٥٠)، وأحمد (١١٠٥٤، ١١٠٥٥، ١١٧٥١)، والبخارى
(١٩٩٥)، والبيهقي ٢/٤٥٢ من طرق عن قزعة، به، بتمامه .

وأخرجه ابن أبى شيبة ٣/١٠٤، والدارمى (١٧٦٠)، ومسلم ٢/٧٩٩ (١٤٠/٨٢٧)،
والنسائى فى الكبرى (٢٧٩٠)، وابن ماجه (١٧٢١) من طرق عن قزعة، به، مقتصرًا على =

٢٣٥٣- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ^(١)، عن قتادة، عن صالح، [١٩٩] عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد، قال: أَصَبْنَا نِسَاءَ يَوْمِ أُوطَاسٍ^(٢) لَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْنَهُنَّ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَتَرَلَّتْ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^{(٣)(٤)}.

= لفظ المصنف .

وأخرجه أحمد (١١٨٢١)، والنسائي في الكبرى (٢٧٩٤)، وأبو يعلى (١١٣٤) من طريق بشر بن حرب، عن أبي سعيد، مقتصرًا على لفظ المصنف، ثم قال النسائي: بشر بن حرب ضعيف، وإنما أخرجه لعله الحديث . اهـ . وانظر ما سبق برقم (٢٣٤٩) .

ورواه يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد، وسيأتي برقم (٢٣٥٦) .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣، وأحمد (١١٦٥٥)، وأبو يعلى (١١٤٢، ١١٦٨)، والطحاوي ٢٤٧/٢ من طرق عن أبي سعيد . وانظر علل الدارقطني (٢٣٠٠) .
وفي الباب عن أنس، وسبق برقم (٢٢١٩) .

(١) في ص، م: « هشام » .

(٢) أوطاس: واد في ديار هوازن، لجأ إليه مالك بن عوف النصرى بعد هزيمته في حنين، فبعث إليه رسول الله ﷺ سرية على رأسها أبو عامر الأشعري، فغلبوه . البداية والنهاية ٤٤/٧ .
(٣) سورة النساء: ٢٤ .

(٤) حديث صحيح . أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥١١٣) من طريق المصنف .
وأخرجه أحمد (١١٨١٥)، والترمذي (١١٣٢، ٣٠١٦)، وأبو يعلى (١٣١٨) من طرق عن همام، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٥/٤، وأحمد (١١٨١٤)، ومسلم (١٤٥٦)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائي (٣٣٣٣)، وفي الكبرى (٥٤٩٢، ١١٠٩٦)، والطبري في التفسير ٥/٢، والبيهقي ١٦٧/٧، ١٢٤/٩ من طريق شعبة، وابن أبي عروبة، عن قتادة، به .

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/١٥٣، ١٥٤- ومن طريقه الطبري في التفسير ٢/٥- ومسلم (١٤٥٦) من طريق معمر وشعبة وسعيد - أيضا - عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد . ليس فيه أبو علقمة، وفي رواية عبد الرزاق، دون رواية مسلم والطبري، قال: عن أبي =

٢٣٥٤ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، قال: سَمِعْتُ أبا أُمَامَةَ بنَ سَهْلٍ بنِ حُنَيْفٍ، يُحَدِّثُ عن أبي سعيدٍ، قال: أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إلى سعدِ بنِ مُعَاذٍ في حُكْمِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَقْبَلَ على جِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ». أو قال: «إِلَيَّ خَيْرُكُمْ». فَلَمَّا جَاءَ قال: «أَحْكُمْ فِيهِمْ». قال: فَأِنِّي^(١) أَحْكُمُ فِيهِمْ^(١) أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَّى ذُرَارِيُّهُمْ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(٢).

= الخليل أو غيره، عن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد (١١٧٠٩)، والترمذي (١١٣٢، ٣٠١٧)، والنسائي في الكبرى (١١٠٩٧)، وأبو يعلى (١١٤٨، ١٢٣١)، والطبري في التفسير ٢/٥، والدارقطني في العلل ٣٥٢/١١ من طريق عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، مثله. وانظر علل الدارقطني ٣٥١/١١، وشرح مسلم للنووي ٣٤/١٠، وتهذيب الكمال ٩٠/١٣، وتفسير ابن كثير ٢٢٤/٢، والبداية والنهاية ٤٩/٧.

وأخرجه أحمد (١١٢٤٤، ١١٦١٤، ١١٨٤١)، وأبو داود (٢١٥٧)، والدارمي (٢٣٠٠)، والطحاوي في المشكل (٣٠٤٨، ٣٠٤٩)، والحاكم ٢/١٩٥، والبيهقي ٧/٤٤٩، ٩/١٢٤، والبغوي (٢٣٩٤) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، نحوه. وفي الباب عن غير واحد. انظر السنن للبيهقي ٧/١٦٧، ٩/١٢٤.

(١) سقط من: د.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في الدلائل ١٨/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٢٤، وسعيد بن منصور (٢٩٦٤)، وابن أبي شيبة ١٤/٤٢٥، وأحمد (١١١٨٤، ١١٦٩٨)، وعبد بن حميد (٩٩٣)، والبخاري (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢)، وفي الأدب المفرد (٩٤٥)، ومسلم (١٧٦٨)، وأبو داود (٥٢١٥، ٥٢١٦)، والنسائي في الكبرى (٨٢٢٢)، وأبو يعلى (١١٨٨)، وابن حبان (٧٠٢٦)، والطبراني (٥٣٢٣)، وأبو نعيم ٣/١٧١، والبيهقي ٦/٥٧، ٩/٦٣، ٩٦، والبغوي في شرح السنة (٢٧١٨) من طرق عن شعبة، به.

٢٣٥٥- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى وَهَمَّامٌ، عن قتادة،
عن أبي عيسى الأسوارى، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ:
«عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(١).

٢٣٥٦- حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو
ابن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن صَوْمِ
يَوْمِ النَّخْرِ وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وعن صلاة^(٢) بعد العَصْرِ وبعد الصُّبْحِ^(٣).

= وروى عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف. وروى أيضًا عن
سعد، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، وهو وهم. وانظر العلل لابن أبي حاتم
(٢٦١٤)، وللدارقطنى ٤/٢٩٠-٢٩٢، ٣٣٢، ٣٣٣.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٢١، ٤٢٣، وابن أبي شيبة ١٤/٤٠٨ - ٤١١، وأحمد
(٢٥١٤٠)، والطحاوى فى المشكل (١١٢٠) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه،
عن جده، عن أبي سعيد.

(١) حديث صحيح. وصرح قتادة بالسماع عند البخارى فى الأدب المفرد. وأخرجه البيهقى
فى الشعب (٩١٨٠)، والمزى فى تهذيب الكمال ١٦٧/٣٤ من طريق المصنف.

وأخرجه أحمد (١١١٩٦، ١١٤٦٣)، والبزار (٨٢١- كشف) من طريق المثنى، به.
وأخرجه ابن المبارك فى الزهد (٢٤٨)، وابن أبي شيبة ٣/٢٣٥، وأحمد (١١٢٨٨)،
١١٤٦٣، (١١٤٦٤)، وعبد بن حميد (٩٩٩)، وأبو يعلى (١١١٩، ١٢٢٢، ١٣٢٠)،
والبزار (٨٢٢- كشف)، وابن حبان (٢٩٥٥)، والقضاعى فى مسند الشهاب (٧٢٧)،
والبغوى (١٥٠٣)، والمزى فى تهذيبه ١٦٩/٣٤ من طرق عن همام، به.

وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٥١٨)، والبيهقى ٣/٣٧٩ من طريق قتادة، به.
وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٦٢) عن معمر، عن قتادة، مرسلًا.

(٢) فى د: «الصلاة».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١١٩٢٩)، والبخارى (١٩٩١، ١٩٩٢)، وأبو داود
(٢٤١٧)، والبيهقى ٤/٢٩٧ من طريق وهيب، به، وعند بعضهم زيادة النهى عن لبستين. =

٢٣٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنِ (١) عُبَيْدٍ ، عَنِ السَّائِبِ (٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ (٣) ، فَمَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا فَحَرِّجُوا (٤) عَلَيْهِ ثَلَاثًا ، فَمَا ظَهَرَ لَكُمْ بَعْدُ ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ فَأَقْتُلُوهُ » (٥) .

= وأخرجه مسلم (٨٢٧) ، والترمذى (٧٧٢) من طرق عن عمرو بن يحيى ، به ، مقتصرًا على أوله . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وقد روى عن غير واحد ، عن أبى سعيد ، انظر ما سبق برقم (٢٣٥٢) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٢٩) .

(١) فى الأصل ، خ ، ص ، م : « بنت » . وهو خطأ ، والمثبت من : د .

(٢) كذا قال أسماء بن عبيد . وقال غيره : أبو السائب . وهو الصواب .

(٣) العوامر : الحيات التى تكون فى البيوت قيل : سميت عوامر لطول أعمارها .

(٤) التحريج : هو أن يقول لها : أنت فى حرج - أى ضيق - إن عدت إلينا فلا تلومينا أن نضيق عليك بالتبع والطرود والقتل . النهاية ٣٦١/١ .

(٥) حديث صحيح . أخرجه مسلم (٢٢٣٦) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٠٩) من طريق جرير بن حازم ، به ، وفيه قصة .

وأخرجه مالك ٩٧٦/٢ ، وأحمد (١١٣٨٧) ، ومسلم (٢٢٣٦) ، وأبو داود ٥٢٥٧-

(٥٢٥٩) ، والترمذى (١٤٨٤) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٠٨) ، وأبو يعلى (١١٩٢) ،

والطحاوى فى المشكل (٢٩٣٨) ، وابن حبان (٥٦٣٧ ، ٦١٥٧) ، والبخارى (٣٢٦٤) من طرق

عن أبى السائب ، به ، وفيه القصة كذلك .

وأخرجه أحمد (١١٢٣١) ، والترمذى (١٤٨٤) ، والنسائى فى الكبرى (١٠٨٠٥) من

طريق صيفى مولى أبى السائب عن أبى سعيد . ولم يذكر أبى السائب . وانظر علل الدارقطنى

٢٧٨/١١ .

وأخرجه أحمد (١١١٠٥) من طريق عبد الله بن عمر ، عن أبى سعيد . وانظر الفتح ٦/

٣٤٩ ، والمشكل للطحاوى ٣٧٢/٧ - ٣٨٢ ، وعلل الرازى (٢٤٦٦) .

وفى الباب أحاديث . انظر ما سبق برقم (٣١٣) .

٢٣٥٨ - حدثنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نُهِينَا أَنْ نُجْمَعَ
بَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ، وَبَيْنَ الْبُشْرِ وَالتَّمْرِ لِلتَّبِيدِ^{(١)(٢)}.

(١) سقط من: خ، ص، م.

(٢) حديث صحيح. ولم أقف عليه من هذا الوجه، وقد روى من طرق عن أبي سعيد، وانظر

ما سبق برقم (٢٣٤٣).

وفى الباب أحاديث. انظر ما سبق برقم (٦٢٤).

فهرست

الجزء الثالث من مسند أبي داود الطيالسي

الموضوع	الصفحة
أحاديث النساء	
فاطمة بنت محمد ﷺ عن أبيها	٥
مسند عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها	٨
ما روى الأسود عن عائشة، رضى الله عنها	٨
علقمة بن قيس عن عائشة	٢٦
همام بن الحارث عن عائشة	٢٩
مسروق عن عائشة	٣٠
القاسم عن عائشة	٣٧
عروة بن الزبير عن عائشة	٥٢
أبو سلمة بن عبد الرحمن	٨١
عقبة بن صهبان الهنائي عن عائشة	٩٢
أبو نوفل بن أبي عقرب عن عائشة	٩٣
عطاء بن أبي رباح عن عائشة	٩٤
أحاديث سعد بن هشام عن عائشة	٩٧
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة	١٠٠
ميمون بن مهران عن عائشة	١٠١

- ١٠٢..... ابن أبي مليكة عن عائشة
- ١٠٥..... عبد الله البهي عن عائشة
- ١٠٦..... محمد بن المنتشر عن عائشة
- ١٠٧..... أبو عطية عن عائشة
- ١٠٩..... شريح عن عائشة
- ١١١..... يزيد بن بانوس عن عائشة
- ١١٢..... أبو مليح الهذلي عن عائشة
- ١١٣..... الأفراد عن عائشة
- ١٣٧..... عبد الله بن شقيق عن عائشة
- ١٣٩..... الأفراد
- ١٤٠..... وما روى عنها النساء
- ١٤١..... صفية بنت شيبة عن عائشة
- ١٤٥..... أم كلثوم عن عائشة
- ١٤٩..... معاذة العدوية عن عائشة
- ١٥٢..... عائشة بنت طلحة عن عائشة
- ١٥٣..... أم جعفر عن عائشة
- ١٥٣..... بُهية عن عائشة
- ١٥٤..... أم سالم عن عائشة
- ١٥٥..... سارية، وقرية، وأم عمارة بنت عمير عن عائشة
- ١٥٧..... عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة
- ١٦٠..... أمية بنت عبد الله

- أم المغيرة ١٦١
- وما روت حفصة بنت عمر عن النبي ﷺ ١٦٢
- ما روت زينب بنت جحش عن النبي ﷺ ١٦٥
- ما روت أم حبيبة بنت أبي سفيان عن النبي ﷺ ١٦٦
- ما روت أم سلمة عن النبي ﷺ ١٧٠
- ما روت أم هانئ بنت أبي طالب عن النبي ﷺ ١٨٧
- ما روت أميمة بنت رقيقة عن النبي ﷺ ١٩٢
- وأخت عبد الله بن رواحة عن النبي ﷺ ١٩٣
- وما روت جويرية عن النبي ﷺ ١٩٤
- وما روت الربيع بنت مَعُوذٍ عن النبي ﷺ ١٩٥
- وما روت ميمونة عن النبي ﷺ ١٩٦
- ما روت أسماء بنت يزيد الأنصارية رضی الله عنها
- عن النبي ﷺ ٢٠٠
- ما روت أم كرز الكعبية عن النبي ﷺ ٢٠٤
- ما روت أم قيس بنت محصن الأنصارية عن النبي ﷺ ٢٠٥
- ما روت أسماء بنت أبي بكر عن النبي ﷺ ٢٠٨
- ما روت بنت حارثة بن النعمان عن النبي ﷺ ٢١٣
- ما روت فاطمة بنت قيس عن النبي ﷺ ٢١٤
- ما روت سودة بنت زمعة عن النبي ﷺ ٢١٨
- وما روت ضباعة بنت الزبير وأم الفضل عن النبي ﷺ ٢٢٠
- ما روت أم سليم عن النبي ﷺ ٢٢٢

- ٢٢٥ ما روت زينب الثقفية رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٢٨ أم حصين الأحمسية رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٣٠ وأم كلثوم بنت عقبة رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٣١ وبسرة بنت صفوان رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٣٣ وقيلة بنت مخزومة رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٣٤ وأم بجيد عن النبي ﷺ
 ٢٣٥ وأم جنذب عن النبي ﷺ
 ٢٣٧ وأنيسة عن النبي ﷺ
 ٢٣٨ وأم معقل الأشجعية رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٣٩ وابنة خباب عن النبي ﷺ
 ٢٤١ وفريعة أخت أبي سعيد عن النبي ﷺ
 ٢٤٢ وأم رومان رضى الله عنها عن النبي ﷺ
 ٢٤٤ وأم عمارة عن النبي ﷺ

آخر أحاديث النساء

- ٢٤٥ ما أسند جابر بن عبد الله الأنصارى
 ٢٤٥ ما روى عنه محمد بن علي بن الحسين
 ٢٥١ ماروى عنه عبد الله بن محمد بن عَقِيل
 ٢٥٥ عطاء بن أبي رباح عن جابر
 ٢٦٥ أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر
 ٢٧٠ عمرو بن دينار عن جابر
 ٢٨٠ محمد بن المنكدر عن جابر

- ٢٨٨ محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر رضى الله عنهما
 ٢٩٠ سليمان بن قيس عن جابر
 ٢٩٠ محارب بن دثار عن جابر
 ٢٩٤ سالم بن أبي الجعد عن جابر
 ٢٩٧ ما روى أبو الزبير عن جابر بن عبد الله
 ٣١٦ وما روى عبد الرحمن بن جابر عن جابر
 ٣٣٨ ، ٣١٨ الأفراد عن جابر
 ٣٢٦ وما روى أبو سفیان طلحة بن نافع عن جابر
 ٣٣٠ وما روى نبيح العنزى عن جابر
 ٣٣١ وما روى سعيد بن مينا عن جابر
 ٣٣٤ وما روى عامر الشعبي عن جابر
 ٣٣٦ وما روى يزيد بن صهيب الفقير عن جابر
 ٣٣٧ وما روى مجاهد عن جابر
 وما أسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رحمه الله
 عن النبي ﷺ ٣٤٤
 ٣٤٤ ما روى محمد بن على بن حسين عن عبد الله بن عمر
 ٣٤٦ ما روى سالم بن عبد الله عن أبيه
 ٣٦٣ وحمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه
 ٣٦٥ وعبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه
 ٣٦٥ وما روى نافع عن ابن عمر
 ٣٨٨ وما روى بشر بن حرب الندبي عن ابن عمر رضى الله عنهما

- ٣٩٠..... الزبير بن العري عن ابن عمر
 ٣٩١..... وعبد الله بن مرة عن ابن عمر
 ٣٩١..... والمغيرة بن سليمان عن ابن عمر
 ٣٩٢..... وسماك الخنفي عن ابن عمر
 ٣٩٣..... وسعيد بن حبير عن ابن عمر
 ٣٩٧..... وسعيد بن يسار عن ابن عمر
 ٣٩٧..... ومصعب بن سعد عن ابن عمر
٣٩٩..... وما روى يحيى بن وثاب عن ابن عمر
 ٤٠٠..... وما روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر
 ٤٠٨..... وما روى مجاهد عن ابن عمر
 ٤١٢..... وسعد بن عبيدة عن ابن عمر
 ٤١٣..... وعبد الله بن مالك عن ابن عمر
 ٤١٤..... وتميم بن عياض عن ابن عمر
 ٤١٥..... وعبيد بن عمير عن ابن عمر
 ٤١٨..... وما روى عمرو بن دينار عن ابن عمر
 ٤١٩..... ويزيد بن عطار عن ابن عمر
 ٤٢٠..... وما روى جبلة بن سحيم عن ابن عمر
 ٤٢٢..... الأفراد عن ابن عمر
 ٤٢٢..... عائذ بن نصيب وحيان البارقي عن ابن عمر
 ٤٢٤..... عقبة بن حريث عن ابن عمر
 ٤٢٥..... زيد بن أسلم عن ابن عمر

- ٤٢٦..... أبو سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر
 ٤٢٨..... أبو الزبير عن ابن عمر
 ٤٢٨..... أنس بن سيرين عن ابن عمر
 ٤٢٩..... سَلِيط بن عبد الله عن ابن عمر
 ٤٣٠..... زياد بن جبير وصدقة بن يسار عن ابن عمر
 ٤٣٢..... أبو المثنى مسلم بن المثنى عن ابن عمر
 ٤٣٣..... معاوية بن قرة عن ابن عمر
 ٤٣٥..... عبد الله بن عصمة عن ابن عمر
 ٤٣٦..... أبو مجاز عن ابن عمر
 ٤٣٧..... عبید بن جریج عن ابن عمر
 ٤٣٨..... مسلم الخياط عن ابن عمر
 ٤٤٠..... علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر
 ٤٤٢..... ومحارب بن دثار عن ابن عمر
 ٤٤٤..... ومن الأفراد
 ٤٤٥..... بكر بن عبد الله، وبشر بن عائذ عن ابن عمر
 ٤٤٦..... ابن الفضل، أو أبو الفضل عن ابن عمر
 ٤٤٧..... زاذان عن ابن عمر
 ٤٤٨..... النجراني عن ابن عمر
 ٤٤٩..... سعيد بن المسيب عن ابن عمر
 ٤٥٠..... يونس بن جبیر عن ابن عمر
 ٤٥٠..... كثير بن جمهان عن ابن عمر

- ٤٥١ الشعبي عن ابن عمر
 ٤٥٢ مورك العجلي عن ابن عمر
 ٤٥٣ حفص بن عاصم عن ابن عمر
 ٤٥٤ مسلم بن يناق عن ابن عمر
 ٤٥٥ سوار بن شبيب عن ابن عمر
 ٤٥٥ أبو الخصيب عن ابن عمر
 ٤٥٧ عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر
 ٤٥٨ الحكم بن مينا عن ابن عمر
 ٤٥٩ سعيد بن عمرو عن ابن عمر
 ٤٦٠ ابن لابن عمر عن ابن عمر
 ٤٦١ أفراد
 ٤٦٥ وما أسند أنس بن مالك الأنصاري
 ٤٦٥ ما روى عنه قتادة
 ٥٠٩ ثابت البناني عن أنس
 ٥٣٦ وعلى بن زيد بن جدعان عن أنس
 ٥٤٠ وعبد العزيز بن صهيب عن أنس
 ٥٤٣ سليمان التيمي عن أنس
 ٥٤٤ وهشام بن زيد عن أنس
 ٥٤٧ وموسى بن أنس عن أنس
 ٥٤٨ وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس
 ٥٥٠ وعبد الرحمن بن الأصم عن أنس

- ٥٥١ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس
- ٥٥٥ وإسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس
- ٥٥٦ وحفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس
- ٥٥٧ وعتاب مولى هرمز عن أنس
- ٥٥٨ وأبو التياح عن أنس
- ٥٦٢ الزهري عن أنس
- ٥٦٧ أبو قلابة عن أنس
- ٥٧٠ أنس بن سيرين عن أنس
- ٥٧١ محمد بن سيرين عن أنس
- ٥٧٢ عبد الله بن عبد الله بن جبر عن أنس
- ٥٧٤ يزيد بن أبان عن أنس
- ٥٨٢ الأفراد عن أنس
- ٦٠٤ أبو بكر الحنفى عن أنس
- ٦٠٥ الأفراد
- ٦٠٩ ما روى أبو سعيد الخدرى عن النبي ﷺ
- ٦٠٩ ما روى عنه أبو نضرة
- ٦٢٤ بشر بن حرب عن أبي سعيد
- ٤٢٦ أبو الوداك عن أبي سعيد
- ٦٢٨ معبد بن سيرين عن أبي سعيد
- ٦٢٩ عطاء بن يسار عن أبي سعيد
- ٦٣٦ أبو صالح ذكوان عن أبي سعيد

- ٦٤٠..... صفوان عن أبي سعيد
٦٤١..... وأبو سلمة عن أبي سعيد
٦٤٤..... وعمارة العبدى عن أبي سعيد
٦٤٦..... وعطية العوفى عن أبي سعيد
٦٤٩..... الأفراد عن أبي سعيد

تم بحمد الله وتوفيقه الجزء الثالث
من مسند أبي داود الطيالسى
وبليه الجزء الرابع ، وأوله :
أحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص